

مخطوطة

مبارك الأزهار في شرح مشارق الأنوار

المؤلف

عبداللطيف بن عبدالعزيز بن أمين الدين بن ملك (ابن فرشتا، ابن الملك)

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

مشاورہ شرعی ایڈیٹر

بسم الله الرحمن الرحيم

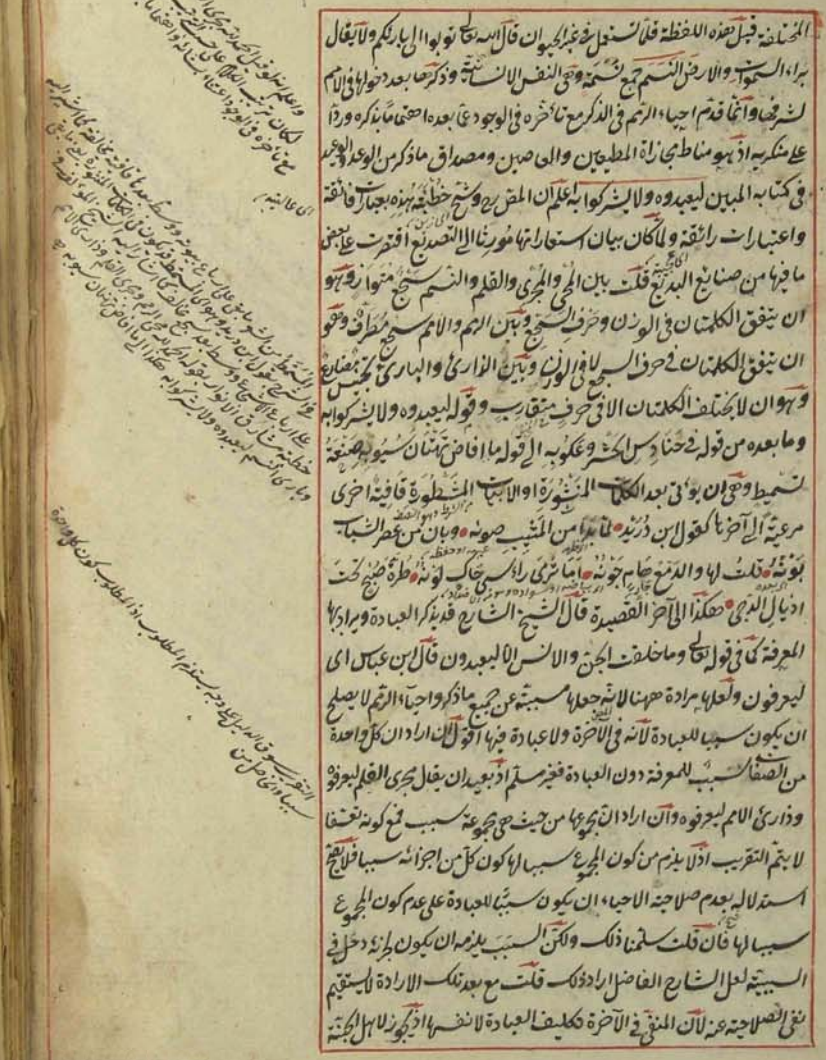
الحمد لله على هدايته الهداية الاسلام وخطيه بالاوارية والاعلام خصوصا برباع حديث خير الانام محمد المختص بمقام اعلى المقام عليه احسن التحيات واجل اكمل السلام ما ضحكت قرطاس بكاء الاقلام ونكست افراس بحر الاقدام وعلى اله واصحابه الكرام غيوث الاطعام ليوث الاقدام وبعد يقول الضعيف العويز العبد اللطيف ابن عبد العزيز المعروف بابن الملك والخفوف بحيف الفلك غفر الله له ولوالديه واجازهم برحمة من لديه لما وضح وجوه المعارف وصح التنظر في المامل صوارف العلم اعلا ما منارة ومثالا واجلا ما مزية وجمالا اذ ما من محمدة الا وهو السبيل اليها ومنقبة الا وهو الدليل عليها وما عداه اليه عند من كانه النقد شبيه الى عين وشتب الى زبرجد ومن تخلى به فقد غنى وعلا وان عد فقير احقير لا يبالى ومن تخلى عنه فقد ذل وعلا وان حبل عين بتعالى ومن افضل علم الاحاديث والاولى واجزله جذا بالمرحمة المولى فحقيق لمن حرص في ذكره ابانه واعاليه، ونظم في عقد تحصيل ودرره ولاء لبيه واخذ العلوم لتصحيح الاعمال وقصر اماله فتنجا بكل حال ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة كتاب مشارق الانوار في صحاح الاخبار فانه مرتب الترا تيب البديعة ومسلك في الاساليب البرايعة ومقصور على لخص الفوايد وتخذوف عنه ما هو كالزوايد ولهذا قد صار في الاشتهار كالشمس في ربعة من النهار وكانت له شروح بعضها بسيط بضل المنشود وبعضها وسيط بخل المقصود فصرت ادير في نفسي واستخير الله يوما واسمي ان اشرحه شرحا يجبر من خبا وكت عبارته ويظهر خفايا نكات اعتبارته سالكا في تحرير الفوائد مسلك الوسط وما سكا في تحرير الفوايد عن الوكس والشطط تاركا ما تعرضا ما في الشروح الاقليل حوفا من انه يفضي الى ان يكون طويلا ثم استشعاف بعض الاحبة ثم الطلاب الهبة عاجلة في الف بث مجالس درسي فدهجته الى شروع ذالك وان كنت بعيدا عن هنالك لوفور قصوري في بضاعات العلوم ولتوزع روعي من نكبات الهموم فعلت الله بحسن واباد الاماني ويخلل على معاقد المعاني ويعذر في ما سهوى من الناظر الرسي لاني اول من في ذالك اول الناسي وسميته مبارق الازهار في شرح مشارق الانوار سايلا الله تعالى ان يجعل سببا لحسن ما بيد لديه و

ويجعل

افدة من الناس تنهوى اليه فلقى فما لكت بنا اليه مالوا واجماع رايهم فالو
لو كان هذا الشرح على طريقة الحق لصار المتن بلا مهل الحق فاجبت ملتمهم رجا
انه يكون ذكرى في بعض الاوقات لصالح الحالة خوبت قال الشيخ المولف اسكنه الله
تعالى في جنات جنانه وخلده بجلابيب جنانه الحمد لله نقول الف واحلى شيا فعلى شيء
بتعظيمه واقتضاه يجب الاستفراغ الثلثة مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان
على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلح الاكثرون هو الثناء باللسان على الوصف
الجميل الاختياري قصدا والشكر قيل يعني عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعما و
قيل كونه بالثناء والجوارح والجنان كذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص
بالثناء فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد في افادة الثناء اعلى واولى من المدح لانه الحمد
شعر بالله تعالى مختار في فعله لا موجب بذاته كما قاله الفلاسفة ومن الشكر ايضا
لانه الشكر موذن بانه تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قول الحمد لله اولى
من قوله احمد الله لانه الجملتين اذا استعيرتا للانشاء في مثل هذا المقام كما
ذهب اليه بعض المتاخرين ليكون قائله حامدا لا مخبرا عن الحمد اذ لا
يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضاربه فالاستعارة بجلاء لا يجري فيها
التكذيب بعد الاخبار بها اولا يرى انه اذا قال احمد الله مخبرا عن جزء
اذ غفل عن معنى اجلال الله تعالى يقال له كذبت بخلاف قوله الحمد لله وان
استعمل للاخبار فكذلك لانه التعظيم في الاخبار بانه تعالى محمود بخلاف
الحمد الثابت على جميع افراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه تعالى محمودا بالحمد
وما روى عن النبي عليه السلام اذا اعطى الله عبدا نعمة فقال العبد الحمد لله هو
يقول الله تعالى انظروا الى عبدي اعطيته ما لا قدر له واعطاني ما لا حد له
يؤذن باذنه جبر لانه اثنا جميع الحمد ليس في وسعه بل الاخبار عنه فالمراد انه
الحمد كما يقول لمن قال الله ولي اذا موقد ذكر الشيخ الشارح
ان اللام في الله للاختصاص والفرق بينهما ان التخصيص مشروط بعدم الخطاء
بتوهم شركة الغير في الحكم او استقلاله به الى الصواب والاختصاص ليس
كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم لم يقل الله الحمد قلنا لانه احد الاسلوبين
شركة الغير الله في الحمد المطلق واستقلاله به ليرد من حطاه الى الصواب لا عن
كلام الشيخ لكنه ضعيف لانه التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الجار لانه تعريف للمبتدا

بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير ممنوع
اذ لا بعد صدوره عن الجهة المعاندين بل الوجدان يقال لتقديم الحد لمزيد الاهتمام
لا لعدم صلاحية التخصيص فيه تحقق وهو اسم فاعل من احيى اذا اوجد الحيوة
الرمم وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي فعناه موجد الحيوة في العظام
البالية كذا قاله الشارح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا الحنيفة وهو
ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لمذهب الشافعي من انها نجسة بيانه ان
العظام البالية لحياة كما قال الله تعالى من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي
انشأها اول مرة واذا ثبت معنى احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون الحيوة حالة فيها فتكون
حالة فيها قبل الموت اذ لا فارق في الفصل وما يحله الحيوة فيها فالموت مؤثر فيها فينجس
والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية رد ما كانت عليه عضة
رطبة في بدن حي حساس وعوده الصفة وما بعدها من صفات الله تعالى خبر مبتدأ محذوف
او بدل من الله او صفة له معرفة لكون اضافتها حقيقية لارادة معنى المضي او الاستمرار فيها
باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية قديمة والمتعقد بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه
اهل السنة ومجرى القلم ان اريد به القلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ ما هو كائن
وما سيكون في اللوح والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان به وتفصيل علم كيفيته الا الله
تعالى قبل خلق الله اولا ملكا يسمى العقل لوفور عقله وهو صاحب القلم ومجريه في مسند الا
الاجراء الا الله تعالى للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فلوجه فنسبته الى الله تعالى
باعتبار ان اجراء العبد كان بتكوينه وتسيير القلم له فيكون تسبيبا على فضل الكتابة
اذ لولاها لما دونت العلوم ولا ضبطت مصالح الاولين ولا استقامت امور الدنيا والدين وذارئ بالهمزة والذال المعجمة بمعنى الخالق الاعم جمع ذارئة وهي
الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا ان الكلاب امة من
الامم لامرت بقتلها وبارئ بالهمزة فاعل من برأ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد
الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوق وقد تقلب همزة البارئ ياء بتخفيف
او تخفف فتشبع حركة ما قبلها ويدون الهمزة فاعل من البرو وفي الصحاح
براه الله يبروه برءا اي خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق
بين الذارئ والبارئ قلت البارئ هو الذي خلق الخلق
برئا من التفاوت والتنافر مميزا بعضها عن بعض بالاشكال التي

الملتحلقة



الخلقة قبل هذه اللفظة فلان استعمل في غير الحيوان قال الله تعالى توبوا الى بارئكم ولا يقال
برأ السموات والارض النسم جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكرها بعد خواص في الام
لشرفها واتما قدم احياء الرمم في الذكر مع تاخره في الوجود عما بعده احتفاء بما ذكره ورد
على منكريه اذ هو مناط مجازاة المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد
في كتابه المبين ليعبدوه ولا يشركوا به اعلم ان المصنف رح وضع خطبة هذه بعبارات فائقة
واعتبارات رائقة ولما كان بيان استعاراتها موزنا الى التصدي افتقرت على بعض
ما فيها من صنايع البديع قلت بين الحي والمحيي والقلم والنسم سجع متواز وهو
ان تتفق الكلمتان في الوزن وحرف السجع وبين الرمم والامم سجع مطرف وهو
ان تتفق الكلمتان في حرف السجع لا في الوزن وبين الذارئ والبارئ سجع مجنس
وهو ان لا تختلف الكلمتان الا في حرف متقارب وقوله ليعبدوه ولا يشركوا به
وما بعده من قوله وحنادس الحشر وعكوبه الى قوله ما افاض تهتان سيول صنعة
تسميط وهي ان يؤتى بعد الكلام المنثورة او الابيات المنظومة قافية اخرى
مرعية الى آخرها كقول ابن دريد مبتدأ من المشيب صونه وبان من عطر الشباب
بونه قلت لها والدمع ساجم جونه ما تري راسي حاك لونه طرة صبح تحت
اذيال الدجى هكذا الى آخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد ذكر العبادة ويراد بها
المعرفة كما في قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس اي
ليعرفون ولعلها مرادة ههنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكر وواجبا والرمم لا يصلح
ان يكون سببا للعبادة لانه في الآخرة ولا عبادة فيها اقول ان اراد ان كل واحدة
من الصفات سبب للمعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ يعقل ان يقال يجري القلم ليعرفوه
وذارئ الامم ليعرفوه وان اراد ان المجموع من حيث هي مجموعة سبب فمع كونه تعسفا
لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا لها كون كل من اجزائه سببا فلا يصح
استدلاله بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع
سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن السبب يلزمه ان يكون جزءه داخلا في
السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك قلت مع بعد ذلك الارادة لا يستقيم
نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الآخرة تكليف العبادة لا نفسها اذ يجوز للاهل الجنة

ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف كالملائكة والاحياء تمالة دخل في سببية تلك
العبادة وان الغرض في احياء الرمم المجازاة كما قال الله تعالى انه يبدؤا الخلق ثم يعيده
ليجزي الذين آمنوا الاية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان
يجعل ليعبدوه مسببة عن الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن و
الانس الا ليعبدون لكن بقي البحث في توجيه تعليل افعال الله تعالى والاشاعرة انكروا صحته
معنى وان كان واقعا لفظا تمكابان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون فعله
لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره لانه تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط
الفعل فلا بد ان يكون غرضا فعديم اللام التعليل يكون استعارة تبعية تشبيها
عبادة العباد بما يفرض غالبا لمنفعة في الترتب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا
بصحته لمنفعة عائدة الى عباده تمكابان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث
عن الحكيم محال فان قلت كيف يكون العبادة علة للجزاء ولم يحصل تلك في اكثر
النفوس قلنا يكون ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس رضه
وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقها بان يكون
المراد بالعبادة قابلية تكليفها كما قال عليه السلام ما من مولود يولد الا على الفطرة
واما ان اريد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى
ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فارجح اى كاشف الارواح
جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وفالق من الفلق بالسكون وهو الشق والاصباح
بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح بفتح كاشف ظلمة الاصباح وهي الظلمة التي
الصبح وخالق الارواح جمع روح وفيه قابل لقوبها ان يقال علم موكل الى الله تعالى
وباعث من البعث وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ
الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد للارواح فقط كما هو مذهب
الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح مشاع فيه
على ان قوله لما الرمم كان مغنيا عن ذكره ولا جامع بين هذه الاشياء سوى كون
آخرا احادا اقول من ذهب الى حشر الارواح بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت
في الدنيا لا انها كانت فانية عند فنا ابدانها فاعيدتا اذ هو قول لم يقله احد من المحق

فان الارواح بعد ان خلقت ابتداء لا يطرأ عليها
الفناء ابدا
صح

من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها واذ لا يكون بدون الارواح
ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما قوله لما الرمم كان مغنيا عن ذكره فمدفوع
لان مجرد احياء الرمم لا يدل على بعث الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره لدفع توهم
وهو كونه في الحماد ونسا اتيان الواو واما في خلال الصفات بلا جامع فنقول انه
صنعة يقال لها في البديع تنسيق الصفات وهو ذكر الشيء بصفات
متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن رويته في تعلق بعضها بالبعض وقد يؤتى
بينها الواو واشعارا بالاستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود من اتيانها كما
قال ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان الواو وبين الصفات المتوافقة اشعارا
باستقلالها وقيل ما لم تفد فيه الواو مغايرة بان كل فقرة مستقلة في دلالتها على عظم
موصوفها تعالى وتقدس في حنادس جمع حندس بكسر الحا، والدال المهملتين
وهو شدة الظلمة الخضر اى الجم وعكوبه وهو بفتح العين وهو الغبار وبصرها
الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الاشراح والارواح والاشباح سجعا متوازيا
وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا وبين الفارج والباعث سجعا متوازنا
وهو ان يراعى في كلمتين الوزن فقط كهو وغارق مصفوفة وزرابي مبثوثة وبين
الفالق والخالق تجنيس مضارع مرح اى موجد حبوب الرياح بكسر الراء جمع
ريح ياؤه مقلوبة من الواو لانه يجمع على ارواح فتح من افاح دمه اى اراق الرياح
بفتح الراء الخضر بمعنى الامر باطراق الخز والهدار تقوتها مبيح المباح يعني مبين اباحة المباح
وهو ما استوى طرفاه مزيح الجناح اى مبعده اصحاب الاثم عن جنبته او معناه آمر بازالة
الجناح ليتجنبوه اى ليجتنبوا عن الاثم وينتهوا عن ركوبه الظاهر ان التعليل متعلق
بالصفة الاخيرة وما قاله الشراح من انه متعلق بما قبله لمعناه الصفات الدالة على
عظمته وارادة اليسر لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح اى محوه سبب للاجتناء
عن الاثم فلا يخلو عن تعسف فبين المفح والمبيح تجنيس التصريف وهو اختلاف
الكلمتين بابدال حرف من حروف ثلثة من مخرجه او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون
عنه وينئون عنه وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف
في الهيئة كبر وبر وبين مريح ومزيح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق نقطة

واختلف في معنى الكريم فقيل هو المفضل الذي يعطي من غير مسئلة ولا وسيلة وقيل الصفوح المتجاوز الذي يصفح عن عباده ويتجاوز عن ظلمهم ولا يستقصي في مؤاخذتهم ولا يستقصي في مجازاتهم عند اتيانهم اليه ورجوعهم الى مقام حسابه وقيل المقدس عن النقايص والعيوب من قولهم كرايم الاموال لنفايسها واضيف الكريم الى الاب وهو من صفات الله تعالى بادني ملابسة وهو انه تعالى يتجاوز عن عباده ويتفضل عليهم ويرحمهم عند اتيانهم اليه

سح زاده

كانق واتقى واعتبار الصنايع المذكورة في باقي الالفاظ المنثورة سهل لمن امّ له
بين لمن تامله مذني البعيق اي مقرب البعيد ومغني المضيق اي جاعل العفير غنيا
ومزجي اي السايق الغديق بالغين المعجمة هو الماء الكثير يعني سايق سحاب الغديق
وهو السحاب وقيل معناه ساقي المياه الكثيرة اي مجريها لان الله تعالى هو الذي
اعطاها قوة الجريان فكانه ساقها صحح بعض الشارحين العديق بالعين المهملة
فمعناه الكبكبة ومعنى ان جانبه املاؤه ومبني الغريق لبنكرة في اساوده وهو بدء
الهمزة بعد السين مصدر معناه السير بالليل وسروبه وهو بضم السين السير بالنهار
بمعنى كم لشكر الله من بحي من الغرق في جميع اوقاته لعدم مزعزة خلقه حيوته جزيل الثواب
وهو جزاء الطاعة يعني واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات القليلة كريم المآب يعني
منبي ورزين ذنوب عباده عند رجوعهم اليه سريع الحساب وهو مصدر حسب على حد نصر فمعناه
العدد والمراد به ههنا عد اعمال عباده في الآخرة للجزاء روي انه تعالى يحاسب الخلق قدر
حلب شاة وفي رواية مقدار لمحة وقيل معناه انه تعالى يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب
العباد فعلى هذا يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى شديد العقاب ليزجر
اي ليزجر المجرم عن حوبه وهو بالضم الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
غافر الذنوب يعني تارك المؤاخذة عليها وساتر العيوب وهي الخصال الذميمة
وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد ومصرف القلوب اي مغيرها
من حال الى حال بالتصرف فيها بالطال ما ادعاه من علم الغيب واتيان خلافه ليكشف
اي يمتنع من ان تتحل اي ادعى علم غيبه يعني انه تعالى متصرف في قلوب عباده كيف يشاء
بتقويت مراداتها ليعلم من ادعى علم غيبه ان علمه باطل ويمتنع عنه واشهد ان
محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان اي فصيح لسانه اضاف الفصاحة الى اللسان
باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيفه انه عليه السلام او كلامه
بالفصاحة وبيانها وتميز اقسامها موضعه علم المعاني صحيح البيان يعني انه عليه السلام
كان يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلامة التركيب بحيث يفهمه كل
لبيب حديد الجنان بفتح الجيم اي قوي القلب سديد اي مستقيم الطعان
وفي صحاح الجوهري طعنه بالرمح يطعن بالضم طعن وطعانا الى من شتب اي

سح زاده

الى المتعلق لسديد يعني انه عليه السلام
يعادي من اوذي نيران حروبه بالجنة
والاضغام ويصل الرحم بسيفه وسنانه
بالقصد والاستقامة لا بالتبع والاتفاق

سح زاده

اي اوقد نيران حروبه صلى الله عليه وعلى آله اي عشيرته واهل بيته الذين
بتقوى بهم الاظهار جمع ظهر بالطاء المهملة وهو جمع ظاهر كانصار جمع نصر وهو جمع ناصر
وصحابته وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا
ان الصحابة لغلبة استعمالها في اصحابه صلى الله عليه وسلم كان كالعلم لهم فلا يستعمل في غيرهم
ولهذا اجاز النسبة اليها بان يقال صحابي كما يقال بصري لتعيين المنسوب اليه وهو البصرة
اختلف في تغير الصحابي بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما فاعلي وهو من يكون كثير
الصحبة كما يقال خادمه لمن كان كثير الخدمة للابن يخدم يوما والثاني لغوي وهو من يكون
صاحبا يوما او ساعة وسعيد ابن المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابي الا من اقام
مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سنة او سنتين والباقون اعتبروا الثاني حتى عدوا من رآه
من المسلمين من الصحابة والحق ان من رآه ولم يخالطه انما عدة منهم الحافا بهم
لانه صحابي كذا قاله النووي الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض الابرار
يقال بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار
ما طلع الشرق ما بمعنى المدة يعني صلى الله عليه مدة طلوع الشمس ولمع اي اضاء البرق
ورفع علا بناء المجهول يقال رفعت الثوب اذا اصلحته في مواضع بخياطة ثوب آخر عليه
الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى الخروق وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى السير وقوله
وهو الثنا مجرور للمبالغة ما فاض اي صب تهتان وهو مصدر يقال هتن
السحابة اذا تتابع مطرها وهتنها المصدر بمعنى الفاعل سكوبه جمع سكب وهو
العطاء المعنى مدة صب الله تعالى عطاياه المتتابعة على عباده والاسناب ان يكون
التهتان اسما فالنعت التهتان مطر ساعة ثم يفتر ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا
يكون تهتان سكوبه من قبيل لجين الماء فتشبيه العطايا بالتهتان من جهة ان
التهتان لا يصل الارض على شق واحد بل يتفاوت وصوله فكذا العطايا متفاوتة
الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما فاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون
ما موصولة على انه مفعول جمع بتقدير المضاف والعائد الها محذوف وتهتان بدل
من ما فاض والضمير فيه وفي سكوبه للخرق بالمعنى وجمع الخرق ثواب ما صبته من
عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند اليه فاض اسنادا مجازيا

سح زاده

سئل امير المؤمنين علي بن ابي طالب يعني الله تعالى عنه
بم وثقت ايها فقال بفقس العزايم وفسخ الهمم

سح زاده

الفصاحة في المتكلم ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود
بلفظ فصيح مؤداة كان او كلاما وفصاحة الكلام
خلوصه من تنافر الحروف والغرابة والمخالفة
القياس اللغوي وفصاحة المتكلم
خلوصه من ضعف التاليف وتنافر
الكلمات والتعقيد مع فصاحة
ما فيه من الكلمات

سح زاده

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المعنى وجمع الخرق ما افاض تهتان سكوبه من الثناء قال الملتجي الى حرم الله تعالى وهي
مكة شرفها الله والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد
والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى التجائه الى حرم الله تعالى رجاؤه ان ينال مزيد فضل
بسبب كونه في تلك البقعة الشريفة التي هي افضل بقاع الارض لما روى ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله تعالى ولولا
اني اخرجت منك لما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني بفتح الصاد
المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ماوراء النهر بنيها الله للخطر العظيم وهو الاشراف
على الهلاك والمراد به الموت ومعنى تنبيهه له استعداده للتي وفوف التي بعده باشتغال اعمال صالحة
تنفعه عند وقوعها كالفيل ولو اريد من الخطر العظيم تلك التي وفوف لكان النسب قبل ان
يغمض اي يهدم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوي وعداه اي حمل الله على ان
بمعنى تبع بالباء الموحدة هو المنزل الوسيع هو الاجتناب عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن كونه
حراما او حلالا والبيد بتشديد الياء اي بطول ويكون فيه كسر الشين من شاده يشيده
شيدا اذا جصصه ومتنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول تبيانه اي حائطه وباحته
اي انزله باحة اي ساحة تبوجه وهي بفتح السين وتخفيف الباء مكة وآتاح بالتاء المثناة
من فوق اي قدرها اي في مكة تبوجه وهي الشرب في الغداة وتبوقه وهو الشرب في العشاء
اراد توطينه فيها واماته بها اي في مكة جيدا او هو حال من مفعول مات اي متبنيا عليه في
السن الناس وهذه مرتبة دعا بها لنفسه فاقبره اي جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا شاء
منحاه اي من مكة النشرة فان قلت لم ضرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها
قلت لشدة اعتنائه وكان شيخي والدي نور الله ضريحه يقول احكمان مشابكة ان من
دفن بمكة ولم يكن لا يقاظها تنقله الملائكة الى موضع آخر فيكون هذا في الحقيقة دعاء لنفسه
بان يكون جديرا لذلك الموضع الشريف فتقديم منحا يكون للتخصيص ولكن لم احد فيه اثرا
حكى ان المؤلف كان اماما دينا وعالما متفننا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق
وتوفي ببغداد في شهور سنة خمسين وستمائة وكان اوصى الى اولاده وكان
اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوه ذلك اما بعد اي بعد حمد الله
والصلوة على رسوله فاني مذ تدرجت اي صعدت بتدريج ومذ ظرف مضاف اليه

اليه والعامل فيه عطوت اي مدة تدرجي مراقي جمع مرقاة وهي آلة الصعود والشرف العلو
وخرجت اي جنبت وهو مأخوذ من الحرج وهو الاثم والضيق وهما مما يجتنب منه شرعا
وعادة من مسافي جمع مسفاة بفتح الميم وهو موضع الشرب السرف بالسين المهملة
اي مجاوزة الحد بالخفة عطوت اي تناولت وهو جزائي ومفعوله محذوف اي عطوت
ما عطوت بشنائر جمع شنترة وهي بضم الشين المعجمة والنون بينهما تاء ساكنة
اصبع الغرم وهو الفصد مع القطع على اعراف الحجال اي مستعليا على اعالي الجد قال الشيخ
الشارح يجوز ان يكون على اسمها بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت تقديره تناولت
باصابعي فوق اعراف الجد والعامل المعنى عليه القول لو ثبت استعمال على اسما بغير دخول حرف
الجر عليه لصح ما قاله لكن المذكور في كتب النحو ان على يدخول من يكون اسما وكذا ذكره الجوهري
في صحاحه بدا اجرا بها بالذال المعجمة وبالجيم بعد الباء المفتوحة اي بكرا وهو بدل من الشنائر
بدل الكل بتكرير العامل وضميره للشنائر وطرت من الطيران استعير للاسراع يعني
اسرعت بعباب بضم العين المهملة بمعنى الكل الجم باجا المهملة اي الضبط في قوس
وهو الغوص في الماء متعلق بطرت بجار الحديث وركوب بتجرها بالتاء المثناة في اولها
اي وسطها العلمي وهو متعلق بعطوت ان من تسنم اي علا فتن جمع فتنة وهي اعلى الجبل
المعالي جمع المعلى وهو الرفعة استنزل اي استحط من لا اذاي النجاء بخفضها وهو
اسفل الجبل والضمير فيه للفتن ومن اعتلا وهو عطف على قوله من تسنم ذرى المناقب
اي اعالي المراتب جمع ذروة وهي في الاصل اعلى السنام السنية اي الرفيعة اذ غنت
بالذال المعجمة اي انقادله الامم قفضها وهو الحصى الكبير بقضيضها وهو الحصى الصغير والمراد
بهما هنا كبار الامم وصغارهم وهذان الالفاظان مستعملان بمعنى الكل يقال جاء بنو القوم
قفهم بقضيضهم اي كلهم وهو بالرفع تاكيد للاسم وبالنصب حال وهو لكونه موغلا
مأول بالنكرة اي مجتمعين ومن افتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهي الحصن على الجبل كذا في
الصحاح الجوهري قال الشراح القلاع جمع قلعة وهي صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل
يصعب مرامها اقول تتبعت ما عندي من كتب اللغة كالصحاح والغريبين والمغرب
وغيرها وما وجدت القلعة في هذا المعنى بل القلاعة على ان المناسب بمعنى الفتح
ما ذكرناه صحاح الحديث الذي لم يلفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة آية

او خبر متواتر او اجماع وكان رواته عدلا وفي مقابلته السقيم وحصونها جمع حصن
وهو معروف وضميرها للصحاح ذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص
داخت بالدال المهملة والخاء المعجمة اي ذلت له شوارد ثها جمع شارد وهو البعير
الذي نفر والمراد بها الاحاديث التي تنفر عن الضبط ومن عاد اي جمع عادي الحفظ
وهو ماخوذ من العداء بالكسر والمد وهو الموالات بين الصيد بان يضرع
احدها على اثر الآخر في طلق واحد بين نوائب الخير وهو ما صدر عن النبي صلى الله
عليه وسلم المراد بنوائبه صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة عداء مصدر عادى تعدية
له اي صارت ذا قيد غير نافرة او ابدها جمع الآبدة وهي المتوحشة من الانس اراد
بها ما نعسر حفظه من الخبر والاثر والضمير فيه للنوابت ومن ضرا اي قل شره بالكسر
هو الحظ من الماء اراد به حظه من الدنيا وشره بالشد يد اي طرة نومة فاحترزبه
اي ملك زمام طائفة وسادة من سادي سود سيادة وهذه رباع الحديث
تمحلة اسم فاعل من امحلت اي صارت ذا محل وهو يبس الكلا بانقطاع المطر ذكره
الصحاح الجوهري قال ابن السكيت يقال امحل البلد فهو ماحل ولم يقولوا امحل وربما
جاء ذلك في الشعر وهو نصب على الحال من الرباع والعامل معنى الفعل في اسم الاشارة
يشير الى رباع الحديث حال كونه حزينة معطلة اي خالية عن اهلها او من اخبارها رضا
مثنية فهي له هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتبس المعنى من غير اشعار بانه حديث و
به الى سبب تاليف هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه ويوجر بوا الخبا
عليه وكاني اذا جعلها اي رباع الحديث طريقي اذا هذه للظرفية والعامل فيها علاني وعزت
بالعين المهملة وبالزاءين المعجمتين اي غلبت على المصاحبة اليها رفيقي على هضابه اي في
في الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت مرادها اي مواضع طلب الحديث معاد الذاكر
العاذي وهي فاعل من العدوان وهي صحاحها جمع صحيح بالصادين والحاء بين المهملات وهو
المكان المستوى اماكن جمع امكنة وهو جمع مكان متعادية اي متفاوتة غير مستوية
وهي صفة اماكن لعله اراد بها استواء رباع الحديث استواء من كان فيها من اسلاف المحدثين
واستقرارهم على تقرير الحق واليقين وتفاوت اماكن من شاحره الشيخ من الاخلاف
وعدم استقرارهم عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا شبههم بالدواب العادية من غير اعتبار

اعتبار تجاوب اي تبادر وهي صفة ثانية لاماكن او حال عنها الاصداء جمع الصدى
وهو الصوت المسموع مثل صونك من الجبال وغيرها في ارجائها جمع الرجا بالقصر وهي
الناحية اغاث شبهة اقوال متواطئي الرباع بالاصداء الصدور بها بلا معرفة وتناوب
من النوبة اي تتعاقب العوافي جمع العافية وهي التي ترد الماء الى ماتها اي رباع
الحديث وخطب على منابرها الايوام جمع يوم وهو طائر يكن في المواضع الخربة
بعد ما اهدرت بها اي صوتت في منابرها شقاشق جمع شقشقة بكسر الشينين
المعجمتين وهي الجلدة الحمراء التي يخرجها الجمل من شدقه منفوخا فيها الاقوام جمع القوم
والمراد بهم الفصحاء اذ الخطيب الفصيح بغال ذو شقشقة تشبيها له بغل الجمل قد
احمت وهي صفة ثالثة لاماكن او حال عنها يقال احم الناسج الثوب اذا جعل فيه
اللحمة وهي خلاف السدى الجانب جمع الجنوب وهي الريح التي تهب من القبلة
ما اسدت اي جعلت ذات سدى بها الشمائل جمع الشمال بفتح الشين وهو
ما يقابل الجنوب ضمير بها راجع الى ما والباء فيه زائدة والموصول مفعول احمت
قال الشراح ما عبارة عن اللحمة اقول الوجه ان يجعل ما عبارة عن الاماكن فمعناه
جعل الجانب ذا لحمة اي تلك الاماكن فجعلها الشمائل ذات سدى فحينئذ يستغني
عن تقدير ضمير يعود الى الموصول كما احتاجوا اليه على توجيههم قبل فيه اشارة الى ان اماكن
الرباع ما اندرست بالكلية لان الرجال اذا اختلفتا على ربع يكشف احدهما غطت
الاخرى بسقف التراب عليه بخلاف ما اذا هجنت ربع واحدة واندرست الهبا ابدى جمع بد
الاسحار جمع السحر بفتحتين والاصائل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتداد
ابدي الاسحار والاصائل الهبا عبارة عن كثرة مرور الازمان والآجال عليها علا اي البكاء
اي غلبني وهو خبر كان وعراني اي غشيني النحيب وهو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء
اذ ليس بها داع ولا مجيب يعني لم يكن في تلك الاماكن من يدعوا الى الاشتغال الحديث
ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين من القصيدة المعروفة لامرئ القيس
من جملة القصائد السبع على وفق مقصوده ويسمى هذا في البديع استفانة وهو ان
يا تي الى قول بيت غيره ويستعين به على تمام مراده وكان حق ان يثبته عليه لئلا يتوهم
انهما سرقا فلكن تركه ههنا لشهرتها وما قبلها • قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسقط اللوى بين الدخول فحومل • ذكرى مصدر بمعنى الذكر سقط اللوى بكسر السين والدخول
بفتح الدال وبالخاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسما الاماكنة الفا في محومل بمعنى الواو والبيتان
قوله وقوفا نصب على المصدر بها اى في سقط اللوى الباعث في صحبتي وهو فاعل قفا قوله قفا
قفا شامل وقوف صحبتي في ذلك المكان على مطيهم جمع مطية وهي الناقة التي يمد بها في السير
قبل انه منصوب مفعول وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا لازم يتعدى
عليه بما ذكره صحاح الجوهري يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا قال الزوزني الوقوف
جمع واقف كخود جمع فاعد وانتصابه على انه حال فعلى ما قاله يجوز ان يكون وقوفا مأخوذا
من الوقف وينصب مطيهم بالناصب الخافض يقولون حال من صحبي او استيناف لانه ملك
سأل وهو الحزن نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل او مفعول له وجمل اى اجمل الصبر قيل
تعلقه بما قبله بتقدير منشدا يرثي على البكاء منشدا وقوفا وان شفائي عطف على
يقولون بتقدير القول او حال من مفعول محذوف اى يقولون لي والحال ان شفاء عبرة بفتح
العين اى دمعة مهراقة اى مصبوبة قيل عند رسم دارس الفا فيه للتعليل والاستفهام
للانكار من قول بفتح الواو والتنديد وهو ما يستعان به والشاء ما اكد كون شفائه
العبرة المهراقة علة بان لا شيء يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام
للتقرير والمقول موضع القول وهو البكاء ولعمري اللام فيه للابتداء ولعمري بفتح العين وضمها
البقاء وهو مبتدأ وخبره محذوف اى لعمري قسمي لعل هنا واما لة بما يحمل على جريانه بحكم العادة
من غير قصد للبعض وبقدر به المضاف اى ولو احب غيري والا فالقسم بغير الله منهي لا يكتفي
مؤمن تقي ان هذه وهو جواب القسم اى ان الاشياء المذكورة في احوال رباع الحديث
تماثل اى لمظان جمع مظنة وهي المظنة انقضاض اى سقوط بعد رأيه جمع جدر وهو جمع جدار
والضمير فيه راجع الى الرباع بناء على تأويل المنزل او الى ربع في ضمنها وانقياض بمعنى انفاض
سقوط حيطانه جمع حائط قال الجوهري الجدار الحائط فعلى يكون في كلامه تتابع لاضافته
الى السقوط وعدم الاتيان بان يجعل الجدار للدور وارى نط للكرم والبستان وتأثل
اى اندراس هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اى على ذات الرباع
وانبعاج اى انشقاق كظائم جمع كاظمة وهو بئر فيها بئر اخرى بينهما مجرى سخن بضم السين
وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهي الدمعة الحارة يقال سخنت العين بالكسر اى بكت

بكيت بها لانها تركب معها وهو الظاهر

قيل سقوط الحبيب بكلام المقيم يكون ان يكون تقدير
الكلام على قفا نبك او واو الحال تقديره اقفوا وقوفا بها
صحبتي او يكون جواب السؤال تقديره اذا ذكرت على
المحبوبة البها وقفت قال وقوفا بها صحبي على مطيهم
ما ذكر مثل ضليك قال وقوفا بها صحبي على مطيهم
فاعلمين لانك اذا وصل الى الاطلال الدارسة
واطلال الناس حتما فاقلبك من الاحزان لمثل ما بكيت
بك النوازل والحوادث

ای لانک سبب الی الحزن ما

بکیت بها لانها تهیج المتنقل من داخل
العین الی الخارج

من اجوفت اذا ارتفعت الی الهواء والازدلة

فان الشاء عالما بالجزبان شفاءه العبرة المهراقة علی الاطلال الدارسة لا یستعان به علی نیل المطلوب والاصوب ان یقال لیس فی الاجیب مثل ما یشفی فیه بغیر البکاء

جمع کظامة وهی البئر الواقع بین
البئرین جری فیه الماء من احد البئرین
الی الاخر

ای بکت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العین اراد بانضاج الکظائم هنا انشقاق
محال الدموع الحارة للعین الباصرة وتواتر جریانها من کثرة البکاء یقال البکاء السرور دمعة
بارده والبکاء الحزن دمعة حارة ولهذا یقال للمعدوله اقر الله عینه ای برد دمعته والله اعلم
السخن الله عینه حال معنی ما سبق ان من شاهده المحل صح في رباع الحدیث کان الکتم
غیر لابق بها وقد بقي في بعضها من هو جدیر بها وهم المشبهون برسم الدار وذا لون
علی الاسلاف الاخیار وفي تشبیههم بالجدران القریبة الی السقوط والحیطان الراجعة
الی الهبوط اشارة الی ضعف حالهم وقرب زوالهم حتی اذا حصل الهم الممات صاروا کاندراس
الرسم الدال علی الذات وکان وهي مخففة کان واسمها ضمیر الشان قد یستشاح اي
یطلب الاناخة وهي ابراک الابل یوضعنا اي في عرصة رباع الحدیث الموضعة قطعة واسعة
بین الدور ولیس فیها بنا، ولا منیخ اسم فاعل من اناخ وخبر لامحذوف اي فیها و
ینشد اي یرفع الصوت بغوثا اي في ساحة الرباع وما حولها ولا مصبح بالخاء
المعجمة اي لا یستمع عفت الدیار اي اندرست محلها بدل منها وهو بفتح
المیم مصدر میمي من حل بمعنی نزل اراد به الذین ینزلون فیها فعفاها بضم المیم
مصدر من اقام بمعنی اقام اراد به الذین طال مکثهم فیها هذا مصراع من بیت
هو مطلع قصیدة لبید بن ربیعة من القصائد السبع ضمنه الشیخ في کلامه من غیر
اشعار لصاحبه لکونه معروفا عند الادبا، ویسمی هذا في البدیع ایداعا ومصراعه
الثاني بمنی تأبد غولها فرجامها ومنی هذه هي مکة شرفها الله تعالی التأبد
التوحش الغول بالغین المعجمة والرجام بکسر الراء المهملة وبالجیم موضعان اللام
الاقامها جمع قامة بضم القاف وهي الکناسة وعفاها جمع ناة بتخفیف المیم وهي
نوع من طیور اللیل هذا من کلام المؤلف استشهادا من قوله عفت الدیار
کان الواجب فیه النصب الا انه جاء هنا علی البدلیة اجراءا علی اللغة القلیلة
وذکر اللام معه اشعارا بان المستثنی غیر متحقق عنده وان وجد کان نادرا فحذف
اللام لا تؤاخذني في هذا الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب بخلاف
فصل الاجنبي وهو قوله اللام قلت هذا مختلف فیه فعند من یجوز الفصل فلا اشکال
وعند من لم یجوزه یقدر الاستثناء قبل اللام وما بعده یفسره وان عصرنا هذا

ای بکت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العین اراد بانضاج الکظائم هنا انشقاق
محال الدموع الحارة للعین الباصرة وتواتر جریانها من کثرة البکاء یقال البکاء السرور دمعة
بارده والبکاء الحزن دمعة حارة ولهذا یقال للمعدوله اقر الله عینه ای برد دمعته والله اعلم
السخن الله عینه حال معنی ما سبق ان من شاهده المحل صح في رباع الحدیث کان الکتم
غیر لابق بها وقد بقي في بعضها من هو جدیر بها وهم المشبهون برسم الدار وذا لون
علی الاسلاف الاخیار وفي تشبیههم بالجدران القریبة الی السقوط والحیطان الراجعة
الی الهبوط اشارة الی ضعف حالهم وقرب زوالهم حتی اذا حصل الهم الممات صاروا کاندراس
الرسم الدال علی الذات وکان وهي مخففة کان واسمها ضمیر الشان قد یستشاح اي
یطلب الاناخة وهي ابراک الابل یوضعنا اي في عرصة رباع الحدیث الموضعة قطعة واسعة
بین الدور ولیس فیها بنا، ولا منیخ اسم فاعل من اناخ وخبر لامحذوف اي فیها و
ینشد اي یرفع الصوت بغوثا اي في ساحة الرباع وما حولها ولا مصبح بالخاء
المعجمة اي لا یستمع عفت الدیار اي اندرست محلها بدل منها وهو بفتح
المیم مصدر میمي من حل بمعنی نزل اراد به الذین ینزلون فیها فعفاها بضم المیم
مصدر من اقام بمعنی اقام اراد به الذین طال مکثهم فیها هذا مصراع من بیت
هو مطلع قصیدة لبید بن ربیعة من القصائد السبع ضمنه الشیخ في کلامه من غیر
اشعار لصاحبه لکونه معروفا عند الادبا، ویسمی هذا في البدیع ایداعا ومصراعه
الثاني بمنی تأبد غولها فرجامها ومنی هذه هي مکة شرفها الله تعالی التأبد
التوحش الغول بالغین المعجمة والرجام بکسر الراء المهملة وبالجیم موضعان اللام
الاقامها جمع قامة بضم القاف وهي الکناسة وعفاها جمع ناة بتخفیف المیم وهي
نوع من طیور اللیل هذا من کلام المؤلف استشهادا من قوله عفت الدیار
کان الواجب فیه النصب الا انه جاء هنا علی البدلیة اجراءا علی اللغة القلیلة
وذکر اللام معه اشعارا بان المستثنی غیر متحقق عنده وان وجد کان نادرا فحذف
اللام لا تؤاخذني في هذا الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب بخلاف
فصل الاجنبي وهو قوله اللام قلت هذا مختلف فیه فعند من یجوز الفصل فلا اشکال
وعند من لم یجوزه یقدر الاستثناء قبل اللام وما بعده یفسره وان عصرنا هذا

تذکیر ان وانحطاط شبه حال بقاء الاناخة من عجز بیت فیه
ویطلب مع الحوامل مجال طلب الاناخة في الحیض فقال کان ما

وانشد انا ای طلبها وانشد بقاءها وفي الصحاح وانشد بقاءها
واجبا هو من نعوتها وفي الصحاح وانشد الضالة انشدها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اسم الاشارة صفة عصر والله المستعان عليه والمشكى من اهل البيه اى من اهل
العصر الله يرحمه الحديث اى عالمهم المتقن وهذا مع خبره خبران من حفظ
الكتاب القطائى وهو كتاب الشهاب مؤلفه كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم
ابى حى من اليمن او كتبه ونقابهم بكسر النون وتخفيف القاف اى علامتهم
من اختصر النجم اى كتب النجم او انتخبه اى اخذ منه ما اختاره فان انضم اليها
الخطب الاربعون التى ذكرها اى لشهرتها الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان
لا يكون بعض رواته عدلا او لا يعرف بما يحدث به او ان يروى عمن لم يره او ضبط
اسناده بان يرويه عن شيخ ثم يرويه عن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف
المبينة فى كتب الاسناد النقاد اى الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث
الصحيحة فذاك اشارة الى من ضم اليها الخطب الاربعين امثالهم اى اشرفهم طريقة
تميزا اى مذهبا واعلمهم فى الحقيقة فان اشرأبت جبهته اى امتدت من
اشرأب الرجل اشرئبابا اذا مد عنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو بالفتح اسم نائب
مناب التوديع وبالكسر مصدر ودع وهى الخطبة التى خطبها رسول الله صلى الله
عليه وسلم بمنى فى حجة الوداع قال المصنف فى كتاب آخر ان من الكتب الموضوعة
خطبة الوداع المنسوبة الى النبى عليه السلام تسمى بفتح التاء بالواعظ الناصح
وتلقب بفتح التاء بالداع الواعى اصله الواعى اى حافظ فحذفوا الجار حال
من ضمير تلقب الراجع الى من انما افرد الضمير نظرا الى لفظ من وجمع فى خبطوا
نظرا الى معناه او استيناف جواب لمن قال ما فعل محدثو عصرك حيث خبطوا
وهى الناقة التى لا تبصر ما امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبطا بالنصب
مفعول مطلق كضرب الامير وهو فى الاصل ضرب البعير بيده الارض والمراد
به شرهم فى الكلام من غير بصيرة وحملوا على بناء المجهول على باب لبس سيء
بكسر السين المهملتين وهو منتظم فقار الظهر اصله على السيء اللباس
كقولهم جرد مطيفة وانما شبههم براكبى الظهر النحيف لان من ركبه لا يستقر
فى مكانه ولا يستريح فكذا هم لا يثبتون فى كلامهم لصدوره عن غير روية
ولولا تحلى الغاب جمع غابة وهى موضع يكن فيه الوحوش ويستتر بشجره

تأسف الناظم ابى عبد الله محمد بن الحسين
الكل
وهو قضاعة بن مالك بن حمير
الكل
ط الخ جبهتها القاضى ابو نصر محمد بن على بن
وداعان الموصلى
الكل
اوقوفه او برفع للاشارة وهو قد اخوى
ح
فيها قوله عليه السلام ان دماءكم واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا
فى بلدكم هذا
الكل

بشجاره من اسامة وهو علم جنس الاسد ابى الشبلين الشبل ابن الاسد
لما صيح به اى صوت فى الغاب وهو بالحاء المهملة ثعالبة وهو علم جنس الثعلب
ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمى به لانه يحصن نفسه بحيلة ازندى بردا
الرد كى اى ليس رداء الردى بفتح الراء وهو الهلاك هذا استيناف جواب عمن
قال ما الاهل العصر بقوا على هذه الصفة من كان ينتضح بالضاد المعجمة والحاء
المهملة اى يدفع عن حمى الحديث الحى موضع يحفظ ان يرتمى فيه كل احد المراد به
هنا ربع الحديث الذى يحفظ عمن لا يليق به قال الشارح حذف مفعول
ينتضح لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطى ولم يتبين ما اعطاه
لكون غرضك بيان كونه معطيا لا بيان معطياته اقول الظاهر ان الغرض
بيان حال المفعول وهو ان من شاهده الشيخ فى عصره من متوطنى ربع الحديث
كان السلف بمنون مثلهم لا بيان وجود الدفع كما شاهد من كان فالاولى ان يجعل
الحذف للاختصار وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع غير المستحق للربع لا الكل والبلى
بصيغة المجهول الى المنحن بتلاء البلى بكسر الباء مع القصر مصدر بلى الثوب من
كان يبغث بالفتح من غاث الغيث الارض اى اصابها اصله اى اهل الحديث
او يغيثهم عند الشدائد جرت الرتاج على مكان ديارهم فكانوا كما كانوا على ميعاد
وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر روى ان عليا رضى الله عنه لما قدم المدائن
ورأى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال على رضى الله عنه هلا قلت
كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين
وهذه اشارة الى الكلمات السابقة بنفثة وهى مرة من البث وهو الحزن
الذى لا يصبر صاحبه عليه فبثه الى الناس يفشيه مضرور وهو الذى اصابه الضر
ونفثة وهى اقل من النفل قال صاحب الصحاح اوله البزق ثم الاقل منه النفل ثم
النفث مصدور وهو الذى يشتكى صدره ولما توجنى الله بتشديد الواو
اى البسنى التاج وتوجنى وهو بتشديد الواو بمعنى توجنى بتاج مصباح الدجى
وهو كتاب الفه الشيخ محذوف الاسانيد من صحاح حديث المصطفى وتوجنى

وهو الثوب الذى يغطى اللسان على عاتقه
الكل
وبين كتفيه فوق ثيابه
الكل
قيل نظم ازندى قبل الازند دفع عنه بجنه
الكل
يقال نفح فلان عن نفسه ازند دفع عنه بجنه
والاصل نفح الكره او نحوه
الكل

لدورها وخلوها عن السكان
الكل
حيث انقضوا بالكلية لم يتأخر منهم احد عن صاحبه
لئلا يخالف وعده
الكل

والمراد ان الاشياء المذكورة من تعطل ربع الحديث
وكون مرادا معاديا لاهل الزمان وكون الاوهام
مخطئة على مناهجها الى غير ذلك شاهد على ان الشيخ
الما عليه حال ربع الحديث
الكل
خبر ان الفضل كما دعا له الكاتب البشير فقال فاض
ح زاده

بفتح الدال وتشديد الواو وبمعنى التاج الشمس المنيرة وهو ايضا للشيخ من الصحاح المأثورة
اى المنقولة يقال حديث مأثور اى ينقله خلف عن سلف كذا فى الصحاح وانشغال الناس اى
مآل الى الاشتغال بهما جدا وهو المبالغة فى الاجتهاد وانتصابه على انه صفة لمحذوف اى
اشتغالا جدا بمعنى ذا جد او حال بمعنى حال كونهم جادين لا هوادة فيه اى لا سكون فى ذلك
الميل ولا فتور تأكيد لما قبله واستضاح كل حديث منهما واستكشاف معانيه رأيت ان
اتباع السنة الحسنة واجرا رحصان وهو جبل قرب الجبل الخير سنة منصوب بالاجرار
يقال اخرت فلانا رسنه اذا تركته يصنع ما شاء يعنى به اطالة جبل حصان الخير لمكان
الجمع من اخذه فى العمر الذى سنة وهو واحد السنين منه سنة بكسر السين ما
تقدم النوم من الغنود راحصن بالرفع خبر ان اى احكم ما انصرفت اليه اعنة جمع عنان
الهمم جمع همة الشوارع جمع الشارعة وهى الخاضة العوالى جمع العالية من العلو والحسن
ما اخرفت اليه اسنة جمع سنان الرمح وهى الحديدة فى رأسه الصمم جمع صمة بكسر
الصاد وهى الصلب من الرماح الشوارع وهى الرماح الطوال وذفعها على انه بدل
من اسنة والعوالى جمع العالية وهى رأس الرمح فرجت اى خلطت البحرين اراد
بهما الكتابين المذكورين بالشفيان وغصت على ما فيهما من الدرر جمع الدر وهو
اللؤلؤ الكبير يقال غاص فى البحر على اللؤلؤ والعقيان وهى صغار اللؤلؤ وضممت
الى ما فيهما ما صح من كتابى الشهاب والنجم ليجمع الصحاح فى كتاب خفيف الحجم
فان قلت لم لم تجعل الضم اليه منهما علامة اخرى قلت يجوز ان يكون ما صح
من الشهاب والنجم مأخوذا من الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى علامة الصحيحين
وهذا الكتاب حجة بينى وبين الله تعالى فى الصحة والرصانة مصدر رصن
بالضم اذا ثبت والاتقان اى الاحكام والمتانة اى الصلابة يعنى ليكون هذا الكتاب
شاهدا لى فى الاخرة على انى بذلت جهدى فى تصحيحه وما قصرت فى تنقيحه وهو انسى
مدة حيواتى فى الدنيا وشفيعى المشفع اى مقبول الشفاعة ان شاء الله فى
الغفبى وكفى بالله البناء فيه زائدة الذى هو عاضد اى معين من وضع لتعالى
جده اى لاجل علو عظمته انه صحيفة خده اى بشرة وجهه وعاضد اى قاطع من
وضع اى اسرع لنعس بسكون العين بمعنى الهلاك جده بالفتح اى بخته وحظه

www.alukah.net

وقدره اى مرتبته الأدو بصارة اى علم كثير وبصيرة اى بجة ومنه قوله تعالى بل
الانسان على نفسه بصيرة اى بجة من العالمين بكسر اللام جمع العالم الكثير الطيب
المبارك فيه لله رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو مسوى الله والطاهرين
الزاكية اى الطاهرة النامية على سيد الانبياء والمرسلين على صحابته
النقات جمع الثقة وهو الامين والاثبات جمع الثبت بمعنى الثقة
وهو ثابت القلب عند الحرب او البجة يقال حكمت بثبت اى بجة الطاعنين
رتب الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق واتجه بتهذيب دقيق واريد
ان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا لطالبيه وصونا عن الاعتساف
الباب الاول مرتب على فصلين الفصل الاول ابتداؤه بمن الموصول والشرطية
والثانى ابتداؤه بمن الاستفهامية الباب الثانى مرتبه على عشرة فصول الاول
فيما جاء اوله كلمة ان ٢ كلمة انى ٣ كلمة انا ٤ كلمة انه ٥ كلمة انهم ٦ كلمة انها
٧ كلمة انك ٨ كلمة انكم ٩ كلمة انكن ١٠ كلمة انما الباب الثالث فيما جاء
اوله حرف لا الباب الرابع رتبه على فصلين الاول فيما اوله كلمة اذا ٢ كلمة او
الباب الخامس رتبه على فصلين الفصل الاول مرتب على خمسة انواع فيما جاء اوله
ما النافية ٢ ما الاستفهامية ٣ ما البجية ٤ ما الشرطية ٥ ما بين الفصل
الثانى مرتب على اربعة انواع فيما جاء اوله حرف يا والمنادى كنى المذكور
او اسماؤهم ٢ حرف يا والمنادى مضاف الى القبيلة ٣ اجناس شتى ٤ حرف يا
والمنادى كنى الاناث او اسماؤهن الباب السادس رتبه على اثنى عشر فصلا
الاول فيما جاء اوله ليس ٢ نعم وبئس ٣ فيما اوله بينا وبينما ٤ قوله لعل الله
٥ كلمة لو ٦ كلمة لولا ٧ كلمة ان الشرطية ٨ كلمة خبر ٩ كلمة افعل التفضيل ١٠ كلمة بئس
١١ كلمة قد ١٢ كلمة لقد الباب السابع رتبه على سبعة عشر فصلا ١ فيما جاء اوله مبتدأ
معرفا باللام ٢ كلمة ايما ٣ كلمة ايكم ٤ كلمة اى مضاف الى مظهر ٥ كلمة حضرة
الاستفهام ٦ كلمة الا ٧ كلمة الم ٨ كلمة الما ٩ كلمة البس واو بغير الواو ١٠ كلمة
اما المخففة ١١ كلمة مثل بغير التاء ١٢ كلمة ايا كم ١٣ كلمة انا مخففة للمتكلم ١٤
اسم الفعل ١٥ كلمة لك ١٦ كلمة لم الجازمة ١٧ كلمة اما المشددة الباب الثامن

رتبه على ستة فصول ١ فيما جاء اوله الحد ٢ واو القسم الذى بعده تاء الاولى
الثالث واو القسم الذى بعده الله بغير تاء ٤ المضارع المعلوم ٥ المضارع المجهول الباب التاسع
٦ كلمة هل ٥ فعل ٢ له الفعل الماضى ٣ الماضى المجهول ٤ المتكلم الماضى
الامر الباب العاشر رتبه على فصلين ١ فيما جاء اوله لام الابتداء
حتى الباب الحادى عشر فى كلمات فذ ستة الباب الثانى عشر
فى جوامع الادعية وترتيبه فى جميع الابواب ان الحد ثانى اذا اكثر كافى الكلمة التى
يبتدأ بها فقط يكون اول حروف كلمة بعدنا فى الحديث الثامن مما يجئ موخرا فى الحروف
النهجى من اول حروف كلمة بعدنا فى الحديث السابق كقوله من بنى وقوله من تاب
وان اكثر كافى الحرف الاول يراعى الترتيب فى الحرف الثانى من الكلمة كقوله من تغار
وقوله من توضا وان اكثر كافى الحرفين يراعى فى الثالث كقوله من تردى وقوله
من ترك وعلى هذا وان اكثر كافى كلمتين يراعى بعدنا كقوله من جهز جيش العسرة
وقوله من جهز غازيا وكذلك ان اكثر كافى الكلمات كقوله من رانى فى المنام
فسيرانى وقوله من رانى فى المنام فقد رانى وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ
فى هذا الفن ووفور سعيه فى سبر السنن وخليق له ان يجئ رباعه وفى جمع
الجان يمد باعه شكر الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه الباب الاول ح
ابو هريرة رضى الله عنه اخرج البخارى منه قبل كان اسمه فى الجاهلية عبد شمس وفى
الاسلام عبد الرحمن كنى بابى هريرة رضى الله عنه لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم راى فى
يده شيئا بجلة فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية
لتبركه بلفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم روى عن النبى صلى الله عليه وسلم ستة آلاف
وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له فى الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث
انفرد البخارى منها بثلثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين من آمن بالله وهو
فى الشرع تصديق وجوده الواجب واتصافه بما يليق به ورسوله والايمان به
تصديقه بكل ما جاء به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله ورسله واليوم
الآخر والقدر خيره وشره لانها تمام جاء به واما ذكر الايمان بالله مع دخوله

ولا عبادة احسن من الخشوع ولا رعد خير من الغيث ولا حارس احفظ من العصمة ولا غائب اقرب من الموت ولا عمل افضل من الفكر ولا ادب انفع

في الايمان بالرسول لانه اصل ثم الاقرار بالله ليس جزءا من الايمان و
لا شرطا له عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق
لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم التجزء من الايمان
لدلالة ظواهر النصوص عليه لان الاقرار لما كان جزءا له شائبة الوضعية و
التبعية اعتبر في حالة الاختيار رحمة اجرائية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه
منه مؤمنا عند الله وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار رحمة الوضعية
فسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زائد اذ لا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط
عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في جعل عمل جارحة جزءا من الايمان
ولم يعين به عمل اللسان دون اعمال سائر الاركان قلنا لما اتصف اللسان
بالايمان وكان التصديق عملا لباطنه جعل عمل من ظاهره داخلا فيه تحقيقا
لكمال اتصافه به وتعين له لفعل اللسان لانه مجبول للبيان نعم يحكم على الساكت
بصلوته بجماعة وان لم يشاهد اقراره لان الصلوة المسنونة لا تخلو عنه واقام
الصلوة اي ادائها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة جاء الدين
او لان اقام بمعنى ادام وقيل اشارة الى مواظبته لها ومنه قوله تعالى ويقيمون
الصلوة كذا قاله الجوهري او لانه كني بها عن تعديل اركانها وحفظ سننها وآدابها
مأخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اعتدلوا في الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة وأفيد للخشوع
رعاية باطن المصلي كظاهره لان الخشوع في الصلوة من آدابها وصام رمضان
انتصابه على انه مفعول فيه قال الكرماني عند الشافعي ذكر رمضان بدون ذكر شهر
معه مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان هناك قرينة تصرفه كما يقال صمنا رمضان
فغير مكروه وذهب اصحابنا الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث احتج به عليهم خص
الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانها لقوم وجوبها
على الاغنياء والفقراء وتحريضا عليهما لصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة فلتكررها
كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت فطام الناس عن المألوف خصوصا مما هو
قوام البدن ومن راعاها مع كونها شاقة لا يترك غيرها غالبا ونظيره ما جاء في

الى الاعتبار
مع الحالين

قوله اولان اقام اظهر وقيل الخ اقول بل هذا هو المتعين لان الاقامة هي الاداء
الذكوة وهي قوله اقام الصلوة وآتى الزكوة ولان الاقامة غير الاداء
الاول للتغاير بالاقامة غير الاداء والثاني للتغاير بالوجه الاول من الوجه الاربعة المعتبرة
فكره الغزالي والصواب ان يقدر المعلول
الاول اي اقام الصلوة كما
الاخرة كذا في شرح

فقال تحدثون الخ ان الاصل في عن فما زائدة قال يكون الرجل جالسا رمضان
يقول الرجل جاء رمضان وذهب رمضان وقد ذهب رمضان وجاء رمضان
جاء فعل حقيقة وذهب فعل مجاز قال بكره تقول رمضان ولكنه يقول
عن النبي عليه السلام لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين واختلفت الناس
السنة من اسماء الله تعالى لا تاخذه سنة ولا نوم وقيل السنة ما يتقدم النوم
ترك قوله فلا يدري ابو هريرة فهم ذلك من قول النبي صلى الله عليه وسلم
فتح ابواب الجنة ومن قال ابو هريرة فهم ذلك من قول النبي صلى الله عليه وسلم
ابواب الجنة وصفدت مردة
الشياطين

الاقتار التضييق

فظام العيش فضاله عن اقتيال
فظمت اللام وانا نقطه بالسكر
فطانا فتار

الثواب عليه في الطاعة والعقاب في المعصية خلافا للمعتزلة والخوارج فانهم اوجبوا عقاب صاحب الكبيرة اذا مات بلا توبة وحرموا العفو
والشفاعة لغير التائب تعالى الله عن اوعد مرتكب الكبيرة بالعقاب فلم يجز الخلف في وعيده والكذب في خبره وهي محالان اعلم ان بعض العلماء ذهب
الى ان الخلف في الوعيد جائز على الله تعالى ومن صرح به الواحدي في تفسيره الوسيط في قوله تعالى في سورة النساء، ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه
جهنم الاية حيث قال والاصل في هذا ان الله تعالى يجوز ان يخلف الوعيد وان كان لا يجوز ان يخلف الوعد وبهذا ورد السنة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن انس مالك رفعه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عوده الله على عمل قد نواه فجزاه منه له ومن اوعده على عمل عفا له فهو بالخيار
واخبرنا ابو بكر بن محمد بن عبد الله بن حمزة حدثنا احمد بن الخليل حدثنا الاخسيكي قال حدثنا عمرو بن عبيد

فرحديث آخر من صلى البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر وما قاله شارح
خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف
لان راويه ابا هريرة رضي الله عنه متاخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع
من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج
على قول من قال فرض سنة تسع او سبع وهما ارجح من قول من قال سنة
ست كذا في شرح صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله الحق بكي بمعنى الواجب
وبمعنى الجدير والثاني هو المراد هنا اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه
بلفظ الحق اشعارا بان ادخال الله الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب
عليه نظرا الى صدقه في وعده ان يدخله الجنة الا يخفى ان المراد به الادخال بمزيد
رفع الدرجات او بالتجاوز عن السيئات والا فمجرد الايمان كاف بمطلق الدخول
في الجنات مهاجرا في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد مكان هاجر
الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك
الاولى للثانية او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا ايد على ان الحديث صدر
بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم وينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط
فرضيتها ولهذا خيرت بين الهجرة والجلوس ويكون هاجر جملة مستأنفة جوابا
عما يقال اهذا الثواب خاص في حق من ماجر ق زيد بن خالد الجهني وهو بضم الجيم
وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة التقى على الرواية عنه قبيل ما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم ثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها
خمسة وبانفرادها لمسلم من اوى بمد الهمزة وقصرها اي ضم اليه وكل منهما يجي لازما ومتعديا
لكن القصر في اللازم والمد في المتعدي اشهر وبه جاء القرآن العزيز قال الله تعالى
اذا رابت اذ اويتنا الى الصخرة وقال او وينا هما الى زبرة ضالة وهي ما ضل من البرية
واللغطة نعم لكن اكثر استعمالها في غير الحيوان فهو ضال هذا بيان لكلمة الآخرة
اي آخر وقبل بيان لكلمة الدنيا اي ضال من ان يهلك الضالة عبر عنه بلفظ
الضال للمثاكلة ولا يخفى ان الوجه هو الاول ما لم يجوزها ومعنى التعريف التشهير

لان الاول كان حقيقة والثاني مجازا
والعقل بها اولى ما لم يوجد ما يقتضي
الصرف عنها

قوله ما لم يجوزها بل على وجوب التعريف الا
ان الواجب شائع في افرادها فتصدق التعريف
وعلى قوله نفس التعريف

ويحسن ان يقال بدل ما سبق على انه لا يجب التعريف في الغنم اذ ربما يوجد الغنم في مفازة وواجدها قد لا يجد من يشهده ولو رجع الى الغنم لا شهدها وكاد ان يضيع بخلاف الابل فلهذه النكتة خص الشراح الضالة في هذا الحديث بالابل والبقر واخرجوا الغنم عنها ولم يتبعه بها هذا الشارح فتامل ح

وطلب صاحبها كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث آخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الائمة الحلواني ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول آخذها لاردها ان ضاع فعل ذلك ولم يعرفها بعد ذلك قال الشراح المراد من الضالة في الحديث الضالة من الابل والبقر تمامجئ نفسه بخلاف الغنم قوله البيت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم من حكم الحديث نعم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر بين ضالتيهما حاصله ان الابل قوي واصبر على الظمأ فالاولى ان لا يؤخذ حتى يجيء صاحبها والغنم ضعيف فينبغي ان يؤخذ لئلا يضيع ولا يغرم منه ان لا يجب التعريف في الغنم ولا يأثم بتركه

ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عن عبد الله بن عباس قيل كان خير هذه الامة دعالة النبي صلى الله عليه وسلم بالفقه والحكمة ماروا عن النبي صلى الله عليه وسلم الف وستمائة وسنون حديثا له في الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم بنيف واربعين من ابتاع اي اشترى طعاما وهو ما يؤكل فلا يبعه حتى يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا عند الشافعي ومحمد ومنهي في المنقول فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز م ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عبد الله ابن عمر بن الخطاب قبل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وهو كان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف عبد ماروا عن النبي صلى الله عليه وسلم الفان وستمائة وثلثون حديثا له في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد وثمانين من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر الثاء بمعنى ان تؤبر بشق وعاء نخل انثى فيجعل فيه شيء من طلع نخل ذكر فاذا فعل ذلك صار فحلا للثمر باذن الله تعالى فثمرتا للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت النخل بثمرتها هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة الشافعي ومالك فيفهم من قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل

قبل ان تؤبر فثمرتها لمن كان للمشتري الا ان يشترطها البايع لنفسه وانما قلنا انكر واجبة المفهوم المخالفة الحقوا غير المؤبرة بالمؤبرة لان الثمرة ظهر بتزوحكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار كالزرع ولو كان بعض النخل مؤبرا دون بعضه في بستان واحد كان كذا بيعه كله ومن ابتاع عبدا فاله اي مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترطه المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذا الحكم في الجارية استدل به مالك على ان العبد يملك المال لانه اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبايع وقال ابو حنيفة لا يملك لقول النبي صلى الله عليه وسلم العبد لا يملك الا الطلاق وحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في حبل الفرس ويدل عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم فاله للذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملك اثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترطه المبتاع وقال بعضهم يدخل سائر عورته فقط والاصح ان لا يدخل لظاهر الحديث ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قبل ماروته عن النبي صلى الله عليه وسلم الفان ومائتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وثمانون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم بستة وستين قالت دخلت على سائلة ومعها بنتان لها فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها ولم تاكل فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من ابتلي من البنات بشيء كن له سترا من النار لان احب اهل البيت الى الله كان اكثرهم استعمالا للابتلاء في المحن والبنات مما تغذهن لان غالب هوى الخلق في الذكور من هذه البنات بشيء ومن بمعنى مع اي مع بنيتها مع مجرورها حال عن الشيء فاحسن اليهن اي استاع هذا الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان كن له سترا من النار لان احب اهل البيت الى الله كان اكثرهم صغرا وكبرا فمن ستر من هذا الاحسان بجارية بالستر من النيران م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من ابطأ به عمله بمعنى من اخره في الآخرة عمله السيء او تفريطه في العمل الصالح وفي الصحيح بطوء مجيئك وابطأت بمعنى واحد لم يسرع به نسبه اي لم ينفعه شرف نسبه م

www.alukah.net

والمعنى من اخره على السبق عن امثاله في دخول الجنة او تفاوته في العمل الصالح لم يقدمه شرف نسبه في الاخرة فان العمل السبق نقصان به الانسان لا يخير بشرف نسبه والحديث شبيه المعقول بالمحسوس شبه التأخر في الكمالات بالتأخر في الطريق الحسي فان من كان قليل البضاعة في المشي وهو نسيب الاباعد السابق المشار واستدل سفيان رحمه الله تعالى بهذا الحديث على ان الكفاءة في النسب غير معتبرة واجيب بان هذا في امر الاخرة فلا يترتب عليه احكام الدنيا

الكمل الدين

ولم يجز نقضه به اقول الاولى ان يقال ان هذا الحديث يرى مخالفا لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم وما التناسخ من علم من شئ لان المفسرين فسروا الآية بان ذرية المؤمنين صغارا كانوا او كبارا يلحقون بآبائهم في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شئ ولا شك انهم متفاوتة فذرية من كان اصلح يكون اكثر مرتبة ممن هو دونه في الصلاحية فعلم منه ان شرف النسب نافع واما اندفاعه فبيان بقال المراد من النسب في الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور في الآية يكون في الجنة والحديث محمول على الصراط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه يؤيده ما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون رجل هو آخر من يكون على الصراط فيلتفت فلا يرى وراءه احدا فيقول يا رب ابطأت بي فيناديه يا عبدي عملك ابطأ بك م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الفان ومائتان وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا اتفق البخاري بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهدوا على خير فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت ثم مر عليهم بأخرى فشهدوا على شر فقال وجبت فاستفهمنا عما قاله فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء مقارنا للشر للمشاكلة فان قبل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين والمظهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرائقهم والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لان يستحق الجنة لا يكون من اهل النار يقول احد وكذا عكسه وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات فالهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله تعالى شاء مغفرته والا لم يكن للثناء فائدة وقد اثنيتها

قال عليه السلام الا ذكره او عكس بعضهم وكتبوا من سواهم

والشناء ما يخبر به عن حسن حالة كونه من اهلها وما جرى عليه عبد السلام الاول خلافا لكونه من اهلها وما جرى عليه عبد السلام الاول بالجنة والثاني بالنار فتأمل

ذلك طالما تكون من شهد لها بالجنة بخبر واحد ولم يشهد لها بالنار بخبر واحد بل يرجو لمن شهد لها بالنار

شهد له بالنار

رئيس الدور

وقد اشتهر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤيده ما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لجنازة اثنوا على جنازة جاء جبرائيل عليه السلام وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يغلق كذا ويشرك كذا لكن الله تعالى صدقهم فيما يقولون وغفر له مالا يعلمون واما قول النبي صلى الله عليه وسلم وجبت في الثناء الشر فيحمل على التهديد لان الله تعالى يجعل ان يتجاوز عن معاصي المؤمنين انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتأكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف ومشورة بانهم عند الله بمنزلة في قبول شهادتهم لانه تعالى عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كما قاله الشيخ الكلاباذي ق انس رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه من احب ان يسئل عن شئ فليسأل فلعله ان يقول عن شئ هذا الشئ محمول على امور الاخرة بقرينة ما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قاله في اثناء خطبة بعد صلى الظهر فذكر الساعة وذكر ما فيها من الامور العظام ثم قال عرضت علي الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس البكاء واكثر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول سلوا ويجوز ان يكون اعم والمغيبات الخ عند الله علمها مستثناة منه الا اخبركم ما دمت اي مدة كوني ثابتا في مقامي اراد به مقامه الحسي وهو المنبر لحصول مزيد المكاشفات للنبي صلى الله عليه وسلم فيه وما قاله شارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة فضعيف لان قرينة الحال لا تساعده ولانه موهم لامكان زوال النبوة عنه وهو ممنوع خ سهيل بن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه ثمانية وعشرون وبانفرادهما للبخاري من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا يعني تفسير لقوله هذا وهو من كلام الراوي او المصنف رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الآخر نفسه قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل بدئ الاسلام فعرف النبي صلى الله عليه وسلم بنور النبوة ما سبق منه من الشقاوة المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل ظهور سببه فلما كان كما قال ظهر معجزة للنبي عليه السلام م ابو موسى وعائشة

فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي فقال ابوك حذافة ثم اكثر الناس البكاء واكثر النبي عليه السلام ان يقول سلوا فبرك عمر رضي الله عنه على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا ثم سكت ثم قال صلى الله عليه وسلم عرضت علي الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحائط اي جانبه قلم ار كاليوم في الخير والشر وقوله ما دمت في مقامي يجوز ان يكون المراد المقام الحسي وهو المنبر ويجوز ان يكون المراد به المقام المعنوي وهو مقام المكاشفة والتجلي بالحضرات الخمسة التي هي عبارة عن حضرة الملك والملكوت والارواح والغيب الاضافي والغيب الحقيقي فانه البرزخ الذي له النوجه الى الكل بنقطة الدائرة بالنسبة الى الدائرة صلوات الله عليه وسلامه ازكى تحياته ومتعنا من نفحات قدسه بمنابعته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله وبين الجمعة الاخرى لم يبين في شرح هذا الحديث والحديث السابق ما المراد بالجمعة الاخرى اهي الجمعة التي مضت قبل الاتي الجمعة الاتية بعدها ولكن يؤيد كون
المراد بها الجمعة التي قبلها ما اورده الامام البغوي في المصابيح من حديث الحسن عن ابي سعيد وابي هريرة حيث وقع في روايتهما قبل الاخرى وبين جمعة التي
قبلها فتعين ان يحمل الاخرى في هذين الحديثين على الجمعة التي قبلها لان حديث خسان ناطق وهذان الحديثان ساكتان فيحملان عليه لحرره العصر

عبارة الخروج وارد في عامة الصور من انهم يخرجون
للامام كان قائما او قاعدا فتخطى رقاب الناس
اذا لم يجد فرجة الا كذلك وهو الواضح
والحكم الاتي هو الجلوس للصعود الى المنبر

ط وهو بهذا التصوير وقع في فرجة ستة حرف فقط
وهو ما قيل انه يتحصل غالبا من ثم القرب
لارادة الانتظام وامثال ذلك مستقبل
ح حقه ع والاستقبال اليه يعد ارادة
غايتها وغاية القصد ارادة ايصال الفعل
الى المقصود عليه

اي فرجة الخ بيان
الاثم على هذا الوجه

كالمتخلي الخ

ظاهره الكبر اذ قد يتخطى من
اقتضى مطلق شيء كما لو كان ورد الامام
ح قد دون التنبيه

فلا يتبين بالحديث ان حق من يقصد
الخلاص من مظلمة واجب الرعاية
ظهر ان رعاية حق من يقصد
الخلاص من مظلمة واجبة

علامن ظلم
ح زاده

الله له النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل لمن ارتكبها وان
كان مولانا ويلا عرف فيما سبق من حديث من اذى الى الخ ابه فقال له رجل وان كان
اي حقه شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن من اراك
وهو بالغين نجرة المسواك ق سفيان بن ابي زهير وهو بضم الزاء المعجمة على صيغة
التصغير قيل مازواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ح له احاديث اخرج له في الصحيحين
اتفقا على الرواية عنه من افتنى اي امسك كلبا لا يغني عنه اي لا ينفعه والضريع عن عامر
الى من زرعا تميزا اي من جهة حفظ زرعه ولا ضرعا اي لا ينفعه من جهة حراسة ذات
ضرعه وما اشبهه نقص وهو بجي، لازما ومتعديا وههنا لازم من عمل اي من اجر عمل الماشية
فيكون الحديث محمولا على التهديد بالان حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة
بل مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمل المفضل حين يوجد وهذا اقرب لان الله تعالى
اذا نقص من مزيد فضله في ثواب عمل ولا يكتب كاملا لا يكون حبطا كل يوم قيراط
وهو في الاصل نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله تعالى فان قيل
في بعض روايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراط فما الموفق بينها قلنا
يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى من الآخر
او باختلاف المواضع فيكون القيراطان في مدينة ومكة لفضلها والقيراط في غيرها
او يقال انه باعتبار الزمانين بان الشارع لما رأى عدم اجتنابهم عن الكلاب
بنقص قيراط لكثرة الفتهم بها حتى كلهم انهم كانوا يأكلون مهما غلظ عليهم بنقص
قيراطين م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم والكراث
فلا يقربن بضم الراء مسجدنا اي من مسجدنا وفي صحاح الجوهري يقال قربه بكسر الراء يقربه
بفتحها قربانا اذا دنا وتوسع منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المراد منه النهي
عن حضور المسجد انما نهى عن قربه مبالغة قيل هذا النهي خاص بمسجد النبي صلى الله عليه وسلم
بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام لقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث آخر
فلا يقربن المساجد فيكون الاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا والعلة
وهي فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم عامة توجد في سائر المساجد
فيعم الحكم المراد بالملائكة الحاضرون في مواضع العبادات لا الملازمون للانسان

ولم ير من تقدم في الحي اولم يتقدم تلك المواضع فخلع فخلع فصلى ما كتب له اي ما قدر له من النوافل
والكتابة بحي، بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهري ثم اذا خرج الامام فليه
ايذان بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعود المنبر تعظيما لشانه كذا وجدناه
في دمشق الحادثة انصت اي ديكسكونه كه استماع الخطبة لا مطلق السكوت اذ لا حسن فيه
غفر له ما تقدم بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغي ان يقدر في هذا الحديث وفضل ثلثة ايام
ليكون موافقا لحديث ابي هريرة السابق قريبا لان حديث ناطق وهذا الحديث
ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا كانا في قضية واحدة او يقال حديث ابي هريرة
متأخر عن حديث سلمان اذ يجوز ان يكون الجزاء اولا سبعة ايام ثم زاد الشارع
تفضلا منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تأخر وحديث ابي هريرة بالنسبة
الى من بكر م وائل بن حجر وايل بالياء المثناة من تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون
الجيم وبالراء المهملة روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم احد وسبعون
حديثا انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع اي اخذ ارضا ظالما لقي الله وهو عليه
غضبان اي معرض عنه ومعذبه وانما فسرنا غضب الله بهذا لان الغضب كيفية
نفسانية وهي مستحيلة على الله تحمل على ما سبقها وكذا كل ما اطلق على الله من الكيفيات
النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها بما يناسبها مما يكون انتقاله تعالى خص
الغضب بالذكر لهذا العاصي مع انه تعالى غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة
الله وغضب عليه حتى حلم في قسمة غيره مجوزي بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة
الحارثي امامة بضم الهمزة واياس بكسر الهاء بالياء مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء
المثلثة وسكون العين المهملة قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان
روى مسلم وحده عنه هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرئ وهذا بعمومه متناول
بما ليس بمال كه القذف ونصب الزوجة وغيرها مسلم قال القاضي عياض بتقييده به
لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون للاحتراز عن الكافر اذا حكم فيه كما في المسلم
قبل بل حق الكافر اوجب رعايته لانه يمكن ان يرضي الله المسلم المظلوم يوم
الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح لذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه
من ذنوب المظلوم فيكون الامر صعبا بيمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله

في جميع الاوقات ويحتمل تاذيهم من هذه الروائح وانه مخصوص بها ام عام بكل الروائح الكريهة بما يؤخذ عليه الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل المسجد وان خالفنا عن الآكلين لانه محل الملائكة لكن المفهوم مما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم ان علة المنع تاذي بني آدم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال لا تنافي بين العلتين اذ يمكن ان يكون كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال تاذي الملائكة يكون لتاذي الناس منها وفي قوله مما يتاذى منه بنو آدم دون ان يقول منها مع كونه اخصر اشارة الى ان العلم المتعلق بالشيء الموصوف يكون وصفه سببا له كما اذا قيل صحبت العالم واجتنبت السفيه فعلى هذا يكون دخوله المسجد اذا كان خاليا لا تنفا تاذي الملائكة بانتفا تاذي الناس فانس قوم على المساجد سائر جامع الناس على اكل الثوم من معه رائحة كريهة كالبخر وغيره ق جابر رضي الله عنه من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوي وليقعد في بيته تاكيدا قبل على وجه المبالغة م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اي من تمار المدينة لان اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين حين يضبح لم يضره سم حتى يمسي لوصول دعاء النبي عليه السلام الى ثمار المدينة بالبركة واما تخصيص السبع والسم فمما يعوض عليه الشارع ق انس وابو هريرة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة اي الثوم والشجرة في العرف ما له ساق واغصان وفي اللغة ما يبقى اصله في الارض ويخلف اذا قطع وينبت في الصيف ما يبس في الشتا على كلا القولين اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية فلا ينقص اجره باماسكه لاجلها وكذا كلب صيد لانه جاء في رواية اخرى الا كلب صيد وامّا ماسكه لحفظ الدور فلم يجوزه بعض لانه ليس مما استثنى والاصح انه يجوز قياسا على هذه الثلاث بعلة الحاجة واختلفوا في اقتنا الجرو وتربيته للذرع وغيره والاصح جوازه

قال شيخنا قال النووي المراد يوم القيمة اذا قام الناس لرب العالمين وقربت الشمس من الرؤس واشتد عليهم حرها واختنقهم العرق ولا ظل هناك لشيء الا العرش وقدر ادنى ظل الجنة وهو نعيمها واكون فيها كما قال تعالى وندخلهم ظلا ظليلا

كوكب منير شرح الجامع الصغير

جوازه كذا قاله النووي م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من انظر معسرا اي امهل مدينا فقيرا او وضع له اي حط عن دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله فضميره راجع الى الله تعالى او الى العرش قيل المراد به ظل الجنة واضافته الى الله اضافة ملك الى مالك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحباية من مكارم الموقف كما يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش واضافته الى العرش لانه مكان التقرب والكرامة او لظهور علامته فيه كما قيل بنشأ من العرش نور كالعمود ويشمل بين اهل المحشر من يريد الله حمايته وهذا هو المختار تعدد الغفران كذا اسمعت من بعض اساتيذي غمره الله بغفرانه

ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من انفق زوجين اي صنفين كما عطاء درهم ودينار او فرس وثوب كما فسر الزوج به في قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على اثنين وعلى واحد منهما لانه زوج مع آخر وههنا هو المراد ههنا لما روى انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح المشكاة يحتمل ان يراد منه كثرة الانفاق والتعويد نحو قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين ينقلب في سبيل الله اي في وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتنكير فدعوتهم من كل باب تعظيم له رغبة اليه لانه ثبت في الصحيحين ان للصائمين بابا يدعون منه الى الجنة وكذا لكل صنف من اصحاب اعمال باب اي فال اي حرف نداء وفل بضم اللام ترخيم فلان بخلاف العباس على احد المذهبين فيه وقيل فل لغة في فلان في باب النداء بدون الترخيم فعلم اسم فعل امر متعديا كما في قوله تعالى علم شهادة كم الذين ولازما كما في هذا الحديث معناه تعال فقال ابو بكر يا رسول الله ذاك هو اشارة الى من الذي لا ينوى عليه اي لا هلاك فال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكون منهم اي ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب كمل الحكيم فان قلت ما معنى ارجو وابو بكر رضه الله عنه كان ممن انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه لخفا مقبوليتها خ ابن عباس رضه الله عنه روى البخاري عنه من بدل دينه

تقضل الآتي

بيع الناسب الى ابي بكر بن سالم عن ان يكون من ابي بكر من انفق الانفاق لان ذلك هلاك المنفق

قرات بخط الجوجري حرفة عالمين لابتيها اي ما بين لابتي المدينة والحرة الشرقية والغربية وهما الحجارة السود والمدينة كان خارجة عن المدينة وهي الان داخلة فيها اهل السنة وعدم المضرة المذكورة بل عليه وسلم وهو الظاهر

اكمل الدين

وثلث ارطال السم الحال المذكور حقيقة اللغة ويكون ان يكون المذكور شجرا يابسا اذا قطع اخضت ويكون الباقي في مخلفاته او جديدا تاخر

اكمل الدين

والاخذ بالمال مؤخذة من قولهم سنت الرمح اذا كسرت فاخذت بعضه وتركت بعضه فكان المعنى ان الله تعالى لما اخذ المال الذي اعطاه اياه فاخذ منه بعضه وترك بعضه صح ما سعيد سلم صحا واذا شيم

اكمل الدين

شبكة الألوكة www.alukah.net

عجوة نصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر من تمر المدينة لم يفره ذلك اليوم ولا شهر تخصيص هذا النوع بالذكر لبنوت خاصية فيه لدفع السم والسحر فيها البنى صلى الله عليه وسلم أو لدعاء النبى صلى الله عليه وسلم بان يكون شفاء لذلك الواء

خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه من تصدق بعدل بالفتح والكسر بمعنى المثل تمرة من كسب طيب اى مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء فان الله تعالى يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة لان الشئ المرضى يتلقى باليمين فى العادة كما قال شاء الم تك فى يمنى يديك جعلتنى فلا تجعلنى بخلة فى شمالك كالمائم يربيها لصاحبها يعنى يضعف اجرها وقبل اى يعظم ذاتها ويزيدها حتى يثقل فى الميزان كما يربى احدكم هذا تمثيل لزيادة التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر الصغير خصه بالذكر فى ضرب المثل لانه يزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل انما ذكر الكيفية صلى الله عليه وسلم الترغيبة فى الصدقة وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا بقبوله اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة احوج الى تربيته الله تعالى لنبوت نفسه فيها بسبب حب الطبع الاموال م ابو هريرة رضى الله عنه روى عنهم من تطهر بيته اى الها، وفيه مبالغة دال له على التكليف فى الطهارة فى بيته ثم مضى اى مشى الى بيت من بيوت الله اراد بها المساجد ليقضى اى ليؤدى والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارة النبى صلى الله عليه وسلم اليه فى حديث آخر والقضاء يستعمل فى الاداء ايضا حقيقة كما قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا وفريضة من فرائض الله وفيه اشعار بان غيرها يسن ان يصلى فى البيت كانت خطوتاه تثنية خطوة وهى بضم الخاء ما بين قدمى الماشى وبفتحها فعل ذلك وهما مفتوحة الخاء لان المراد منها فعل الماشى احديهما واهى بدل من خطوتاه او مبتداء خبره خطوة والجملة جزاء كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفى الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشى للراكب خ عبادة بن الصامت رضى الله عنه وهو بضم العين وتخفيف الباء قبل انه كان نقيبا للنبى صلى الله عليه وسلم وجهه عمر رضى الله عنه الى الشام قاضيا مارواه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه واحد

واحد وثمانون حديثا اخرج له فى الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخارى بحديثين ومسلم بحديثين روى البخارى عنه من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا فى الصحاح وهذه اليقظة تكون مع كلام غالبا فاحب النبى صلى الله عليه وسلم ان تكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا ولا بوجد ذلك الا ممن استأنس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده اى منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انحراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكى عن ابن مسعود رضى الله عنه ثم قال اللهم اغفر لى او دعانى اى دعا بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لى استجيب له بهذا الجزاء مرتب على الشروط المذكورة والمراد به الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة فى غير هذا الدعاء ولو لم يتم المتعار بعد هذا الذكر كان له ثواب لكن النبى صلى الله عليه وسلم لم يتعرض له فان توضا وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مرتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه من توضا فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو الماء الذى يتوضا به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة احسن الوضوء اكمله بمراعات فرائضه وسننه وآدابه ثم اتى الجمعة فاستمع اى الخطبة وانصت اى سكت فالجمهور يلازمه السكوت وان لم يسمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعى فى احد قوليه لا يلزمه عند ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اى غفر له ذنوب ثلثة ايام زائدة واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها لانه فى تقدير وثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مس الحصى فقد لغا اى مال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهى عنه ايضا واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغى ان يكون على الخطبة م عثمان رضى الله عنه روى مسلم عنه من توضا فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد بها الصغائر وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام من جسده اى من جميع

وتعار الرجل اذا استيقظ من نومه مع صوت وقيل بمعنى تمطى قيل والاقل هو المناسب لان الاستعمال فيه قال الامام شهاب الدين التورپشتى يحتمل انه اخذ من عرات الظبيم وهو صياحه يقال عرا الظبيم عراء كما قالوا زمر المعام زمارا والمعنى ان من حبث من نومه ذكر الله تعالى طاب نفسه سواء كان المغفرة المدلول عليها بقوله اللهم اغفر لى او غيرها المدلول عليه بقوله او دعا وقوله فان توضا، قبلت صلاته اى فان توضا، وصلى قبلت صلاته فريضة كانت او نفلا بسبب ذكر الوضوء او بسبب وهذا يدل على ان الوضوء ليس عبادة مقصودة بل المقصود به اداء الصلوة كالسعى الى الجمعة فلا يخرج الى البقيه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وفقه له عليه السلام رجح تأثيل لأحد الى حنيفة في جواز صوم المتعة بمكة استدلالا بقوله تعالى وسبعة اذا رجعتم وذلك لان الرجوع ان كان عبارة عن الرجوع الى الاهل لا عن افعال الحج لم يستحق المكي من جملة تمتعه ذكر في هذا الحديث شيئا وذلك بطلان لاطلاقه بلا دليل اكمل الدين

فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه حصل له ثواب الفرض خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اي لم يفحش من القول ولم يتكلم كلام الجماع عند النساء لما روى ان ابن عباس لما انشد وهن يمشين بنا هميسا ان يصدق الطير ينك لميسا فقيل له اترفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون في حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف في الموقف كان قريشا كان يقف بالمشعر الحرام وسائر العرب بقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا بعد النبي صلى الله عليه وسلم الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا فلم يحج الى ذكره رجع كيوم ولدته امه يوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة الى بعد قبل رجع ههنا بمعنى صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان يراد منه معناه الموضع له ويكون كيوم حالا اي يعني رجع الى وطنه مشابها يومه بيوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا يخرج المكي عما ذكر في الحديث فيبطل اطلاقه ويجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ عن افعال الحج قال شارح حقوق العباد لا تغفر عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سوى ذلك لما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا لعائشة عرفة ان يغفر مظالم الحج وجد فيه حتى استجيب دعوته فضحك مستبشرا ليدل على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب م سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رضي روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة كان ولي البصرة ماروه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وثلثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم باربعة وما رواه المغيرة مائة وستة وتسعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر حديثا للبخاري ولمسلم اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى الواو فيه للحال يرى بضم الباء وفتح الراء بمعنى يظن وبعتها بمعنى بعلم وكلتا الروايتين معمول بها انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكل للحال بمعنى ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روى على صيغة التثنية باعتبار المغيرة والنافل عنه وبصيغة الجمع باعتبار

ولم يفسق بضم السين اي لم يفعل فيه كبيرة ولا اصرار على صغيرة ومن الصغائر ترك الشفعة عن المعاصي خوفا من الله مع من لم يتب فاندفع ما سيأتي الظاهر الوزر

وقوله وهو يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحها بمعنى يعلم وكلتا الروايتين معمول بهما انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكل للحال يعني ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روى على صيغة التثنية باعتبار المغيرة والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار

باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب وقال روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين انه موضوع فمندرج في جملة الكاذبين لانه اعان المفتري على شر فزيته وفي قوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم فلا اثم عليه في روايته وان علم عينه او ظن انه كاذب خ عثمان رضي الله عنه روى البخاري عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو بئر في المدينة واضافته واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها ووقفها فلم الجنة روى ان عثمان اشتراها ووقفها م ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما سكن بدمشق ماروا عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة واربعة وسبعون حديثا له في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري منها ثلثة ومسلم بتسعة من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف وفي رواية لمسلم من آخر سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكفر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا عملهم وشتت شملهم ف ثابت بن ضحاك رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة وما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا ومسلم انفرد بالآخر من حلف بملة غير الاسلام باجر صفة لملة كاذبا حال عن ضمير حلف الكامن بالشيء حقيقة هو القسم به بادخال بعض حروفه عليه وقد يطلق على التعليق لاجل البر تجازا لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد به ههنا المعنى الثاني بقرينة قول النبي صلى الله عليه وسلم فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا يهودي ففعل يكفر وبه عمل الشافعية وقال الحنفية لا يكفر وحملوا الحديث على التهديد واما ان علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلف الحنفية فيه قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقد تقدم شرح هذا الحديث في حديث امامة خلا انه ذكر هنا انه عليه السلام غضبان وهناك فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة فيمنع ان يجعل التنوين في قوله غضبان للتهويل اي حيث بلغ تلك الرتبة بقرينة قوله عليه السلام الا اية المذكورة رفعي الاشعث بن قيس انها نزلت فيه كان بينه وبين رجل خصومة في بئر فاختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال شاهداك او يمينه قال فقلت اذن يحلف ولا يبالي فقال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فنزلت تقوله تعالى ولهم عذاب اليم في الاخرة بدل على حرمانه الجنة

الجمل الدين

يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال امرئ مسلم اي لاجل ان يأخذه او يدفع عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقي بجرقه لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديقا اي ما بذل على صدق الحديث من كتاب الله ان الذين يشترون اي يستبدلون وبتركون بهذا الله اي ما عهد الله اليهم في التوبة و الانجيل من اظهار نعت رسول الله وايمانهم اي بما حلفوا عليه من تصديقهم محمدا صلى الله عليه وسلم حين بعث وكتمان كل شيء ينبئ انه يكون بترك احدهما والبا، في الاستعمال يدخل على المتروكين وفي الاية كذلك ثمنا قليلا كالكتوس والارتشا، الى آخر الاية وهو قوله تعالى اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم عن الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الاية نزلت في شان جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن الاشرف في الفحط متنكرين فقال لهم كعب تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال هم انه امركم وانهاكم فخرجتم كما خرج اكثيرا فقالوا العلماء شبه علينا فانظروا فكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا قد غلطنا وليس هو بالنعت الذي نعت لنا فخرج فارهم اي اطعمهم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه من حلف على يمين وهو بجمع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد به هنا هو المقسم عليه مجازا ذكرا لكل وارادة للبعض فراى غيرا منها خيرا منها كما اذا حلف ان لا يتكلم والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خيرا اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعي متمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة رح لانه جا، في رواية اخرى صحيحة فليات بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على اطلاقه هذا هو الاصل فيهما وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو او يكون معنى ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ان الكتاب

فتغضب عائشة من الحيضة من اهل العلم الزمان عليه فقوله بالعين فيه قال الخطابي الاولى والتنوين كما مر فقوله بالعين اي بالاصابة بها وقيل بالحجر فقوله رضي الله عنه ويدفع عن نفسه تقييده عظيم والاكثر على عدم وجوبها فيه ما مر وقوله فلم يرفعوا التوبة فيه على هذا قول ضعيف والله اعلم وقوله عليه السلام منه على الوجوب المنع من الخلق بغير الاسلام

ان الارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من حلف فقال في حلفه باللات بالتخفيف وروي بالتشديد والعزى وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودتين لانه صار كافرا او للندب ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحالف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة عليه كفارة لان الله اوجب عليه المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحالف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه متمسكين بظاهر الحديث لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح وهو ما عد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حالا اي حال كونه علينا لانا فليس منا اي من عامل سنتنا م جابر رضي الله عنه روى عنه من خاف ان لا يقوم من آخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى في او زائدة فليوتر اوله اي ليصل الوتر في اول الليل واوتر بالانبار عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة رح ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اي بحضرة ملائكة الرحمة وذلك اي الانبار في آخر الليل افضل م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه من رجع من الطاعة اي طاعة الامام وفارق الجماعة اي الامام وعسكره فيكون كالبيان للسبق ويجوز ان يراد بهم جماعة يعني ترك الصلوة بجماعة كالروافض مات مات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهي صفة ميتة يعني صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من حيث انهم كانوا لا يطيعون اميرا بل يعبدون ذلك سفاهة وكان القوي منهم يأكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة بان الحق اي الطائفتين وعمية بكسر العين وضمها وبالميم والياء، المشددتين على وزن فعيلة من العمى وهو الضلال قال النووي هي العجبة لا بستين وجهها بغضب وهو حال او استيناف لعصبية اي تغضب وفي بعض النسخ لعصبية وهي الخصلة المنسوبة الى العصبة او يدعو الى عصبية او ينصر عصبية بالنصب مفعول له فقتل فقتلة جاهلية وفي آخر الليل فمذهب ابي حنيفة واصحابه رحمهم الله ثلث ركعات لا يفصل بينها بالسلام ومذهب الشافعي ان يصلي ركعة واحدة اوثلثا او خمسا او سبعا او تسعا او احدى عشرة لانه ثبت على ذلك ومذهب ابي حنيفة انها واجبة وقال صاحباه انها سنة وفي هذا الحديث دليل لابي حنيفة انما اولا فلانه صلى الله عليه وسلم امر بقوله فليوتر بتران والامر للوجوب واما ثانيا فلانها امر بالانبار اول الليل عند الخوف عن الفوات وذلك من امارات الوجوب واما ثالثا فلانها جعلها صلوة مستقلة بوقت خاص الفضيل فيه اكثر والفرض في ذلك الوقت مكروه ولو كانت سنة تابعة للعشا، لكان فضيلتها في وقت فضيلة المتبوع اذ الاصل فضيلة النفل في الوقت الذي يكره فيه الفرض وفي قوله فان صلوة آخر الليل مشهودة يشهدها ملائكة الليل والنهار ينزل هؤلا، ويصعد طوائف آخر دليل لابي حنيفة رح على ان افضل الليل اوله وذلك افضل لما له من الفضل في آخر النهار وذلك

سح الجمل رحمة الله عليه رحمة واسعة

الآت بتخفيف التا، اسم صنم كان لثقيف بالطائف وقيل كانت بنخلة كانت قريش تعبدها وهي فعلة من لوى لانهم كانوا يلوون عليها ويعكفون للعبادة او ليلتوون عليها اي يطوفون وبعضهم شددتاه ونكموا الله سمى بهم جبل كان بليت عنده السمن فاخرجت منها شيطانة ناشرة شعرها داعية ويلها واضعة يدها على راسها فجعل يضربها بالسيف ويقول باعز كفرانك قد اهلكتك وريح فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام تلك العزى ولن تعبد ابدا كذا في الكشف وانما امر النبي عليه السلام باجراء كلمة التوحيد لان المعبود فاذا حلف بالآت والعزى فقد سوى الكفار في ذلك فامره ان يتدارك ذلك بكلمة التوحيد كذا

www.alukah.net

او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالجبوة او يقال الحديث صدر
في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان شيء يبسط به في رزق رجل
واجل لكان الصلة ويجوز فرض المحال اذا تعلق به حكمة م ابو قتادة الحارث بن ربعي
روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله اي يجعله ذا نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الراء
جمع كربة وهي غم يأخذ النفس لشدته وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء
وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهري يوم القيمة فلينفس عن معسر اي ليؤخر مطالبة الدين
عن مديون ذي عسرة او يضع عنه اي يحط عن دينه مقداره قوله ومن كان له دين عسر
فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة رضي الله عنه انتفاعا على الرواية
عنه من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا فاله لرجل قال للنبي على عمل اذا
عملته ذكر اذ دون ان يطرح السائل العلل بما يقول الرسول دخلت الجنة قال اي الرسل
نعبد الله خيرا يعني الاشياء الى التعبد الله وكذا الافعال التي بعده او هو في تاويل المصدر
كتسمع بالمعيدي خير من ان تراه فيكون خبر مبتدا محذوف اي ذلك العمل ان توحد الله
واعلم ان ذكر شهادة كونه رسولا مع انها لابد منها لظهور ان التوحيد لا يجتمع بدونها
فذكره مغن عن ذكرها وقيل لعله ان السائل كان مقرا كرسالته فعلى هذا ذكر التوحيد
يكون لشرفه وكونه اصلا لا لتشرك به شيئا تاكيد لما قبله او يقال العبادة مستعملة
في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه وقوله
لا تشرك به تحذير عن الرياء ونقيم الصلوة اي المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا
للعبادة على الوجه الاخير وتؤدي الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة
ترغيبا عليها لان اهل الوجوب والطبيعة تسمح به اولان الزكوة قد تطلق على اعطاء
المال تبرعا والتقرب بالفرائض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال
اي الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا اي على ما ذكر من الفرائض شيئا ابدا
ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكره النبي عليه السلام
قلت يحتمل ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان عالما بانه لا يزيد على ما سمع
في تبليغه ولا انقص منه او معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل بما سمعته
ووجه عدم ذكر الحج بعض من تقدير الحديث الاول في الكتاب واما جزء م

ارسله قومه ليسمع من رسول الله عليه السلام ما ينفعهم من امر الدين ثم يبلغ ذلك اليهم
فلما سمع قوله عليه السلام وارتضاه حلف ان يجتهد في تبليغ ما سمعه اليهم بحيث
لا يزيد على المسموع شيئا ولا ينقص منه ولئن سلمنا انه لم يكن وفيا فيحتمل ان يكون
مراده بقوله ذلك الدلالة على المبالغة في التصديق والقبول كانه قال قد قبلت قولك
فيما شافهتك عنه قبولا لا ازيد عليه من جهة السوال ولا انقص شيئا مما سمعته
من جهة العمل شرح زاده

لانه اقوى الاسباب المسهلة وفي هذا حجة باهرة على شرف العلم وفضيلته
اهله شرح زاده

ع والمراد بالجنة المشهورة التي في مقابلة جهنم او المراد به العلم
لانه جنة الطالبين اي مني اتعب لنفسه بالفكر سهل الله
بذلك الفكر طريقا بوصله الى العلم شرح آخر

عليه السلام بالجنة من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتم فلعله بالوحي ان الرجل يموت
على الصلاح ويدخل ح ابوذر وابو هريرة رضي الله عنهما روى البخاري عنهما قبل
ابوذر اسمه جندب كان من اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام مارواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم مائتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا
انفرد البخاري بخمسة وسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس وهو حال او
صفة فيه على نكرة لتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة لعل العلوم
العربية تكون في حكمها لانها خادمة لها في تحصيل تلك العلوم سهل الله له به الفرعاد
الى ما قبل عبد سلك او يلتمس او الا الطريق طريقا في الجنة تقديم به على طريقا للاهتمام
او للتخصيص على معنى ان سهل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من
اسباب التسهيل كائنة بعدوم م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قيل كان ممن بايع
تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
تسعون حديثا له في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري بخمسة وسلم بتسعة من
سل علينا السيف اي اخرج من غمده لاضرارنا فليس منا اي من عامل مستنا
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم الشين ابتي الطلب
برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا اداها الله اليك فان المساجد لم تبن
لهذا اي لانشاد الضالة بحتمل ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعاء عليه
ويكون الجمع مقولا لقوله فليقل وان يكون تعليلا لقوله فليقل بعرف منه كراهة
كل امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة
وغيره مما يحتاج اليه الناس لان المسجد مجمعهم والسخن المتاخرون جلوس
الغاضي في الجامع لان القضاء يحتاج من اشرف العبادة م جرير رضي الله عنه
روى مسلم عنه قبل اسلم قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بار بعين يوما مارواه
عنه مائة حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري بواحد وسلم
بستة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي مأخوذة من السن بفتحتين
وهو الطريق يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله اجره اي اجر عمله و
اجر من عمل بها اي مثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اي من بعد ما مات

الالف واللام في المساجد للجنس لان الالف واللام اذا
دخل الجمع ولم يكن هناك معهود يصرف الى الجنس كما
في قوله تعالى لكيلا يكون لك النساء من بعد كما عرف
في موضعه اكمل الدين

www.alukah.net

وقبل عاشورا هو التاسع من المحرم ماخوذ من العشر بكسر العين وهو ورد الابل يوم التاسع قبل التخيير بقيد الجواز ففيه
دليل على ان انتساخ الوجوب لا يستلزم انتساخ الجواز والجواب ان الجواز فيه بعد نسخ الوجوب ليس الجواز الذي تضمنه
الوجوب وانما هو جواز الجواز بقية الايام او هو جواز يحصل في ضمن السنة وهو غير ما تضمنه الوجوب اكمل الدين

من سنها فيه دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما دام حيا من غير ان ينقص
من اجور هم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره اي وزر
عمل ووزر من عمل بها اي بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير ان ينقص من
اوزارهم شيء م عائشة رضه الله عنها روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن
شاء فليفطره يعني يوم عاشورا بالمد هو اليوم العاشر المحرم وليس في كلامهم
فاعولاء بالمد غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم قوله يعني نفسه
من الراوي او المصنف للضبط البارز في بعمه قيل كان صوم عاشورا واجبا فلما فرض رمضان
قال عليه السلام الحديث واشتهر به فرضيته فصار كسائر الايام في حق الجواز خ
ابن عمر رضه الله عنهما روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حتى
مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان السراية في التوبة في قبولها حرمها بضم الحاء وبالتخفيف
في الاخرة يعني جعل محرما من حرم الجنة قيل هذا عبارة عن عدم دخولها لان من دخلها
شرب من خمرها فما وجه تاويل الحديث بالمستحل وقيل جعل محرما في الواقع بان
ينسى شهوتها او بان لا تشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهى من النعم حاصل لاهل الجنة
بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نفي عظيم لطرمانه من اشرف نعم الجنة م
ابو سعيد رضه الله عنه روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ما النبي فيه تمرا او زبيبا او خوهما
منكم فليشربه زبيبا وحده اي حال كون الملقى فيه زبيبا منفردا غير مخلوط وتمرا فردا او بسرا فردا
وفي لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جائزة وان لم يشتد وهو مذهب
مالك واحمد استدلا بما روى عن قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن شرب
الخليط وقال ينبذوا كل واحد على حدة وقال ائتمنا لا بأس بشربه اذا لم يشتد لان ما حل
منفردا حل مخلوطا وما روى من النهي عن الخليط فمحمول على الشدة م ام سلمة رضي الله عنها
روى مسلم عنها قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة مائة وثمانية وسبعون حديثا الا
في الصحيحين تسعة وعشرون اتفرد البخاري بثلثة ومسلم بثلثة عشر من شرب في اناء
من ذهب او فضة فانما يجرجر في بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة في نار
النصب وروى برفعه على ان لفظه يجرجر بحي الا زما ومتعديا انما جعل المشروب منه

قال ابن عباس رضي الله عنه
قال جبرئيل عليه السلام في جب
دريها فوضعت القذة الى بطنها
فخلقه ولما كانت الكلمة الملقاة
مخلوقة لخلق الله تعالى السند
الالقاء الا الله تعالى

قال ابن عمر رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بناء عيسى عليه السلام لما انتهى
الى موضع لبنة فقال انا لبنة وانا خاتم النبيين

قال ابن عباس رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى خلق الكلمة
فسماها نورا وخلق الدنيا فجعلها حيث شاء الله تعالى

قال ابن عمر

فيه من روحنا قبل النفخ كان جبرائيل عليه السلام اضافه الله الى نفسه لانه كان
باشره والجنة والنار حق اذ لفظ الحق لانه مصدر اولا راد كل واحدة منهما
ادخله الله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل كان سيئا او حسنا وهو
حال كخويا ايب فلانا على الكلة اي آكلا وفيما كمن فيه لا يجوز ان يقدر عاملا لان
العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقا بما بنا سبب عمله من الثواب
والعقاب يعني من مات على الايمان لا يخرجه الكبائر عن ايمانه فيدخل الجنة اما
كونه بعد العذاب او قبله مفوض الى مشية الله تعالى قال الامام الطيبي في شرح
المشكات لا يتصور عفوا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل
استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يدعي ان لا يدخل احد من عصاة المؤ
النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو
عنهم بعد الدخول قبل استيفاء العذاب وليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار
احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى حيث قال ان الله يغفر
الذنوب جميعا م ابو هريرة وابو ايوب رضي الله عنهما روى مسلم عنهما قبل
ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد ما رواه عن النبي صلى
الله عليه وسلم مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد
البخاري بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال
اي ستة ايام ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي وتغلبها في استعمالهم
على الايام قال النووي حذف الها هنا لعدم ذكر الايام صريحا يقال صمنا ستة
ايام ولا يجوز ستة ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان كذا قاله اهل اللغة
كان كصيام الدهر اي السنة الخالية عن يومي العيد وايام التشريق
لان صومها منهي عنه حكي عن مالك كراهة صوم ستة من شوال
منفصلا به حذرا عن تشبه الكفار وذكر ثم في الحديث دليل له فلنا نجاة
في رواية اخرى بالواو وهي من صام واتبعه ستا من شوال فلا يتم
الحديث دليلا له الا اتصال متتابع بفصل يوم الفطر قيل الافضل ان يكون
صيام الستة متواليه عقب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوائل

عن اوائل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر
لان الحسنة بعشر امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين فالجملة
بقدرهم من كلا جهم اذ هم اراد من الدهر السنة لا ادري وجه تخصيصهم وفي الصحاح الدهر
الدهر يقال لا ابدا واجمع ابو حنيفة وصاحباه ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص
شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فائدة على تقريرهم لانه من صام ستة ايام وشهرا
كاملا اتى شهرا كان يكون كصيام ستة بمقتضى من جا بالحسنة فله عشر امثالها
والله اعلم بالصواب ان يجعل الدهر بمعنى الابد وانما خصص شهر شوال
لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الاطعام لوقوعه عقب شهر الصيام والصوم يكون
للنفس اكسر فيكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى الشارع ق
ابو سعيد رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه
عن النار اي نجاه الله عنها بغير عن نتيجة بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان
بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا اي سنة
ذكر الجزء واراد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار
وحصول سعة العيش ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من صلى البردين وهما الغداة والعشي يعني من صلى صلوتهما وهي صلوة الفجر
والعصر لازم اذ انما في الوقت المختار دخل الجنة وانما حث عليهما
لكونهما وقت الشاغل والتثاقل ومن راعيهما راعى غيرهما غالبا لنشاط
الله عونا على طاعته وصونا من تخاسل عبادته م عثمان رضي الله عنه
روى مسلم عنه من صلى العشا في جماعة يعني معهم فكانما قام نصف
الليل يعني اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة
يعني منضمة الى صلوة العشا في جماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل
من طرفي الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه ذكره في شرح المشكات
يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله اقول
ما ذكر في المصابيح من ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى العشا
في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشا والفجر كان كقيام

في الجواب ان يحمل على السنة او يصوم
على عدة العمر لان التكليف لا بد له ان
رمضان ثم ان اراد اعتاد ان يصوم
بعده ستة ايامهم من شوال
يكون كمن صام جميع مدة عمره
رومي

قوله في ذمته الله اى في عهده وامانه وقوله ثم يكبه بفتح الباء معطوف على جزاء الشرط المجزوم وهو يدركه فلا انه بالجزم النفي ساكنان اعني الياءين فتح وبجوز فيه الضم والكسر ايضا كما في لم يرد قد تقدم ان صلوة الصبح فيها كلفة وتثاقل فاداؤها مظنة اخلاص للمصلي ومن كان مؤمنا مخلصا فهو في ذمة الله اى في عهده وامانه وفي توجيه قوله فلا يطلبنكم وجهان احدهما ان ظاهره وان كان النهي عن مطالبة الله اياه بشيء من عهده لكن المعنى على نهيهم عما يوجب مطالبته سبحانه اياهم من نقض عهده بالتعرض له ومعناه مصلي الصبح في عهده لله وامانه فلا تتعرضوا له ولا تعاملوه بما يحمله على نقض عهده واخفار ذمته والثاني ان المراد بالذمة الصلاة

ليلة بعين الوجه الاول م جندب بن عبد الله رضي الله عنه بجاري روى سلم عنه بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة و اربعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر المتفق عليه سبعة والباقي لمسلم من صلى صلوة الصبح اى باخلاص فهو في ذمة الله اى في امانه في الدنيا والآخرة وهذا الامان غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد انما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة لا يواظب عليها الا خالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من يعني لاجل والمضاف محذوف اى لاجل ترك ذمته او بيانية الجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نهي عن مطالبة الله تعالى لكن المراد به النهي عما يوجب مطالبة الله وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للامة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فانه الضمير فيه للشان من يطلبه الضمير المستكن فيه لله والبارئ لئن من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه الله للموآخذة بما فرط في حقه والقيام بعهده يدركه الله اذا بغوت منه يكبه على وجهه في نار جهنم فقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثية متعد ورباعيه لازم م ابو هريرة رضي الله عنه روى سلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن اى بسورة الفاتحة سميت بها لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما حولها من القرى في الكينونة او لان سائر السور تضاف اليها في الصلوة ولا تضاف هي الى شيء من السور او لانها اصل القرآن باعتبار اشتمالها على المقاصد القرآنية اجمالا من الثناء على الله تعالى والامر والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي فلان قل مقدر في اول السورة وفي الامر بالشيء نهي عن ضده واما القصة والوعد ففي قوله انعمت عليهم والوعيد المغضوب عليهم فهي خداج هي خداج هي خداج ذكر ثلث مرات للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا واما

اى ايام ركب المطلوب والا يعوضهم بانه تطلبوني في نار جهنم على وجهي لتخفف ذنوبهم فان قلت الكب لازم كيف يكون عموم الكب في النار لوجوه الاول الوجه هو الفائدة في ذكره قلت نفي الكب لازما يكون سرح الخ

وفيه الامر والنهي مستفادان من قوله اياك نعبد لان العبادة امتثال الامر والنهي فهما متحدان بالاستقلال على الاوامر والا نتهاء عن المناهي حاشيه الخ ف

وانما الوعد فكونه وعيدا بالنسبة الى الكافر بوم الله يوم الجزاء في الطاعة والعاصي حاشيه الخ ف

الكمل الدس

وان كان اياما تامة كذا قاله الجوهري معناه فصلوته ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اى خديجة بمعنى ناقصة ومعناها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة في ان الصلوة تكون بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعي لا تكون بدونها خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اى كصلوتنا خص الصلوة بالذكر احترازا عن صلوة اليهود وغيرهم فانها في البيعات ليست كصلوتنا او لان الصلوة اعظم شعائر الدين والمنكر وترك كل العبادات منكر فالصلوة تنهى عنها لان الحديث صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم في بدء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلتنا انما ذكره مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وبث التردد في نفوسهم او لانه اعرف واشهر في التمييز الا يرى ان صلوتنا شابهت صلوتهم في كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالها ايته والوجه هو الاول ولما ذكر ما يتميز المسلم عن غيره بعبادة اعقبه بما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا اى مذبوحتنا لان اليهود لا يا كلون الفعيل الذي بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه يؤتى في تانيثه بالتا، وههنا التانيث غير مراد انما جا، الذبيحة بالتا، لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمؤنث الى صيرورته اسما فذلك المسلم اراد به من دخل في السلم وهو الامان بان لا يستباح دمه ولا ماله فيتناول المخلص والمنافق الذي له ذمة الله اى امانه وذمة رسول ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف الثانية تفسيرا للاولى فذكر الاولى باضافتها الى الله ليكون للتعظيم اولان في ذكر الذمتين حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا لله في ذمته الضمير فيه لله او للمسلم الاخفار بمعنى ازالة الخفرة وهو بالضم العهد المعنى لا تنزلوا عهد الله في حق من آمانه عمل بالحديث ابو حنيفة وحكم بكفر كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعي حتى اتى بالشهادتين علا بقول النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل

علا بقوله عليه السلام لا صلوة الا بفاتحة الكتاب قبل وهذا اولى العلا انه مشهور حيث تلقته الامة بالقبول واجيب على تقدير التسليم كونه مشهورا محتمل الان هذه الصيغة تستعمل في النفي الفضيلة كثيرا فلا يدل على نفي الجواز فالحمل عليه اولى

الكمل الدس رحمه الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة المسنونة لا يخلو من الشهادتين
وفي قوله صلوتنا اشارة اليه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
من صلى علي واحدة الصلوة من المؤمنين الدعاء يعني من دعا لي مرة صلى
الله عليه عشرا وفي رواية صلت عليه الملائكة عشرا الصلوة من الله
الرحمة وهي عبارة عن نحو الخطيات او عن اعطاء الدرجات يعني كفر
الله عشر خطيات له او اعطاه عشر درجات قيل العدد ههنا للتكثير
قال بعض الدعاء للنبي صلى الله عليه وسلم طلب الوسيلة لا طلب
الرحمة اذ هي حاصلة لان ما تقدم من ذنبه وما تاخر مغفور وانما اعطاء
الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء ولهذا حض امته عليه خ
ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من صلى في ثوب يعني ثوب
واسع غير مخيط فليخالف بين طرفيه اي ليلق كل طرف منهما على عاتقه
الآخر ليأمن عن انكشاف عورته او امساك ثوبه خوفا منه فيخرج
عنه سنة وضع اليد الامر فيه للاستحباب عندنا وللوجوب عند احمد
حتى لو لم يخالف لم تفسد صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا يشد بين
وسطه ولا يخالف والا ينكشف عورته م ام حبيبة رضي الله عنها
روى مسلم عنها وهي رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل ماروته
عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وثلثون حديثا لها في الصحيحين
اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى في يوم
ثنتي عشرة سجدة اراد منها الركعة تجوزا اقتصر المص من رواياتها على هذا القدر وكان
مسلم زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب
وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذي في جامعه
وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن موجودة
فيه تطوعا بنى له بيت في الجنة خ عمران بن حصين رضي الله عنهما عمران
بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى البخاري عنه قيل
كان الراوي من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها واوى عن النبي

عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وثمانون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون
انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا
فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اي مضطجعا فله نصف اجر القاعد الحديث
محمول على التنفل قاعدا مع القدرة على القيام انما قيدناه بالقدرة لان التنفل قاعدا
مع العجز عن القيام يكون ثوابه كثواب قائما قال النووي هذا في حق غير النبي صلى الله
عليه وسلم لانه ثبت ان نافلة النبي صلى الله عليه وسلم قاعدا مع قدرته على
القيام يكون كثوبه قائما وهذا كان من خصائصه وقيل انه محمول على المفترض
المعذور بغير المريض الذي جاز له ان يصلي النفل قاعدا بعد ان تكلف وصلى
قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلوة النفل
قاعدا مع القدرة على القيام لم تصح ومع العجز لا ينقطع الثواب قلت هذا في العاجز الخ
وهو ليس بشرط لان خوف ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ الشارح
فيه نظر لان هذا الاجر يرجع على العزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة ليس على النصف
من اجر الآخذ بالعزيمة والاقول ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله يبلغ مبلغ
الضعف فمن ابن علم الناظر بانه ليس على النصف خ ابن عباس رضي الله
عنهما روى البخاري عنه من صور صورة اراد بها صورة ذي الروح بقرينة قول
النبي صلى الله عليه وسلم فانه معذب به حتى ينفخ فيها الروح وليس بناف فيها
ابدا فهذا دليل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه ذكر في
القتل جزاؤه جهنم خالدا فيها والخلود مؤول بطول المدة عند اهل السنة وههنا
لا يستقيم ذلك لانه عنى العذاب بما لا يمكن وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولا
على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصوير ما لا روح له
فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال بما لا يعني وقيل لا بأس
بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الرأس م ابن عمر رضي الله عنهما روى
مسلم عنه من ضرب عبدا له حدا لم يأته اي لم يأت بموجب ذلك
الحد يعني من ضرب مملوكه جزاء على جنايته لم يفعلها او لطمه اي ضربه وجهه
بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعني ان لم ذلك الضرب يمحو باعتاقه قال

القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر
هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا وفي الحديث رفق بالمماليك اذا
لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي صلى الله عليه وسلم في تاديبهم
بقدر اثمهم ومن زاد عليه يؤاخذ بقدر الزيادة م انس ومعاذ بن
جبل رضي الله عنهما روى مسلم عنهما معاذ بالضم قبل ما رواه عن النبي صلى
الله عليه وسلم مائة وسبعة وخمسون حديثا انفرد مسلم منها بحديث و
البخاري بثلثة احاديث من طلب الشهادة اي ان يكون شهيدا
في سبيل الله صادقا اعطيها على بنا المجهول الضمير فيه عائد لمن و
الضمير البارز للشهادة يعني اعطى الطالب ثواب الشهادة وان لم يصبه
اي الشهادة ق سعيد بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من ظلم قيد بكسر القاف اي قدر شبر من الارض طوقه الله اي جعل
الله ما اخذه ظلما كالطوق على عنق من سبع ارضين تقدم الكلام عليه في حديث
من اخذ من الارض شبرا بغير حقه ق ثوبان رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه قبل هو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رواه عن النبي صلى
الله عليه وسلم مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة
من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة
ما يجتنى من الثمر يعني عيادة المريض سبب للجنة ومن زارها يجب كانه يخرف
فيها خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه من عال جاريتين يعني من
بنى صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا
اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو هكذا انا مبتدا وهو معطوف
عليه وخبره هكذا او الجملة حال بغير واو اي جاء مصاحبا لي وقبل فيه تقديم
وتاخير تقديره جاء هو وانا الان في جاء ضمير يعود الى من وكلمة هو تاكيد له وانا
معطوف عليه قدم انا لشرفه او لكونه اصلا في تلك الخصلة وضم اصابعه
هذا من كلام الراوي يعني ضم النبي صلى الله عليه وسلم اصابعه مشيرا الى قرب ذلك
الرجل منه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من عرض عليه ريحان

ريحان وهو نبت طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل عندي ان يكون المراد منه
الطيب كله وقد وقع في رواية ابو داود من عرض عليه طيب والقول الريحان
خاص والطيب عام وكل من الحديثين معمول بما وقع فيه لا منافاة بينهما فانه
داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من الريحان هنا فرد من افراده
ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ لا يقال جاء الانسان مراد منه فرد من
افراد الحيوان اي فرد كان فلا يرد برفع الدال على الفصيح المشهور قال النووي
انكر مشايخنا فتحها لان الواو التي توجب ضمة الها توجب ضمة ما قبلها لخفاء
الها وكذا في كل مضاعف مجزوم دخرها المذكر فانه خفيف المحمل بفتح الميم الاولى
وكسر الثانية مصدر ميمي بمعنى خفيف الحمل وقيل معناه قليل المئنة طيب
الريح اعلم ان هذا البس بعليل بتمام العلة بل ببعض منها لان المعنى لا يرد به
لانه حمرة قليل نافعة بنافذي المهدي برد ها م عقبة بن عامر رضي الله عنه
روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وخمسون
حديثا له في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بسبعة
من علم الرمي اي رمي السهم ثم تركه كلية ثم هنا للتراخي في الرتبة يعني
مرتبة الترك متراخية عن مرتبة العلم فلا يؤثر عليه وليس للتراخي في
الزمان لان التارك عقب العلم يكون تاركا للسنة فليس منا اي من
عامل سنتنا خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها من عمر ارضا
ليست لاحد اي غير مملوكة له وهو احق بتلك الارض اي بملكها لكن باذن
الامام شرط عند ابي حنيفة وخالفه صاحباه والشافعي واحمد محتجين باطلاق
الحديث اجاب عنهم بان قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس للمرء الا ما طابت
به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه وفي قوله عمر اشارة
الى ان التحجير وهو نصب الحجارة في الارض المباح للاعلام غير كاف للتملك لانه
ليس بعمارة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من عمل عملا ليس
عليه امرنا يعني احدث فعلا مخالفا لديننا فهو رد اي مردود م ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه من غدا الى المسجد اي ذهب اليه في الغداة او الرواح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اى ذهب اليه بعد الزوال اعدّ انه اى حضّاه له فى الجنة نزلا بضم النزل وسكونه ما يهيأ
للضيف بعد عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمعنى انه
فمن دخله فى اى وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجره فى الجنة لانه اكرم الاكرمين
ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا
الى المسجد او راح اعتياده على ذلك م ابن عمر وابو هريرة رضى الله عنهما روى
مسلم عنهما من عشنا اى لم يرد خيرا لنا فليس منا قال ابو هريرة رضى الله عنه
فاله النبى صلى الله عليه وسلم حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه
بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء اى المطر يا رسول الله
قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس م ابن عمر رضى الله عنه
روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر قيل المراد به فوتها مطلقا لكن الاظهر ان
يراد به فوتها بالعمد لانه جاء فى رواية البخارى من ترك مكان من فاتته
قال النووى معنى فواتها عنه ان لا يصليها فى وقتها المختار وقيل المراد
ان يصليها وقت غروب الشمس فكانما وتر على بناء المجهول اى غضق
اهله وماله بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع اى فى اهله او تمييز
وروى برفعه فيكون النقص صفة الاهل شبه النبى صلى الله عليه وسلم
خسران من فاتته العصر بخسران من ضاع اهله وماله للتفهيم والا فغاية
الثواب فى المال اخسر من فاتت الاهل والمال وقيل معناه لكن حذره
من فوتها كحذره من ذهاب بهما م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه من فرج
عن اخيه اى كشف كربته وهى شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذا الكشف عام
من ان يكون بمال او بمساعدته ولو كانت برأيه او اشارته من كربة
الدنيا فرج الله عنه كربة تنوينها للتعظيم على موجب لطف الله العظيم من كرب
يوم القيمة قيد به لان كرب الدنيا فى جنب كرب الآخرة كانها ليست
بكرب حتى يذكر معها ق ابو موسى الاشعرى رضى الله عنه انفعا على الروايتين
من قاتل لتكون كلمة الله وهى قول لا اله الا الله هى العليا وهو ثابت
الاعلى اهو فى سبيل الله تقديم هو يفيد الاختصاص فيفهم منه ان من

من قاتل للدنيا فليس فى سبيل الله فى الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة
اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير خطور ربها له اعلاء الكلمة فهو فى حكم القاتل
للاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو رضاء الله ولو كان القتال لاجل الجنة مخلا
للاعلاء لما رغب اليها النبى صلى الله عليه وسلم فى ابكارها وروى ان النبى
صلى الله عليه وسلم قال فى غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض
فالقى واحد من الصحابة التمرات التى كان ياكلها وقال الآن جئت انا حتى
اكل تمراتى انها لحيوة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل بقى لنا بحث آخر وهو
ان هذا القصد هل يشترط مقارنته ساعة الشروع فى القتال او يكفى
عند التوجه اليه فنقول القصد الثانى كاف لانه ثبت فى الصحيحين من حبس
فرسا لان يغزو به فله ثواب مقدار ما يشرب وياكل ويجتزى ذلك
الفرس والحال ان نيته الغزو به فى كل وقت يطعمه ويرسل ويخرى معدوته
لان اول القتال حال دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان حرجا
كذا فى شرح احكام الاحكام م ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه
من قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة فوق موحدة
قيل هو اسم امه يونس كذا فى جامع الاصول فظاهر انه راجع الى القائل يعنى
من رجح نفسه فى الصبر على يونس عليه السلام لاجل ما حكى الله من قلة
صبره على اذى قومه حتى قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تكن كصاحب الحوت
الآية فقد كذب اى كفر كنى به عن الكفر لان هذا الكذب مما يلزم الكفر ويحتمل
ان يكون لفظا انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول يعنى من فضلنى
على يونس فى النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم متساوون فيها لان
النبوة شئ واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال
تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات
خص يونس بالذكر لان الله تعالى وصفه باوصاف توهم الخطاط رتبته
كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقوله تعالى اذ ابق الى الفلك المشحون
م سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن

المضاف حذف حذف اى اذانه وانا اشهد هذا معطوف على مقدر يعنى
انت تشهد وانا اشهد تقديم انا بقيد التقوى ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
والنه محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا هذا استيناف كانه قيل ما سبب
شهادتك فقال رضيت وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل
ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغائر وان يكون دعاء له خ جابر
رضى الله عنه روى البخارى عنه من قال حين يسمع النداء اى الاذان اللهم رب
هذه الدعوة اى الاذان التامة وصفها بالتامة لتمامها فى طلب الاجابة
او لانها آمنة من النسخ والصلوة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم
القيمة او لانه امر بقامتها فيكون حى قائمة آت اى اعط محمدا الوسيلة فسرها
النبى صلى الله عليه وسلم بانها منزلة فى الجنة لا ينبغى الا لعبد من عباد الله وارجو
ان اكون ذلك والفضيلة ابعثه مقاما محمودا وهو الموعود النبى صلى
الله عليه وسلم فى قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس
رضى الله عنه فى تفسيره اى مقاما يحمدك فيه الاولون والآخرون وتشرف
على جميع الخلائق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب مقاما
على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه او حال يعنى ابعثه ذا مقام محمود الذى
وعدته بدل من مقام او عطف بيان له او صفة على ان يكون مقاما محمودا
علما او يكون الموصول فى حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهنى قال صاحب
الكشاف غير المغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول لا ينجو
فيه نحو قوله ولقد امر على اللئيم يسبنى حلفت له شفاعتى يعنى وجبت
كما قيل فى قوله تعالى فيحل عليكم غضبى اى يجب كذا قاله الجوهرى وقيل
انه من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك يعنى
استحق شفاعتى مجازاة لدعائه يوم القيمة فان قلت شفاعة النبى
صلى الله عليه وسلم عامة يوم القيمة للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت
ثبت فى الصحيح ان شفاعة النبى صلى الله عليه وسلم يكون على طرق
شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل فى شفاعته لدخول الجنة

قال التوربشتى معنى الوصل ما يتوسل به
الى الشئ ويتقرب اليه وانما سميت
تلك المنزلة من الجنة بها لان الواصل بها
يكون قريبا من الله تع فانها بلفافة
مخصوصة من بين سائر الدرجات
بانواع الكرامات سرج موكوه

الجنة بلا حساب وبعضهم يدخل فى شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم فى
شفاعته للاخراج من النار وبعضهم فى شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم
لا يدخل فى شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته تكون نازلة للاقل
وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء واما من اى قسم يكون شفاعته فعلمه
مفوض اليه ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قال
حين يصبح وحين يمسى سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب
اضماره اى اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زائدة اى
اسبحه تسبيحا مقترنا بحمده او يقال هى غير زائدة تقديره وابتدأ بحمده مائة
مرة لم يات احد يوم القيمة بافضل مما جاء به الى من ثواب التسبيح والمائة
قيد به لانه قال فى التهليل فى الحديث الذى بعده لم يات احد بافضل مما
جاء به الا رجل عمل اكثر منه فيتمدح فى الحديثان والتوفيق بما قلنا الا احد قال
مثل قال او زاد عليه سواء كان الزائد من التسبيح او من غيره فان قلت
كيف يستقيم الاستثناء والفاضل بمثل ما قال لا يكون جائيا بافضل مما جاء به
قلت التقدير لم يات احد باحد افضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال
او زاد عليه او نقول الاولى فى قوله او زاد عليه بمعنى الواو كقوله تعالى مائة الف
او يزيدون او نقول الاستثناء منقطع يعنى لكن رجل قال مثل ما قال فانه
يأتى بمساوته او زاد عليه فانه يأتى بافضل منه ق ابو يوسف الانصارى
رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة
انفس من ولد بفتح الواو معروف يقال للواحد والجمع كذا فى الصحاح اسماعيل
وهو ابن ابراهيم الخليل عليهما السلام خص ولده بالذكر لشرفه وكونه ابا
لعرب ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية من قال لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير مائة مرة
يوم كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر رقاب اى ثواب عتق
عشر رقاب وهو جمع رقبة فان قيل ذكر فيما سبق للتهليل المذكور

اذا كان عشرا عتق اربع رقاب وفي هذا الحديث اذا كان مائة عشر رقاب
فالوجه فلنا بجعل الحديث السابق مناخرا في الورود وللشارع ان يزيد
في الثواب قال النووي في شرح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد عليها لزاد الثواب
وليس هذا وامثاله من الحدود التي لا يجوز مجاوزتها وهذا المائة في اليوم
اعم من ان يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل ان يكون متوالية وان
يكون في اول النهار ليكون حرزا في جميع نهاره وكتب له مائة حسنة و
محيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي
ولم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه باي عمل كان ومن قال
سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد
البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئات مقدار زبد البحر والجمع
والتهليل ماحيا لها مقدارا معلوما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد
قال عليه السلام افضل الذكر لا اله الا الله ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر
رقاب وبعتق رقبة بكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك
لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها ويفضل عليه عتق باقي الرقاب وكونه
في حرز من الشيطان وغير جما م طارق بن اشيم رضه الله عنه روى
مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين
المعجمة وفتح الياء المثناة من تحت قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة
عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد
على بناء المجهول من دون الله اثما حرمة مع انفرامه مما قبله اعنى ما بانه حرم
ماله ودمه اى التعرض لهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله اى في الاخرة فيما
يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسره النووي قال الشيخ الشارح فيه لف ونشر
قوله حرم مرتب على قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر
يعني من انكم بقلبه بما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقدر على ثوابه
الا الله الى هنا كلامه لكن اولوية التوجيه الاول غير خفية لان هذه العبارة
لا تستعمل في مقتضى اعطاء الجزاء قال القاضي العباض الحديث في حق غير الموحدين

الموحدين لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها يحكم باسلامهم ثم يؤمرون
بالشهادة الاخرى فان اتوا بها ونعم والا يحكم بارتدادهم الى هنا كلامه
لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام احد الا بعد الشهادتين لما روى ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يؤمنوا بي وبما جئت به فاذا فعلوا
ذلك فعصموا مني دماءهم واموالهم بل الوجه ان يجعل الحديث عاما ويقدر فيه
الشهادة الاخرى اتكالا على ذكرها كثيرا في مواضع خ ابو هريرة رضه الله
روى البخاري عنه من قام رمضان اي احيى ليالية بالعبادة غير ليلة القدر
تقديرا ومعناه ادنى التراويح فيها ايمانا اي تصديقا بثوابها واحتسابا اي اخلاصا
لنصبرها على الحالية او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه خ ابو هريرة رضه
الله عنه روى البخاري عنه من قام ليلة القدر اي احياها مجردة عن قيام
رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر
غير معلوم فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليال
رمضان بوجه آخر لانها مخفية ويجزي احياء ما موافق لاحياء سائر ليالية ومن
صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ورواته الاقليشي
بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة تحت
وبالشين المعجمة والباء الموحدة بعدها من يقم ليلة القدر م ابو هريرة رضه
الله عنه روى مسلم عنه من قتل دون ماله اي في مكان قريب منه من الدنو
وهو القرب فعدم الواو وسكان النون فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة قاصد
المال بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز ان طلب قليلا والحديث
باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا م ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله
فهو شهيد ومن مات في الطاعون هذا الجار والمرور حال او يكون في بمعنى
باء السببية كقول النبي صلى الله عليه وسلم دخلت امراة النار في هرة ربطتها
اي بسببها قال النووي الطاعون قروح تخرج مع لهيب في الاباط والاصابع و
في سائر البدن بسوء مأخوذ اما من الطعن او بخضراء او بحمراء واما الوباء بالمد والقصر فقيل

قال الفقهاء شرط النبي ومن قام ليلة القدر وصيام الشهر الايمان والاحتساب
معنى الثواب والتصديق بما وعد الله له
مقبلا عليه ويكون خاشعا لله فاذا اراد
العبد ان ينال الفضائل والثواب الذي
ذكره وهم ينبغي ان يعرف حرمة الصوم
ويحفظ فيه لسانه عن الكذب والغيبة
والفضول ويحفظ جوارحه عن الآثام
والمكاره ويحفظ قلبه عن الغفلة

ايضا كمن حكما لقوله بلغ ومن يخرج من بيته
مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت
فقد وقع اجره على الله سر م

عن المقدام بن معدي كرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للشهيد عند الله ست خصال يغفر له في اول دفعة
ويرى مقعده من الجنة ويجار من عذاب القبر ويأمن الفزع الاكبر ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منها
خير من الدنيا وما فيها ويزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ويشفع في سبعين من اقاربه رواه

على الشهداء

هو الطاعون والصحيح هو الذي قاله المحققون انه مرض يكثر في الناس ويكون
نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن اي في داء البطن كالاسهال
والاستسقاء وغيرهما فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان
الشهداء ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا والاخرة كالمقتول في الجهاد بشرط
ان لا يرتث ومن قتله المسلم ظلما ولم يجب بقتله دية على ما عرف في الفقه
وشهيد في حكم الاخرة وهو الثواب وان لم يماثل ثواب القسم الاول
كالمذكورين في الحديث ما عدا المقتول قبل اثما ثبت لهم ثواب الشهداء الثلثة
هذه الموتات وشهيد في حكم الدنيا من سقوط الغسل ولكن لا يكمل ثوابه
كمن قتل في الحرب مدبرا او قد غل في الغنيمة ق ابو قتادة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من قتل قتيلا فله سلبه اي على قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل ومعه من ثياب
وسلاح ومركب وجنيب يقاد بين يديه واما ما كان مع غلامه على دابة اخرى
فليس بسلب كذا قاله النووي استدل الشافعي بالحديث على ان السلب
للقاتل وان كان ممن لا سهم له كالمرأة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة
السلب غنيمة لا يكون للقاتل اذا لم ينفل الامام به والحديث محمول على التنفيل
جمعا بينه وبين حديث آخر ليس لك من سلبه قتيلك الا ما طابت
به نفس امامك ج عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل
انه كان عالما حافظا مات رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعمائة
حديث له في الصحيحين خمس واربعون انفرد البخاري بثمانية ومسلم
بعشرين من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة من عاهد مع الامام على الحرب
ذميا كان او غيره وروي بفتح الهاء وهو من عاهده الامام لم يرح روي
بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح
يراح وراح يريح اذا وجد رائحة شيء رائحة الجنة وان ريحها الواو فيه
للحال توجد من مسيرة اربعين عاما عدم وجدان ريح الجنة كناية
عن عدم دخولها فيما قيل بالمستحل ويجوز ان يقال من دخل الجنة

الجنة يجد ريحها في الموقف حقيقة فيستريح منه ومن قتل معاهدا يحرم من
تلك الرائحة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من قتل وزغة وهي
بفتح الزاء والغين المعجمتين دويبة وسام الأبرص كبيرها في اول ضربة فله كذا وكذا
حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الاولى الام فيه
زائدة اي حسنة يكون اقل من الحسنة الحاصلة في اول الضربة وان قتلها في الضربة
الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ
الراوي كانه نسي الكمية فكنى بهذا وكذا عنها وان يكون لفظ النبي صلى الله
عليه وسلم وقد بينه المكنى عنه في حديث جابر من قتل وزغة في اول ضربة كتبت
له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما كان
الاقل ضربة اكثر اجالان اعدادها مطلوب فلو اراد ان يضربها ضربات
ربما تقرب وفات قتلها المقصود روى البخاري في صحيحه عن ام شريك
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغة وقال كانت تنفخ على ابراهيم
عليه السلام حين القي في النار لعل سر الحديث صدر بيانا ان جبلتها على
الاساءة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه
اي رماه بالزنا وهو بريء مما قال الواو وقيل للحال وضمير قال راجع الى من جلد يوم القيمة
اي ضرب حده في الاخرة واما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف
والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه الآن بخلاف
كما قال اي الآن يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد في الآخرة قال الطيبي هذا
الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء باناه الله ثم الآن يؤول ويقال هو بريء
في اعتقاده الآن يكون المقذوف كما قال القاذف لانه اعتقده فلا يجلد لكونه
صادقا فيه اعلم ان قوله وهو بريء ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه وفي
اعتقاده انه غير بريء جلد ايضا الآن يكون كما قال بل حري نظرا الى الغالب
لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا يمكنه اذا علم انه زان ق ابو مسعود عقبة
ابن عمرو الانصاري اتفقا على الرواية عنه من قرأ بالآيتين من آخر سورة
البقرة اجزأتا عنه والآيتان منها آمن الرسول الى آخر السورة في ليلة كفتاه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بتخفيف الفاء من كفى بمعنى اغنى او بمعنى دفع اى من قيام تلك الليلة او من الشيطان
او من الآفات لما فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع بضم الراء
المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر الباء المشددة المنقاة كنت وبالعين المهملة بعدها
بنت معوذ بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل ابن عفراء وهي بفتح
العين المهملة وسكون الفاء ام معوذ وكان يعرف بها قيل كانت الربيع انصارية
من البايعات تحت الشجرة ماروته عن النبي صلى الله عليه وسلم احد وعشرون حديثا
لها في الصحيحين تفرد احاديث احد ما متفق عليه وهو هذا والبافيان للبخاري قال
ارسل النبي صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء الى قرى الانصار هذا الحديث من
كان اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لان النبي صلى الله عليه وسلم
قاله بعد ما فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا
الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم للتاديب وقيل آخر وهو
من يصبح لا صائما ولا مفطرا اقول هو ما مور بنفس الصوم ترك بيانه لكونه
معلوما تماما ذكر قبل الحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زائد وان صدر في
اثنائه فغير زائد ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احد وعشرين
نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتانا النبي صلى الله عليه وسلم فقال من كان
اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رايت
هذه الليلة اى ليلة القدر بحيث ابصرتها في العشر الاخير فانسيتها فاطلبوها
فيه ورايتني اسجد اى على طين ساجدا قال شارح معناه ابصرت نفسي
حال كوني ساجدا لكنه ضعيف لان رايت هذا لا يكون من افعال القلوب
والجمع بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من خصائصها في ماء وطين
قال ابو سعيد ابصرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته اثر الماء
والطين صبيحة احدى وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء
فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا القول يدل على ان
تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله ليلة القدر لانهم لو عرفوها لاكتفوا بالقدر

كتبه ابا غنا عن قيام الليل وقيل
كفيان الشر وقيل من الكبر وهذا
في النهاية

بتعظيمها ونزكوا باقي الليالي من رمضان خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
من كان عنده مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذ الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم
وهذا هو المراد هنا لاخيه اى في الدين من عرضه اى من تحقيره بتنقيص عرضه في الفائق
عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه وبتجاسر ان ينتقص او نحو هذا
نعيم بعد التخصيص اى من شيء آخر كماخذ ماله او المنع من الانتفاع به والذمي و
المستامن ملحقان بالمسلم في غير الحرابة لان نقض عرض الفاسق بغيبة جائز فنقض
عرض الكافر اولى ان يكون فليتحلله منه اى ليطلب من اخيه حله اليوم اراد حثه
الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اى من قبل يوم القيمة لان الدينار
والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون ببدل قال شيخ الكلاباذي
وانما ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له
فانه كفارته نحو ناه اذا لم تبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يستغفر ان كان
له على صاحب هذا استيناف جواب عمن قال كيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم
هناك اخذ منه بقدر مظلمته يعني ان كان ظلامة شديدا يوخذ من عمله كثيرا وان كان
قليلا فقليلا ومعرفة مقدارها مفوضة الى الله وان لم يكن له حسنات اخذ من
سيئات صاحبه وحمل عليه بحمل ان يكون المراد نفس الاعمال بان تجسد فتصير
كالجواهر وان يكون ما اعد لها من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب فان
قلت هذا بناء في قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظلم في الحقيقة مجرى بوزر
ظلمه انما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا او تحقيقا للعدل فمحى الآية ان واحدا
لو قال الآخر احمل عنك وزرك لا يواخذ به في الآخرة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اى ليعطها اخاه لينتفع بها فان ابى اى اخوه
من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع والمنحة فليمسك ارضه
فيكون الامر على الاوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق خ ابن عمر رضي الله عنهما
روى البخاري عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قاله لما ادرك عمر وهو
يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به
والعظمة بالله حقيقة فلا يجامي به غيره واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالفجر والشمس

ونحوها فعلى الاضمار اى ورب البز او نقول اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه وبيان انه ليست كذلك لانه نعلم صادق قطعا واتما وقعت فى كلام على مجرى عادة عباده تنبيها على الشرف ما شاء من مخلوقاته ق انس رضى الله عنه انفقا على الرواية عن من كان ذبح قبل الصلوة اى صلوة العيد فلينعد اى اضجيته استدل به ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة فى المصر وقال الشافعى انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام اولا والحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلوة بعذر الى اليوم الثانى اكجواز الذبح عند ابى حنيفة فى اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون لانه لا يكون الا بعذر والضرورات لها احكام ولم اظفر بنقل على اجوازه ولا على غيره اقول كيف فاتنه ما ذكره فى المحيط الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغى ان يؤخروا التضحية الى وقت الزوال فان فاتت صلوة الامام سهوا او عمدا اجازت لهم التضحية فى هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة فى الغد او بعد الغد فمن ضحى قبل ان يصلى الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة ابن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهنى بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهى قبيلة قبل ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم تسعة عشر حديثا انفرد مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده سنى من هذه النساء اللاتى تتمتع على بناء المجهول هكذا وقع فى جميع النسخ اى تتمتع بها فحذف به لدلالة الكلام عليه او تتمتع بمعنى تباشر فليجعل سببا اعلم ان نكاح المتعة هو تمتع المرأة الى اجل قال النووى انه كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا هذا الرواية المختارة فى الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين بقوله تعالى فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن وما حكاه بعض الحنفية ح عن مالك من جوازه مخطئا ق عبد الرحمن بن ابى بكر اتفقا على الرواية عنه قبل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبى صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن كان اسن ولد ابى بكر قبل ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم ثمانية

ثمانية احاديث اخرج له فى الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال الراوى كان النبى صلى الله عليه وسلم يورع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث وقال الشيخ الكلابازى معناه طعام الاثنين يغنى الثلثة ويزيل الضعف عنهم لا انه يشبعهم فانه مذموم كما قال النبى صلى الله عليه وسلم اكثركم شبعا فى الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال النبى صلى الله عليه وسلم حب ابن ادم اكلات يقمن صلبه وعن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغى ان يحمل الانسان قال النووى العبارة فى جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع فى صحيح البخارى فليذهب بثالث قال القاضى هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت والذى فى مسلم لا يوجد ايضا تقديره فليذهب فى تمام ثلثة كما قيل فى قوله تعالى وقدر فيها اقواتها فى اربعة ايام اى فى تمام اربعة ايام فعلى هذا فى اخراج المضمر هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس وسادس يعنى لما كان طعام الاثنين كافيا للثلثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة فلذا قال فليذهب بخامس وسادس وشك الراوى فيه قال او كما قال يعنى او افاد النبى صلى الله عليه وسلم المعنى السابق بقول آخر غير القول المذكور فان قلت قد جاء فى رواية صحيح مسلم طعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الثمانية فما التوفيق قلت يجوز ان يكون هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتب التغذى ح ابن عمر رضى الله عنهما روى البخارى من كان فى حاجة اخيه اى فى قضاء حاجته كان الله فى حاجته اى فى قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان لتقرير الخبر على الاسم اما دائما كقوله تعالى وكان الله عليما حكيما او منقطعا كقولك كان زيد قائما وما فى بمعنى صار كقولك كان الكافرين وزائدة وتامة وهى هنا لا يصلح لكل مما ذكر والذى يظهر ان كان الاول كناية عن معنى سعى لان السعى فى الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى فضى ذكر بلفظ كان للتأكيد يعنى من سعى فى حاجة اخيه قضى الله حاجته اقول الاستمرار والانقطاع انما يفهم من القرائن لا من كان وعن هذا الغوص

بيان كون الاول سببا للثاني فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب والا فلا
وانما لم يقل من قضى حاجة اخيه اشعارا بان قضاء الحاجة انما هو لله وليس من قبل
العبد الا المباشرة به والكون فيه وفي ابنان لفظ كان يكون اشارة الى انه نما يشتد
الاهتمام بتحققه في زمان المضي كغاية حسنة على ان السعي دون تحو العمل بالكسب كذا قاله
الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها فاتيه داعية الى تخصيص العام بالكناية و
التعميم بالسبب للمراد وانفع للعباد ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من كان لم
يشرك بكسر الشين اي نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون الباء الموحدة اي منزل
او نخل فاراد احد الشريكين بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذن اي يعلم شريكه
انه يريد البيع فان رضي اخذ اي ان شاء اشتراه واشتراه وان كره ترك اي
ان لم يشأ اشتراه لم يشتره وآخر الحديث فاذا باع فلم يؤذنه فهو احق به اي باخذه
بالشفعة يعلم منه ان المراد من النخل في الحديث ما كان تابعا للارض لان الشفعة
انما تثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمي
على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا يثبت والحديث حجة عليه اعلم ان النفي
فيه بمعنى النهي وهو محمول على الكراهة بمعنى يكره بيعه قبل اعلام شريكه وهذه كراهة
تنزيه لان قيمة باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جا
في رواية لا يحل له ان يبيع وهي تدل على حرمته قلنا الحلال ههنا بمعنى المباح والمكروه
يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه و
المكروه راجح الترك م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه من كان معه فضل
ظهر اي ابل قوي زايد عن حاجته فليعد به الباء فيه للتعدية على من لا ظهر له
المراد به ان يواسي الراجل ويعينه باركابه على ظهره وهو قد يحصل بلا عود انما
عبر عنه بالعود لان الغالب في حال من لا مركب له التاخر عن الرفقاء ومواساته
يحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحسان
عليه عبر عنه بالعود لما ذكرناه او للمشاكلة م اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما
روى مسلم عنها قبل حج كبرى من عايشة اسلمت قديما بمكة ماروته عن النبي صلى
الله عليه وسلم ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون للبخاري

للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة عام حجة الوداع
وكان منا عساق مع الهدى وكان المتمتعون مع النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم
لم يسق فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه هدى وساق فليهل على احرامه
بضم الباء اي لينو نفسه على احرامه ولا يحل له شيء مما حرم فيه ومن لم يكن معه هدى
فليحلل بفتح الباء وكسر الام اي ليحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة
وقال الشافعي المحرم ان يحل بعد فراغه من افعال العمرة سواء ساق معه الهدى
او لم يسق ق ابو بكرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان من موالي
النبي صلى الله عليه وسلم ما رواه عنه مائة واثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين
اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال مر رجل رجلا عند النبي صلى الله
عليه وسلم من كان منكم مادحا اخاه لا محالة بالفتح اي في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة
الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك من غير داعية اليه وعن هذا قيل من مأمنه فقد ذبح
ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط الممدوح للخير او ايصال النفع الى المادح وغيرهما فقد
بين النبي صلى الله عليه وسلم طريقا اوثق للمادح والممدوح بقوله فليقل احسب
فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه على اعماله وهو العالم
بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بركاته عند الله
فان ذلك غيب عنا عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من حرم على تركيه
احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفته احسب وهونا كيد لقوله احسب
كذا وكذا معمولان لاحسب المتقدم ان كان يعلم ذلك اي كونه موصوفا بما مدحه
وجزاؤه محذوف بقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح فان قيل الحسبان يستعمل
في المظنون والعلم في الجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم بمعنى الظن دفعا للتناقض
الى هنا كلامه والاقرب الامنا فاقبل في كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التعميم
في رخصة المدح لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح لا يقول في مدحه
على وجه البقين لئلا يفتر المقول له وان لم يكن جازما لا يمدحه م ابو هريرة رضي الله
عنه روى مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا
وبه يعمل الاكثر وفي تفويضها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو حنيفة

يصلي بعدها ست ركعات لما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بعد الجمعة
ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى قلنا الى ربيب دليل قولي والعمل اولى
من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر اى يوم القيمة وصفه به لتأخره عن ايام الدنيا او لانه اخر اليه الكسب
والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال فاذا شهد امرا اى حضر شيئا
كالمشاورة والتدبير وغيرها فليتكلم بخير وهو كلام ينتفع به او ليسكت وفيه ايجاب
ترك الكلام المباح خوفا من الجرار الى المكروه والجناح وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم
من حسن اسلام المرء ترك مالا يعنيه م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة
وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الياء المثناة تحت ثم قبل انه كان
ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق وصار قاضيا فيها للمعاوية مارواه عن
النبي صلى الله عليه وسلم احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن بتشديد النون اى في مبايعة
ما فيه الربوا الا مثلا بمثل وفيه نهي عن المفاضلة اعم من ان يكون في القدر
او في الاجل واما سقوط الممانلة بالجودة وفي بقول النبي صلى الله عليه وسلم
جيدها ورديها سواء خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها كانه
لم يؤمن بالله واليوم لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتجميل قراه والقيام بنفسه في
خدمته وقد جاء في الرواية ان الله تعالى اوحى الى ابراهيم عليه السلام اكرم ضيفك
فاعد لكل منهم شاة مشوية فاوحى الله اليه اكرم فجعله ثورا فاوحى الله اكرم
فجعله جملا فاوحى الله اكرم فتحير فيه وعلم ان اكرام الضيف ليس في كثرة
الطعام فخدمهم بنفسه فاوحى اليه الآن اكرمت الضيف ومن كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليكرم جاره استدل البعض بهذين الامرين على وجوبهما
وذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام وقت

وقت يكون المواساة واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او
ليصمت ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قيل النبي صلى الله
عليه وسلم الحسن والبصرة اقرع بن حابس فقال لي عشرة اولادا قبلت واحدا
منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم من لا يرحم على بنا الفاعل لا يرحم على بنا المفعول
روى الفعلان مرفوعا بان على ان يكون من موصولة ومجزومين على ان يكون
شرطية يجوز ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد بقرينة ما قبله
من حكاية الراوي وان يراد اعم والمتعدي هنا منزل منزلة اللازم اى من لا يكون
من اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية عما تعلق بمفعول مخصوص بقرينة رواية
جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفي رحمة الله عنه ما وقع لابان لا يكون
مع الغانمين السابقين بل بنا آخر ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قبل اسلم عمر سنة خمس من النوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة
امرأة واستتر اهل السماء باسلام ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
خمسمائة وسبعة وثمانون حديثا له في الصحيحين احد وثمانون انفرد
البخاري منها باربعة وثلثين ومسلم باحد وعشرين من لبس الحرير في
الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تأويل مثله في حديث من شرب الخمر م بزيادة
ابن الخصيب روى مسلم عنه من لعب بالنرد شير وهو اسم لعب معروف
قيل عجمي معرب وقيل اسم نردوشير معناه على الفهم حلو فهو كمن تمشى بفتح الميم
يده في لحم الخنزير ودمه قيل المراد به هنا الاكل لان الغمس في اللحم يكون حالة الاكل غالبا
فيكون اللعب به حراما لتشبيهه صلى الله عليه وسلم بالمحرم وعليه اتفق العلماء و
يجوز ان يقال الغمس بحقيقته غير متصور في اللحم لانه في حالة الاكل ولانه غير مايع
وانما هو من قبيل ان يضاف الفعل الى شيئين والمراد احدهما كما قال صاحب الكشف في
قوله تعالى يخادعون الله والذين آمنوا معناه يخادعون الذين آمنوا على احد الوجوه
وذلك لغوة اختصاص المؤمنين ذكر الله معهم وكذا ههنا لغوة اختصاص الدم بالمحرم
ذكر اللحم مع قبح سببه حرمته ان واضعه وهو شابور بن الاردشير اول ملوك
سابان شبه رقعة بوجه الارض والنقيم الرباعي بالفصول الاربعة والشخوص

الثلثين بثلثين بوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثنى عشر بشهور السنة والكواكب الثابتة بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه والخصال بالاغراض التى يسعى الانسان لاجلها واللغب به بالكسب فمن يلعب به يكون مجتهدا فى احياء سنة المجوسى المستكبر على الله م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه من لقى الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة وانما يقبل معه الاعتراف بالنبوة مع انه لابد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار م جابر رضه الله عنه روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين على به احمد وقال جاز للحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز مالم يقطعهما اسفل من الكعبين اللذين فى وسط القدم عند معقد الشراك لقول النبى صلى الله عليه وسلم فى رواية اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا فمن حرمها وفى قبله عبارة عن الحرم فليلبس سراويل وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز للحرم لبس السراويل الا بشقه وينزر به عند الضرورة لقول النبى صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويل ولا ازارا ورد فيه دليلان فالعمل بالملزم او الاحتياط ح ابو هريرة رضه الله عنه روى البخارى عنه من لم يدع قول الزور من عبارة عن الصائم والعمل به اى بمقتضى الزور من النواحش فليس لله حاجة فى ان يدع اى يترك طعامه وشرابه كنى بنفى الحاجة عن عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة واذا لم يحصل الغرض لم يبال الله به لانه امسك عما ابيح له فى غير الصوم ولم يمسك عما حرم عليه فى جميع الاحيان خ ابو ذر رضه الله عنه روى البخارى عن من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق على رغم انف ابى ذر وكان ابو ذر اذا حدث بهذا قال وان رغم انف ابى ذر قال ابو عبد الله يعنى البخارى هذا اذا كان عند الموت او قبله تائبا او ممن شاء الله ان يغفر له او عفا عنه بفضله ورحمته كما نطقت به الآية والحديث وهو يطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والثانية هى المرادة هنا لان الشرك بالله شيئا هذه الجملة لا يدخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة فى قولهم انه بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج فى قولهم انه كافر مخلد فى النار ق عائشة رضه الله عنها اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه اى جاز صومه عنه لانه لازم عليه وبه قال احمد والشافعى فى قوله القديم والباقون منعوه

منعوه مستدلين بقول النبى صلى الله عليه وسلم لا يصوم احد عن احد ولا يصل احد عن احد والصلاة فى الحديث بالاطعام فان ولى الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار كان الولى صام عنه الا ان الاطعام عنا انما يكون عندنا اذا اوصاه وعند هما يجب مطلقا وقدر الطعام كما فى صدقة الفطر والمعتبر فى هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وبهذا يهون الاشبه م ابو هريرة رضه الله عنه من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو تنويه للانفراد اى لم يقل فى نفسه يا ليتنى كنت غازيا وقيل معناه لم يحدث النفس به الا ة الخروج له علما منها فى الظاهر اعداد آلته كما قال الله تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات على شعبة اى فطعة تشبيها بالتهويل من نفاق بعنى من مات على هذه الصفة فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن ابرهاد وقيل هذا الحكم كان مخصوصا بزمان النبى صلى الله عليه وسلم والظاهر انه عام ق ابن مسعود رضه الله عنه اتفق على الرواية عنه من مات وهو يدعو الوا وفيه للحال من دون الله ندا بكسر النون اى مثلا لله تعالى كذا قاله الكوهرى قال صاحب الكشاف لا يقال الند الا للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف الله قلت لما سموها آلهة اشبهت حالهم حال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله فجعل الهم ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز استعارة فى مطلق المثل مجازا كالمرسن فانه موضوع للانف المرسون فيجوز استعماله فى كل انف دخل النار قيل كل ما جاء فى حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لانهما متساويان فيهم م عثمان رضه الله عنه روى مسلم عنه من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اى يعتقد جزما دخل الجنة وفى قوله يعلم رد على من قال من ثلاثة المرجئة ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقد بها قال القاضى وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه ذهب المحققون وهو المروى عن ابى حنيفة والشيخ ابى منصور الماتريدى وهو واضح الرواية بين عن الاشعرى وهذا هو المطرد المنعكس كما ذكره الشيخ الشارح ورسالة رسولنا صلى الله عليه وسلم مذكورة حكما داخلة تحت العلم م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه من منح منحة بكسر الميم اى عطية وهى تكون فى الحيوان وغيره وفى الرقبة والمنفعة والمراد بها هنا منحة اللبن كالناقة والشاة تعطيها غيرك

مصلى من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو

بجلبها ثم يردها عليك غدت بصدقة الجملة خبر من والضمير الراجح له بحذوف تقديره
غدت تلك المنحة له ملتبسة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها
منصوبان على الظرفية اى فى اول النهار واول الليل قال القاضى هما جائزان
على البدلية قيل غدت صفة لمنحة وخبر من محذوف اى جمع اجرا جزيلا والوجه الاول
اول م عمر رضه الله عنه روى مسلم عنه من نام يعنى غفل عن حزبه بكسر الحاء ما
يوظفه المرء على نفسه من قراءة او صلوة من الليل او عن شئ منه اى عن بعض
من حزبه فقرأه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قراه من الليل يعنى من
فات حزبه او بعض منه عن الوقت الذى كان يفعله فيه ففعله فى وقت آخر
كتب له من الاجر مثل ما لم يفت لان تعيين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن
بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بتفويته وانما كان باعتياد فعله فيه وجميع
الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لان حزب
العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت متسع
قال شارح لانه كان من جملة الليل وآخره بيتة الصوم فيه اقول بيتة النية فيه
على الاطلاق ممنوعة بل انما يصح اذا وجدت قبل نصف النهار وهو الضحوة الكبرى
لمصادفة اكثر النهار النية لانه كائنة من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه فى كانما
يقتضى ان يكون الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت هذا من باب التشابه الا التشبيه
لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون التفويت منقصا بوقوعه
ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيها ح عائشة رضى الله عنها روى
البخارى عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصى الله فلا يعصه
المراد من طاعة الله ههنا ما ليست بواجبة لان النذر مفهومه الشرعى
ايجاب المباح فلا ينعقد فى الواجب ولا فى المعصية لانهما غير مباحين
اذ المباح ما استوى طرفاه وهما ليسا كذلك م خولة بنت حكيم رضه الله
روى مسلم عنها قبل حى التى وهبت نفسها للنبى صلى الله عليه وسلم فى قول وكانت
امراة صالحة فاضلة ما رويته عن النبى صلى الله عليه وسلم ثمة عشر حديثا
انفرد مسلم منها بهذا الحديث من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله التى

وهى كتبه المنزلة على انبيائه عليهم السلام وقيل المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة
بها فى قول النبى صلى الله عليه وسلم اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام
لعرائها عن النقص والانفصام من شر ما خلق لم يضره شئ حتى يرتحل من منزله
ذلك ومعنى تخصيص الامن بالمكان الذى نزل فيه وبامتداده الى زمان
الارتحال تما يفوض الى الشارع ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية
عنه من نسى وهو صائم مفعول نسى محذوف وهو صومه بقرينة قوله وهو صائم
وما بعده قال الشيخ الشارح نزل نسى منزلة اللازم لان المقصود
نفس الفعل اقول المقصود نسيان صومه لاحصول النسيان مطلقا حتى لو
نسى غيره فاكل يكون مفطرا فاكل وشرب نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود
حصول الفعل فليتم صومه وفى اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما
امره بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل الصحة صومه
حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب
مع ان جماع الناسى لم يفطر ايضا لندرته دونهما عمل اكثر العلماء بهذا الحديث وقال
مالك يفطر الناسى وعد القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم
وحمل قوله فانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد عليه الكفارة ايضا
ق عائشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب
اى من عوسر عليه فى الحساب بحيث لا يترك قليل ولا كثير الا سئل عنه
عذب قال القاضى له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه
من التوبيخ والثانى انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اما السالم فى الحساب
فهو الذى عرض عليه عمله ولا يستقصى فى حسابه وهو المراد من قوله يحاسب
يحاسب حسابا يسيرا ح عمر رضى الله عنه روى البخارى عنه من نيح عليه
النياحة هو البكاء على الميت بصوت مع قول القبائح يعذب روى مجزوما ومرفوعا
بما نيح عليه روى باثبات الباء الجارة فما موصولة او مصدرية اى مدة النوح
عليه قال قبل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال الله تعالى ولا تزر وازرة
وزر اخرى قلنا الحديث يحمل على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقد جاءني في أشعارهم إذا مت فانعيني بما أنا أهله ... وشقي عليّ الجيب يا أم معبد
وبعذب بفعل لا بفعل غيره قال شارح المراد بمن نبه عليه الشرف على الموت وبتعذيبه ما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه في سكرات الموت الى هنا كلامه لكنه ضعيف لانه جاء في رواية يعذب في قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت بذكر اوصافه التي يزعمون انها محاسن وتلك قبائح في الشرع كما كانوا يقولون يا خرب البلدان ويا مغاشر مع النساء وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رضه الله عنه روى مسلم عنه من جرم من الجرمان وهو مفعول ثان لأحد هما الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل العائد الى من الرفق بالنصب مفعولا ثانيا لالهم فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف جرم الخير على بناء المجهول اي صار محرومًا من الخير اللام فيها للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه من يدخل الجنة بفتح الياء والجيم اي يثبت نعمة ولا ييأس بفتح الهمزة اي لا يفتقر وفي بعض النسخ بضمها اي لا يرى شدة قيل الصواب هو الاول وهو تاكيد لما قبله وانما جيء بالواو والمتقرر كقوله تعالى لا يحصون انعامه ويعلمون ما يسرون ولا تبلى بفتح حرف المضارعة واللام ثيابه ولا يفنى شبابه ح ابو هريرة رضه الله عنه روى البخاري عنه من يرد الله به خيرا ثنوينه للتنويع والجار والمجرور حال عنه اي خيرا ملتبسا به يصب منه روى بالبناء للمجهول اي يصبر ذا مصيبة وهي اسم لكل مكروه وملموسا اي يجعله الله ذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب وضمير منه على التقديرين عائد على الخير ومن في منه بمعنى الاجل قال الطيبي الرواية الاولى احسن للادب كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام واذا مرضت فهو يشفين وهل يقال امرضني وقيل يصب من الاصابة بمعنى الوصول وضميره يعود الى من وضمير منه الى الله والمعنى الاول ظاهر ق ابو هريرة رضي الله عنه انتفعا على الرواية عنه من يرد الله به خيرا ينكره للتنكير يفقهه في الدين اي يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه من بشر على عسر هذا بإطلاقه يشمل المؤمن والذمي والمستأمن والتبشير

ي بتلي

ليشبه بمقابلة ضميره عليها

فان الابتلاء بالمصائب الموجب لعلاج الآخرة بالصبر عليها

بالفتح قال الاصمعي هو الفم بقال فقم بفتح الفاء وضمها وفتحها الاخير بعلم الفروع

فان فعل الرجل من باب علم يعلم يقال فقه الرجل بالكسر اذا صار فقيها وفقه بالضم اذا صار الفقه له سجية وطبيعة

وفقه بالفتح اذا سبق غيره في الفهم

والتبشير عليه اعم من ان يكون بالنذارة في مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه او بابرائه عما عليه بستر الله عليه في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدائد وفي الآخرة بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اي عيوبه او بدنه ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا اعم بعد التخصيص ما بعده بمعنى المدة اي مدة كون العبد في عون اخيه او موصولة بمعنى والله في عون العبد الذي كان في عون اخيه ويكون كان زائدة والمظهر وضع موضع المضمر استعطافا وايذانا بان العبد مع جزء اذا عان اخاه فانه اولى ان يظهر له ذلك ورواية القضاعي ومن ستر على اخيه م جابر رضه الله عنه روى مسلم عنه من تصعد الثنية وهي الطريق العالي في الجبل ثنية بدل اما قبلها او عطف بيان المرار وهو باء كان الثلث اسم موضع بين مكة والمدينة عنه ح ثنية فانه يحط عنه ما حط اي مثل الذي حط عن بني اسرائيل الحل تلك الثنية كان صعودا شاقا على الناس اما لقربها من العدو او لصعوبة طريقها فلما احط عنهم ما حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد والا فخطيئة المؤمن كيف يكون مثل خطيئتهم العظيمة حين خالفوا امر موسى وعبدوا العجل ومن لاستغراقية هذا مبتدا خبره محذوف اي من الاستغراقية مبتدأ في الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صائما اصبح بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل في الصباح فتكون تامة وصائما حال عن ضميره قال ابو بكر انا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن اي الخصال المذكورة من الصيام وغيره على التربة المذكورة في يوم واحد في امرء الا دخل الجنة قال القاضي معناه دخل بلا محاسبة والا فجميع الامة يدخلون لمطلق الدخول ق جابر رضه الله عنه انتفعا على الرواية عنه من رجل ينفذ منا من مبتدأ او رجل خبره وينفذ منا صفة رجل وانما لم يقل من ينفذ منا اشارة الى ان ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على ما يجيء بعده من الامداد فيقدر كوثوق

شفقة ومرحمة

ح ومن لابتداء الغاية او الى الخير ومن للتبعيض فلك ان تقول ان الخير حاصل للانسان الا بالمشقة فان قيل نفيه هذا يكون في الحديث دلالة على ان الله تعالى لا يريد المعتزلة القائلين بان الله تعالى يريد الخير للعبد ويريد الشر للكافر دون العكس قلت ترك ذكر الشر للعبد لا يدل على نفيه بالكلية بل يجوز ان يكون لبيان ان ترك ذكر الشر اقتضى ذكر الخير اذ ليس بين الشر والخير واسطة وانما ترك ذكر الشر للعبد لوضوح الامر فيه وذلك لان الخير الذي هو مراد الله تعالى يحصل للعبد بارادته والشر الذي يحصل له بارادته العبد لا بارادة الله تعالى وهو ظاهر ومن ثم قال الله تعالى ورضي لكم الاسلام دينا ولم يقل ورضي بارادته من الخير اولى ولا ينازع فيه الا مكابر

ح ومن لابتداء الغاية او الى الخير ومن للتبعيض فلك ان تقول ان الخير حاصل للانسان الا بالمشقة فان قيل نفيه هذا يكون في الحديث دلالة على ان الله تعالى لا يريد المعتزلة القائلين بان الله تعالى يريد الخير للعبد ويريد الشر للكافر دون العكس قلت ترك ذكر الشر اقتضى ذكر الخير اذ ليس بين الله تعالى وبين العبد واسطة وانما ترك ذكر الشر للعبد لوضوح الامر فيه وذلك لان الخير الذي هو مراد الله تعالى يحصل للعبد بارادته والشر الذي يحصل له بارادته العبد لا بارادة الله تعالى وهو ظاهر ومن ثم قال الله تعالى ورضي لكم الاسلام دينا ولم يقل ورضي بارادته من الخير اولى ولا ينازع فيه الا مكابر

www.alukah.net

فضربه بسيف ثلث مات وفيه شرعية الاستطلاع على امر العدو الباب الثاني خ
ابن عباس رضه الله عنه روى البخاري ان اباكما اراد به الجد الاعلى وهو ابراهيم
عليه السلام وانما كان جد الاشياب فرس اليه كان يعوذ بها اسماعيل واسحق
اعوذ بكلمات الله التامة تقدم معنى الكلمات وكونها تامة في حديث خولة قبل
في الكلام تقديم وتاخير قوله يعوذ بها موخر من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم
الاضمار قبل الذكر على معنى ان اباكما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة اي يعوذ بها
اسمعيل واسحق ويجوز ان يقال ضمير بها مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات الله
كما قبل في قوله تعالى فان كن نساء فوق اثنتين كان تامة وضمير بها مبهم مفسر بقوله نساء
اقول كان المناسب لقوله يعوذ ان يقول اعوذ بتشديد الواو على معنى قائلا اعوذ كما
بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد من قوله
يعوذ تعليم التعوذ على معنى ان ابراهيم عليه السلام كان يعلم اسماعيل واسحق
التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان
وتامة وهي كل ذات سم ومن كل عين لامة اي جامعة للشر على الحيوت من لممته
بلمه اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اي منزلة وانما جيئت على وزن
فاعلة ليشاكل قوله وهامة قبل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى الشيء
واستحسنه ولم يرجع الى الله والى صنعه قد يحدث الله في المنظور علة بجناية
نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيتوخى
الناظر لكونه سببها ووجهها بعض بان العاين يتبعث من عينه قوة سمية
عنده فيتصل بالمعيون فتهلك او تفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات
كان يقوله اي النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث للحسن والحسين حين كان
يعوذهما م ابن عمر رضه الله عنه روى مسلم عنه ان ابر البر وهو الاحسان
جعل البر بالآباء افعل التفضيل منه واضافته اليه مجازا والمراد منه افضل
البر وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو
بمعنى المودة بعد ان تولى الاب بفتح التاء اي غاب والغيبة اعم من ان يكون
بموت او سفر وانما كان الوصل بالولي والده بعده ابر لان ذلك يؤدي الى

الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة اجنبه
اذا كان ابر الاحسان ففضل صلته يخرج من صوف اللسان م انس رضه الله عنه
روى مسلم عنه ان ابراهيم ابنه وانه مات في الغدى بغين معجمة فصاد فقبل كان ابن
ثمانية عشر شهرا انما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم كون ابراهيم ابنه وموته في الرضع
مع ظهورهما لاصحابه اشارة الى ان خصوصية هذه المرتبة كانت لاجلهما وان
له نظرين النظر بالبهزة هي التي ترضع ولد غيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص
وكونها اثنين يكون ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المتوفى به
في العادة يكون له ظئران تكملان رضاعه في الجنة وقيل انه يكون في النشاة
البرزخية لورود الاثران اهل الجنة يكون في عمر بضع وثلثين سنة ويكون
قوله في الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يسرج فيه او لامن كان اهلها
فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لايخل لكمال روحه واستعداده بروح من مشى
الروح الامين في خدمته ويصير له عينة بقدرها على الارتضاع في القبر ليكمل
جسمانيته قال صاحب التحرير انه يكون في الجنة متصلا بامه وما ذكر من اهل
الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسلم ان يقال
انه من المتشابهات خ ابو هريرة رضه الله عنه روى البخاري عنه ان ابراهيم
وهو ابراهيم الخليل عليه السلام براى اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهي ما يخط
من الغبار والقترة وهي ما يرتفع من الغبار والمراد كونهما عليه سواد
وجهه وسوء هيئته وفيه اشارة الى ان شرف الولد الفاجر لا ينفع الوالد الكافر
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان ابغض الرجال الى الله الالد بتشديد
الدال صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة
كذا قاله الجوهري فيكون تاكيدا للالد وفيه للعهد يعني الالد الخصم مع الله وهو الكافر
خصومته انكار النشاة الاموات كما قال الله تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه
من نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل الالام للجنس يجعل الحديث على الزجر
وروي باضافة الالد الى الخصم فيكون الخصم بسكون الصاد مصدرا بمعنى
المخاصمة اي اشدت م جابر رضه الله عنه روى مسلم عنه ان ابليس

بضع عرشه على الماء اى سريره وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله عليه
استدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى
كلا التقديرين ليشبه ان يكون استعمال هذه العبارة الهائلة وهى كون عرشه
على الماء تهكما به وسخرية لانه مستعل فرانه كما قال تعالى وهو الذى خلق السموات
والارض فى ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اعتراله عن جنس الانس
الذى يرجونه بالخوقلة اى بقولهم لا حول ولا قوة الا بالله ثم يبعث سراياه جمع سرية
وهى قطعة من الجيش فادناهم منه اى اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجئ
احدهم هذا الى آخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول فعلت
كذا وكذا فيقول اى ابليس ما صنعت شيئا تنويه للتعظيم وما للنفى ثم يجئ
احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفى اى ما تركت الانسان حتى فرقت بينه وبين
امرأته قيد بينه منه اى يقرب ابليس ذلك المنوى من نفسه فيقول نعم انت
نعم حرف ايجاب وانت مبتدا خبره محذوف اى انت صنعت شيئا
عظيما وفى بعض النسخ بفتح بكسر النون على انه فعل مدح بمعنى نعم العون انت
والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل فى افعال المدح من غير نكرة تفسره
خلاف القياس وانما رضى اللعين عن فرق بين الزوجين لان فيه فسادا
كثيرا من انقطاع النسل والوقوع فى الزنا وغيرها ق ابو موسى الاشعرى
رضه الله عنه اتفق على الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف بمعنى يكون
الى الجهد فى القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة حتى كان ابوابها
حاضرة معه او المراد بالسيوف سيوف المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو
فى الضراب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشارح
فان قيل قد تقدم من رواية ابى هريرة من انفق زوجين فى سبيل دعاه خزنة الجنة
الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا فالجواب ان سبيل الله اعم فيدخل
اجر الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين الراكب ومركوبه وانفاقهما اهلاكهما
وهو انما يكون بالدنو من السيوف فصار الحديثان متقاربين فى المعنى
اقول الاجر فضل من الله تعالى يجوز ان يعطى من شاء ممن عمل عملا قليلا اجرا

اجرا جزيلا وقد راجبلا فانى حاجة الى هذه التكلفات الواهية م انس رضه عنه
روى مسلم عنه ان ابى وابا بكر فى النار فقال رجل سأله اين ابوك قال الراوى
لما سأله قال النبى صلى الله عليه وسلم فى النار فلما ولى السائل دعاه فقال
الحديث لفظ الكتاب يشير الى انه قال ذلك اول مرة ذكر النبى صلى الله عليه وسلم
اباه مع السائل فى المرة الغابرة لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا مما
خصه الله تعالى من حسن الخلق م ابن عمر رضه الله عنه روى مسلم عنه ان احب اسمائكم
الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان احب الى الله من بين الاسماء
المحبوبة لله المنبئة عن ذل المسمى وكونه عبدا لله لا احد هما اضافة الى اسماء الله
الذى خص التوحيد به فى كلمة الشهادة ولا احد الى اسم الرحمن الدال على كمال الرحمة
العامة بكل خليقة وعن هذا قال بعض العارفين لا تدعنى الا بيا عبد الله فانه
اشرف اسمائى قال العبد الضعيف مباشر هذا التاليف اضاف الله شأنه
وصانه عما شأنه احمد الله على ما انعم والدى الكنيف ان سماني بعبد اللطيف
يا مولاى تفضل على فانك لطيف وقوني برضاك فانى ضعيف ولا تنظر
الى ما صدر منى وانح ذنبه القبيح بحسن ظنك م ابو ذر رضه الله عنه روى مسلم عنه
ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار
احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود رضى الله عنه اتفقا على
الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه اى يكون ويقرر مادة خلقه قال الشيخ الشارح
يجمع من الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشئ اى جعلته جميعا يعنى يجعل الله
ماء الرجل والمرأة جميعا فى بطن امه اى فى رحمها من قبيل ذكر الكل واراده الجزء
اقول ما روى عن ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت فى الرحم فاراد الله ان يخلق
منها انسانا تنتشر فى بشرة المرأة تحت كل ظفرة وشعرة فيمكث اربعين ليلة ثم
تنزل دما فى الرحم فذلك جمعها يدل على الله من الجمع ولا شك ان الله اعلم بتقديره اربعين
يوما ثم تكون علقة وهى قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اى اربعين يوما ثم
تكون مضغة وهى قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك اى اربعين يوما ثم يرسل الله
اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون فى الاربعين الثالث

بشرة

فان قلت ماثبت فی صحیح مسلم من ان النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا مر بالنطفة
ثنتان واربعون لیلة بعث الله الیها ملکا فصورها یدل علی ان التصویر یکون
فی الاربعین الثانیة قلت المراد من قوله فصورها تقدیر تصویرها لان التصویر قبل
المضغة لا یتحقق عادة و یؤمر باربع کلمات یعنی یؤمر الملک بکتابة اربع فضلا
وکل قضیة سمیت کلمة هذا معطوف علی قوله تکون علقة لا علی قوله ینفخ لانه لو کان
معطوفا علی ینفخ یلزم ان یکون الکتابة فی الاربعین الثالث ولیس کذلک
لما روی مسلم عن حذیفة ان النبی صلی الله علیه وسلم قال یدخل الملک علی النطفة
بعد ما تستقر فی الرحم باربعین فیقول ای رب شقی او سعید و هذا یدل علی ان الکتابة
یکون فی الاربعین الثانی بکتب رزقه بنی علی صیغة المجهول والمعلوم وروی
بالباء الجارة فی اوله علی ان یکون بدلا عن اربع کلمات واجله و هو بطلق
علی مدة الحیوة کلها و هو المراد هنا و علی منتهاها و منه قوله تعالی فاذا جاء اجلهم و عمله
وشقی و هو من وجبت له النار او سعید و هو من وجبت له الجنة قدم ذکر شقی لان
اکثر الناس کذا و قال الطیبی کان من حق الظاهر ان یقول و سعادته و سعادته
لیوافق ما قبله فعدل عنه حکایة لصورة ما یکتبه الملک وقال القاضی المراد بکتبه
هذه الاشیاء اظهارها للملک والا فقضاؤه تعالی علی ذلک فوالذی لا الٰه غیره هذا
شروع لبیان ان السعید قد یشقی و بالعکس و هذا فیما یطلع علیه و اما فی
التقدیر الازلی فلا تغییر ان احدکم لیعمل بعمل اهل الجنة حتی ما یکون بینها و بینه
وما نافیة غیر مانعة لها من العمل کذا قاله الطیبی لکن نصب حتی بنفسها مذهب بعض
الکوفیین و هو ضعیف والوجه هنا انها عاطفة و یکون بالرفع عطف علی ما
قبله بینه و بینها الا ذراع هذا تصویر لغایة قربه من الجنة فیسبق علیه الکتاب
ای غلب علیه کتاب الشقاوة ضمن یسبق معنی یغلب اللام فیه للعهد فیعمل بعمل
اهل النار فیدخلها وان احدکم لیعمل بعمل اهل النار حتی ما یکون بینه و بینها الا ذراع
فیسبق علیه الکتاب ای کتاب السعادة فیعمل بعمل اهل الجنة فیدخلها وفیه
بیان ان الاعمال امارات ولیست بموجبات فان مصیر الامور فی النهایة
الی ما جری به القدر فی البدایة ع ابن عباس رضی الله عنه روی البخاری عنه

قال الراوی ان نفرا من الصحابة مروا بماء فیه لدیغ فقال لهم واحد من اهل الماء
هل فیکم من راق فان فی الماء رجلا لدیغا فانطلق ابو سعید الخدری احد رواة
هذا الحدیث فجعل یتفل علیه و یقرأ الفاتحة فبرأ فاتی بالشاة علی اصحابه فکرهوا
فقالوا اخذت علی کتاب الله اجرا حتی قدموا المدینة قالوا ذلک لرسول الله
فقال النبی صلی الله علیه وسلم ان احق ما اخذتم علیه اجرا کتاب الله تمسک
به الشافعی ومالک علی جواز اخذ الاجرة علی تعلیم القرآن وانکره ابو حنیفة واحمد
متمسکین بما روی عن ابی بن کعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدی الی قوسا
فذکرت ذلک للنبی صلی الله علیه وسلم فقال ان اخذتها اخذت قوسا
من النار فرددتها اجاب بعض عن الحدیث بکل الاجر فیه علی الثواب لکنه
غیر مناسب لسیاق الحدیث وتوبیخهم بقولهم اخذت علی کتاب الله اجرا
والاولی ان یحمل علی ان حق الضیف کان واجبا علی ذلک القوم بدلیل ما روی
ان الراقی قال لهم عند سؤالهم الرقیة انتم لم تضیفونا فانا براق لکم حتی تجعلوا لی
جعلا فی نا اخذ مالهم بسبب او بقال الرقیة بالقرآن لیست بقربة محضة
فجاز اخذ الاجرة علیها فالمضاف فی الحدیث محذوف تقدیره رقیة کتاب الله
وتعلیمه قربة فلم یجز اخذ الاجرة علیها وذکر فی شرح السنة اخذ الاجرة علی التعلیم
جائز اذا لم یکن المعلم متعینا بذلک بان یوجد فی ذلک الموضع معلم آخر
وغیر جائز اذا تعین ع عمران بن حصین وجابر رضی الله عنهما روی
مسلم عنهما ان اخاکم قد مات فقوموا فصلوا علیه لکن المذکور بعده فی
روایة جابر فقمنا فصففنا صفین وفی روایة عمران بعث النجاشی و هو ملک
الحبشة وکان بکتم ایمانه فیما بین قومه ولم یکن حضرته من یقوم حقه وقد صح
ان النبی صلی الله علیه وسلم لما اخبر بموت النجاشی قام فصلی مع اصحابه صلوة
ثم تتابعت الاخبار بموته فی ذلک الیوم الذی صلی فیه صلوته وکان ذلک
معجزة من النبی صلی الله علیه وسلم وفیه دلیل علی ان النعی جائز لغرض دینی مثل
تکثیر الجماعة واما ما روی ان النبی صلی الله علیه وسلم نهی عن النعی فمحمول علی ما
یکون لغیر مثل هذا الغرض واعظم حال المیت احتج به من جوز الصلوة علی

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المبت الغائب ومن لم يجوز يحمل الحديث على ان جنازة النبي شتى رفعت للنبي
صلى الله عليه وسلم وكان كذلك رآه الامام دون القوم م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان اخنع اسم اي افحه واكثره مذلة عند الله رجل تسمى بملك الاملاك
الملك وتشديد الميم مالك الاملاك وكذا ما كان في معناه ق انس رضي الله عنه اتفق
على الرواية عنه قال ان ناسا جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ابعث معنا
رجالا يعلموننا القرآن فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا بالليل يتدارسون
وبالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون
بثمنه الطعام لاهل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوى الله
الى النبي صلى الله عليه وسلم حالهم وقالهم فقال ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم
بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا عنا وارضيت عنا فاخبرنا انه لما قتلهم
انهم اذا لوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بتلك السعادة ورضينا عنك م
جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان اخوف ما اخاف على امتي اخوف افعل تفضيل
للمفعول وهو ليس بقياس لكن لما كان الفعل مستقبحا ذكره النبي صلى عليه وسلم
بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته عن قوم لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف
البراهم هذا الفعل لانهم هم الفاعلون ابتداء كما قال الله تعالى انا تون الفاحشة ما سبقكم
بها من احد من العالمين قيل كانوا لا يتكون الا الغرباء قال ابن سيرين ليس شئ
من الدواب يعمل هذا العمل الا الحمير والحمار وفي السنن لابي داود عن ابن عباس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل
والمفعول به عمل الشافعي في احد قوليه وذهب احمد بن حنبل الى ان اللوطي
يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه ان ادنى اهل
النار عذابا تميز ادنى بمعنى اقل ينتعل اي رجل ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه
من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها وقانا الله منها بلطفه المتين وابقانا
في مقامه الامين آمين آمين م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان ادنى
مقعد وهو موضع القعود والمراد به منزلته ومسيرة احدكم من الجنة ومن البيان
ان يقول له تمن فيتمنى القائل هو الله او الملك قال شارح ان يقول خبر

خبر ان لكنه ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسمه بل الوجه ان الخبر
محذوف وان يقول بيان له بدا لانه سياق الكلام تقديره ان ادنى مقعد
احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه ويتمنى يعني بعد ما يقال له مرة اخرى تمن
ويتمنى فيقول له هل تمنيت معناه هل استقصيت في الامانى ان قدر
ان قائله هو الملك واما ان قدر ان قائله هو الله فالاستفهام بمكون للتقرير
وعلى كلا التوجيهين ليس الاستفهام عن نفس التمني لانه معلوم تم فيقول له
اى الله او الملك فان لك ما تمنيت ومثله معه فان قلت التمني غير مشروط
بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله له محالا فكيف يقال له
فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله قلبه عن ذلك لئلا يخلو
بقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمني بمعنى الترجي والامكان من شرطه م
ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير وهو بمعنى طائر
ويطلق على الواحد خضرة بضم الخاء المعجمة وفتح الضاد المعجمة وسكون الراء
وبطلق على الواحد خضرة بضم الخاء المعجمة وفتح الضاد المعجمة وسكون الراء
ذكره الاقليشي واخضرة والرواية ان ارواحهم اى ارواح الشهداء تدل
عليه سياق الحديث في جوف طير خضر قال القاضي المراد بالمؤمنين على
رواية الاقليشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الآن الى هنا
كلامه لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية
ورواية الاقليشي بمعنى جعل الله لارواح الشهداء حواصل كحواصل الطيور
لينالوا بها ما يشتهون من اللذائذ الحسية واليه الاشارة بقوله احياء
عند ربهم يرزقون قال شارح يؤيد هذا مذهب اهل السنة
وقال آخرون كل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا كتمثل الملك
بشرا الاولى ان لا يشتغل بكيفية امثال هذا لها قنا دبل معلقة
بالعرش المراد منها اوكارها الشريفة تسرح من الجنة اى ترعى وتتناول
حيث شاءت ثم تاوي اى ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم
تعديته بالى لتضمنه معنى النظر والاحقة ان يتعدى بعلى اطلاعة هذا يدل
على ان ذلك الاطلاع نوع آخر ليس من جنس اطلاعنا الخ وعبارة عن مزيد فضله

عليهم فقال اهل التشهون شيئا قالوا الى شئ تشتهى وكن نترج من الجنة
حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله اهل تشتهون بهم ثلث مرات
فلما رأوا انهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا
في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما رأى ان ليس لهم حاجة يعني حاجة معتبرة
لانهم سألوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول فان قلت رؤية الله
كان اعظم النعم فلم لم يطلبوا قلت يجوز ان يكون رؤيته اسهم موقوفة في ذلك المقام
على تكميل استعداد يليق بها فصرف الله قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول
الاستعداد فان قلت اراد نهم عادة الروح الى الجسد ان كان لطلب ما هم فيه
فلا فائدة وان كان لغيره فهلا اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم
بذلك الكلام القيام بموجب الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم
ثوبان رضه الله عنه بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوي جاء حبر
من احبار اليهود فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة كاد يصرع منها
فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان اسمي محمد الذي سماني به اهلي الموصول صفة لاسم
ان او بدل منه او منصوب بالاختصاص ف ابن مسعود رضه الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون قال
النووي هذا محمول على من فعل الصورة لتعبد او على من قصد به مضاهاة
خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر يعذب بزيادة قبح كفره والا فمن لم يعتقد
ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس عذابا الا ان هذا كلامه لكن الاولى
ان يحمل على التهديد لان قوله عنه الله تلويح الى انه يستحق ان يكون كذا لكنه
محل العفو ف عائشة رضه رضي عنها اتفقا على الرواية عنها ان اصحاب هذه الصور
يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذا الامر للتبع ما خلقتم يعني صوركم شبيهة
تصويرهم بما خلق فيعجز عنه بسخرية منهم ف سعد بن ابي وقاص رضه الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما الجار والمرجل
عن جرما معناه ان اعظم من اجرم جرما كائنا في حق المسلمين من سأل عن

عن شئ لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسئلته اعلم ان المسئلة على نوعين احدهما
ما كان على وجه التبيين فيحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز كسؤال
عمر وغيره من الصحابة في امر الحج حرمت بعد ما كانت حلالا لان الحاجة
دعت اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولا دعت
اليه حاجة فسكوت النبي صلى الله عليه وسلم في مثل هذا عن جوابه رد لسؤله
وان اجاب عنه كان تغليظا له فيكون بسببه تغليظا على غيره نظير سؤال
الاقرع حابس وجوب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله فاعرض عنه النبي صلى الله
عليه وسلم حتى اعاد مسئلته ثلث مرات فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجب ولما استطعتم
والمراد بما في الحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الكبائر لتعدي جنايته
الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره م عمران بن حصين رضي روى مسلم عنه
ان اقل ساكني الجنة النساء الغلبة بكون ان تكون باعتبار زوالهن
اذ ارادوا من ساكني الجنة المتقدمون في دخولها وان تكون باعتبار
سكناهن بيانا نه انهن يحبسن في النار كثيرا فيكون سكناهن في
الجنة قليلا بالنسبة الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان الساكن في
الجنة غير متناهية فلا يوصف بالقلة والكثرة خ انس رضه الله عنه روى
البخاري عنه وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم حين رجع من غزوة تبوك
ان اقواما خلفنا بكسر اللام صفة اقواما بالمدينة ما سلكنا الجبل جبل ان
شعبا بكسر الشين المعجمة طريق في الجبل ولا واديا الا وهم معنا يعني لشركتنا
في استحقاق الثواب لكونهم معنا بنية حبسهم العذر استيناف
يعني انما حبسهم عنا العذر ولولاه لكانوا معنا ذوات ولا يظن منه التساوي
في الثواب لان الله تعالى قال فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما
ق ابو موسى الاشعري اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة
منسوبة الى الاشعر وهو الاشعر بن قحطان ذكر صاحب التحفة قال المصنف
صوابه ان الاشعرين فهو كما قال لانهم يقولون يمانون والاشعرون بتخفيف

يا النسبة اذا ارملوا اى نفد زادهم والمراد زاد بعضهم بقرينة قوله جمعوا
ما كان في الغزوا وقل طعام عيالهم شك من الراوى بالمدينة جمعوا ما كان
عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالتسوية فهم مني وانا
منهم المراد به المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه
على الافتداء بهم خ ابوذر رضه الله عنه روى البخاري عنه ان الاكثرين
هم الاقلون يعني الذين كثروا اموالهم في الدنيا هم الذين قلوا بهم في الاخرة الا
الا من قال بالمال هكذا وهكذا يعني من تصدق بالمال من في جوانبه بلا فتور
والقول بالفعل مناسب المقام خ ابوهريرة رضه الله عنه
روى البخاري عن ان الايمان الى اهل الايمان ليأرز اى ليجيء بعد هجرة ثم لا هجرة
روى في عنه الحكاك معناه ينضم الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها قال الهروي اراد
بذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبهه انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها اشق
من جهة مشيها على بطنها والجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة حتى ناجر بعض الصحابة
الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يأرز الذي حروفه شديدة دون ينضم اشارة
اليه الابري ان الزئير يستعمل في صوت الاسد والخرير في صوت الحمار قيل
هذا اخبار عن آخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة الى انهم
ينضمون اليها بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها بدخل بلا عوج والمراد بالمدينة جميع
الشام فانها من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث
اخبارا عما وقع بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم في خلافة ابي بكر الصديق
من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الاعراب
من العرب كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها ق جابر وعائشة رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنهما ان البيت الذي فيه الصور اى صورة ذي الروح لا يدخله
الملائكة المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة عدم دخولهم لزجر صاحب البيت
عن اتخاذ الصور المنهية فيه اولان بعض الصور يعبد فابغض الاشياء الى
الخواص ما خصي الله به فان قيل كيف اجاز سليمان عليه السلام عمل التصاوير
كما قال الله تعالى يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء

الانبياء والصلحاء كانت تعمل في المساجد من نحاس او رخام ليراها الناس
فيعبدوا لكونها عبادتهم اجيب عنه بان هذا انما يجوز ان يختلف فيه الشرايع
لانه ليس من مقتضيات العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهته
ان كانت معلولة بالتشبيه بعبادة الاوثان فقبحه عقلي والوجه ان يراد
بالتماثيل ما لم يكن صورة الحيوان لان التماثيل اعم من ذلك ق ابن عمر
وعائشة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما ان التلبينة وهي مصدر لبن زيد
القوم بتشديد الباء اذا اسقاهم اللبن والمراد به هنا ما يطبخ من دقيق الشعير
او النخالة سميت بذلك لشبهها باللبن بكسر اللام وتشديد الميم اى تريح
فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن ق النعمان بن بشير رضه الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بين وبين بعض الاشياء واضح حلوان الحرام
بين يعني بعضها واضح حرمته بالدلائل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني
بعض الاشياء مشتبه لوقوعه بين دليلهما لا يعلمها من كثير من الناس يعني لا يعلم
بينها الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اى اجتنب عن الامور المشتبهة
قبل ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ في برآة دينه
وصيانته من ان يخدش بالمأثم او عرضه من ان يتهم بترك الورع الشين
فيه للمبالغة قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فمن كان عفا فليستعفف
استعف ابلغ من عف كانه طلب زيادة العفة ومن وقع في الشبهات
يعني من اتى بها ونعوذ بالله وقع في الحرام يعني يوشك ان يقع في
الحرام لان الشبهات حول الحرمة واتى قال هنا وقع دون يوشك
ان يقع كما قال في المشبه به يوشك ان يرتع لان من تعاطى الشبهات
صادف الحرام وان لم يقصده لانه يكون آتيا بسبب تقصيره في التحري
واتى لانه يعتاد التساهل ويجترئ على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها
الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قولهم المعاصي يسوق الى الكفر واما تحقيقا
لمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لقل الرقيب ان حمى
الملوك محوطة يحترز عنها كل ذي بصر وحمى الله تعالى معقولة لا يدركه

الاذو البصائر ولما كان فيه نوع خفا ضرب المثل بالمحسوس بقوله صلى الله عليه وسلم
كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه آخذ الشبهات بالراعي وفيه
تشبيه الحرام بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد النبي صلى الله عليه وسلم التحذير من حيث
المعنى بقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى
ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق ان يحترز عنه لان عقابه
اشق ولما كان التورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه يميل الى الفساد بين النبي
صلى الله عليه وسلم الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اي اشرحت
بالهداية صلح الجسد كله اي استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة للجسد
وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اي اشرحت بالضلالة
فسد الجسد كله باستعمال الآلة في المنكرات الا وهي القلب سميت بالقلب
لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلابات م ابن عباس رضي الله عنه روى
مسلم عنه ان الحمد لله نحمده اي على تخلصي مما ينسبونه الى من الجنون فضلا
عما قبل لان مراده به تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لا يناسب
البلاغة نستعينه اي على الصبر على ايذاء السفهاء من يهده الله فلا مضل له ومن
يضلل فلا هادي له لما بين ان الهداية والضلالة من الله بين طريق كون
النبي صلى الله عليه وسلم مهتديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
وفيه تعريض بان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرى لغيره الا ما يرى لنفسه وهو
اعون على القبول وبعد ما بين مرتبه ربه بين مرتبة بقوله وان محمدا عبده
ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه تبرئا عن توهم الشهادة لنفسه بقدر الامكان
قدم العبودية على الرسالة اشارة الى عجزه وان ما حصله فمن الله روى ان
ضمادا لما سمع هذه الكلمات التي يقط منها ماء الحيوة حتى قلبه فقال اعد علي
كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني وسط العلم والحكمة هات يدك ابايعك
على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي عليه افضل الصلوات كيف داوى
ضمادا وشفاه عن جنون الجهالات اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله الى
خطاب آخر ولكن لم يتظح ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بعده لعل النبي عليه السلام

عليه السلام لما رأى دخوله في الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول المراد فقاله الى النبي
صلى الله عليه وسلم هذا الحديث حين جاءه ضماد الازدي ضماد بالضاد المعجمة
وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي صلى الله قبل ان يبعث وكان من قبيلة
في اليمن يقال لهم ازد شنوءة بسبب مجيئه ما روى ان مسعرها مكة كانوا يقولون
لرسول الله صلى الله عليه وسلم مجنون ولا بعد فيه لانهم كانوا مجانين واليه ما ان اذا كان
فيهم عاقل يسمونه مجنونا لخفة اباهم ولما قدم ضماد مكة وكان يداوي المجانين قالوا
له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه على يديك فاتاه فقال يا محمد اني ارقي
بكسر القاف اي اعالج من داء بقراءة ونفث فيه من هذه الريح يعني من العلة الحاصلة
من مس الجن قال ابو موسى الريح معناه بعينه الجن شموها لانهم لا يرون كالريح وان
الله يشفي على يدي من شاء فهل لك اي هل لك حاجة الي دواي م ابو سعيد
رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة
لان العرب تشبه الشيء الناعم خضرا او تشبيها بالخضراوات في سرعة زوالها
وفيه بيان كونها غرارة تفتن الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم فيها اي
جاعلكم خلفا في الدنيا يعني ان اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم وانما هي لله تعالى
جعلكم في التصريف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون اي تتصرفون فتل
معناه جاعلكم خلفا ممن كان قبلكم واعطى ما في ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون
بحالهم وتتدبرون في مآلهم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الدين
بدأ بالهمزة قال النووي كذا ضبطناه غريبا وكسر الدال كما بدا يعني الاسلام كان
كالغريب في الزمان الاول ولم يكن يقبله الا قليل او المراد ان اهل الدين في الاول
كانوا غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم وكان تعجبهم بين اقاربهم كتعجب
الغرباء فسيكون كذا في الآخر وانما قال كما بدا ولم يقل سيعود غريبا لما في الموصول
من ملاحظة التهويل فطوبى مصدر من طاب كبشرى واوه منقلبة عن الياء
بضم ما قبلها او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء يعني كون اهل الدين غربا ليس
منقصة عليهم بل هو سبب لعزتهم في الآخرة ق عائشة رضي الله عنها
انفقا على الرواية عنها قالت قبل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكثر ما تستعيذ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من المغرم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا غرم اى لزمه دين حدث
يعني تكلم للاعتذار في تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اى في المستقبل
وفاء فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان م ابن مسعود رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب
كذابا المضارعان وهما يصدق ويكذب للاستمرار المراد كتابته كونه صديقا
او كذابا اظهاره في الملاء الاعلى او التعاوه في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابته
لكل شئ سابق م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن
الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل
بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة وفيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي
ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون آخر اعماله عليها ح
ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الرحم اى القرابة شجنة
وهي بالحركات الثلث في الشين المعجمة عروق شجر متداخلة من الرحمن
بمعنى حروف الرحم موجودة في اسم الرحمن ومتداخلة فيه كتداخل العروق
لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله من وصلك بالكسر خطاب
للرحم وصلته اى بالرحمة ومن قطعك قطعته بمعنى اعرضت عنه خ عائشة
رضي الله عنها روى البخاري عنها ان الرضاعة وهو اسم بمعنى الارضاع تحرم
ما تحرم الولادة من التناكح والجمع بين القريبين وغيرهما وتفصيل هذا
الحكم وما استثنى منه موضعه الفقه م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم
عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي سلمة حين مات
وقد بقي بصره مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر بمعنى
ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغي
ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر او لئلا يقبح منظره وفيه
دليل على ان الروح جسم لطيف حال في البدن وان الفاني هو الجسد
لا الروح ق ابو بكرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الزمان اراد به
هنا السنة قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعني عاد

عاد الى الهيئة التي وضع الله الاشهر عليها يوم خلق الله السموات والارض
سبب ذكره ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقي واحد
منهم قاتل ولده لم يتعرض له متمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل عليه السلام
فلذلك اذا وقع لهم ضرورة في القتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها لاستكراههم
استحلالها بالكلية وامروا منادا بالنادي في القبائل الا انا نسأنا الحرم الى
صفر اى اخرنا عنوا بذلك انا نحارب في المحرم ونترك الحرب بدله في
صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى يقولون المحرم من صفر الى سبع الاول كانوا
يؤخرون الحج من شهر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع
فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه
فجعلوا الحج فيه ولا تبدلوه شهر البشر كما هو الجاهلية السنة اثنا عشر
شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال امر النسيء فانهم كانوا يجعلون السنة
الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام
ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة جاء فيها فتح القاف والحاء وكسرها
لكن المشهور في القعدة الفتح وفي الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر هذا
عطف على قوله ثلثة متواليات واضافته الى مضر وهو بضم الميم وتخفيف
الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذي بين
جمادى وشعبان وانما وصف رجب بقوله الذي للتاكيد او لبيان
ان رجب الحرام هو الذي بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب على حساب
النسيء او يسمونه رجب وشعبان رجبين قال الجوهري جمادى
بفتح الدال من اسماء الشهور م حذيفة بن اسيد الغفاري اسيد
بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفاري بكسر الغين المعجمة قيل ما رواه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين
ان الساعة وهو اسم لوقت يقوم فيه القيامة ليسمى بها لانها ساعة
خفيفة يحدث فيها امر عظيم لا تكون حتى تكون عشر آيات اى علامات
تكون في موضعين تامة بمعنى توجد خسف بالمشرق وهو بدل من عشر

مطلب
اشهر ح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

خسف المكان ذنا به في الارض وغيبوبته فيها وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة
العرب وهي على ما حكي عن مالك بن انس مكة والمدينة واليمامة واليمن والرخان
قال ابن مسعود رضه هو عبارة عن اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء كالدخان وقال حذيفة وهو على حقيقته لان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عنه
فقال بلا ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصبر
كالزكام والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما في وقت والدجال
مأخوذ من الدجل وهو السير والسير فانه سياح يقطع اكثر نواحي الارض في زمان
قليل سياتي بيان وصفه وخروجه في حديث آخر ودابة الارض روي ان طولها
ستون ذراعا معها عصى موسى وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت
عنها ناس فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتختم انف الكافر وبانجوج ومأجوج
بالهمزة فيهما صنف من الناس ستسمع وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس
من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهي مدينة باليمن وقوتا اقصى ارضها
ترحل الناس اي تحملهم على ان يرتحلوا وسياتي الكلام فيه ولم يذكر اي
النبي صلى الله عليه وسلم او الراوي في هذا الحديث العاشرة وهي في غيره
اي تلك العاشرة في غير هذا الحديث نزول عيسى عليه السلام ق
المغيرة بن شعبة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال انكسفت الشمس
يوم مات ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انكسفت لموته
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله
يخوف بهما عباده هكذا ورد في حديث آخر لا ينكسفان لموت احد
ولا لحياته فان قلت اي فائدة في قوله ولا لحياته وكان توهمهم انكساف
لموت عظيم من العظيم من العظماء قلنا دفعا لمن كان يتوهم منهم ان الانكساف
يقع لولادة شريف فاذا رايتموها اي رايتم انكساف فيها على حذف المضاف
فادعوا الله وصلوا حتى تنجلي اي تنكشف وهذان الامران للاستحباب
وانما امر بالدعاء، لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارق للعادة تكون
معرضة عن الدنيا ومتوجهة الى الاخرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا

هذا هو السر في استحباب الدعوات في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت
هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف اذا لم تنجل الشمس بالصلوة مرة وتكرارها
غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف
ويكون الغاية لمجموع الامرين بان يمتد الدعاء بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء
م جابر رضه الله عنه روى مسلم عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم من نسائه
شهرا معينا فدخل عليها صباح تسع وعشرين فقيل يا رسول الله انما اصبحنا
لتسع وعشرين فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشهر يكون تسعا وعشرين
يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلثين وعن هذا بين نذر صوم
شهر بعينه وكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا
من غير تعيين فعليه اكمال ثلثين م جابر رضه الله عنه روى مسلم عنه
ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون مكان الروحاء
وهي بالمد بلدة قريبة من المدينة بينهما ستة وثلثون ميلا كذا فسره
الراوي انما يذهب الشيطان لئلا يسمع صوت المؤذن م جابر رضه
الله عنه روى مسلم عنه ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون اي
المؤمنين عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر
اراد بها عباد تهم الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما
قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام يا ابت لا تعبد الشيطان وكان
ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة
من جزرت عنها الماء اي ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحر والانهار
كبحر البصرة وعمان وعدن الى فرتكة بني اسرائيل وبحر الشام والنيل وجلة
والفرات اضيفت اليهم لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم
هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعي الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي صلى
الله عليه وسلم لا يرتد المصلون بل قال ايس الشيطان وامتداد
اياسه غير لازم لان صدق علمه بما سيجيء غير ثابت او يقال
اياسه كان من عبادتهم الصنم وتحققها في تلك البقعة غير معلوم

أو المراد بالمصلين الدائمون على الصلوة باخلاص أو اللام فيه للاستغراق خص جزيرة
العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في الحرشي بينهم يعني لكن الشيطان
غير آيس في اغواء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي
في شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان آيسا عن المؤمنين عبر عنهم بالمصلين
تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا لاغوائهم اخر جهم مخرج الحرشي وهو الاغراء
بين الكلاب كحزّ الهم ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال جاءت
صفية زوجة النبي صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم
قامت وقام النبي عليه السلام معها فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار
فسلما على النبي عليه السلام واسرعا فقال لهما النبي عليه السلام على رسلكما
انها صفية فقالا سبحان الله فقال عليه السلام ان الشيطان يجري من ابن
آدم مجرى الدم فخشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا فتهلكا
المعنى ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء من غير احساس به كما ان الدم يجري
كذلك أو معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانس فيوسوسه ما دام حيا
كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف
فلا يبعد نفوذه نفسه لان اللطيف ينفذ الكثيف اذا كان متخلل الاجزاء كالهواء
النافذ في البدن م حذيفة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما
مع النبي عليه السلام لم نتناول منه قبله واما حضرنا مرة معه فتناولت جارية
ان تاكله بلا تسمية الله تعالى قبل النبي عليه السلام فاخذ بيدها ثم ابدا اعرابي
مثلها فاخذ عليه السلام بيده فقال ان الشيطان ليستحل ان لا يذكر اسم الله
في رواية انه عليه السلام قال بعد ما اخذ بيد الجارية احبس شيطانها يستحل
الطعام اي يعتقد حل ان يجعله منسوبا اليه لان التسمية تكون مانعة
عنه فيصير كالشيء الملتزم عليه وقيل المراد به تطير البركة عنه بحيث لا يشبع
من اكله كذا قال الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصواب ان يحمل
الحديث على ظاهره فيكون الشيطان اكل حقيقة لان النص لا

قابله بما

تأويل به والعقل لا يحيله لانه جسم نام متحرك بالارادة وجب قبوله ان
لا يذكر اسم الله عليه اجار فيه يحذوف اي لان لا يذكر اسم الله عليه
بعد الشروع وما لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة
الى انه ان سمى واحد من الآكلين حصل اصل السنة وبه نقل الشافعي وانه
جاء بهذه الجارية ليستحل بها اي بسبب ذلك الجارية التاركة التسمية
فاخذت بيده تأديبا بهذا الاعرابي ليستحي به فاخذ بيده والذي نفسي بيده
اي والله الذي نفسي في يد قدرته ان يده اي يد الشيطان في يدي مع يدها
اي يد الجارية فاكتفى بذكر يدها عن ذكر الاعرابي وفي بعض النسخ مع يدهما
وهذا هو الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية عليه ليستمع غيره وينبهه
عليها وان فاتت في اول الطعام سمى في اثنائه لقوله صلى الله عليه وسلم
من نسي ان يذكر اسم الله في اول الطعام فليقل بسم الله اوله وآخره رواه
ابو داود والترمذي ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الصدق
وهو الاخبار على وفاق ما في الواقع يهدي اي يوصل صاحبه الى البر وهو الكف
الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل
ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب
يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله
كذابا المضارعان وهما ليصدق وليكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان العبد لينكلم بالكلمة الآتم
فيه للجنس من رضوان الله اي حال كونها مما يرضى الله بها لا يلقي لها بالا اي لا يخطر
لها قبله ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الباء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفي اكثر
النسخ بفتحهما ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال يعني لا يلقي لها بالا حقيقة بل
في قولها يرفعه الله بها درجات هذا استيناف جواب عمن قال ما ذا استحق
المتكلم بها وان العبد لينكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اي
يسقط بتلك الكلمة في جهنم حاصل المعنى ان العبد لينكلم بكلمة خير يظنها
قليلة ووجه عند الله جليلة فيرضى الله منه بها وربما يتكلم بشر لا يظنها ذنبا او شرا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيستحق به عذابا وفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم م ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان العبد لينكلم بالكلمة ينزل بها في النار ابعد وهو صفة مصدر
محذوف اى نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة
ما بين المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلته يعني ابعد فعرا من البعد
الذي بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال حكيم خلق الله
اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعا ضعف كلامه ق ابو هريرة رضي الله عنه
وابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما ان العين حق اى ان اصابتها
حق تقدم بيانه في اول هذا الباب سبب ورود ما روى عن علي رضي الله عنه
ان جبرئيل اتى النبي صلى الله عليه وسلم فوجده مغتما فقال ما هذا الغم الذي اراه
في وجهك قال النبي صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين رضي الله عنهما اصابتهما
العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين حق المراد من العين الاقل القدر
يعني صدق بالقدر كانه يقول انت مصدق بالقدر فاذا الحزن فلا يغمك امر
الحسن والحسين فان الله تعالى يعافيهما وقبل العين داء يعرفه العرب وقالوا
العين تدخل الرجل القبر والجمل القدر اى ان هذا الداء يقتل والوجه هو الاول
ق ابي بن كعب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الغلام الذي قتله الخضر
بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال النبي صلى
الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة قلت المراد بالفطرة استعداده قبول
الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته او يراد بالفطرة قولهم بلى حين
قال الله تعالى الست بربكم قال النووي لما كان ابواه مومنين يكون هو
مومنا ايضا فيجب تاويله بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ
لكان كافرا ولو عاش لارهق ابويه اى غشيهما طغيانا وكفرا اى حملهما على
وكفران النعمة بما يعرفه وسوء صنيعه او معناه خافا ان حملها حبه على ان يتبعاه فيطغيا
فان قلت خوف كفر احد في المال لا يسبح قتله في الحال فكيف قتل الخضر خوفا
من كفر ابويه قلت يجوز ذلك في شرعهم او نقول هذا علم له بنبي كما قال الله
وعلمناه من لدنا علما وله مشرب آخر غير المعهود في الظاهر فلا تشتغل بكيفيته

بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في قتل الخضر فكانه خرج في مرض الاعتذار عنه
ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة اى الحروب والاختلاف
بين المسلمين عنهنا وهو اشارة الى المشرق من حيث بيان له يطلع قرن
الشيطان اى ناحية رأسه ولعل المراد به الشمس وذكر المحل وارادة الحال كما جاء
في حديث آخر اذا طلعت الشمس طلعت بين قرني الشيطان وسياتي بيانه
قال الصفي في مؤلف هذا الكتاب هذا احد ثلاثة سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم
في المنام قاله وهو يشير الى المشرق م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان
الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعول الثاني وهو
بضم الطاء الاكلة لكن المراد بها هنا الحظ من الدنيا صفة طعمة يعني يجازى بحسنته
بنصيب في الدنيا ولا نصيب له في الآخرة واما اذا اسلم فقال بعض الاجلاء على
حسناته السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال
آخرون يثاب عليها لما صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اسلم الكافر
تحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة كان ازلفها اى اتى بها للقربة واما المؤمن
فان الله يدخر له حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته خ
ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهم روى البخاري عنهما قالا سئل النبي صلى الله عليه وسلم
عن اكرم الناس فقال ان اكرمهم عند الله اتقاهم فقالوا ليس عن هذا نسالك فقال
فاكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسالك
ما تحدثنا به كتب ابن في الثلثة بدون الالف وصوابه ان يكتب بها لوقوعه بين
الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم اجمع في يوسف
مع كونه ابن ثلثة انبياء منتسلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم
الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط والبلايا في اي رجل يكون اكرم
من هذا م واثلة بن الاسقع واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة
والقاف قيل انه كان من اهل الصفة مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ستة وثمنون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم
وهو ان الله اصطفى كنانة بكسر الكاف عدة قبائل ابوهم كنانة بن خزيمة
وهو من ولد اسمعيل عليه السلام واصطفى قريشا من كنانة لان ابا قريش

نفر من كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم وهاشم هو عبد مناف وهو من
اولاد نفر هذا واصطفاني بني هاشم لان محمدا صلى الله عليه وسلم ابن عبد الله بن
عبد المطلب ابن هاشم هذا ومعنى الخبر والاصطفاء في هذه القبائل ليس باعتبار
الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة ق انس رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه
ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قاله اي النبي صلى الله عليه وسلم
هذا الحديث لابي بن كعب قبل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي مع سماعه قراءة النبي
صلى الله عليه وسلم تنبيها هو ان الله تعالى كان عالما بان الناس سيأخذون القرآن
منه ويكون شيخي فيه فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالقراءة عليه ليتعلم آداب
القراءة وآداب التعليم ليسن ذلك الامة بذلك وكان ابي رضي الله عنه ممن جمع القرآن
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم روى ان عمر رضي الله عنه كان يقول اقرأنا
ابي وانا قضانا علي فقال ابي وستعلم اذا هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف الاستفهام
يعني هل ذكرك الله هريجا وستعلم قال ثم فبكى اي ابي اثرها جاء وفرحا من
تسمية الله اياه بامر القراءة او خوفا من الجبر عن قيام شكر تلك النعمة قال
النووي تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة بقواعد كثيرة من اصول الدين
وفروعه والاخلاص وتطهير القلب فكان الوقت يقتضي الاختصار وقال المظهر لان
فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من علماء اليهود ليعلم حال اهل الكتاب و
خطاب الله معهم ع ابو الدرداء رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كنت
جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاقبل ابو بكر متشمرا اقدم فقال كان
بيني وبين عمر شيء فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت فسألته
ان يغفر لي فابى علي فاقبلت اليك فقال النبي صلى الله عليه وسلم
يغفر الله لك يا ابا بكر ثلاثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر رضي الله عنه
فلم يجده فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان
الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت وواساني اي
شاركني واوه منقلبة من الهمزة تخفيفا قال الجوهري واساة لغة
ضعيفة في آساه وقد جاء في حديث آخر آساني بنفسه يا بقاعها في

في الخطرة وماله يبذله في نصرة دينه فهل انتم تاركون لي صاحبي يعني اتركوه
لاجلي ولا توذوه وان بدا منه ما يوجب ذلك روى ان ابا بكر ما اوذي
بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركون اذل على طلب الترك من فهل انتم
تتركون كما هو مبين في علم المعاني ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه
ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها بالرفع والنصب روايتان
يعني لم يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من القبائح اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه
على نوعين ضروري وهو ما يقع من غير قصد واختياري وهو ما يقع بقصد
والمراد به في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع
الامم اذا لم يقر عليه لامتناع المنهي عنه والا فلا يبقى لقوله لامتي فائدة
وانما عفي النوع الثاني عن هذه الامة تكريما للنبي صلى الله عليه وسلم
ما لم يتكلم به او يعمل به وما هذه شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة ما بعد
وفسر بعض شراح المصابيح الاختياري بما اصر عليه وجعل ما في ما لم يتكلم
للمدة وستعلم ما هو الاوجه وفيه دليل على ان حديث النفس ليس
في معنى الكلام حتى لو حدث نفسه في الصلوة لا تبطل ولو طلق امرأته
بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق امرأته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا
لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما لم تكلم به او تعمل به والكتابة نوع من
العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى
وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روى عن ابن
عباس وغيره من الصحابة ان هذه الاية لما نزلت اشتد على الصحابة
ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها
كذا قاله الشراح لكن المحققون على ان هذه الاية معمولة لا منسوخة لان
النصوص دالة على المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تعالى والذين يحبون
ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والاخرة
وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والاجماع على تحريم الحسد والكبر واما
حديث المتن والحديث الآخر وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم حكاية

عن الله تعالى اذا هم عبدى بسيئة فلا تكتبوها وان عملها فاكتبوها سيئة
واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا
محمولان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين
واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عزما قاطعا خوف الله
يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتب معصية ثانية وان قطع عزما خوف
الله يكتب حسنة كذا قاله النووى فى شرح صحيح مسلم فان قلت قد نقض
الصحابى بنبيذ التمر فكيف ينكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول فى ان
قول الصحابى نسخ كذا بكذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمختار
على انه لا يثبت حتى ينقله عن النبى صلى الله عليه وسلم لاحتمال ان يكون فهمه
عن اجتهاد م ابو الدرداء رضى الله عنه روى مسلم عنه ان الله جزأ القرآن وهو
بتشديد الزاء المعجمة بمعنى قسم ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزأ من اجزاء
القرآن وجه كونها جزأ يجوز ان يكون باعتبار الثواب يعنى ان الله تعالى يعطى
قارئ هذه السورة ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجرا كذا قاله النووى
وقيل ان القرآن على ثلثة اجزاء قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله احد
احد هذه الثلثة ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله حبس
عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار
ما روى ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء البشر فيها وجوه الحاج
من مكة فخرج الى الكعبة ليهدمها وكان معه الف فيل وفيه فيل عظيم كان مقدم
الكل وكلما وجهوه الى الحرم بركوا واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينما هم
كذلك ارسل الله اليهم طيرا الكل طائر حجر فى منقاره وحجران فى رجليه
فالقى عليهم احجاره فهلكوا من ارادان يبسط القصة فليطالع التفسير
فى سورة الفيل وانها لم تحل لاحد كان قبلى وانها احلت لى ساعة
من نهار فبل ما احل لنبى صلى الله عليه وسلم كان ارافة الدماء فقط لانها
هى المحتاجة اليها للفتح وقيل كان جمع المحرمات فيها من الصيد وغيره لاطلاق
الحديث اعلم ان مكة شرفها الله حرمها ابراهيم عليه السلام الماضى من النبى

صطياد

صلى الله عليه وسلم انه قال ان ابراهيم عليه السلام حرم مكة واننى حرمت
المدينة وما روى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان هذا البلد حرمه الله تعالى
يوم خلق السموات فالمراد به كتابته فى اللوح ان ابراهيم سيحرم وانها لا تحل لاحد
بعدى فلا يغضد صيدها بتشديد الغاء على صيغة المجهول اى لا يقطع شوكها
وقيل معناه لا يبعد عن موضعه بائى وجه كان ولا يختلى خلاها اى لا يقطع
فاذا لم يجز قطعه مع كونه موذيا يفهم بدلالة النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وهذا
النفى بمعنى النهى المراد بالسكوت ما هو رطب منه لانه جاء فى رواية لا يختلى خلاها
اى بالقصر هو الرطب من الكلا ولا تحل ساقطتها اى لقطتها الا لمنشد
اى لمن يعرفها فان قلت الحديث فى بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم
غير مختص به بل لقطة الحل حكمها كذا فما وجه ايرادها هنا قلت لدفع وهم من يتوهم
ان لقطة الحرم لا تملك اصلا كما لا يقطع شجرها ومن قتل له قتيل اى مقتول
سماه قتيلا باعتبار ما يؤل اليه كما جاء فى القرآن انى ارانى اعصر خمرا والا
فما يقتل لحى لا المقتول فهو بخير النظرين اما ان يفدى على بناء المعلوم اى
ولى القاتل واما ان يقيد بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل
اى قتلته به يعنى ولى المقتول عمدا بخير ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداه
وهى الدية ولا جبار القاتل على ايهما شاء وهو احد قولى الشافعى وذهب
ابو حنيفة ومالك الى ان موجبه القصاص فقط لقوله صلى الله عليه وسلم العمد
قود بعين موجبه قود وحملوا الحديث على رضاء القاتل توفيقا بين الدليلين يعنى
لا يقيد الولى البتة لان رضاء القاتل باختيار الدية قد يكون خيرا له فقال العباس
الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرايحة يا رسول الله فانا نجعله فى قبورنا وبيوتنا
فقال النبى صلى الله عليه وسلم الا الاذخر وهذا استثناء عن حكم المفهوم بدلالة
النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال
علماؤنا النهى مصروف الى ما نبت فى الحرم بنفسه دون ما يستنبته الآدميون
لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا مشاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء
النبى صلى الله عليه وسلم الاذخر من الحظر عند مسئلة العباس فالجواب بان

بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي الله تعالى اليه في تلك الحالة او بوحيه
اليه قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثنه او بان استثناء ص
كان بالاجتهاد او بان النبي صلى الله عليه وسلم كان اراد ان يستثني الاذ
فسبقه العباس فتمم النبي صلى الله عليه وسلم كلامه بعده ومن لم يجوز انقطاع
الاستثناء من الحكم يقدر الحكم ههنا في الاستثناء يعني لا يقطع نباته
الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه بهاء بعد الالف ولام بغال
بالتاء لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته رجل من اهل اليمن فقال
اكتبوا لي يا رسول الله يعني مزبانا يكتب لي هذا الحديث واسناد الكتابة
الى النبي صلى الله عليه وسلم مجازا لشهرته بكونه امتيا وانما خاطبه بالجمع
تعظيما له فقال اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي صلى الله عليه وسلم
بكتابة السنن وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنها في الاول قبل اشتهار
القرآن خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر اذن فيه م ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم للتي من ماء العنب اذا اشتد وغلا
وقذف بالزبد عند ابي حنيفة رح وقال بعض هو اسم لكل مسكر يخامر العقل ويخالطه
والخلاف مشهور فمن ادركته هذه الاية وهي قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا انما
الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم
تفلحون وعنه نهاه شيء فلا يشرب ولا يبيع فيلزم الاية دلالة على حرمة الخمر
بوجوه الاول قصر على الرجس وهي في اللغة القذر يعني ما الخمر الا رجس في الحكم
فيكون محرما كالخمر منه والثاني الاخبار بانها من عمل الشيطان والذات ليست
بعمل فيقدر تناولها والثالث امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا
ابلغ في بيان تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها م عائشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها قالت لما توفي صبي من الانصار قلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اوغير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق
لهذه اهلا ولهذه اهلا الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو للعاطف

للحال يعني اتعتقدين ما قلت والحق غير ما جزم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال
المؤمنين من اهل الجنة لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان
الحقنا بهم ذرياتهم قال المفسرون ذريتهم عامة يشمل الصغير والكبير
ممن في الاية الحقنا بسبب ايمان الآباء المؤمنين ذرياتهم التابعين
لهم في الايمان حقيقة ان كانوا كبارا وحكما ان كانوا صغارا في الدرجات وان
كانوا لا يستحقونها تفضلا عليهم وعلى اباءهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف
فيه بعض ممن لا يعتد به متمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بان النبي صلى الله عليه وسلم
نهاها عن الحكم على معين بدخول الجنة وكان الحكم به على معينين من الكبار ممنوع
او بان صدور هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول في نزول في اطفال المسلمين
واما اطفال المشركين فالاكثرون على انهم في النار تبعا لآبائهم وقال آخرون
انهم في الجنة لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر انه رأى في رؤياه ابراهيم الخليل في الجنة
وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين
رواه البخاري ولقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكافر لم يتوجه
اليه التكليف وبعثة الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع
الدليلان بان المراد بالمنفي كان في الناشئة البرزخية ولا يلزم ان يكونوا
في الناشئة الجنانية كذلك وبان المراد من العذاب في الاية عذاب الاستيصال
في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب الآخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة
لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر ف ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله خلق الخلق اي قدر المخلوقات في
علمه السابق على ما هم عليه وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني انتهى قضاءهم
والفراغ منه مجاز بطريق التمثيل وتذكير الضمير فيه منهم بطريق تغليب العقلاء
على غيرهم قال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنى اوجد فالفراغ على حقيقته
لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل وهو على الله
ممتنع فاخذت الرحم فقالت المراد بقيامها قيام ملك بكلمة ربه على لسانها
باذن الله والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بمن

يحتاج الى صلته ويستعاذ من قطيعته فيقوم ويقول لا ان ثمة حقيقة قيام وصورة
كلام كما يقال اردت ان اقطع يحبتك فقامت بحبتك وتشبثت
بقطبى هذا مقام العائذ بك من القطيعة هذا صفة محذوف اى مقامى هذا مقام
المستعيذ بك من قطيعتى قال نعم ضمير قال عائد الى الله تعالى ونعم حرف ايجاب
مقرر لما سبق استفهاما كان او جزاما نيابة ضابئ هذا خطاب للرحم الرحمة فيه
للاستفهام على سبيل التقرير لما بعد ما النافية ان اصل من وصلك واقطع
من قطعك قالت بلى قال اى الله تعالى فذاك لكِ اى الحكم السابق حاصل
لكِ ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا ان شئتم يجئ ان شئتم مفعولا ف
استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرأوا هذه الاية فهل عسيتم ان توليتم
بمعنى بتوقع منكم ان اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه ان توليتم امور
الناس وتأمركم عليهم ان تفسدوا فى الارض وهو خبر عسى وتقطعوا ارحامكم
فان قلت ما معنى الاستفهام والله تعالى عالم بما كان وما يكون قلت معناه انكم
احقاء بان يقول لكم كل من عرف رخاوة اعتقادكم فى الايمان فهل عسيتم ان شاهدته
منكم مخايل الافساد فى الارض اولئك اشارة الى المفسدين وقاطع الارحام
بينهم الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم م عائشة رضى الله عنها روى مسلم
عنها ان الله خلق الجنة اهلا خلقهم لها وهم فى اصلاب آبائهم يعنى علم فى
الازل من سيكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الآباء لانه اقرب
الى فهم الناس وخلق النار اهلا خلقهم لها وهم فى اصلاب آبائهم ق
ابو سعيد رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال مر العباس بمجلس فيه قوم من الانصار
يبكون حين اشتد مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم ما يبكيكم
قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل العباس على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخبره النبى صلى الله عليه وسلم فعصب رسول الله صلى الله
عليه وسلم راسه بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر
خطبة واثنى على الانصار فقال ان الله خير عبدا المراد به نفسه انما نكره
لابهام الامر عليهم لئلا يحزنوا لسبب اختياره صلى الله عليه وسلم ما عند

ما فى الاخرة والانتقال اليها بان الدنيا فى بان ان يعطيه ما شاء من الدنيا
الدنيا وبين ما عنده اى بان ما عند الله فى الآخرة من الدرجات العلى فا
فاختار ذلك العبد ما عند الله ولم يفهم من القوم ان المخير هو الرسول صلى الله
عليه وسلم الا ابو بكر فبكى فقال فديناك بآبائنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير غير
مختص بالنبى صلى الله عليه وسلم لما روت عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم
قال لم تقبض نبى حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير قول مخير انما يفيد اذا كانت
آجالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة ففائدة التخيير واتمام اكرامهم
وتطييب قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على
ما فى الاخرة كما يقال فداك ابى وامى مع العلم بانه لا يكون م عائشة رضى الله عنها
روى مسلم عنها ان الله رفيق يحب الرفق وهو اخذ الامر بوجه يسير يجتنب
ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه يجب ان يرفق بعباده لكن قول النبى
صلى الله عليه وسلم ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف وهو ضد الرفق
يقوى المعنى الاول يعنى ان الله تعالى يعطى على الرفق من الثواب او من المطالب
والاغراض ما لا يعطى على العنف وما لا يعطى على ما سواه اى على ما سوى الرفق
من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطى على العنف ليدل على ان
الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله تعالى
اسما ولا يقال فى الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد فى ذلك نقل ولا يفهم
من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار لا التسمية الى معناكلامه
لكن عدم جواز الاطلاق لبس على الاطلاق توضيحه ما قاله الامام المازرى
اختلف المتأخرون فى ان ما ثبت وصف الله تعالى باخبار الآحاد
هل يجوز تسميته الله تعالى والثناء عليه به ام لا فمنهم من جوزه لان هذا
من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب
الاعتقاد على الله تعالى ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضى
الصواب جوازه م ثوبان رضى الله عنه روى مسلم عنه ان الله زوى
لى الارض اى جمعها فرايت مشارقها ومغاربها جمعها باعتبار اختلاف طلوع
الشمس

في الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب خصهما بالذكر اشارة الى ان ملك
هذه الامة جزءا كثيرا في جهتي الجنوب والشمال وهكذا وقع فصلوات الله
وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى لعل جمع بعض الارض
واراءتها للنبي صلى الله عليه وسلم على سبيل التخييل والتمثيل كان لتبشيره بكثرة
امته وسيبلغ ملك امتي ما زوي لي منها قال شارح اللام في الارض للاستغراق
ومن للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يجعل
من التبعيضية بدلا مما زوي لانه حرف بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا قيل ادخل
الباب اذا كان مشاهدا او من ذهنيا للتبيين ولا دليل على جمع جميع الارض م جابر
ابن سمرة رضه الله عنه روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة
وستة واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وعشرون حديثا المتفق عليه
منها حديثان وبانفرد لمسلم ان الله سمى المدينة طابة وكان اسمها اولا يثرب
فكرهه النبي صلى الله عليه وسلم لان الترب مستعمل في معنى القبح فبين ان الله
سماها طابة لتطيب سكانها بالدين وانما تسميتها يثرب في قوله تعالى
يا اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين او يكون نزول الآية قبل
التسمية بطابة ق انس رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال رأى
النبي صلى الله عليه وسلم شيخين يمشي بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا
قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله تعالى فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى
عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يركب تقديم
الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان متحمل تلك المشقة جعل كانه انعقد
ان الله تعالى غني عن هذا فيكون قصر قلب والمصدر مضاف الى فاعله ونفسه
مفعوله ولم يذكر في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم الزم دما عليه والشافعي
عمل بظاهره وقال لا دم عليه وقال ابو حنيفة وهو احد قولي الشافعي عليه
دم لانه ادخل نقصا في الواجب لعدم وفائه كالتزامه خ ابو قتادة الحارث
ابن ربعي روى البخاري عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في سفر مع
اصحابه فنزلوا آخر الليل فناموا فلم ايقظهم الا حر الشمس فقال النبي صلى

صلى الله عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم وهو يجازيكم عن سلب الحس والحركة الارادية
عنهم لان النائم كمقبوض الروح في السلامة عنه حين شاء ورد نا عليكم
حين شاء يا بلال قم فاذن للناس بالصلوة وهذا دليل على وجوب
قضاء الفائتة واثبات الاذان لهما فان قيل كيف فات عنه الفجر
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم تنام عيناي ولا ينام قلبي اجيب عنه
بوجهين احدهما ان قلب النبي صلى الله عليه وسلم كان يدرك الكيفيات
اذا لم تبطل آلاتها كالات السمع والشم وغيرهما وههنا طلوع الفجر مما يدرك
بالعين وهي قد نامت فلا بنافي عدم ادراكه الطلوع يقظة قبله والثاني يجوز
ان يكون له عليه السلام حالتان احديهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام
فيها وهذا هو الاكثر قال النووي الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو
الاول وقول ابي الامر عكسا لان النفوس القدسية تدرك الاشياء
بلا واسطة الآلات كما ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتموا الصفوف
فاني اريكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روي ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما انقيت على نومة مثلها لعل حكمة الله فيه اعلام هذا الحكم
بارادة فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه
قال اخبر ابو بكر رضه الله عنه انه دخل على زوجته اسماء فرأى نفرا من بني هاشم
عندها فكره ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد برأها بشديد الراء اي
جعلها بريئة من ذلك اي مما خطر على قلب ابي بكر يعني اسماء هذا تفسير
التأنيث في برأها نث عبس بالعين المهملة على صيغة التصغير امراة ابي بكر رضه
قبل كانت زوجة جعفر ابن ابي طالب ها جرت معه الى الحبشة فتزوجها بعد جعفر
وعلي ابي بكر وفيه جواز خلوة الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين ق زيد بن ارقم
رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعون حديثا
له في الصحيحين اثنى عشر انفرد البخاري بحديثين ومسلم بستة ان الله قد
قد صدقك فاله له اي الحديث للراوي حين نزلت سورة المنافقين وقد كان
اخبر اي الراوي رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول عبد الله بن ابي حين نازعه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم
الا كما قيل سمن كلبك يأكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا الى
ينفرقوا وقوله يأكلك عطف على يجوعوا والباء في يقول لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن
الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه ومن الاذل رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الراوي فلقد سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل في عز الرحمن فقال
عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما انقلت كلامه الى النبي صلى الله عليه وسلم
قال له انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته وان زيدا لكاذب
فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام
يا رسول الله وفشت لي الملامة في الانصار فكذبوني وانا انزل الله سورة
المنافقين اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم اذني فقال الحديث م سناد
ابن اوس رضي الله عنه قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحن احدثنا
له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم وهو هذا ان الله كتب
الاحسان على كل شيء على بمعنى في اي امركم به في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا
القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو هنا القتل قصاصا او حدا كما يقتل
تارك الصلوة عمدا عند الشافعي ومالك واحمد اذا قتل في غير ذلك والاحسان
فيها اختيار السهل الطرق واقلها ايلاما واما قتل قطاع الطريق بالصلب والزاني
المحصن بالرجم فمستثنى من هذا الحديث لان الرجم يديم فيها ورد من الشارع
واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيم اي ليجعلها
حادة وليعجل في امرارها ويريح ذبيحته اي بتركها حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان
كالبيان للاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض لقول النبي صلى الله عليه وسلم من
غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان كتب على ابن آدم حظه من الزنا من فيه للبيان
وهو مع مجروره حال من حظه يعني ان الله تعالى خلق لابن آدم الحواس التي
يجد بها لذة من الزنا واعطاه القوى التي يتهيأ بها يقدر عليه وركز في جبلته حب
الشهوات ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اي اصاب ذلك النصيب البتة

البتة وهو استيناف جواب عما قال حظ كل ابن آدم عينه فزنا العينين النظر
وزنا اللسان النطق والنفس تتمنى اي تتمنى حذف احدى التاءين وتشتهي
والتمني اعم من الاشتهاء لانه يكون في الممتنعات دونه والفرج يصدق ذلك
اي ما يتمناه النفس وتشتهيه الحواس وهو الجماع او يكذبه ومعنى تكذيبه تركه والكف
عنه واستنادها الى الآلة مجازا علم ان هذا ليس على عمومه فان الخواص معصومون
عن الزنا ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من
بني آدم صدور نفس الزنا ومقدماته منه فمن عصمه الله تعالى بفضله عن الزنا
صدر عنه شيء من مقدماته الظاهرة ومن عصمه عنها ايضا وهم الخواص صار عنه
لا محالة بمقتضى جبلته شيء من مقدماته الباطنة وهو تمني النفس واشتهاؤها
يؤيده قوله صلى الله عليه وسلم ادرك ذلك لا محالة يعني حظه المكتوب عليه
م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت اتى النبي صلى الله عليه وسلم
ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم عليكم فغضب من قولهم فسبهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله لا يحب الفحش وهو اسم لكل خصلة قبيحة والتفحش وهو التكلف
فيها السام هو الموت ق عبد الله بن عمر اتفقا على الرواية عنه ان
الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله
ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزع صفته
ويجوز ان يكون ينتزع بيانا لقوله يقبض وحالا عن فاعله من الناس
اي من صدورهم ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر زيادة التعظيم
كما في قوله تعالى الله الصمد قوله قال هو انه احد المراد به علم الشرع بقبض
العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفي ذكر اذا دون ان اشارة الى انه كائن لا محالة
بالتدريج اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع رأس ورؤس القوم
كبراؤهم وروي رؤسا بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيح جهالا الافضلوا
على بناء المجهول ضميره رجع الى رؤسا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا
م ابو موسى روى مسلم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغي ان ينام

www.alukah.net

هذا بيان لاستحالة وقوع النوم عنه لانه عجز والله تعالى عنه بخفض القسط
يرفعه المراد بالقسط الميزان يعني ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد
المرتفعة اليه بقلتها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء كمن بيده الميزان يخفض
تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق خفضه تقليله ورفعه تكثيره
وقيل المراد به العدل يعني بنقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة
بغلبة العدل واهله او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعني
ان الله تعالى يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله تعالى في ذلك
عادل لا ظالم ويجوز ان يقال القسط مشترك في الجور والعدل ويراد بالقسط
المذكور الجور والضمير العائد اليه في يرفعه العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا
بالبغض والعقاب وفي الآخرة بالبأس والعذاب ويرفع اهل العدل
في الدنيا بالذكر الجميل وفي الآخرة بالثواب اجزل يرفع اليه على صيغة المجهول
اي الى المحل الذي يعرض فيه عمل الليل قبل عمل النهار عمل الليل يعني يرفع الملائكة عمل كل من الليل
والنهار على حدته ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه عمل الآخر او معناه يقبل الله
اعمال المؤمنين المخلصين في ليلهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل ويتعجل
اجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له جاء بالنور استيناف جواب
عمن قال لم لا نراه هذا الله تعالى يعني هو محتجب بنور عظمته فلا يراه لان
من كان حجابه ما هو راء فالحجاب في غيره كيف يشاهد فان قيل يلزم
ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد منه مرتبة الالوهية والله
تعالى لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الشيء حجابا من
اوصاف الجسم فلا يليق به فتأويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء في الرواية
الصحيحة حجابه النار قال الكلاباذي يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل
يعني حجب الخلق عنه بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشف هذا الحجاب فبان
لهم هيبته وسلطانه لغنوا لو كشفه هذا استيناف ايضا جواب عمن قال الا يكشف
ذلك الحجاب لا حرقت سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة
وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في بصره اي علم الله تعالى والمراد



وهو بعد في الدنيا منغمس في الشهوات محجوب بالشواغل البدنية عن معرفة القدس
ونشاهده جهارا ذلك في المبطون

والمراد منتهى جميع المخلوقات لان بصره تعالى محيط به يعني لو كشف الحجاب
عن ذاته تعالى لاضمحل جميع مخلوقاته من جهته وفنوا م ابو هريرة رضي الله عنه
ان الله لا ينظر الى صوركم الحديث عن السيرة المرضية واموالكم المعارة عن الخزانة
ولكن ينظر الى قلوبكم التي موضع التقوى واعمالكم التي بتقرب بها الى الله تعالى
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه ان الله لا ينظر اي نظر الرحمة
فيكون محمولا على المستحيل او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية
الى من يجره ازاره المراد به ازاله من الكبرين لما روى انه صلى الله عليه وسلم
قال اسفل من الكعبين ففي النار بطرا اي للكبر يفهم منه ان جره ان لم يكن
للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه قال العلماء كذا كل ما زاد على الحاجة
المعتادة في اللباس من الطول والسعة فمكروه لكن الحديث في حق الرجال واما
النساء فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الله لما قضى الخلق الى قدر
المخلوقات كتب عنده فوق عرشه ان رحمتي تغلب غضبي اي ثبت في علمه الذي فوق عرشه معنى كونه فوق
عرشه والله اعلم كينونته مستولية على جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك
لا ان فوقية مكانا ان رحمتي سبقت غضبي اي غلبت عليه بكثرة آثارها
الا يرى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم
اياها بلا استحقاق ولا بنالون غضبه الا بما لا يستحق وان قلم التكليف
مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل لهم العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل
توبتهم الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا قبل الرحمة سابقة
على الغضب حقيقة لانها اولى الصفات اذ لو لم يكن رحمته لما وجد شيء
من الاشياء فضلا عن الغضب لعل هذا القائل اراد به السبق في الظهور
لان ايجاده رحمة ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما
وفي الثبوت لان كل صفاته تعالى قديمة ق عائشة رضي الله عنها اتفق
على الرواية عنها قالت اخذت نمطا وهو نوع من البسط فسترته على
الباب فلما راه النبي صلى الله عليه وسلم جذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يأمرنا

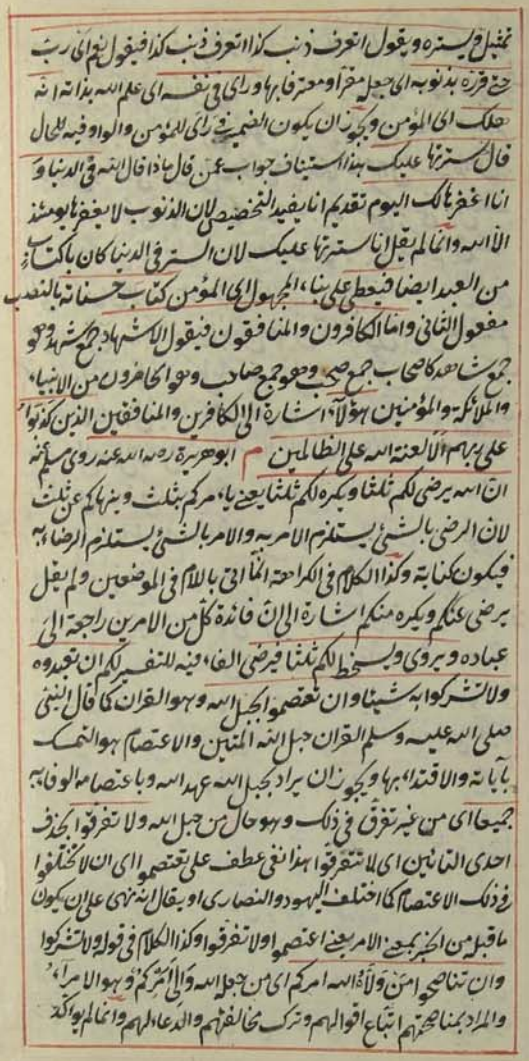
ان لستر الجارية والطين وفيه دلالة على كراهة تستر الحيطان بالثياب
كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه صلى
الله عليه وسلم تشديد في الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير
مأمور به ولا يلزم منه كونه منكرا الى ان يكون حلالا واما هتكه صلى الله عليه وسلم
على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزهه ع عائشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها قالت لما نزلت آية التخيير وهو قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك
ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدأ بي النبي صلى الله عليه وسلم فتلا علي الآية
فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسألك ان لا تخبر امرأة من نسائك
بالذي قلت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لم يبعثني معنتا بتشديد
النون اي طالبا للعنت وهو العسر على الغير ولكن بعثني معلما ميسرا ع
ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه قال سئل رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان القردة والخنازير من قوم مسخ ام لا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله
لم يهلك قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح
منها كذا قاله الجوهري قال الشيخ الشارح نكر بر لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين
غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ
وان اريد به المسخ كان التعذيب بشئ آخر فلا بد من توجيه احد الفعلين
بالمسخ حتى يقع جوابا والاقول جواب النبي صلى الله عليه وسلم على توجيهه مع كونه
زائدا على السؤال بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة
ثبوت النسل لهم والهالك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفي وكذا
على الارادة الثانية لان المعذب بشئ آخر كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد
والقمل وغيرهما وفرش عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان يحمل
هذا على شك الراوي فيكون المراد من الاهلاك او التعذيب المسخ بقرينة
السؤال عنه وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم
فان قيل روى مسلم عن ابي هريرة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم فقدت
امة من بني اسرائيل لا ندري ما فعلت ولا اراها الا الفأر الا ترونها اذا وضع

اذا وضع لها الابان الابل لم تشربه واذا وضع لها البان الشاة شربته وهذا
يدل على ان الفأر من نسل الممسوخ فالنووي فرق بينهما فلنا هذا الحديث يحمل
على ان النبي صلى الله عليه وسلم قاله حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولذا
لم يجزم بذلك وقال اراها اي اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه فقد جزم
بعدم النسل فيه خ ابو هريرة والنعمان بن قوقل رضه بضم الميم وفتح القاف
وكسر الراء المشددة قبل ما رواه النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم سنة
احاديث انفرد منها مسلم بواحد والبخاري بهذا الحديث قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر قال لرجل كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار
فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فجرح فجيء بما قاله النبي صلى الله عليه وسلم
فوجد وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه من شدة وجعه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر الى الكافر
فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء والرسول الله عليه بالاخبر في كشفه
ما اجر فلما قتل نفسه تبين نفاقه لسائر المسلمين ع انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان الله ليرضى من العبد ان يأكل يفتح الهمزة اي لان يأكل الاكلة بفتح
الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري فيحمده عليها او يشرب الشربة
فيحمده عليها اي تبينا المرة اشعارا بان الاكل والشرب وان كان
قليلا يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند
الفراغ من الاكل اذ لم يفرغ خلقا له لئلا يكون منعا لهم ق ابو هريرة
رضه الله عنه اتفق على الرواية عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد من
ضحكه رضاه مجازا لاستحالة الضحك المعروف في حق الله تعالى واستثنا
نوع رضا قال النووي يجوز ان يراد ضحك الملائكة المتوجهين بقبض
روحهما ويكون اسناده الى الله تعالى مجازا وبروى يضحك الله الى رجلين عبر
الضحك بالى لتضمنه معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة
تتمة الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا فيدخل الجنة
ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد

قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معنى الضحك اذ ازاد الرحمة على عبده يقال
ضحك السحاب اذا صب ماءه ق ابو موسى رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان الله ليملي للظالم بفتح اللام الاولى من باب الافعال اى ليمهل ويطول عمره
حتى يكثر منه الظلم ثم يأخذه اخذ شديدا فاذا اخذه لم يفلته بضم الباء اى
لم يتركه ولم يخلصه احد من الله ثم قرأه وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى
اى اهل القرى وهى ظالمة ان اخذه اليم شديد وفى الحديث تسلية للمظلوم
ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله ق جابر رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قالوا يا رسول الله
بمكة اى الرسول كان فيها معناه ظ ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال لما قال النبى صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة من دخل دار ابى سفيان فهو آمن
قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رأفة بعشيرته ورغبة
فى قريته فكنوا به النبى صلى الله عليه وسلم فنزل عليه الوحى بقولهم فقال يا معشر الانصار
فلتم كذا وكذا اكلا انا محمد بن عبد الله ورسوله هاجرت الى الله يعنى هاجرت والكم ر
الى مراد الله والى دياركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم يعنى لا فارقكم موتا وحيوة
احيى وأموت فى بلدكم كما تحيون وتموتون فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا
الا بخلا بان يشاركنا فى الله ورسوله غيرنا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله
ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اى يقبلان اعتذاركم فيما تقولون من دعوى
الشح قاله الانصاره وفيه دلالة على جواز البخل بالعلم والصلى وعدم الرضا
بمعاذيرهم م ابو موسى رضه الله عنه روى مسلم عنه ان الله يبسط يده بالليل
ليتوب مسيئ النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيئ الليل قال الشيخ
الكلاباذى بسط اليد كناية عن الجود يعنى يجود الله لمسيئ الليل لمسيئ النهار
بالامهال ليتوب كما روى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال صاحب اليمين
امير على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة
قال صاحب اليمين امسك فيمسك عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر
الله منها عليه فان لم يستغفر كتب سيئة واحدة الى هنا كلامه لكنه غير مناسب

غير مناسب لقوله صلى الله عليه وسلم ليتوب مسيئ النهار الآية ان يراد بمسيئ
الليل فاضافته الى النهار باعتبار انه اضر على ذنب الليل فى النهار ولم يتب
وكذا المعنى فى قوله ليتوب مسيئ الليل او يقال معناه يجود الله لمسيئ الليل
التائب بالغفران ليكون حثا على توبة مسيئ النهار وقيل هو كناية عن
الطلب لان طالب الشئ يبسط يده اليه فى العادة يعنى ان الله تعالى
يدعو المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسبه ليتوب مسيئ النهار
الا على التأويل السابق حتى تطلع الشمس من مغربها م ابو هريرة رضه الله عنه
روى مسلم عنه ان الله بعث ريحا من اليمن الين من الحرير وفى هذا التوصيف
اشارة الى الرفق بالمؤمنين فى قبض ارواحهم فلا تدع احدا فى قلبه مثقال
حبة اى وزنها والمثقال ما يوزن به الثقل وروى ذرة اى مكان حبة وهى
صغيرة النمل من ايمان والمراد به ثمراته من اعمال الخير والا فالايمان غير قابل
للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة فيه بالاجماع والفرائض
لا يقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا عند الشافعى
لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل لا ان يكون مؤمنا ناقصا الا
قبضته اى قبضت روحه فان قلت جاء فى رواية اخرى ريحا من قبل
الشام فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة ريحين شامية و
يمانية وان يكون واحدة جمعا باعتبار احد الاقليمين كما تتصل بالآخرة و
تنتشر فان قلت الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار
وهذا مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم لا يزال طائفة من امتى ظاهرين على
الحق الى يوم القيمة قلت المراد من قوله الى يوم القيمة الى وقت قريب
وعند ذلك يقبض هم الريح اللينة ق عائشة رضه الله عنها اتفقا على
الرواية عنها ان الله يحب الرفق فى الامر كله قال لما سبت عائشة رضه الله عنها
من اليهود قالوا السام عليك بعد رده عليه السلام عليهم بعليكم
م سعد بن ابى وقاص رضه الله عنه روى ان الله يحب العبد التقى وهو
فعيل من الوقاية تاؤه مقلوبة وهو من يبالغ فى اجتناب الذنوب قال

النبي صلى الله عليه وسلم لا يبلغ الرجل درجة المنفقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا
مما به بأس الغنى المراد به من له غنى النفس وقيل المراد به غنى المال قال الشراح
لا بعد في ذلك الخ في باب الجوع المراد به هنا من يعتزل عن الناس للعبادة
وروي بالحاء المهملة وهو من يرحم الضعفاء ج ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه ان الله يحب العطاس يعني سببه وهو انفتاح المسام
وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة المنحقنة فيه فيعين صاحبه على الطاعة
ولهذا عده الشارع نعمة فمن حقه الحمد ويكره التثاؤب يعني سببه
وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء ومثله الاكل فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا سماه
الشارع فيه الكظم وقيل التثاؤب نبي فط التثاؤب بالهمزة على وزن
التفاعل كذا قاله الجوهري وهو تنفس يتفتح منه الفم من غير قصد وما ورد في بعض
النسخ التثاوب بالواو فليس بسديد فاذا عطس فحمد الله فحق على كل
مسلم سمعه اي سمع تحميده وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يحمد بالتحميد
ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت ان يشمته بالشين المعجمة او
بالسين المهملة وهو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله فحق على كل مسلم
اشعار بان التشميت فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون على
انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي رح انه سنة وحمل الحديث على
الندب كما في قول النبي صلى الله عليه وسلم حق على كل مسلم ان يغتسل في كل
سبعة ايام وانما استحق العاطس بالتشميت لشكره نعمة الله واذا
شمته صاحبه يدعو له العاطس بالمغفرة تابعا للمقلوب واذا كرر العطاس
وحمد في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته السامع في كل مرة ق ابن عمر
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله يدني المؤمن اي يقربه قرب
كرامة لا قرب مسافة لان الله تعالى متعال عن ذلك والمؤمن في المعنى
كالنكرة اذ لا عهد في الخارج فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك بمعنى الجانب
ومعنى وضع الله كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي بين
اهل الموقف كمن يضع كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته ونهى ان يقبل



تقبيل يسترة ويقول اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب
حتى قرره بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا بها ورأى في نفسه اي علم الله بذاته انه
هلك اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير في رأى للمؤمن والواو فيه للحال
قال سترتها عليك بهذا الاستيناف جواب عمن قال اذا قال الله في الدنيا و
انا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها بعينه
الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك لان الستر في الدنيا كان باكثر
من العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول الى المؤمن كتاب حسناته بالنصب
مفعول الثاني واما الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهيد وهو
جمع شاهد كاصحاب جمع صحب وهو جمع صاحب وهو الحاضرون من الانبياء
والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا
على ربهم الا لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا يعني يأمركم بثلث وينهاكم عن ثلث
لان الرضى بالشيء يستلزم الامر به والامر بالشيء يستلزم الرضا به
فيكون كناية وكذا الكلام في الكراهة انما اتى بالالام في الموضعين ولم يقل
يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامرين راجعة الى
عباده ويروى ويسخط لكم ثلثا فيرضى الفاء فيه للتفسير لكم ان تعبدوه
ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال النبي
صلى الله عليه وسلم القرآن حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك
بآياته والاقتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله وباعتصامه الوفاء به
جميعا اي من غير تفرق في ذلك وهو حال من حبل الله ولا تفرقوا بحذف
احدى التاءين اي لا تتفرقوا هذا نفي عطف على تعتصموا اي ان لا تختلفوا
في ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى او يقال انه نهي على ان يكون
ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا
وان تناصحوا من ولاه الله امركم اي من جعله الله والي امركم وهو الامراء
والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم والدعاء لهم وانما لم يؤكد

هنا بفوا ولا تخالفوا كما فعل في الاولين اشعارا بان مخالفتهم جائزة اذا امروا
بمعصية ويكره لكم قيل وقال بجوز ان يكونا مصدرين يعني به المنع ولا اضرورة
وقصد ثواب فانها تقسي القلوب وان يكونا ماضيين ويراد به ذكر
الاقوال الواقعة في الدين مثل ان يقال قال الحكماء كذا وهل السنة كذا من غير
بيان ما هو الاقوى وتقليدها من سمعه وانما جعلا مفعولي يكره على تاويل اللفظ
قال ابو موسى يقال قال في الابتداء وقيل في الجواب يعني يكره لكم ما يتجاسر به
المتي لسون من كلامهم ابتداء وجوابا مما لا يجدي لهم خيرا وصوابا وقال الطيبي
لا بد ان يقيد هذا بالكثرة التي لا يؤمن معها من العثرة لقول النبي صلى الله عليه وسلم
كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منهما التجسس عن عيوب الناس
فعلى هذا الحاجة الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يكون ان
يراد به سؤال اموال الناس وان يراد سؤال الانسان عما لا يعنيه واضاعة
المال وهي انفاقه في المعاصي والاسراف به في غيرها م عمر رضه الله عنه روى
مسلم عنه ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اي بالقرآن درجة اقوام
وهم من آمن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين بفتح الخاء، قال الجوهري الآخر
بالفتح احد الشيئين وهو لهم على افعل والانثى الاخرى الآن فيه معنى الصفة
لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة اي يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم
من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم بن حزام وهو بكسر الهاء
المهملة وبالراء الجوهري قيل كان من فضلاء الصحابة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون
الناس في الدنيا اي بغير حق ق ابو سعيد رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اي نقيم لامتثال
امرك اقامة كثيرة وسعديك قال ابو موسى السعد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة
يعني نطلب منك السعادة بعد السعاد والخير كله في يديك اي في قدرتك وانما
لم نذكر الشر لانه لا ينسب الى الله تعالى حرصا رعاية للادب فيقول هل
رضيتم فيقولون ومالنا اي اي شيء لنا لا نرضى وهو حال من الضمير في الظرف

في الظرف فالاستفهام يكون لتقرير رضاهم بما رزقهم وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا
من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واي شيء
افضل من ذلك وانما قال يا رب في الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون
المرجع مذكورا قبل اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم لا ان طائفة منهم
تكلموا وطائفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد اذل على حصول الرضا
فيقول احل عليكم رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده
ابدا وانما قال ولا اسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهي والتكليف
في الجنة فلا سخط وفي الحديث دلالة على ان السعادات الروحانية افضل
من الجسمانية جعلنا الله من اولئك السعداء الذين نالوا شرف الرضوان
والبقاء م ابن عباس رضه الله عنه روى مسلم عنه قال انقدى رجل الى النبي صلى الله
عليه وسلم راوية خمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما علمت ان الله حرمها فقال
لا فاسار الرجل انسانا بجنبه فقال له رسول الله بم سارزته قال امرته ان يبيعها
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم الراوية
حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما في قوله تعالى
وراودته التي هو في بيتها يعني الخمر تفسير للضمير المجرور فان قلت الحديث يدل على
تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة بيعها بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث
مذكور مطلقا والمطلق ينصرف الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل
او يقال انه صدر مغاراتا لحرمة شربها فيحرم بيعها على من يحرم شربها والكفار
ليسوا بمخاطبين بحرمتها فجرج بيع الذمي ق ام سلمة رضه الله عنها اتفقا
على الرواية عنها ان الذي يشرب في اناء الفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم
تقدم شرحه في الباب الاول في حديث من شرب في اناء من ذهب
او فضة م ابو الدرداء رضه الله عنه روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن
في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء للمسلم بالبعد عن رحمة الله لا يكونون
شهداء اي على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيجرون
من هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء المؤمنين بسبب

اكثار لعنهم ولا شفعاء اى لا يكونون ايضا شفعاء فى اخوانهم العاصين لحقو
قلوبهم عن الرافعة يوم القيمة قال النووى فى ذكر اللعانين بصيغة التكثير
اشارة الى ان الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين
اما ما ورد فى الحديث من ان النبى صلى الله عليه وسلم لعن الواصلة و
الواشمة وشارب الخمر وآكل الربوا وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد الدعاء
ولئن سلم انه على قصد الدعاء لكن النبى صلى الله عليه وسلم قال اللهم انما انا
بشر اغضب فاى المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة
يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك او المراد من الحديث ما كان فى
غير مستحقه وما كان من الشارع فقد وقع فى مستحقه ق انس رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان فى الصلوة فانما يناجى ربه وفيه
اشارة الى ان قلب المصلى ينبغى ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزقن بين
يديه اى لا يلقى بزاقه الى جهة القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم
تلك الجهة ولا عن يمينه اى لا يبزقن على ما فى يمينه وعن يحيى بمعنى على كذا
قاله الجوهرى تشريفا لها لان فيها ملائكة الرحمة ولهم مزية على ملائكة العذاب
ولهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات
قال النووى النهى عام فى المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا
الحكم مختص بغير المسجد لان المصلى فى المسجد لا يبزق الا فى ثوبه لقول النبى صلى
الله عليه وسلم البزاق فى المسجد خطيئة فكفارتها دفنها قال القاضى البصاق عن يمينه
انما يكون منهيا اذا امكن البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان
مصليا عن يساره ملاصقا له فلا يبزق عن يمينه وفى الحديث دلالة على ان البصاق
لا يبطل الصلوة ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال لقيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدى فمشيت
معه حتى قعد فانسللت فذهبت فاغتسلت ثم جئت فقال
اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك
وانا على غير طهارة فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لا ينجس بفتح

تين

بضم الجيم اى لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث رد القول ابى هريرة وانا
على غير طهارة وزعمه ان عينه صارت نجسة وخالطته غير جائزة وهذا الحكم
غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعالى انما المشركون نجس وما روى
عن ابن عباس ان اعيانهم نجسة كالكلب فضعيف وعن الحسن من صافحهم فليتوضأ
فمحمول على المبالغة فان قلت ما روى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لعائشة
المسجد للحائض ولا للجنب يدل على نجاستهما قلنا ان دل عليها يدل بالمفهوم وحديث
الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق فهو اولى م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه
قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم امراة فاخبرته فاتى امراته زينب فقضى
حاجته ثم خرج الى اصحابه فقال ان المراة تقبل فى صورة شيطان وتدبر فى صورة
شيطانة المراة بالجملة بالشيطان فى صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر اقبالها
مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال فى اقبالها اكثر
انما فعل النبى صلى الله عليه وسلم ذلك ارشادا لهم الى ان واحدا منهم اذا حركت
شهوته برؤية امراة فليواقع امراته وجاريته دفعا لشهوته وجمعا
لقلبه ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اى يطلب بها الثواب
كانت له صدقة بفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون
نفقته صدقة لقبل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابرار م عبد الله
ابن عمرو الانصارى رضى الله عنه روى مسلم عنه ان المقسطين اى العادلين
قال الله تعالى واقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر قال الله تعالى
واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة فى اقسط للسلب عنه الله
جزان يعنى مقربون وهذه العندية عندية مكارم لا عندية مكان على منابر
خبر بعد خبر او حال من نور صفة منابر قال القاضى يحتمل ان يكونوا على منابر من
اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر كناية من المنازل الرفيعة قلت
المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهى صفة اخرى
للمنابر او حال بعد حال على التداخل بيان لعلو مكانهم عنده تعالى الجالس على يمين

السلام

على كرسي يكون اعظم قدر عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان كينونته تعالى
ليست جارحة وليست من جنس اليمين المقابل لليسار بل له القدرة الكاملة من غير
نقص هذا على مذهب من جوز تاويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه
يقول يؤمن بها ولا نتكلم في تاويلها الذين يعدلون صفته كما شفة للمقطعين
او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم اي فيما يتقلدون من خلافة او امارة او قضاء
واهليهم اي فيما يجب لاهل عليه من الحقوق على اي تقدير فيشمل الاهل من الزوجة
والولد او عبده او امته او قريب او صاحب او المجموع قال بعض المحققين العدل
عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك امر واجب الرعاية
في جميع الاشياء وما قولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اي فيما له ولاية
من النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك اصرد وليوا فاعل وروي ولوا
بتشديد اللام على بناء المفعول اي جعلوا والين ح عائشة رضي الله عنها روى
البخاري عنها ان الملائكة تتنزل في الغمام بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون
معنى تقدير من النبي صلى الله عليه وسلم او من الراوي قال الطيبي السحاب
مجاز عن السماء فتذكير الامر قضى صفة الامر وهو في المعنى كالنكرة كما في قوله تعالى
كمثل الحمار يحمل اسفارا اي السماء فسترق الشياطين يعني يسترقون بالخفية
السمع اي المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض عما سيكون من الحوادث
فتوحيه اي تعلمه بالخفية الى الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة
الغيب قيل هذه استراقهم ان الشياطين يركب بعضهم بعضا الى السماء
الدنيا فيسمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقيه الى الآخر حتى الى
الكاهن فربما يؤمن بالكواكب فلا يخطئ ابدا فمنهم من يقتله ومنهم من يحرق بعض
اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه فيكذب
مرها الضمير فيه عائد الى السمع باعتبار المعنى اي مع الكلمات المسموعة من الملائكة
مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما من عند انفسهم فاظهر
صدقة فهو من قسم سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه ح
جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان للموت
فزع اي ذو فزع فاذا رايتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام تهويل الموت لا
لاتبجيل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روى عن علي رضي الله عنه انه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووي
المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده لبيان
الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر
الجمع وهنا ممكن م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الميت اذا
وضع في قبره انه ليسمع قرع بفتح صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة
على حيوة الميت في القبر لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك
باعادة الروح او لا ففيه اختلاف العلماء فمنهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة
رحمه الله في ذلك وعلى جواز المشي بالنعال بين القبور واما ما روى ان النبي
صلى الله عليه وسلم راى رجلا يمشي بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما
فمحمول على انهما كانا غير مدبوغين ح ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه ان
الميت ليعذب ببكاء الحي اي قبيلته بجعل البكاء على النياحة وعلى وصية الميت به
موافقا لما سبق بيانه في الباب الاول في حديث من نيح عليه يعذب
بما نيح عليه علم ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري وهو مذكور في الجمع
بين الصحيحين في افراد مسلم ووجدته بعينه في كتاب مسلم رواية ابن عمر
قال الطيبي في شرح المشكوة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت
عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء
اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى في شان كلهم انها المؤمنون واقول
الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب وما روته عائشة فيه اشتباه لجواز
عموم الآية ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه ان النار لا يعذب
بها الا الله وفيه نهي عن التعذيب بالنار م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه
قال اخر النبي صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس
قد صلوا وناموا واما لم تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة ولولا ضعف
ارذلهم من آمن من اهل المدينة او من غيرهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولن تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان لفضيلة الناجز وانهم في احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها ق نجاشع بن مسعود رضه الله عنه بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل مات وراه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم مع اخي مجالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا على الهجرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الهجرة الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اي حصلت لمن وفقه الله لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعني لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد وسائر افعال الخير فان تلك تماثيبني ان يكون الى يوم القيمة خ ابو هريرة رضه الله عنه روى البخاري عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لا يخضبون وشعورهم وهو بضم الباء وفتحها لغتان في الوهم اي اصبغوا انتم يا كخناء وكخوه مما ليس بسواد وانما قيدنا بكذا لما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووي في الخضاب اقوال الصحيح ان خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزين فغير حرام لعل ما روى ان عثمان والحسن والحسين خضبوا الجاهم بالسواد كان للهيبة لا للزينة ق ابن عمر رضه الله عنهما اتفقا على الرواية عنه ان اماكم بفتح في المخرجوضا كما بين جريا بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملتين حاقويتان بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التي بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره غير مؤول عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل جاء في حديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفي آخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث لابن عمر حوضي مسيرة شهر فالتوفيق قلنا صدر الاحاديث بيان سعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين ببعد الاماكن المختلفة وانها

واما التقدير بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال الناس في السير ق انس رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان امثل ماتدا وتيم به اي افضل وانفع واولى بالحديث اما الشيخ ص معتنه عرف النبي صلى الله عليه وسلم مقتضى امر جبهتهم فاعلمهم بان القط اصلح لهم او عامة فيكون الامثلية بحسب وقت دون وقت الجحمة والقط البحري القط بالضم يكون بحريا ومعدنيا فالبحري اجود وهو الابيض منه وهو من عفاريت البحر يتخير به النساء ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان امراة بغيا اي زانية اصله بغويا فاعلت واثما لم يقل بغية لان فعولا اذا كان فاعلا يستوي فيه المذكر والمؤنث رات كلبا في يوم حار يطيف ببئر اي يدور حولها يقال طاف واطاف اذا دار حوله قد ادلع بالدال والعين المهملتين اي اخرج لسانه من العطش فنزعت له بموقها اي بخفها فغفر لها وقال النبي رى فنزعت خفها فاوثقته اي احكمته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من اظلم محتاجا الى الغذاء يستحق المثوبة واجرا ق فاطمة بنت قيس رضه الله عنها اتفقا على الرواية عنها قيل ماروته عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه والفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي في مكان خال فخفت ان اعتدفيه فرخص لي النبي صلى الله عليه وسلم في النقلة الى موضع آخر فامرني ان اعتد في بيت ابن ام شريك يا تيها المهاجرون الاولون هم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قاله لها اي لفاطمة حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي صارت مبتوتة ما بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مامورة بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف ق ابو سعيد رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب

بالنصب مفعول ثان لقوله سخ قاله حين سئل عن اكل الضب قال صاحب التحفة
رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود
والنسائي رواية ثابت بن وديعة والمذكور في صحيح مسلم عن ابي سعيد ان امة لعن
او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض
فلا ادري لعل هذا منها فلست اكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله وذهب
ابو حنيفة رح الى انه مكروه والشافعي ومالك واحمد الى انه غير مكروه وبيان الدلائل موضعه
الفقه ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت مرض النبي صلى الله عليه وسلم
وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية وكن
ذكرن من حسنها وتصاويرفيها فرفع النبي صلى الله عليه وسلم راسه فقال
ان اولئك اشارة الى اصل الحبشة اذ كان فيهم الرجل الصالح توصيفه بالصلاح
على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا فصوروا فيه تيك الصور اي صور
الصالحين الكائنين فيهم والكاف المكسور في اولئك وتيك خطاب
للمؤنث وكذا في قوله اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة
كان يقال لها مارية اقول ان لفظة يعني قول المؤلف لكنه لم يقع في محلها لان سياق
لا يصلح ان يفسرها لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات
فيهم الصالح ابنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال له مارية
اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ اخر صحا
لان يفسرها فان جعل تفسيرا لكنيسة واقعة في قول عائشة رضي الله عنها
فبعيد لان المؤلف ليس من عادته تفسير لفظ الراوي الغير المذكور مع ان
كنيسة ذكرت في قول عائشة مبتدئة فلا حاجة الى تفسيرها م عبد الله بن عمرو
رضي الله عنه روى مسلم عنه ان اول الايات اي علامات الساعة خروجا
اي ظهورا تميز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم
الضاد وفتحها ظرف يقال الوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت شرق
الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء بالمد كذا قاله
الجوهري فان قيل كل منهما ليس باول لان بعض الايات وقعت قبل قلنا

قلنا الآيات اما امارات دالة على قربها فاولها بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم
او امارات متتالية دالة على وقوعها والايات المذكورة في الحديث من هذا القسم
لا يقال يعارض هذا ما روى عبد الله بن عمر ان اولها خروج الدجال لان هذه
الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين في الصحة كذا في جامع
الاصول او انهما ما كانت قبل صاحبتها ما هنا زائدة تذكر اي باعتبار معنى
كل منهما وتانيث كانت باعتبار كونه علامة وهذا القول مشروط بان طلوع
الشمس لا يقال على التعيين لعل الواو هنا بمعنى او يؤيده ما جاء في
رواية اخرى او خروج الدابة فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة اي عقبها وقد بقيت
منها بقية قريبا قال شارح انه تميز عن النسبة في الاضافة انما ذكره على التشبيه
بفعيل الذي بمعنى مفعول او لان تانيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشارح
بان الاسناد الى ضمير فلا فرق اذ ثم بينه وبين الحقيقي وافول لا ابهام في النسبة
حتى يحتاج الى التميز اذ كون شئ على اثر شئ يدل على قربه منه بل الوجه ان يكون
صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله يعني فالاخرى تحصل على اثرها حصولا قريبا
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة
القمر ليلة البدر والتي تليها اي الزمرة التي تدخل عقبهم يكون على اضوء كوكب
درى بضم الدال وكسرها وبالراء والياء المشددة نسوب الى الدر
مستعمل بمعنى الثاقب في السماء لكل امرء منهم زوجتان اثنتان يرى
مخ سوقهما وهو جمع ساق من دون اللحم الذي ذكر في شرح المشكوة التثنية
في زوجتان للتكثير كما في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين لا للتي يدل عليها روى ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة الذي له اثنتان وسبعون زوجة
وثمانون الف خادم واقول تاكيد المثنى باثنين وارجاع ضمير التثنية اليه
يدل على ان المقصود معنى الاثنينية كان شيخي والدي قدمه الله يغوا انه
يقول لا بعد في ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ
سوقهما من وراء الفخذ وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافي ان يحصل
لكل منهم كثرة من الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية وما في الجنة اعز

هكذا في جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغة غرَبٌ وهو من لازوجه كذا قاله
النووي وقال القاضي جميع الرواة رووا وما في الجنة غرَبٌ بغير الالف الا العذري
فانه رواه بالالف وليس بشئ ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية
ان اهل الجنة ليتراؤن اهل الغرف جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة
قيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين واوساطها للمقتصدين واسافلها للمحتاطين
من قولهم كما تتراؤن الكوكب الدري يعني يُرى التباعد بين اهل الغرف
وسائر اصحاب الجنة كالتباعد المرئي بين الكواكب ومن في الارض وانهم يضيئون
لاهل الجنة اضاءة الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد
يقال للماضي وللباقي غابر والمراد به ههنا الباقي في الافق بعد انتشار ضوء الصبح
وح يرى الكوكب اضوء وروي بالهمزة من الغوْر وهو السقوط وهذه الرواية
ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط في الافق لا يراه الا واحد بعد واحد فلا
الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه في الافق هذا رواية البخاري وهو
الظاهر ووقع في عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووي وقال القاضي من جهنا
لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية اقول كلاهما صحيح لان القول الاول
يناسب المشرق دون المغرب والثاني بالعكس والافق في الحديث متناول
لهما بل الوجه ان يكون من الافق متعلقا بحال محذوفة اي قريبا من الافق او يكون
بيانا للوصف الذي بقي فيه الكوكب من المشرق والمغرب لتفاضل ما بينهم
اي يُرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله
تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال يؤمنون بالله
رجال قال شارح على حذف المضاف يعني تلك المنازل منازل رجال فحذف
المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى للمتفطن ان الوجه الاول
اولى لان بلى مختصة بايجاب النفي فمعناه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء
في الرتبة وكملاء في الرجولية فتنوينه للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم
علما في وصول المؤمنين بمنازل الانبياء من استيعاد الساعين آمنوا
بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة واشارة الى ان الداخلين مداخل

مداخل الانبياء من مؤمني هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين وتصديق
جميع الرسل انما صدر منهم لا ممن قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله في تنزيله
قال وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون
الغرفة بما صبروا ق النعمان بن بشير رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان ادنى اهل النار اي اليسرهم عذابا من له نعلان وشراكان من نار
سير النعل الذي على ظهر القدم من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بالمهملة
وفتح الجيم قدر من نحاس يُرى ان احد اشد منه عذابا يُرى بضم الياء وما فيه
نافية اي لا يظن ذلك المعذب ان عذابه اليسر من غيره بل اشد وانه لا هو ذلك
عذابا الواو للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا
مع الابرار م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان منافق
يؤذي المؤمنين فقال بعضنا انطلقوا بنا الى هذا نقتله فلما دخلنا عليه هبناه
فقلنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا ان نقتلك فقال آلله انكم لتخبروني
ابصر مني بنبيكم فخرجنا من عنده فلقينا رجلا يستاك بعود يابس فقلنا له
اسألك بالذي اكرمك اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
فقال نعم فرجعنا فلم نر شيئا اسرع موتا منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا يؤذيكم فاقتلوه
حال عن شئ ومن فيه للبيان اي حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لان
الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل باشكال مختلفة فآذنوه بمد الهمزة امر من الايذان
على الندب ثلثة ايام وصفة الايذان على ما روي في حديث آخر ان يقول
نسألك بالعهد الذي اخذه عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان
بدا لكم اي ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم
ذنابه بالايذان وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفي الحديث
اشارة الى ان حيات غير المدينة تقتل من غير ايذان لكن قال قوم الا الابتر
وذو الطفيتين من حيات المدينة يقتلان من غير ايذان لما روي ان النبي
صلى الله عليه وسلم استثناهما عن هذا الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية بين بين
اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون سائر الحيات
ووجه انتفاع ضررهم بالايذان وتخصيصه بثلث مرات مما يفوض علمه الى الشارع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ق عائشة رضه ارعنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم
مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال يؤذن بليل وابن ام مكتوم كان اعمى وكان
لا يؤذن حتى تطلع الفجر الصادق ويقال له اصبحت فبين النبي صلى الله عليه وسلم
ما ينوط باذانهما وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم
استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخول وقتها
ابو حنيفة قياسا على سائر الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة
لقوله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليرجع قائمكم ويتسحر
صائمكم وينبه نائمكم ق ابن مسعود رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان بين
يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل يعني به الموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع
فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء والهرج القتل يجوز ان يكون
هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث
حث على اقتباس العلوم الدينية قبل حجوم تلك الايام الدرنية م جابر بن سمرة
رضه الله عنه روى مسلم عنه ان بين يدي الساعة كذابين كمن اني بالاحاديث
الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كابليس في الكذب
والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور في صحيح مسلم لكن جاء في بعض رواياته غيره
وقيل انه قول جابر ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان
ثلثة في بني اسرائيل ابرص بدل من اسم ان وهو الذي في بدنه موضع بياض
واقرع وهو الذي ذهب شعر راسه واعمى فاراد الله ان يبتليهم اي يختبرهم
الجار جبرا ان دخل عليها الفا الكون اسم انكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول
الفاء في خبرها يقدر الجار يعني ان ثلثة في بني اسرائيل اراد الله ان يجعل في
شانهم عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال
اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب بالنصب
بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله الشارح وقال الطيبي هو بالرفع
بمعنى المصدر كقوله وتسمع بالمعيدي خير من ان تراه عني الذي قذرني بكراهة
النجاسة اي كرهني الناس قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فمسحه فذهب عنه قذره

قذره واعطي لونا حسنا وجلدا حسنا قال اي الملك فاي المال احب
اليك قال الابل او قال البقر شك من الراوي اسحق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث
يعني شك في ان الابرص طلب الابل او طلب البقر الان الابرص او الاقرع قال اعطيت
الابل اي الابل احب الي وقال الآخر البقر يعني لم يشك اسحق في ان الابرص او
الاقرع انفرد كل واحد منهما في طلب الابل او البقر ولم يطلب كليهما فاعطي اي الابرص
على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء بفتح العين والمد وهي التي على حملها عشرة اشهر وقال بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة وهذا دعاء لم
ويحتمل ان يكون خبرا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فاتى الاقرع فقال اي شيء
احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قذرني الناس فمسحه
فذهب عنه واعطي شعرا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال البقر
فاعطي بقرة حاملا اي حبلى اتم حمل حاملة لان هذا نعت لا يكون الا للاناث
قال ابن السكيت الحمل بفتح الحاء ما كان في بطن او على راس شجرة وبكسرها
ما كان على ظهر او راس كذا في الصحاح قال بارك الله لك فيها قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
فاتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك قال ان يرد الله الي بصري فابصر بضم
الهمزة وفتح الراء به الناس قال فمسحه فرد الله البصر قال فاي المال احب اليك
قال الغنم فاعطي شاة والدا اي حاملا فانتج هذان يعني تولى الابرص والاقرع
بانتاج تلك الناقة والبقر واشتغلا بتحصيل نتاجهما هكذا الرواية لكن قال
الجوهري يقال نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتجا ولا يقال
انتجها الا قليلا وولد هذا او هو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بتشديد
اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى يبين منها الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا
واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ثم انه اتى الابرص
في صورته وهيئته يعني اتى الملك في صورة التي جاء بها الابرص ومعناه اتى
الملك في صورة الابرص التي كان عليها ترقيقا لقلبه فقال رجل يعني انا رجل
مسكين قد انقطعت بي الحبال وهي بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب
معناه عجزت وانقطع اسباب معيشتي وفي بعض نسخ البخاري الجبال بالجيم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهي جرجبل معناه طال سنوي وقد ثنت عن بلوغ حاجتي في سنوي فلا بلاغ
إلى اليوم الا بالله يعني لا ابلغ اليوم مقصودي بشيء الا بالله ثم بك اي ثم استعين
بك وثم هذه للمرتبة في التنزل وليس هذا اخبارا لان قائل هذا الكلام يعلم
انه مبطل فيه وانما ذكره لانصاف خصمه كما قال ابراهيم عليه السلام هذا ربي وقالت
الملائكة لداود عليه السلام ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة وامتلك كنية اسلك
بالذي اعطاك الباء للقسم والاستعطاف الكون الحسن والجد الحسن والمال
بعير وهو مفعول اسلك اتبلغ عليه في سنوي فقال الحقوق كثيرة يعني المؤنات
والحوائج كثيرة فقال له انه الضرر لسان كاتي اعزوك المكن ابرص يتعذر
الناس فقير صفته ابرص ويتعذر حال فاعطاك الله يعني هذا المال فقال انما
ورثت هذا المال كابرا عن كابر نصب بنزع الخافض يعني ورثت هذا المال عن
كبير ورثه هو عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر للشرط كلمة ان دون اذا مع ان
كونه كان مقطوعا به عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب في مثل
هذا المقام يجب ان لا يكون الا على سبيل الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت
هذا في معنى الدعاء، فلهذا جاز دخول الفاء، وان جعل خبرا يكون التقدير فقد
صيرك الله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم واتى الاقرع في صورته فقال له
اي السائل للاقرع مثل ما قال لهذا اي للابرص ورد عليه اي الاقرع على السائل
مثل ما رد على هذا اي رد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة قال
ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال النبي صلى الله عليه وسلم
فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت
بي الحبال في سنوي فلا بلاغ الى اليوم الا بالله ثم بك اسلك بالذي
رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سنوي فقال قد كنت اعمى فرد الله
الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا
يعني لا اشق عليك بمنعك عن شيء تطلبه وتاخذه من مالي اخذته لله
الجمل صفة شيئا وبري لا احمدك اليوم بشيء اي بترك شيء مما تحتاج اليه اخذته
لله قال النووي الاشهر في صحيح مسلم لا اجهدك وفي البخاري رواية لا احمدك

لا احمدك فقال اسلك مالك فاخا ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط بكسر الخاء
اي غضب على صاحبيك الحديث يشير الى ان من ترك التحدث بالنعم استحق
اشد النقم ومن شكر ولي الانعام استحق ابلغ الاكرام ٣ ميمونة رضي الله عنها
روى مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قبل لم يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم
بعدها ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وسبعون حديثا لها في الصحيحين
ثلثة عشر انفرد مسلم منها بخمسة والبخاري بواحد قالت اصبح النبي صلى الله عليه وسلم
يوما حزينا مضطربا فقلت ذلك اليوم فسألته عن سببه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان جبرائيل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما وهو حرف تنبيه والله
ما اخلفني يعني لم يخلفني جبرائيل قط في غير هذا الوقت ثم تذكر النبي صلى الله عليه وسلم
ان جرو كلب تحت فسطاطه فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى
لقيه جبرائيل فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال
اجل لكن لا ندخل بيتا فيه كلب ٣ ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها
ان حمزة اخي من الرضاعة قالت خيبن قبل له الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قريش
وفيه بيان ان الرجال لا يحرم لهم ان يتزوج بنت اخيه من الرضاعة ٣ حذيفة بن اليماني
رضي الله عنه روى مسلم عنه ان حوضي لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء
المثناة تحت بلدة بالشام تمايلي بحر اليمن من عدن وهي من بلاد اليمن تمايلي
بحر الهند قال شارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل ذكره في شرح المشكاة
ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعني ان حوضي
لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى بعد ما بين حوضي ازيد من بعد ايلة من عدن
والذي نفسي بيده اني لاذود عنه اي لادفع عن حوضي الرجال اللام فيه للعهد
يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السالفة كما يذود
الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع
التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتانيث لها لازم كذا في
المصباح ٣ عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت طلب النبي صلى الله عليه وسلم
مني مناولة الخمرة من المسجد فقلت اني حائض فقال النبي صلى الله عليه وسلم

ان حضتِ رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهي الدفعة من الدم وروى بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة التي تلزم الحائض لبست في بدء حالها وبه قال المحدثون هذا الحديث يتوجه بين بناء على الروايتين احدهما ان عائشة رضه يحتمل ان تكون في حجرتها والحجرة ايضا فيها والرسول صلى الله عليه وسلم في المسجد فلما طلب منها الخمرة وهي السجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها في المسجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم الحديث يعني ليست يدك بحيضة لانها لا حيض فيها فيجوز لك ان تاخذي الخمرة وتناولينيها في المسجد وثانيهما ان الرسول صلى الله عليه وسلم وعائشة يحتمل ان يكونا كلاهما في الحجرة والخمرة في المسجد فلما طلب النبي صلى الله عليه وسلم الخمرة منها قالت اني حائض فقال النبي صلى الله عليه وسلم الحديث يعني ان حالتك ومجيء حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فادخلي المسجد وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا جواز دخول الحائض في المسجد قلنا حرمته ثبت بدليل آخر والترجيح للحرم ح المسور بن مخرمة بضم وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري من المسور متصلا ومن مروان مرسلا لانه لم ير النبي صلى الله عليه وسلم لان النبي صلى الله عليه وسلم لما نفاه الى الطائف فلم يزل بها حتى ولي عثمان فرده الى المدينة فقدمها وابنه عبد الله خالد بن الوليد بالغين المعجمة اسم موضع بين مكة والمدينة في شمال في جادة ذات جبل الغريس طلسية وهو الذي يتفرع ليطلع حال العدو وسوحال عن ضبر في بالغين معجمة وذوات اليمين بفتح الذال المعجمة في السيرة اليمين فاحذروا عن العدو قاله ثم من الحديبية وهو بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه على التحذر في الاسفار ح ابو هريرة رضه الله عنه روى البخاري عنه ان داود النبي عليه السلام كان لا يأكل الا من عمل يده روى ان داود عليه السلام في خلافته كان يتجسس الناس في امره ويسئل من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا في صورة آدمي فتقدم اليه داود فسأله فقال نعم الرجل داود الا انه يأكل من بيت المال فعلمه الله صنعة الزرع

الدرع وفيه حرض على الكسب وهو بقدر الكفاية وعيال عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يزد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة الجنس وهي لا تنافي الكسب ولئن كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهي ايضا غير منافية له لانها لا تستغرق الاوقات م جابر رضه الله عنه روى مسلم عنه قال لما خطب النبي صلى الله عليه وسلم خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادي قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا او هو يوم عرفة في شهركم هذا او هو ذو الحجة في بلدكم هذا او هو مكة الا ان النبي صلى الله عليه وسلم الخ حرم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم من وجه بالمحرم من وجوه ليتزجروا عما ألفوا الا كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي بتشديد الباء موضوع يعني باطل وهدر كالشيء الموضوع تحت القدم الملغى كل شيء فعله احدكم قبل الاسلام من الجنايات فقد عفي عنه وابطلته فلا يؤخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اي متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد الاسلام بما صدر عنه من القتل في الجاهلية وان اول دم اضع من دمائنا اي من الدماء المستحقة لان دم بن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بفتح الضاد في بني سعد يعني كان لابن ربيعة ظئرا مرضعة في بني سعد قال النووي وهو اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد مع قبيلة هذيل فقتله هذيل فجعل النبي صلى الله عليه وسلم في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون امكن في قلوب السامعين وربا الجاهلية موضوع واقل ربانا اضع اي اترك وهو صفة ربا والعائد اليه محذوف من ربانا ربا العباس وهو بدل من ربانا ابن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زائد على رأس المال لان رأسه غير متروك لقوله تعالى فان تبتم فلكم رؤوس اموالكم فاتقوا الله في النساء وفي رواية واتقوا بالواو عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله اي بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن

واستحللتم فروجهن بكلمة الله اى بامره وحكمه هو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم يعنى
ان نقضتم عهد الله بتقدم شكم لهن ولكم عليهن اى من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن
بهزة بعد الطاء من باب الافعال فرشكم احدا تكرهونه يعنى ان لا ياذن لاحد
ممن تكرهون دخوله عليهن وليس وطئ الفرش كناية عن الزنا لانه حرام مع كل
احد تكرهون دخوله عليهن اولا ولانه لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم
دون الضرب مع ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فان فعلن ذلك اى الايطاء
المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء وبالحاء المهملة اى غير جارح ولهن
عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اى بلا اسراف ولا تقتير على موجب حالهما
وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اى بعد تركى اياه فيكم ان اعتصمتم به اى
اذا علمتم به كتاب الله بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب بدل عن ما او عطف
بيان له وفى التفسير بعد الابهام تفخيم لشان القرآن وانتم تسئلون عنى
على بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت وارشدت به اليكم يعنى بما امركم
ربكم يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم ما ارسلته به فما انتم قائلون اى فى ذلك اليوم
قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت فقال باصبعه السبابة
اى اشار بها يرفعها الى السماء اى يشير بها وهو حال من فاعل قال او من مفعوله
وينكتها الى الناس قال النووى ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق اى يشير
بها وروى بالباء الموحدة من نكبت الاناء اذا اماله قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد
اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلث مرات خ خولة بنت ثامر بالمثلثة
وتامر بالفاء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب ماروته عن النبى صلى
الله عليه وسلم ثمانية احاديث انفرد منها البخارى بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون
فى مال الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق التلبيس فى
تحصيله او اخذه بالا برضاه الله فلهم النار يوم القيمة خ ابو هريرة رضى الله عنه
روى البخارى عنه ان رجلا راى كلبا ياكل الثرى وهو التراب الذى فيه نداوة
من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له اى للكلب بخفه حتى ارواه
فشكر الله له يعنى قبل اسه عمله واثابه فيه فادخله الجنة وفيه اشارة الى ان البر

ان البر عند الله وان قل لا يضيع وان صنع الى شريف او وضيع م ابو هريرة رضى الله عنه
روى مسلم عنه ان رجلا زار اخا له فى قرية اخرى يعنى اراد زيارة اخيه وهو اعم من
ان يكون اخا حقيقة او حبا فارصد الله على مدرجته اى حصبائه على طريقه
ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لى فى هذه القرية قال فلت
هذا السؤال عن المقصد والجواب غير مطابق له قلت فى هذا الجواب بيان
لمقصده ومقصوده ايضا قدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعل السؤال كانه سئل
عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعنى هل لك حق واجب عليه من النعم
الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد الباء اى تملكها وتستوفيها كذا فى شرح المشكاة
وقال القاضى نعمة مبتدا ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف اى هل لك
نعمة داعية على زيارته ومعنى تربها تحفظها وتستزيدها بالقيام على شكرها قال لا غير انى
احببته فى الله غير بالنصب استثناء اى ليس لى داعية الى زيارته الا تحبنى اياه
فى طلب رضا الله قال فانى رسول الله اليك بان الله احبك والجار
متعلق برسول قد احبك كما احببته فيه خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه
ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه فى الزرع فقال له اى الرب لذلك الرجل
اولست فيما اشتهيت بفتح الواو والهمزة فيه لتقدير ما بعد ليس وما عطف
عليه بالواو محذوف اى الم تكن فى نعمة ولست فيما اشتهيت قال بلى
ولكنى احب ان ازرع فاسرع اى الرجل وبذر اى زرع بذره فبادر الطرف
بكون الراء اى تحرك اجفون فى النظر نباته واستواؤه اى قيام الزرع
على سوقه واستحصاده اى حصاده وتكويره اى اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك
اى خذ مطلوبك يا بنى آدم فانه لا يشبعك شئ وفى الحديث دلالة على
ان الادمى على قلة القناعة مجبول وان هذه الصفة عنه ابدا لا تزول خ ابو هريرة
رضى الله عنه روى البخارى عنه ان رجلا من بنى اسرائيل سال بعض بنى اسرائيل
ان يسلفه اى يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتنى بالشهداء اشهدهم
فقال كفى بالله شهيدا اى شاهدا والباء فيه زائدة قال فائتنى بالكفيل
قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان ذلك

القرض كان مؤجلا وهو شروع عند مالك وخالفه الباقون لانه اعارة وصلة والاعارة
حتى لا يملكه من لا يملك التبرع كالوصي والصبي ومعاوضة في الانتهاء فالتأجيل يصير بيعا
الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربا واجابوا عن الحديث بانه يحمل على كون تأجيل القرض جائزا
في شريعتهم ثم نسخ فخرج بعنه ظهر عليه وذهب وفي رجي بمعنى على كما في قوله تعالى
ولاصلبنكم في جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا اي سفينة يركبه يقدم عليه
بفتح الدال من القدوم اي يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب
للاجل الذي اجله الاداء فيه بمعنى الوقت كما في قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس
اي وقت زوالها واضافة الوقت الى الاجل بمعنى من او هي بمعناها والمضاف
محذوف واضافته بمعنى في كغرب اليوم يعني لاعطائها في الاجل فلم يجد مركبا فاخذ
خشبة فنقرها فادخل فيه الف دينار وصحيفة اي كتابا بالاعلام حاله منه الى اصحابه
ثم نجر موضعها بالزاء المعجمة والجيم المشددة اي اصلحه وسواه بالعبر للايدخل
الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني تسلفت من فلان الف دينار
فسألني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسألني شهيدا فقلت كفى بالله
شهيدا فرضي بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر واني
استودعتكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه اي دخلت الخشبة في البحر ثم انصرف
وهو في ذلك اشارة الى مصدر انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اي يخرج المستقرض
الى بلد المقرض بذلك المركب وهو استيناف او صفة فخرج الرجل الذي كان اسلفه
ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا للمفاجاة والباء فيه زائدة التي فيها
المال فاخذها لاهله حطبا مفعول له اي جمعا للحطب قال الجوهري الحطب معروف يقال
حطبت واحتطبت اذا جمعته فلم تشر بها اي قطعها بالمنشار وجد فيها المال و
الصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه الموصول ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف
اي قدم المستقرض مقام الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار جوز الكوفيون تعريف
المضاف بحرف التعريف في كل عدد مضاف الى معدوده والحديث دليل لهم وقال
والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لآتيك بغير الذي بعثت به اليه فما
وجدت مركبا قبل الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الى بشيء

بشيء قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه قال فان قد ادى عنك الذي بعثت في الخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا الحديث يبنى ان من توكل على الله كفاه ومن التجأ الى غيره صرفت كفاة نسأل الله التوفيق لاصلاح الحال والناء صيل للغوص في المآل ق
عائشة رضي الله عنها اتفق على الرواية عنها قالت امر النبي صلى الله عليه وسلم بهجو قريش
حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك
فلم يرض ايضا فهجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه اخرج لسانه
فجعل يحركه وهو يقول والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني
لامزقن اعراضهم كتمزيق الجلد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تعجل فان ابا بكر
اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي فاتاه حسان
ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر والذي بعثك بالحق لاسلن
نسبك منهم كما يسل الشعرة من العجين يعني فتنزع فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان روح القدس يعني جبريل سمي به لانه كان يأتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب
القدس بضمتين المقدس وهو الله تعالى واضافة الروح اليه للتشريف او القدس صفة
للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص لان من شان الصفة ان يكون
منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فيزيد
معنى الاختصاص لا يزال يؤيدك يعني بمدك بالجواب وتلهمك الصواب
يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا وروي ان جبرائيل عاد الحسان عند مرة
النبي صلى الله عليه وسلم بسبعين بيتا ما فوه عن الله ورسوله يعني مرة دفعك عليه السلام
عن المسلمين وتقويتهم على المشركين روي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله ومن
ابيانه حين نافح عن رسول الله • هجوت محمدا فاجبت عنه • وعند الله في ذاك جزاء
هجوت محمدا برا حنيفا • امين الله شيمته الوفاء • فان ابي ووالده وعرضي لعرض
محمد منكم وقاء • وما عدا ما مذكورة في صحيح مسلم قاله لحسان بن ثابت قال النووي عاش

حسان بن ثابت ستين سنة في الجاهلية وستين في الاسلام وعاش بالمدينة كل واحد منهم مائة وعشرين سنة ق ابو ذر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابي خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني ان شدة حر الشمس
في الصيف كشدة حر جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة اي
جاوزين عن اول وقتها والمراد من ابرادنا ان نؤخر الى ان كان شدة الحر لا ان نؤخر
الى برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مندوب ع
لان لفظ الصلوة في الحديث بنا ولها ولانها تؤدى في وقت الظهر ويقوم مقامه وقال
الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية اخرى ابردوا بالظهر
والا في الصلوة للعهد وموافقة الخليفة الاصلين من كل وجه ليس بشرط للخلافة ق عائشة
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت استأذن رجل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ائذنوا
له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا ليننا وابتسط اليه فلما انطلق
الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم الشخت له فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها اي خافه الناس اتقاء
فحشه وهو بمجاوزة الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر يجيء مصدرا يقال شر شر يا رجل شرا
وشرارا ويقال فلان شر وجمعه اشرار وشرار ويجيء للتفضيل اذا اضيف ولا يقال
اشر الا في لغة رديئة كذا في العباب وههنا المضاف محذوف تقديره شر اشرار الناس
لان التفضيل والشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليس
بشرير كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس ومروي من تركه اي ترك
الناس التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس عام في قوله ان شر الناس
فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا من فحشه اذى منزلة من الكافر فلنا ان في قوله
من فرقه عام بتناول المسلم والكافر لان الكفرة كلهم اعداء بقي من فحشهم كما قال الله
ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون
المسلم الذي بقي من فحشه شارا كالكافر في كونهم شر الناس غاية ان يكون
الكافر اشد منه شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون
بعض افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قبل لم يكن غيبة ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم

وسلم في غيبة ذلك الرجل قلنا لا ان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصن فيحتمل انه كان كافرا
يومئذ وكذا لو كان مسلما لانه عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس ليحذروا عنه قال
القاضي ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي صلى الله عليه وسلم ارتد بعده مع المرتدين وجيء به اسيرا
الى ابي بكر اولا انه كان يجر ثوبه اعالة فلا غيبة الفاسق ق عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبد اذهب آخرته بدنيا غيره
وفي ذكر لفظ عبد دون رجل او امرئ تنويه له حيث ترك رضى مولاه لرضا من هو مثله
فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس من بقي من فحشه وهذا الحديث
يدل على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فالتوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم
لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش اشد فمن اقدم عليه اقدم على اي
شيء شاء فيتركه الناس اتقاء فحشه م عائشة رضي الله عنها قبل انه معاجر الحرتين وصحاريها
الى القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة احرقه المشركون وكان
النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا نار كوني بردا وسلاما على عمار رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
اثنان وستون حديثا اخرج لي في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري
منها بثلثة ومسلم بواحد وهو ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم
وكسر الهمزة وتشديد النون اي علامة من فقهه انما صار علامة لفقهه لان الفقيه
يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فصرف العناية
الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت هذا مخالف
لما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم الناس فليخفف فان
فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة هنا ان يطول الامام الصلوة
بالنسبة الى الخطبة لا نطويلها بحيث يشق على الناس ق ابن عمر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه قاله
قبل ان فرض رمضان ونسخ فرضيته عاشوراء م عثمان وعائشة رضي الله عنهما
روى مسلم عنهما قالت استأذن ابو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو كان معي
مضطجعا في مرط وهو كساء من صوف فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف
ثم جاء عمر فقضى اليه حاجته وهو في تلك الحالة ثم استأذن عثمان فجلس النبي

صلى الله عليه وسلم فسوى عليه ثيابه فقال لي ائتني عليك ثيابك فقلت يا رسول الله
لم تحفظ حين استأذن عثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان عثمان رجل حيي
على وزن فعيل من الحياء واني خشيت ان اذنت له على تلك الحالة جواب
الشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي من ان لا يبلغ وهو متعلق بـ
بخشيت في حاجته اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء رضي الله عنه روى سلم عنه قال
بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم يقول
ألعنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من
الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعك
تقول قبل ذلك ورايناك بسطت يدك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان عدو الله
ابليس جاء بشهاب من نار اي بشعلة منها
ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت ألعنك بلعنة
الله التامة فلم يستأخر ثلث مرات العامل فيه لم يستأخر او قلت على تنازع
الفعلين وما قاله الكشاف العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات
ثم اردت اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعني لاخذت
ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان اهل المدينة
وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الادميين واما قوله تعالى انه يريكم هو
وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب قال الامام المازري الجن اجسام
لطيفة يجوز ان يصور بصورة يمكن ربطه مع ما يمنع من ان يعود الى ما كان عليه
حتى يتأتى اللعب به وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير في الصلوة جائز
فان قلت هذا مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام
الناس وهذا قال الجمهور يبطل الصلوة بره السلام قلنا الحديث كان قبل تحريم
الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا
يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي صلى الله عليه وسلم جمعا بين
الادلة فيتناول مكة او يقال دليل الجواز عمل النبي صلى الله عليه ودليل المنع قوله وهو
الحديث والدليل القولي اولى اذا تعارض بالعلي كما هو مبين في الاصول ق ابو هريرة

ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا وهو الخبيث المنكر من الجن
تفلت بنتر بدا اللام اي تعرض علي البارحة ليقطع علي صلوتي انما قدم المفعول الغير
الصريح وهو علي على الصريح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فامكنني الله منه اي اعطاني الله مكنة من اخذه وقدرة عليه
فاخذته وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه
غير نجسة ولا تبطل الصلوة بمره فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اي اشده
وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل بخطور ما يلبس من افعالها ببالي المصلي على سواري
اي اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان
رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي المنادى خبر مبتدا محذوف
اي وهي رب اغفر لي او بدل من دعوة فرددته خاسئا اي ذليلا مطرودا لان
التسخير التام مختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم
تذكر دعوة سليمان بعد اخذه ومن الحديث السابق انه تذكر قبيله فيتنافيان
قلت لا منافاة لان احد الشيئين صدر اني وقتين واما دعوة سليمان عليه السلام
ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهمه الجاهلة لان التقدير في الازل كان كذا فاطلعه
الله ان يسئال مطابقا له او لان مقصوده منه عظم الملك لا النفع عن الغير
كما يقال لغلام مال ليس لغيره لكن لا يناسب هذا الوجه قول النبي صلى الله
لولا دعوة اخينا ع عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت قلت
يا رسول الله يمت قبل ان تؤتر فتفخذ بفخذك فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه تخصه من الحدث
ق المسور بن مخرمة رضي الله عنه قال خطب علي رضي الله عنه بنت ابي جهل فلما سمعه
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان فاطمة مني واني اكره ان تفتن في دينها اي تحبيبها
الفتنة هو الميل عن الحق لغرط غيرة عرض لها من فاطمة بشركة ضرتها في زوجها او لعداوة
ابيها للنبي صلى الله عليه وسلم وان كانت هي في نفسها مسلمة واني لست احرم
حلالا وفيه اشارة الى اباحة نكاح تلك البنت ولا احل حراما ولكن والله
لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا المراد منه كونهما تحت

رجل بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما لما مر من خوف الفتنة على بنته ولانه يؤدي الى
ايذائه بسبب ايذاء فاطمة وايذاء البنتي صلى الله عليه وسلم حرام وان كان سببا
اصله مباح وهذا من خصائصه قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله
لعنهم الله في الدنيا والآخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله
انهما لا يجتمعان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر ثنيته الربيع وقال النووي
يحتمل ان يراد به تحريم جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا الا اقول شيئا لم
حكم الله فاذا حرم شيئا لم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح

عمرو بن العاص رضي الله عنه قيل انه توفي مصر لم يرضي الله عنه ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
تسعة وثلثون حديثا له في الصحيحين بستة انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين
احدهما هذا ان فضل بكون الصاد المهملة بمعنى فاصل ما بين صبانا وضبا
اعمل الكتاب الكلية بضم الهمزة هي اللقمة السحر يعني ان اهل الكتاب اذا ناموا كان
لا يحل لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله لنا واكل تلك الاكلة موقع شكر لتلك النعمة

عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما روى مسلم عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء
يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اي سنة فان قيل قد جاء في حديث آخر يدخل الفقراء
الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فالتوفيق بينهما نقول الفقير الصابر يتقدم على
الغني باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة عام او نقول المراد
باربعين خريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة او نقول الذي ذكر فيه خمسمائة يحتمل
ان يكون متاخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد في زمان سبق الدخول
ترغيبا الى الصبر على الفاقة ذكره في قوت القلوب قد جاء في الرواية ان سليمان النبي
عليه السلام يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والموالي يدخلونها بعد مالكيهم بخمسمائة
وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة عام لكن ينبغي لكل ان يتوقع
ان السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تاخر بل قد يكون بعض
من تاخر كالذين انفقوا اموالهم في وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبقه في الدخول
حكي ان عبد الله بن عمرو سئل له رجل قال السنا من فقراء المهاجرين فقال الك امراة
تاوي اليها قال نعم قال الك مسكن تسكنه قال نعم قال انت من الاغنياء قال

قال فان لي خادما قال انت من الملوك ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية
ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم ان
وهم الذين يكثرون الصوم لبنكسر انفسهم وتقوى على التقوى وهم لما تحملوا نصب
العطش في صيامهم خصوا بباب فيه الري والامان من العطش قيل تمكنهم من الجنة
يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل جاء حديث آخر وهو من توضا فاحسن الوضوء
ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة
يدخل من ايها شاء في الجمع بينهما قلنا يجوز ان يعرف الله مشيته ذلك القائل
عقيب الوضوء عن دخول باب الريان ان لم يكن من مكثري الصوم قيل يجوز ان
بالصائمين امة محمد صلى الله عليه وسلم سموا صائمين لصيامهم رمضان نعم
لا يدخل عن الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الاوجه الاول يقال ان الصائمون
فيقومون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب
مفعول الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهري يعني به
الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة هو المركوب الذي غلل
علفه على التدريج ليشتد جريه السريع مائة عام لا يقطعها الجملة حال من
فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي يستترها اغصان
تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى واتساع الجنة م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والتانيث
افصح والمراد به هنا مجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة بما لا عين
رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فيا حظ من يباشرهون بلا شراء وهو
نوع من الالتذاذ يا توبها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع فتهب ريح
الشمال بفتح الشين جهة بقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لانها ريح
المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب الساقي فتحثه اي تنثر
تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا

فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة حسن
اهليهم قلنا يجوز ان يكون المحبوب عاما يشملهم واهليهم فيقول لهم
اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اى بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قبل زيادة
حسنهم بكون بقدر حسناتهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا
اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم ج ابو هريرة
رضى الله عنه روى البخارى عنه ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة ههنا الكثرة
وبالدرجة المرقاة اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة او الحاج او الذين
جاهدوا انفسهم لمرضاة ربه كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض
وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من
الدرجة المرتبة فالاولى ان يقال ان الله تعالى يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سألتم
الله فاسئلوا الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة
يعني اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كريات فان الاوسط لا يكون
اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبي
النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالآخر المعنوي او
اقول يحتمل ان يكون ناشئين لان كونها احسن وازين مما يجلس به وتوفه
عرش الرحمن ههنا يدل على ان العرش فوق جميع الجنان ومنه تفجر اصل تفجر فحذف
احدى التاءين انهار الجنة وهي الاربعة مذكورة في قوله تعالى فيها انهار من ماء
غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار
من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل البخاري واحد وطيابه اربع طبع
الماء في ايجاد الحيوة وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة
وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح آثار التيبي
ق ابن مسعود رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة
الى المدينة سلمت عليه وهو في الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوته
رد علي السلام فقال ان في الصلوة لشغلا اى لشغلا بالتلاوة والذكر

والاذكار ما نعا عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونها يجوز ان يكون
بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة لشغلا للمصلي اليها وان يكون بمعنى المفعول
يعني ان في الصلوة شغلا للمصلي به م عمار او حذيفة رضى الله عنهما
شك شعبة هذه جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة
هذا الحديث يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم
او عمار عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم روى مسلم عنه ان في امتي اثني عشر منافقا
وهم الذين قصدوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك
حين اخذ النبي صلى الله عليه وسلم مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي
فطلع اثنا عشر رجلا في المكرب فانتهوه سائرين ووجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم خشفة القوم من ورائه امر حذيفة ان يردهم فولى فرآهم الله تعالى حين
ابصر واحذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا ملثمين
ولكن اعرف رواحلهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اخبرني باسمائهم و
اسماء آبائهم وساخبرك بهم ان شاء الله تعالى عند الصباح فمن ثم كان الناس
راجعون حذيفة في امر المنافقين قيل استتر النبي صلى الله عليه وسلم امر هذه الفئة المتشاورة
لئلا تهيج الفتنة من تشهيرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط
يعني لا يدخلون الجنة ابدا الان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال محال
ثمانية منهم تكفيكهم يعني يدفع عنك شرهم روى بحذف الكاف الثانية وروى
تكفئهم بناء مثناة فوق من الكفء وهو الجمع وهو البستر يعني يجمعهم في قبورهم
وبسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج من نار
هذا تفسير من النبي صلى الله عليه وسلم للدبيلة عبر عنها بالسراج وهو شعل المصباح
للمبالغة يظهر في اكتافهم حتى يجم بضم الجيم اى يظهر من صدورهم يعني يحدث في
اكتافهم جراح يظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم م اسماء بنت ابي بكر رضى الله عنهما
روى مسلم عنها ان في ثقيف وهو اسم قبيلة مبيرا اى مهلكا تنويه للتعظيم قيل هو
الحجاج بن يوسف لم يكن احد مثله في الاهلاك روى انه قتل مائة وعشرين الف نفر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سوى ما قتل في فروه وكذابا قبل هو المختار بن ابي عبيد كان افحش الكذب ومن جملته
دعواه ان جبريل يأتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة
ووقعت كما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ق انس رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان في حوضي من الاباريق اسم ان محذوف ومن للبيان ووقعت مع مجرورها
صفة له يعني ظروفا كائنة من جنس الاباريق بعدد نجوم السما، قال القاضي هذا اشارة
الى غاية الكثرة من باب قول صلى الله عليه وسلم لابيع العصا من عاتقه وقال النووي
المختار ان عدد النجوم ثابتة لذلك الاوانى بل اكثر عددا من نجوم السما، كما روى
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السما،
لانه اخبر به الصادق مؤكدا في كلامه ولا مانع عن ذلك عقلا ولا شرعا فقيل كان لكل
نبي حوض يوم القيمة على قدر نبيه وقدر امته م عائشة رضه الله عنها روى مسلم
عنها ان في عجوة العالية شفا، وانها ترياق بكسر التا، وضمها وبالمد والقصر مكان التاء
دوا، السموم اول البكرة منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح العجوة نوع من التمر
يضرب الى السواد من غرس النبي صلى الله عليه وسلم قال النووي العالية مكان
من اكوار طوس والقرى والعمارات من اجرة العليا للمدينة مما يلي نجدا والسافلة مما
اجرة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادنى العالية ثلثة اميال من المدينة واعلاها
ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما يفوض وجهه الى النبي صلى الله عليه وسلم
ق ابو سعيد رضه الله عنه رقم المض هنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم
لا يقال انه مسروق من النسخ لانه وجد في النسخة المقابلة بنسخة المض كذا كذا قاله
صاحب التحفة قال الاوصل شيخ مع قومه الى المدينة للمتابعة فبادروا الى لقاء النبي
صلى الله عليه وسلم ولم يبادر الشيخ واقام عند رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعقال
وليس احسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي صلى الله عليه وسلم قربه واجلسه
الى جانبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال
الشيخ يا رسول الله انك لم تزل الرجل عن شئ اشتد عليه من دينه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة روايتا رفوعين ومنصوبين
الحلم بكسر الحا، تاخير مكافاة الظالم والمراد به هنا عدم استعجاله وتراخيه حتى يتظر

حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن القناة وهو التثبت والوقار والمراد به
جودة نظره في العواقب فانه اشارة الى قوله الذي قال فانه دال على صحة عقله
قاله الشيخ عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وهو قبيلة وفي بعض
النسخ بفتح الشين على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف
يعني الشيخ رئيس عبد القيس قيل كان اسمه اشج لشجة كانت في وجهه وسماه
النبي صلى الله عليه وسلم المنذر انس رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي رجالا
من قريش مائة ابل فتحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطي
رجالا من قريش كذا وبركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك الرسول
قال ان قريشا حديث عهد اى جديد زمان بجاهلية ومصيبة والمراد منها قتلاهم
من دياركم واهلاك اقاربهم يوم بدر واني اردت ان اجبرهم اى اطيب خواطرهم و
اعطيهم عطية وانا اكلفهم اماتر ضون الهمزة فيه للاستفهام وما للنفي فعطفه
عاقبة لكون الاولى خبرية والثانية طلبية ان يرجع الناس بالدنيا وترجعوا برسول
الله الى رحالكم بيونكم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا لسلكت شعب الانصار
طريق في الجبل لسلكت شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي ههنا الرأي
والمذهب كما يقال فلان في واد وانا في واد والمراد به اظهار النبي صلى الله عليه وسلم
كمال محبته بتلك القبيلة لا الاقتداء به والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام من
يشاء لمصلحة يراها من الغنيمة م عبد الله بن عمر رضه الله عنهما روى مسلم عنه
ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين اطلاق الاصبع الى الله تعالى متشابه كما
اليد ومن جوز تاويل قال المراد من بين الاصبعين الداعيتان وذلك ان
القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث
داعية وارادة يخلقها الله تعالى فالحق يقلب القلب بتحريك الداعيتين حيث
يشاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على تقليب القلوب
باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التصرف فيه من اصابع الرحمن
قال الامام ناصر الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال
رحمته

على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته ونظر
فيه بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية النسائي ان القلوب بين اصبعين
من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفي نظره نظر لان عدم اشعار احدى الروايتين
بعانده زائدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد يصرفه حيث يشاء يعني
يتصرف الله في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب او في
معناه كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير المرفوع في يصرفه على هذا المعنى عائد الى احدكم
اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف في القلب
حيث يشاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد ايسر من التصرف في الاشياء
عادة شبه النبي صلى الله عليه وسلم تصرف الله في جميع القلوب بتصرف العبد في واحد
تفهيما وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء
ق المغيرة بن شعبة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان كذبا على ليس ككذب
بكر الفزال على احد يعني الكذب على النبي عليه السلام اعظم انواع الكذب سوى
الكذب على الله لان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم يؤدي الى هدم
قواعد الاسلام وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة
اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض من التابعين
من رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم فاوقفه على الصحابي وقال الكذب
عليه اهون من الكذب على الرسول من كذب علي متعمد فليتبوأ مقعده
من النار اي فليتخذ فلفظه امر ومعناه خبر يعني فان الله يبوئه مقعده
منها فتغيره بصيغة الامر للاهانة قيل روى هذا الحديث مائتان من
الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما يروى به العشرة المبشرة غير هذا
ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
مديونا لرجل فتقاضاه في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره
فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق
ههنا الدين يعني من كان على غريمه حق فاطله فلا ان يشكوه ويرافعه الى الحاكم
ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال ع ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه ان

ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه قال لعثمان بن عفان
حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما حصول الاجر له فلان
تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابي هذا من خواصه لان من
لم يحضر الوقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي ان النبي صلى الله عليه وسلم
اعطى لثلثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهامها احدهم عثمان والاخران طلحة
ابن عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحسسان
خبر عير قريش ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قدم قوم من
اهل اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ابعث معنا رجلا امينا حق
امين يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم يد ابي عبيدة بن الجراح
فقال ان لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه وان امينا ايتها الامة قال الاتي
هو بالرفع على النداء ولا فصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة كان
اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح واشتهر بكنيته قال النووي الامانة والامن
كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه عليه السلام بتوصيفه بها
لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة
الى سائر صفاته لان امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد العشرة
لهم بالجنة ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يوم الخندق من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مختصا وحواري الزبير وهو احد العشرة المبشرة
اسلم ابن ثمان سنين وهو اول من اسلم من الصحابة وهو اول من سل سيفا في سبيل الله
وله الاختصاص ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي
مرة من الدعاء مستجابة اجابتها وقدرها لكل نبي الى الكل في هذه الدار كسليمان
سأل الملك ونوح عليه السلام سأل اهلاك الدنيا وغيرهما وانا اختبأت دعوتي
اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان اصرفها الهم من هيبة الشفاعة في
الآخرة فان قلت اختبأ الشيء يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل له يوم القيمة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فكيف يكون مدخرا فلنا يجوز ان يجيز الله تعالى بين ان يدعو نك الدعوة المستجابة
في الدنيا وبين ان يدعو في الآخرة فاختار الدعوة في الآخرة فسمي ذلك الاختيار
اختبارا م ابي بن كعب رضه الله عنه روى مسلم قال كان رجل ابعد من المسجد وكان
لا يفوته صلوة فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء
فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ان لك ما احتسبت اي ما جعلته في حسابك من الثواب
قاله لرجل كان بيته الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ولا يركب ويرجو في اخره الاثر
بالفتحتين ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا خطوته الآخرة وفيه دلالة على ان كل
طاعة كان التعب فيها اكثر كان النصيب من ثوابها اوفر م جابر رضه الله عنه
روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهو بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين
درجة اي منزلة رفيعة قاله لرهط جابر وقد اراد وا ان يبيعوا بيوتهم فيقربوا من
المسجد خ ابو هريرة رضه الله عنه روى البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما
اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية
كالقدوس او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق والكريم او توفيقية
عند بعض العلماء مائة الا واحدا امائل الكل من اسم ان او تاكيد او نصب بنقد برا عنى
وانما ذكره لئلا يلتبس في الخط بتسعة وسبعين او بسبعة وتسعين او لاحتمال
ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تعالى ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة
كاملة لرفع التباس الخط واحتمال ان يكون بمعنى او من احصاها بمعنى من اطاق القيام
بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق وعلم ان الخير
والشر من الله اذا قال النافع الضار وشكر على المنفعة وصبر على المضرة وعلى هذا
سائر الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها وصدق بها وقيل معناه من عدها كلمة كلمة
تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية
الاخرى من حفظها فمكان احصاها دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله تعالى
منحصرة في هذا المقدار لان قوله من احصاها صفة تسعة وتسعين وهذه
الاسماء هي المشهورة الاسماء لما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اسالك بكل

بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به
في علم الغيب عندك ق اسامة بن زيد رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه قبل هو مولى
النبي صلى الله عليه وسلم ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وثمانية وعشرون حديثا
له في الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بحديثين قال
جاء من احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم رسول يدعوه ويخبره ان ابنها قد مات
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لله ما اخذ وله ما اعطى وما فيهما بحتمل ان يكون مصدرية
وموصولة يعني ما اخذه الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فلا تصرف فيه
فينبغي ان لا يحزن احد لاجل انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبل لانه في بيان
ما قبض ثم هذا اهل المعنى وكل شيء عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء
عند الله مقدر موجل كذا قاله الشراح ويجوز ان يراد بكل شيء كل ما ياخذه الله يعني
ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى ما قدر له
من الاجل م سلمان رضه الله عنه روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم
بها الخلق بينهم وتسع وتسعون ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يعتنون بها الا لتحقيق بد
وتجزئة المراد بها تمثيل مضروب لافادة المبالغة بين القطبين من الرحمة
لاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله تعالى غير مفتقرة بالرافة التي تكون بين العباد
لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل ورحمة
الله تعالى انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي ارادة ايصال
الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل
في هذه الدار فما ظنك بباقيها في دار القرار ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون حال او استيناف
اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزورونهم او يستمعوا ذكرهم قال القاضي عياض الذكر نوعان
ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته وآياته في ارضه وسمواته
وفي معاني الكتب والاحاديث واعتبار آياته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان
وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط
بل المراد منه كلام فيه رضا الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اختلف العلماء فان التسبيح والتهليل ونحوهما بالقلب افضل او باللسان
مع حضور القلب احتج من رجح الاول بان على اللسان افضل واحتج من رجح الثاني
بان العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح
هو الثاني كذا في شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعض
الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم
فاذا قد وجدنا جماعة من اهل الذكر قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيحفونهم بفتح الياء
وضم الحاء المهملة اي يطوفون هو الاشتمال حول شئ يا جنحتهم الباء فيه للتعدية يعني
يديرون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين الى السماء الدنيا بان يقف بعضهم على بعض
فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيسألهم ربهم وهو اعلم
بهم منهم فضائل الحمد راجعة الى الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك
في الارض قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول
عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك بفتح الميم ويمجدونك
ويحمدونك قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيقول اي الله هل رأوني قال اي النبي
صلى الله عليه وسلم فيقولون لا والله ما راوك قال فيقول اي الله تعالى كيف لو راوني
جواب لو دل عليه كيف لانه سؤال من الحال يعني لو راوني ما يكون حالهم
قال فيقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر
لك تسبيحا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيقول اي الله تعالى فما يسألوني
قالوا يسألونك الجنة قال يقول وهل راوها قال فيقولون لا والله
يا رب ما راوها قال يقول فكيف لو راوها قال يقولون لو انهم راوها كانوا
اشد عليها اي على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال اي الله تعالى
فمم يتعوذون قال يقولون يتعوذون من النار قال يقول وهل راوها قال فيقولون
لا والله يا رب ما راوها قال يقول فكيف لو راوها قال يقولون لو انهم راوها
كانوا اشد منها فرارا واشد منها مخافة قالوا ويستغفرونك قال فيقول فاشهدكم
اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله الملائكة من عباده واستنطاقهم اياهم
من الذكر وما جوابهم وهو اعلم بهم غاية تفخيم في شانهم واظهار لعلو مكانهم وفيه

وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم في عالم الغيب
مع وجود الموانع وذكر الملائكة في عالم الشهادة لله تعالى بلا مانع قال يقول
ملك من الملائكة رب فيهم فلان ليس منهم يريد به انه لا يستحق المغفرة
لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة قال اي الله تعالى هم القوم لا يشقى
فيدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف للبيان
او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة للقوم اذا جعل الام فيه للعهد الذهني لتكونه
في المعنى كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات ينال بالسيادة
ومن جالس اهل السعادات يفوز بالسعادة وفي ابو موسى رضي الله عنه
اتفق على الرواية عنه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤ قال النووي اللؤلؤ معرب
وفيه اربعة اوجه بهمزتين وبحذفهما وباثبات الاولى دون الثانية وبالعكس
فان قلت انما يتصور من اللؤلؤ البيت او القصر دون الخيمة لانها انما
تكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق الاستعارة يعني يكون تلك الخيمة
في النفاسة والصفا كاللؤلؤة ونظيره قوله تعالى قواريرا من فضة فان القارورة
لا تكون من الفضة وانما معناه تلك القارورة تكون بياضها كالفضة وهذا
من خواص الجنة واحدة بجوفة طولها في السماء يعني يكون طولها كطول السماء
من الارض فان قلت ورد في بعض روايات البخاري طولها ستون ميلا وفي
بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلت يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار
درجات صاحبها ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم
المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة وعظمها انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال كان بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا لينظر ما صنعت
قافلة ابي سفيان فجاء وحدث النبي صلى الله عليه وسلم ما حدثه فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبته من
شئ فمن كان ظهره اي مركبه حاظرا فليركب معنا وفيه اشارة الى
مسارعة النبي صلى الله عليه وسلم واخفائه الخروج اليها قال عند خروجه
الى بدر وهو اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم

ثم سميت به فانطلق النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى سبقوا المشركين الى
فاغاروهم ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان له وسما قاله
حين شرب لبنا ثم دعا بماء فمضمض وقيه ثم سكب الماء المضمضة عن كل اناء شربه
وكذا اكل ما بقي في الفم منه بقيته كيلا يشوش ق رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة
وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية عنه وقيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها
خمسة والباقي لمسلم قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن بعير شرد فرماه رجل بسهم
فقتله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم البهيمة حيوان ذات
قوائم اربع في البر والبحر والمراد بها الاهلية آوابد جمع آبدة وهي التي توحشت
ونفرت كاوابد الوحش وفي الصحاح يقال مكان وحش بالتسكين اذا خلى
عن الناس يعني ما نفرت من الحيوانات الاهلية نصر كالصيد الوحشي فجميع
اجزائه مذبح فاذا رميت بسهم فمانت حل اكلها وكذا اكل ما لا يقدر على ذبحه الا اختيارا
كالبعير الواقع في البئر منكوسا قال مالك الآبدة ليست كالوحشية في حكم الذبح
بل انما يزكى بما يزكى به الانسي اعتبارا بالحالة السابقة وفي الحديث حجة عليه
ق انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال سألت ام سلمة النبي صلى الله عليه وسلم
قالت هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فترت ام سلمة
وجهها وقالت يا رسول الله او تحتلم المرأة قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ
ابيض وماء المرأة رقيق اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة
لان منى الرجال قد يصير رقيقا بسبب مرض وقد يبيض منى
المرأة لفضل قوتها فمن اي ايهما علا او سبق يكون منه الشبه قال النووي
فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة انما ضبطته كذا لئلا يصحف ويقال فيهما
بفتح الميم وكسر النون وبا مشددة بعدها ومن في قول من ايهما زائدة يعني فاتى
علا واما على قول من ينفي زيادة من في الاثبات فمعنى من ايهما من اتى الزوجين
باعتبار تضمين الصدور في العلو او السبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب
ماء الرجل ماء المرأة ينشأ الولد ويشبهه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس فالبكس

فبالعكس وان سبق منى احدهما الى رحم قبل منى الآخر اشبهه الولد ايضا قال
القاضي ابو بكر منى المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحلل
والذوبان ولهذا يلتذ به جميع البدن ويضعف به ايضا وفي كل من المائين اجزاء
مشابهة لاعضاء صاحبه شبيهة بها غير تامة وتمامه بغلبة احدهما او سبقه اذا اجتمع
المنيان فانجذب كل واحد منهما الى ما يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها
او سبق غير مذكور وفي بعضها علا غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤها اشبه الولد اخواله
واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر السبق مكان العلو في الموضعين وفي
بعضها اذا علا ماؤه ذكر واذا علا ماؤها انث باذن الله فالتوفيق والله اعلم
بان يقال او سبق شك من الراوي ويكون الاحاديث كلها ليبان الذكورة
والانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه يراد به شبه الذكورة واشبه اخواله يراد به شبه
الانوثة وفيه من التحمل ما ترى ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية
ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير وكذا المثل
بفتحتين ثم استعمل في كل صفة او حال فيها غرابة وهي المرادة هنا والمراد بالصفة
ما بعثني الله به ذكر في العوارف الهدى وجد ان القلب موهبة العلم من الله
ويجوز ان يكون المراد منهما شيئا واحدا اعلم ان الغرض ضرب المثل نهاية
التوضيح لانه يكون تشبيه الخفي بالجلي ولهذا اكثر الله تعالى الامثال في كتابه الكريم
كمثل غيث اصاب ارضا قيل هذا التشبيه مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به
بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان وهي تشبيهات مجتمعة لكن
الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لتوقف اول على آخره الا يرى الى
انه وصف الغيث بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وحقيقة تشبيه
الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل
من السماء الى ارض ظهر نفعه فيها والى ارض لم تظهر انما شبه العلم بالغيث
لانه يحيي القلب الميت احياء الغيث البلدة اليابس وفي ذكر الحيا
الغيث دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر يحتاج اليه يغيث
الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل البعث متحيرين في الغواية

محتاجين الى الهداية فافاض الله عليهم سجال العلم والهدى ببعثة نبينا صلى الله عليه وسلم
فكانت منها طائفة اى قطعة اجادب والجادب ارض لا تنبت شيئا اى غير خيثة اى بسباخ ونحوه
قبلت الماء وانبت الكلا والعشب الكثير قال النووى العشب والكلا ولد
والخشيش والحلاء اسماء للنبات لكن الخشيش مختص باليابس والعشب
والكلا مختصان بالرطب والكلا بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف العشب
عليه عطف الخاص على العام لاعتمام بشانه وقيل الكلا مختص ايضا بالرطب الا انه
ما يتاخر نباته ويقل والعشب ما يتقدم نباته ويكثر وهذا اوصف العشب بالكثرة وكانت
منها اجادب وهى بالجيم والدال المهملة جمع الاجدب وهى الارض التى لا تنبت ويروى
اخاذات وهى جمع اخاذة بالخاء والذال المعجمتين الغدير ويروى اجارد بالجيم والراء
والدال المهملتين جمع اجرد وهو ما جرد عن النبات كذا قاله الخطابى وقال القاضى
لم يروى مسلم الا فى غير الاجادب وعليه شرح الشارحون امسكت الماء
فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى
انما هى قيعان جمع قاع وهى الارض المستوية لا تمسك ماء ولما كان بعض القيعان
قد تنبت كلاء نفاه بقوله ولا تنبت كلاء فذلك اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلثة
وشروع فى بيان مورد المثل فمثل الطائفة الاولى التى قبلت الماء وانبتت الكلاء
مثل من فقه بالضم اى صار فقيها وروى بالكسر معناه فهم والاول اشهر
فى دين الله ونفعه الله بما بعثنى به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك
راسا هذا مثل الطائفة الثانية التى لم تقبل الماء فامسكته فنفع الله بها
الناس يعنى انها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع راسه بالعلم كناية
عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله الذى ارسلت به
هذا مثل الطائفة الثالثة التى لم تمسك ماء ولا تنبت كلاء يعنى مثل هذه
الطائفة رجل فات عنه التعلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى
ان عدم قبول الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم لا فى نفسه ولا فى غيره قال الشارح
قوله فذلك اشارة الى النوع الاول والثانى لاشتراكهما فى الانتفاع وقوله
ومثل من لم يرفع الى آخره اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكا

من التكلف ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه قال ثم نزل قوله تعالى ولكن
رسول الله وخاتم النبيين استغرب الكفار كون باب النبوة مسدودا فضرب
النبى صلى الله عليه وسلم لهذا امثلا ليتقرب فى نفوسهم وقال انما مثلى ومثل الانبياء
من قبلى كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة استثناء من قوله بنيانا
وهو الحائط المبنى على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى بها من زاوية
من رواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة
فانا اللبنة يعنى اذا كان كذلك فانا كاللبنة فى الاكمال وانا خاتم الانبياء وهو بفتح
التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا آخر الانبياء فان قيل كيف
كان آخر الانبياء وعيسى عليه السلام ينزل فى آخر الزمان قلنا معنى كونه آخرا انه
لا يكون احد بعده مبلغا وعيسى عليه السلام ينزل عاملا على شريعة محمد صلى الله عليه
وسلم مصليا الى قبلته كانه بعض امته اعلم ان هذا التشبيه المجموع بالمجموع وجه الشبه عقلى
منتزع من عدة امور فيكون امر النبوة فى مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان
فائدة بعثة الانبياء عليهم السلام تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشريفة
قد كانت حاصلة بالنقصان وبالنبى صلى الله عليه وسلم تمت تلك الاحاطة و
كملت دار النبوة ق ابو موسى رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان مثلى ومثل
ما بعثنى الله به كمثل رجل اتى قوما المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب بمركب
حتى لو فات فيه منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تمثيلين بتمثيل المبعوث وبتمثيل
المبعوث به لان هذا تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا قاما ثم ان لا من قبيل ان زيدا
وعمرا قائم فقال يا قوم انى رايت الجيش بعينى بتشديد الياء على سقوط نون
التثنية بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبى صلى الله عليه وسلم
لان ما انذر به من الاهوال هى التى رآها بعينيه واما سائر الانبياء فلم يكن
لهم معراج حتى يعاينوا تلك الاهوال وانى انا النذير وهو الذى يكشف غيره باعلام
العريان وهو الذى لغى العدو فلبث ما عليه من الثياب فاتى قومه عريانا
بخبرهم فصدق بعضهم لما فى آثار التصديق فنجوا فهذا القول مثل يضرب لشدة الامر
وقرب الحذر وبراءة المخبر عن التهمة والكل موجود فى النبى صلى الله عليه وسلم فالنبى

بالمد نصب على الاغراء اى اطلبوا النجاء او على المصدر اى النجاء النجاء وهو الاسراع
فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اى ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم
وهو بفتح الميم والهاء ضد العجلة وكذبت طائفة منهم انما لم يقل ولم يطع طائفة مع
انه كان في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم
فاصبح امكانهم فصبحتهم الجيش اى اتوهم صباحا ليغيروا عليهم فاهلكهم واجتاحتهم
بالجيم وبالحاء المهملة بعد الالف اى اهلكهم بالكلية فذلك اى المثل المذكور وهذا
بيان وجه المشابهة مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب
بما جئت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستأصل بل
العصيان مع التكذيب بالحق ق حذيفة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان
معه اى مع الدجال ماء ونارا فناره ماء وماؤه نار يعني الذي يراه الناس نارا
فاء بارد والذي يرونه ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رمى واحدا من مكذبيه
في ناره جعل الله تعالى نارا ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما لخليل عليه السلام
واذا رمى عن صدقه فاعطاه من ماله جعله الله نارا محرقة لاستحقاقه النار الابدية
بكفره وفيه بيان ان ما يظهره الدجال تخييل لسحره ق ابو شريح الخزاعي رضي
بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة
وبالزاء المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح ما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم عشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها
بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس
بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم الله في مكة فان قلت
ما وجه قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث آخر ان ابراهيم عليه السلام حرم مكة قلت
معناه اظهر لحرمتها الثابتة قبل لاجل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما
اى يريق فيها دما سفكة في سياق النفي يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان
مما يباح في خارجها وصف الامر بالايمان لتحريضه على اجتناب ذلك الحرام لان
مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله ولا ينفرهم منه ان الكفار غير مخاطبين
بالشرائع لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها شجرة

شجرة بكسر الضاد اى لا يقطع وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب عطف على يسفك
ولا ناقة فان احدا ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني ان ترخص احد لا
بان الرسول فعل ذلك وهو بدل على الجواز يقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن
لكم وانما اذن لي فيها اى في ازالة الدم واذن على بناء المجهول لي قائم مقام الفاعل ساعة
من نهار التفت هيهنا ولم يقل اذن له بيانا لاختصاصه بذلك بالاضافة الى نفسه
ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب يعني من سمع
مني هذا الحديث فليبلغه الى من لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها ق انس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان من اشراط الساعة شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة
ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع عن قلوبهم كما سبق
ويظهر الجهل ويفشو الزنا ويشرب الخمر ويذهب الرجال وتبقى النساء
حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد وهو من يكون قائما بمصالحهن لان يكون
زوجا لهن قال الضعيف بمكثير هذا التأليف لقد شاهدنا بعض الاشراط مما
في الحديث المذكور في بلدة اتفقت فيها هذه السطور من غلو الزناة وفشو
الخمور ورقص القينات بشرب الخمور ووفور الميل الى الخرابات والنفور من
مواضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش وانشاء ما شاء ان عز
نحاشي لا جزء امورهم نعوذ بالله من شرورهم وائل بن الاسقع رضي
روى البخاري عنه ان من اعظم الفرى وهو على وزن الشرى جمع فرية وهي الكذبة
عن عمد ان يدعي الرجل الى غير ابيه عدى الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وانما
صار اعظم لانه افتراء على الله لان المدعي الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله من ماء
فلان وانما اخرجه من صلب غيره او يرى عينه من الرؤية ما لم تر يا اى يكذب
في رؤياه بان يقول رأيت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما صار اعظم لان مبارزة
الناس انما تراه بارادة الملك والكذب عليه كذب على الله او يقول على رسول الله
ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي صلى الله عليه وسلم ح علي رضي
قيل ما رواه علي عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا له
في الصحيحين اربعة واربعون حديثا انفرد البخاري بتسعة ومسلم بخمسة عشر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان من البيان لسحرا قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة ومحسنات
الفاظ فعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان بمنزلة السحر في ميلان القلوب
او في الجزء عن الايمان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف
الى الباطل قال صاحب التحفة ختم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكن البخاري اخرجه
في صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرجه عن علي والله اعلم ع ابن عمر رضه الله عنه روى البخاري عنه
ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله قال هي النخلة والخا
مثل المسلم يعني النخلة طيبة الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحل
بايقانه جميل الصفات كثير الصدقات قبل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة
لكون وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اتم منها في النبوت
وكثرة النفع كقول الشاعر فكأن النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع
جابر رضه الله عنه روى مسلم ان من الليل ساعة يجوز ان يراد به الساعة
النجومية وان يراد جزء منها وانما نكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالي لانها
عبد مسلم يسأل الله خيرا المضارع المثبت حال الا اعطاه اياه ويروى خيرا
من امور الدنيا والآخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة
لا يخص بعض الليالي بل كان في جميعها قيل تلك الساعة في الثلث الاخير الذي
يقول الله فيه من يدعوني فاستجيب له وقيل هي وقت السحر وقد روى ان جبرائيل
عليه السلام قال اني لأرى العرش يرتفع من السحر وقيل الظاهر انها مطلقة ق ابو داود رضه
اتفقا على الرواية عنه ان من امن الناس وهو افعل من المن الذي هو العطاء لا من المنة
التي تفسد الصنيعة علي في صحبته وماله علي هنا بمعنى لاجل يعني اكثر الناس بذلا لنفسه وماله
لاتجلى ابو بكر حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا وقع في صحيح البخاري
وهو الظاهر لانه اسم ان والرافع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون
من زائدة على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتدا محذوف كان النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان من امن الناس علي رجلا فقبل من هو قال ابو بكر كذا قاله
النووي فعلى هذا في كون الحديث مما اتفقا عليه شبهة ولو كنت متخذا خليلا
غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني

يعني لو اتخذت صديقا راجع اليه في حاجتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن
في جملة امور اي الى الله الى هنا كلامه لكنه بعيد والاوجه ان يقال انه من الخلة و
هي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز لي
ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع
على سري الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب الناس من سر رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ابا بكر لم يفضلكم
بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كنب في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته الآم
في الاسلام للعهد اشار به الى الاسلام الذي سبق به المسلمين وآثر بجودته المودة
الثابتة بالاسلام هذا استدراك عن فحوى الجملة الشرطية كأنه قال ليس بيني وبين
ربي خلة ولكن اخوة الاسلام افضل وانما كان افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعل واخوة
الاسلام كان بفعل الله تعالى فاختاره الله للنبي صلى الله عليه وسلم يكون افضل مما اختاره
لنفسه لا يبقين في المسجد باب الأسد الفعل المجهول صفة محذوف اي الا باب
الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى يعني انه لا يسد قبل هذا الكلام على حقيقته فمعنا
الآخر يسد ابواب البيوت المنصفة بالمسجد سوى باب ابي بكر مما لم يكن
صيانة للمسجد عن تطرق الناس قال الامام التوربشتي لم يصح عندنا ان لابي بكر
بيتا بجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابي بكر في امر الخلافة
على وجه الاستعارة التصريحية بان يشبه طريق النزاع فيه بالابواب
وقرينة ذكر المسجد الذي كان عامة جلوس النبي صلى الله عليه وسلم
واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا به قيل قال النبي صلى الله عليه وسلم
هذا الحديث في مرضه في آخر خطبة خطبها واما ما روي من انه صلى الله عليه وسلم
قال في حق علي سدوا ابواب المسجد كلها الا باب علي فمحمول على حقيقته
لانه ثبت ان بيت علي كان في جنب المسجد عائذ بن عمرو رضه الله عنه
وهو بناء منتاة تحت وذال معجمة روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي صلى
الله عليه وسلم ثمانية عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخا
واثنان للمسلم ان من شر الرعاء جمع راع والمراد بهم هنا الامراء الحطمة على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وزن الهمزة هو الذي يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمه اذا كان قليل الرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبي صلى الله عليه وسلم للولاة الظلمة م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه ان من اشر الناس عند الله وفي بعض النسخ المصححة ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهري شر فيه التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشر الا في لغة ردية وكذا خير قال القاضي الرواية وقعت بالالف وهي تدل على عدم رداءته منزلة يوم القيمة و يروى من اعظم الامانة على حذف المضاف اي اعظم خيانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف على الرواية الثانية اي خيانة الرجل يفضي الى امرأته اي يصل اليها استمتاعا او تفضي اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم ما جرى بينه وبينها قولا او فعلا قال النووي تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتبت بان ندعى عليه الجب عن الجماع او اعراضه عنها او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لافعل ذلك انا وهذه ف ابو سعيد رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه ان من صنفي هذا بكسر الصادين المهملتين او المعجمتين وبالهمز بين بمعنى الاصل قوما يقرؤون القرآن يعني سيأتي قوم منهم كيت وكيت من الاصل الذي هذا الرجل اي ذو الخويصرة منه في النسب او هو عليه في المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة لاي وزناجي رحمه الله يعني لا يكون الا القراءة المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال اي يتركون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي المراد من الاسلام هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم الا قتلة فيه توطئة للقسم اي والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد والمراد به اهلاكهم بالكلية لان عادا لم يقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم في زمن علي رضي الله عنه بعد النبي صلى الله عليه وسلم بسبع وعشرين سنة فاقتلهم علي وقتل كثيرا منهم قاله لذي الخويصرة وهي بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب رجل اسمه حرقوص بن زهير التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات كذا في تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة تصغير ذهب وهي قطعة من الذهب في تربتها صفة ذهبية يعني فيها ذهبية كائنة في تراب اليمن غير ممتزة عنه كان بعث بها علي من هذه الجهة صفة ثانية لها من اليمن بين وهو ظرف لقسم الواقع وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وبالام وبهذا رواية وجميع نسخ مسلم بالراء وكلاهما صحيح ان كان يقال له في الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي صلى الله عليه وسلم زيد الخير كذا قاله النووي خ انس رضي الله عنه روى البخاري عن انس بن مالك ان عمة الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال النبي صلى الله عليه وسلم كتاب الله القصاص فرضي القوم فعفوا الارش فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اي لجعله بارا في يمينه لكرامته قال القاضي معناه لو سأل الله شيئا واقسم عليه ان يفعله بان قال بحرمتك يا رب افعل كذا لاجاب دعوته يؤيد هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد به المسمى ولو اراد به اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره مكان لاجابه للمشاكلة المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق له ما سبق من التعزير واما لفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم فيه يعني لو اقسم عازما على الله ان يفعل ما يريده وغايته ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان ينبغي للبعض ان يقول ق مكان خ لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه في كتاب مسلم وانما الخلاف في ان الكاسرة هي اخت الربيع والحالفة هي ام الربيع في روايته وانها الربيع والحالف انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت بعد ما حكم النبي صلى الله عليه وسلم بالقصاص كيف صدر من الصحابي الحلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لنقته عليه انه لا يحنثه او لثقته بفضل الله تعالى انه لا يحنثه بل يلهمه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العفو وهذا من كرامة الاولياء خ ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه
روى البخاري عنه ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعني ما بقي بين الناس
من كلام الانبياء فادركوه هذا الكلام يعني من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام
من نتايج الوحي وان الحيا مندوب في كل الشرايع ولم يجز عليه النسخ اذا لم تستحي
فاصنع ما شئت هذا الكلام جامع لخير الدنيا والاخرة لان الحيا فرع يتولد من اجلال
من يستحي منه ممن اتصف به بخلاف المباة ومن لا فلا قبل قوله فاصنع وعيد
يعني افعل ما شئت فلا خير في عملك لان من لم يطع ربه فليس معه من اوصاف
الايمان شيء فسبيل زي به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت وفيه
توبيخ له وقيل معناه اذا كان فعلك ممنا ان تستحي منه فجرّبه فيه على سنن الصواب
فاصنع ما شئت ق ابي بن كعب رضي اتفقا على الرواية عنه ان موسى عم قام
خطيبا زعم اهل التوراة ان موسى هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبي عم
وانه كان نبيا قبل موسى بن عمران لاستبعادهم ان يكون كليم الله المخصص بالمعجزات
الباهرة مبعوثا للتعلم قلنا لا بعد عن العالم الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل المراد
منه صاحب التوراة واطلاق هذا الاسم عليه لانه لو اراد غيره لقيده في بني اسرايل
فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اي الى الله تعالى
يعني لم يقل الله اعلم منك فاوحى الله اليه ان لي عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك
فيه معنى القول بموجب البحرين هو المكان الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم تمامي المشرق
وقيل اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب هو اعلم
منك فقال موسى يا رب كيف لي به اي كيف يتيسر الاجتماع بذلك العبد
قال تاخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التا المثناة فوق زنبيل يسع
فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت فهو ثمة بفتح الثا المثلثة اي هناك
فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء فيه زائدة والضمير فيه
لموسى عم ويجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير في معه للحوت يوشع بن نون
وهو ابن اخت موسى سماه فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده
حتى اذا اتيا الصخرة وهي الصخرة بالموضع الموعود وضعا رؤسهما فناما واضطرب

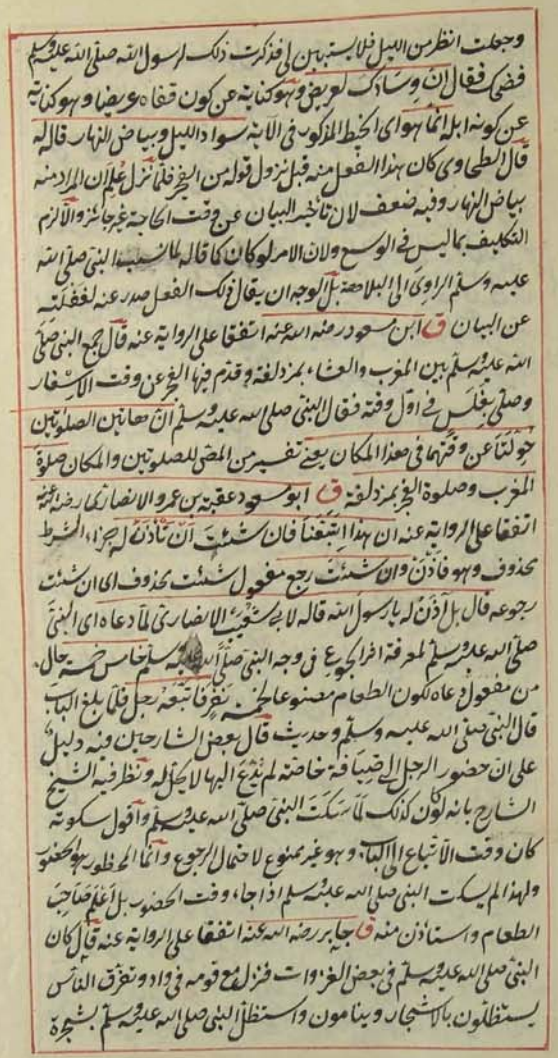
واضطرب الحوت يعني بعد استيقاظ يوشع قيل تلك الحوت كانت سمكة
مالحة وسبب حياتها ان هناك عينا يسمى ماء الحياة وكان لا يصيب
ذلك الماء ميتا الا حيي فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه
فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذت
زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالسرب وهو بيت في الارض يغيره ما بعده
وهو قوله امسك الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم للنوع من الجريان فصار
عليه مثل الطاق وهو ما عقد من اعلا البنا وبقي ماكثة خاليا فلما استيقظ اي
موسى نسي صاحبه اي يوشع ان يخبره بالحوت اي بما راه من امر الحوت فان قيل
نسب النسيان في الحديث الى صاحبه وقد نسب اليهما في القرآن كما قال الله تعالى
نسيا حوتهما قلت المراد بما في القرآن ان موسى نسي تذكر الحوت لصاحبه
وصاحبه نسي الاخبار بامره فلا يخالف فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب
وروى بالجر ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا بفتح الغين
المعجمة ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة الى السير حيا
وراء الصخرة نصبا اي تعبا انما وجد موسى فيه نصبا لانه كان عينا التجاوز عن مطلبه
قال النووي انما لحقه النصب والجوع ليطلب موسى الخضر فيتذكره يوشع الحوت
قال ابي صلى الله عليه وسلم ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امره الله
به قال له فتاه ارايت وهو يجي بمعنى اخبرني وهنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف
وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوينا الى الصخرة بمعنى عجبت مما اصابني حين وصلنا
الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير
في انسانيه وقيل الا فيه محذوف اي الا ان اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا وهو من
قول يوشع نعت لمفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا عجبا او من قول موسى
يعني اعجب عجبا مما اخبرتني قال ابي صلى الله عليه وسلم فكان للحوت سربا ولموسى
ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغ اي الموضع الذي فقد الحوت
فيه هو الذي كنا نطلبه فارتدا على آثارهما قصصا مفعول مطلق اي يقصان ما
وقعا فيه قصصا قال ابي صلى الله عليه وسلم فرجعا يقصان اي يتتبعان

وتتبعان آثارها حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للفاجاءة مسجى ثوبا اى مستور
بثوب وهو صفة رجل فسلم عليه موسى عم فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر
الضاد لقبه وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة مفتوحة ولام ساكنة
وياء مثناة تحت وهو من نسل نوح عم وكان ابوه من الملوك وانما لقب به
لانه اذا جلس على ارض بيضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا فيه قال بعض انه من الملائكة
وبعض انه ولي والاكثرون على انه كان نبيا قيل انه لا يموت الا في آخر الزمان حين
ارتفع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة لان حكاياتهم
رواه في المواضع الشريفة وكاملوه اكثر من ان يحصى وانى بارض بك السلام
اتى بمعنى كيف او بمعنى من ابن استفهامهم على سبيل الاستبعاد لان السلام
لم يكن معهودا في تلك الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم
يعني اجبت عن الاتى بك وهو ان تستفهم عني لاعن سلامي بارضي قال موسى
بنبي اسرائيل اى قال الخضر انت موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني
مما علمت رشدا بفتحتين اى علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى
اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه
فان قلت هذا ابدل على مماثلة الخضر لموسى لا على افضليته وهو مخالف لقوله
فيما سبق ان اى عبد ابحج البحرين هو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا واظهارا
افضليته رعاية للادب مع كليم الله او لانه استحق العتاب عليه كما يستحقه موسى
فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر
فان اتبعتني فلا تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان
على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اى كلموا اهل السفينة ان يحملوهم فعرفوا
الخضر فحملوا على بناء المجهول بغير تول بفتح النون اى بغير اجرة فلما ركبا في السفينة
لم يفجأ الا والخضر قد قلع لوحا من الواح السفينة بالقاف والدال المهملة
الآلة التي ينجر بها فقال له موسى عم قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم
فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة اى عظيما قال الم اقل

الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تواخذني بما نسيت ما فيه مصدرية او موصولة
ولا ترهقني اى لا تغشني من امري عسرا بعني عاملني باليسر فاني اريد صحبتك ولا سبيل
اليها الا بالعفو قال اى الراوي وقال رسول الله وكانت الاولى اى المسئلة الاولى من
موسى نسيانا هذا تصديق من النبي صلى الله عليه وسلم لقول موسى بما نسيت
قال اى النبي صلى الله عليه وسلم وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اى طرفها فنقر
في البحر نقرة اى ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما
نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين القدر الذي نقصه ذلك العصفور
نسبته الى كل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات
الله تعالى نسبة متناه الى غير متناه فاين احدى النسبتين من الاخرى ولكن
الخضر عليه السلام انما شبهه بما نقصه العصفور تقريبا الى الفهم ونظرا الى العرف
اذ لا يقال في الصورة المذكورة ان ماء البحر نقص بما خرج من السفينة فبينما
يمشيان اذ ابصر الخضر غلمانا يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه
فقال له موسى اقتلت نفسا زاكية اى طاهرة من الذنوب هذا على تقدير
الغلام صبيا ظاهرا واما على تقدير ما قيل انه كان بالغا فباعتبار ان موسى
عليه السلام لم ير منه ذنبا بغير نفس اى بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اى
منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال اى النبي صلى الله عليه وسلم
وهذه اى هذه المسئلة الثانية من موسى عليه السلام اشد من الاولى اى من
المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا بسبب شدته ان فعله الاول كان
يمكن تداركه بالمد وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر في جوابه
لك ولم يكن في جواب المسئلة الاولى قيل النكر اقل من الامر لان قتل نفس واحدة
اهون من قصد اغراق اهل السفينة انما زاد في جوابه لك لانه رفض وصيته
قال ان سألتك عن شيء بعدها اى بعد هذه الكرة فلا تصاحبني قد بلغت
من لدني عذرا اى بلغت عذرك عندي في مفارقتي اياك لاني لم احفظ وصيتك
فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها اى طلبا منهم الطعام
ضيافة اعاد ذكر الاهل تاكيدا فابوا ان يضيفوهما اى من ان يجعلوهما ضيفا او

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اى يقرب ان يسقط
والارادة هنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع
قال اى النبى صلى الله عليه وسلم مائلا اى فى الصورة وانما فعره النبى صلى الله عليه وسلم
اشارة الى ان الارادة ليست فى معنانا الحقيقى فقال الخضر اى اشار ببيده فاقامه
فقال موسى عم قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا
يعنى على عملك اجرة حتى نشترى به طعاما فقال خضر اى قال الخضر هذا الاعتراض
سبب الفراق بينى وبينك سنانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وددنا ان موسى عليه السلام كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما اى
يبين الله لنا بالوحى قيل الغرض من ذكر هذه القصة واشباهها ان يعتبر امته بها وفى الحديث
فوائد منها ترك اعجاب العالم بنفسه قال الله تعالى وفوق كل ذى علم عليم ومنها
استحباب الرحلة فى طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدائد ومنها
تاخير الاعتراض على العلماء، ق ابن عمر رضى الله عنهما اتفقا على الرواية عنه ان ناسا منكم
قد رأوا فعل ما مضى على بناء المجهول من الرؤيا اى خيل لهم فى المنام ان ليلة القدر كائنة
فى السبع الاول بضم الهمزة جمع اول واولى ناس منكم انها فى السبع الغوابر جمع غابر
وهو بمعنى الباقى هنا المراد بالسبع التى تلى آخر الشهر او التى تلى العشرين بعده
قال الطيبى هذا اشل فالتموها فى العشر الغوابر فان قلت العشر واحد فكيف
ذكر صفته جمعا قلت جمعه باعتبار ليالية فليلتمس ليلة القدر فى جميعها فان قلت
قد جاء فيها روايات مختلفة منها انها فى اوتار العشر الاخير ومنها انها فى اشفاعه
ومنها انها فى العشر الاوسط ومنها انها فى رمضان كله فالتوفيق اجيب بانها منتقلة
تكون فى سنة ليلة الوتر وفى سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادقة
كلها او قالها كذا قاله القاضى وروى عن الشافعى رح جواب آخر وهو ان النبى
صلى الله عليه وسلم كان يجيب على نحو ما يسئلون عنه فاذا قيل له هل نلتمسها ليلة كذا
يقول التموها ليلة كذا فان فيه ترغيبا فى طلبها ما حيا، الابالى ق عدى بن حاتم رضه
اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض
من الخيط الاسود اخذت عقالين ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتى وقلت



وجعلت انظر من الليل فلا يستبين لى فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فضحك فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو كناية
عن كونه ابلها انما هو اى الخيط المذكور فى الآية سواد الليل وبياض النهار قاله
قال الطحاوى كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه
بياض النهار وفيه ضعف لان تاخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والا لزم
التكليف بما ليس فى الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما سبه النبى صلى الله
عليه وسلم الراوى الى البلاهة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته
عن البيان ق ابن مسعود رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال جمع النبى صلى
الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت الاسفار
وصلى بغلس فى اول وقته فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان هاتين الصلوتين
حولتا عن وقتهما فى هذا المكان يعنى تغير من المضى للصلوتين والمكان صلوة
المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضه الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تاذن له جزا، الشرط
محذوف وهو فاذن وان شئت رجع مفعول شئت محذوف اى ان شئت
رجوعه قال بل اذن له يا رسول الله قاله لا به كعب الانصارى لما دعاه اى النبى
صلى الله عليه وسلم لمعرفة اقراره على وجه النبى صلى الله عليه وسلم خاص حال
من مفعول دعاه لكون الطعام ممنوعا لخمسة نفر فاتبعه رجل قال بلغ الباب
قال النبى صلى الله عليه وسلم وحديث قال بعض الشارحين فيه دليل
على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة لم تدع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ
الشارح بانه لكون كذلك لما سكت النبى صلى الله عليه وسلم واقول سكوته
كان وقت الاتباع الى الباب، وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما الحظور هو الحضور
ولهذا لم يسكت النبى صلى الله عليه وسلم اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب
الطعام واستاذن منه ق جابر رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان
النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض الغزوات فنزل مع قومه فى واد ونعرق الناس
يستظلون بالاشجار وينامون واستظل النبى صلى الله عليه وسلم بشجرة

معلقا سيفه بغصن فاذا رسول الله عليه السلام يدعونا فلما حضرنا رأينا عنده
اعرابيا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا اخترط على سيفي اي سل سيفي من غمده
فحمل به علي وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا اي مجردا فقال من يمنعك
مني فقلت الله يعني يمنعني الله منك ثلثا اي ثلث مرات فسقط السيف
من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال كن خير آخذ قال الراوي فما رأيته
النبي صلى الله عليه وسلم الشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله قال لا ولكن
اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى النبي صلى الله عليه وسلم
سبيله وفي الحديث كمال توكل النبي صلى الله عليه وسلم وتصديق قوله تعالى والله
يعصمك من الناس واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة ق معاوية بن ابي سفيان
رضي الله عنه وكان البخاري يذكر قبل اسلم عام الحديبية ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
مائة وثلثة وسبعون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري بارعة وسلم
بخمسة ان هذا الامر اي امر الخلافة في قريش لا يعاديهم احد اي يخالفهم الا اكبه
الله على وجهه اي اسقط ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم الدين واهله
وقيل المراد به الصلوة لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم
المعنى اذا علق قوله ما اقاموا بكب لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان منهم من
لم يتم الصلوة ولم ينصرف عنه الامر كذا قاله التورپشتي وفيه دلالة على اختصاص
الامام بقريش وهم بنو النضر بن كنانة وجمع بطونها في ذلك بمنزلة واحدة لعل
ذلك لعلمه صلى الله عليه وسلم انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين و
صالح الامور للمسلمين ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال سمعت هشاما
يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأته فجئت به رسول الله عليه السلام فاقرأه
فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل المراد به
الحصر على السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثرون بتقريهم منه الحصر
ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم هي سبعة في المعاني كالوعد والوعيد والامثال
والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن ح بعض الاحرف

الاحرف البسر من بعض آخر في القراءة وقال آخرون هو الصور في التلاوة كالادغام
والاظهار والتفخيم والترقيق وغيره من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهي
اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن
وبني تميم وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة واحدة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ
بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الطيبي ان هذا
كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة
عادت الى حرف واحد والصحيح انها في القراءة السبع كلها مستفيضة من النبي صلى
الله عليه وسلم ضبطتها الامة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من
الصحابة ثم اضبطت كل قراءة منها الى من اختار رها من القراء السبعة ق عائشة
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان هذا شئ كتبه الله اي قضاه وقدره على
بنات آدم وفي رواية قال لها النبي صلى الله عليه وسلم كوني على خلق عبدي الله
ان يبرئ فكانها فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنعي ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمي
وغيرهما غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي روي انها قالت فلما قدمنا مني طهرت
فافضت بالبيت قاله لها حين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء
اسم موضع على ستة اميال من مكة فراها النبي صلى الله عليه وسلم تبكي فقال
لها مالك احضت قالت نعم عام حجة الوداع بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله صلى
الله عليه وسلم بميمونة بسرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو موسى رضي
الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة الى اعرابي قدر البشري فاقبلا
انتهى قال لابي موسى وبلال حين قال الاعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم اكثرت علي
من البشر لما طلب من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا وقال الا تبشرنا وعرضته
فقال النبي صلى الله عليه وسلم له ابشر وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك
بابشار الصالحين م زيد بن ثابت روى مسلم عنه قيل انه كان من فقهاء
الصحابة وممن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتبه
في خلافة ابي بكر ونقله الى المصحف في خلافة عثمان ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
اثنان وتسعون حديثا له في الصحيحين غير احاديث انفرد البخاري منها بارعة

وسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى اى تمتحن والمراد به امتحان الملكين للميت
بقولهما من ربك وما دينك ومن نبيك في قبورها فلولا ان لا تدافنوا اصله
تتدافنوا فحذف احدى التائين وهي الكلام حذف يعني لولا مخافة ان لا تدافنوا وفي بعض
النسخ فلولا ان تدافنوا فمعناه لولا ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم
وهو مفعول دعوت على تضمينه معنى سألت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين
يقال دعوت فلانا اى صحت به من عذاب القبر من فيه لبيان الموصول المتأخر وهو
الذي اسمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم
العذاب كما زعمه بعض لان الميت طيبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الميت
لا يكون مردودا بجهل فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو في بطن الحوت بل معناه انهم
لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة به او لعدم قدرتهم عليه لكثرتهم
وخيرتهم منه او يقال معناه لو سمعوا التركوا الدفن والقي الميت اقاربه في الصحاري
البعيدة حذرا من الفضيحة الاحقة بهم قاله لما مر بقبور المشركين قال الشيخ
الكلاباذي انما حث النبي صلى الله عليه وسلم ان يسمعهم عذاب القبر دون
غيره من الاحوال لانه اقل المنازل وكان من الناس من يستعظمه فذكر ذلك
ليتعزى في قلوبهم م ابو بصرة الغفاري رضه الله عنه روى مسلم عنه قبل ما رواه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة احاديث ولم يخرج له في الصحيح سواه ان هذه العلوة
عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اى تركوا اصلا تركها مكروها في وقت الاشتغال
فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين اجر من جهة امتثاله امر الله واجر آخر من جهة
محافظته ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى تطلع الشاهد اى بظهور النجم والمراد به غروب
الشمس والصلوة المنفية بعد العصر هي النافلة لانها هي المكروهة واما الفوائت فغير
مكروهة ما لم تتغير الشمس يعني صلوة العصر تغير لهذه الصلوة م معاوية بن
الحكم السلمي الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة منسوب الى جده سليم
قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال
بينا انصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني
القوم بابصارهم فقلت ما شأنكم تنظرون الي فضربوا بايديهم افخاذهم فلما رأيتهم

فلما رأيتهم يصمتونني سكت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان دعاه
الصلوة اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم
ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى لو قال العاطس
الحمد لله فقال المشمت يرحمه الله لا تفسد وكذا لو سلم المصلي ناسيا لان السلام
جنس مشروع في التشهد كذا في شرح آثار البزدوي استدل به مالك واحمد
والشافعي رح على ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يأمرها بعادتها ولذا كلام الناسي وخالفهم ابو حنيفة رح وصاحباه لان قوله
لا يصلح تنبيه على عادتها وانما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن استدل به الشافعي
على ان تكبيرة الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير
م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه قال كان رجل يقم المسجد فقده رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوما وسأل عنه وقالوا مات فدفناه فقال افلا كنتم آذنتموني
فأتى قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوءة بالهمة المشار اليها القبور
التي يمكن ان يصلي النبي صلى الله عليه وسلم عليها ظلمة على اهلها وان الله ينورها
لهم بصلاتي عليهم استدل به الشافعي على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا
صلوة النبي صلى الله عليه وسلم كانت لتنوير القبور وذا لا يكون في صلوة غيره
فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الفرض يؤدى منها بمرة ق انس رضه الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو
بفتح الذال المعجمة ما يتقذر منه الطبع كالنجاسات والاشياء المستقذرة وهو متناول
للبول فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا البول للتحقير انما هي
لذكر الله والصلوة وقراءة القرآن قاله بعد ما رأى اعرابيا يبول في المسجد ق
ابو موسى رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال احترق بيت على اهله بالمدينة
في ليلة فحدثت بشأنهم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان هذه النار المشار
اليها النار التي يخاف من انتشارها انما هي عدو لكم فان قلت ما معنى قصرها
على العداوة وكثير من المنافع مربوط بها قلنا بطريق الادعاء مبالغة في التحذير عن اقترانها
فاذا نمتم فاطفؤها عنكم المراد بها السكانها بحيث لا يخاف عن اضرارها الجار والجدر

متعلق بمحذوف اى متجاوزا اجزه عنكم م عبد الله بن عمرو رضه الله عنه روى مسلم
عنه ان هذه اشارة الى افراد صنف ما رآه من ثوبين من لباس الكفار
فلا تلبسها قاله له حين رآى عليه ثوبين معصفرين وفى رواية انه قال اى النبى
صلى الله عليه وسلم امك امرتك بهذا اى بلبسهما حرف الاستفهام محذوف
اراد به انه من لباس النساء قلت اغسلهما اى قال الراوى قلت للنبى صلى الله عليه وسلم
اغسلهما قال بل احرقهما انما امر النبى صلى الله عليه وسلم باحراقهما اضرارا بالمال
لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء فعلل تضييع المال
لنقصان قيمته به والمراد باحراقهما افناؤهما بنحو بيع او هبة او غيرهما عبر عنه بالاحراق
مبالغة فى الانكار بدليل عليه ما روى ان الراوى لما فهم ظاهر معنى الاحراق و
وقذف الثوبين فى التنور قال له النبى صلى الله عليه وسلم افلا كسوتها بعض اهلك
فانه لا بأس بالنساء قال الخطابى المعصفر هو المصبوغ بالعصفر انما يصير منهيا
اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما اذا صبغ غزله ثم نسج ولم يكن له رائحة فليس بمنهى
واقول هذا انما يصح اذا كان على كراهة رائحته واما اذا كانت تشبه الرجال النساء
او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما **فصل** م ابو هريرة رضه الله عنه
روى مسلم عنه اتى آخر الانبياء وان مسجدى آخر المساجد اى ساجد الانبياء
المفضلة على غيرها وهى المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبى صلى الله عليه وسلم
تتمة صلوة فى مسجدى افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد
الافضلية فى الثواب لا فى الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه
الفضيلة مختصة لنفس مسجده صلى الله عليه وسلم الذى كان فى زمانه دون ما زيد عليه
م جندب بن عبد الله رضه الله عنه روى مسلم عنه انى ابرء الى الله يعنى انجى واليه ان يكون
لى منكم خليل هذا بحسب المفهوم فان الله قد اتخذنى خليلا هذا بحسب الفاعل كما اتخذ ابراهيم
خليلا تقدم معنى الخليل فى حديث ان من امن الناس على م سعد بن ابى وقاص
رضه الله عنه روى مسلم عنه انى احرم ما بين لابتى المدينة الا به ارض ذات حجارة
سود بالمدينة لابتان شرقية وغربية وهى بينهما ان تقطع بدل اشتمال من الموصول
عضاهها جمع عضاهة وهى بكسر العين شجرة ام غيلان او بقتل صيدها ظاهر الحديث

الحديث يشعر بان للمدينة حرما وهو مذهب الشافعى ومالك رح وذهب ابو حنيفة
رح الى نفيه لانه روى عن عائشة رضه الله عنها انها قالت كان لآل محمد صلى الله عليه وسلم
بالمدينة وحوش يسكونها دلان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد فى المدينة
فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها وتوبيد المعنى قوله او يقتل صيدها بكلمة او لان
التحريم لو كان على ظاهره لم القطع والقتل كلاهما كما فى حرم مكة لا احدهما ولهذا
لم ينقل عن احد الجواب اجزاء بقطع شجرها ق انس رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فصل
النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال انى ارحمها قتل اخوها معه استبناف معنى اراد به
المدينة فى الحق لما روى ان النبى صلى الله عليه وسلم بعث اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان
بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعنى ام سليم تغيير من
المض لضمير ارحمها ام انس بن مالك قال النووى كانت ام سليم واخته ام حرام
خالتين لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدخل عليهما خاصة وفيه استحباب الرعاية
لمنكسرة القلوب ق ابو سعيد رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه انى اعتكف العشر
الاول التمس حال او استيناف هذه الليلة اى ليلة القدر ثم اعتكف العشر الاوسط
ثم اتيت مجهول من الثلاثى يعنى اتانى ملك فقيل لى اى قال لى ملك انها فى العشر
الاواخر انما وصف العشر الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا لليالى واشارة
الى كمال ليلة منه يطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف
يعنى عزمت ان اعتكف العشر الاوآخر فمن اراد ان يوافقنى فليعتكف
والعشر الاواخر ق عائشة رضه الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما
طلبت ازواج النبى صلى الله عليه وسلم زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت
يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدا بى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال انى ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا تعجلى
يعنى لا بأس عليك ان لا تستعجلى فى الجواب وحذف لا شايع اذا امن
اللبس وفى رواية ان لا تستعجلى وهى ظاهرة حتى تستأمرى ابويك
الاستيمار المشاورة انما قاله النبى صلى الله عليه وسلم لعلمه ان ابويها لا يأمرانها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باختيار نفسها وافتراقها له فقالت فقلت للنبي صلى الله عليه وسلم اني في هذا
استامر ابوي اني اريد الله ورسوله والدار الآخرة ففرح رسول الله فشكر الله تعالى
م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اني على الحوض اي على حوضي في الموقف انظر
من يرد ذكر الرا على منكم والله ليقطعن على بنا المجهول وتشديد النون يقال اقتطعت
قطعا من غنم فلان دوني اي في اودية مكان مني رجال فلاقولن اي رب مني ومن امتي
من الاولى اتصالية والثانية تبعيضية ويقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك ما زالوا
يرجعون على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال القبيحة
الى السيئة او من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووي ق عقبة بن عامر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اني فرطكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين لاصلاح الماء
يعني انا سابق على امتي الى الحوض وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعني رقيب
وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام وكنت عليهم
شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر الى حوضي الآن واني اعطيت على
بنا المجهول مفاتيح خزائن الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك
واستيلاء خزائن ملوكها او مفاتيح الارض شك من الراوي واني والله
ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله
تتنافسوا فحذف احدى التاءات من معناه تحاسدوا والضمير في فيها للخزائن و
في الحديث معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم حيث وقع ما اخبر في المستقبل
كما اخبر ق بن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقوم على قبور المنافقين ويدعو له فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابي
بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه فلما دخل عليه سئل ان يكفنه في شعاره
الذي يلي جلده صلى الله عليه وسلم ويصلي عليه فلما مات دعا ابنه النبي صلى
الله عليه وسلم الى جنازته فلما قام ليصلي عليه قال له عمر رضه ائصلي يا رسول الله
على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا وقال النبي صلى الله عليه وسلم اخر عني يا عمر فبعد
ما بالغ في المنع قال اني قد خيرت يعني خيرني جبريل بين الاستغفار لابن ابي
وتركه حين سأل ابنه الاستغفار له فاخترت اي الاستغفار فنزلت

فنزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر
الله لهم ولو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها هذا بيان اهتمام
النبي صلى الله عليه وسلم للاستغفار وان السبعين المذكور في الآية للتكثير لا للتحديد
فصلى النبي صلى الله عليه وسلم ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى ولا تصل
على احد منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر رضه منع النبي صلى الله عليه وسلم عما باشره
بلا مشورة وكيف صلى النبي صلى الله عليه وسلم على المنافق وكفنه في قميصه قلنا كان رأي
عمر رضه في ذلك التصلب في الدين وكان تكفينه وصلواته اكراما لابنه الصالح واظهارا
لشفقته على من يظهر الايمان وان كان على خلاف باطنه ملصلحة كان براها فيه بدليل
ما روى انهم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم كيف صليت عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ما يغني عنه قميصي ولا صلاتي والله اني كنت ارجو ان يسلم به الف من قومه فقالوا
ان رئيسهم تبرك في آخر عمره بقميص النبي صلى الله عليه وسلم اظهر لطفه وشفقته عليه
اسلم الف من قومه هكذا روى م ابو ذر رضه الله عنه روى مسلم انه قال خرجت
من قومي غفار ونزلت بمكة واسلمت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا اباذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت
ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني قد وجهت الى ارض ذات نخل
يعني رايت في المنام جهتها لا ارضها على بنا المجهول الى لا اظنها الا يثرب وهي المدينة
فهل انت مبلغ عني قومك اي ما سمعت مني عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم
رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه متفق عليه من مسند ابي ذر كذا ذكره الحميدي صاحب
الجمع بين الصحيحين قاله عند انصرافه الى اهله قال الراوي فاتيت اخي انيسا فقال ما
ما صنعت فلت اسلمت فبلغت ما سمعت منه فاسلم فاتينا امنا فاسلمت
ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال نصفهم اذا قدم رسول الله المدينة اسلمنا ج ابو جمرة
رضه الله عنه روى البخاري عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال ان لقيتم
فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما ثم ائتنا نودعه حين اردنا الخروج
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار يعطف
على خبران بتقدير اقول لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغاني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين جبار بتشديد الباء الموحدة بن الاسود بن عبد المطلب
والآخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو
مذهب اهل السنة قال قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله كيف يحرق رضه فهو مما زاد فيه
الخذوه الحاقا قلنا يجوز ان يكون فعل للسياسة والمبالغة في الزجر وللامام ذلك اذا دعت
اليه المصلحة او لانهم كانوا سحرة يدفعون عن انفسهم بالسحر انواع المهلكات سوى الاحراق
جابر رضه الله عنه روى مسلم عنه قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
انى نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لا اشهد الا على حق
استدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على
انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات فاشهد على هذا غيري ولو كان ذلك حراما لامر
النبي صلى الله عليه وسلم بالشهادة وجوابه عن الحديث ان الحق يرى بمعنى الجور وهو
المراد هنا جمعا بين الروايتين عمر بن ابي سلمة وعائشة قبل عمر هذا ربيب رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولد بارض الحبشة قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبلغ
سنين مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنى عشر حديثا في الصحيحين ثلثة احاديث
اتنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سألت رسول الله عليه السلام
قلت هل يقبل الصائم امراته قال سل امك ام سلمة فاخبرتني ان رسول الله يصنع
ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال
عليه السلام اني لاتقاكم لله يعني ما انا عليه من التقوى اكثر واوفر من تقويكم فلا ينبغي لاحد
ان يجتنب ما فعلته اتقاء واخشاكم لله اي الله عدي الخشية بالام لتضمنه معنى الاطاعة
قبل الخشية وهو تالم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية
من العبد وتارة بمعرفة جلال الله تعالى وعظمته وخشية الانبياء من هذا القبيل قال صاحب
التحفة رقم المحل الحديث المذكور بعلامة الفاف لكنه مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه
من حديث عائشة رضه ان رجلا جاء الى النبي عليه السلام وقال ندركني الصلوة وانا جنب
فاصوم فقال عليه السلام انا ندركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا
يا رسول الله غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال عليه السلام والله اني لارجو

لا رجوان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي واروى واعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه
سميت حدودا لان الحد معوا لحاجز بين الشيئين وهي حاجزة بين حيز الحق
والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروى مشعرا بان هذه رواية الصحيحين وليس
كذلك وانما هذه رواية مالك في الموطا انس رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه
انه لا دخل في الصلوة وانا اريد اطالتها الواو فيه للحال فاسمع بكاء الصبي فاتجوز
في صلوتي اي اخففها من غير اخلال واجبا تها مما علم من فيه بمعنى لاجل من شدة وجده امه
ومن هذه للسببية والموصولة الوجد بمعنى الحزن من بكائه من هذا بمعنى لاجل وفيه بيان
الرفق بالمامومين والتيسير عليهم ابن مسعود رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه
انه لاعرف اسماء هم واسماء آبائهم والوان جوادهم هم خبر فوارس على ظهر الارض يومئذ او من
خير فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوي بضع عشرة فوارس هذا تفسير
لضمير اسمائهم يبتغون على بناء المجهول طليعة وهو الذي يبعث ليطلع على حال العدو وجمعه
فعيلة بمعنى فاعل يستوي فيه الواحد والجمع بفتح قسطنطينية قال النووي هو بضم القاف
واسكان السين وبضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة وطاء مكسورة ثم ياء ساكنة
بعدها نون هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء
وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم مدائن الروم قال الترمذي
قد فتحت قسطنطينية في زمان بعد اصحاب النبي عليه السلام وبفتح عند خروج الدجال حين
يقال لهم اي يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزمهم الكفار
واشتغلوا بالجمع الغنائم ان الدجال قد خلفهم اي صار خلفا لهم في ذراريهم جمع ذرية
ابو موسى رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني لاعرف اصوات رفقة بضم الراء وفتحها
وكسرها جماعة مرافقة في السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر
في اليمن بالقرآن اي بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف
حين يدخلون بالليل قال النووي بالدال هكذا في جميع نسخ مسلم والبخاري ووقع
في بعضها يرجلون بالراء والجاء المهملة من الرحل واختار البعض هذه الرواية
قلت الاولى صحيحة المراد يدخلون في منازلهم اذا رجعوا الشغل واعرف منازلهم
من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار

ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة من الحكمة اذا تاتي الجبل اى الغوارس او قال العدو
شك من الراوي او قال عليه السلام لفظ العدو ومكان لفظ الجبل قال لهم اى قال الحكيم
العدو ان اصحابي يامرونكم ان تنظروهم من الانظار وهو الامهال قال النووي لعل
طلب الانظار كان لابقاع الصلح بينهم ولفظ حكيم يشعر بذلك لان منهم اباموسى
وهو كان حكما في امر علي ومعاوية واصلاح بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة
فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ماسبق في الحديث من ذكر
قراءتهم وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة اكرر بالقرآن اذا لم يكن فيه ايذاء لاحد
او مخل او غير جميل ولا ريب ان فائدة تتعلق ابعاضا بغير القاري والخير المتعدي اقوى من
اللازم اولانه يطرد نوم القاري ويجمع فكره م جابر بن سمرة رضي الله عنه روى مسلم
انه لا عرف حجرا بمكة قبل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث قيد به
لان كل الاحجار كانت يسلم النبي عليه السلام بعد كونه مبعوثا لما روى عن علي رضي الله عنه
انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله عليه السلام الى بعض نواحيها فلم تمر بشجرة ولا حجرة الا
قال السلام عليك يا رسول الله قبل تسليم الاحجار مجاز معناه كنا نشاهد نبوته
بحيث لو كان للجمادات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقبل حقيقي بان
يخلق الله فيها حيوة ونطقا معجزة للنبي عليه السلام كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى عليه السلام
بل احياء الجمادات اقوى اني لا اعرفه الآن هذا استيناف وفيه بيان ان النبي عليه السلام
يعرفه الموات ق سعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام
بقسم الغنيمة بين رهط وترك منهم رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو
مؤمن فقال عليه السلام اني لاعطي الرجل وغيره الواو للحال احب الي منه اي اولي
للاعطاء من ذلك الرجل خشية مفعول له ان يكب في النار على وجهه بعنه انما اعطي بعضا
لعلمي ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه لاعرض عن الحق وسقط في النار على وجهه
واترك بعضا في القسمة لعلمي انه تام الايمان واوثق بجميع ما فعلته وفيه بيان ان الامام
يجوز له ان يخرج لبعض في قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة ق ابن مسعود رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اني لاعلم آخر اهل النار خروجا منها وآخر اهل الجنة دخولا الجنة
رجل اي هو رجل يخرج من النار حبوا او هو المشي على الليتين فيقول الله له اذهب فادخل

فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه على بنا الجهول يعني يلقى الله في خيال ذلك الرجل انها ملأى
بالهمزة على وزن عطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب
فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله
له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك شك من الراوي
مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اي العبد بارب اتسخر بي او تضحك بي حرف الجر يقال سخرت منه
وسخرت به او تضحك بي شك من الراوي وانت الملك ولما كانت السخرية
في حق الله مستحيلة حملت على لازمها وهو انزال الهوان بمعنى التحقير في خطابك كخطاب
المستهزئين وانت اكرم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل الغاية بسروره بحيث
سمع ما لم يخطر بقلبه ولم يضبط لسانه وترك في الخطاب مع الله تعالى الادب كما زل
لسان من وجد ناقته بعد فقدها وقال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك اي وقال
دار الآخرة ليست دار التكليف فلا يؤاخذ فيها بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الشارح ههنا
وجها آخر وهو ان الهمزة فيه للانكار معناه نفي للصحة التي لا تجوز مع الله تعالى
واقول ما جاء في بعض الروايات من ان الله تعالى اجابه بقوله اني لا استهزئ
بك ولكني على ما اشاء قدير يقوي الوجه الاول قال ابن مسعود رضي الله عنه فلقد رأيت
رسول الله عليه السلام ضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ وهو آخر
الاضراس ينبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها الانياب لما جاء في الحديث ان كل
ضحك النبي عليه السلام كان التبسم فكان يقال هذا من لفظ الراوي ذلك اشارة
الى مثل الدنيا وعشرة امثالها او نحو اي اقل اهل الجنة منزلة الحديث يدل على سعة
الجنان الموعود لاهل الايمان باحسان بامتنان اثر لنا في ذلك المكان بغير عثر
وعوان ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اني لاعلم اذا كنت عني راضية
واذا كنت علي غضبى قالت عرفت ذلك من اين تقولين لا وربك يا محمد واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب

ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال على مافي البال وعن هذا قيل من احب شيئا اكثر ذكره
قلت اجل وهو حرف تصديق والله ما اجرؤ الاسمك بفتح جيم وراء مقصورا على اسمك
لا بعد ان منه البك فان قلت فقد ابدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب
اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق ق سليمان بن
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قبل ما رواه عن النبي
عليه السلام ثمة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر متفق عليه
وهو هذا قال رأى النبي عليه السلام رجلا يخاصم اخاه فاحمر وجهه وانتفخ اوداجه
من الغضب فقال عليه السلام اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه
ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة
على ان الغضب لغير الله من نزغات الشيطان والله بالاستعاذة يسكن مصداقه
قوله لعلم واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عائشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها قالت سأل النبي عليه السلام رجل ممن يجالس اهله ثم ينزل فعل يجب
عليهما الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال عليه السلام اني لافعل ذلك اشارة الى الجماع
المذكور من كلام السائل انا وهذه اشارة الى عائشة رضي الله عنها ثم نغتسل قال النووي انما
قال عليه السلام بهذه ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع في نفس السائل ولهذا اكده
بان وانا الى هنا كلامه اعلم ان نعم ان كان مذكورا في اول الحديث يفهم منه الوجوب
فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك في نفس السائل فان لم يكن كذلك فلا يدان يعرف وجه
دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما خصص جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك
بدلالة قوله عليه السلام اني لافعل انا فان هذه التوكيد لا يصح صدورها عن البليغ الا
في امر مؤكد وهو الواجب واقول هذه التوكيد انما تدل على تحقق الحكم وتعيين
المحكوم عليه وتجرد تحقق الفعل من النبي عليه السلام لا يدل على وجوبه لعل الوجه ان يقال
ثم نغتسل في قوة قوله ثم انا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار والغسل المترتب على
الاكسال اذا استمر من النبي عليه السلام يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا
يفهم من قوله لافعل الاستمرار فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا فعل النبي عليه السلام
اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا اتباعه وان استمر وفي

وفي الحديث دلالة على ان فعله عليه السلام يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استمتاع المرأة
اذا ترتب عليه مصلحة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اتى لاتقلب
الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي وفي بيتي فارفعها لآكلها ثم اخشى ان تكون صدقة
فالقيها وفي الحديث بيان على ان التكبر منتف عن ذاته حيث لم يتعاظم عن رفع
شيء محقر للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا
او فرضا وتنبيه للمؤمنين ان يجتنبوا عما فيه اشتباه لئلا يقعوا في الحرام واما صدقة
التطوع فكانت مباحة لآل النبي عليه السلام لما روى عن جعفر بن محمد انه كان يشرب
من سقايات بئر بركة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا
الصدقة المفروضة وفيه بيان ان التمرة وكونها من محقرات الاموال لا يجب تعريفها
لانه عليه السلام رفعها للاكل لا للتعريف خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد واليهودي برب موسى فغضب المسلم
على اليهودي لذكره موسى عليه السلام بمقابلة عليه السلام فلطم فاخبر اليهودي النبي
عليه السلام ما جرى بينهما فقال عليه السلام اني لاول من يرفع رأسه بعد النفخة فاذا
موسى متعلق بالعرش فان قلت روى ان النبي عليه السلام قال انا اول من
ينشق عنه القبر فكيف يرى عليه السلام موسى متعلقا بالعرش حين رفع
رأسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة فرع يسقط الكل والبسقط
موسى عليه السلام اكتفاء بصعقة في الطور فحين رفع رأسه من هذه الصعقة
يرى موسى عليه السلام اخذا بجانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك
الصعقة كذا قاله القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى ق حفصة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية من ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب من فضائلها
المروية انها كانت طلقها رسول الله فنزل الوحي عليه ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة
وانها زوجتك في الجنة قبل ما رويته عن النبي عليه السلام سنون حديثا لها في الصحيحين
عشرة احاديث انفرد المسلم منها بستة والباقي متفق عليه قالت قلت يا رسول
الله ما شأن الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال عليه السلام اني لبدت
رأسي وقلدت الهدي فلا احل حتى احل من حجي وعمرتي ملتصقا بعضه وكحوه لئلا يتخلل الغبار ويؤذيه

وقلدت هدي بني قلبده نعليق قطعة نعل او مزادة في عنقه ليعلم انه هدي فلا احل
حتى انحر وفيه دليل على ان النبي عليه السلام كان معتمرا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا
ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني لست كهيئتكم بعني ان حالتكم تحتاج
الى الخلاف ما يثقل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخلوعها ولست
هيئتي كذلك فان مزاجي مخصوص عن التحلل لغاية انجذابه الى جناب القدس
قاله عليه السلام حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل قال اني اظل يطعمني ربي
ويسقيني اطلق واسقى كلاهما على بناء المجهول بمعنى جعل الله لي قوة الطاعم والشارب قيل هو على
ظاهره فانه عليه السلام كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظ ظل
لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا فعله بالنهار دون الليل ولو كان البتي
عليه السلام طاعما حقيقة في النهار حين واصل لكن صائما والخوض خلافه ق ابو سعيد
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال صاحب التحفة رقم الشيخ علامة قد زعما ان هذا الحديث
وهو قوله اني لم او مر الى اخره من آخر الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو
قوله ان من ضئضئ هذا قوما مالكة متفق عليه الى قوله لاقتلنهم قتل عاد وزاد في رواية
مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا لعله ان يكون يصلي فقال
خالد كم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه وقال اني لم او مر ان انقب بتشديد
القاف يقال نقب البيطار سرة الدابة ليخرج ماء اصفر عن قلوب الناس
ولا اشق بطونهم يعني الى لم او مر ان استكشف ما في الضمائر ولكني امرت ان
احكم بالظاهر واكل من سرة الى عالم السرائر م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
قال قلت يا رسول الله ادع على المشركين فقال عليه السلام اني لم ابعث لعانا وانما بعثت
ادعو عليهم لبعد واعن رحمة الله ولعرت فاطعن الخير فاني ما بعثت لهذا
وانما بعثت رحمة اي للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين فلان العذاب
رفع عنهم في الدنيا بسببه عليه السلام م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال بعث
عليه السلام الى عمر رضي الله عنه جبة من سندس وهو مارق من الديباج وقبل هو الديباج
المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر رضي الله عنه بعثتها
الي يا رسول الله وقد قلت فيها امس ما قلت ليس هذا من لاخلاق له في الآخرة

في الآخرة فقال عليه السلام اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع
بثمنها اقول لو قال الشيخ قال لما بعث جبة سندس الى عمر لكان احسن ليوافق الجواب
والمخاطب كما كان عادته عند الابهام في امثال هذا ق ابو حميد على وزن التصغير الساعدي
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه عن عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته
قيل مارواه عن النبي عليه السلام ستة وعشرون حديثا له في الصحيحين من احاديث
انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اثنى مشرع فمن شاء منكم فليشرع معي ومن
شاء فليمكث قاله منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه عن غزوة تبوك
وفيه دلالة على ان الامام اذا راد ان يشرع في السير يستحب له ان يخبر اتباعه بين
المكث والاسراع خ زيد بن ثابت رضي الله عنه روى النبي عنه اني والله ما آمن
يهود على صيغة المتكلم يعني ما آمنهم على كتابي اي الذي يرد الى بكتابة اليهود
لاحتمال ان يزيدوا على ما فيه او ينقصوا منه قال له لما امرته بتعلم كتاب اليهود
قال ما مضى لي نصف شهر الا تعلمته وحذفت في كتابته وقرائته وفي الحديث جواز
كتابة اهل الكتاب ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خوان قال الله تعالى
في حقهم ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا فصل م الشريد بن سويد الثقفي رضي الله عنه
بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسويد بضم السين المهملة وفتح
الواو وقيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي عليه السلام الشريد ما رواه
عن النبي عليه السلام اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا
اذا قدرنا بعناك فاريح المبايعة من جهة الرسول عليه السلام هو الوعد بالثواب
ومن جهة الآخر التزام طاعته قاله لرجل مجذوم من وفد جمع وافدوهم من كبوت
رسولا الى السلطان ثقيف وهي قبيلة الحديث يدل على ان الجزام مما يجتنب
عنه وهو الموافق لحديث آخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان
الجذام من الامراض المتعدية كالجرب والحصبة والبرص والوباء وغيرها مما هو
مذكور في علم الطب وقد جعلني باذن الله تعالى فيجعل منه ضررا واما قوله عليه السلام
لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمون من ان المرض يتعدى بطبعه
لا بفعل الله كذا قاله النووي في الجمع بينهما والاصوبة فان قلت روى جابر رضي الله عنه

الكتاب ه
عليه ان ه

مطلع الشريد بن سويد الثقفي رضي الله عنه

عن النبي عليه السلام اكل مع مجذوم فاوجه قلنا حال النبي عليه السلام اقوى من حال الامم
فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المعدية مع ان الانبياء معصومون
من مثل هذه الامراض المنفرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا جاء رسول الله
عليه السلام وفد هوازن مسلمين فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال عليه السلام
اختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا ما كنا نعدل بالاحساب شيئا فقام عليه السلام
فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني رايت ان
ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب قلبه فليفعل
فقالوا طيبنا ذلك يا رسول الله فقال عليه السلام انا لا ندري من اذن منكم في ذلك ممن لم
ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع
العريف وهو القيم بالامور وقيل ان من اسلم بعد ما غنم مال لا يجب رده عليه لكونه
ملكا للمحاربين قاله الحميدي وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت ترى
ان الشيخ رقمه بعلامة ق م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت خرج النبي
عليه السلام الخروة بدر فادركه رجل ففال جئت لاتبعك فقال عليه السلام اتؤمن
بالله ورسوله قال لا فقال عليه السلام انا لا نستعين ويروى لن نستعين بمشرك
وما روى انه استعان بصفوان قبل اسلامه فمحمول على زمان الحاجة الداعية الى
الاستعانة وذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة
بل يرضخ له لانه يساوي المجاهد بغيره وانما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى
اكثر من سهم الغنيمة لانه نفع الجملة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنهما انا لم نجئ لنقاتل احدا ولكنا جئنا معتمرين قال الخطابي فيه
النبي عليه السلام واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهو اسم عين على مرحلة
من مكة وان قريشا قد نزلت مكانهم الحرب اي جاهدتهم ونقصتهم اراد به ما جرى عليهم
في وقعة اي حرب بدر الواو فيه للحال والحرب مؤنثة سماعي واخرت بهم
فان شاؤا مادتهم اي امهلتهم وصالحتهم مدة ويكلموا بتشديد اللام معطوف
على فعل الشرط اي فان يجالسوا بيني وبين البيت مادتهم ويجوز ان يكون منصوبا
بتقدير ان معطوفا على مغعول شاؤا والحذوف يعني فان شاؤا المصالحة والتخلية

والتخلية فان اظهر اي فان اغلب فان شاؤا ان يدخلوا هذا الشرط مع جزائه
جزاء القوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس الرد به الاسلام فعلوا اي اسلموا يعني بعد ان شاؤا
المصالحة لينظروا ان كان الغلبة والنصرة بي فلم الجابر ح ان شاؤا ان يسلموا
اسلموا والا فقد جمعوا بالجيم وتشديد الميم اي ان لم اظهر استرحوا وان تم ان تم ابوا
اي ان لم يشاؤا المصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم
على امري هذا حتى ينفرد سالفتي اي صفحة عنقي وانفرادها كناية عن الموت او لينفذن
بفتح الام وضم الياء وسكون النون الله امره اي ليمضين امره وهو غلبة الاولياء
وقهر الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال
الحرم بمن منعه عن البيت ق الصعب بن الجثامة وهو بفتح الصاد وسكون
العين المهملتين وجثامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل مات وله من النبي
عليه السلام ستة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر متفق
عليه وهو هذا الحديث قال اهديت للنبي عليه السلام حمارا وحشيا فرده علي فتغير
وجهي لرده فقال عليه السلام انا لم نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف لام
التعليل منها يعني الا لانا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قاله ابو حنيفة رحمه الله
ما اصطاد حلال سواء اصطاده لنفسه او لمحرم فجائز للمحرم ان يأكله اذا لم يكن باشارته
او دلالته لما روى ان المحرم سالوا النبي عليه السلام عن لحم الصيد فقال عليه السلام هل
اشار اليه منكم احد قالوا لا قال كلوا قال الطيبي وفي حديث الصعب
لا يعمل به لاختلاف في روايته وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل ما اصطاده حلال اذا
صيد له وجعل ق في النبي عليه السلام في حديث الصعب على علم بان الحمار صيد له
فصل م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال
النووي عمل بالعين المهملة هكذا وقع في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح السنة
وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول اعمله بالهمزة وكلاهما صحيح والاول اجود وقال
الطيبي لعل من لم يعين النظر رجح العين لزعمه ان الامل مذموم كله لكن ليس كذلك
اذ بعضه وهو امل العمل الصالح مطلوب وانه لا بد منه للمؤمن من عمره الآجر م عائشة رضي
الله عنها روى مسلم عنها انه خلق الصبر في انه للانسان وخلق على بناء المجهول ويكون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان يرجع الى الله تعالى لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من بني آدم
على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين في البدن ثم كبر الله
وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله او عزل حجرا عن طريق الناس او شوكة
او عظما عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة
السلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ الشارح الواو فيه
لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يترتب هكذا استغفر الله
وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالامر
وان يكون متعلقا لكل واحد من هذه الاذكار وليس بمتعلق لقوله او عزل حجرا الا ان
عزل حجر واحدا او شوكة واحدة عن الطريق ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا
وكذا الامر بمعروف واحد والنهي عن منكر واحد واقول عدد اذا لم يكن ظرفا لقوله يعزل
وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام سخيفا وهو ظاهر وعزل احجار من الطريق
بعد السلامى انما يرى بعيدا من بعظم نفسه ولا اعتبار به بل رأينا شخصا
واحدا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لانه حينئذ يكون الكراء
معلقا بان يقع في مقابلة كل سلامى خمسة اذكار وليس كذلك بل هو معلق
بان يقع في مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير بانى وجه كان ليكون شكرا على
نعمة المفصل يدل عليه قوله عليه السلام كل سلامى عليه صدقة كل يوم تطلع فيه
الشمس تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة سيأتي
الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بر الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار و
ما بعدها ومنصوب بفعل مقدر بعني من فعل الخيرات المذكورة وكونها عددا
تلك السلامات يكون بعيدا من العقوبات فانه تبنى بضم الباء من الانماء
ضد الاصباح ويروى بمعنى بفتح الباء وبالثاء المثلثة من المشي بوسنده وقد ترجمه
اي باعد نفسه عن النار عرفجة بن شريح عرفجة بفتح العين وسكون الراء
المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة وقبل بالمهملة والجيم
على وزن التصغير قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة احاديث وانما
انفرد منها مسلم بهذا الحديث انه ستكون رضات وهنات على وزن العناية

القناة جمع قنة وهي الفئة والفادن الراداني يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي
والحال انهم مجتمعون على امام واحد يعني من قصدان يعزل امامهم الذي اتفقوا على
امامته او قصد ان يصير اماما آخر في ناحية اخرى وقيل المراد منه تفريقهم في كلمة المسلمين
فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد تفريق امرهم ينهى عن ذلك اولا وان لم ينته
قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه كائنا من كان اي سواء
كان من اقاربه او غيرهم وهو حال من فاعل هو يعوه قائم مقام العائد الى الذي
وكان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن بدل من الضمير الغائب في فاضربوه لكن الاولى
ما ذكرناه اولا ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت اخرت سودة
زوجة عمر رضي الله عنه انها خرجت بعد ما ضرب عمر بالمدينة بليلة فقال عليه السلام انه
قد اذن لكن وهو على بناء المجهول ان تخرجن حاجتكن المراد من الحاجة البراز
وفيه جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استيذان الزوج
ع علي رضي الله عنه روى البخاري عنه قال بعثني النبي عليه السلام بالوحي ان خاطب
بعث كتابا الى اهل مكة بامراة وكان فيه بيان بعض امر النبي عليه السلام واحوال
المؤمنين فبعث النبي عليه السلام رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال
عليه السلام ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله ان لي اهلا وبين اظهر مكة يحرزون اموالهم
واهليهم وانا لست من قريش ولم يكن لي قريب فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا
يحمون بها اهلي والي ما فعلت هذا شكا في ديني فقال عمر رضي الله عنه دعني اضرب
عنق هذا المنافق فقال عليه السلام انه قد شهد بدرا يعني قد حضر غزوة بدر وما يدريك
خطاب لعمر رضي الله عنه اي شيء يظهر الله مستحق للقتل لعل الله ان يكون قال
الطيبي النرجي فيه راجع الى عمر رضي الله لان وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله عليه السلام بما جاء
في رواية ابي هريرة رضي الله عنه اطلع الله بدون لعل واقول الاقرب عندي ان ذكر لعل للاشكال
من شهد بدرا على ذلك وينقطع عن العمل قد اطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم بنظر
الرحمة والمغفرة فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم وعلو
رتبتهم لا الترخص لهم في كل فعل كما يقال للمجرب اصنع ما شئت وانما سماه عمر منافقا
على التأويل لكون فعله شبيها بافعال المنافقين ولهذا لم يجزه النبي عليه السلام في هذه

النسمة

رقم الشيخ هنا علامة ح لكن الحميدي ذكر انه متفق عليه والضعيف السود هذه السطور
وجده بعينه في صحيح مسلم رواية علي بعني حاطب بالحاء، وبكسر الطاء المهملتين هذا
تفسير من المصنف لضبيرة ابن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء
المثناة فوق وقال الشافعي الحاكم للمسلم يعذر ولا يقتل وقال مالك الامام يقتله
ان راى فيه مصلحة ح ابو هريرة رضه الله عنه روى البخاري عنه انه كان فيما مضى قبلكم
من الامم محدثون المحدث بفتح الدال المشددة هو الذي يلقى في نفسه شيء فيخبره فراسة
فيكون كما قال وكانه حدثته الملا الاعلى وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء
وانه ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي عليه السلام بقوله ان كان
في امتي الترديد في ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد في غيرها محدثون ففيها اولى
بل اراد به التاكيد لفضل عمر كما يقال ان يكن لي صديق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه
بكمال الصداقة لا نفي سائر الاصدقاء وقد قيل في فضيلة عمر فضائل عز الاحصاء على احد
الا عالم لا يعرف الفم قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث في المشارق بعلامة ح
وانه متفق عليه ق عبد الله بن مغفل رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه مغفل
بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة ماوراه
عن النبي عليه السلام حديثا الا في الصحيحين سنة احاديث انفرد منها مسلم بواحد
والبخاري باخرى وممّا اتفقا عليه هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكأ بضم الباء
والهمزة في آخره وفي بعض الروايات بغير الهمزة قال القاضي في شرح مسلم الاولى
هي الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو من نكأت القرحة
اذا قشرتها وليس هذا الموضع صالحا له الا بتجوز وانما هذا من النكاية يقال
نكيت العدو اذا قتلته به العدو والمنكي بكسر النون وبفتحها العين اي يلقع بعني
الخذف وهو بالخاء، والذال المعجمتين رمي الحصاة من بين السبابتين او الابهام
والسبابة قال النووي في الحديث نهي عن الخذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف
من فساده ويلتحق به كل ما شاركه في هذا المعنى ق عائشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها انه لم يقبض نبي قط حتى يرى على بنا المجهول من الاراءة مقعده
بالنصب مفعول الثاني من الخيرة ثم يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الاخرة

الى الاخرة م عبد الله بن عمرو رضه الله عنه روى مسلم عنه انه لم يكن نبي قبلي الا
كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم بالنصب عطف على يدل
شر ما يعلمه لهم وان امتكم اي انه نبيكم هذه جعل عافيتها في اولها وسيصيب
آخرها بلاء، وامور تنكرونها ويجيء فتنة فيرقق بقا فين من الترفيق يعني يجعل
الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التي قبلها رقيقة في الاعتبار وروى فيدفق بالدال
المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق يعني يصير الفتن متتالية متولدة بعضها
من بعض وروى فيرفق بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة لكن جمهور الرواة على
الاول بعضها بعضا ويجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك
ثم تنكشف ويجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه وهذه فمن احب ان يزحزح عن النار، المجهول
اي يبعد عن النار ويدخل الجنة على بنا المجهول ايضا فلتاته منيته اي موته وهو مؤمن
بالله واليوم الاخر وليات الضمير فيه عائد الى الناس الذي يكتب الموصول مفعول الباء
ان يؤتى اليه يعني ليفعل بالناس ما يحب ان تفعل به فيه قبل هذا القول من جوامع
الكلم ومن بايع اماما اي امرا فاعطاه صفقة يده الصفقة هي العقد سميت بها لان
التصفيق ضرب اليد باليد ومن عادة المتبايعين ان ياخذ احدهما يد الآخر ونحو
قلبه يعني خلوص عهده او المراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته عن ولده فليطعه
ان استطاع فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر اي ان لم ينفع الاول قوله
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قيل له انك تكثر رواية الحديث
وغيرك لا يروي مثلك فقال ان المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم
وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله واقنع بقوته وقال له يوما من الايام انه
لن يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول اي حفظه
فبسطت نمرة على حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالته
شيئا وفيه معجزة لرسول الله عليه السلام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
انه لما بلغ الرجل العظيم اي عظم القدر في الدنيا من الجاه والمال السمين يوم
القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه من الايمان
اقرأوا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الاية واردة في حق الكفار ق عائشة
رضه عنها

اتفقا على الرواية عنها انه لينكى عليها الضمير فى انه للشان وانها التعذب الواو وفيه للحال
فى قبر صاحبتها يهودية تغيير للضمير فى عليها ح واصل ان بخير رضه الله عنه روى مسلم عنه
انه ليس بدواء ولكنه داء يعنى الجرح فانه لدينة داء وان كان لبعض امراض الجسم دواء
على زعم الاطبا ح ام سلمة رضه الله عنها روى مسلم عنها قالت تزوجنى النبى عليه السلام
فاقام عندى ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال عليه السلام انه ليس بك الى بيتك
على اهلك هوان اى مذلة عليهم لاجل اقتصارى على التثليث فان ذلك ليس
لعدم الرغبة فى صاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووى يجوز ان يراد بالاهل
النبى عليه السلام بغير يعنى لا يلحقنى هوان بسببك لانك لم امنع من خلك شيئا لان حقك
كان ثلثا فاخذته منى ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائى
هذا يدل على تخيير حابين السبع بقضاء فى ازواجه وبين الثلاث بغير قضاء وفى السبع مرتبة
بتواليها وفى الثلث مرتبة بعدم القضاء فاختارت الثلث لكونها لا تقضى فى سائر
الازواج فيقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة مرتبة على غيرها بثلث
وروى انه عليه السلام قال للبكر مرتبة بسبع وبه اخذ مالك والشافعى وقال ابو حنيفة
لا مرتبة للجديدة بل يجب التسوية لعموم النصوصات الواردة فى القسم ولان الثلث
لو كان حقا للثيب لكان من حقها ان يدور على زوجاته اربعا لا سبعا على تقدير
اختيارام سلمة سبعا لكون الثلث حقا لها اجاب القاضى عن حقها بان طلبها
ما هو اكثر من حقها لا سقط اختصاصها بما هو حقها ح الاغر المزنى رضه الله عنه روى مسلم عنه
قبل ما رواه عن النبى عليه السلام ثلثة احاديث احدها هذا والاخر للبخارى الاغر بالغين المعجمة
والراء المشددة المهملة والمزنى بالزاء المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان الضمير فيه للشان
الغين مشتق من الغين وهو الغطاء على قلبى اى حجاب والحجاب نائب عن فاعل ليغان
اى ليغشى على قلبى وانى لاستغفر الله فى كل يوم مائة مرة اختلفوا فى معناه قال
بعض هو حمله لامته واطلاعه على ما سيأتيهم بعده من المكدرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر
فى مصالح امته ومحاربة اعدائه ومنابذ فيكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت
هذه الامور عبادات لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله فيستغفر
الله لذلك وقيل هو حالة خشية من الله وتعظيم فان الملائكة والانبياء عليهم السلام

السلام وان كانوا امنين من العذاب لكن فوقهم خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره
عليه السلام اظهارا لافتقاره عليه السلام وعبوديته وفى الاستغفار معنى آخر لطيف
وهو استدعاء المحبة من الله لان الله تعالى قال ان الله يحب التوابين فكان عليه السلام
يحدث فى كل حال توبة بسبب ما من رتبة محبة وقبل انه عليه السلام كان
يدوم على ذكر الله وبصيرته مشغولا بالمناجاة حتى واذا غفل عنه بسبب الاشتغال
بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يقع له مقام
حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصير وكان النبى عليه السلام فى نهاية الكمال فى الارتقاء
الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى فى كل ساعة الى حالة ولاحظ ما فى حالته الاولى
من النقص استغفر عنه اى بعض العلماء من تاويل هذا الحديث تاديبا له لا اطلاع
لاحد على خصائص احواله كيف يبحث عنه حتى يسئل الاصمعى عن معناه فقال لو كان غير
قلب النبى عليه السلام لكنت افسره لك قد احسن ذلك الفاضل لسلوكه منهج الادب
ح ام سلمة رضه الله عنها روى البخارى عنها انه يستعمل عليكم امراء فتعرفون وتنكرون
الى آخره مذكور فى صحيح مسلم بغير لفظة انه فتعرفون يعنى ترضون بعض افعالهم وافعالهم
لكونه مشروعا وتنكرون اى تنكرون بعضها لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ ومن انكر
فقد سلم فسره مسلم فى صحيحه بقوله اى من كره بقلبه وانكر بقلبه ببيانه ان الانكار اذا لم يكن
كما ينبغى يسمى بالكراهة يعنى فمن كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه قد سلم
من العقوبة على ترك النكير واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير غير مستقيم
لان الانكار يكون باللسان والكراهة بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى
من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب عنه بان الانكار
غير مختص باللسان بل هو نفرة القلب والمنع باللسان او بسائر الاركان من
ثمراتها الابرى ان المنع غير مفيد اذا لم يصادفها على ان قوله فمن كره ومن انكر تفصيل
لقوله تنكرون بشهادة الفاء التى فى فمن كره فلن يكون المفصل مخالفا للمجمل حاشا
لامام ائمة الدنيا ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم لا يستحاشى تغيير كلام النبوى
عليه السلام واما الرواية التى نقلها فغير قوية ولكن من رضى وتابع من فيه مبتدا
خبره محذوف يعنى من رضى بفعلهم بقلبه وتابعهم بعمله لم يبرء من الاثم والنفاق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فصل م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه انهم خيروني بين ان يسألوني بالفحش
او يبخلوني ولست بباخل الواو فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم لا يخ حالهم من احد
الامرين اما ان يسألوني بالفحش والتعدي في الطلب او ينسبوني الى البخل قبل
اعطيتهم اياه ولعل في الامرين لا برضاء القلب شبه عليه السلام ما ظهر من حالهم مع
نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة قاله جبان قسم قسما على وزن الضرب
مصدر رقسم فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله لغير هؤلاء واللام فيه للابتداء والمراد
بغيرهم اهل الصفة كان احق به اي بالقسم منهم وفيه دلالة على مدارات اهل البخل
ودفع المال اليهم لمصلحة فصل ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على رواية عنها
انها ابنة ابي بكر بهذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها قاله عند انتصار عائشة اي انتقامها
من زينب بنت جحش بسبب انتصارها مما روى ان ازواج النبي عليه السلام اجتمعن فارسلن
فاطمة الى النبي عليه السلام يطلبن منه ان يكون بين عائشة فدخلت عليه وهو مع عائشة
في مرطها فقالت ما قلن فقال عليه السلام اي بنية فقالت نعم فاخبرها فرجعت اليهن فاخبرتهن
بما قال عليه السلام لها فقلن لم تصنعي شيئا فارسلن ان يرسلها ثانيا فلم ترض فارسلن
زينب بنت جحش فكانت في ازواجه از حد حتى قالت عائشة في حقها لم ار قط امراة
خيرا في الدين من زينب فكانت لها منزلة عنده عليه السلام تضاهي منزلة عائشة فقالت
ان نسائك يسألنك العدل في بنت ابن ابي قحافة يعني يسألنك
التسوية بينهن وبين عائشة في المحبة ثم اقبلت على عائشة فشتمتها
فلما استطالت عليها استقبلتها عائشة وعارضتها بالمدافعة حتى قهرتها
واسكتتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله
فمن عفى واصلح فاجره على الله ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه انها ستكون بعدي اثرة بالفتح اسم من الاستيثار وهو الاختيار
يعني سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضل او معناه ستكون لائمكم
اصحاب الاثرة ويؤثرون امراهم على الحق ويصرفون الفيء على غير المستحق وامور
تنكرونها وفي بعض النسخ امورا بلا عاطف بدل من اثرة او بيان له والرواية
الاولى هي المعتمدة قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم

اي اعطاء الرسول

عليكم وهو اطاعة الامراء وتسألون الله الذي لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بايع رسول الله اعرابي فاصابه الحمى بالمدينة
فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى عنه عليه السلام فخرج الاعرابي فقال عليه السلام
انها طيبة تقدم وجه تسميتها بطيبة قال النووي انما قبل عليه السلام بيعة الاعرابي
لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك الوقت وقال الخاطر لان بيعته
كانت على الاسلام فهو مسقوط الجهرة والصحيح هو الاول وانها تنفي الخبث يعني شرار
الناس كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانه لانه
لم يكن يقبر على الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا لبس باظهر
لانه قد صح ان ابنتي عليه السلام قال في حديث الرجال انه يقصد المدينة قوم
ثلث رجفات فيخرج الله منها كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا في ازمنة
متفرقة ق ام عطية رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها واسمها نسيبة بنت كعب
عطية بفتح العين وكسر الطاء مهملتين ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة
فيل كانت تغزو مع النبي عليه السلام فنداوي الجرحى ومارونه عن النبي عليه السلام ويروون
حديثنا لها في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بحديث انتهى
قد بلغت والضمير في انها للشاة وقال الشارح للشان والاول اظهر تحاماها بكل الحياء
اي وقعت الصدقة موضعها وتمت قاله جبان بعث رسول الله بشاة لها اي نسيبة
من الصدقة فبعث الى عائشة منها بشيء يعني من جهة الهدية فجاء رسول الله لعائشة
فقال هل عندكم من شيء فقالت لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التي بعثت
بها اليها معنى الحديث الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصارت ملكا لها ثم كانت هدية
لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله لانها وسيلة الى الالفة والوداد
ولا كذلك الصدقة لانها تجب اوساخ الناس فصانه الله عنها بشرفه
وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها
قالت كان النبي عليه السلام يكثر ذكر خديجة فيبعث الى صدائقها هدية وكان غيرتي
عليها مع اني ما رايته اكثر من سائر نسائه فقلت يوما من الغيرة كانه
لم تكن امراة في الدنيا الا خديجة فقال عليه السلام انها كانت وكانت وهذه شاة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى تعداد منافعها وصفاتها المرضية وكان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد
به هنا الثاني لما روى ان جرجيس ولاده عليه السلام كان من خديجة بسوى ابراهيم فانه
كان من مارية القبطية يعني خديجة هذا تفسير لضمير انها م على رضي الله عنه روى مسلم
عنه قال قلت يا رسول الله مالك تتزوج الاجانب وتدعنا فقال عندكم شئ
قلت نعم بنت حمزة فقال عليه السلام انها لا تحل لي انها بنته اخي من الرضاعة يعني بنت
حمزة م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما سمعت بخبر النبي عليه السلام اتيت مكة
فسألت عن مكانه فقال علي اهل الوادي ها انا بظهر بوني حتى حرزت مغشيا على
فغرشني منهم واختفيت منهم استار الكعبة فرايت في بعض ليالي رسول الله م
يطوف فجئت بحيث اسمع فقال عليه السلام لي منذ متى كنت هنا قلت منذ ثلثين يوما
قال فمن يطعمك قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فقال عليه السلام انها مباركة
انها طعام طعم الطعام ما يوكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل
والزوق المراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع او اجود يعني نعم هذا الغير
للغير في انها لما اراد منها ما وفا فصل ق ابو ذر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انك
امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية وهو شتم احد بامه ام اخوانكم
الضمير راجع الى المماليك وخولكم بضمتين جمع خائل وهو الخادم جعلهم الله تحت
ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس قال شارح
هذا خطاب للعرب الذين عادتهم لباسهم واطعامهم متفاوتة من اكل الخشن ولبس الخشن
وانما من يخالفهم في ذلك ياكل فتيق الطعام ويلبس جيد الثياب فلا يجب عليه
للمماليك الا ما هو المعروف من نفقة مماليك بلده وكسوتهم واقول الخطاب في آخر
الحديث غير مختص بما ذكر من الوعيد فالمناسب في اوله ان يكون كذلك بل الوجه ان يجعل
الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كذا قاله النووي ولا تكلفوهم
ما يغلبهم يعني لا تامروهم مالا يطيقون عليه من الاعمال فان كلفتموهم فاعينوهم عليه
اي على العمل الشاق قاله الجعبي بغين معجمة بالعين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت اي بيت
غلامه بامته ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح
فاتاني عليه السلام يعودني فقلت يا رسول الله اني ما لا كثيرا ولا يرثني الا ابنة لي افافتصدق

افتصدق بثلثي مالي قال لا ثم قلت افاتصدق بشطره قال لا قلت فالثلث قال الثلث
والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس
بدل الاشمال من اسم ان وروى بكسر الهمزة الشرطية من ان تذر عالة جمع عائل وهو
الفقير يتكففون الناس يعني يسالون الناس بمد اكفهم اليهم وفيه اشارة الى
ان ورثته كانوا فقراء وفي قوله الثلث بيان الابيض بالثلث جائز لرجوعه الى قوله
الثلث كثير بيان ان المستحب ان يوصي اقل من الثلث لكون ورثته فقراء
واما قول الراوي لا يرثني الا ابنة فيحمل على الارث من جهة الفريضة وانك لن تنفق
نفقة هذا علة للنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعني لا تفعل لانك
ان عشت فانفاقك على اهلك مما بقي من الثلث خير لك تبتغي بها وجه الله
اي رضاه اذا نويت بالجملة صفة نفقة الا اجرت بها اي حرصت ماجورا وشاباليب
تلك النفقة حتى ما تجعل في فم امراتك يعني حتى الذي تجعل في فم امراتك يعني حتى
الذي تجعل في فم امراتك من الطعام فان لك فيه اجرا قال الشيخ التقي الدين ما هذا عبارة
عن الواجب ولفظة حتى بقيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى
الانبياء عم ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في اداء الواجب المالي براءة
الذمة فقط لا الاجر وبيانا ان الواجب المالي انما يثاب عليه اذا ادى لابتغاء
وجه الله لكن النية الجملية في كون الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر وانه
سبق الاشارة في باب الاول في حديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
قال لي سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله اخلف على بناء المجهول
وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني هل اصح من مرضي وابقى بمكة بعد
اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته بمكة وكان المهاجرون يكرهون
الموت في بلدة هاجروا منها ويتركوه لله تعالى قال انك لن تخلف على بناء المجهول
فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان اشفق
لك ان تتخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا تحصل
لك ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك
اقوام ويضر على بناء المجهول بك آخرون يعني لعلك بتاخرك تنتفع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بك المؤمنون في دينهم ودنياهم ويقرّ بك الكافرون روى انه كان كما اخبر
النبي عليه السلام فعاش ثلثة وثمانين سنة ٥ وفي الله على يديه العراق وبلادا من فارس
اللهم امض اي انفذ لاصحابي هجرتهم وتمم لهم ولا ترجعهم على اعقابهم يعني لا تردهم في بلدة
ماجوا منها قال قوم موت المهاجر في بلدة ماجر منها كيف كان فادح في هجرته واستدلوا
عليه بهذا الدعاء، وقال المعارض لا دليل فيه عندي على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء
بما لهم ومعناه انهم لهم هجرتهم ولا ترجعهم على اعقابهم برجوعهم عن حالهم المرضية الى ما كانوا
كنه بعيد من سياق الحديث وقال الآخرون اجر الهجرة لا تبطل ببقاء المهاجرين
فيما هاجر منه وموته فيه اذا كان لضرورة واما اذا كان باختياره فيبطل لكن الباعث
اي الفقير استدراك من قوله فلعلك ان تخلف سعد بن خولة وهذا توجع ورقة
من رسول الله على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه ماجر وشهد
بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قاله له اي الحديث لسعد بن ابي وقاص لما عاده
اي حين عيادة النبي عليه السلام الراوي ق ابن عباس رضي الله عنه اتفق على
الرواية عنه قال بعث النبي عليه السلام معاذا الى اليمن فقال له انك ستاتي
قوما اهل كتاب واذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما
اذا بلغتهم فغير واجبة لانه ص ان النبي عليه السلام اغار على بني المصطلق وهم غافلون
فانهم اطاعوا لك استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك اي بلفظ الشهادتين
واخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فانهم اطاعوا لك بذلك
اطاعتهم فيها تحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال بادائها ورجح الاول
بان المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسبه الاقرار بذلك ويرجح الثاني بانهم
لو امتنعوا بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة توخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم
فيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الى غني ولا الى كافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم
جواز نقلها الى بلد آخر فانهم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني اتق نفسك
ان تاخذ خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل اياك المحذوف
واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال في الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي

اي يكون دعوته مقبولة وان حق الظالم ولو قال المص في آخر الحديث فاتق المعاذ بن الجبل حين
بعثه الى اليمن كما قال في اخواته م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى مسلم عنه
قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية بترسنا ثم اتى بجرادا عنه فقال ابن
بجفنتك التي اعطيتك قلت لقبني عمي عامر راتبة اعزل فاعطيته اياها فقال عليه السلام
انك كالذي قال الاقل بالنصب ظرف اي في الزمان الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل امر من
البغاية اي اطلب لي او بهمزة القطع امر من الابغاء اي اعني على الطلب جيبا هو احب
الي من نفسي قاله اشار به النبي عليه السلام الى ان سلمة اختار عمه في المحبة على نفسه
حيث اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لسلمة لاندراجه
تحت قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة م عمير بن عبيد رضي الله عنه
هو بضم العين المهملة والباء الموحدة قبل مارواه عن النبي عليه السلام ثمانية وثمانون
حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان بحمدة الاوثان
لبسوا على شيء فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقعدت عليه فاذا هو بمحمد عليه السلام
وكان من آمن به مع ابي بكر وبلال وكان قومه مسلطين عليه فقلت من انت
قال نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله قلت بائي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة
الارحام وكسر الاوثان وان توحد الله ولا تشرك به شيئا فقلت اني متبعك
فقال عليه السلام انك لا تستطيع ذلك اشارة الى صدر قوله متبعك يومك هذا الا ترى
حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت اي غلبت فاتني
فاله له حين قال له اني متبعك قال الراوي لما سمعت قدوم رسول الله المدينة اتيته
فعدت بارسول الله اتعرفني قال عليه السلام نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث
دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة للنبي
عليه السلام حيث اخبر عن ظهوره في المستقبل انما قدم النبي عليه السلام ضمة الارحام
على التوحيد لان لها في نفس السائل وقعا عظيما خ ابن عمر رضي الله عنه روى
البخاري عنه قال لما قال النبي عليه السلام ان الله لا ينظر الى من يجر ازاره بطرا
قال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي فقال عليه السلام
انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المشاة وبالمد بمعنى الكبر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهو بالنصب مفعول له قال لابي بكر رضه الله عنه يعني استر خاء الازار هذا انفسير
لاسم الاشارة **فصل ق** ام سلمة رضه الله عنها اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون
الي ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل اي كان او يكون الان
زائدة او المضاف محذوف اي لعل وصف بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل
من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعني به اعلم وابلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون
من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب يعني به ان يكون اعجز عن اظهار حجته بشؤم
منطقه فيخدعه خصمه فعلى هذا يلحق الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضي له الضمير فيه
يرجع الى البعض الاول على الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني الباء في فاقضي بمعنى
نحو مما اسمع منه من في مما يجعني لاجل من قطعت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له
قطعة من النار فان قلت الحديث يدل على انه عليه السلام قد يقضي حكم مخالف للباطن
ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه عليه السلام لا يقرر في احكامه على خطا فكيف
الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم النبي عليه السلام باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطا بل يتبين
غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه واما الذي في الحديث فهو الحاكم بالبينة
واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطا بل الحاكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود
وحجج احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم فان قلت فهل لا يتبين له عليه السلام
ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن
اقتداء امته به عليه السلام في الحكم لجزمهم عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله نبيه بها
وكان ذلك سببا لهتك استار الاسرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار
استدل الشافعي بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة رضي الله
على الاموال والاملاك دون انبات عقود النكاح وفسخها موضع بيانه مشبعا
الفقه **م** ابو قتادة رضه الله عنه روى مسلم عنه انكم تسيرون عشيتكم اي وقت
عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصبح وليلتكم وتاتون الماء ان شاء الله
قال قبل ليلة التعريس يوم التعريس زوال الساعة اخر الليل قال النووي لم يكن
احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا في السير وهذا من جملة معجزاته
عليه السلام وفيه استحباب قول ان شاء الله في الامور المستقبلة كما قال الله تعالى

تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله **م** معاذ بن جبل رضه الله عنه
روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب
التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطا ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم
كما قول الواهم ابن اخت خالته لان الشيخ لما صادفت الحديث بعينه في صحيح مسلم
في باب آيات النبي عليه السلام رواية معاذ بن جبل وانكم لن تاتوها حتى تضحى
النهار اي حتى يرتفع وقت ضحاه فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى آتي
قال الراوي فجئناها عين تبوك وكان فيها يتروى اثنان او ثلثة فسال النبي عليه السلام
يديه ووجهه فيها فدعا الله بما شاء فانفجرت العين بماء كثير فشرب الناس
واستقوا وما كان هذا الا معجزة من معجزاته عليه السلام **خ** ابو هريرة رضه
الله عنه روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة لان
لان الامارة لا تجري على العدل الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست
الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي عليه السلام المرضعة
مثلا للامارة الموصل الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي انقطع
لبنها مثلا لمفارقتها عنها بالانعزال او بالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف فاذا كان
فاعله مؤنثا جاز الحاق تاء التانيث به وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم والحقت
ببئست اشارة الى ان ما ينال الامير في الاخرة من البلاء شديد اذا هيئ بالنسبة
الى ما ينال في الدنيا من النعماء **ق** جرير رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
قال كنا جلوسا ليلة مع النبي عليه السلام فنظر الى القمر وكان بدرا فقال عليه السلام
انكم سترون ربكم كما ترون هذا هذا التشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح والا تشبيه
المرئي بالمرئي لا تضامون في رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اي لا ينضم
بعضكم بعضا لاجل ان يقول ان بعضكم ابصر رؤيته وروى بتخفيف الميم من
الضيم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل ترون
كلكم في رؤيته وهذا حديث مشهور تلقته الائمة بالقبول فان استطعتم
ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي لا تصيروا مغلوبين
من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وفي ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله دلالة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على ان الزوبة يرجى نبلها بالمحافظة عليها خصصها بالاكرار شدة خوف فوتها
ومن حفظها فنال اى ان يحفظ بخيرها فافعلوا ثم قرا، وسير بجد ركب الى اصل
وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب م ابوذر رضه الله عنه روى
مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط اصله قراط بتشديد الراء فابدلت احدى الراءين
ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار ويروى ستفتحون مصر وهى ارض يسمى
فيها القيراط يعنى اهلها يكثرون استعماله فى معاملتهم لقلة مروتهم قال اللام التورشتى
كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان تسمية القيراط لم يكن مختصة باهل مصر بل اشار
فيها البلدان واكثر من بلاد العرب حتى وجدت فى كتاب الطحاوى الموسوم بمشكل الآثار
انه قال انما الاشارة بها الى كلفة بسنفها اهل مصر فى المائنة واسماع المكروه فيقولون
اعطيت فلانا قراريطا اى اسمعته المكروه والسباب فاستوصوا باهلها خيرا يعنى
اطلبوا الوصية من انفسكم بانبان اهلها خيرا ومعناه اقبلوا وصيتى بقبل اوصيه فاقبل
اى قبل الوصية لعل المناسبة بان تسمية القيراط وبين التوصية بهم ان القوم لهم دناءة
وفحش فى لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا تجاوزوا حدكم سوءا قوالهم
على الاساءة بهم فان لهم ذمة اى حرمة وامانا من جهة ابراهيم بن النبى عليه السلام
فان امه مارية القبطية كانت منهم وصهرا اى قرابة ووجه من جهة ان هاجر ام اسمعيل
كانت منهم وفى رواية فان لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة النبى عليه السلام حيث وقع الحال
فى الاستقبال كما قال ح انس رضه الله عنه روى البخارى عنه انكم ستلقون بعدى
اثرة وهو بالفتحات اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقونى على الحوض
يعنى امراؤكم يفضلون عليكم من هو اذناكم فاصبروا على جوره الشدة ولا تجازوهم
لو قال المصنف قاله للانصار لكان اولى لانهم هم المعنيون طبون به وفيه
فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدائد م ابوسعيد رضه الله عنه روى
مسلم عنه انكم قد نوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعنى على قتال العدو
قاله حين دنا مكة للفتح فى شهر رمضان قال ابوسعيد فنزلنا منزلا آخر
فقال انكم مصبحوا عدوكم يقال صبحته فلانا بالتشديد اذا اتيته صباحا والفطر
اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة اى تلك الحالة وهى الافطار فريضة لان

لان الجهاد كان فرضا فى ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار والصوم كان جائزا لهم وترك
الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزا لهم فافطروا ثم قدر ثبتنا نصوم مع رسول الله بعد ذلك
فى السفر هذا ايد ل على ثبوت التخيير لهم غير حالة الدنو من العدو ح حذيفة رضه الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله عليه السلام فقال احصوا لى كم يلفظ الاسلام يعنى كم
شخصا بلفظ كلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة
الى السبعمائة فقال عليه السلام انكم لا تدرون بعلى لعلكم الذى امامكم من الفتن والابتلاء
لعلكم ان تبتلوا على بنا الجهول قال الراوى ابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلى الا سرا
قال النووى لعل كان فى بعض الفتن التى جرت بعد النبى عليه السلام فكان بعضهم
يختفى ويصلى سرا لخافة الدخول فى الفتنة ونقله الشيخ الشارح واقول الظاهر من امره
باحصاء المسلمين وشهر معرفة اعدادهم وذكر الحديث جوابا لقول الراوى اتخاف علينا
ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلافة بينهم لان الكتمة لا تناسبه
اللهم الا ان يقال اذا ابتلى المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار ولهذا امر
عليه السلام باحصائهم وفى الحديث دلالة على ان الامام ينبغى ان يتعهد امور رعيته
ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطتهم ق انس رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال واصل النبى صلى الله عليه وسلم صوما فى آخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون
فقال عليه السلام انكم لستم مثلى انى اصرف تبيته وانيه لو تمادى لى الشهر يعنى لواصلت آخر
هلال شوال ومثلى الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون لفظه خبر ومعناه امر
التعمق هو الغلو يعنى لتركت الواصلون المتجاوزون عن الحد تعمقهم اى تجاوزهم
قال الخطابى صوم الوصال من خصائص رسول الله عليه السلام ومحرم على امته وفى الحديث
دلالة عليه وقال القاضى نهيه عليه السلام كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم ضعف يمنعهم
عن وظائف الطاعات ومن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قبل
الوصال المنهى عنه ما اتصل باليوم الثانى فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روى عن
النبى عليه السلام انه قال لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر م ابن عباس
رضه الله عنه روى مسلم عنه انكم ملاقوا الله مشاة جمع الاشئ حفاة جمع الحافى وهو
خلاف المنتعل عراة جمع العارى وهو خلاف الانبس غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة

جمع الاغر وهو الذى لم يختن يعنى ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شئ من اعراض
الدنيا فلا تركنوا اليها **فصل ق** عائشة رضى الله عنها انتفاعى الرواية عنها قالت لما مرض
النبى عليه السلام فى مرضه الذى توفى فيه فاذن بلال للصلوة قال عليه السلام مروا ابا بكر يصلى بالناس
فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع
ان يصلى بالناس فقال عليه السلام مروا ابا بكر يصلى بالناس ثم قلت لحفصة قولى له عليه السلام
ان يأمر لعمر ان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال عليه السلام انكن لانتن صواحب
يوسف يعنى من جنسهن وعلى صفاتهن من كثرة الالحاح فيما يردن مروا ابا بكر فليصل
بالناس قالته فى مرضه الذى توفى فيه على بناء المجهول ثم ثمة فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه
عليه السلام فذهب بتأخر فاومى اليه رسول الله عليه السلام اتم مكانك فجاء رسول الله
عليه السلام حتى جلس عن يسار ابى بكر فكان رسول الله عليه السلام يصلى بالناس جالسا وابو
بكر قائما يقتدى ابو بكر برضه صلوة رسول الله ويقتدى الناس بصلوة ابى بكر رضى
الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغى ان يستخلف من هو افضل الجماعة
وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده وقد عقل بعض الصحابة ذلك حتى قال له على رضه الله عنه
قد تركك رسول الله عليه السلام فلا تؤخر ك وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد وهو
ناسخ لقوله عليه السلام اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ما روى مسروق عن عائشة رضه
ان رسول الله عليه السلام يصلى خلف ابى بكر رضه فى مرضه عم الذى مات فيه قاعدا يعارض
ما ذكرت فلا يجوز استدلالك على جواز اقتداء القائم بالقاعد قلنا لم يكن الصلوة واحدة
حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلاتين متغايرتين **فصل خ** ابن عمر رضه الله عنهما
روى البخارى عنه انما اجلكم فى اجل من خلا من الامم المراد بالاجل هنا جزء العمر يعنى ان
مدة عمر هذه الامة فى جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس
يعنى كالمدة التى بين صلوة العصر والمغرب فى جنب اطول النهار الى العصر وانما مثلكم
ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا ليعمل له عملا يوما الى نصف النهار على
قيراط قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لى من نصف النهار
الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر

العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لى من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين
الا وهو حرف التنبيه فانتم الذين يعملون اى مثل الذين يعملون من صلوة
العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان
هذه الامة صدقوا بنبيهم والانبياء الماضية ايضا فغضبت اليهود
والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعنى قال اهل الكتاب ربنا
اعطيت لامتى مرتين ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا
هذا تجهيل وتصوير لان ثمة مقاولة حقيقة ويجوز ان يجعل ذلك على حصولها
عند اخراج الذرارى من صلب آدم عليه السلام قال الله وهل ظلمتكم من حقكم
شيئا قالوا لا قال فانه فضلى اعطيه من شئت وفى الحديث دلالة على ان
ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذى
طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق
لان العبد لا يستحق على مولاه بجدمته اجرة بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل
على ما يشاء بما شاء **ق** سهل بن سعد رضه الله عنه انتفاعى الرواية عنه
انما الاعمال بخواتيمها يعنى انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عاملها فرب كافر متعبد
يسلم فى آخر عمره ويختم له بالسعادة ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم
له بالشقاوة نسئلك يا ذا الكرم والافضال ان تختمنا بحسن الاعمال **م** ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول
قال شارح ثواب محمول على حالة القتال يعنى ينبغى ان يكون الامام فى الحرب قدام
جنة يستظهر به ويقاتلوا بقوته كالترس للمترس لكن الاولى ان يحمل على
جميع الحالات لان الامام ملجأ المسلمين فى حوائجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين
ويجبرهم قوله ويتقى به بيان لقوله ويقاتل من ورائه والمبين مع المبين تفسير
لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اى بامره بالتقوى
مع عدله اجر وان يأمر بغيره كان عليه منه يعنى كان على الامام وزر من امره بغير
تقوى الله **خ** البراء بن عازب رضه الله عنه روى البخارى عنه قبل ما رواه عن
النبى صلى الله عليه وسلم ثلثمائة وخمسة احاديث له فى الصحيحين ثلثة واربعون

حديثا

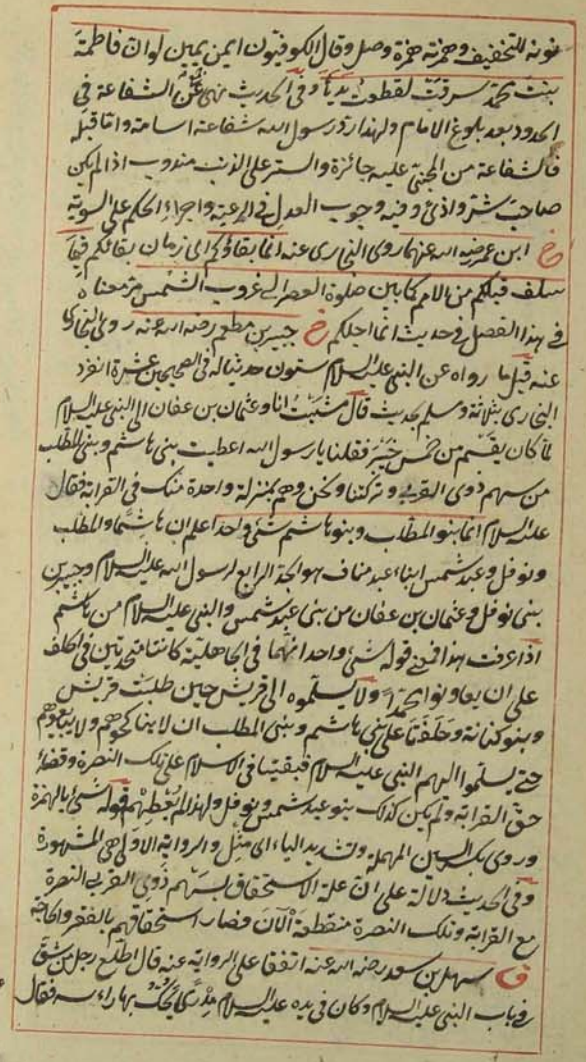
ان الذين يحافظون على الصلوات

انفرد البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله عليه السلام من مكة قاضيا
بعمرة من عمرة عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم فتناولها
علي رضه الله عنه وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم معه جعفر وزيد فقال
جعفر وهو اخو علي رضه هي بنت عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت اخي فقضى
بها النبي عليه السلام لخالتها وقال انما الخالة ام كذا في المذكور في البخاري انما الخالة
بمنزلة الام لعل المصنف وجد رواية اخرى فمعنى المذكور في المتن انما الخالة
بمنزلة الام في حق الحضانة عند عدم الام ثم قال عليه السلام لعلي انت
مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا
ومولانا انما قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده
من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر قلبه قلت اخذتها خالتها فهو في الحقيقة
غير مقتض له بها فناسب بذلك جبره قال صاحب جامع الاصول ان زيدا
هو زيد بن حارثة اخى النبي عليه السلام بينه وبين عمه حمزة لعل المراد بقوله اخونا
هذه المواخاة وبقوله مولانا ما روي انه عليه السلام كان يدعى بحبته وقيل انه
كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه عليه السلام منها فوهبته فاعتقه فان
قيل كيف اخذوا ابنة حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار
من يأتهم منهم قلنا الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير
دخولهن فقد ورد النهي بعده عن ردهن بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا
اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الآية ق اسامة بن زيد رضه الله عنه
اتفقا على الرواية عنه انما الربوا في النسئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة
سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها فلم يدرك قوله كان النبي عليه السلام
سئل عن بيع الجنس بين متفاضلا فقال عليه السلام الحديث يعني اذا اختلف
الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يدخلها الربوا اذا
كانت نسئة وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه
لان بيع الدرهم بالدراهم يدا بيد كان جائزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بالجاز
المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد اذا كان جائزا

جائزا في الابتداء فما وجه شبهة التفاضل وهو البيع بالنسئة يكون جائزا بالطريق
الاولى فلا يصح حمل قوله عليه السلام انما الربوا في النسئة على الابتداء لعدم صحة معناه خ عائشة
رضه الله عنها روى البخاري عنها قالت دخل رسول الله عليه السلام علي وعندي رجل قاعد
فقال من هذا قلت اخي من الرضاعة فقال عليه السلام انما الرضاعة من المجاعة يعني
ليس كل مرتضع لابن ام اخا لولدها وانما يثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان
الرضيع طفلا بسبب اللبن جوعته ولا يخرج الى الطعام آخرا فكيف عرفت ان رضاع
هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة الرضاع تختلف فيها على ما هو معروف في الفقه
م ابو سعيد رضه الله عنه روى مسلم عنه انما الماء من الماء يعني لا يجب الاغتسال الا
بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس رضه هذا الحديث
معمول في الاحتلام واما في الجماع فمنسوخ بقوله عليه السلام اذا جاوز الختان الختان
فقد وجب الغسل ق جابر رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه انما المدينة كالكير
وهو زق الحداد ينفخ به تنفي بتخفيف الفاء وروي بتشديد القاف من التنقية
خبثها وهو بالفتح وروي مضمومة انا ساكنة الها خلاف الطيب والمراد به
هنا من لا يليق بالمدينة وتنفع بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل
او الافعال معناه تخلص وتميز طيبها بتشديد الباء وفتح الباء كذا قاله الامام
التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى ينضع من الثلاثي بمعنى يظهر وطيبها
بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري تنضح بالباء الموحدة والضاد المعجمة
من البضعة اذا دفعه اليه يعني ان المدينة تعطي طيبها باسكانها لكن الرواية المشهورة
هي الاولى حكي ان عمر بن عبد العزيز كان يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكى ثم قال
نخشى ان نكون ممن نفت المدينة م رافع بن خديج رضه الله عنه قال قدم النبي
عليه السلام المدينة ورأى اهلها يؤبرون النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا لكان
خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم فذكروا ذلك لرسول الله عليه السلام فقال انما انا
بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأيي فانما
انا بشر يعني اخطئ واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان
غير مستبعد من الانسان اراد بالرأي الرأي في امور الدنيا قال الشيخ الشارح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاولى ان يراد به الظن لان ما صدر عنه عليه السلام اجزاء وهو واقع عليه كان حجة
مطلقا بدل عليه ما روى انه عليه السلام قال في هذا الحديث فاني ظننت ظنا فلا تؤاخذوني
بالظن ق ابن مسعود رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال صلى النبي عليه السلام
صلوة الظهر خمسا فلما انصرف قيل له بعد ما سلم يا محمد بن للسهو فقال
انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على
جواز السهو على الانبياء عليهم السلام وقال طائفة لا يجوز لانه غفلة وهم منزهون
عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله تعالى من الاحكام
وغيرها لانه هو الذي قامت عليه المعجزة وقيما ليس سبيله البلاغ فجائز
فهو بنينا عليه السلام في الصلوة كان لمقام يشغله عن الصلوة وفي هذا
المعنى قيل يا سائلي عن رسول الله كيف سهى والسهو عن كل قلب غافل
لاهي قد غاب عن كل شئ بسره فسهى غاسوى الله في التعظيم له وما ورد
من النهي عن ان يقال نسيت اية كذا فمحمل على ما لنسخ من القران ق ام سلمة
رضه الله عنها اتفقا على الرواية عنها انما انا بشر وانه يأتيني الخصم وهو لحن
يطلق على الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اي
في تقرير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم
هذا قيد اتفاقي لان الاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة من النار فليحملها
اولياذرها اراد به التوبيخ لا التخيير كما في قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن
شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول فصل انكم ق عائشة رضه الله عنها
اتفقا على الرواية عنها قالت سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي عليه السلام
ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد وكان النبي عليه السلام
يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله فقال انما اهلك
الذين قبلكم انهم كانوا يفتح الهمزة فاعل اذا سرق فيهم الشريف تركوه
واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي
لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المجاباة في حدود الله تعالى
وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضوع للقسم اصله ايمن حذفت نونه



نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون ايمن يمين لوان فاطمة
بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة في
الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله شفاعة اسامة واما قبله
فالشفاعة من الجنى عليه جائزة والستر على الذنب مندوب اذا لم يكن
صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم على السوية
ع ابن عمر رضه الله عنهما روى البخاري عنه انما بقاؤكم في اي زمان بقائكم فيما
سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس مرمعناه
في هذا الفصل وحديث انما اجلكم ع جبير بن مطعم رضه الله عنه روى البخاري
عنه قبل ما رواه عن النبي عليه السلام ستون حديثا له في الصحيحين عشرة انفرد
البخاري بثلاثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي عليه السلام
لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب
من سهم ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال
عليه السلام انما بنو المطلب وبنو هاشم شئ واحد اعلم ان هاشما والمطلب
ونوفل وعبد شمس ابناء عبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله عليه السلام وجبير بن
بني نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي عليه السلام من هاشم
اذا عرفت هذا فمعنى قوله شئ واحد انهما في الجاهلية كانتا متحدتين في الكلف
على ان يعاونوا بني احمد ولا يسلموه الى قريش حين طلبت قريش
وبنو كنانة وحلفتا على بني هاشم وبني المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبيعوهم
حتى يسلموا اليهم النبي عليه السلام فبقيتا في الاسلام على تلك النصرة وقضية
حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله شئ بالهمزة
وروى بكسر السين المهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى هي المشهورة
وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق لسهم ذوي القربى النصرة
مع القرابة وتلك النصرة منقطعة الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة
ق سهل بن سعد رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اطلع رجل من حجر
في باب النبي عليه السلام وكان في يده عليه السلام مدرى يحك بها راسه فقال

لو علم انك تنظر طعنت بها عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اى لاجل جهته
يعنى انما احتيج الى الاستيذان فى الدخول لئلا يقع نظر من فى الخارج الى داخل
البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا كالدخول بغير اذن ق بكسر الميم و
سكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الرأس ق ابو هريرة
رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه انما جعل الامام اماما ليؤتم به فلا تختلفوا
عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال
احمد ومالك وذهب ابو حنيفة والشافعى رح الى جوازه وقالا هذا الحديث
منسوخ بما روى مسلم ان النبى عليه السلام صلى فى مرض موته قاعدا وابو بكر
والناس خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود ق ابن عباس رضى الله عنه اتفقا على
الرواية عنه قال مر النبى عليه السلام بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم
اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال عليه السلام انما حرم من الميتة
اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا المأكول من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرها
غير محرم يجوز الانتفاع بها انما حرم اكلها لنجاستها فعلم منه انه لا يجوز بيعها
والغرض من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه خ ابو هريرة رضى
الله عنه روى البخارى عنه انما سميت الخضراء بالرفع قائم مقام الفاعل مفعول
الثانى محذوف اى خضرا لانه جلس على قرية بالقاء بعنى قطعة ارض بابية
بيضاء يعنى خالية من النبات فاهتزت اى تحركت خضراء وهى حال
من الضمير العائد الى الغرة وما ذكره التعليلى من ان اسمه بليا بباء موحدة مفتوحة
وبياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم وسكون اللام والخضر
لقبه فلا ينافى الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة
للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات ق عمار بن ياسر
رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعثنى النبى عليه السلام فى حاجة فا
فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت فى الصعيد كما يتمرغ الدابة ثم اتيت النبى عليه السلام
فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك ان تقول يعنى ان تفعل بيديك
هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين

اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض
يديه فمسح وجهه وكفيه قاله وفى الحديث دلالة على ان الحدث والجنب فى التيمم
سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض فى التيمم
مسنون لئلا يفتح وجهه اراد به النفض اليسير لئلا يذهب التراب فلو نفض بحيث
يذهب جميع التراب منها لم يجز التيمم عند الشافعى لان ايصال التراب واجب
عنده وجاز عند ابى حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان
لقوله عليه السلام التيمم ضربتان ضربة لليدين الى المرفقين وضربة للوجه الجواب
عن الحديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل
التيمم م ابن عباس رضى الله عنه روى مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذى يصلى
مكتوف اى مشدود اليدين الى كتفيه يعنى الذى يصلى هذا من لفظ الراوى
او المصنف تفسير للفظ هذا وراسه معقوص اى مجموع شعره يعنى مثل
منتشر الا بسقط على الارض فلا يصير فى معنى الساجد بجميع اجزائه كما ان يدى المكتوف
لا يقعان على الارض فى السجود م ابو هريرة رضى روى مسلم عنه انما مثلى
ومثل امتى كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش يقعن فيها فجعل
تطير وتساقط فى النار يقعن فيها وانا آخذ بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة
وسكون الجيم والزاء المعجمة وهى معقد الازار يعنى انا آخذكم بالاذكار لان اخذ الوسط
اقوى فى المنع يعنى انا آخذكم حتى ابعدكم عن النار وانتم تقعون فيه اى فى النار
على تاويل المذكور واصله تتقعون فحذف احدى التاءين ومعنى التمثيل ان النبى
عليه السلام فى منعهم عن المعاصى والشهوات المؤدية الى النار وكونهم
متقحمين متكالبين فى وقوعها مشبه بشخص مشفق يمنع الدواب عنها
وهن يغلبنه وفى الحديث اخبار عن فرط شفقته على امته وحفظهم
عن العذاب ولا شك فيه لان الامم فى حق الانبياء كالصبيان الاغبياء
فى اكناف الآباء صلوات الله عليهم وسلامه ق ابو هريرة رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال ان امرأتين من هذيل رمت احديهما الاخرى مع
فقتلتها وما فى بطنها فاختصم النبى عليه السلام فى الجنين بغرة وهى عبد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اهانه وفي الام بدنه فقضى بكلبتها على عاقلة القاتلة فقال واحد منهم كيف
اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال عليه السلام
انما هذا من اخوان الكهان فاله جعل يفتح الكاء المهملة وفتح الميم بن مالك بن
النابغة بالغين المعجمة قال الخطابي انما ذمه النبي عليه السلام لانه عارض الحكم الشرعي
وزين القول فيه بالقياس على مذاهب الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع بطل
اي يبطل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه قال سمع النبي عليه السلام
اصوات رجلين اختصما في باب فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال انما هلك
من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم السالفة اختلفوا في الكتب
المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب
والمراد بالاختلاف ما كان كحسب المفضي الى النزاع في كونه منزلا لا الاختلاف
في وجوه المعاني ق زينب بنت جحش قبل مات رواه عن النبي عليه السلام احد عشر حديثا
اخرج لها في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور في المتن ليس احدهما
بل ما اتفقا عليه ما رووه زينب بنت جحش لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم
الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا
والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم راويته زينب بنت ابي سلمة روت
عن امها ام سلمة عجبا من المصنف انه استشهد عليه زينبان وذكر احدهما
مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي عليه السلام امراة فقالت ان
ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفنكحلها فقال عليه السلام لا مرتين
فقال انما هي اربعة اشهر وعشر وقد كانت احدكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول قبل رميها بالبعرة اشارة
الى ان اعتداد سنة لزوجها في جنب ما يجب عليها من حق الزوج اهون
عليها من رمي تلك البعرة او الى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها
من هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على استكثار عدة بنتها وطلبها الاكتحال
فيها لان عدتهن للوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت
اربعة اشهر وعشرا قيل في تكراره عليه السلام النهي ثلاث مرات بعد ما قالت

ما قالت السائلة استشكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للمتعدة وان كان من عذر
فيكون حجة على من جوزه لعذر كابي حنيفة ومالك ويمكن ان يقال صور الضرورات
مستثناة والحديث محمول على ان العذر الذي كان بها لم يصل الى حد جازفيه الترخص
بالتداوي حفصة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت حكت ابنة عمر رضي الله عنهما
انه لقي ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملا السكة فقلت له ما اردت
من ابن صياد اما علمت ان النبي عليه السلام قال انما يخرج من غضبة اي لاجل
غضبة يتحمل بها سلاسل بغضبها اضبه مفعول به وفيه استعارة لشدة غضبه
حيث اوقع غضبه على الغضبة وهي المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا
مطلقا على قول من يجوز ان يكون ضمير ابن صياد الدجال وفيه دلالة على ان ابن
صياد هو الدجال ح ام سلمة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت قلت
يا رسول الله اني امراة اشد ضفر راسي افانقضه لغسل الجنابة فقال لا انما يكفيك ان تحثي بكسر الباء اصله تحثين على وزن ترمين
فسقط النون علامة للنصب على راسك ثلث حثيات يقال حثى التراب
اذا اثاره والمراد بالحثيات الثلاث التي تاخذ عنها الماء بيده وتفيض على
راسها وليس المراد منه الحصر في ثلاث بحيث لا يجوز اقل منه او اكثر بل المراد
منه ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه بمرة فالثلاث
سنة والا فالزيادة واجبة حتى تصل اليها ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين
وفي الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمراة غير واجب في الغسل اذا
بلغ الماء اصول الشعر عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه انما يلبس الحرير
من لا خلاق له يعني من لا نصيب له في اعتقاد الآخرة هذا في حق الكافر
ظاهر واما في حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد
به من لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية
عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا في حق الكافر ظاهر
واما في حق المؤمن فمحمول على التغليظ الباب الثالث ق ابو موسى رضه
انفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذى وهو المكروه

المولم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله تعالى ما يخالف رضاه وامره سمي صفة
اذى اى الكلام المؤذي من الله وهو متعلق باصبر الصبر حبس النفس عما تشتهيه
وهو في حق الله حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى
الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يأمن العقوبة في صفة الصفح الصبور
كما انها في صفة الحليم اذا تشرك به هذا تعليل لما قبله ويجعل الولد لغعلان
كلاهما على صيغة المجهول ثم هو يعاجرهم ويرزقهم يعني يقول بعض عباد الله وامائه
ان له شريكا في ملكه وينسب له ولدا ثم الله تعالى يعطيهم من انواع النعم من
العافية والرزق وغيرهما فهذا كرمه ومعاملته مع من يؤذيه فانظر كيف معاملتك مع
من تجمل الاذى منه ويثني عليه ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا احد اغير بالرفع خبرا وهو افعل تفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد
والخبر محذوف من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير في حقه وهي
مستحيلة في شأن الله تعالى والمراد بها هنا شدة المنع لان الغاير على اهله
مانع عنه غيره عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش الفاحشة
ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله
ولذلك مدح نفسه اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم ينتفعون
عليه فيثيبهم فينتفعون به لان في مدحه عائدا اليه وفي رواية اسماء بنت
ابي بكر لا شيء اغير من الله غ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه لا بأس
عليك طهور بمعنى لا شدة عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب
لطهارتك من الذنوب ان شاء الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال
الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه
بأس شديد لانه حمى تفلي كفليان القدر قريب من ان تزيرك القبور
فقال عليه السلام فنعم اذن يعني هذا المرض ليس بمطهرك اذا لم تقبل
ما قلته الا ظاهرا انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى
الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع عرب لان العرب
من كان من نسل اسمعيل عليه السلام سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها

او غيرها وانما النسبة اليهم عربي م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تاكلوا
بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال قال الكلابادي الشيطان جسم
يجوز ان يكون له يمين ولكن لا يأكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة
فنهى النبي عليه السلام ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان مشؤوم
بدليل ان النبي عليه السلام عيشه للاستنجاء وان الكافر يعطى به كتابه يوم القيمة
فيكون يد الشيطان كلتاهما شمالا لان نفسه مشؤوم فكره النبي عليه السلام
للمؤمن ان يأكل شماله لئلا يذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن
الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله تعالى لان الشيء اذا حقر يتناول
باليسرى عادة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تباشر المرأة
اذا كبر فلبر وا هذا الى آخر الحديث تفصيل لبعض ما اجملوا اذا قال ولا الضالين
فقولوا آمين يمد ويقصر وتشديد الميم خطأ، معناه ليكن كذا كذا قاله الجوهري
استدل به مالك على ان الامام لا يقول آمين لانه عليه السلام قسم والقسمة
ينافي الشركة فنقول قضية القسم كذلك لو لم يعارضها حديث آخر
وهو اذا امن الامام فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده
معناه سمع الحمد ممن حمده واجاب بخيبة كذا روى عن علي رضي الله عنه وقيل معناه
قبل الله كما يقال سمع القاضي البينة اى قبلها وفي الفوائد الحريرية الهاء في
حمده للسكتة والاستراحة كذا نقل من الثقات وفي المستصفى الهاء للمكتا
فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك
الحمد لان النبي عليه السلام قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة تنافي
القسمة كما في قوله عليه السلام البينة للمدعي واليمين على من انكر وقال
صاحباه والشافعي انه يقولها واستدلوا بما روى ابو هريرة رضي الله عنه
ان النبي عليه السلام كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على حالة
الانفراد ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تباشر المرأة
المرأة هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة امرأة ببشرة اخرى وهو
ظاهر جلد الانسان فتنعتها بالنصب اى تصف ما رأت من حسن بشرة الاخرى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لزوجها كأنه ينظر اليها فتعلق قلبها فيقع بذلك فتنة المنهي في الظاهر وان كان
المباشرة كذلك في الحقيقة هو التوصيف المذكور قال صاحب التحفة رقم
المعنى هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري اخرجه عن ابي وائل و
هكذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي بالحديث
ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة لانه مال متقوم منتفع به
في الزمان المستقبل فيجوز كما في بيع الحشيش ويمكن ان يقال هذا متروك الظاهر
عند الشافعي ايضا لانه صحح البيع بشرط القطع فلم يتعرض جملة لابطاله
ولا ابتياعه الثمر بمعنى متفاضلا م ابو هريرة رضي الله عنه لا تبدؤا
اليهود ولا النصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب
ان ابتداءهم بالسلام حرام لانه اعزاز فلا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي
المختار ان المبتدع لا يبتدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظهر دينا او مبتدعا
يقول استرجعت اي لحقير الله واما اذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث آخر
انه يرد عليهم بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير
ممنوع لما روى ان يهوديا حلب للنبي عليه السلام لقحة فقال عليه السلام
اللهم حل قبض اسود اشوه الى قريب من سبعين سنة فاذا لقيتم احدهم
في الطريق فاضطروه الى ضيقه يعني لا تتركوا لهم صدر الطريق هذا في صورة
الازدحام واما اذا خلت الطريق فلا حرج ق ابو بشير الانصاري رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف على اسمه ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة
احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لا تبقين بفتح القاف
من الابقاء في رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار القوس او
قلادة شك الراوي في ان النبي عليه السلام قال قلادة من وتر او قال
قلادة ولم يقيدها بالوتر الا قطعت قيل سبب النهي خوف من احتناق
البعير بها عند شدة الركض او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون
الابل بالاوتار لئلا يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا ترد

لا ترد شيئا واما من فعل ذلك للزينة فلا بأس م ابن عمر رضي الله عنهما
لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال صاحب التحفة رقم الشيخين بعلامة مسلم
لكنه مما اتفق عليه م عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار
بالدينار بين ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل حال او تبر و
لا تشفوا اي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض وهذه الجملة تاكيد لما قبلها الشف
من الاضداد يستعمل في النقصان والزيادة وههنا بمعنى الزيادة بقرينة على
والذهب قد يؤنث ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها
الضمير فيه عائد الى الورق باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز
اي نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر ومنه الجائزة الوعد اي احضار م ابن عمر
رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمى
بالسهام وكما قاله عليه السلام لما رأى الناس يرمون دجاجة محبوسة
للرمي قال النووي هذا النهي للتحريم لانه عليه السلام قال في رواية ابن عمر رضي الله عنهما
لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع المالية من غير فائدة
ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار في بيوتكم
حين تناموا تقدم الكلام في آخر فصل الاذان في حديث ان هذه النار عدو لكم
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تتمنوا لقاء العدو فاذا
لقيتموهم اي العدو لسوى فيه الواحد والجمع كما قال الله تعالى فانهم عدو لي
فاصبروا انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق
بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمفا
في خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا بيوتكم من القراءة نصيبا وقيل معناه
لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن قوله عليه السلام ان الشيطان ينفر
من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى والان
النبي عليه السلام دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم

لا تصلون فيها فان النوم الخ الموت وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة
البقرة وحجة على من كرهه وقال ينبغي ان يقال السورة التي فيها البقرة م ابو مرثد
رضه الله عنه بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوي بفتح الغين
المعجمة وفتح النون قبل هو من كبار الصحابة ما رواه عن النبي عليه السلام حديثان
انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه انما كره الجلوس
على القبر لما فيه من الاستخفاف للميت ولم يكره بعض العلماء لما روي ان ابن عمر
رضه الله عنهما كان يجلس على القبور وعليا رضه الله عنه كان يضطجع عليها فحملوا
النهي على الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيه شابهة الكفار خ ابو هريرة
رضه الله عنه روى النبي عنه لا تحاسدوا الحسد تمني زوال نعمة المحسود الى الحاسد
وهو مذموم ويروى لا حسد الا في اثنتين اي في خصلتين اثنتين رجل اي خصلة
رجل وهو بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر بدل من اثنين ويروى في شان اثنين
فعلى هذا الاحاجة الى تقدير خصلة في رجل آتاه الله اي اعطاه القرآن فهو يتلوه آناء الليل
اي في ساعاته وآنا، النهار فهو اي الحاسد يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا
لفعلت كما يفعل ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه اي في حق الله تعالى فقيد به
لان كل انفاق ليس بجائز الحسد بل الانفاق في سبيل الله فيقول لو اوتيت
مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت كما يفعل ان يا تين الصورتين صورتا الغبطة
لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمني زواله عنه
وهذا مرضي اذا كان المتمنى مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليها الحسد
باعتبار كونها في صورة الحسد من وجه وان الحصر فيهما غير مقصود بل يفهم
بدلالة نصهما ان كل ما هو في معناهما من القرب والعبادات فالحسد فيه
مستحب يعني لا قدر ولا عزة لشيء مما يتمناه المسلم حصوله في الدنيا
الا لهاتين الخصلتين وما في معناهما خ ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا
على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا النجش هو ان تزيد في ثمن سلعة
ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو طلب رفعة على احد وقيل هو تحريض
الغير على شرائه ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تقاطعوا وكونوا عباد الله

عبادا له اخوانا قال الشيخ الكلابادي معنى لا تباغضوا الا تختلفوا في الاهواء
والمذاهب لان البدعة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب
البغض عليه ولا تدابروا اي لا تعتقبوا لان صفة الاخوة التقابل قال
الله اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل رضه الله عنها امراة لبابة
اخت ميمونة زوجة النبي عليه السلام يقال انها اول امراة اسلمت بعد
خديجة ما رووته عن النبي عليه السلام ثمانون حديثا اخرج لها في الصحيحين
ثلثة احاديث انفرد احدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحرم
الا ملاجة ولا الا ملاجتان وهي بالجيم ان تمص المراة الصبي لبنها مرة
واحدة م عائشة رضه الله عنها روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان
قال داود لا ثبت الرضاع بافل من ثلاث رضعات اخذا بظاهر الحديث و
الاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم والبه ذهب ابو حنيفة استدلالا
بقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم سبق لبيان المحرمات وهو باطلاقه
يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جري
بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم
وتشديد الياء قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان له حديثا في الصحيحين او احدهما
المنسوب اليه في المتن مما اخرجه ابو داود رضه الله عنه في سننه وانت ترى ان
المصنف نسبه الى مسلم فلعل ابن النبي عليه السلام فقلت اعهد الي قال
لا تسبن احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف من طاعة
الله تعالى والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان اريد به الثاني
فمعناه بجمل وجهين احدهما لا تحقرن معروفا فعل بك غيرك فتمتنع عن الاقدام
بمكافاته فيفضي ذلك الى التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد
ان تفعله انت غيرك فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باعتيادك عليه ولا تواعد
اخاك موعدا مصدر ميمي فتخلفه قبل التواعد يستعمل في الخير والابعاد
في الشر م عبد الرحمن بن سمرة قبل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة
ومات بها ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة عشر حديثا اخرج له في الصحيحين

بعد ذهابه

ثمانية احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تخصوا بالطواغي
جمع طاغية وهي ما يعبدونه من صنم وغيرة لانها تطغى بها ويجوز ان يراد بها من
طغى وجاوز الحد في الشر وهم عظيم الكفرة ولا بأنكم فان قلت اقسم النبي
عليه السلام على الاب حين قال في حق وفداء فلح وابيه ان صدق قلنا
تلك الكلمة جرت على لسانه عليه السلام على عادتهم لا على قصد القسم م
عبد المطلب بن ربيعة رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه النبي عليه السلام
ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيح منها سوى هذا الا تحل الصدقة لآل محمد
انما هي اوساخ الناس اي سبب لذهاب ذنوبهم لان الثواب يراد بها
جعل الصدقة وسخا يجوز تقييد بالصدقة لان الهدية جائزة للنبي عليه السلام وآله
لانها يراد بها الكفة تقدم الكلام على تفصيل الصدقة في الباب الثاني في حديث
اني لانقلب الى اهلي م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تخصوا ليلة الجمعة
بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال
النووي خصوا باثبات الالف في الاول بين الصاد والخاء ويحذفها في الثاني
هكذا وقع في اصول صحيح مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون
في صوم يصوم احدكم وذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا
في يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما بلقى جيبه فوافق
يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة منذورا فالصوم
وهو غير مستقيم الوجه ان يقال الضمير في فيكون عائدا الى مصدر لا تخصوا
قال الامام الطيبي سبب النهي ان الله تعالى استأثر بيوم الجمعة لعبادة
فلم يرد ان يخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما يخصه به وقال النووي
سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم غسل
فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظائف وادائها بلا استانية
كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة
بصوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فتور في وظائفه
بسبب محكوم لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما يخبر

ما يخبر ذلك به وقال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له
فضيلة جدا على الايام ولكن كان الداعي الى صومه قويا فرعى النبي عليه السلام عنه
حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض
بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد
وانت خبير بان هذه الاقوال بيان لاسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون
تخصيص ليلته وقال الشيخ المظهر انما نهى عن تخصيصها حذرا عن موافقة
اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام و
ليلتهما بالقيام زاعمين انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان يخالفهم في طريق
تعظيم ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي صريح عن تخصيص
ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهة صلوة المبتدعة التي تسمى الرغائب قاتل
الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان
يحصى خ ابن مسعود رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تختلفوا المراد به الاختلاف
في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان وبالغوا
فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان رضي الله عنه القرآن بحسب
اختيار الصحابة على مصحف واحد وهو آخر العرضات من رسول الله
عليه السلام وامر بنسخه في المصاحف وبتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف
فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند
انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول منهم والازدراء
وهو كفر او معناه ولا تفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها
وانما التفاضل بالخصائص وفضائل اخرى كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا
بعضهم على بعض الاية ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروني
من بين الانبياء اي تخييرا يؤدي الى التنقيص سبب ذكره في الباب الثاني
في حديث انا اول من يرفع راسه فان الناس يصعقون بفتح العين
يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات عنه ثم تستعمل في الموت

كثيرا لكن هذه الصحقة صعقة فزع تكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده
لان الافاقة انما تستعمل في الغشي والبعث في الموت فان قلت قد جاء
استعمال البعث بمعنى في رواية وهي فلا أدري أحوسب بصعقة يوم الطور
او بعث قبلي قلنا يحمل لفظة البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين
يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى عليه السلام اى برؤية موسى عليه السلام
آخذ بقائمة خبر مبتدا محذوف اى موسى آخذ والجملة الاسمية حال من موسى من قوائم
العرش فلا ادري افاق قبلي بحذف حرف الاستفهام قبلي ام جوزي على بناء المجهول بهمزة
وآخره اى اكتفى بصعقة الطور ح ابو طلحة رضه الله عنه قيل انه مشهور بكنيته
كان من الرماة روى انه عليه السلام قال لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة
رجل مار واه عن النبي عليه السلام عشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث
انفرد مسلم بحديث والبخاري بهذا لا تدخل الملائكة اى ملائكة الرحمة والاستغفار
بنا فيه كلب قيل المراد به غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءها غير حرام
وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب باطلاق الحديث غايته ان يكون كلب
الماشية وكره ممنوعا في البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يمنع
اتخاذه خارج البيت ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن الصور في الباب
الثالث في حديث ان البيت الذي فيه الصور ق ابن عمر رضه الله عنهما اتفقا على
الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اخلقكوا الخسف او العذاب
ان يصيبكم بفتح الهمزة اى خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين فتنالوا
من احوال المحبين يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث
حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلمة المهلكين بالعذاب
والبلاء م ام سلمة رضه الله عنها روى مسلم عنها قالت ضج ناس من اهل اليمامة
عند موته ودعوا على انفسهم فقال عليه السلام لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة
تؤمنون على ما تقولون اى في دعائكم خيرا كان او شرا م جابر رضه الله عنه
روى مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة وهي الثنية وهي من الضأن والمعز بنت سنة
ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم

عليكم اى ذبحها بان لا تجدوا فتذبحوا جذعة وهي ما يكون قبل المسنة من الضأن
استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزئ في الاضحية اذا كان قادرا على
مسنة واجمع الائمة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله عليه السلام
نعمت الاضحية الجذع من الضأن قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط
بالثنيات لاشتبه على الناظر من بعيد م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه
لا تذهب الليالي والايام اى لا ينقطع الزمان ولا يأتي يوم القيمة حتى يملك
رجل يقال له جهجاه وهو بفتح الجيم وسكون الهاءين وفي بعض نسخ مسلم
جهاه بهاء واحدة وفي بعضها جهجا بحذف الهاء بعد الالف في الاول وهو المشهور ق
ابو بكرة وجرير وابن عمر رضه الله عنهم اتفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا
بعدي اى بعد فراقي من موقفي هذا قاله بمنى في حجة الوداع او معناه بعد مماتي بمعنى
اثبتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى
كفارا هذا ما قيل لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الآخر وقيل المراد به
كفران نعمة الاسلام فان من سلك الاسلام تحبب الله تعالى وعن هذا قال عليه السلام
والله لا تؤمنون حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابي معناه
متكفرين اى ملتبسين بالسلاح او المراد به حقيقة الكفر ان استحلوا ذلك
يضرب بعضكم بالرفع استيناف جواب عمن يسأل عن تلك الحالة الاولى وروى
بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جزاء الشرط مقدر يعني ان ترجعوا كما يقال لا تكفر
تدخل النار على مذهب الكسائي قال القاضي الاعتماد على الرواية الاولى رقاب
بعض جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق ق انس رضه الله عنه اتفقا على الرواية
لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل الحكمة في طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله بم
فانه قال للجنة ولكل واحدة منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة وفي الصحاح
يقال عز يعز عزا بالفتح اذا غلبه وقوي عليه والاسم منه العزة قدمه وفي رواية
رجله معناها ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام
فيه ومن النبي تأويل من الخلف بقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها
كما تقول وضعت رجلي على فلان اذا قهرته او بقول المراد من القدم قوم سميت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بهذا الاسم او المراد به من قدرهم الله واعدهم للنار من الكفرة فتقتل منهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق اى قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من افراد لكن استعارة لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تعظيما كما قال تعالى ونفخت فيه من روحنا وكان النافخ جبرئيل عليه السلام ومنهم من يقول القدم اسم للموم الله لهم قال القاضي عياض هذا اظهر الوجوه واولات لعل وجه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية في جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله يخص بقعة من يشاء اى يقال يرث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة غير جنة اعلاهم ويقال لهم ان الله يخص برحمته من يشاء وهذا من نتائج قوله تعالى سبقت رحمتي غضبي فيخلق الله تعالى خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضعهم فيها فان قلت اذا لم يملأ جهنم النار فاني يتصور التعذيب قلنا الموعود بملؤها لا تعذيب كل من فيها فتقول قط قط بسكون الطاء وتخفيفها وروى بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هي المعتمدة عليها وتكرار قط ثلث مرات في احدى روايات مسلم وفي اكثرها مرتان وعزتك الواو فيه للقسم ويزوى بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة على بناء المجهول اى يضم ويجمع من غاية الامتلاء م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اى غالبين بالحجة والمراد بهذه الطائفة لا تزال فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون او ظاهرين على ان يكون حالا قبلهم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووي يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المومنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء محدثون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبي عليه السلام الى الآن ولا يزال ايضا الى يوم القيمة اى الى

اى الى قربه وهو حين يأتي الريح فتأخذ روح كل مومن ومومنة فينزل عيسى بن مريم فيقول امير هم فيقول صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي عليه السلام تعال بفتح اللام خطاب لعيسى عليه السلام اصلي بنا فيقول لا اى لست انا بامير عليكم ان بعضكم على بعض امراء فيؤمكم بعضكم بعضا تكرمة الله هذه الامة وهو بالنصب مفعول للتكرمة وانكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اى جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم ومفعول مطلق بوكد المضمون الجملة اى كرمهم الله تعالى تكرمة ويجوز رفعها خبر المبتدا محذوف اى هذه الفعلة تكرمة ثم ان رضي الله عنه قال انس جاء اعرابي فبال بالمسجد فقال الصحابة مه مه فقال عليه السلام لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء المعجمة وبعد الراء ميم اى لا تقطعوا عليه بوله اى اتركوه حتى يفرغ من بوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم يعني الاعرابي الذي بال في المسجد قال الراوي فلما فرغ الاعرابي عن بوله دعاه فعلمه ان المساجد لا تصلح لشيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر النبي عليه السلام فاتي بذنوب فصب على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجيس فذكان حاصلا في جزء من المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لتنجس بقيته ومواضع كثيرة من المسجد وفي الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعي به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتسكين رائحة تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل بالجفاف لقوله عليه السلام ذكوة الارض يبسها او يقال روي ان ذلك المكان كان لمنفذ فكان الماء جاريا عليه م زينب بنت ابي سلمة ربيبة النبي عليه السلام اى بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قبل انها كانت افقه من نسائها زمانها ما رونه عن النبي عليه السلام سبعة احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم قالت كانت اسمي برة فسماني رسول الله عليه السلام زينب فقال لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه فسماه الله اعلم باهل البر منكم وهو للتعميم وكل فعل مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي

فيه المدح وكذا ما فيه المذمة لما روى ان ابنة لعمر رضه كان يقال لها عاصية
فسماها رسول الله عليه السلام جميلة م ابن عمر رضه الله عنهما روى مسلم عنه لا تسافروا
بالقرآن فاني لا آمن اى لا اكون امينا من مخافة ان يناله العدو فيهتك
حرمته يفهم من هذا التعليل انه ان لم يخف عن ذلك فلا كراهة في السفر معه اتفق
العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتابا فيه اية او آيات لان النبي عليه السلام
كتب الى هرقل سورة قال يا ايها الكافرون ق عبد الرحمن بن سمرة رضه الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها على بناء المجهول عن
غير مسئلة اى سؤال اعنت عليها على بناء المجهول اى اعانك الله على ذلك الامارة
وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون لطاعة الامام وان اعطيتها عن مسئلة
وكلت اليها على بناء المجهول وتخفيف الكاف اى خليت يعني لا يعينك الله عليها
لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى نفسك لا الامام
خ ابو هريرة رضه الله عنه روى البخاري عنه لا تسأل المرأة طلاق اختها اى في
كونها من بنات آدم لتستفرغ ما في صحفتها الصحفة اناء كالقصعة يعني لتجعل تلك المرأة
قصعة اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة
وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك
المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يود ضميره الى مطلوبة
يعني لتنكح ضرتها زوجا آخر فلا تشترك معها فيه وروي على صيغة المجهول يعني لتجعل
منكوحة له وروي ولتنكح على صيغة الامر المعلوم والمجهول عطفا على قوله لا تسأل
يعني لتثبت تلك المرأة المنكوحة على نكاحها الكائن مع الضرة فانه ربما يحصل
لها فيه او معناه لتنكح تلك المرأة المنكوحة زوجا غير زوج اختها ولتترك ذلك
الزوج لها او معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها ولتكن ضرة عليها اذا كانت صالحة
للجمع معها من غير ان تسأل طلاق اختها فان مالها ما قدر لها يعني ان الله تعالى
يوصل الى تلك المرأة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع الضرة
وما في مالها موصولة والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون مال اسم جنس مضافا
الى الها، وفي بعض النسخ فاتما بالتصال بابان فعلى هذا يكون ما كافة ق عائشة

عائشة رضه الله عنها انفقا على الرواية عنها لا تسأل امرأة طلاق اختها
تقدم سبب ذكره في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني باختبار عائشة اياه
بهذا تفسير للمخبر به م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه لا تسبوا اصحابي
لا تسبوا اصحابي مكرر النهي للتاكيد ولغابة فبح سبهم قال الجمهور من سب
واحدا منهم يعزر فقال بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم
انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروي بفتحها ربع الصاع ولا نصيفه
وهو لغة في النصف كالخمس في الخمس وقيل النصيف مكيال يضاهي المد قال شارح
ضمير نصيفه للاحد وشارح آخر للمد والظاهر ان ذلك مبني على معنى النصيف لانه
ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد
المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق
احد من اصحابي مد ما من الطعام ولا نصيفه لعل سبب ذلك ان انفاقهم
كان بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ما كانوا فيه من وفور الضرورة وكثرة الحاجة
الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر طاعاتهم فان قلت الحق طيبوت
ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا ممن بعدهم فهم غير موجودين قلت
يجوز ان يكونوا الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي عليه السلام
ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص ق عائشة رضه الله عنها روى البخاري عنها
لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اى وصلوا الى ما عملوا من خير
وشر فلا فائدة في سبهم قيل هذا النهي انما يتم في اموات المسلمين اذا
لم يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جائز كسب الفساق و
اهل البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم ويحترز رواة الحديث لان
احكام الشرع مبنية على بيان حالاتهم وكذا سب اموات الكفار عموما
جائز واما سب المعينين منهم فغير جائز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون
ممن نص الشارع على كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل وامثالهما م سمرة بن
جندب رضه الله عنه روى مسلم عنه لا تسم بيسار ولا بافلح ولا برباح ولا بنافع ولا
بيرفا فانك تقول اثم هو فلا فلا يكون فيقال لا انما هن اربع فلا تزيدن علي
لا تسم بهذه الاسماء اى لا تسم احدا بهذه الاسماء لان المخاطب بالنهي
هو الانسان فلا يتناول الا من يعقل ويتكلم فلا يتناول الجمادات والحيوانات
فلا يرد ان الاسماء قد تطلق على الجمادات والحيوانات ايضا فلا يتم التعليل
بقوله فانك تقول اثم هو فلا فلا يكون فيقال لا انما هن اربع فلا تزيدن علي
لان هذا التعليل انما يتم لو كان النهي عن التسمية بهذه الاسماء لكونها
اسماء للجمادات والحيوانات وليس كذلك بل النهي عن التسمية بها لكونها
اسماء للانسان ولا يتم التعليل بقوله فانك تقول اثم هو فلا فلا يكون فيقال لا انما
هن اربع فلا تزيدن علي لان هذا التعليل انما يتم لو كان النهي عن التسمية بهذه
الاسماء لكونها اسماء للجمادات والحيوانات وليس كذلك بل النهي عن التسمية بها
لكونها

الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تعالى حكاية عن زكريا رب انى يكون لى غلام اجيب
بان تقصيره بالرفيق مروى عن الراوى يسار وهو من اليسر ضد العسر والاريحا
وهو من الربح والاجيحا من النجح وهو الظفر والافلح من الفلاح فانك تقول ائته
هو الهمزة فيه للاستفهام وثمه بفتح الثاء المثلثة اشارة الى مكان فلا يكون
اى لا يوجد ذلك المسئول عنه فى ذلك المكان فيقول لا يعنى اذا سألت رجلا
عن واحد ممن باعد هذه الاسماء وقلت له جاء فى مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه
يقول ذلك الرجل فى جوابك فبقع خلاف الغفلاء ال اما عن اربع فلا تزيدن
على بضم الدال حذف ما قبل من كلام الراوى معناه سمعته من رسول الله عليه السلام
انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا على فى الرواية ولا تنقلوا عنى غير الاربع وليس فيه
منع القياس على الاربع وان لجئ بها ما فى معناها فان قلت روى عن جابر رضى الله عنه
قال اراد النبى عليه السلام ان ينهى عن ان يسمى يعقيل وبركة وبافل وبيسار وبنافع
وبكذا ثم رايته سكت عنه ثم قبض ولم ينه فالتوفيق بينهما قلت معناه اراد
ان ينهى عنها نهى تحريم فلم ينه واما النهى فى الحديث فللتنزيه ق عن رضى الله عنه اتفقا
على الرواية عنه لا تشتره ولا تعد فى صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله
لا تشتره لا تنظرا الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة وبكون ان يتعلق باعطاكه
اقول صادقت يعنى فى الصحيحين وسائر المصابيح وغيرها وان اعطاه كه باتصال الضمير
الى الكاف وفى نسخة والذى تقدره الله برضوانه المصحح على نسخة وان اعطاك جمع
بانفصال الضمير على ان يكون تاكيد الفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله معنى
لطيف دراية ونحوان يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه
يكون جائزا لان وكيل البائع المتصدق كنفسه فان العائد فى صدقته
كالعائد فى قيئه قاله له حين حمل على فرس يعنى اركب عليه رجلا غازيا المراد به
حمل تمليك بقرينة قوله عليه السلام ولا تعد فى صدقتك فى سبيل الله والحمل
المذكور ان كان فى طريق الجهاد فمعنى كونه فى سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه
فمعناه باعتبار ان يؤل الامر اليه لان غرض الواهب عن تمليكه غازيا ان
يستعمل فيما هو عادته فاضاعه الذى كان عنده اى جعله كالشئ الهالك

الهالك لتقصيره فى رعاية علفه وسقيه فاراد اى الواهب وهو عمر رضى الله عنه ان يشتريه
قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة
تنزيه لكون الفسخ فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما يسامح المتصدق فى الثمن
بسبب احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع فى ذلك المقدار الذى سومح به
وذكر فى شرح السنة انما منع عليه السلام عمر رضى الله عنه عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه
الى الله فاذا عاد اليه وان اشتراه بثمنه اشفق عليه ان يقدر بنقيصة ويحبط اجره
كما منع عليه السلام المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم ق ابو هريرة رضى الله عنه
لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى النهى الرحال جمع الرحل بفتح الراء وبالحاء المهملة
وهو رحل البعير على قدر سنامه تقدير لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى
ثلثة مساجد المسجد الحرام فى بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله
مسجد المكان الحرام على مذهب البصريين ومسجد الرسول والمسجد الاقصى
وصفه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام وفى رواية اليتيما بمكان المسجد الاقصى
واليتيما بكسر الهمزة وبالمثناة المقدس معناه لا فضيلة فى شد الرحال الى المسجد
للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المراد منه نفى الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد
لكونها ابنية الانبياء عليهم السلام ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلى
فى احد هذه الثلثة تعين بخلاف سائر المساجد فان من نذر ان يصلى فى احدها
له ان يصلى فى آخر قال صاحب التحفة برقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو تماما نغزو
م ابو بزرة رضى روى مسلم عنه قبل غزا بعد النبى عليه السلام خراسان ومات
بالمفازة بين حراة وسجستان ما رواه عن النبى عليه السلام ستة واربعون حديثا
له فى الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخارى بحديثين ومسلم باربعة قال لعنت
امراة ناقتها فقال عليه السلام لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قبل جمع بضم اللام اسم فاعل
بمعنى لاعنة من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر روى ان متاعا
لبعض القوم كان على نيك الناقة فلما سمع النبى عليه السلام لعنة صاحبتها اياها
قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قبل انما فعل عليه السلام ذلك لعلمه انه قد
استجيب لها الدعاء بالعن والاوجه ما قاله النووى انما قال عليه السلام زجرا لها

وقد كان سبق نهيها عن لعن الدواب وغيرها للنهي عن اعتياد لسانها به واستعمالها
في الانسان فلما رأى انها لم تمتثل نهيه عاقبها بارسالها فاقرها والمراد به النهي عن
المصاحبة بتلك الناقة في الطريق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبة عليه
فجائز لان النهي ورد عن المصاحبة والنبي عليه السلام قد بقي الباقي على ما كان عليه

م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تصحب الملائكة رفقة وهي الجماعة المرافقة
في السفر فيها كلب تقدم سبب نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا
ولا جرس بكسر الراء والاكثرون على انها بفتحها قيل سبب نفرتهم عنه
انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته ابو عبيدة انه عليه السلام قال الجرس من
مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه
منفعة فلا بأس به خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال سمع النبي عليه السلام
ان اهل الكتاب يقرؤن التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال عليه السلام
لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الآية انما
نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما قالوه ان كان من جملة
ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا
لما هو حق خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تصروا الابل والغنم
التصرية بمعنى التحفيل فمن ابتاعها فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك
وان شاء رد ها وصاعا من تمر سبق بيان معنى الحديث والكلام فيه وفي الباب
الاول في حديث من اشترى مصراة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
لا تصم المرأة وبعلها شاهد بمعنى زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي عنه صوم
التطوع والواجب الذي ليس له زمان معين وانما نهاها عنه رعاية لحق
الزوج في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي ان يجوز لها الصوم بغير اذنه فان
اراد الاستمتاع بقي صومها فلنا ان صومها يمنعه من الاستمتاع بها
في العادة لانه يرهب انتهاك حرمة الصوم بالافطار الا بأذنه ولا تأذن
في بيته وهو شاهد الا بأذنه يعني لا تخل لامرأة ان تأذن لاحد بالدخول
في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضاء الزوج به فان علمت جاز

جاز اذنها به وما انفقت من كسبه بغير امره اي بغير اذنه فان قلت هذا يدل
على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء في حديث آخر لا يحل لها ان تتصدق
من مال زوجها الا باذنه فالتوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون
مفهوما من اطراد العرف كاعطائها السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضاء
الزوج به وان نفسه كنفوس غالب الناس في السماحة بذلك تكون المرأة
مأذونة به وان لم يأمرها صريحا وهذا هو المراد من الحديث واما اذا شكت
في رضاه او كان شحيحا فلم يجز للمرأة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه هذا
هو المراد من الحديث الآخر فان نصف اجره له اي لزوجها فالنصف الآخر يكون
لها والضمير في اجره لمصدر انفقت قال النووي المراد منه المشاركة في اصل الثواب
لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك
امرأته او خادمه مائة درهم ليوصلها الى مستحق في باب داره فاجر المالك
يكون اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة يكون اجر
العامل اكثر واذا استوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله نصف
فنصف اجره له ليس معناه قسم من اجره له وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر
اذا مت كان الناس نصفان اي قسمين في وصفي وقال القاضي ان نواهما
سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره
بمقاييس الاعمال ق عمر رضي الله عنه لا تطروني اي لا تجاوزوا عن الحق في مدحي
كما اطرى عيسى بن مريم عليه السلام اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى ضلوا
وقالوا انه ولد الله تعالى الله عن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا
في حقي انه عبد الله ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة ق وهو
مما انفرد به البخاري ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها لا تخل
فان ابا بكر اعلم قريش بانسابهم وان الى فيهم نسبا حتى تلخص لك نسبي
اي يميزه عن انسابهم حتى لا يدخل في جوهم قاله لحسان بن ثابت حين
قصد جوهم وقال لامزقنهم مزق الادم خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري
لا تعذبوا بعذاب الله يعني بالنار قاله بعد ما امر باحراق رجلين سماهما

عوف بن مالك رضه الله عنه روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبى عليه السلام
سبعة وستون حديثا له فى الصحيح بن سنة احاديث انفرد البخارى منه بواحد وهما
لمسلم لاتعطه يا خالد لاتعطه يا خالد تكرار النهى للتاكيد لعل انتم تاركون لى امرائى
خطاب للراوى ومن هو مثله قال النووى فى معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون
وفى بعضها بالنون والاول صحيح ايضا اسقط النون للتخفيف كما فى قوله عليه السلام
لاتدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا الاصل لاتؤمنون اسقطت
النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى على بناء المجهول الابل او غنما اى طلب
رجل عليها وعاها هم تحتين فعل ماض من باب التفعيل اسقيها بالنصب مفعول بعيد طلب
ذلك الراعى وقف سقيها فاوردها حوضا فرغت فيه فشربت صفوه وتركت
كدره بكسر الدال ضد الصفو فصفوه لكم وكدره عليهم يعنى ان الرعايا ياخذون صفو
الامور وخالصها ويصل البهم عطاياهم بلا تعب والولاة يتبلون بمقاساة
الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها فى وجوهها ومتى وقع فى
بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا امركم امراؤكم
بمعروف فتوابهم لكم وان امركم بمنكر فوزره عليهم لكن المعنى الاول اولى لهذا المقام
يعرف بالتامل قال لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل من حمير بكسر الحاء المهملة
وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت ثم الميم قبيلة من اليمن سميت القبيلة به
وهو غير منصرف فى غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق
هى قرية بالشام كانت تلك الغزوة فى السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها
زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابى طالب كانوا امراء الجيش فاخذ
الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانقطع فى يديه يومئذ ثمانية اسياف
وكان المسلمون ثلثة آلاف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول عليه السلام
معهم فى تلك الغزوة فاوحى الله عليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال فاخذ الراية زيد
فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن وليد ففتح الله عليه
فجعل عليه السلام وعيناه تذرفان رجلا من الحدو ومنع بالجر عطف على قتل
خالد بن الوليد اباه سلبه اى القاتل عن سلبه لما استكثره بتشديد الميم اى

اى حين استكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على
ان يكون ما مصدرية بعد قوله لخالد ادفعه اليه يعنى قال النبى عليه السلام هذا الحديث
بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل فلما مر خالد بوف فاغضبه اى اغضب عوف
خالدا بتوبيخه وجر ردائه وغلبته عليه وقد كان قال عوف لخالد الا تردان اشتكى
منك الى رسول الله عليه السلام فى منعك السلب وسمعه رسول الله عليه السلام اى سمع
عليه السلام قول عوف لخالد قال الحديث قال عامل فى لما اعلم ان السلب ليس حقا
للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبى عليه السلام امر خالدا اولا
باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخه بقوله لاتعط لئلا يجترئ الناس على الائمة
وحق له عند الشافعية فبنى كلامهم الحديث فوجهوا منع النبى عليه السلام السلب
منه بوجهين احدهما انه عليه السلام لعله اعطى السلب القاتل وانما اخره تعزيرا
لاطلاقه لسانه فى خالد وهتكه حرمة الوالى وثانيهما انه عليه السلام استطاب
قلب صاحبه وتركه صاحبه باختياره وجعل للمسلمين وكان المقصود من ذلك استطابة
قلب خالد استدل به بعض على ان الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا
ان النهى عن القضاء فى الغضب لما فيه من الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله النبى عليه
السلام شرعا لم يكن حكما فى الغضب ضائرا ح ابو هريرة رضه الله عنه روى البخارى عنه
لاتغضب يعنى لاتفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل قاله لرجل
قال له اى للنبى عليه السلام اوصنى فلما رأى النبى عليه السلام طالب الوصية
مملوا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عنه ح عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة
وفتح الفاء المشددة روى البخارى عنه لاتغلبنكم الاعراب وهم سكان
البوادى خاصة والعرب اعم الامصار والنسبة الى الاول اعرابى والى الثانى
عربى على اسم صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتدا محذوف اى هى المغرب
وبالنصب بتقدير اعنى وبالجر صفة او بدل يعنى سموا انتم وقت المغرب
بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية فلا تكونوا على ما عليه الاعراب
فى الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء للايقاع اصطلاحهم على
اصطلاحكم ولا يظن السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا فى ذلك
الوقت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال ای النبی علیه السلام او الراوی ویقول الاعراب العشا، یعنی الاعراب یطلقون
لفظ العشا، علی المغرب ولا یستعملونه فی موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر
علی اسم صلوتکم الا انها العشا، الا حرف تنبیه الضمیر فی انها للصلوة من باب
تسمیة الشی باسم وقته وهم یعتمون بالابل یقال اعتم ای دخل فی العتمة و
هی اسم للوقت الذی کانوا یحلبون فیه الابل وهو الثلث الاول من اللیل
بعد غیبوبة الشفق ویروی صلوتکم العشا، فانها فی کتاب الله العشا،
یعنی الاعراب کانوا یؤخرون صلوة العشا، الی شدة الظلام بسبب
حلاب الابل وکانوا یسمونها صلوة العتمة فنهی النبی علیه السلام عن اتباع
تسمیتهم تغلیبا لتسمیة الله علیها فبین فی کتاب الله العشا، کما فی قوله
ومن بعد صلوة العشا، وان قدر ان الحدیث صدر قبل نزول الایة فمعنی قوله
فی کتاب الله فی حکمه الذی اوحاه الی النبی علیه السلام وانها تعتم بحلاب الابل روی
معلوما ومجهولا فعلی الاول الضمیران للاعراب وعلی الثانی للصلوة ق ابو سعید
وابو هریرة رضی الله عنهما اتفقا علی الروایة عنهما قالا کان رجل حاکما علی خیبر فجا،
بتمر جنیب فقال له رسول الله علیه السلام اکل تمر خیبر هکذا قال لا انا لنأخذ الصاع
من هذا بصاعین من الجمع فقال علیه السلام لا تفعل بع الجمع بفتح الجیم وسکون
المیم ثم تخلط من النوع متفرقة وهو غیر مرغوب فیه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم
جنیبا بجیم مفتوحة ثم نون مکسورة ثم یا، مثناه تحت ثم با، موحدة نوع جید
من التمر تمعنی لا تفعل لا تشتر الجنیب بتمر آخر الا مثلا بمثل لان الجید والردی
فیه سواء وان اردت شراء الجنیب بالجمع متفاضلا لحاجة دعت الیه فبع
الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلک الدراهم جنیبا قبل ذا الحدیث علی جواز الحیلة للخلاص
من الحرام لانه اطلق البیع والشراء ولم یفصل بین ان یبیع الجمع من صاحب
الجنیب او من غیره قاله لاخی بنی عدی الانصاری وکان قد استعمله علی خیبر فجاء
عاملا بصاع فالخارج وغیره م ابن عمر رضی الله عنهما روی مسلم عنه لا تقبل صلوة
بغیر طهور بضم الطاء وهو التطهیر ولا صدقة من غلول یعنی لا تقبل صدقة

صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو الخیانة ق ابو هریرة رضی الله عنه اتفقا علی
الروایة عنه لا تقبل صلوة من احدث حتی یتوضا، معناه ظاهر ق ابو هریرة رضی الله عنه
اتفقا علی الروایة عنه لا تقسم ورثتی دینارا وفد جا، فی روایة البخاری ولا دینارا
لا یتوهم اختصاص هذا الحکم بالنبی علیه السلام لما روی انه علیه السلام قال نحن معاشر
الانبیاء لا نورث ما ترکناه فهو صدقة قالوا الحکم فیه ان الانبیاء علیهم السلام لو کانوا
موروثین لظن ان لهم رغبة فی الدنیا لورثاتهم وتنفر الناس عنهم او لاحتمل ان یتمنی
موتهم بعض ورثاتهم فیهلکون فان قلت قوله تعالی حکایة عن زکریا علیه السلام
انی خفت الموالی من ورائی یغرهم منه ان خوفه منهم کان من مال لان نبوته تمنعه
لا یخاف علیها لانها من فضل الله یعطیها من یشا، فیلزم جواز کونه موروثا
قلنا یجوز ان یکون خوفه من موالیه وهم بنو اخوته وبنو عمه من جهة تغییرهم احکام
شریعته لکونهم شرار المطلب ولا یرث نبوته ما ترک بعد نفقة نسائه
ومؤنة عامل یعنی الذی فضل من نفقة هؤلا، من صفایا اموال بنی النضیر وفدک
فهو صدقة کان النبی علیه السلام یأخذ منها نفقة نفسه واهله وکان ابو بکر یری
ان تلک الحصة من الغنیمة باقیة علی ملک رسول الله علیه السلام وکان ینفق منها
ازواجه لکونهن محبوسات علیه وعامله وهو خلیفته لکونه خادما له وقائما
بامره علیه السلام کنفرته النبی علیه السلام ولهذا منع ابو بکر فاطمة عن المیراث
حین طلبته لان المال اذا کان باقیا علی ملکه کیف یجری فیه المیراث وفی قوله
بعد نفقة نسائی ومؤنة عاملی اشارة الیه وکان ابو بکر متصرفا فی تلک
الحصة ثم عمر کذلک فلما صارت الخلافة الی عثمان استغنی عنها بماله فاعطاها
مروان وافاربه ق المقداد بن الاسود رضی الله عنه قیل المقداد بن عمرو نسب
الی الاسود لکونه تبنّاه واشتهر به المقداد بکسر المیم وسکون القاف وبالدال
المهملتین کان من خیار الصحابة ما رواه عن النبی علیه السلام مئتان واربعون
حدیثا له فی الصحیحین اربعة احادیث احدها هذا المتفق علیه وباقیها لمسلم
قال قلت یا رسول الله ان کنت افاتل واحدا من الکفار فبینا ذاک یضربنی
ویقطع یدی ثم اعتلق علی فیضربنی منی ویلوذ بشجرة فیقول اسلمت لله افاسلمه بعد

فهل يحل لي ان اقتله فقال عليه السلام لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل
ان تقتله يعني انه معصوم الدم بحرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة كما كنت كذا قبل
ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قالها يعني انك غير معصوم
الدم ولا محرم القتل كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روى عن الشافعي
توجيه هذا الحديث والاوجه منه ما قاله الطيبي هذا محمول على التغليظ كما
في قوله تعالى وله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر
فان الله غني عن العالمين لانه لم يرد ان النبي عليه السلام اوجب على المقداد
القصاص مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قوله لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله
وانما نهى عليه السلام عن قتله لانه بعد ما اتى باحدى الشهادتين كان قريبا من اتيانه
بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل في قتله قال الجمل سأله المقداد عن قتل من اسلم
من الكفار اقول كان ينبغي للمقداد ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه
لم يثبت والمروي من الراوي هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يد المقداد في الحرب
والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعه حامل سأل النبي عليه السلام
على وجه الاستفتاء ق عائشة رضي الله عنها استقر على الرواية عنها لا تقطع يد السارق
الا في ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعي على مذهبه من ان نصاب السرقة دينار
او ما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة لا تقطع الا في دينار او في عشرة دراهم لما روى انه
عليه السلام قال ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة في قيمته و
الاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى
لان القطع من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون
عن الحديث بانه موقوف على عائشة في اثبت الروايتين فحمل على انها ذكرت
ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا ق ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
عنه لا تقولوا اهكذا لا تعينوا عليه الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا
تاب الله عليك قاله اي النبي عليه السلام الحديث حين قال رجل اخزاك الله
لسكران حين ضرب الحد بالنصب مفعول مطلق اي ضربا سكران هذا النوع
من انواع الضرب انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصي اذا سمعه ايس من

من رحمة الله فيصير عليه فيصير ذلك الدعاء معونة على الشيطان في اغوائه ق الربيع
بنت معوذ بن عفراء روى البخاري عنها قالت كانت بنات الانصار يضربن
بالدف ليلة زفافي وبنذ بن مضى من بدري النبي عليه السلام فجلس فلما قالت احدهن
وفينا نبي يعلم ما في غد قال عليه السلام لا تقولي هذه اي هذه الجملة انما نهى عليه السلام
عن ذلك القول لان نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز بل كان ينبغي ان
تقول رسولنا يعلم من الغيب ما اخبره الله به كما قال تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه
احدا الا من ارتضى من رسول او لانه عليه السلام كره ذكر وصفي في اثناء ضرب الدف
وفي اثناء مرثية القتلى لعلو رتبته عن ذلك وقولي ما كنت تقولين اي من ندبة
المقتولين قبل ذلك البنات لم يكن بالغات حد الشهوة وكان دفهن غير
مصحوب بالجلاجل م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة الا على شرار
الناس معناه ظاهر ق ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة
حتى تأخذ امتي ما أخذ بدا الهمزة جمع ما خذ القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة
ويقال ثلثون سنة القرن من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب
القرن الذي انت فيهم وخلفت في قرن فانت غريب كذا قاله الجوهري يعني
بسلك امتي مسلك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الامر الا في تبديل
الدين وتغيير الكتاب لان الله عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ
كتابهم من التغيير قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا بشبر
حال يعني كون كل شبر من طرق امتي مقدار شبر من طرق القرون وهذا تمثيل
لغاية موافقتهم بتلك القرون في خصائص السيئة وذراعا بذراع فقيل
يا رسول الله كفارس والروم يعني تلك القرون كفارس والروم قبل فارس
قوم معروف نسبوا الى فارس بن عامر بن نوح عليه السلام قال ومن الناس
الا اولئك من فيه استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المرادة من القرون الا
اولئك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز
تضيء من اضاءة وهو يتعدى ولا يتعدى وههنا منعد اعناق الابل بصري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال النووي بُصرى بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق نحو
ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد من اسرار النبوة قد خربت
هذه النار في زماننا من الحجاز من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة وقربت
المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من خمسين يوما وكانت ترمي بالحجارة المحمرة بالنار من بطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع
الشام وسائر البلدان واخبر بها من حضرها من اهل المدينة كانت سنة
اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى تضطرب الحايتر ك الياءات بالفتحات جمع البة وهي
لغة المعدن بناء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة
قبيلة من اليمن على ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت
فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به زعما منهم ان من عبده وطاف حوله
فهو خالص وقيل هو بيت صنم سمي بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو لا يضاف
الا الى اسماء الاجناس المعنى ان بني دوس سيرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام
فيمتثل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فيتركن اكفالهم ق ابو هريرة رضه الله
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا رآها في بعض
الرواية ان طلوعها من المغرب يكون ثلثة ايام والاصح انه في يوم واحد ثم يكون
كسائر الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووي وقيل ثبت في الصحيح ان الليل التي
تطلع الشمس بعد صبيحتها من المغرب تكون اطول فلا تعرف طولها المتهجدون
علموا انه سبحانه حدث من الغيب شيء فبكوا فتضرعوا الى الله فلما تم كذلك طلع
الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا نور لها فاذا رآها الناس آمن من عليها
يعني من اطلع على تلك العلامة فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت
من قبل هذا اقتباس من قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا
ايمانها الآية قال الزمخشري في الكشاف قوله لم تكن آمنت صفة نفس لكن الاولى
ان تحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف اقول
او كسبت في ايمانها خبر المذكور في لفظ الحديث ومسطور في الصحيحين

في الصحيحين لبثت شعري لم طرحه الشيخ فلا على ان اثبته او كسبت عطف
على آمنت فان قلت الاية تقتضي ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح
ومذهب اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة
او الاخلاص فيكون تنويه للتعظيم يعني لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها
قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص بمن شاهد
طلوعها حتى من ولد بعده او لم يشاهده يقبل كلا منهما لانه لم يكن ايمانا او توبة
من مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص بمن شاهد
لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت
الشمس من مغربها اغلق واتمام لم يقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس باختياري
في الحقيقة وانما هو ايمان لخوف الهلاك كما قال الله فلما رأوا بأسنا
قالوا آمنا ق عائشة رضه الله عنها اتفقا على الرواية عنها لا تقوم الساعة حتى تعبد
اللات والعزى وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما م ابو هريرة رضه
الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا وانهارا اي بالماء
ومزارع فيقل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا وصحاري ذات مياه واشجار
فخربت ثم تكون معمورة في آخر الزمان بالعمارة بدل عليه قوله حتى تعود وقال
بعض المرج هو الموضع الذي يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث ان اراضي العرب
تبقى معطلة في آخر الزمان لا تزرع ولا تنتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن
هذا المعنى لا يناسب قوله وانهارا لان الانهار في الارض التي لا نهر فيها لا يكون
الا باكرئي والعمارة قبل المراد بارض العرب هي المدينة كذا في التحفة خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه يا عبد الرآء
يعني خلفه يهودي اجمله الظرفية حال يا مسلم هذا يهودي وراءي فاقتله قيل هذا
يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين من تبعه من اليهود خ ابو هريرة
رضه الله عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء و
بالزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف هما بلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان
من الترك سميا بهما لان اصلهما كان منهما من الاعاجم خزا الوجوه قطس

بضم الفاء وسكون الطاء جمع الافطس وهو الذي بانخفاض قصبة انفه الانوف
جمع الانف صفار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن
وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي البست طرافا اي جلدا
يغشاها حاشيته وجوههم بالترس لبسطتها او تدويرها والمطرقة لغلظها وكثرة
طرائقها لعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم يكون جلودا مشعرة غير
مدبوغة قال النووي وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة
مرات وهذه كلها امور مغيبات لرسول الله الذي لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم
المجان المطرقة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا
قوما نعالهم الشعر معناها ظاهر خ ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم
الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة يعني كل منهما يدعي الاسلام م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة
اسم موضع من اطراف المدينة او بدابق بفتح الباء الموحدة موضع بسوق المدينة وهو
شك من الراوي وفي صحاح الجوهري الاغلب عليه التذكير والصرف فيرتز اليهم جيش
من المدينة قيل المراد منها حلب والاعماق ودابق موضعان بقربه وقيل المراد منها دمشق
من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا
منا المراد منهم من بخرو بلادهم وسبوا ذراريهم وروى سبوا على بناء المفعول قال
القاضي بنا للمعلوم هو الصواب وقال النووي كلاهما صواب لان عسكر الاسلام
في بلاد الشام ومصر كانوا سبيين اولا ثم هو اليوم بحمد الله يسبون الكفار
فقاتلهم فيهزم ثلث لا يتوب الله عليهم ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب حال ويفتتح
الثلث الباقي لا يفتنون بصيغة المجهول لا يقع بينهم فتنة الخلق وغيرها ابدا فيفتحون
قسطنطينية قيل في بعض النسخ فيفتحون بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح

لان الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح فيهزمهم ما زالت موقنة
عما يستحقه من المضاف اليه وقد يترك الميم فيقال فيهزمهم يقتسمون الغنائم قد علقوا
سيوفهم بالزيتون بعني بشجرة اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم في
اهلاكم اي قام مقامكم في اهليكم بعني يباركم المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لان
عينه اليسرى ممسوحة فيجيئون وذاك اي ما قال الشيطان ان المسيح قد خلفكم
باطل فاذا جاؤا اي جيش المسلمين الى الشام خرج اي الدجال فبينما هم يعدون من الاعداد
بمعنى التهيئة للقتال بعني ما بين احوال يهيئون فيها الالات لقتال الدجال يسوون
الصفوف اذا اقيمت الصلوة بعني جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى
ابن مريم عليه السلام فامهم بعني فقصد المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم
لان عيسى عليه السلام بوتهم ويقتدون به كذا قاله الطيبي وقيل الضمير المنصوب
في امهم الى اهل الدجال ومنابرهم يعني فقصدهم باهلاكهم فاذا رآه عدو الله ذاب كما
يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك عيسى عليه السلام الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك
اي بالكلية ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى عليه السلام فيريهم اي عيسى عليه السلام
المسلمين او الكافرين دمه في حربته فان قلت قد صح ان النبي عيسى عليه السلام
قال في صفة عيسى عليه السلام لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي
حيث ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى عليه السلام حتى يقتله
قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور لحكمة وهي اراءة دمه في
الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤمنين او نقول يحتمل ان هذه الكرامة تكون
ثابتة لعيسى عليه السلام اول نزوله ثم تكون زائلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة
ليس بلازم وكان شيخي والدي نور الله بقعته يعني انه يقول وجها آخر وهو ان نفس
عيسى عليه السلام الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون هو النفس المقصود به
اهلاك كافر لا النفس المعاد وقدم موت الدجال يكون لعدم نفس المقصدي
ويمكن ان يقال المفهوم مما نقل من الحديث ان من وجد نفس عيسى عليه السلام
من الكفار يموت في الحال ولا يلزم منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز
ان يحصل لهم ذلك بعد ان يرجع عيسى عليه السلام الى حربته فيريهم الدم

على اعتقادهم كونه الاضحا م انس رضه الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة
حتى لا يقال في الارض الله الله قال النووي الله روى بالتكرير وبالافراد وقد غلط
فيه من لا يرفعه معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة قيل لتكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول
مبتداء والثاني خبره معناه الله معبود لا غيره وان روبا بالنصب يكون على
التحذير اى احذروا الله يعني لا يبقى في الارض مسلم ذكر الشيخ الشارح في
تكريره فائدة وهي ان في الارض خواص الله يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد
يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان
المسمى بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن
ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقول يا فيه من التكلف غير مخفى مع ان لزوم هذا
الذكر للخواص غير عقلي ولا عادي فانى ينتقل الذهن اليه بل الوجه ان يقال انه كنا
عن ان لا يقع انكار فلبني على منكر اصلا ان من راى شيئا وانكره يقول في العادة
متعجبا من لحقه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع
م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات اى
انقطع يقال حسر البعير اذا انقطع سيره عن جبل من ذهب يعني على كنز من ذهب
عن هنا بمعنى على يقتتل الناس عليه فيقتل على بنا المجهول من كل مائة تسعة وتسعون
ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو فهذا من قبيل انا الذي سمتني امي حيدر
فنظر الى المبتدا وحمل الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غائب المعنى يقاتل كل
رجل رجيا ان يكون هو الناجي من القتل فيأخذ المال خ ابو هريرة رضه الله عنه
روى النبي رسى عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء
المهملة قبيلة باليمن يسوق الناس بعصاه يعني يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما
يسوق الراعي الغنم بعصاه قيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال جهجاه
ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض
من فاض الماء اذا انصب عند امتلائه حتى يهتم من باب الافعال اى يحزن رب
المال بالنصب مفعوله من يقبل منه صدقة الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر
المال في آخر الزمان حتى يجعل مغموما صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك

وذلك يكون لانعدام رغبة الناس في الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور
الاهوال ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر
الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني ياقومي ليتني كنت ميتا حتى اكون من كثرة الكرب و
ولا ارى ما ارى من بلوغ البليات م ابو سعيد رضه الله عنه روى مسلم عنه
لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه اى خوفا من اختلاطه بالقرآن وحرفوا
عني ولا تكذبوا علي هذا حديث منسوخ صدره بقوله عليه السلام اكتبوا لابي شاه
هذا الكلام من المصنف ق علي رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي اذ به
الكذب على احد لانه جاء في رواية متعمدا فليدخل في هذا الوعيد الناس فانه من
يكذب علي يلج النار اى يدخلها جاز فيه كسر الجيم على ان يكون من شرطية
وضمها على ان يكون موصولة فمعناه يستحق ان يدخل النار لا انه يقطع بخلوده
وكذا كل ما جاء من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث
بما فيه ترغيب وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله لا عليه واستدلوا
بما جاء في رواية من كذب علي متعمدا البضل به فليتبوأ مقعده من النار اجيب
عنهم بان ما استدلوا به من الرواية غير صحيحة وعلى ان اتفاق الحفاظ ولئن
صحت فالام في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعني ان عاقبة كذب على
النبي عليه السلام صائرة الى الاضلال كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون
لهم عدوا وحزنا ق عمر رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه
من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة تسبق تاويل مثله في حديث من شرب
الخمر ق حذيفة بن اليماني رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير
ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير اعجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه
ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تاكلوا في صحافها جمع صحفة
وهي دون القصعة قال الكماني اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة
ثم الصحفة فانها لهم اى للكفار في الدنيا وكلم في الآخرة م معاوية بن
ابي سفيان رضه الله عنه روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسئلة الالحاف هو
الالحاح والمسئلة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسألني احد منكم

سنيا فخرج له مسئلة بمنى شيئا وانا له كاره الواو فيه للحال فيبارك له فيما اعطيته
يبارك بالنصب على بنا المجهول جواب النفي والنفي وارد عليه في المعنى يعني لا يبارك له
فيما اعطيته على تقدير الالحاح في المسئلة كما يقال ما اناشدك فتحدثنا معناه نفي التحدث على
تقدير الانبيان قال شارح المشكوة المنفي هنا وقع سببا اى عدم السؤال الملح المخرج
سبب للبركة فيفهم منه ان السؤال الملح سبب لعدم البركة ولو روى بالرفع لم يفتقر
الى هذا التكلف وجعله سببا وسببا بل يكون رفعا على الاشتراك كقوله تعالى ولا يؤذن
لهم م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنهم لا تلقوا بفتح التاء المشددة وضم الواو الجمع
للتقا الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع
ممن تلقى فاشترى الفعلان كلاهما على بنا المجهول منه فاذا اتى سيده السوق
المراد بالسيد مالك المجلوب الذى باعه في الطريق فهو بالخيار اعلم ان تلقى الجلب
والشراء منهم بارخص حرام عند الشافعي ومالك ومكروه عند ابي حنيفة وهي به
اذا كان مضرا لاهل البلد وليس فيه السوء على التجار ثم ان لقاهم رجل واشترى منهم شيئا
لم يقل احد بفساد بيعه لكن الشافعي اثبت الخيار للبايع بعد قدومه ومعرفة تلبيس
السوء عليه لظاهر الحديث وقال مالك لا خيار له لان لحوق الضرر كان لتقصير
من جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذى كل همه تنقيص الثمن وانما الحديث محمول
الظاهر لان الشرى اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبايع في اصح قولي
الشافعي فلا يعترض حجة م جابر رضي الله عنه روى سلم عنه لا تمش في نعل واحدة
انما نهي عنه لانها مخالف للوقار او لانه يعرضه بها وربما يكون سببا للعثار
ولا تحتب في ازار واحد الاحتباء هو ان يقعد الانسان على اليتيه وينصب ساقيه ويجثوى عليهما بثوب او بيده ولا تاكل بشمالك ولا تشتمل
الصما وهو عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب حتى يجلل به جسده لا يرفع منه جانبا
فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا قلت اشتمل فلان الصما فمعناه
اشتمل الشملة المتصفة بهذا الصنف من الاشتمال فالنهي على هذا التفسير
يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من دفع الهوام وغيره فيعسر
عليه فيلحقه الضرر ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت وكل

وكل من الاحتبا والاستلقا واشتمال الصما على تفسير الفقها وهو ان
يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احد
منكبيه ان انكشف به العورة فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما روى ان
النبي عليه السلام استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة
او الجواز والاخلال عليه السلام في المجامع كانت على خلاف هذا ق ابن عمر رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا اماء الله بكسر الهمزة والمتجمع الامة وفي ذكر الاماء
دون النساء اشارة الى علة نهي المنع عن خروجهن للعبادة يوصف بالذوق
مساجد الله الحديث وان ذكر عاما لكن خروجهن مخصص بان يكون في الليل
لقوله عليه السلام لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا تكون الخارجة
متطيبة لقوله عليه السلام اذا شهدت احدكن المسجد فلا تمس طيبا قال شارح
احكام الاحكام الحق بالمتطيبة المتزينة والجميلة لتكون خروجهن سببا
لتحريك الشهوة قال القاضي حسين قبل المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه
بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روى انه عليه السلام قال لا تمنعوا
اماء الله مساجد الله واقول يحتمل ان يراد من مساجد الله مسجد النبي عليه السلام
والمسجد الحرام فلا يقوى به ما ذكر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلا هو النبات رطبا كان او يابسا قال
النووي صورته ان يكون لانسان بئر بالفلاة فيرها ما فاضل عن حاجته ويكون
هناك كلا ليس عنده ما غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشي عن الماء
يكون مانعا عن رعي الكلا لانه لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش قيل النهي
للتنزيه لان الماء مملوك فبذله من باب المعروف م ابو قتادة الحارث بن
ربعي رضي الله عنه لا تنتبذوا النبيذ هو الماء الذي يلقى فيه تمر او زبيب والانتباذ هو
اتخاذه الزبيب بفتح الزاء المعجمة وضمها لغتان وهو البسر الملون الذي بدا فيه
حمرة او صفرة والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن
انتبذوا واكل واحد على حدته قال بعض المالكية واحمد النهي للتحريم حتى ان من شرب
الخليطين قبل حدوث الشدة فهو آثم بجهته وان شرب بعده فآثم بجهتين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقال بعضهم للتنزيه بان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن
الشارب انه ليس بمسكر وكان مسكرا قال صاحب النخبة رحم الشيخ هنا علامة مسلم
لكنه مما اتفقا عليه ق انس رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تنتبذوا في الدباء
بالتشديد والمدجع دباءة وهي القرع اليابس ولا في المزفت وهي الاناء الذي طلي
بالزفت والاختلاف في هذا النهي كالاختلاف في النهي الذي قبله م ابو هريرة رضه الله عنه
روى مسلم عنه لا تنذروا بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغني من القدر شيئا هذا
التعليل يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر
يرد من القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا
على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله عليه السلام وانما يستخرج به من البخيل اشارة
الى لزومه لان غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطي بواسطة
النذر الموجب عليه قال الخازني النذر مكروه لان الناذر انما يأتي به بغير نشاط
لان اتيانه يكون لتحصيل غرض او للخلاص مما التزمه عليه ق جابر رضه الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرأيت رسول الله عليه السلام ضامرا البطن من الجوع
فرجعت الى امرأتي فقلت لها هل عندك شيء فاخرجت الي جرابا فيه صاع من شعير
وكان لنا بهيمة داجن اي ولد ضان مألوف في البيت فذبحتها وطحنت الشعير
ثم جئت النبي عليه السلام فاربته قلت نفال انت واخر معك فصاح النبي عليه السلام
يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا اي طعاما يدعى فحيهلا بكم فقال عليه السلام
لا تنزلن بضم الام من الانزال برمتكم بضم الباء وسكون الكاف الهيئة القدر المخصوصة
من الحي المعروف بالحجاز فاستعمل هنا في مطلق القدر ولا تخبزن عجينكم
حتى اجيء قاله له قال الراوي فجاء رسول الله عليه السلام حتى تقدم الناس فبصق في
عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك في اهل الخندق كانوا الفا فاقسم بالله
ان كلهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وان برمتنا لتغط كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو
ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تنكح الايم بنشديد الياء المكسورة
امرأة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كان او ثيبا لكن المراد هنا الثيب
لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستأمر هذا باطلاقه حجة للشافعي في عدم تجويزه اجبار الولي

الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة في تجويزه ذلك وفيه اشارة
الى ان الكلام شرطي اجازة الايم لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر
حتى تستأذن هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة في عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة
على الشافعي في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا
يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه
لا تنكح العمة على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها
وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز جمعهما في النكاح وان علت
الخالة وسفلت لا ابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز بينهما
ولو طلق ملك اليمين قبل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به
وهو قوله تعالى احل لكم ما وراء ذلك م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه لا تنكح
المرأة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح ق ابو سعيد رضه الله عنه
لا تواصلوا ح فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر يعني اتفقا على الرواية
عنه لا تواصلوا وانفرد البخاري عنه بقوله فايكم الى آخره تقدم الكلام على صوم
الوصال في حديث انكم لستم مثلي ق اسماء بنت ابي بكر رضه الله عنهما
اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ما ادخل علي
الزبير افاتصدق فقال عليه السلام لا توعي اي لا تحفظي فضل مالك في الوعاء
وهو الظرف فيوعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله عنك
مزيد نعمه عبر عن منع الله بالايعاء ليشاكل قوله لا توعي ارضخي ما استطعت
اي اعطي شيئا وان كان يسيرا الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين العطية
القليلة وانما امرها عليه السلام بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف
في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير يجري به التسامح في العادة كالكسيرة
وغيرها لا توكي الايكاء شد الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به يعني لا ترضي
ما في يدك فيوكي الله عليك اي يقطع بركة الرزق عنك وهذا ايضا
مذكور في طريق المثل كلة لا تحصي يعني لا تبقي شيئا لادخار لا من الاحصاء
الابقاء لان من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تعدي ما انفقته فتستكثريه

فيكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصى الله عليك يعني يعلل بك رزقك بقطع
البركة عنه حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو مظنة للقلة او يقال معنى الاحصاء هو
المحاسبة عليه في الاخرة م جبير بن مطعم رضي الله عنه روى مسلم عنه لا حلف في الاسلام
وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان بفعل في
الجاهلية من المعاهدة على القتال والغارات وغيرها مما يتعلق بالمفاسد
وانما خلف ما فيه زائدة كان في الجاهلية المراد منه ما كان من المعاهدة على
الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرها لم يزده الاسلام الا شدة اي تاكيدا
وحفظا على ذلك م ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه لا شغار في الاسلام
الشغار بكسر الشين وبالغين المعجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية
صورته ان يقول زوجني ابنتك على ان تزوجني ابنتك ويكون بضع كل منهما
صداق الاخرى فنهى النبي عليه السلام عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد
بين المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث وقال
ابو حنيفة العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث انه
ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب فيه مهر المثل كما اذا سمى خمرا قبل الخلاف
فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداق الاخرى واما اذا لم يذكر فالعقد
جائز بالاجماع كذا في المصفى ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
كنا نبيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك الى رسول الله عليه السلام قال لا صاعين
ثمر ابصاع اسم للمحذوف اي لا يبيع صاعين ثمرا بصاع ثمر موجود النفي بمعنى النهي
ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
لا صلوة الا بقراءة الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة
لان الاصل في المنفي نفي وجوده وهي فريضة في الركعات كلها عند الشافعي لان كل
ركعة صلوة ولهذا من حلف ان لا يصلي فصلى ركعة حنث وفريضة في ثلث ركعات
عند مالك اقامة لاكثر مقام الكل وفريضة في ركعتين عند ابي حنيفة واصحابه
لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فتنصرف الى الكاملة وهي ركعتان وفاقا في
مسئلة اليمين لم يكن الصلوة مذكورة صريحا فتنصرف الى الواحدة فان قيل على

على هذا كان ينبغي ان لا يجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة كما لا يجب
من الفريضة قلنا الشفع الثاني في النافلة صلوة على حدة والقيام اليه كتحريمة
مبتدأة ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب القراءة فيه كما في الشفع الاول واما
الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدون القراءة لقوله عليه السلام القراءة في الاوليين
قراءة في الاخريين يعني تنوب عن تلك م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها
لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه نفي جوازها وقال اهل النظر المراد منه
نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد المصلي اكله لما فيها من اشتغال القلب
ولا وجه لدافعة الاخبثان يعني لا صلوة كاملة حاصلة للمصلي والحال انه يدافعه
الاخبثان وهي البول والغائط عن الاداء ويدافعهما المصلي للاداء الواو في وهو
للحال قيل هذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل او تطهر خرج الوقت
صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي لا يصلي بل يأكل ويتوضأ وان خرج الوقت
لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلوة اذا فات فات بالخلف والصلوة
خلف لانها تقضى ق عبادة بن الصامت رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا صلوة
لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي على ان الفاتحة فريضة في الصلوة
حتى في صلوة الجنازة لان المراد منه نفي الجواز يؤيده ما روى انه عليه السلام قال للاعرابي
صلوة لا يقرأ فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة فريضة القراءة انما ثبت بقوله
فاقرأوا ما تيسر من القرآن وهذا الحديث خبر الواحد لا اثبت به الفريضة لثبوت
الشبهة في نقل فثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلوة
فان قلت الاية مطلقة فهي لا تنافي التعيين كما لو قال الغلامة اشتري لحما و
لا تشتر الا لحم الضان فانه يتعين ولا يتعارض قلت تقييد المطلق نسخ فخبر
الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال بعث رسول الله عليه السلام جيشا فجعل امير عليهم رجلا من الانصار فامرهم
ان يطيعوه فلما اغضبوه في شيء قال اوقدوا لي نارا فاوقدوا فقال الم يأمركم
رسول الله عليه السلام ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض
فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي عليه السلام فقال عليه السلام لا طاعة في معصية
الله يعني للانقياد للامر في المعصية انما الطاعة في المعروف وهو ما لم ينكره الشارع
ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء وسكون ما
بعدها ثم راء كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر تطير كما يقال تخيرة خيرة ولم يجئ من المصادر
على هذه الزنة غيرهما كان اهل الجاهلية اذا قصد واحد الى حاجة واتى من جانبه الايسر
طيرا او غيره يتشاءم به فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبي عليه السلام بهذا الحديث
وخيرها اي خير الطيرة الفأل بسكون الهمزة وربما يخففها الناس فسره النبي
عليه السلام بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفاؤل كسماع مريض يا سالم
فان قلت هذا يوهم اثبات بعض الخيرة للطيرة وقوله عليه السلام لا طيرة
ينفيها مطلقا فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم او المراد به
اثبات الفضل له مطلقا لا تفضيله على الطيرة او هو من باب قولهم الصيف
احر من الشتاء اي الفأل في بابه ازيد من الطيرة في بابها كذا في شرح المشكوة و
انما كان الفأل احب لما فيه من حسن الظن بالله تعالى وجاء الخير منه والطيرة
ليس كذلك ولهذا كان النبي عليه السلام يتفأل ولا يتطير وكان يحب اذا خرج
لحاجة ان يسمع يا راشد ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا عدوى
وهو اسم من الاعداء، وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا في ان المنفي
نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني اولى لقوله
عليه السلام لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطبية عن التعطيل
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع ولا طيرة
ولا غول وهو واحد الغيلان وهي نوع من الجن كان العرب يعتقدون انه
في الفلاة يتصرف في نفسه وبترائى للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم
عن الطريق وبهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد قال عليه السلام اذا تغولت الغيلان
فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك في الابتداء ثم دفعه الله عن عباده او نفا
المنفي ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب من تصرفه في نفسه ق ابو هريرة رضي الله
اتفقا على الرواية عنه لا فرع بفتح فاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلده الناقة

الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لآلهتهم رجاء البركة في انتاجها ولا عتيرة بعين
مهملة مفتوحة وبكسر تاء مثناة فوق وبعدها باء موحدة ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر
الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون
الفرع لله ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي عليه السلام عن ذلك لان المقصود
ان يكون الذبح لله اتى مذبوح كان في اي شهر كان فلا فائدة في التعيين ق
ابن عباس رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه لمالك ان كنت صدقت
عليها اي ان صدقت في اتهازنت فهو بما استحللت من فرجها اي ما اعطيتها
من المهر يكون بمقابلة وطئك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت
عليها فهو اي حصول المهر بعد لك منها اي من تلك المرأة لان المهر
اذا لم يعد اليك مع صدقك عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى قاله الرجل
من الانصار لا عن امرأته فقال يا رسول الله مالي يعني اذا حصلت
الفرقة فاين ذهب مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة
لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل بها
فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق كاملا
وقال الزهري لا صداق لها ق ابو بكر وعمر وعلي وعائشة رضوان الله عليهم
اجمعين اتفقا على الرواية عنهم قيل كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي
عليه السلام عبد الله له ولابويه وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله عليه السلام
ولم يجتمع هذا الاحد من الصحابة فضائله كثيرة ماروا عن النبي عليه السلام مائة
واثنان واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية منها حديثا انفرد البخاري
باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث على بناء المجهول يقال ورثت ابي واورثت
ورثني توريثا ما تركناه صدقة هذا استئناف جواب عن قال لم لا يورث
الانبياء عليهم السلام تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا يقتسم ورثتي
ح عبد الله بن هشام رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كنا مع النبي
عليه السلام وهو اخذ بيد عمر رضي الله عنه فقال له يا رسول الله انت احب
الي من كل شيء الا نفسي فقال لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من نفسك بعني لايكون ايمانك كاملا حتى تؤثر حبي رضائي على رضاء نفسك وان
كان فيه هلاكك لمراده من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل احد يجبول على
حب نفسه اشد من غيرها فقاله لعمر رضه فقال عمر فانه اي الشان الآن والله لانت
احب الي من نفسي فقال الآن يا عمر يعني الآن ايمانك كاملا ق انس رضه الله عنه
روى البخاري عنه قال كان العباس عم النبي عليه السلام مع المشركين يوم بدر فانسر
فَفَدَى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار
اراد وان يتركوا العباس ويتركوا فداه لحبين اراد ان يفدي نفسه ويجعلوا ذلك
من انصبابهم طلبا لرضاء رسول الله عليه السلام فلما استاذنوا في ذلك من النبي
عليه السلام قال لا واسته لا تذرن بضم الراء لانه جمع يعني لا تتركوا منه درهما يعني
من فداء العباس انما ابقى النبي عليه السلام عن ذلك واكده بالقسم تاديبا للعباس
ولئلا يشق على الانصار في اموالهم ولئلا يقع في نفوس اصحابه شيء لكون العباس
عمه وفي الحديث دلالة على الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع المنة م بريدة بن
الحصين رضه الله عنه روى مسلم عنه لا وجدت انما دعا عليه النبي عليه السلام زجرا له
عن ترك تعظيم المسجد انما ثابت الساجد لما ثبت له ما فيه عبارة عن العبادة
عبر عنها بالموصول تعظيما لشانها فاله لرجل بشد اي يطلب ضالة في المسجد
فقال رجل من دعا الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالته وهي الجمل الاحمر فدعاني اليها
ق ابن عباس رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لاحجة بعد الفتح اي بعد فتح مكة
المنفي فرضيته الهجرة وفضيلتها التي كانت قبله لا وجودها لان حجة المسلم اليها
غير منقطعة م ابو قتادة رضه الله عنه روى مسلم عنه لا اضلك بضم الهاء وسكون
اللام يعني الهلاك عليكم اطلقوا لي غمري يعني ايتوني به الغمر بضم الغين المعجمة وفتح
الميم قدح صغير قاله ظهيرة لبلة التعريس حين اشتد الحر قالوا للناس يقولون
عطشنا هلكنا ولبلة التعريس كانت مرجعه من غزوة خيبر وقيل من حنين والصحيح
هو الاول كذا قاله القاضي قال الراوي كان في غزوه عليه السلام بغنيمة ما من وضوء
وقد اوصاني بحفظه فجعل يصب منه وانا استقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله
عليه السلام ثم صب فقال عليه السلام اشرب فقلت لا اشرب حتى ترب

لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه

حتى تشرب يا رسول الله فقال عليه السلام ان ساقي القوم آخرهم شربا فال فشربت
فشرب رسول الله عليه السلام م ابن عمر رضه الله عنهما روى مسلم عنه لا باكل احد من ضحيته
وهي بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء معروفة وجمعها اضاحي فوق ثلثة ايام قال
القاضي ابتداؤها ان يكون من يوم فجرها وان يكون من يوم النحر وان تاخر
ذبحها النهي في الحديث للكراهية وقيل للتحريم وايا ما كان هذا حديث منسوخ لسنة
الحديث الذي رواه ابو سعيد الخدري وهو قوله عليه السلام اني حرمت لحوم الاضاحي كلوا
واطعموا واحبسوا وقد ذكرناه في الباب الخامس وانما قال المقرئ ذكرناه للتفاؤل او
لتاليفه الباب الخامس قبل هذا الباب ق انس رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد به
نفي كمال الايمان وبالحب الاختياري مثل الوامر رسول الله عليه السلام
مؤمنا بان يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين
لاحب ان يخالف ذلك لعلمه ان السلامة في امتثال امره عليه السلام وان كان
لا يحبه بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن دواء ولكن يميل اليه وبفعله لظنه
ان صلاحه فيه كيف ونبينا عليه السلام اعطف علينا منا ومن آبائنا واولادنا
لانه عليه السلام اسبق لنا للغرض قال القاضي ومن محبته عليه السلام نصره سنته
والذب عن شريعته وانما ذكر الوالد والولد مع اندراجهما في الناس لفضل المحبة
فيهما فان قلت كيف جاء افعل التفضيل هنا بمعنى المفعول وكان قياسه
ان يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك لانك رايت ان احب ماخوذ من حب
الشيء بضم الحاء اذا صار محبوبا فعرفت انه مجهول وليس كذلك لان اصل حب
كرم بصيغة الفاعل فنقل ضمة العين الى ما قبله فادغم كذا في شرح المصابيح لزين العرب
ق انس رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه
ما يحب لنفسه اي من الطاعة والاشياء المباحة ناجاء في رواية النيابوري
حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال في هذا الحديث لا يؤمن عبد وفي
الحديث السابق لا يؤمن احدكم لان الاغنياء والجبابرة يشق عليهم ان يحبوا
لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء الى ان مقتضى

العبودية ان يصدر عنه هذه الجملة وانما محبة النبي عليه السلام فيستوي فيها الغني والفقير
لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا يبيع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار اتركه لي وانا
ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه قال شارح صورته
اذا اشترى رجل شيئا من آخر بثمن معين وتراضى المتعاقدان على ذلك فيأتي
آخر فيعرض سلعته مثل ثمن انقص منه او اجود بمثل ثمنها واقول هذا صورة السوم
على السوم لا البيع على البيع قبل النهي مخصوص بما اذا لم يكن في الصورة المذكورة غبن
فاحش فاذا كان فلان يدعوه الى الفسخ ليبيع منه بارخص دفعا للضرر عنه م جابر
رضه الله عنه روى مسلم عنه لا يبيع حاضر لباد اراد به
من كان من اهل البادية يقال بدا يبدو اذا نزل كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل
البدوي متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فيأتيه البلدي ويقول ضعه
عندي لابيعه بسعر زائد على التدريج وهو حرام عند الشافعي ومكروه عند ابي حنيفة
قيل هذا اذا كان المتاع مما يقع الحاجة دون ما لا يحتاج اليه الا نادرا ليشعر به قوله عم
دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل لا يبيع الحاضر للبادي ولا يشتري له
ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل في البيع والشرى والمشترك في موضع النفي يعم
خ ابو سعيد رضه ابو هريرة رضه الله عنه يعني راوي الحديث على تخريج البخاري ابو سعيد
وعلى تخريج مسلم ابو هريرة لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الاخر المراد
به النهي عن بغضهم وان وجد سببه لقوله عليه السلام في حديث آخر واعف عن
مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم خ عائشة رضه الله عنها
روى البخاري عنها قالت لدغ رسول الله عليه السلام في مرضه وكان مغمى عليه فجعل
يشير الينا ان لا تداوني فقلنا المريض يكره الدواء فلما افاق قال عليه السلام لا يبقى
احد في البيت الا لد غير العباس لانه لم يشهدكم بفتح الهاء اي لم يحضركم وقت السقي
انما امر النبي عليه السلام ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه

بغير اذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كنطقه
وعلى ان المتعدي يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به الا ان يكون فعلا محرما
م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري
ثم يغتسل منه ثم هنا للتراخي في المرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال بما قبله فيه اعلم
ان الماء الكثير مخرج عنه بالاجماع والماء الذي يكون مقداره قلتين مخرج عند الشافعي
والماء الذي لم يتغير بالنجاسة مخرج عند مالك والكل منهم متمسك موضع بيانه
مشبعا الفقه ق ابن عمر رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يتحرى احدكم
مفعوله محذوف لدلالة الكلام يعني لا يقصد احدكم الوقت الذي تطلع فيه الشمس او تغرب
فيصلي باسكان الياء عطف على ما قبله وهو في معنى النهي ايضا اي فلا يصلي
ويجوز نصبها باضمار ان عند طلوع الشمس ولا عند غروبها المنهي عنه في هذين
الوقتين الفرائض والنوافل جميعا عند ابي حنيفة واصحابه والنوافل فحسب عند مالك
والشافعي لقوله عليه السلام من نام عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها
فان ذلك وقتها ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا ينقدن
احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه
يعني الا ان يوافق صوما يعتاد بصومه اعلم ان المنهي عنه التقدم بنية رمضان عند
ابي حنيفة لقوله عليه السلام لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي هو التقدم
مطلقا نظرا الى اطلاق الحديث فان قلت اذا اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم
معنى الاستثناء قلنا انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق صوما يعتاد بصومه متطوعا
فليصمه فان قلت فما وجه تخصيصه بيوم او يومين قلنا لانه قلما لا يكون مظنة
ان يتوهم انه عفو كما عفي في كثير من الاحكام وانما نهى عن التقدم حذرا عن التشبه
باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم اياما من جهة الحوطة وقبل ليكون
شارع رمضان ذاقوة ونشاط ولا يثقل عليه صوم ق انس رضه عنه
اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به انما نهى عن تمني الموت
لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله من شاق الدنيا وانما اذا تمنى الموت لاجل الخوف
على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت فتنة في قوم فتوفني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

غير مغتون ق عثمان رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يتوضاء رجل فيحسن الوضوء
اى يكمله برعاية فرائضه وسننه فيصلى صلوة اى من المكتوبات الا غفر الله له
ما بينه وبين الصلوة التى تليها قبل المغفور هو الصغائر ونرجو من الله ان يغفر
الكبائر ايضا لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات م ابو هريرة
رضه الله عنه روى مسلم عنه لا يجتمع كافر وقاتله ارادبه المؤمن الذى قتله لاعلاء كلمة الله
فى النار ابدا اعلم ان جهاده ذلك ان كان مكفرا جميع ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن
كذلك فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس فى موضع آخر م ابو هريرة رضه الله عنه
روى مسلم عنه لا يجزى ولد والده بفتح اوله وبالزاء المعجمة اى لا يكافئ ولدا باحسانه على
والده وقضاء ما عليه من حقه الا ان يجده اى بان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه
قال اهل الظاهر لا يعتق الوالد بملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيجب
بعد الشرى الا ان العتق والبر جمهور على انه يعتق والفاء فى فيعتقه للسببية وهذا
فيخلصه ولده عن الرق بسبب شرائه يؤيده قوله عليه السلام من ملك ذا رحم محرم فهو حر
سمعت من بعض شيوخى ههنا معنى لطيفا وهو ان قضاء الولد حق الوالد اذا لم يوجد
الا فى صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما يوجد
مقارنا بالشرى لا عقيبه علم ان قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تعالى ولا تنكحوا
ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف محال فيفيد نكاح منكوحات
الآباء ويجوز ان يكون الفاء فى فيعتقه كما فى قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا
انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل ق ابو بردة بن نيار رضه الله عنه
اتفقا على الرواية عنه بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء الغير المعجمة وبالدال
المهملة ونيار بكسر النون وتخفيف الياء المثناة تحت وبعد الالف راء
مهملة قيل ماروياه عن النبى عليه السلام حديثان له فى الصحيحين حديث واحد
لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا فى حد من حدود الله الحديث ورد فى التعزير
وبه اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى ثلثين عند
الشعبى والى ما دون اربعين على ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابى حنيفة
والشافعى ليكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله فى حدوده واولوا الحديث بانه

بانه لا يزاد على العشر باكسواط ولكن يجوز الزيادة بالايدى والنعال ق ابو هريرة
رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يجمع بين المراة وعمتها ولا بين المراة وخالتها
تقدم شرحه قريبا ع ابو بكر رضه الله عنه روى البخارى عنه لا يجمع بين متفرق
هذا نهى لارباب الاموال حين جاء الساعى صورته ان يكون لواحد اربعون
شاة وللآخر كذلك فيجب فيها شاتان فاذا جمعت فرقها شاة ولا يفرق
بين مجتمع هذا نهى للساعى عن التفريق صورته ان يكون للثلثة نفر مائة وعشرون
شاة مخلوطة فانما هى عليهم شاة واحدة فاذا فرق يكون فيها ثلث شياه خشية
الصدقة بالنصب علة للفعلين اما خشية المالك فمن ان يكثر الزكوة واما خشية
الساعى فمن ان تقل وفى الحديث دلالة على ان الخلطة تجعل مال الرجلين كمال رجل واحد
ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقهاء والمقام يابى عن ذكرها م عائشة رضه الله عنها
روى مسلم عنها لا يجوع اهل بيت عندهم تمر هذا يحمل على بلاد قوتهم التمر وليس من
عادتهم ان يشبعوا بغيره وفى الحديث حث على القناعة وتنبيه على جواز
ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واحض عن السؤال ق البراء
ابن عازب رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم
الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعنى الانصار وهم
الاوس والخزرج كان رسول الله عليه السلام يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم
واموالهم بين يديه ومن احبهم من امتثالا لما يحبهم لحبته عليه السلام وذا بذل على
صدقه فى الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان بضد ذلك يكون من فساد
سريرته فيبغضهم الله ق ابو بكر رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحج بعد العام
مشرك اراد به العام الذى قبل حجة الوداع وكان ابو بكر اميرا فى تلك الحجة فنبذ
رجالا بينا دون فى الناس بهذا الحديث بهذا موافق لقوله تعالى انما المشركون
نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووى المراد بالمسجد الحرام
هنا الحرم كله حتى يمنع مشرك عن ان يدخل فيه وان كان لامر مهم ولا يطوف
بالبيت عريان هذا ابطال لمن كان عادتهم فى الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة
عراة ويقولون لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ق ابو بكر رضه الله عنه

اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان انما كره القضاء حالة
الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق بها ما في معناها
كالشبع المفرط والجوع المقلق والمنام وغيرها خص الغضب بالذكر لشدة
استيلائه على النفس وصعوبة مقاومته م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا يحلبن
احد ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم ان يوتى مشربته وهي بفتح الميم وضم الراء
وفتحها الغرفة يخزن فيها الطعام وغيره الاستفهام من قوله ايحب بمعنى الانكار
اعلم ان تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان حزز الضرع مستوثق في الشرع
جدا لانه شبهه بالغرفة التي يصعب صعودها وكون مقفلة يجب ان لا يظفر بما فيها
الا بكسر فينبغي ان لا يحلب الماشية بلا اذن صاحبها انظر الى حسن نظر النبي
عليه السلام وكمال بلاغته لا يزال يخصه الله بمزيد عنايته فتكثر ضرائنه فينتشر
طعامه هذا بصيغة المجهول وبالنون الساكنة والتاء المفتوحة والتاء المثلثة
من الافتعال اي ينتفخ ويسترخ فانما يخزن لها ضروع مواشيهم اطعامهم
فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النهي تاكيدا قال شارح فيه
دليل على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم فيستدل به
على ان من حلب لبنا من ماشية محروسة لغيره يقطع يده كالسرق
متاعا من الغرفة الى هنا كلامه لكن فيه تامل لان القطع مما يندرئ بالشبهات
فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن مسعود رضه الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرء مسلم اي اراقة دمه يشهد ان لا اله الا الله
وانى رسول الله هذا تفسير لمسلم على قول من جعله مرادفا للمؤمن الا باحدى
ثلث اي على ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر و
بالرفع خبر مبتدا محذوف المراد بالثيب الزاني المحصن وهو المسلم المكلف
الحر الذي اصاب في نكاح صحيح بمن زنى والنفس بالنفس والتارك لدينه
لابد في هذه الصفات الثلثة من تقدير المصدر ليصح ان يكون علة بتقدير
زنا الثيب الزاني واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق
للجماعة تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن قرائن

ومن فراقهم فراقهم بالردة عن الدين وهي سبب لاباحة دمه وفي الحديث دلالة
على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة
لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترجم المحصنة قلنا
التنصيص على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما في الزنا الذي هو علة القتل و
لا كذلك المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد لكونه محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك
م جابر رضه الله عنه روى مسلم عنه لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة المراد من الحمل
ما يكون للقتال ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامراة
تومن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة
اي ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها حرمتها على التابيد قولنا حرمتها احترازا عن
الملاعنة فان حرمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التابيد احترازا عن اخت
الزوجة ويروى الا مع ذي رحم محرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث
لكنه مذكور في رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالمحرم في جواز السفر معه وان
المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية مسيرة
يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن
لم يرد النبي عليه السلام بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمراة بغيرهم والاختلاف
وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق رواية عباس رضه لا تسافر
امراة الا مع ذي رحم محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث
عند الحنفيين مستندا بدليل آخر وفي الحديث حجة على الشافعي ومالك في انهما
جوزا سفر المراة بلا محرم اذا كانت امنة على نفسها او مع رفقة ثقات
ق ام سلمة رضه الله عنها اتفقا على الرواية عنها لا يحل لامراة مسلمة تومن
بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلثة ايام الا احدا تترك الطيب والزينة
والدهن من غير عذر قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون
من الباب الثاني للثلاثي المجرد يقال احدت المراة احدادا واحدت
حدادا وعن الاصمعي انكم لا تجد الا احدت رباعيا الا على رديها هذا يقتضي
جواز الاحداد على كل ذمي سواء كان بعد الدخول او قبله ويدل ايضا على ان

مسيرة م

لا احداد على البائنة المتولدة على مولاها وكذا تقييد المرأة بالمسلمة بدل على ان لا احداد على الذمية وهو مذهب ابي حنيفة واصحابه رحمهم الله تعالى وقال الشافعي على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها وحمل التقييد بالاسلام في الحديث على شرفه وكونه ادعى للانقياد قال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام يكون الاستثناء متصلا ويكون المعنى لا يحل لامراة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها وان جعل معمولا للتحد مقدرا يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامراة ان تهجر اخاها فوق ثلث اي ثلث ليال اما اباحة الهجر في الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما غني عنها في الثلث لان الآدمي مجبول على سوء الخلق والغضب فقبل هذا فيما اذا كان الهجر لامر دنياوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما هجر رسول الله عليه السلام على الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما وروي ان بعيرا صفقة لما اعتل قال النبي عليه السلام لزيد اعطها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب عليه السلام فهجرها هذا الهجر والحرم وبعض صفر خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يخطب احدكم على خطبة اخيه وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المراة للتزوج قبل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق بينهما الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس اتت النبي عليه السلام فقالت ان معاوية وابا جهم خطباني قال عليه السلام انكحي اسامة قبل هذا اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان الخاطب الاقل فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى المنع وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب ولا يكون له مفهوم كما في قوله تعالى ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا وكم اقول المنقطع بينهم هو الاخوة في الاسلام ولفظ اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد به ما هو الاعم وهو اخوة من جهة كونهم من بني آدم لحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف

وهم كعب بن مالك وهلال بن امية ومرارة بن الربيع سح

الهمزة للاستفهام محذوف تقديره الا اعطي

قال النووي ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه و لا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يدخل الجنة الا آري على بناء المجهول مقصورا بالنصب مفعوله الثاني من الناس لواسا يعني لواسا فكان ذلك مقصورا لضرورة الشعر متعلق بقوله آري ولا يدخل النار احد الا آري مقصور من الجنة لواسن ليكون متعلق آري عليه حرة م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يدخل احد منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي يحميه امنا ولا انا الا ان يغمدني ولا انا ادخل الجنة بعملي الا برحمة الله يحتمل ان يكون الباء فيه زائدة والاستثناء منقطعا لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله يدخله الجنة وليس المراد منه نفي حسن امر العمل بل نفي الاغترار به وبيان انه انما يتم بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى منه فمعناه لا يدخل احد منكم عمل الجنة معتدا بشيء الا برحمة الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخول الجنة انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظائره فلما ياتي في الحديث لان الآية تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث علية الباء الا ترى اني احب طاعتك وان قصرت فيها واكره معصيتك وان ركبتها تفضل علي بالجنة وان لم استحقها م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يامن جاره بوائقه جمع بائقة وهي ما يصيب الناس من عظيم نوائب الدهر والمراد به هنا الشرور ق جبير بن مطعم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم يعرف تاويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من تاويلات نظائره فيما سبق ق حذيفة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد فرق بعض بينهما بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم والقتات هو الذي يستمع على القوم وهم لا يعلمون ثم بينهم قال الامام الغزالي ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كره المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرها حتى لو راى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انسانا يخفى ماله فاظهره لغيره فهو نميمة م ابن مسعود رضه الله عنه روى عنهم
لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اى وزنها الذرة واحدة الزر وهو النمل
الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة
قال اى النبى عليه السلام ان الله جميل يعنى جميل الافعال يحب الجمال اى المجمل منكم
في فعله اظهار الحاجة الى غير الله او معناه انه تعالى جميل الفعل الخلق لقضاء حاجتهم
فيحب منكم هذه الصفة وهى قضاء حوائج اخوانكم وبه الجمال لكم كذا قاله الشيخ
الكلاباذى لكن المعنى الاول انسب ههنا الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة
والطاء المهملة اى تضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا اى هدرا يعنى الكبر
هو تضييع الحق من اوامر الله ونواهيه وعدم الثفاتة وغمط الناس بفتح الغين
المعجمة وبفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اى استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابى
في تاويل الحديث وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان والثانى ان ينتزع
عنه الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه
كما قال الله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مما لو جازى
الله بادنى مقدار لكان جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن يكرم بان لا يجازى به بل
يدخل كل موحد الجنة ح ابو بكر رضه الله عنه روى البخارى عنه لا يدخل المدينة رعب
بسكون العين وضمها اى خوف المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب
ملكان يدفعانه عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحر استهانه عن الدجال
وانه لا يقدر على ما يريده بل ما يفعله انما يكون بمشيئة الله واقداره عليه م ام مبشر
رضه الله عنها روى مسلم عنها قبل ما رويته عن النبى عليه السلام عشرة احاديث انفرد مسلم
منها بحديثين لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة روى ان رسول الله بعث عثمان
عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ الى رسول الله عليه السلام ان عثمان
قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه
قال لهم انتم اليوم خير اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين م
ام مبشر رضه الله عنها روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا القول
للتبرك لا للشك من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقال حفصة

حفصة وهى بنت عمر رضه زوجة النبى عليه السلام بكى يا رسول الله وهو اجاب للنفى
اى بدخلها اصحاب الشجرة فانهر رها بالراء المهملة اى زجرها فقالت اى استدلت
على ما اذ عيته من الدخول بقول الله تعالى وان منكم الا واردها فقال النبى عليه السلام
قد قال الله تعالى ثم ننجى الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثوا وهو
مصدر حال اى جاثين على الركب من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان قبل
القسم في الاية مضمر اى والله ما منكم من احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه
الخطاب وفى معنى الورود فيما يرجع اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب لجنس
الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولا لما بعد الاية وهو
قوله تعالى ثم ننجى الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجى بمعنى نسوق بعنى بعد ورود الكفار
النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثانى فالورود بمعنى الدخول لقوله عم
لا يبقى برّ ولا فاجر الا دخل النار فتكون المؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم عم
فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى
اولئك عنها مبعدون والمبعد عنها لا يكون داخلا قلنا المراد انهم مبعدون من عذابها
فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولها قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعيم الجنة
اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد غم الكفار حيث يفتضحون عند المؤمنين وعن
مجاهد ورود المؤمنين النار هو مشى الحمى جمرة في الدنيا لقوله عليه السلام الحمى حظ
كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث وعن
الحسن وقتادة معنى الورود القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد يرد
الشيء الشيء ولا يدخل كقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الراغب وهذا المعنى
هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله عليه السلام لا يدخل النار فان تفسير الورود
بالدخول وارجاع الضمير في واردها الى النار يستلزم التناقض بان الحديث والاية
اقول هذا ايضا غير مناسب بمعنى الحديث لانه حينئذ يبقى استدلال حفصة بالآية
غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع التنا
بان يكون المراد من نفى الدخول في الحديث نفى العذاب بناء على ان دخول النار
مستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق ويراد به العذاب فحينئذ تنتظم الاية قبله استدلال حفصة

على كونهم معذبين لدخولهم النار بهذه الآية ودفعه عليه السلام كلامها ببيانه ان كلا داخل
في النار غير معذب لقوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود رضه
ان الضمير في واردها للقيمة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما كان فيه وفي
الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت
الا لذلك لا لرد مقالته عليه السلام م عبد الله بن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه قال اخبر
ابو بكر رسول الله عليه السلام انه دخل بيته فراى عند زوجته نفرا من بني هاشم فكره ذلك
فلما اخبره قال عليه السلام لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة
حتى ارجع او قال حتى يرجع الا ومعه رجل او اثنان شك من الراوي وفي قوله
اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما العدد صغيرين كانا او كبيرين ق
ام سلمة رضه الله عنها اتفقا على الرواية عنها لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا
تفسير لهؤلاء قاله عليه السلام حين رأى مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم
مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه النساء في كلامه
وحركاته تارة يكون هذا الشبه بجبلته عليه وتارة بتكلف والثاني هو المذموم
الذي قال عليه السلام في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال
والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان ان للمخنثين
حكم الرجال الفحول في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب انما نهاهم عن ذلك
لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة او لاحتمال ان يكون
الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور
على الاناث والا كان حقه ان يقول عليكن خ ابو امامة رضه الله عنه
روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل قاله لما راى شيئا من آلة
الحرث قيل هذا في حق من يرغب عن العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى
الى الاذلال بغلبة العدو عليه ويكون ذلك بغلال الزرع لا يخلو من ان يكون مطلوبا
بالعشر او الخراج وهذا نوع من السلطنة عليه ولا يتوهم من هذا مذمة الزراعة
لانها محمودة كيف وقد روى انه عليه السلام قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض ق
اسامة بن زيد رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر

جواب المناظر على وجه الاسترشاد

المسلم انما لم يرث كل منهما من الآخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه
المسلم ايضا عند الشافعي بهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحباه يرثه ورثته
المسلمون لكن عنده مما كسبه في الاسلام وعندهما مما كسبه في الحالتين والدلائل
مذكورة في الفقه خ جرير رضه الله عنه روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم
الناس مرتانوقل بعضها ممن لا يرحم الناس في الباب الاول في حديث من لا يرحم
لا يرحم ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم في صلوته
ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه
بدل من قوله تحبسه لانه اداء في تادية المقصود كما في قوله تعالى امتكم بما تعلمون امدكم
بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كالكائن
فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها خ ابن عمر رضه الله عنهما روى البخاري
لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما مصدرية اي مدة عدم
اصابته يعني المؤمن لا يزال في وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل
احدا بغير حق فاذا قتل زال عنه حالته الاولى الى شوم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث
تشديد في امر الدماء خ سهل بن سعد رضه الله عنه روى البخاري عنه لا يزال
الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر
بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين لتحصل الخضوع في الصلوة
فمن حافظ عليها يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب فانهم
يؤخرونه الى استباك النجوم م سعد بن ابي وقاص رضه الله عنه روى
مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قبل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب
من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري
غرب الفرس حدته وقيل الغرب ههنا الدلو الكبير والمراد باهلها العرب لانهم
يختصون بها غالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها
ق المغيرة بن شعبة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يزال ناس من امتي
ظاهرين اي غالبين على الحق حتى يأتيهم امر الله قال شارح امر الله هو
القيمة كقوله تعالى اتى امر الله الى هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال المراد به

بهوالريح الخ ثانى فتاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لاتقوم حتى لايقال فى
الارض الله الله وهم ظاهرون الواوفيه للحال والعامل فيه بائنهم م ابوهريرة
رضه الله عنه روى مسلم عنه قال بينا انا فى المسجد اذجاء ناس من الاعراب فقالوا
يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله عليه السلام حصى بكفه فرماهم
فقال لايزالون يسئلون حتى يقال يا ابا هريرة هذا الله يعنى مخلوق الله فمن خلق الله
الضمير المستتر راجع الى من وفى بعض الروايه فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد
لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد م ابوهريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه لايزال هذا
الامر فى قريش مابقى منهم اثنان يعنى امر الخلافة مختص بقريش ولايكون منعقدها
لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا مابقى من الناس اثنان حتى
يكون احدهما خليفة والآخر متبعا م ابوهريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه
لايستر عبد عبدا فى الدنيا الاستره الله يوم القيمة يعنى يستر الله معاصى
ذلك الساتر من اشاعتها فى اهل الموقف وقيل اى ترك محاسبته
عليه واللفظ الاول اظهر الستر فى الدنيا اعم من ان يكون واقعا على عيب
العبد او بدنه قال النووى الستر على المجرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر
بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره الى الولاة ان لم يخف
من ترتب الفساد على رفعه لان الستر عليه يكون تقويته على فعله
م سلمان رضه الله عنه روى مسلم عنه لايستنجى احدكم بدون ثلثة احجار
قال الشافعى للبدلى الاستنجاء من الثلثة وان حصل انقاء قبلها عملا بالحديث
وقال ابوحنيفة العدد غير لازم لقوله عليه السلام من استجمر فليوتر ومن لافلا حرج
واما الحديث فمتروك الظاهر لانه لو استنجى بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع
ق ابوهريرة رضه الله عنه اتفقا على الروايه عنه لايبع المسلم على سوم اخيه
المسلم يقال ساوم السلعة اذا طلبها للشرى صورة السوم على البيع
ان يقول واحد للمشترى بعد تراضى المتعاقدين رد المبيع لاابيع منك خيرا منه
او يقول للبايع استرده لاشترى به منك باكثر قبل مجرد سكوت احدهما لايدل
على رضاه بل لابد من تصريح فان وجد مايدل على الرضا فقيه وجهان كذا قاله النووى

النووى خ ابوسعيد رضه الله عنه روى البخارى عنه لايسمع مدى صوت المؤذن
اى غايته جن ولاانس ولاشئ الاشهد له يوم القيمة ذكر الشئ بعد ذكر الجن
والانس يدل على انه يشهد له ذوو العلم وغيرهم وفى ذكر مدى الصوت اشارة الى
ان البعيد من المؤذن اذا شهد له بسماع صوته فالقريب اولى وفى الحديث
حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من انه يشهد له المؤمنون
من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له فضعيف ق ابوهريرة رضه الله
اتفقا على الروايه عنه لايشير احدكم الى اخيه اى اخيه المسلم وليحق به الذى قال النووى
لايشير بالرفع نفى بمعنى النهى بالسلاح فانه لايدرى احدكم لعل الشيطان ينزع
بالعين المهملة هكذا روى فى جميع نسخ مسلم معناه يجذبه من يده كانه يرفع يده
فيحقق اشارته وروى فى غير مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغواء كما فى قوله تعالى
ان الشيطان ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان مفعول يدرى ويجوز ان يكون
يدرى نازلا منزلة اللازم فقيل عنه الدرايه اصلا ثم استانف بقوله لعل من يده
من هنا بيان على بعض ينزع الشيطان الرجيم حال كونه على يد المشير ويجوز ان يكون
من زائدة على قول فيكون يده مفعول ينزع فيقعه الى المشير فى حفرة من النار م
ابوهريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه لايشربن احدكم قائما فمن نسى وشرب قائما
فليستقئ وفيه اشارة الى ان الناسى اذا كان مامورا بطلب القئ فى ماشربه قائما
عامدا كيف يكون مامورا به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبى عليه السلام شرب من زمزم
قائما فما التوفيق قلت النهى للتنزيه لئلا يضره الشرب وشربه عليه السلام قائما
يكون لبيان الجواز او يقال انه مختص به زمزم لكونه مباركا غير مضر شربه قائما فمن
زعم نسخ بين الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م
ابوهريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه لايعبر على لاواء بهمزة بعد اللام وبالمد ضيق العيشة
المدينة وشدتها احد من امتى الاكنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا او هنا لبست
للشك لان رواة كثيرة رووا هكذا او بعيد ان يتفق كلامهم على الشك بل هو للتعميم
معناه كنت شفيعا لمن مات بها بعدى وشهيدا لمن مات بها فى زمانى او معناه
كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين لايخفى ان شفاعته عليه السلام
عامة لامته فتكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو
لما ورد فى رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة
لينجاوز عن عصيانهم م ابو سعيد رضه الله عنه روى مسلم عنه لا يصلح الصيام في
يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع عن صومهما لان فيه اعراضا
عن ضيافة الله ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي وينعقد عند ابي حنيفة
واصحابه ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رضه عنه اتفقا على الرواية عنه لا يصل احدكم
في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شئ وهذه الجملة حال يعني من صلى في ثوب
واسع ينبغي ان يلقي طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما ليكون امينا عن انكشاف
عورته ولئلا يفوت عنه الحضور في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى
ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته عند احمد لظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه
ق ابن عمر رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر ويروى العصر
التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم
الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية العصر
في حق من صلاها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من
اليهود وجرب المدينة كانوا معاهدين مع النبي عليه السلام فنقضوا العهد حين
اجتمع الاحزاب فاله منصرف اي وقت انصرافه من الاحزاب اي من غارتهم وهم
الطوائف من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما انصرفوا بانصراف الله خرج رسول الله
عليه السلام خلفهم لغارتهم ح ابو هريرة رضه الله عنه روى البخاري عنه لا يصم احدكم
يوم الجمعة الا يوما اي الا بان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث
لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه لا يغتسل
احدكم في الماء الدائم وهو جنب تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدائم
م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة
اي لا يبغض بغضا يؤدي الى تركها ان كره منها خلقا رضي آخر من خلقها الآخر
وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها ح ابو بكرة رضه الله عنه
روى البخاري عنه قال لما بلغ النبي عليه السلام ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت
كسرى فقال عليه السلام لا يفلح قوم ملكتهم امرأة وفيه اشارة الى افتتاح وجوه
الظفر عليهم وان المرأة لا تصلح ان تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج
الى الخروج وامورها الانام والمرأة مستورة ناقصة العقل م مطيع بن

مطيع بن الاسود رضه الله عنه قيل روى عن النبي عليه السلام حديثا واحدا انفرد به
مسلم وهو لا يقتل قرشي صبرا نصب على المصدر مؤكد لغيره مثل قولك زيد قائم
حقا يقال فلان مقتول صبرا اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا
يسلمون ولا يرتد واحد منهم حتى يقتل كما ارتد من غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون
ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة م ابو هريرة
رضه الله عنه روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله قبل هم قوم اجتمعوا لله سواء كان
بالذكر او التلاوة او بتشغل علم الشريعة الاحفهم اي احاطت بهم الملائكة
وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية والذكر سبحانه
قال الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن عنده يعني في الملائكة
المقربين المراد بالعندية عندية الرتبة ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية
لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد والمعجمة اي اجعل مولاك ذا وضوء
اسق ربك ولا يقل احدكم ربي بهذا الخطاب للمملوك والخطاب السابق
في احدكم للمالك وليقل سيدي ومولاي وفيه نهي عن استعمال اسم الرب في موضع
استعمال السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود والانام مربوب متعبد
فكره ذلك الاسم له حذرا عن المضاهات ولهذا لم يمنع اضافته الى ما لا تعبد له يقال
رب المال ورب الدار ولم يمنع العبد ان يقول لسيدي هو لان مرجع السيادة الى
الرياسة على من تحت يده ولذلك سمي الزوج سيدا قال الله تعالى وألفيا سيدها لدى الباب
واما قوله عليه السلام ان تلد الامة ربتها وفي رواية ربتها فمحمول على بيان الجواز لان
النهي في الحديث للتنزيه او يقال المراد به النهي عن اكثار هذا الاستعمال وهذا
هو مختار القاضي ح ابو هريرة رضه الله عنه روى البخاري عنه لا يقولن احدكم
اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسئلة اي في وقت
مسئلة تنازع فيه الفعلان احدهما لا يقولن والآخر ليعزم والعزم في السؤال
هو ان يجهد في الطلب ولا يعلقه بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله تعالى
في الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء هو ان يرى منه صورة الاستغناء
عن المطلوب او يقال انه شعر بالتخيير وهو انما يكون في حق من يتوجه اليه
الاكراه والله تعالى منزه عن ذلك وهذا معنى قوله عليه السلام فانه لا مكره له ح
ابن مسعود رضه الله عنه روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متى

عنه

من اشراط الساعة ان تكثر الاماء

بتشديد التاء المثناة فوق وفي رواية ما ينبغي لاحدان يكون خيرا من يونس بن متى
تقدم البيان في حديث من قال انا خير من يونس بن متى ق عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي بقال لقست
بضم الباء ولقست بكسر القاف بمعنى غثت قلبي وانما كره النبي عليه السلام لفظ الخبث
لكونه مستعملا في خلاف الطيب فان قيل قد قال النبي عليه السلام في الذي ينام عن الصلوة فاصبح
خبث النفس كسلان اجيب عنه بان المنهي استعمال خبث بمعنى غثت مع وجود
لفظ آخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبث في خلاف الطيب قال الله تعالى الخبيثات
للخبيثين او يقال خبثت نفسي يدل على ان الخباثة طبيعة له لان فعل يفعل بالضم فيهما
يستعمل في الاشياء الغريزية ولهذا كره النبي عليه السلام ذكره وقوله عليه السلام فاصبح
خبث النفس لا يفيد المعنى السابق فلا يكون منهيا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي
وفتاي وفتاتي انما كره النبي عليه السلام ان يقول سيدي عبدي لان فيه تعظيما للنفس
ولان العبد في الحقيقة انما هو لله تعالى قيل انما كره اذا قاله على طريق التطاول على الرقيق
والتحقير لشانه والا فقد جاء القران به قال الله تعالى والصالحين من عبادكم
واماءكم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر يعني
يا قوم اطلب خيبة الدهر اي حرمانه وانما نهى النبي عليه السلام عن هذا القول
ومانى معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان
كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون عليه
فان الله هو الدهر اي مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون
الدهر مصدرا بمعنى الداهر يقال دهرت الشيء اذا جمعته ثم قذفته وما قاله
الشيخ الشارح ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله ومعناه
الازلي الابدي وهذا اذن بجواز اطلاقه على الله تعالى غاية ما في الباب انهم
لم يكونوا عالمين بتسمية الله بهذا الاسم فاعلمهم النبي عليه السلام فعلى هذا يكون
وجه المنع عن سبه ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهرين فلا يخفى ما فيه من الضعف
والتكلفات م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من
وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده اي يأتي من خلفه
الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول وسعوا او توسعوا فان قيل ثبت

ثبت في الصحيحين ان النبي عليه السلام قال اذا قام احدكم من مجلسه ثم عاد اليه فهو احق به اذا عاد اليه فهذا
يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه في النوافل بينهما فلنا عدم جواز الاقامة في حق من كان سبق
اليه لان السابق يختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتأخر ان يقيمه قال النووي اصحابنا
استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به
فاذا قعد فيه فليس له ان يقيمه وجواز الاقامة في حق من جلس في موضع من بسط
اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ او يقضي شغلا يسيرا سواء ترك
في موضعه خرقة ونحوها او لا فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا فان يقيمه لانه لم يبطل
اختصاصه ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه
ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
لا يقولن احدكم الكرم فانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون
الراء وفتحها بمعنى كريم يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث وسبب
النهي ان العرب كانت تسمي العنب والخمر كرما لان الخمر المتخذ منه يحمل شاربها
على الكرم فكره النبي عليه السلام هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر فيدعوهم ذلك الاسم
الى شربها وجعل المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وزكائه والغرض منه
تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا بهذه التسمية ق سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يكيد اي لا يريد بسوء اهل المدينة احد
الا انماع اي ذاب كما ينماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في الباب الاول في
حديث من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية
عنه لا يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص تنبيه على ان المنهي لبس ما يحيط
بالبدن فلو ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء وسكون
الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد في الزمان الاول وفي ذكره
بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الراس لاعتياد اللباس
ولا بنادرة والى انه لا يجوز التغطية بغير مخيط كالعمائم ولا بالمخيط كالبرنس و
لا السراويل ولا ثوب ما ورس وهو نبت اصفر طيب الرائحة باليمن يصبغ به
ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح
منه رائحة يجوز لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا الخفين اي لا يلبس المحرم
الخفين الا ان لا يجد اي لان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين

فليلبسهما موضع نعلين م عمارة بن رؤيبة رضه الله عنه عمارة بضم العين المهملة
وتخفيف الميم ورؤيبة بضم الراء المهملة وفتح الهمزة على وزن تؤبة قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام اربعة احاديث اخرج لمسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار
من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما اشق فمن واظب
عليهما واظب على غيرهما ق ابن عمر رضه الله عنهما اتفقا على الرواية عنه قال كان شاعر
يقال له ابو عزة اسر يوم بدر فمن النبي عليه السلام وعاهده على ان لا يهجو المؤمنين
فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال ع م
لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روى بصيغة النفي على معنى لا ينبغي للمؤمن
المستيقظ ان يخدع مما تضرر به مرة من جحر بضم الجيم وقبل الحاء المهملة مرتين وبصيغة
النهي ايضا قبل هذا في امور الاخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتألم قلبه كما للديغ
ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف عليه السلام بزليخا كان لا يتكلم امراة حتى يرسل
على وجهه ثوبا والاولى ان يجعل عاما اذ الحازم ينبغي ان يكون على حذر مما تضرر به في
الدنيا والاخرة ق ابن عمر رضه الله عنهما اتفقا على الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه
وهو يبول اتما كره مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا
لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء اليه لحفظ ثيابه ففي غير تلك الحالة
اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي ان يأخذ الحجر بيمينه والذكر
بيساره ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك يمينه و
ولا يتنفس في الاناء نهى عنه لخوفه ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكرهه غيره وقيل
لان برودة الماء الكاسر للعطش تقل لجرارة نفسه واما ما روي ان النبي عليه السلام
كان يتنفس في الاناء ثلثا فليبان الجواز اولانه عليه السلام كان يستشفي
ببزاقه فلم يتصور فيه الكراهة ج ابو هريرة رضه الله عنه روى البخاري عنه لا يمنع
احدكم جاره ان يغرز خشبة يعني يضعها في جداره الضمير فيه عائد الى الاحد قال
احمد النهي للتحريم واليه ذهب الشافعي في القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب
اعلم ان المصنف اعلم الحديث بعلامة البخاري لكنه متفق عليه اخرجه البخاري
عن عبد الله بن سلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك
عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة رضه الله عنه ق ابن مسعود رضه الله عنه اتفق
على الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين ما يسحر به بضم

وضم المصدر فانه بوذن او قال وهو شك من الراوي اي قال النبي
عليه السلام ينادي بليل ليرجع اي الاذان فانكم ارجع بكي لازما ومتعديا
وههنا متعديا يعني يرد القائم الى المصلحة مترتبة على علمه بقرب الصبح كالانتباه
ان لم يكن اوتروا كالنوم قليلا ان كان اوتر لبصبح نشيطا ويوقظ نائمكم
وليس الفجر ان يقول هكذا والقول قد يستعمل في غير النطق مما ينا سب
المقام وههنا يقول بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة كفة حتى يقول هكذا ومد
اصبعيه السبابتين وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه
السبابتين اقول الرواية المذكورة في صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وصوب
يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه قوله صوب يده ورفعها وقوله
وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي عليه السلام حين
قال ليس الفجر هكذا اشار بيده الى السماء والى الارض ايضا حاكيا بان المبادي
المستطيل ليس من الفجر وحين قال عليه السلام حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه
ايضا حاكيا بان المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان في كلام
المص اختلاطا واختلالا ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يموت
لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال شارح الفاء فيه بمعنى الواو يعني
لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه وانما قلنا كذا لان المضارع انما
ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد
ولا عدمه سببا لمس النار الى معنا كلامه لكنه تمنوع لان كونا اثنين فحتى تثنا بالنصب
له معنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثاني فينتفي بانتفائه وثانيهما ان نفي
اجتماعهما من غير اعتبار السببية يعني لم يكن ملك اثنين والحديث كذا قرره
سيبويه والشارح كانه لم يتنبه المعنى الثاني وحصر النصب على المعنى الاول الا
تحلة القسم هذا استثناء من قوله فتمسه تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين
اي ابررتها تحلة القسم ما يفعله الحالف مما اقسم عليه مقدار ما يكون بارا في قسمه
المراد منها بيان قلة المس او قلة زمانه م جابر رضه الله عنه روى مسلم عنه لا يموتن
احدكم وهو يحسن الظن بالله قال الراوي سمعت هذا الحديث من النبي عم
قبل موته بثلثة ايام النهي في الظاهر هو ان وقع عن الموت لكنه ليس
هو المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهي عن عدم حسن الظن بالله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عند الموت بطريق الكناية كقولك لا تصل الا وانت خاشع لست
ترد النهي عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابي هو في الحقيقة حث
على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا فكانه
قال حسنوا اعمالكم تحسن ظنكم بالله م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه
لا ينبغي للصديق بتشديد الدال للمبالغة في الصدق والمراد به المؤمن لانه جاء
في رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان اللعانين
لا يكون شهداء ق عقبة بن عامر رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا
للمتقين قاله عند نزعه فزوج حويرية اي النبي عليه السلام الفزوج بفتح الفاء وتشديد
الراء الشديدة القباء الذي فيه شق من خلفه قبل انه كان قبل البعثة وقبل انه كان
بعد البعثة وقبل التحريم وانما نزعه عليه السلام نزع كاره لما فيه من الرعونة ويجوز ان يحمل
هذا على اول التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه عليه السلام صلى في قباء ديباج
ثم نزعه وقال نهاني عنه جبرائيل عليه السلام وما قاله بعض من انه كان بعد
التحريم لبسه عليه السلام استعمالة لقلبه واحببه فمردود لان مثل هذا مستبعد
من متبوع من امته فكيف ممن هو اتقى الناس مع انه قول لم يرد فيه نقل
خ ابن عباس رضه الله عنه روى البخاري عنه قال كان الناس ينصرفون
من عرفات الى اوطانهم بلا طواف الوداع فرخص النبي عليه السلام عن ذلك
وقال لا ينفر احد حتى يكون آخر عهده اي لقائه بالبيت وفي رواية حتى يكون آخر عهده بالبيت الطواف
وفي الحديث وجوب طواف الوداع والذي ذهب ابو حنيفة والشافعي في احد
قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحائض فانه ليس بواجب عليها لانه
جاء في الرواية الا انه خفف عن الحائض م عائشة رضه الله عنها روى
مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل يوما ربت اغفر لخطيئتي يوم الدين يعني انه كان
كافرا ولم يكن مغفورا يوم القيمة لان المقربه طالب لمغفرة خطيئته فيه
فلا ينفعه على قاله الحاجبن قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم وسكون
الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اي في زمانها وهو مكان
قبل بعثته عليه السلام قريبا منها سمي به لكثرة الجهالة فيه يصل الرحم ويطعم
المسكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من رؤساء قريش قال الكرماني

قال القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم ولا ينالون عليها
بنعيم الجنة ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون اشد عذابا من بعض بحسب
جرائمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد مما ورد في الآباء والامهات
في بطلان خيرات الكفار انهم لا يتخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما
يستوجبونها بكبائر ارتكبوها سوى الكفر ووافقه المازري فان قلت
على ما قاله القاضي كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث آخر اخرجه مسلم عن العباس
انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان يحوطك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم
اقول نصرته النبي عليه السلام انما تنفعه من جهة انها تصير سببا لشفاعته عليه السلام
له لا من جهة انه ينال عليها او يخفف عنه بها بشر به قوله عليه السلام بعد قوله نعم
ولولا انا كان في الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت مختصة به م
ابن عمر رضه الله عنهما روى مسلم عنه قال اتخذ النبي عليه السلام خاتما من فضة ونقش
فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احد كم على نقش خاتمي هذا هذا اصفة لخاتمي يعني
لا ينقش احد مثل نقش خاتمي انما نهى عليه السلام عن ذلك لانه عليه السلام كان
اتخذ الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة
وفي الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح م عثمان رضه الله عنه روى
مسلم عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء في الثاني ولا يخطب الافعال الثلثة فيه
مرويه على صيغة النفي وعلى صيغة النهي فالمعنى لا يتزوج المحرم امراة ولا يزوجها
غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يطلب امراة للتزوج وذهب مالك
والشافعي ورحمه الى انه لا يصح نكاح المحرم لظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة
واصحابه الى انه يجوز لما روى انه عليه السلام تزوج ميمونة وهو محرم فحملوا حديث
عثمان على الوطء لكون لفظ النكاح حقيقة فيه او على كونه منسوخا ان ثبت
تاخر الروي وان لم يثبت تعارضا فيصار الى القياس وليس فيه ما يمنعه
كذا قاله الشارح ولكن فيه تامل لان قول النبي عليه السلام وفعله اذا تعارضا
فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا
عليه ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يورد بكسر الراء
نفي بمعنى النهي ممرض بكسر الراء صاحب الابل المراض ومفعول لا يورد محذوف
اي ابله على ممرض وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح وانما نهى عليه السلام عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لانه ربما اصابها المرض المعدي بفعل الله وقدرته الذي اجرى به العادة لا بطبعه
فيحصل لصاحبها ضرر او تتأذى بقي في نفس صاحبها ان المرض يتعدى بطبعه فيكفر
كذا قاله النووي **الباب الرابع** جابر رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا اتبعت طعاما
فلا تتبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب
التحفة هذا الحديث مما اتفق عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وانت ترى
ان المصنف وسم بعلامة مسلم من حديث جابر م جرير رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا
ابق بفتح الباء وكسرها لكن الفتح افصح وبه جاء كلام الله اذا بق الى الفلك المشحون
العبد لم يقبل له صلوة قال الامام المازري والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل
للاباقة فيكفر ولا تقبل له صلوة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال
القبول الذي اصله فلا احتياج الى تأويله سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث
من سأل عرافا فلم يقبل له صلوة اربعين ليلة م جرير رضه الله عنه روى مسلم عنه
اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد هو الذي يأخذ الصدقات ممن وجبت عليه
بنصب الامام وبتشديدها المتصدق والمعنى الاول مراد هنا فليصدر عنكم
اي ليرجع وهو عنكم راض والمراد برضائه تسليم الواجب اليه بلطف وانما
امر عليه السلام به لانه من محسنات الزكوة ق ابو سعيد رضه الله عنه اذا اتتعتم
الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في اللحد كذا نقله سفيان عن سهيل وهو اخذ
روايته ونقل عنه ابو معاوية اي في اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ
من ابي معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع
او لان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة
هذا الحديث مما انفرد به مسلم وانت ترى انه مرقوم بعلامة ق ابن عمر
رضه الله عنهما اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في
حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا اتى احدكم
اهله يعني جامع امرأته او امته ثم اراد ان يعود اي يجامع مرة اخرى فليتوضأ
الى ليغسل ذكره تتمة الحديث فانه ينشط للعود يفهم منه ان المستحب
للمرأة ان تغسل فرجها ايضا خ ابو هريرة رضه الله عنه روى البخاري عنه
اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه وجواب اذا محذوف اي فليجلسه
معه فان لم يجلسه معه فليناول له لقمتين او كلة او اكلتين شك من الراوي

من الراوي الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة فانه ولي بكسر اللام حره وعلاجه الضمير ان
المجرور ان للطعام يعني فان الخادم رتب من الطعام وباشره ربما اشتهاه
واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب عليه
ان يسوي بينه وبين مملوكه في المأكل ق ابو ايوب رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا بتم الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها بول
ولا بغائط اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحاء لما روى ان ابن عمر رضه
قال النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء لا يخلو من حصل من ملك او جن
الى هنا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يخص بالاثر وقال آخرون انه عام علته
احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القذر وكشف العورة لكنه منسوخ بما روي
عن جابر رضه انه راى رسول الله عليه السلام قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة في قضاء
حاجته الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل النادر من النبي عليه السلام يحتمل
ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبي عليه السلام
وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا
الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على موضع لا يكون القبلة الى الشرق او المغرب
كالمدينة شرفها الله خ ابو هريرة رضه الله عنه اذا احب الله العبد نادى جبرئيل ان الله
يحب فلانا فاحبه فيحبه الضمير في نادى الى الله يعني اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده
يعلمها او لاجبرئيل ءم فنامره بمحبته فيحبه جبرئيل فينادي في اهل السماء ان الله يحب
بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان في النداء معنى القول
يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض وفائدة هذا الاعلام
ان يستغفر له اهل السماء والارض محبة الله عبده جاز ان يرضى عنه وعن مالك الله
قال لا احسب في بغض الله عبده الا عدم رضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا
الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم للعلة وقع سهوا من النساخ
م جابر رضه روى مسلم عنه اذا احدكم اعجبته المرأة تقديره اذا اعجبت احدكم المرأة فالفعل
المذكور بقيده موقعت في قلبه فليجامع بكسر الميم اي فليقصد الى امرأته فليواقعها
فان ذلك يرد بياء المضارعة من الرد ورد ورى بالياء الموحدة على صيغة الماضي من
التبريد ما في نفسه بسكون ما فيه من حر الشهوة ويجعله باردا والمشهور
هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم الهوى ثم الوله فالوله فقه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن القلب والهوى
غلبة المحبة والولة زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امرأة ولم يقدر على دفع ذلك
الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا لصاحبه في غير مرضاة الله
فامر النبي عليه السلام بانيان زوجته ليتخلص عما في نفسه من الميل باندفاع الشهوة
الداعية اليه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه
فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف
يجيء بمعنى المثل كذا قاله الجوهري حكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان التضعيف
لا يتجاوز سبعمائة نظرا لظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير لما جاء
في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها تكتب
بمثلها حتى يلقى الله اى يموت ذلك المسلم قال الشراح حسن اسلام المرء استقامته
في الطريق بحيث لا يعصي ربه اقول الاشكال في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة
بعشر امثالها غير مترتب عليه بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع قال
المطرزي هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي به الخشبة التي تذرع بها حيازا وحي
تذكر وتؤنث والتانيث افصح النووي معناه اذا كان الطريق بين اراضي القوم وارادوا
احياء حفافان اتفقوا على شيء فذاك فان اختلفوا في قدر جعل عرضه سبع اذرع
واما اذا وجد ناطريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يكون لاحد ان يستولي
على شيء منه قال الخطابي قد يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع من شوارع
المسلمين بقعد ون في جانبيه ليبيعوا شيئا فان كان المتروك منه للمارة بن سبع
اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا البرتفق المارة ون بالاحمال ق
ابو هريرة رضي الله عنه اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة بركوعها وسجودها
من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة
الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة رقمة المص بعلامة ق
لكنه مما انفرد به البخاري استدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت عليه
الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لا تبطل صلوته وقال
ابو حنيفة واصحابه تبطل صلوة الصبح لان السبب وهو وقت الشروع في الفجر
صحيح فوجبت صلوته صحيحة فلا تؤدى فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسد

فاسد فجاز اداؤه حجابا بالنقيض قال الناطفي الآن ما كان قبل الغروب كان
اداء وما كان بعده يحتاج الى ان ينوى فيه القضاء واولوا الحديث بان
المراد بالاتمام في صلوة الفجر والله اعلم قضاء ثاني وقت كامل قال القاضي الدبوسي
يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان
وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شديدة العدو وقيل هو الضراط
وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان ياكل واما اضرط لثقل الاذان عليه
كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على استخفاف اللعين بذكر الله من
قولهم اضرط به فلان اذا استخفه انما هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر
الاسلام وقيل لئلا يسمع فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عليه السلام
لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له لكن هذا التعليل انما
يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة البتة وارد
من قوله عليه السلام اذا اذن اذا قصد الاذان م ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة
ليعين لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم وسلفا اى متقدما بين يديها واذا اراد
هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك امته عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر اى والحال
ان النبي عليه السلام اجلهم اكرم فاقر عينه اى بلغه الله امنيته بهلكتها حين كذبوه
وعصوا امره انما كان موت نبي قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة لهم
ثم يتمكون بشريعته بعده فيتضاعف اجورهم واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما
تكون بدعائه عليه السلام عليهم لاستمرارهم على تكذيبه ومخالفة امره كما فعل قوم
نوح عليه السلام فلم ارد بالامة الاولى امة الاجابة وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث
بشارة لامته عليه السلام حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك ق عدي بن
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله
عليه فكل فيه بيان ان ارسال الصائد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو ترك
الكلب المعلم نفسه من ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط
ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه وقت
الارسال شرط قال عدي بن حاتم فلت وان قتلن اى كلاب الصيد الموصوفة

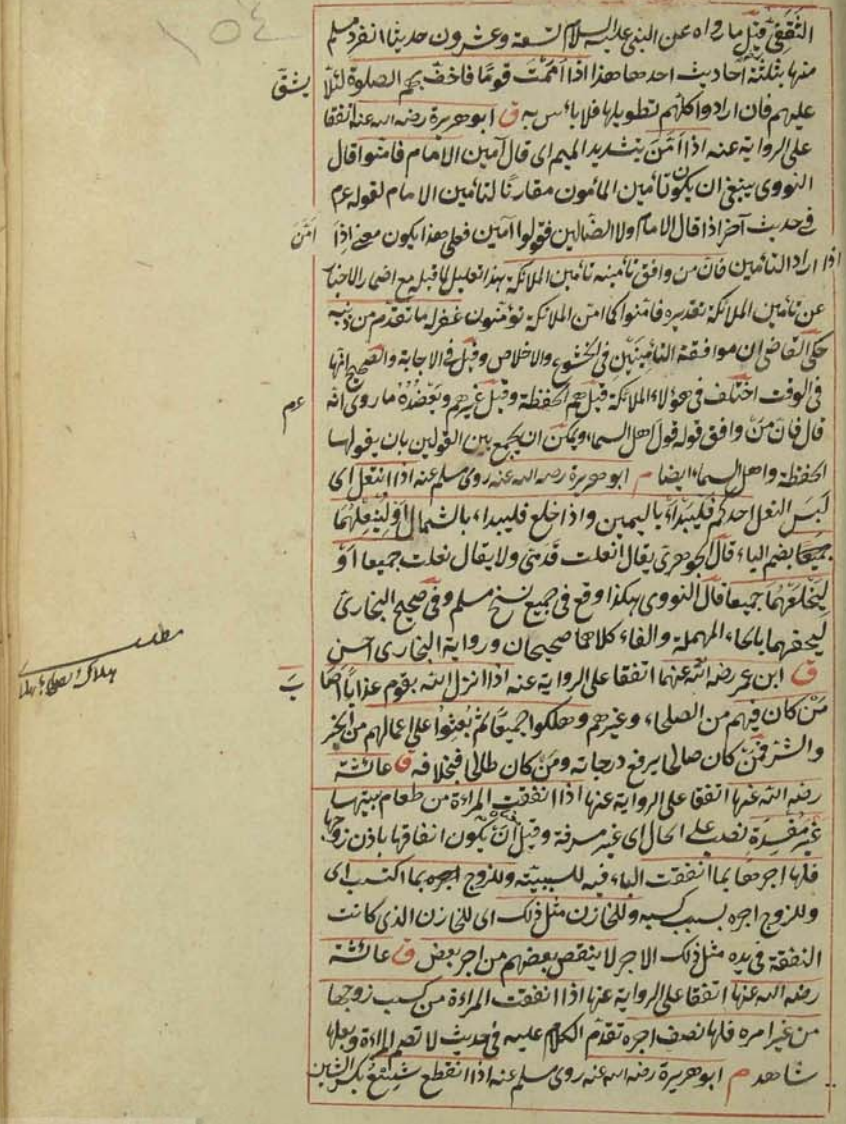
قال وان قتلن مالم يشركها كلب ليس معها الجملة صفة كلب يعني ليس موصوفا
بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شارك معه كلب لم يسم معها او كلب غير
معلم لايحل اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير
جرح لكن لابد من جرحه في ظاهر الرواية ليتحقق الركوة الاضطرارية وفي قوله يحل
وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت فاني ارمي بالمعراض
وهو سهم لاريش عليه فاصيب اي اقتله به افاكل منه قال اذا رميت
بالمعراض الصيد فخرق بالخاء والزاء المعجمتين اي نفذ وجرح فكله وان اصابه
بعرضه فلا تاكله ق ابو موسى رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا استاذن
احدكم ثلثا فلم يؤذن له اي في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين
السلام والاستيذان والسنة ان يفعلهما ثلثا اختلفوا في ان المستحب
تقديم السلام على الاستيذان او العكس وما اختاره الماوردي هو
ان بصره ان وقع على انسان قدم السلام والا قدم الاستيذان و
اختلفوا ايضا في انه بعد ما استاذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمع
هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم ينصرف فلا يعيد بهذا الحديث وقال
آخرون يعيده وحملوا الحديث على من علم او ظن انه اسمعه خ ابن عمر رضه الله عنهما
روى البخاري عنه اذا استاذنت امراة احدكم اي في الليل الى المسجد فلا يمنعها
خ ابن عمر رضه الله عنهما روى البخاري عنه اذا استاذنتكم نساؤكم بالليل الى
المسجد فاذنوا لهن تقدم البيان عليه في باب النساء وحديث لاتمنعوا اماء
ماجد الله م جابر رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا سجر احدكم اي ان استنجى
فليوتر اي اجعلوا وترا وقيل الاستجمار استعمال النجو للتطيب ق ابو هريرة رضه الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اي ليخرج الماء من
انفه بعد الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع
الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى يبيت الشيطان فيها هو ان الانسان
اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى ينسد مجاري الانفاس ويتغير
الطبيعة ويسهل تاكل عليه ويمنع ذلك في القراءة عن تادية الحروف
من مخارجها فامر عليه السلام بالاستنثار لازالة هذه العوارض وقال القاضي
عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي انما خصص

انما خصص الخيشوم لبيتوتة لان العين باب النظر الى خلق السموات والارض
فهي باب العبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر فليس في الخيشوم
شئ من هذه المعاني فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانف وهو موضع
مدخله فيه من طريق الوسوسة هو هذا الباب م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه
اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لايدري
اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يد النائم على موضع النجس لان اكثر هم كانوا يستنجون
بالاحجار وبنامون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلوة
ودعوى الظاهرية ان الغمس حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله بات يده لان
البيتوتة تكون بالليل وقال بعض انه حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور
على ان النهي للتنزيه لانه عليه السلام علل بامر يقتضي الشك وطهارة اليد كانت
ثابتة يقينا فلا تزول بالمشكوك ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا
اصبح احدكم يوما صائما الظرف مفعول صائما مقدم عليه معناه ما وباصوم يومه فلا يرفث
اي لا يتكلم كلام الجهاء والفحش من القول ولا يجهل اي لا يفعل خلاف الصواب من
القول والفعل فان امرء شاتمه يعني ان شتمه امرء متعرضا لمشاتمته
او قاتله اي اراد ان يقاتله فليقل اي بلسانه اني صائم ليمسك الشاتم
فينزجر عنه غالبا او معناه ليذكر به نفسه ليمنعها من مجازاة الشاتم ولو
جمع بين الامرين لكان حسنا اني صائم انما كرره للتاكيد ق جابر رضه الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا طال احدكم الغيبة فلا يطرقن اي لا يات اهله ليلا
بل ينبغي له ان ياتي منزله نهارا ليتمشط زوجته وتتاهب له وفي قوله
اطال دلالة على ان من كان سفره قريبا تتوقع امرانه اتيانه فلا يكره
طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لايكره واما مارواه جابر ان احسن ملوخل
الرجل اهله اذا قدم من سفره اول الليل فمعناه اذا قدم من سفر في النهار
فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المافر غالب فيه الشهوة
غالبا فاذا قضى تمتعه فيه يكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر
التوفيق بين الخبرين وفي شهوة م ابو سعيد رضه الله عنه روى مسلم عنه قال
ارسل رسول الله عليه السلام الى عثمان يدعوه فجاءه ورأسه يقطر ماء فقال
عليه السلام اذا اعجلت على بناء المجهول اي اعجلك امر عن الانزال فلم تنزل

او افطرت على بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووي الروايتان صحيحتان ومعنى الافطار عدم انزال المني وهو استعارة من خوط المطر وهو الخياسة فلا غسل عليك وعليك الوضوء قاله لعثمان بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين ق عمر رضه الله عنه اتفقا على الرواية قال استعمل النبي ﷺ عمر رضه على الصدقة وامر له بعد فراغه منها اجرة فقال عمر انما عملت لله فقال عليه السلام اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى كون ذلك الشئ طيبا له لان الصدقة انما يكون من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطى من غير طلب قبل يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد المعطي فاخذه حرام والا فلا ق عمر رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل وقت الافطار قيل معناه تم صومه لانقضاء محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث من الدال ان نجاصل فليبوا صل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار واقل لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار ولانه قد يكون في واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعلم بها ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم يكد رؤيا المؤمن تكذب المراد منه اقتراب الساعة لقوله عليه السلام في آخر الزمان لا يكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل الليل والنهار لان عند ذلك تقع الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر وينقارب اطرافه حتى يكون السنة كالشهر ويستلذ اذاه ويبسط العدل فيه وذلك يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل بسن الكهولة والشيب فان رؤياه قل ما تكذب لذهاب الظنون الفاسدة وتوزع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى ولشاهدة الغيب اقبل قيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعة وقت السحر ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسبب مقام السبب فلا تقوموا

فلا تقوموا حتى ترونني قيل كان الصحابة يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبي ﷺ من صومعته فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليهم القيام اذا عرض للنبي عليه السلام عارض فتأخر به عن الخروج م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها وإليه ذهب الشافعي قال النووي الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته اكمالها بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله عليه السلام صلوها وان طردتكم الخيل فعلينا بالدليلين فقلنا يصلي سنة الصبح اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها حين خشي لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها اشد م ابو اسيد على وزن التصغير الساعدي رضه الله عنه روى البخاري عنه قبل عشرة بكنيته ماروياه عن النبي عليه السلام مائة وعشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بواحد قال صففنا للمسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال عليه السلام اذا اكثبوكم اي قربوا منكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام لطاف ليس بطوال يعني لا ترموهم على بعد منهم ابقى لنبلكم قيل معناه ارموهم بعض النبل دون الكل م ابن عمر رضه الله عنه رقم هنا علامة مسلم والحديث متفق عليه كذا في التحفة اذا اكفر الرجل اخاه اي دعاه كافرا فقد باء بها اي رجع بكلمة الكفر احدهما بعينه يلزم الكفر على احدهما لان من اكفر غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا عن التاويل واما المتاول فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر فروايان لم يكن متاولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا في حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال شارح الغنية يريد بها عائدا الى المعصية المذكورة حكما يعني رجع بمعصية اكفاره اقول هذا المعنى غير مناسب بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما هذا القائل فيكون هذا على منوال قوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد بالمعطوف خصم لكن نلطف في القول ومنه قول حسان في حق من هجا النبي عليه السلام اتهجوه ولست له بكفو فشركما لخيركما الفداء ق ابن عباس رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى

باعقها اى يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها
ولا يمسح يدا بشئ او يلعقها بفتح الياء مفعوله الثانى محذوف اى غيره والمسح بالمنديل
قبل اللعق عادة الجبابرة فامر عليه السلام باللعق كسرا للنفس م ابن عمر رضى الله عنهما
روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان
ياكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه بحديث لا تاكلوا بالشمال م ابو جحيفة
رضى الله عنه روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الى انه لاينبغى
بأقل من ثلثة اصابع لما روى انه عليه السلام قال الاكل باصبع اكل الشيطان و
الاكل باصبعين اكل الجبابرة فانه لايدرى فى ايتهن البركة يعنى لايدرى الاكل
فى اى جزء من الطعام بركة انى الذى اكل او فيما بقى على اصابعه فليحفظ تلك البركة
بلعقها انما اورد انا فى اية باعتبار الاصبع او اللقمة وفى قوله فى ايتهن تردد
الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر قال النووى وقع فى
بعض نسخ مسلم فى ايتهن وفى معظم اصولها لايدرى ايتهن البركة فمعناه الاتان
صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها ما يحصل به التقوية
والتقوية على طاعة الله تعالى انتهى هذا كلامه ويجوز ان يراد بالبركة صلاحية كون
الطعام نظيفة صلاحا لان يكون انشا قال ابن عباس فى تفسير قوله تعالى ولقد
كرمنا بنى آدم من جملة تكريمانا ان يوكل الطعام بالاصابع يعنى ان الطعام صالح لان
يكون انشا مكرما فينبغى ان يحترم كان جزء من الطعام ويوكل بالاصابع ولعل امر
النبى عليه السلام بلعق الاصابع يكون لهذا ق ابو بكرة رضى الله عنه اتفقا على
الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار فيمنه
قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل
صاحبه فيه دلالة على ان الحرص على الفعل المحرم تماما يواخذ به وعلى ان كلا منهما
كان قصده قتل الآخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد
بدا منه الا بقتله فقتله لم يواخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا قبل هذا محمول على
من قاتل عصبية ولا يكون متاولا فى فعله لئلا يؤدى الاشكال بقتال الصحابة
رضى الله عنهم كقتال على وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام
واجب وان كلا منهم لغاية دينانته وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة او
انه يسعى للحق فجرى بسبب ذلك فيما بينهم ما جرى م عثمان بن ابى العاص الثقفى



الثقفى قيل ما رواه عن النبى عليه السلام تسعة وعشرون حديثا انفرد مسلم
منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا اممت قوما فاخفف بهم الصلوة الثلا
يشق عليهم فان اراد اكلهم تطويلها فلا بأس به ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا
على الرواية عنه اذا امن بتشديد الميم اى قال آمين الامام فامنوا قال
النووى ينبغى ان يكون تامين المأمون مقارنا لتامين الامام لقوله عم
فى حديث آخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فعلى هذا يكون معنى اذا
اذا اراد التامين فان من وافق تامينه تامين الملائكة هذا اقليل لما قيل مع اضمار الاجتناب
عن تامين الملائكة بتقديره فامنوا كى امن الملائكة تؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه
حكى القاضى ان موافقة التامينين فى الخشوع والاخلاص وقيل فى الاجابة والصحيح انها
فى الوقت اختلف فى عروج الملائكة قبل هم الحفظة وقيل غيرهم وبعضده ما روى انه
قال فان من وافق قوله قول اهل السما ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقول اما
الحفظة واهل السما ايضا م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه اذا انتعل اى
لبس النعل احدكم فليبدأ بالميمن واذا خلع فليبدأ بالشمال ولينعلهما
جميعا بضم الياء قال الجوهرى يقال انعلت قدمى ولا يقال نعلت جميعا او
لينخلعهما جميعا قال النووى هكذا وقع فى جميع نسخ مسلم وفى صحيح البخارى
لينعلهما بالحا المهملة والفا كلاهما صحيحان ورواية البخارى احسن
ق ابن عمر رضى الله عنهما اتفقا على الرواية عنه اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب
من كان فيهم من الصلحا وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم من اخير
والشر فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان طالحا فخلافه ق عائشة
رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من طعام بيتها
غير مفسدة تصدق على الحال اى غير مسرفة وقبل ان يكون انفاقها باذن زوجها
فلها اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية وللزوج اجره بما اكتسب اى
وللزوج اجره بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اى للخازن الذى كانت
النفقة فى يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق عائشة
رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من كسب زوجها
من غير امره فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه فى حديث لا تصم المراة وبعلها
شاهد م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه اذا انقطع شسع نعل احدكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين
ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام السير
الذي يعقد فيه الشسع احدكم فلا يمش في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى
يصلحها اي النعل الذي انقطع شسعها لانها تسقط عن رجله فيكون احد رجليه
متنعلا والآخر حافيا والمشي هكذا ابو ذي الى العناء او يخالف الوقار ولهذا نهى النبي
عليه السلام ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اوى احدكم الى فراشه
فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي الحاشية التي تلي الجد ليكون يده مستورة
بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان هناك من الهوام فانه لا يدري ما خلف
عليه يعني ما حدث على فراشه بعده من الموذيات ثم يقول باسمك ربي وضعت
جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به
الصالحين وقيل معناه ان امسكت نفسي في منامها فبك التي قضى
عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به الصالحين وقيل اشارة الى
ان المقصود من النوم هو الصلاح وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا بات المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى
تصبح لانها كانت مأمورة بطاعة زوجها في غير معصية قال النووي ليس الحيض بعذر في
الامتناع لان له حقا في الاستمتاع بها فوق الازار وفيه دليل على ان حظ الزوج يجب
سبق حظ الرب واذا كان كذا في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في امر الدين وانما
عمت اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغني عنها عنده بحدوث المانع عن الاستمتاع فيه
غالبا ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال
له حبان بن منقذ وكان متغير العقل شج رأسه في التراة وكان يخدع كثيرا في البيع
فذكر ذلك للنبي عليه السلام قال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء
الموحدة اي لا خديعة الى في هذا البيع لو قال الملعن فانه حبان بن منقذ كان اولى لان الخطاب له
قال احمد من قال في بيعه لا خلابة الى كان له الرد اذا غبن حبان والجمهور على انه لا رد له
لانه لم يثبت ان النبي عليه السلام اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة لا يدل عليه
ويجوز ان يكون الفائدة في ذكره ان لا يخدع في الواقع ويكون هذا اختصاصا به ولو كان
يثبت له الخيار فلا دليل على عمومه ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه اذا
بدا حاجب الشمس اراد به ناحيتها وهو مستعار من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى

حتى تبرز اي تظهر وترتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة
حتى تغيب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يتحرى احدكم م
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم اذا ابو يع الخليفتين اي بويع لاحدهما اولا
وللآخر بعده فاقتلوا الآخر منهما لانه كالباغي هذا اذا لم يندفع الا بقتله قيل
المراد بقتله عدم الالتفات به والقاؤه في عداد المقتولين كما يقال قتلت التراب
اذا مزجته وكسرت سورته م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا تثاءب
احدكم فليمسك بيده على فيه هكذا وقع في بعض نسخ مسلم وفي اكثرها تثاءب بالواو وقال الجوهري
تاءب بالمد من المفاعلة ولا يقال تثاءب بتشديد الهمزة كذا قاله القاضي التثاءب
فتح الحيوان فاه لما عراه من ثقل وامتلاء طعام ونحوه لكون سببا لكسل عن الطاعات
والحضور فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال عليه السلام التثاءب من الشيطان
احدكم فليمسك بيده على فيه يعني ليضع يده على فمه ستر اعلى فعل المعيوب فان الشيطان
يدخل يعني يغلب عليه ان لم يدفع التثاؤب عن نفسه ومعنى غلبته ان يجعله
معتادا به واذا اعتاد به ولم يكره جعله بعتاد بالضرورة بما يحصل منه هذا الشيء
من النوم والغفلة وكثرة الاكل والغرض منه التحذير من هذه الاشياء التي هي
اسباب التثاؤب ومكروهة في الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله حقيقة
وانما خصه بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه في الشرع صار طريقا
للشيطان م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اي قرأ
التحيات لله والصلوة الى آخره سمعت به لاشتمالها على الشهادتين فليستعذ
بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب
القبر ومن فتنة المحيا وهي بليته تعرض حال الحيوة وللممات فتنة الممات بليته تعرض
بعد الموت وقيل هي سكراته وقيل هي سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه
الامر بالاستعاذة للاستحباب لقوله عليه السلام لابن مسعود رضي الله عنه علمني التشهد
اذا قلت هذا او فعلت فقد تمت صلوتك ولو كان الاستعاذة واجبة لعلمه
صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ احدكم من التشهد الآخر
بكسر الخاء فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة
المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنهما فانا رأى رسول الله عليه السلام نخامة في جدار القبلة المسجد فتناول حصاة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تحكه بها وقالا اذا تنخم احدكم التنخم من البزاق والتنخم القاؤها وفي الحديث حذف تقديره
اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخم قبل وجهه بفتح الباء اى جهته وجهه ولا عن يمينه
وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه م ابو هريرة رضه الله عنه
روى مسلم عنه اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن شك من الراوي فغسل وجهه خرج من
وجهه كل خطيئة نظر اليها الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها
يعني مع الماء او مع آخر قطر الماء شك من الراوي وقيل ليس للشك بل هو من لفظ
النبي عليه السلام واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها اى اخذت تلك
الخطيئة وفيه تجوز ايضا بدأه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت
كل خطيئة مشتها وفيه تجوز ايضا برجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب
يعني بغير المتوضئ من وضوئه وقد نظفت اعضاء وضوئه من الخطايا التي كسبتها
تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من توضأ فاحسن الوضوء ق جابر رضه الله عنه
اتفق على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين استدل الشافعي
واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك
لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روى انه عليه السلام قال اذا خرج
الامام فلا صلوة ولا كلام فتعارضا واطبق الاستماع على وجوبه ق ابو هريرة
رضه الله عنه اتفق على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت روى بالتشديد والتخفيف
وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابلغ في المعنى ابواب الجنة هو على ظاهره
ابواب بجنسها قال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسبابه مجازا من كثرة
الطاعات ووجوه الخيرات ومن تغليق ابواب النيران ان انتفاء ما يؤدي اليها
من الكبائر فيكون ان يراد منها حقيقتها حتى ان ثمات في رمضان من المؤمنين
يكون من اهل الجنة فبالتبعية من روحها فوق ما يأتي في غيره او هو كناية عن تواتر
نزول الرحمة والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه منو اليا وسلسلت
الشياطين اى قيدت والمراد منه قهرها لكبر الشهوة النفسانية بالجوع
ويجوز ان يراد ظاهره ويكون مصفودة مقيدة تعظيما للشهر فان قلت
لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور في رمضان أجيب عنه بان الشياطين
انما صارت مغلولة على الصائمين الذين صاموا رمضان على شروطه ورعايته

ورعايته حقوقه والشر ليس بواقع منهم او يقال انها مغلولة عن كل صائم لكن للشر
اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان المعتدة منهم يؤيده ما جاء في الحديث الآخر صفدت مردة الشياطين فيكون الشرور واقعة
فيه بغيرهم ا ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة
ولا يستدبرها تسبق بيانه في حديث اذا اتيتم الغائط لم عائشة رضه الله عنها روى مسلم عنها
اذا جلس احدكم بين شعبها الاربع وهي هنا يا وجلاها وقبل فخذاها واستاها وقيل نواحي
الفرج لكن القولين الاولين اقوى لان الجلوس فيها يكون حقيقة او اقرب اليها وفي
القول الثالث لا يكون كذلك ومن الحتان الحتان وهو موضع القطع من فرج الانثى
والانثى ومن ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل ابن عمر
رضه الله عنهما روى مسلم عنه اذا ابق العبد الاول والآخر من يوم الجمعة مرتين لكل غاد الغدر
ترك الوفاء لواء اى علم يقدر غدرته تفضيحا له قيل هذه اشارة الى اللواء وهو
مذكر فتأنيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث انه يكون
يوم القيمة لواء الشر والكرامة ومع النبي عليه لواء الحمد م طلحة رضه الله عنه قيل
ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وثمانون حديثا له في الصحيحين بالسبعة الاحاديث انفرد
البخاري منها بحديثين ومسلم بثلثة احدها اذا احد تنكم ي الله حذف مفعوله للتعميم تقدم
سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انما انا بشر ق مالك بن الحويرث بضم الحاء المهملة
اتفقا على الرواية عنه قبل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة عشر حديثا له في الصحيحين بثلثة
احاديث انفرد البخاري بواحد قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي عليه السلام
عشرين ليلة وكان عليه السلام رحيما رفيق القلب فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال
ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اى وقتها فاذنا ثم اقيما فخاطب في
الاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت
الامامة به وليؤمكما اكبركما وليقل اعلمكما لعله بنا ويها في العلم والورع قاله وهما
هم ام سلمة روى مسلم عنها اذا حضر ميتكم اغمضوا البصر فانه يتبع نفسه البصر اذا قبض
ولصاحب المصيبة باغماض من خبر منه بعد امر تاديب وارشاد لما ينبغي ان يقال
عند المصيبة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ق عمرو بن العاص اتفق على الرواية
اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب لان الاجتهاد متفقا على الحكم احتجنا الى تاويل تقديره اذا
اراد الحكم فاجتهد وهو من باب القلب اى اذا اجتهد الحاكم وحكم كما في قوله تعالى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وكم من قرية اهلكناها فجاءها بياتا ثم اصاب الاصابة في الحكم خطابقته لما هو عند الله
والخطاء عدمها فالاجران اجر الاصابة واجر الاجتهاد فان قلت الاصابة مغايرة للحكم
فما معنى ثم في قوله ثم اصاب قلت ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة
والتعجب من حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطأ فله اجر لان اجتهاده في طلب
الحق عبادة قبل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطأه اذا كان محرزا لشروط الاجتهاد وهي ان يكون
حاويا علم الكتاب ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون منصبا
في القياس عالما بعرف الناس كما عرف في اصول الفقه ومن لبس كذلك فلا اجر له قال صاحب
التحفة في الحديث دليل على ان لبس كل مجتهد مصيبا والالم يكن لقوله فاخطأ معنى فذهب
الشيخ الشارح بان القضية شرطية وهي لا تقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على المجتهد
بخطئ اقول قوله فاخطأ عطف على مدخول اذا والاصل فيها ان تستعمل فيما هو متوقع الوقوع
فيصلح دليلا على تحقق الخطأ منه في حكم على ان ترتيب الثواب على مالا يتحقق ولا يحتمل
تحققه بعيد من الشارع ولا يحمل عليه هم جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا حلم
احدكم حلما وهو بضم الام ما يراه النائم في نومه والماضي منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا بالكسر
غلبت في الخير والحلم في الشر ومنه قوله ع اضغاث احلام فلا يخبر احدا بتلعب
الشيطان وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر
اشارة الى انه ربما يخبر بعض من الشيطان بتربيه الانسان ليحزنه فيسوءظنه بالرب
وبقبل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل انما نهى عن ذلك لانه لو اخبر به
ربما فسره بغير عارف على ظاهر صورته فوقع على ما فسر بتقدير الله تعالى اياها ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها الا ان
بالروح هنا ما ذهب اليه اهل السنة والجماعة انه الجسم اللطيف الساري في البدن
سريان ماء الورد في الورد قال حماد بتشديد الميم هذا من مقول مسلم وحماد احد
الرواة عن ابي هريرة فذكر اي ابو هريرة من طيب ريحها الضمير فيه للروح وهو تما بذكر
ويؤنث وذكر المسك ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله
عليك وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب بالروح
الى ربه اي الى محل كرامة ربه ثم يقول انطلقوا به اي بالروح الى موضعه في السماء
حتى يصل اليه من ربح الجنة الى آخر الاجل اي الى يوم القيمة قال اي النبي عليه السلام
وان الكافر اذا خرجت روحه اعلم بقبض روح الكافر تلقاها ملكان مع قابضه ان

مع ان قابضه هو الملك استرحانة له قال حماد وذكر اي ابو هريرة من نتنها وذكر
لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال اي النبي عليه السلام
فيقال انطلقوا به الى ابعد موضع السفل حتى يصل اليه من سموم جهنم الى آخر الاجل قال
ابو هريرة فذر رسول الله صلى الله عليه وسلم ريطة بفتح الراء واسكان الياء المثناة تحت وهي
ثوب رقيق لين كانت عليه على انفه هكذا وهو اشارة الى فعل ابي هريرة من رد
شيء الى انفه وانما رد تها عليه السلام على انفه بسبب ما ذكر من نتن روح الكافر اشارة
الى انه كالمحسوس هم ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا دبغ الاهاب وهو الجلد
الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء وضم الغين والفتح افصح جلد الآدمي والخنزير بخلاف
من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عند الشافعي لما روى ان النبي عليه السلام
نهى عن جلود السباع وذهب مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روى انكم
قال لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب قلنا النهي محمول على ما قبل الدباغ ق
ابو هريرة رضي الله عنه اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال
صاحب التحفة اعلم بعلامة البخاري لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة
ولم اره للبخاري من حديث ابي هريرة وقد اخرجه صاحب جامع الاصول عن
قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد ركعتين واجبة لظاهر الحديث والجمهور على
انها مستحبة لكن عند الشافعي يصليها في اي وقت كان وعند ابي حنيفة في غير
اوقات النهي قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض
او سنة راتبة او غيرهما ابو حمد او ابو اسيد كلاهما على صيغة التصغير روى مسلم عنه
الشك وقع في كنيته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك
واذا خرج فليقل اللهم اني اسئلك من فضلك انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول
لانه كان بريد الاشتغال بما يقربه من الطاعات التي كالابواب لها وبسؤال
الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب بحاله قال الله فاذا
قضيت فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله هم جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان
لا مبيت لكم هو موضع البيتوتة قال القاضي هذا خطاب لاعوان ابليس
وقال المظهر يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم يعني يجعلكم
الله محرومين من المبيت كما جعلتموني محروما لكنه بعيد لان الخاطبين

في قول الشيطان بعده ادركتم المبيت اعوانه والمناسب في الاول ان يكون كذلك والا نه لو كان المراد ماذكره لكان المناسب ان يدعو الشيطان على من يسمى لان المنع صار بسببه لا على الاهل عموما ولا غناء بفتح العين والمد الطعام الذى يؤكل في العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قال الجوهري واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت والعشاء بضم الهاء صهيب بن سنان رضي الله عنه روى مسلم عنه وقيل ما رواه عن النبي ثمانون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول الله تبارك اى دام الله وثبت وتعالى تريدون شيئا بحذف حرف الاستفهام اى تريدون علي ما اعطيتكم من النعم وهي صفة شيئا الضمير العائد اليه محذوف يقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير يعني اظهرت اثر السرور والنعمة في وجوهنا فاى شئ تريد الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال اى النبي عليه السلام فيكشف الحجاب عن رؤية الله فيرونه فما اعطوا على بناء المجهول وما فيه نافية شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة فمنهم براه كل مقدار جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله في العقبى بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة عطائه ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بيان لعزمه في سؤاله اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له ولان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجئ فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح سبق بيانه في حديث اذا بات المرأة ق ابو هريرة رضي الله عنه اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها اتفقا على الرواية عنه هذا الحديث لكن في الاخراج عن عبد الله بن عمر والشيخ نسبه الى ابي هريرة كذا في النخعة الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب يؤيده قوله ومن دعي الى الوليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا او كان الطريق بعيدا او المشقة شديدة فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل الاستحباب لقوله عم بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك عنها الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله عم بئس الطعام يقتضي عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها وان دعي الى غير الوليمة والجمهور على ان الاجابة مستحبة ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم انما

مصدر في اجابة الدعوة

انما امر النبي عليه السلام المدعو حتى لا يجيب الداعي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وان كان يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك على عداوة وبغض في الداعي تفهم الكلام عليه في حديث اذا اصبح احدكم هم ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا دعي احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لانه يسمى طاعما ولا استحباب عند الجمهور كلها انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من ينافي حضوره والا فالمنكرات شتى وعذر ذلك عما في معناها كذا قاله النووي فان كان صائما هذا تردد حال له بعد الاجابة فليصل اى ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه ليشتغل بالصلوة ليحصل له ثوابها وللي حرز بركتها قال النووي ان كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر وان كان مفطرا فليطعمهم جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا رأى احدكم الرؤيا يكرهها الجملة صفة الرؤيا وهي نكرة في المعنى كالحال في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال عنها فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه انما امر برؤيته الاشياء تخويف الشيطان واشارة الى ان ما رآه رؤيا يحزن منه خص اليسار بالبصق لانه محل الاقذار والمكروهات ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا رأى احدكم اى في منامه ما يكره فليبصق ولا يحدث به الناس سبق بيانه في حديث اذا حلم احدكم حلما ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت تلا النبي عليه السلام قوله تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الاوجد سماهم قال اذا رأيت الذين يتبعون اى يعني يجتنبون في الآيات المتشابهة لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم الخطاب لعائشة ولمن يصلح له من سائر المسلمين بقرينة قوله عليه السلام في آخر الحديث فاحذروهم ما تشابه منه فاولئك الذين سماهم الله كلا معمولية محذوف اى سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الآية المنقولة فالحكم ما امن من اهل التاويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته ولا يدري معرفته كقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وانتم الكتاب اى اصله الزيغ هو الميل الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن خثامة بضم الثاء المثلثة اتفقا على

مصدر رؤية الله تعالى منفوية

الرواية عنه قيل ماروا ه عن النبي عليه السلام اثنا عشر حديثا له في الصحيحين حديثان
اذا رايتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم يعني تمر عنكم وتبقون خلفها هذا حديث منسوخ
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان للموت فزعا ابو حريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه اذا رايتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف يعني من فم
الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه اثما من تحقيرهم وربما ادى
ذلك الى الوقيعة فيهم قال مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من
النقص في امر الدين فلا باس به وروي بفتح الكاف على انه فعل ماض يعني فهو اجهلهم
هالكين لانهم هلكوا في الحقيقة او معناه فهو اهلكهم لانه اقنط عباد الله من رحمة
وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي ابو حريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا رايتم الهلال فصوموا فاذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين يعني ان خفي
عليكم بسحاب او غيره فصوموا ثلاثين يوما ام سلمة رضي الله عنها روى
مسلم عنها اذا رايتم هلال ذي الحجة قال الجوهري الهلال في الليلة الاولى والثانية والثالثة
ثم هو قمر واراد احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره بعد الاهلال يعني ليجتنب المضحي عن ازالة
شعر نفسه واظفاره بوجه من الوجوه كالحلق وذهب احمد الى ان المضحي يحرم عليه ازالة
شعره وظفره حتى يضحي عملا بظاهر الامر والشافعي الى انها مكروهة كراهة تنزيه
قال النووي الحكمة في النهي ان يبقى المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة
ومالك في رواية الى انها غير مكروهة لما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت
افتل قلائد هدي رسول الله عليه السلام في ايام العشر فيبعث بها ثم يقيم فينا حلالا
لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عائشة
قد جاء متواترا واما حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض
الشارحين وهو صاحب التحفة وشارح المشكوة في قوله واراد احدكم
استدلال لمن قال ان الاضحية سنة كالشافعي وابي يوسف في رواية لان
التعليق بالارادة ينافي الوجوب فمدفوع لان المنافي للوجوب انما هو تعليق
التضحية بالارادة وههنا المعلق هو الامساك ومثله لا يدل على التخيير كما قيل
في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام
ابو ثعلبة الخشني ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشني بضم
الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشن بن نمر قبل ماروا ه ان

عن النبي عليه السلام اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها
وانفرد مسلم بواحد وهو اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته الى الصيد الذي
رميته فوجدته ميتا فكل ما لم ينتن هذا يدل على انه لا يؤكل ان انتن لعل هذا يكون محمولا على
الندب لان تغير ريحه لا يحرم اكله لما روي انه عليه السلام اكل اهالة متغيرة الريح الا اذا تيقن
من ضرره فيحرم اكله قيل كيف يحمل على ما لم يجد الصائد فيه غير سهمه فاذا وجده لا يأكله
لقوله عليه السلام في حديث آخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال
ابو حنيفة واصحابه يشترط فيه ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصاب ميتا لا يأكل
لاحتمال ان يكون موته بشيء آخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر ما دام الصائد في طلبه ضرورة
ان الاصطياد لا يجري عنه عادة فلو اعتبرناه لانسد باب الاصطياد ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد اي
ليقم مولاها عليها الحد وفي ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة كانت او غيرها
الجلد الا انه نصف جلد الحر لاثر القوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على
المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة في الاية هو الزنا وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد
لا الرجم لانه لا يتنصف والحكم في زنا العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية
كان في عامة المواضع حكم النساء مستفادا من حكم الرجال وههنا انعكس الحكم لعل الوجه
فيه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل بالحديث
الشافعي في على ان المولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله عليه
اربع الى الولاة وذكرنا الحدود والمولى اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان
او نائبه واما قوله فليجلدها فمحمول على التسبيب يعني ليكن سببا لجلد بامر الامام
ولا يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها وانما صرح بهذا التشريب عقبا وهو التعيير و
التوبيخ بعد ما امر بجلد بالان عقوبة الزناة قبل ان يشرع كان التشريب ثم ان زنت
الثانية فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت يكون
الجلد فيعزم منه انها اذا زنت مرات ولم تحد يكتفى بحد واحد ثم زنت الثالثة فتبين
زناها فليبعها ولو بحبل من شعر اي وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب
ويروى ثم ليبعها في الرابعة فان قيل انما يبيعها في الرابعة لانه بكرها فكيف
يرتضيها لاخيه المسلم قلنا بيعها على قصد ان تستوفي عند المشتري ثم يتيسر
او بالاحسان اليها او بغير ذلك ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه

اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف
والنبات فاعطوا الابل حظها من الارض اى من نباتها برعيها عنه واذا سافرتم
في السنة اى في القحط وانعدام نبات الارض من بنسها فبادروا بها اى بالابل
نقيها اى ذهاب نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف هو المخ معناه اسرعوا
في السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس في الارض ما يقويها
على السير واذا عرستم بتشديد الراء اى نزلتم في آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطريق
فانها طرق الدواب قيل المراد بها الانسان الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه و
ماوى الهوام جمع هامة وهي ما تسمى في الليل على الطريق لسهولتها ولانها تجد فيها من الرمة
جمع رميم وتاوى اليها فجنبني ان يتباعد عن الطريق في النزول حذرا عن ضررها
م عباس رضي الله عنه هو عم النبي عليه السلام كان اسن منه بسنتين مات سنة ثمان وثلثين حديثه
عليه السلام ستة وتسعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها
بواحد ومسلم بثلثة احدها هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن افعال
جمع ارب وهو بكسر الاول وسكون الثاني عضو كان اصل آراب اءراب
فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع مع ما عطف عليه
بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس
فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره في الباب الآتي
في حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم م البراء بن عازب رضي الله عنه روى له عنه
اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر ق انس رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين
السام عليكم اى الهلاك عليكم فعلم النبي عليه السلام جوابهم بالحديث وفي رواية فقولوا
وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى هي الاولى لان الواو يقتضي المشاركة معهم وقال النووي
كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا فرق دلالة الواو للاستيناف ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار ولفظ
في رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة فعليه السكينة والوقار كلاهما
واحد جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة النائي في الحركات واجتناب
العبث ونحو ذلك والوقار النائي في الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا
وما فاتكم فاتوا استدل الحنفية بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته

صلوته لان الاتمام يقع على ما بقي من شئ تقدم اوله وذهب مالك واحمد الى انه
آخرها محتجين بما روى انه عليه السلام قال وما فاتكم فاقضوا والجواب ان القضاء
يستعمل بمعنى الاداء فحمل عليه توفيقا بينهما ق اسامة بن زيد رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها
فلا تخرجوا منها مر معنى الطاعون في الباب الاول في حديث من قتل في سبيل الله
فهو شهيد قيل علة النهي مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا ان حصول الهلاك لقادم
انما حصل بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا مخافة ان يصيبه غير المقدر قال النووي
الممنوع هو الخروج للفرار واما الخروج لشغل آخر فلا باس به للجاء في رواية للآخر خوا
فرارا منه م عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اى اذانه
فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة معنى المشابهة في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت
والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان لا الحيعلتان لما جاء في حديث آخر
ان السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة فيهما تنبه
الاستهزاء ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله
لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو
هذا ضمير مرفوع وقع موقع المنصوب راجع الى ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون انا
مبتدا وهو جزء والجملة خبر اكون وانما قال عليه السلام ارجو تواضعا لان نبينا عليه السلام
اذا كان افضل الانام فلعل يكون ذلك المقام غير ذلك المرام قال النووي
متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمع من متطهر وجنب وحائض اذا لم يكن في الخلاء
او في الجماع وان كان في الصلوة قال بعض الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث
وقال بعضهم يجيبه في النافلة دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا يجيبه لان في الصلوة
لشغلا وان كان قارئا قطع وتابع المؤذن واختلفوا في ان المتابعة عند سماع كل
مؤذن ام لاول مؤذن فقط او لمؤذن مسجده فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه
الشفاعة تقدم الكلام عليه في حديث من قال حين يسمع النداء ق ابو سعيد
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم رنة الشيطان بضم الراء وتشديد النون
صوته فتحوا بالدعاء من الشيطان في نهاره اثر شيطانا واذا
سمعتم صياح الديكة بفتح الياء جمع الديك فاسئلوا الله من فضله فانها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رات ملكاً وفي الحديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور اهل الصلاح فيستحب الدعاء في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديك برؤية الملك والحمير برؤية الشيطان فقد يفوض حكمته الى الله ورسوله ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يستنج بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث لا يمسكن احدكم ذكره م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسل سبع مرات وبالحديث عمل الشافعي وقال ابو حنيفة واصحابه يكفي غسله ثلث مرات لقوله عليه السلام غسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة ابتلائهم بها حتى كانوا يطعمون معها الامر الوجوب على كلا القولين وعند مالك للندب لاعتقاده طهارة الكلب م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا ام اربعا فليطرح الشك اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات ثم يسجد سجدتين بالرفع عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل به الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة انه بعده لقوله عليه السلام لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا يعني ان كان ما صلاه في الواقع اربعا وضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث هو الاقل وصار جميعها خمسا شفعن له صلوته بتشديد الفاء وتخفيف الشين ضمير جمع المؤنث راجع الى السجدتين لان المثنى جمع عند بعض يعني تصير تلك الصلوة ستا بسجدتي السهو لانه اتى بمعظم اركان الركعة وهو السجود وان كان صلى اتماما لاربع مفعول له او حال يعني ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه لاتماما او حال كونه متمما له كانتا اي السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له حيث فعل ما ابى عنه اللعين ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى فليطرح الصواب اي ليطلبه التحري طلب احرى الامرين واولاهما فليبن عليه اي على ما غلب عليه ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العلماء بهذا الحديث فيما اذا عرض له شك غير مرة وان كان عرض له اول مرة استانف الصلوة لقوله عليه السلام اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد من الشك هنا معناه اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي المشكوك فان

فان قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا وحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يؤدي الى اهمال الآخر فما التوجيه قلنا يحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن له ظن اغمالا بالدليلين م زينب بنت ابي معاوية الثقفية امراة عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قال صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ نسبها واما حال ابنها زينب بنت عبد الله بن معاوية ماروته عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهد احدكم صلوة العشاء اي اراد حضورها فلا يتمسن طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر ع عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه وقت الى ان تطلع قرن الشمس اي ناحيتها الاول وهو صفة القرن وفي قوله الى ان تطلع حجة لنا على الشافعي في ان آخر وقته عند الاسفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الى آخره بيان لاول واخر الاوقات واوائلها كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تضيف الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء اي مالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها المختار خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قاله لرجل فاي متى الساعة فقال اي الرجل بعد ما اجابه النبي عليه السلام كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وسد بالتشديد على بناء المجهول اي فوض ومن الوسادة بمعنى وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا بمعنى اسند والمراد بالامر الخلافة وباهلها قريش او المراد به الرياسة مطلقا فان قيل لم لم يقتصر في جواب السوال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة فقلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فانتظر ليتنبه على انه من اماراتها فعلى هذا لا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغي ان يات في السوال الثاني بمتى ليطابق الجواب قلنا انه مراد تقدير الكلام متى تضيع الامانة وكيف حصول اضاعتها فاجاب عم

بقوله اذا وسد الامر لم يشتغل لبيان كيفية التضييع لطوله وانما قال فيه ايضا فانتظر
الساعة تنبيها على ذهاب الساعة اذ ذاك لان تغير الولاة وفسادهم مستلزم لتغير
الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم م ابو موسى رضه الله عنه روى مسلم عنه
اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اى اجعلوا له سببا لان شكر الله على نعمته وهى العطاس
فان لم يحمد الله فلا تشمتوه لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء له ح ابو هريرة رضه الله عنه
روى البخارى عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه يرحمك
الراوى يرحمك الله اذا سمع حمده فاذا قال له يرحمك الله فليقل اى العاطس لمن دعا له
يهديكم الله ويصلح بالكم اى حالكم مكافاة لدعائه وتألفا له م عبد الله بن عمرو رضه الله عنهما
روى مسلم عنه اذا فتح عليكم فارس والروم وهما اقليمان معروفان اى قوم انتم يعنى
حال انتم من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفى هذا الاستفهام
تلويح الى التهديد على وقوع المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله اى نقول
فى انفسنا نتفعل فى ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال اى النبى عليه السلام
او غير ذلك روى منصوبا على تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه
اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات تتنافسون
اى تنازعون الى الدنيا وهذا الى آخر الحديث تفسير لقوله او غير ذلك او استيناف
جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو غير ذلك ثم تنثى سدون اى بعد اخذكم تتدابرون
اى تتقاطعون مولينا كل منكم دبره عن الآخر ثم تتباغضون او نحو ذلك بالنصب يعنى
او تفعلون غير ما ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقون فى مساكن المهاجرين فتحملون بعضهم
على رقاب بعض يعنى لا يكفيكم هذه الصفات حتى تأخذون حقوق مساكين المهاجرين
بحيث لا يبقى لهم ما يتكلمون به فتحملون انتم ضعفاءهم على رقاب اقوياءهم حين ارتحالهم
قيل قد وقع ذلك كله فى فتنة عثمان خ بن عمر رضه الله عنهما روى البخارى عنه اذا قاتل
احدكم فليجتنب الوجه لان فى جرحه الشين والمثلة قبل الامر فيه للندب لان ظاهر
حال المسلمان يكون قتاله مع الكفار والضرب فى وجوههم الخ للمقصود م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اذا قال احدكم آمين وقالت الملائكة فى السماء امين فوافقت احديهما
الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه فى حديث اذا امن الامام فامنوا
خ ابو هريرة رضه الله عنه روى البخارى عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما
تقدم شرحه فى حديث اذا كفر الرجل اخاه ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا

كيف يفعل بهم

اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة تقول هكذا فانه من
وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اى من الصغائر والضمير فى فانه للشان
م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا قال الامام والضالين فقولوا آمين فانه من وافق
قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م عمر رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا قال المؤذن
الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اى المؤذن اشهد ان لا اله
الا الله قال اى احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اى المؤذن اشهد ان محمدا
رسول الله قال اى احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اى المؤذن حى على
الصلوة قال اى احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة
الا بمشية الله وقبول الحول الاعتماد على تحصيل شئ والقوة القدرة عليه ثم قال اى
المؤذن حى على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول
ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله
قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة اى لا حسابا او بمزيد رفع الدرجات م
ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن اى
استغلق والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه فى تلك الحالة
لا يكون متدبرا فى قراءته لغلبة النعاس عليه ولا خير فى قراءة لا تدبر فيها م
ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين
قيدهما بالخفيفتين لانهما يأتى بهما لا فتتاح قيام الليل وكسر شهوة النوم والخفيفتان لسبب
لدفعهما لتعاقب الحركات فيهما او لانهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يخفف
فيهما نفسه كما قال عليه السلام من توضأ فليوضئ حتى ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما
نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم
من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لا يقيمن
احدكم الرجل من مجلسه م ابو ذر رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلى اى
حال كونه يريد الصلوة فانه يستره اى يحفظه عن قطع الصلوة هذا تعليل لمقدر وهو
فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل وهى بالذال المعجمة اى الخشبة
التى يستند اليها الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين فى علم الفقه
قال النووى يحصل السترة بما شئ اقامه بين يديه كما روى انه عليه السلام كان يعرض
راحلته فيصلى اليها قيل السترة مستحبة فى الصحراء لمن لا يمر من المرور بين يديه والظاهر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انها مستجبة مطلقا لعموم الحديث فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع صلوته
الحمار والمراة والكلب الاسود وذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة تبطل
الصلوة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لشغل القلب بهذه
الاشياء م ابو هريرة رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا قرا ابن ادم السجدة اى اية السجدة
فسجد اعتزل الشيطان يبكى يقول يا ويلى المنادى محذوف اى يا قوم هذه ويلى اويل كلمة الحذاب
وقيل واد فى جهنم او يقال جعل الويل منادى للكثرة حبيبة ويجوز فيه فتح اللام على ان يكون
الالف فيه بدلا عن ياء الاضافة كما يقال فى يا غلامى يا غلاما امر ابن آدم عم بالسجود هذا
استيناف جواب عمن سأل عن حالة تسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلى النار
فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا قضى احدكم
الصلوة اى اداها فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة فان الله جاعل فى بيته
من صلوته اى من اجل صلوته خيرا قيل هذا فى الفرائض يعنى اجعلوا بعض
فرائضكم فى بيوتكم ليقتدى بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى فليحمل
على ان المراد به النوافل لقوله عليه السلام افضل الصلوة صلوة المرء فى بيته
الا المكتوبة ولان السنة فيها افضل كذا قاله النووى ق ابن مسعود رضه الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا فى الصلوة قلنا السلام على الله السلام على جبرئيل
السلام على ميكائيل فلما انصرف النبى عليه السلام فقال اذا قعد احدكم فى الصلوة فليقل الامر
فيه للوجوب التحيات لله جمع تحية وهى لغة من الحيوة بمعنى الحياة او بمعنى التمليك
قال الجوهرى يقال حياك الله اى ملك او بمعنى السلامة من الحدوث ونقائصه او بمعنى
البقاء جمعت لارادة استغراق الانواع والصلوات اى الصلوات المعروفة او الانواع
الرحمة او الادعية التى يراد بها التعظيم والطيبات اى من الصلوة والدعاء والثناء او
المراد منها الكلمات الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس روى ان النبى عليه السلام
لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله السلام عليك ايها النبى ورحمة الله
وبركاته بركة الله اسم لكل خير فائض منه على الدوام وانما جمعت البركة دون السلام
والرحمة لانها مصدر لان فعال عليه السلام السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
فقال جبرئيل عم اشهد ان لا اله الا الله الى آخره قيد هم بالصلاح لان التسليم لا يليق
بالفاسد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله والحاصل ان النبى عم
انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون عكس ما ينبغى ان يقال لان السلام على

على احد انما يستعمل فيمن يتصور ان يصل اليه غائلة من غيره والله منزه عن ذلك ق
ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو
طرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت اى تكلمت بما لا ينبغى وفى رواية فقد لغوت
من لغى بالكسر قال ابو زياد هذه لغة ابى هريرة والمشهور الفصيح عند اهل اللغة لغوت وبمكن
ان يمنع كلامه بان القرآن جاء على الغالبة قال الله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا
لهذا القرآن والغوا فيه وهذا من لغى يلغى كعمى يعمى ولو كان من لغى يلغو كغزا يغزو والغوا فيه بضم
الغين قال النووى فيه نهى عن جميع انواع الكلام لان قول انصت اذا كان لغوا مع انه امر
بمعروف مغيرة من الكلام اولى وانما طريق الزجر هنا الانكار بالاشارة وفى قوله والامام
يخطب اشعار بان هذا النهى انما هو فى حال الخطبة وهو مذهب الشافعى وقال ابو حنيفة
يجب الانصات بخروج الامام لقوله عليه السلام اذا خرج فلا صلوة ولا كلام والترجيح للحرم
ق ابن عمر رضه الله عنهما اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام وهذا ادل
على ان الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون قريبا لحضور لزيادة التشوق فيه
ايضا فالاجل اى الى الصلوة هذه التى للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى يقضى حاجته منه
اختار بعض العلماء تقديمه على مقدار ما يمكنه سورة الركوع به رعاية لمن الصلوة لكنه
ضعيف لما جاء فى رواية اخرى لا يعجلن حتى يفرغ منه ولان التشوق الى البعض الباقى
يؤدى الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد
فى بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدؤا به قبل ان تصلوا
صلوة المغرب والظاهر ان المراد بها جنس الصلوة لان الحضور فائت فى جميعها والان
قوله عليه السلام لا صلوة بحضرة الطعام بدل على العموم ولعل النبى عليه السلام انما ذكر المغرب
لان تو قان الطعام يوجد فيه كثيرا وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قيل هذا اذا كان
فى النفس تو قان الى الطعام او يخاف من فساده وكان فى الوقت سعة والا
يبدأ بالصلوة لما روى ان النبى عليه السلام كان يأكل من كتف شاة فدعا الى الصلوة
فالقاها ثم قام فصلى ق ابن عمر رضه الله عنهما اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبى عم
بزاقا فى جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم يصلى فلا يبصق قبل وجهه بكسر القاف
وفتح الباء اى الى جهة وجهه فان قبل وجهه اى ان قبلة الله مقابل وجهه فلا يقابل هذه
الجهة بالبصاق لان فى القاذورة استخفافا بها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق
عن يمينه او يساره او تحت قدمه لان النهى عنه ورد فى حديث آخر وانما يبصق

في نوبه تقدم البيان عليه في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة ابن مسعود
رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا كانوا اى المصاحبون ثلثة فلا يتناجى اثنان التناجي الكمالة
بالدون واحد لانهما اذا تناجيا يقع في قلب الآخر خوف فيظن هذا اذا كانوا في الموضع
الذي لا يأمن الرجل فيه صاحبه على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبي عليه السلام سار فاطمة
عند زواجه فيه بالمدينة لانهم اذا كانوا اربعة فتناجي اثنان فلا باس ح ابو سعيد
رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقراهم هذا
يدل على قول ابي يوسف من تقديم الاقرإ على الاعلم سيأتي جوابه في الباب الثامن في حديث
يؤم القوم اقراهم جابر رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا كان اى الثوب واسعا
فالتحف بان طرفيه بان تلقي كل طرف منه على منكبك الاخرى ليكون كالازار والرداء والا فصلي
مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب ويكون الامر للندب وان كان ضيقا فاشدده
على حقويك الحقو بضم الحاء المهملة معقد الازار والخاصرة قاله ابن حجر راى مشتملا على ثوب واحد
ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب
المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول اى ثواب من يأتي في الوقت الاول فالاول اى يكتبون ثواب
من يأتي بعده في الوقت الثاني سماه اول لانه سابق على من يأتي في الوقت الثالث فالاول
هنا بمعنى السابق فاذا جلس الامام يعني صعد المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل
اذا اتى بحرا او هبوطا من المرتفع طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر اى الخطبة
فلا يكتبون ثواب من يأتي في ذلك الوقت تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل
غسل الجنابة ابو موسى رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله
لكل مسلم اى اعطاه يهودنا او نصرانيا فيقول هذا فداؤك من النار فكاك الرهن بالفاء
ما يفك به اى يخلص يعني كان لك منزل في النار لو كنت استحقته لدخلت فيه
فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك بخوت منه وتعين الكافر له فالقمه
في النار فداء لك ولم يرد تعذيب الكتابي بما اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج عن
مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لعل تخصيص اليهود والنصارى لانهم
بمضادة المسلمين هم جابر رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن
كفنه احسان الكفن جعله ابيض وانظف وقيل ان لا يبذر فيه ولا يقتر م ابو هريرة
رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اى تجدد الثواب له الا من
ثلثة من صدقة جارية كالاوقاف هذا الى آخر الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل او علم

او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام يتناول
ما خلفه من تصنيف او تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه في تعلمها فيدخل العلم المنتفع به
لان ما لا ينتفع به لا يتمنى اجرا او ولد صالح يدعو له فيدخل بالصالح الان الاجر لا يحصل من غيره
واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان بنيته في تحصيل الخير وانما ذكر
الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده
الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه او لا كمن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرتها
ثواب سواء دعا له من اكلها او لم يدع وكذلك الام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث
وبين قوله عليه السلام من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجره واجر من عمل بها الى يوم القيمة
وقوله عليه السلام من مات يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم
القيمة قلت السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب
عمله الذي قدمه في الحيوة ينمو له الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة في الحديث فانها اعمال
يحدث بعد وفاته لينقطع عنه لانها سبب لها فليحفظ منها ثواب ابن عمر رضه الله عنهما
اتفقا على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان
من اهل الجنة فالجنة اى فالمعروض هو مقعده في الجنة لعل الغرض من هذا العرض
ان يزيد فرحه بطيب المعروض وتزاهته وان كان من اهل النار فالنار اى فالمعروض
مقعده في النار ليزيد حزنه واما تكرار العرض فلتجدد الفرح او الترح في كل مرة وقد
تخصيصه بالغداة والعشي مفوض علمه الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك الذي تبعث
اليه يوم القيمة قال الخطيبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فانه يرى مقعده في الجنة
لا غير واما المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في الجنة ومقعد في النار
بعد اخراجه فهذا يقتضي ان يعرضا عليه بالغداة والعشي اقول يجوز ان لا يعرض
للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ابو موسى رضه الله عنه اتفقا على
الرواية عنه اذا مر احدكم في مسجدنا او سوقنا وبيده نبل فليمسك على نصالها او احد لها من لفظها
فلا يقال نبله فانما يقال سهم فليأخذ نصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها
اى يكرر هذا الامر ثلاث مرات الناس وتكرار هاتين مرات للتاكيد وفيه دلالة على الاجتناب
عما يخاف منه الضرر مما ينبغي ان يكون ابن مسعود رضه الله عنه روى مسلم عنه
اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اى قدر تصويرها
وخلق اى قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى

ربك ما شاء الى طب من كان حاضرا عند رسول الله عم او سائلا عنه ويكتب
الملك ثم يقول يارب اجله يعني ما مقدار مدة عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب
الملك ثم يقول يارب رزقه يعني ما مقدار رزقه في الدنيا فيقول ربك ما شاء
ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على ما امر ولا ينقص ظاهر هذا
الكلام مشعر بان الكتابة كانت في الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك بمن
كتب في دار ثم خرج منها مع قوطاس وفرغ من كتابته وبقي الامر على ما كتب تقدم
الكلام على تصوير الملك وكتابته في الباب الثاني في حديث ان احدكم يجمع خلقه في بطن
م ابو موسى رضه الله عنه روى البخاري عنه اذا مرض العبد او سافر فات عنه
ما وظفه من النوافل كتب له مثل ما كان اي مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا فيه لف
ونشر غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا
متشابه يحمل على نزول ملكه او على الاستعارة فمعناه الاقبال على الداعين بالطف والاجابة
وانما قال الى السماء الدنيا القريبة فيقول هل من سائل فيعطى على بناء المجهول وفي
هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال عنه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر
فيغفر له بفتح الصاد وضمها دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف ويروى من يقرض غير مقروض
اي غير فقير ارادبه ذاته تعالى والظلوم ويروى عديم المراد بالقرض حسن الطاعة مالية كانت
او بدنية وخصصه بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعني من يفعل خيرا يجد جزاءه كاملا عندي
كمن يقرض غنيا لا يظلم ينقص ما اخذه والله يعطي بشبه اعطاءه الثواب من فضله
على عمل عبده برد المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على نفسه المستقرض استعارة
م ابو بكرة رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا نزلت اي الفتنة او وقعت
شك من الراوي فمن كانت له ابل فليلحق بابله ومن له غنم فليلحق بغنمه
ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يارسول الله ارايت اي
اخبرني كيف يفعل من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال اي النبي عليه السلام
يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك وتقابل وقيل هو على
الحقيقة لينسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه قال قوم لا قتال
في الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا قتله فينبغي ان لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث
وقال معظم التابعين يجب نصرة الحق في الفتن لقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي

حتى تفيء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم لينبغ بعضهم الجمع بان استثناء
البغاة نصب على المصدر اللهم صل بلغت اللهم بلغت اللهم بلغت ذكره ثلث مرات
للتاكيد الاستفهام فيه للتقرير يعني انت عالم بانى قد بلغت الرسالة فقال رجل ارايت
ان اكرهت حتى ينطلق بي بهذا الفعل واقتيل على يدها المجهول او احد الصفين او احدى
الفئتين فضرب رجل بسيفه او برمحه فيقتلني قال اي النبي عليه السلام يبوء
باثمه واثمك اي يرجع باثم الظالمة واثم نظرائك ويكون من اصحاب النار
ابن عمر رضه اسقط بها اتفاقا على الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده اي اقام بمصالحه
على وجه الخلوص وحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين ابو هريرة رضه عنه
روى البخاري عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه في المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه
ويقل حرصه واذا نظر الى من هو اعلى منه في النوم استصغر ما عنده وحرص على
ازدياده ح انس رضه الله عنه روى البخاري عنه اذا نعس احدكم في الصلوة
فلينم حتى يعلم ما يقرأ معناه ظاهر ق عائشة رضه الله عنها اتفقا على الرواية عنها
اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد اي لينم حتى يذهب عنه النوم اي ثقلته فان
احدكم اذا صلى وهو ناعس لعل اول النوم لا يدري لعله يذهب ويستغفر اي
يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي فيثبت نفسه بان يقول اللهم
اغفر لي والعفو هو التراب فيكون دعاء عليه بالذام ابو هريرة رضه الله عنه
روى مسلم عنه قال سئل النبي عليه السلام عن انفراف المصلي اذا زحل له انه احدث
فقال عليه السلام اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء
ام لا يعني صار مشكلا عنده خروج شيء من بطنه وعدم خروجه هذا الاستفهام
جعل في حكم المصدر كما في قوله تعالى سواء عليهم انذرتهم ام لم تنذرهم يعني
انذارك وعدم انذارك سواء فلا يخرجن من المسجد يعني لا ينصرفن
من مصلاه انما عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل في الصلوة
ان يكون في المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة
حتى يسمع صوتا يعني حتى يتيقن الحدث لان نقض السماع شرط او جد
ربما قال شارح الحديث باطلاقه حجة على ابي حنيفة في ان الريح من القبل
لا يوجب الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج

الريح من الفعل عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك - لا فرق بين ان يكون ذلك الشك في نفس الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء ان كان الشك في خارجها ام طلحة رضه الله عنه راوي مسلم عنها اذا وضع احدكم يده بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخرة فليصل ولا يبالي من مر وراء ذلك تقدم بيانه في حديث اذا قام احدكم يصلي ح ابو سعيد رضه الله عنه روى البخاري عنه اذا وضعت الجنازة وهي بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها اين هذا التفات من المتكلم الى الغيبة اي ويلي والويل كلمة يقال عند العذاب او خوفه وان اريد منها السرير يكون الضمير في ويلها في موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة ومن قوله قدموني ما حمل عليه فيلزم التجوز في موضعين فارادة الميت منها يكون اولى وهذا القول بالحال فيكون استعارة وقال المحاسبون انه حقيقي لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهمه المحجوبون والله اعلم اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمع صعق اي غشي عليه وقبل اي مات وهذا ابلغ في حكمة منع سمع ذلك الصوت لافضائه الى افساد العالم توبان رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا وضع السيف في امتي لم يرتفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبي عليه السلام حيث كان الامر كما اخبر ع عائشة رضه الله عنها اتفقا على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالغين والمد طعام يؤكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدأوا بالعشاء اي باكله قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب جعله الله ممن اجيبت سؤله وكان ذلك اشارة الى مصدر اجيبا كالسؤله بالهمزة او بالواو ومعنى المسؤل كالخبز بمعنى المخبوز وفي قوله تعالى اوتيت سؤلك يا موسى قرأ بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مرة ان ارى النبي عليه السلام في المنام واسأله عن صحة حديث ما فيخبرني به لان اكون راويا عنه عليه السلام بلا واسطة بعيد بمكان لان الرواية عن النبي عليه السلام بعد مماته انما يمكن في المنام ومضى على ذلك سنون حتى اذا كانت ليلة السبت الثامنة عشر من ذي القعدة سنة احدى عشرة وستمائة عند السرراب كاتي على سطح وقد شرعت في صلوة المغرب والنبي عليه السلام قاعد بنعشى

ينعشني اي يأكل العشاء ومعه نفر فدعاني الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي عليه السلام وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اي من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصلي اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدأوا بالعشاء قال نعم ح ابو هريرة رضه الله عنه روى البخاري عنه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ح لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط سقط الذباب وما اتفقا عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم لينزعه والباقي كما ذكر في المتن وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء فجعل الخطاب الداء والشفاء على الحقيقة قال لا بعد في حكمة الله ان يجعل في جزئي حيوان واحد كالعقرب ريحه اي يحصل من ابتراء السم ويتداوى من ذلك بحمها ويجوز ان يكون مجازين لان الذباب يقع احد جناحيه حين وقوعه فيرفع النفس من شربه فذا كالداء واذا غمس كله يكون كسر النفس وهو كالشفاء

ح جابر رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاذى هو الازالة ما كان بها من اذى المراد به ما يستقذر من تراب ونحوه وان وقعت لقمة احدكم على خبز فليأكلها ان امكن والا اطعمها حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله وهو حرام ولان المانع عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلاهما مذمومان وللجمع يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي النعمة والقوة على طاعة الله تعالى ح عبد الله بن مغفل رضه الله عنه روى مسلم عنه اذا ولغ الكلب في شرب احدكم فليغسله سبع مرات وعفروه في الثامنة في التراب ولغ الكلب شرب بطرف لسانه في الاناء وانما قال في الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب السباع منه انما يكون على جهة الظرفية لتناول الماء منه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء الثامنة في التراب معناه اغسلوه سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب قائما مقام مرة اخرى بدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن بالتراب فان قيل

غسله

جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فالتوفيق قلت التقييد بالاولى او الاخرى
ليس على الاشتراط بل المراد احدهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات
فالصواب انه يكفي للجميع كذا قاله النووي هذا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة
يغسل نجاسة الكلب ثلاثا بلا تعفير كسائر النجاسات لما روي انه عليه السلام قال اذا ولغ الكلب
في الاناء يغسل ثلث مرات فجعل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت كان يريد
عليهم في امر الكلاب ق ابو هريرة رضي الله عنه وجابر بن سمرة رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى بفتح الكاف وكسرها
اسم ملك الفارس بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده
قال النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان
في زمن النبي عليه السلام ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله عليه السلام
في حق مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما قيصر فانهزم من الشام ودخل
اقاصي بلاده وهذه معجزة منه عليه السلام لانه كان كما قال والذي نفسي محمد
بيده لتنفقن على بناء المجهول اي تجعل نفقة عليكم كنوزهما في سبيل الله ح
جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين
من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الباء
فيه للاستعانة يعني اطلب منك الخير مستعينا بعلمك او للاستعطاف يعني
بحق علمك وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسئلك من
فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب
اللهم ان كنت تعلم ان كان ذلك في علمك ان هذا الامر خير لي في ديني و
معاشي وعاقبة امري اي وقال في عاجل امري وآجله يعبد الهمزة هذا شك من
الراوي يعني دنياه وآخرته فاقدره بضم الدال وكسرها اي قدرته لي ويسره لي
ثم بارك لي فيه اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي
وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر
لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته قال الراوي كان
النبي عليه السلام يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال
بعض العلماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة لم يمنع
الصواب ومن اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع

لم يمنع القبول **فصل ق** عبد الله بن زمعة بالزاء المعجمة وبالفتح وبالعين
المهملة اتفقا على الرواية عنه قبل ما رواه عن النبي عليه السلام هذا الحديث
وحده اذا انبعث اشقاها اي ذهب ومضى الضمير في اشقاها للامة بتأنيث
البر اي الى الناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع
في رهطه اي ممتنع على من يريده مثل ابي زمعة هذا متعلق بمنيع
الباب الخامس ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما اجد لكم اي دواء
وراحة الآن نلحق ابالذود هو ما بين الثنتين الى التسع فتشربوا
البان الابل وابوالها قاله الرهط وهو اسم للثلثة فصاعدا من عكل بضم
العين اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ما ذكر في المتن رهط من عكل
وفي بعض الروايات نفر من عرينة فالتوفيق قلنا ان كان عرينة بطنا من
عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول
اشبه لان القضية مشهورة بالعرنيين ثمانية صفة رهط اجتووا المدينة
اي اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا وصل الهمزة اي اطلب
لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك الشيء اي جئتك طالبا له
يعني اعنا بالرسل والمعنى الاول اقرب ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ما اذن الله لشيء كاذنه وهو بالتحريك مصدر اذن من باب علم يعلم بمعنى استمع
لنبي اي لصوت نبي والمراد به الاستماع اجمالا نوابه والاعتداد به كما يقال
الامير يسمع كلام فلان لا لاصغائه به لانه مستحيل على الله تعالى يتغنى بالقرآن مصدر
بمعنى القراءة او المقروء والمراد به الكتب المنزلة والمراد من تغنية الافصاح
بالفاظه وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له قال الكلاباذي معنى تغنية قراءته على شبه
من اللهو رقة من قوادهم وقيل معناه كنغ الغم وذلك ان الانسان اذا
اصابه غم ربما يتغنى بالشعر يطلب بذلك فرجة مما هو فيه والصديقون
هموم هم المعاد وتضيق صدورهم عما يشغلهم عن الله ولا يتفرغون
من كربهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشار النبي عليه السلام بقوله من
لم يتغن بالقرآن فليس منا اي من لم يتفرغ من غمومه بقراءة القرآن والتدبر
فيه فليس منا خلقا وسيرة وقيل معناه يستغني بالقرآن عن فيره لكن انكره
بعض الشراح بان الاستغناء به عن الناس وتكلمهم يفضي الى مفاسد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من تضبيع القارئ وفوت التبليغ وغيرها على ان بحي تفعل بمعنى استفعل
قليل فلا يحمل عليه مع محمل آخر صحيح واقول الظاهر ان استغناء يكون وقت
قرائته اذل دليل في اللفظ على استغراق استغنائه جميع الاوقات فلا يلزم
منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال لا تمنع احتمال الارادة وقيل يتغنى اى
يتطرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة
وجماعة من السلف لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه
مالك لانه مانع عن الخشوع والتفهم والشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه
في آخر لعل الاول يحمل على تغيير الكلام بنقص او زيادة والثاني على عدمه كذا
في شرح صحيح مسلم ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ما اعطيكم ولا
ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول يعني امرني الله والمعطي
فيما اعطيته ومانعه فالله قاسم الاموال لئلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في
القسمة ح المقدام بن معدي كرب قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة وانيون
حديثا انفرد البخاري منها بحديثين احدهما هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل
من عمل يده فيه تحريض على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود كان ياكل من عمل
يده وكان يعمل الدرع وبيعها وهذا تاكيد للتحريض وتقرير له م مستورد الفهري
رضي الله عنه بكسر الكاف وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
سبعة احاديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا في الآخرة الا كما يجعل
احدكم اصبعه السبابة في اليم فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق ضمير يرجع الى الاصبع
وروي باليا المثناة تحت ضمير راجع الى الاحد يعني نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الآخرة
يرهنا المقدار ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه ما العمل في ايام
افضل منها اى من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد
في سبيل الله الا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اى يقع في الخطر والهلاك
ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء اى من نفسه وماله يعني ايام العشر
تفسير لقوله في هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجة ق عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها ما انا بقارئ قال شارح مسلم ما في ما انا بقارئ نافية
معناه لا احسن القراءة واختاره الشيخ الشارح واقول ليت علي لم يحمل المنفي
احسان القراءة لاغرابها مع ان النبي عليه السلام كان اميا وما قاله بعض من

من انها استفهامية فضعيف لان الباء لا تدخل في خبرها قاله الملك الذي جاءه
بغار حرا وهي بكسر الحاء المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال وكان
النبي عليه السلام يذهب اليه في زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان يحب الخلوات
والانقطاع عن المالوفات فقال اى الملك للنبي عليه السلام اقرا قال النبي عم
فاخذني فغطني اى عصرني وفي بعض الروايات خنقني اما فعل ليخشع قلبه
ويحفظ ما يقوله وقيل ليخبر هل يقول من تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم
الجيم وفتحها بمعنى المشقة روى برفع الدال معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على معنى
بلغ جبرائيل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اى اطلقني فقال اقرا فقلت
ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرا
فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل تكرار
الفظ ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقرا باسم ربك الباء فيه
زائدة او للاستعانة الذي خلق خلق الانسان هذا استيناف او تفسير لخلق
الاول كونه بما خص الانسان بالذكر شرفه من علق لم يقل من علقة لان الانسان
في معنى الجمع اقرا وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه
تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدلال ابي حنيفة على ان
البسملة ليست من اوائل السور ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على روايته عنه
ما انزل الله علي فيها اى في الحر شيئا الا هذه الآية الفاذة اى المنفردة وصفها بها
لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرائضها
ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قاله حين
سئل عن الحمر بضم الحاء والميم جمع حمار اى عن وجوب الزكوة فيها م ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من
الناس بها كافرين من الكفار من قال المراد منه كفران النعمة لاقتضاء على
اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكفر لثبوت اصل الايمان بدل عليه قوله بها كافرين
اى تلك البركة والبركة نعمة لكن فيها مثل لان استناد الشيء الى سببه و
الاقتضاء عليه شايع في القرآن والحديث فكيف يكون كفرانا وهو حرام
ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكوكب منشئ للمطر فقد
اشرك فيكون الباء للسببية ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اى يقولون باقتران الكوكب الفلانى جاء المطر والحديث ورد انكارا على ما كان عليه اهل
الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك خ ابو هريرة رضه الله عنه روى البخارى عنه ما انزل
الله من داء الا انزل له شفاء معنى الانزال هنا الاحداث والداء علة تحصل بغلبة
بعض الاخلاط على بعض والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال
الادوية وقد يحصل بعون الله لا ندا وثم الموت ان كان داء فالحديث ليس عاما
لانه لا دواء له وما قيل ان دواءه الطاعة فبعيد لانها لا يكون دواء للامراض المعنوية
وهى المعاصى لا الموت خ ابو هريرة رضه الله عنه روى البخارى عنه ما بعث الله من نبى
ولا استخلف خليفة كالامراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان
بطانة الرجل صاحب سره والمراد بها هنا الداعى بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه
وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه لانه عليه السلام
بين فى حديث آخر ان كل واحد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة الا ان الله
اعان نبينا عليه السلام فاسلم قرينه من الجن ولم يبق له داع الى الشر خ ابو هريرة
رضه الله عنه روى البخارى عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا وانت اى وهل
رعيت انت قال نعم قبل الحكمة فى رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بمواساة الضعفاء
وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر
دينار فى اكثر البلاد وفى اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا منه اعلم ابين
مقدار القراريط فى كل شهر استئنانه بالحفوظ العاجلة اولانه نسى كميتها وفيه جواز
استيجار الاجراء ومن قال القراريط موضع بمكة وعلى هذا فى الاستظهار ان ياخذ
النبى عليه السلام الاجرة على عمل فقد تعسف لان الانبياء عليهم السلام انما يتنزهون
عن اخذ الاجرة فيما يعلمونه لله لا لافتقارهم على ان هذا الحديث مذكور فى المصابيح
فى باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجه ايراده فى ذلك الباب م هشام بن عامر
الانصارى رضه الله عنه قيل مائة وراه عن النبى عليه السلام تسعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث
ما بين خلق آدم الى قيام الساعة ما فيه اى لا يوجد فى هذه المدة المديدة خلق اكبر اى
مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال ق اسامة بن زيد رضه الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ما تركت بعدى فتنة اضر على الرجال من النساء وانما قال هذا
لان كون من فتنة صار اظهر بعده واضر ق ابن عمر رضه الله عنه اتفقا على
الرواية عنه ما تزال المسئلة اى السوال عن الناس بخروج بالبعد

بالعبد اى ملتبسا به ومقارنا له حتى يلقى الله بالنصب وحتى هى العاطفة بعنى
باتى يوم القيمة وما فى وجهه الواو للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاء
المجمة والعين المهملة قطعة لحم بعنى يكون ذليلا لا وجه له وقيل هو على
ظاهره فيخدش وجهه عظم الاجلة ق ابن عمر رضه الله عنهما اتفقا على الرواية عنه
ما حق امرئ مسلم يمر عليه ثلث ليال الا بمعنى ليس ويمر جزمه بعنى ليس حقه من
جهة الاحتياط والانتباه للموت ان يمر عليه ثلث ليال فى حال من الاحوال
الا ووصيته مكتوبة عنده لانه لا يدرى متى يدركه الموت فقيد ثلث غير مقصود بل المراد انه لا ينبغى ان
يمضى عليه زمان قليل فذهب بعض الى وجوبها بظاهر الحديث والجمهور على
استحبابها لانه عليه السلام جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه
لا له وهو خلاف ما دل عليه اللفظ قيل هذا فى الوصية المتبرع بها واما الوصية
باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر
بان مجرد الكتابة بلا اشهاد على الكاف وليس كذلك بل الاشهاد من الشاهدين
عند عامة العلماء لان حق الغير تعلق به فلابد لازالته من حجة شرعية ولا يكفى ان
يشهد هما على ما فى الكتاب من غير ان يطلعا عليه ق المسور بن مخرمة ومروان
ابن الحكم رضه الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما ما خلأت القصواء قاله عام الحديبية
حين كان بالثنية التى يهبط منها الى مكة فبركت بها راحلته فقالوا خلأت القصواء
الخلاء بهمزة غير ممدودة فى الابل كالحران للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع
اذنها فاذا زاد فهى عضباء فاذا قطع كلها فهى صلماء قال صاحب الصحاح كان النبى
عليه السلام ناقة تسمى قصواء ولم يكن مقطوعة الاذن وما ذاك لها بخلق بضم
الخاء واللام ولكن حبسها حابس الفيل اى منعها من السير من منع اصحاب الفيل
من مكة وهو ابرهة لئلا يقع محاربة وارافة دم فى الحرم قبل اوانه والذى نفسى بيده
لا يسئلونى خطة وهى بضم الخاء المجمة الامر العظيم اريد هنا المصالح يعظمون
فيها حرمات الله وهى جمع حرمة كظلمات اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر
بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها اى تلك الخطة المسئولة عبر عن المستقبل
بالماضى مبالغة ثم فوجئه النبى عليه السلام الرسل الى اهل مكة فخلوا وانصرفوا ق
انس رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبى ع

وسلم من ابي طلحة فركبه فعثر بالباب فكبا فخر عن فرسه فلما رجع سأله الناس عما راه
من سيره فقال ما رأينا من شئ او ما رأينا من شئ اي من البطؤ الذي يقال في حق ذلك الفرس
وان وجدناه لبحرا ان مخففة من المثقلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان
يعني فرس ابي طلحة هذا تفسير من المتن لضمير وجدناه الذي كان يقال له مندوب وفيه
معجزة للنبي عليه السلام حيث كان البطئ اسرع بسببه وجواز اخذ العارية م
ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر
وفيه حث على الصبر على مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت رضي الله عنه اتفقا على
الرواية قال كان النبي عليه السلام يخرج من حجرته فيصلي فرآه رجال فصلوا معه
وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم فتنحنحوا ورفعوا
اصواتهم وظنوا انه قد نام ورموا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال ما زال
بكم صنيعكم يعني حرصتم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب
عليكم يعني يكون ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتي عليها من غير ترك
وقيل ظننت بمعنى خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة فعليكم يعني
اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على حين لا اخرج
للاجابة وفيه بيان رأفته عليه السلام لامته فان خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة
في البيت افضل وهذا عام في النوافل والسنن الا النوافل التي من شعائر الاسلام
كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عائشة
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ما زال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه
اي سيحكم جبرائيل بميراث احد الجارين من الآخر قيل اذا كان الجار مسلما
ذا رحم فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله
حق واحد روي انه عليه السلام قال اذا رأيت كلب جارك فقد آذيته
م ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه ما طلعت شمس قط الا يحنبتها اكنفة
بفتح النون بعني الجانب ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل
لممسك تلفا قيل المنفق مستحق للخلف اعم من ان يكون انفاقه من
الواجبات وغيرها وانما الممسك فانما يستحق بالتلف اذا كان
ممسكا من الواجبات وانما اذا كان ممسكا بالمندوبات فلا يستحق
الا ان يفرط كالبخيل بكثيرة والظاهر ان المراد به اعم ايضا ق ابو سعيد

ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي عليه السلام عن العزل فقال م
ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا هي كائنة يعني العزل
هذا تقرير من المتن لمفعول ان لا تفعلوا العزل صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل
ذهب طائفة الى العدم جواز لما روى ان النبي عليه السلام سئل عنه فقال ذاك
الوأد الخفي قلت في الحديث عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا روى بكسر الهمزة والا
وروى بفتحها فعلى هذا لا غير زائدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستأنفا مؤكدا
لما قبله من الحكم المنفي وعلى الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تعليلا لما قبله
اوضح اي لا تعزلوا او بقية الحديث وهي ما من نسمة الى آخره بقوتهم لانها وقعت موقع
العلة لما قبله يعني كل نفس قدر الله خلقها يكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شئ فلا فائدة
في العزل ومن ذهب الى الجواز تمسك بما روى جابر رضي الله عنه ان رجلا سأل رسول الله عليه السلام
عن العزل فقال عم اعزل عنها ان شئت فسوف يأتيها ما قدر لها م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ما كان الرفق في شئ قط الا زانه وما كان
الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق والعنف في شئ قط الا شانه الشين هو العيب ق
انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اتت يهودية رسول الله عليه السلام بشاة مسمومة
فاكل منها واكل القوم فقال عليه السلام ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشر
ابن البراء منه فجاء بها الى رسول الله عليه السلام فسألها عن ذلك فقالت اردت
ان اقتلك فقال عليه السلام ما كان الله ليسلطك على ذلك اي على قتلي او قال
على شك من الراوي قاله لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته عليه السلام
اختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي وقع في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية
قتلها وجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم دفعها الى اولياء فقتلوها
ق كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا
على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة واربعون حديثا في الصحيحين
اربعة احاديث اثنان منها لمسلم وآخران متفق عليهما قال رآني النبي عليه السلام
وانا محرم والقمل يتناثر من وجهي فقال عليه السلام ما كنت ارى بضم الهمزة
وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة المعنى
الاول مراد هنا بلغ بك هذا اي هذا القدر ويروى بلغ بك ما ارى

بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة قلت لما قال صع ثلثة
ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو حنيفة
المراد من الطعام البر وانما من الشعير فلكل مسكين صاع قال بعض فلو من الشعير
ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واحلق راسك قاله وفي الحديث جواز
حلق الراس للمحرم لاذى القمل قاسوا عليه ما في معناه من الضرر والمرض سهل
ابن سعد رضه الله عنه روى البخاري عنه مالي اليوم في النساء من حاجة قاله لامراة
عرضت نفسها عليه قيل تلك المراة كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم
انس رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة قاما وهو حال بمعنى صادقا قيد به
لان الصدق قد لا يكون عن قلب الى اعتقاد احترز به عن المنافق الا حرمه الله
على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان
عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا يحمل على من مات بعد اسلامه
بلا معصية او على انه صادق في اول الاسلام قبل وجوب شيء من اركانه او يقال من
لم يقل يقول الرسول فكانه لم يصدقه فخرج العامر عن الحديث بقوله صدقا او يقال
المراد به حرمة دخول النار على التابيد ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ما من الانبياء نبي الا اعطي من الايات اي من المعجزات ومن بيانية لما مثله
آمن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيئا او موصولة مثله بمعنى صفته وهو
مبتدا، والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق
بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او الحال بحذوف تقديره آمن به البشر واقفا
عليه وانما كان الذي اوتيته اراد به معظم الذي اعطي النبي عليه السلام والا
فمعجزاته كثيرة غير القران وحيا اوحاه الله الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة
من شانها انها اذا شاهدها البشر آمن عليه فاذا انقطع زمانه
انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القران مشتمل على الدعوة
والحجة مستمر على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغائبون
عنه ولذا رتب النبي عليه السلام قوله فارجو ان اكون اكثرهم تابعا
يوم القيمة ق انس رضه الله عنه روى البخاري عنه ما من الناس مسلم يموت
له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا

الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى الثلثة وضمير رحمته عائد الى المسلم
اي بزيادة شفقته او عائد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل رحمته على
اولاده قال الشيخ الشارح لابد ههنا من تقدير وهو بعد ما مسته النار
تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث آخر لا يموت لاحد من المسلمين
ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم قول الثلثة ههنا مقيدة بكونهم
معصومين فيحتمل ان يدخل الله والدهم الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته
اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير المس وما نقله من الحديث لا يدل على مس
النار البتة بل معناه ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم
معقل بن يسار رضه الله عنه روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو
من بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة وثلثون حديثا له في
الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير
يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم
وينصح لهم اي لا يريد بهم الا الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تاويل اشاله قدر مرة غير مرة ابن عمر
رضه الله عنه روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا
لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل
قد جاء في رواية عائشة رضه مائة وفي حديث آخر ثلث صفوف فما التوفيق قلنا
كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل او نقول اقل الاعداد متاخر لان من
عادة الله انه يزيد على فضله الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي
من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع المائة ما دونها فضعيف لان ذكر العدد
حينئذ يبقى عبثا م جابر رضه الله عنه روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها
حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل المضطر عليها الا جاءت يوم القيمة اكثر
ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل في اللحم ليكون اثقل وقعدها بقاع اي في مكان
مستو قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي املس وقيل القرقر بمعنى
القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل عن ابصار
صاحبها تتن عليه بتشديد النون بقوائمها واخفافها اي ترفع يديها
وتطرحها معا على صاحبها ولا صاحب بقر اي ما من صاحب بقر لا يفعل فيها
حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعدها بقاع قرقر تنطحه بقرونها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ونطاحه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم اكثر ما كانت
وقعدلها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطاه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة
وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد اليم والمد
التي لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال يخزن مبطونا كان
في الارض او لا لكن المراد به هنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه
يوم القيمة شجاعا وهي الحية الذكر اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فينادیه
اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك الذي اردت بنفسك لاجاءه في حديث آخر ثم يقول
انا مالك انا كنزك الذي خبأته فانا عنك غنى ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز
لعل هذا لكون الكنز جردا فانه لكماله في كونه كنزا مجرد عن نفسه كنزا آخر فاذا رأى ان لا بد منه
سلك يده في فيه فيقضمها اي يعضها من باب علم قضم الخبل ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها
حقها كان ينبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد به كل واحدة منهما فالفضة
مؤنثة واما الذهب فذكر فارجاع ضمير التأنيث اليه على تأويل الاموال
او يقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله تعالى والذين
يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان حال
صاحب الفضة عن بيان صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيمة
صفحت له على بناء المجهول وتشديد الفاء فمن فيه معنى صيرت صفائح جمع صفيحة
وهي العريضة من حديد وغيره روى منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعلت
ذهبه وفضته كامثال الالواح من نار من لابتداء الغاية فيكون باعتبار
ما يؤل اليه لانها لشدة كونها محماة في نار جهنم جعلت كانها ماخوذة من نار
ولا بعد ان يكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم
وروى صفائح مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن
النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله عليه السلام فاحمي عليها في نار
جهنم زائدا الجار والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفائح
يعني تلك الصفائح النارية تحمى مرة ثانية واوقد النار عليها ليشتد حرها
فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره انما تكوى هذه الاعضاء دون غيرها لان
الغني اذا راى الفقير الطالب للزكوة كان يقبض جبهته فاذا بالغ في السؤال

في السؤال يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من موضعه وبوالي ظهره اليه ولم يعطه شيئا
غالبا كلما برد اعيد له اي الكية الى ان جهنم في يوم كان مقداره خمسين
الف سنة حتى يقضي بين العباد يعني يستمر هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله
بين عباده فيرى سبيله ضبطوه بضم الياء المثناة تحت وبفتحها ورفع سبيله ونصبه
اما الى الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله عفا عنه واما الى النار
ان كان على خلاف ذلك ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من عبد مسلم يدعو
لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيبة المدعوة الاقال له الملك ولك بمثل
بكسر الميم وروي بفتحتين والاول اشهر تثنيه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل ما
دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح
ولك بمثل ما دعوته اي بنوابه غير خارج عن كلمته قال النووي كان السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه
يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون اعون للاستجابة
ام حبيبة رضي الله عنها روى مسلم عنها من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا
غير فريضة بدل من نطوعا بدل الكل من الكل وهو او في تأدية المقصود لان المراد من
تلك الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه في الباب الاول في حديث من صلى
في يوم ثنتي عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع مستول في النوافل التي تخير المصلي
بين فعلها وتركها وقوله غير الفريضة بكون اول على المقصود الاولى انه لم يبن لله بيتا في الجنة او الاولى
له بيت في الجنة هذا شك من الراوي شعفل بن ياسر رضي الله عنه انفرد على
الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية يعني يفوض اليه رعاية رعية وهي بمعنى
يلوت خبرما يوم يموت الظرف مقدم على عامله وهو غاش اي خائنا لرعيته المراد من
يوم موته وقت ازهاق روحه وما قبل من حالة لا تقبل التوبة فيها لان التائب
عن خيانته ونقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة تاويل الترهيب
قد مر غير مرة عبد الله بن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه ما من غازية اي
جماعة غازية او سرية وهي اربع مائة رجل انما ذكرها تبعا لها على اثبات الحكم
في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون نشكا من الراوي تعرفه فتغنم
وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلفوا في معناه فمنهم من قال
انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا يرى ان اهل بدر
كانوا افضل المجاهدين مع كونهم غانمين حتى قال عليه السلام في حقهم لعل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أهل بدر من الاجر ما نالوا زاعمين ان من رواية أبا كما في وهو مجهول وورد
بانه ثقة مشهور اخرج به مسلم في صحيحه ومنهم من قال الغازي اذا اصاب غنيمة
وسلم فقد اصاب ثلثي ثلثان من مراتب الغزو وبقي له دخول الجنة ففتح الله قد
تعجل ثلثي الاجر فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر
الغزو وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدر في الاخرة فمن سلم
وغنم استوفى ثلثي ذلك في الدنيا فينقص هذا المقدار منه في الاخرة واليه الاشارة
بقوله عليه السلام تعجلوا فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجره وبقي له ثلثان
ومن رجع بغنم وفاتته على هذا التقسيم لكن جراحته ان الله لا يضيع اجر محسنين
واما ما نقله في اهل بدر فلا ينهض حجة له لانه لا يدل على انهم لو لم يغنموا كان
اجرهم على قدر اجرهم غانمين غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يغنم منه
الانام وما من غازية او سرية تحقق الاخفاق ان يغزو ولا يغنم كذا قاله الكوراني
فتصاب اي اصابهم مصيبة الا تم اجرهم عمرو بن عبسة رضي الله عنه روى
مسلم عنزة بالفتح والعين والسين المهملتين ما منكم رجل يقرب
بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو والماء الذي يتوضأ به فيمضمض ويستنشق
ويستنثر الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه اي مع الماء ثم اذا غسل
وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان
الشراح اختصروا في شرح هذا الحديث على بيان لغاته وما تعرضوا الى تركيبه
مع الاحتياج اليه اقول وبالله التوفيق الفم والخيشوم ليسا من الوجه من وجه
لان المواجهة لا يقع بهما ومن الوجه من وجه لان المواجهة يقع بهما اذا رفع
الرأس وفتح الفم فلهذا اسقط فرضيته غسلهما في الوضوء دفعا للحرج فصار سنة
وفي الكلام الاول اشارة الى علة سائر غسل الوجه وانها سبب لمحو الخطايا
وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان لرعاية
الفرض يشير به قوله عليه السلام كما امره الله وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية
معطوفة على يقرب وصفة لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه يغسله
كما امره الله الا خرت خطايا وانما قيد النبي عليه السلام غسل الوجه بهذا القيد
ولم يقيد فيما بعده من الفرائض اكتفاء بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان
ان الخطايا تمحوه بسرعة ثم غسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه

يديه من انامله مع الماء ثم يمسح رأسه الا خرت خطايا رأسه من اطراف
شعره مع الماء اي مع وصول اثر الماء وهو البلل في اصابعه وانما ذكره لئلا
الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة التي
عن الاطراف عند الانحلال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا
رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده
بالذي اي بالوصف الذي هو له اهل اي لائق وفرغ قلبه لله الا انصرف
من خطيئته جزاء الشرط محذوف يعني فان قام فصلى فما يكون على حال
الا على حال انصرافه من خطيئته ونقائه منها كهيئته يوم ولدته امه والمراد
والتشبيه في نقائه من الصغائر لا من الكبائر ح عدي بن حاتم رضي
روى البخاري عنه ما منكم من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه
وبينه اي بين العبد وربه ترجمان بفتح التاء وضمها هو المعبر عن لسان بلسان
آخر والمراد هنا الرسول لان الله لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه في الآخرة
بالوحي لا بالرسول فينظر أيمن منه اي الى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله
الصالحة وينظر اشأم منه اي الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعماله
السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة
اي ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد اي شيئا يتقي به من النار فبكلمة
طيبة اي فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب المؤمن ق علي رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ما منكم من احد الا قد كتب مقعده من النار اي اثبت
في اللوح المحفوظ ومعناه قدر في الازل ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله
افلا نتكل على كتابنا بعي اذا كان كذلك افلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر
ونترك العمل لعوم فائدته فقال اعملوا يعني اعملوا بظاهر ما امرتم به وكون ذلك
موافقا لما في الكتاب او غير موافق فكل ميسر لما خلق له
من عمل الجنة او النار ونظيره ان الرزق مقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل عم
ما اجمله بقوله اما من كان من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة الى آخره
فيه للمبالغة كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا والمراد من كان من اهل الشقاوة
فسيصير لعمل الشقاوة قال المشايخ حقيقة الانسان لا يقتضي لذاتها سعادة
او ضدها وانما هي امور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع معرو
ضاتها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حاصله في القضاء اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن
ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله عليه السلام اعملوا ما شئتم
فكل عمل ميسر لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر البشر على عمل غيره قال الامام الشعراني في
السبيل في معرفته هو التوقف فمن عمل عنه واجال فيه العقل ضل وتاه ولان
القدر سر ضرب دونه الستر لم ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء
وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة ثم قرأ فاما من اعطى اى حق الله من ماله واتقى
اى خاف من الله وصدق بالحسنى اى بكلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى
اى للجنة واما من بخل واستغنى اى بلذات الدنيا عن نعيم الاخرة وكذب بالحسنى
اى بلا اله الا الله فسنيسره للعسرى الى النار وهذا توضيح قوله الى قوله
للعسرى م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه ما منكم من احد الا وقد وكل به
على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط قرينه اى مصاحبه من الجن اراد
به الشياطين وقرينه من الملائكة ولما كان الامور العارضة للانسان مشوبة
في القضاء بالخير والشر سلط عليه من حكمته قرينين معينين لظهور ذلك قالوا
وانا يا رسول الله قال وانا ولكن قال الامام الطيبي اللائق بهذين الضميرين
ان يكونا مرفوعين فيقال فانت فيقول عم وانا لكن كل واحد من ضميري الرفع
والنصب يقام مقام الاخر وهذا شايع اقول يمكن ان يقال انه عليه السلام
لما قال ما منكم من احد الى قالوا وانا يا رسول الله اى وانا يا رسول الله لا تدخل في هذا الحكم فقال عليه السلام
فابائي ولكن الله اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اى انقاد واعانه عن وسوسته
او معناه دخل في الاسلام الحقيقي فسلمت من شره يؤيده قوله عم فلا يأمرني
الا بخير اختار القاضي هذه الرواية وروى برفع الميم اى اسلم انا من شره وهل
هو افعل التفضيل الكائن اسلم منكم لان النبي عليه السلام كان يجري عليه بعض
الزلات في بعض الاوقات بوسوسته فيكون قوله عليه السلام فلا يأمرني
الا بخير مؤولا على اغلب الاوقات بح الخطابي رواية الرفع م عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء اى يوصله الى الاعضاء
وهو بفتح الواو والماء الذي يتوضأ به او يبلغ الوضوء بضم الواو اى يكمله
على الوجه المسنون ولعل احدهما يستلزم الاخر وهو شك من الراوي
ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا

عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من اي ابوابها شاء ح ابو هريرة
رضي الله عنه روى البخاري عنه ما ممكن امرأة تقدم ثلثة من الولد الا كان الضمير فيه
راجع الى الثلثة باعتبار معنى الجمع وهذا اولى مما قاله شارح انه راجع الى المصدر المفهوم
من الثلاث حسبة فقالت امرأة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لي اثنان قال عليه السلام
واثنان وفي رواية ثلث لم يبلغوا الحنث انما خص هذا بالصغر لان قلب الوالد اشفق
ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب
في الصغر هذا فيكون في الكبر اعظم م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها ما من مسلم
تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله اى ما امر الله به انا لله وانا اليه راجعون هذا تفسير
لقوله ما امره الله فان قلت الاسترجاع ليس بما مور به فكيف يفسره قلنا هذا القول
مندوب لانه تعالى مدح القائلين به فيكون مأمورا به او نقول المراد من امر الله مطلق قوله
من قبيل ذكر الخاص وارادة الاعم اللهم آجرني بهمزة الوصل الى اجعلني مأجورا في
مصيبتي واخلف لي خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام ابنى عوضني خيرا مما فاتني
في هذه المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها فان قلت نشاهد من يقول هذه
الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما فانه من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الحصر
قلت الخبر به لا يلزم ان يكون في الدنيا فمن لا يعطيه الله خيرا مما فانه في الدنيا
يعطيه في الاخرة عوضا يكون خيرا منه نفعا م عثمان رضي الله عنه روى
مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بالضم التطهر وبالفتح ما يتطهر به
الذي كتب الله عليه اى فرضه وفيه اشارة الى ان الآتي بغير فرض الوضوء
فقط اذا استحق هذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سنة معها يكون ثوابه
اكثر فيصلي هذه الصلوات الخ لا كانت كفارا لما بينهن من الصغائر
ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية ما من مسلم يصيبه اذى من مرض
فما سواه اى مما تتاذى به النفس الا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة
ورقها وفيه اشارة الى ان الكافر لا يكون كذلك وهي اشارة عظيمة لان
كل مسلم لا يخلو من كونه متاذيا وفهم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى
يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انها يكتب به الحسنات ايضا لقوله عليه السلام
ما من مسلم تشاك شوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت عنه بها
خطيئة رواه مسلم م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من مسلم يغرس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

غرسا بالفتح مصدر الاكل منه اى مما غرس صدقة يعنى يحصل للغارس ثواب
مثل ثواب تصدق المالكول ان لم يضمنه الاكل وما سرق منه له صدقة يعنى يحصل له مثل
ثواب تصدق المسروق وليس المعنى ان يكون المأخوذ ملكا للآخذ كما لو تصدق
عليه قال النووى كذا فيما اتلفته دابته اوطاره وهذا الاجر مختص بالمسلم ولا يثبت لكافر
احد بواسطة ثم زاد مجمع بعدها همزة اى لا ينقص الاكان له صدقة وفى الحديث
بيان فضيلة الغرس وان اجر فاعله مستمر مادام الغرس وما تولد منه
وعن هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من
الزراعة ق عائشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة تصيب
المسلم الا كفر الله بها عنه اى حتى خطيئة بمقابلتها حتى الشوكة بالجر عطف
على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على اعراب التقدير كما يشاكها الضمير المستكن فيه
للمسلم يقال شكت الرجل اشوكه شوكا اى اذا دخلت فى جلده شوكة ق
ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما من مكلوم اى مجروح يكلم على بناء
المجهول وسكون الكاف صفة مكلوم فى سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه
بسكون اللام اى جراحته تدمى اى لسيلان دمه اللون لون دم والريح ريح مسك
وفى بجيئه بسيلان الدم امران الشهادة على ظالمه بالفعل واظهار شرفه لاهل
الموقف ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما من مولود يولد
الا والشيطان يمسه بفتح الميم يعنى لا يولد مولود فى حال من الاحوال الا فى حال مس الشيطان
حين يولد فيستهل اى يصيح صارخا من مس الشيطان اياه الا مريم وابنها
ذهب الشارحون الى ان المراد بالمس الحتى لقوله عليه السلام كل ابن آدم يطعن الشيطان
فى جنبه باصبعه حين يولد اما عدم مس مريم وابنها فلاستجابة دعاء حنة فى حقهما حيث
قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه نظر لان استعاذتها يجوز ان
يكون من الاغواء لا من المس الحسى والاستعاذة كانت بعد وضعها والمس انما
كان بحال الولادة على ان العقل يابى فما قالوا الا ان الشيطان لو سلط على الناس بتمامهم
لامتلأت الدنيا صراخا والاوجه المراد من المس الطمع فى الاغواء الا حقيقة المس فان
قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى عم بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك
اجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها ومن فى معناهما والبه اشار القاضى عياض
بقول هذا الجواب على تقدير ان يكون عدم مس الشيطان من الفضائل فاذا كان

فاذا كان نبينا عليه السلام افضل واعلى كان بالاتصاف به اولى واما اذا كان من خصائصهما
فلا يلزم ان يوجد فى نبينا عم اذ كم من مفضول موصوف بخاصية لا توجد فى الفاضل منه
فان قلت لو لم تثبت حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله
تخييل وتصوير لطمع الشيطان كانه يسه بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوه قول ابن الرومى
لما يؤذن الدنيا به من حروفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد م عائشة رضى الله عنها
روى مسلم عنها ما من بيت تصلى عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون
له الا شفعوا فيه على بناء المجهول ون بعد الفاء اى قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه
فى حديث ما من رجل مسلم يموت ق انس رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ما من نبى الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو الدجال الا انه اعور وان ربكم ليس
باعور هذا علامة بينة تدل على كذب الدجال فى دعوى الالوهية المراد من قوله اعور كون
نقى النقص من الله لاثبات العين الصحيحة مكتوب بين عينيه ك ف ر وفى رواية
اخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها قيل هذه الكتابة مجاز عن سمات حدوثه
وسخافة نه لما جاء فى رواية يقرؤها كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر ايضا
وما عليه المحققون انها حقيقة جعلها الله علامة لكذبه جوازا ان يظهرها الله لكل مؤمن
كاتب وغير كاتب ويخفيها عن اراد شقاوته م ابن مسعود رضى الله عنه رمى عثم
ما من نبى بعثه الله فى امة قبلى الا كان له من امته حواريون يعنى صديقون مخلصون
وهو منسوب الى الحوار وهو البياض قيل لاصحاب عيسى عليه السلام حواريون
لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اى يبيضونها ومنه الخبز الحوارى الذى
يخل مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم فقيل
لكل ناصر نبيه حوارى تشبيها بالولنك واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون
بامره يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء فى حديث آخر ان نبيا عم يجئ يوم القيمة
ولم يتبعه من امته الا واحد ثم انها الضمير للغصة تخلف من بعدهم اى تحدث بعد
الحواريين خلوف بضم الخاء المعجمة جمع خلف بسكون اللام وهو الخالف بشر
وان كان مفتوح اللام فهو الخالف بخير هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل
اللغة يقال فى كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون
ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعنى من حاربهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن
جاهدهم بلسانه اى بوعظهم به وبنهاهم عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن ليس وراءه ذلك اى وراء
انجاها بالانكار من الايمان حبة خردل يعني مجرد الانكار ادنى المراتب فمن لم يجده
في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليبك على باطنه
قال شارح لم يبق فيه من نفس الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان اقول الرضا
بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا لتقدم الكلام عليه في حديث
من راى منكم منكرا فليغيره بيده ق عائشة رضه الله عنها ما من نبي يموت
حتى يخير اى بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الآخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم
في حديث ان الله خير عبدا خ ابو سعيد رضه الله عنه روى البخاري عنه ما من
نسمة كائنة اليوم الى يوم القيمة الا وهي كائنة هذه تتمة قوله عليه السلام ما عليكم ان
لا تفعلوا تقدم بيانه قريبا ق انس رضه الله عنه اتعفغا على الرواية عنه ما من نفس
تموت لها عند الله خير يحب الا تسمية صفة ثانية لنفس يشرها انها ترجع الى الدنيا
وهو بفتح الهمزة فاعل يسر وهذه الجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها
اى والحال ان لتلك النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه
يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه
في حديث ان ارواح المؤمنين في حوصل طير خضر عائشة رضه الله عنها
روى مسلم عنها ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبيدا من النار من يوم
عرفة من الاولى والثانية زائدتان ومن يوم عرفة متعلق باكثر انه ليدنو
اى ان الله ليقرب منهم كم يباهي بهم الملائكة المباهاة هو الافتخار على
الاقران والله تعالى منزه عنه فيكون هذا اللفظ متشابها كما قبله والمراد
بمباهاته بهم وديونه منهم رضاؤه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة الى الوقوف
بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على سائر الايام حتى لو قال
رجل امرأتي طالق في افضل الايام تطلق يوم عرفة وقبل تطلق الجمعة لقوله ع
خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل
حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن منها يوم عرفة
توفيقا بينهما ام سلمة رضه الله عنها روى مسلم عنها ما نقص مال من صدقة
نقص حسا لازم والمراد بالصدقة المفروضة يعني اذا حال على مائتي درهم حول
يكون خمسة دراهم حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله الذي هو نصيبه

نصيبه من المائتين ويكون ان براد بها اعم وخلف الله عليه مما انفق عليه منه كما
قال الله وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فبارك له في الباقي فيثوب مناب ما انفقه
وان لم يخلفه في الدنيا يدخر له قال الله ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص
ما ينفد ويفنى لا ما يصان ويبقى ولا عفا رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا اخرجه
سبق الحديث بعض الانسان ان ترك الانتقام ممن اساء اليه ذل وعجز
فبين النبي عليه السلام انه ليس كذلك بل يزيده لذلك عزا بان ينتقم الله له ممن
اساء اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر من اعتزازه بالانتقام بنفسه وان اخره
الى الآخرة يعطي من حسناته او يطرح على الجاني من سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز
المظلوم وقبل الاستثناء مصروف الى الجملتين وهذا العز اخروي ويكون ان يراد به
الدنيوي لان من عرف بالعفو عاد عند الناس وزاد ذكره ع
المقداد رضه الله عنه روى مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان لي فجعلنا نعرض
انفسنا على الصحابة فليس احد يقبلنا فاتينا النبي عليه السلام فانطلق بنا الى
اهله فاذا ثلثة اعنز فقال عليه السلام احتلبوا هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب
كل انسان منا نصيبه ونحفظ للنبي عليه السلام نصيبه وكان يجيء من المسجد في الليل
فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم يأتي مصلاه فيصلي ثم يأتي شرابه
فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا يأتي الانصار فيطعمون
وما به حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها فذهبت مني الشيطان فقال ويحك
شربت شراب محمد فيدعو عليك فهلك وكان لا يحتبي النوم فجاء النبي عليه السلام
فعل كما كان يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع رأسه الى السماء فقلت الآن
يدعو علي فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة
فانطلقت الى الاعنز لاذبح اسمنها للنبي عليه السلام فاذا كل منها حافل وكثيرة اللبن
فجعلت الى انائه فحلبت فيه فقال عليه السلام اشربتم شرابكم الليلة قلت
اشرب فشرب فناولني فلما عرفت ان النبي عليه السلام قد روي ودعت
دعوة ضحكت حتى القيت الى الارض فقال احدى سوآتك يا مقداد فقلت
يا رسول الله كان امر كذا وكذا فقال عليه السلام ما هذه اى الحلبة الثانية
في غيرا وانها الا رحمة من الله اى عطية عظيمة افلا آذنتني حتى ايقظ الهمزة اى اعلمتني
ما فعلت من جملك او لا وشريك نصيبي فنوقظ صاحبنا فيصيبان منها

اى من تلك العطية نصيبا قاله للمفداد عند حلبه بفتح اللام مصدر الاعز
الثلثة مرة ثانية م عائشة رضه الله عنها روى مسلم عنها ما يخلف الله وعده
والرسل بالرفع عطف على الله قالت بعد ما وعده جبرائيل ان يأتيه البارحة فلم يأته
تقدم قصته فى الباب الثانى فى حديث ان جبرائيل كان وعدنى ان يلقانى
الليلة اعلم ان تلك القضية كانت فى بيته ام ان كانت الحادثة واحدة يكون
ان تكون عائشة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا وان تكون
عائشة حاضرة فى بيت ميمونة فى تلك القضية وان كانت متعددة وهو الظاهر
فلا اشتباه م ابو سعيد رضه الله عنه روى مسلم عنه ما يصيب المؤمن وصب
وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب واصب ولا نصب اى تعب
ولا سقم بضم السين وسكون القاف وبفتحهما هو المرض ولا اذى ولا حزن
بضم الحاء وسكون الزاء المعجمة وفتحهما القنان حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله
وهو مستعمل للمستقبل والحزن للماضى وقيل الهم ما يذيب الانسان
من الغم والحزن خشونة النفس منه اهـ قال القاضى هو بضم الياء وفتح الهاء
فالضمير المستكن فيه للمؤمن اى يصيرهموما والبارز فيه للهم على قول من
جوز اضمار المفعول المطلق وضبطه غيره بفتح الياء وضم الهاء اى يغته والبارز
فيه للمؤمن والمستكن للهم قال النووى كلتا الروايتين صحيحتان الا كفر الله به
من خطاياه اى بعضها ق عائشة رضه الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
اخر النبى عليه السلام صلوة العشاء ليلة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان
فخرج عليه السلام فقال لعم ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم يعنى صلوة العشاء
هذا تعبير للضمير فى ينتظرها لكمل ان لا يصلى فى ذلك الوقت الا بالمدينة
وان يكون فى غير المدينة مسلم لكن عرف النبى عليه السلام بنور النبوة ان
لا ينتظر غيرهم ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبى
عليه السلام عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة
فقال عليه السلام ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا
فاغناه الله ورسوله يعنى ما ينقم ابن جميل على طالب الصدقة الا كفران
هذه النعمة وهى انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بمانعة عن الزكوة فعلم
ان لا مانع اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من

من قراع الكتائب وانما عطف النبى عليه السلام تفضلا على الله لكونه سببا لاسلامه
وصيرورته غنيا بما اباحه الله من الغنائم قبل تلك الصدقة كانت تطوعا
اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لان
البعث انما يكون فى الصدقات المفروضة وقوله عليه السلام فى آخر الحديث
فهى على ندل عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن
اقيم الظاهر مقام المضمر كما فى قوله عليه السلام ان نسألوا الحق نعطكم الحق سائر
قد احتبس ادراعه واعبده بالباء الموحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة
يعنى افراسه الاعبد من قولهم فرس عبد اذا كان سريع الوثب ورجح بعضهم
هذا بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبيد وروى بالتاء المثناة فوق
فهو جمع العتاد وهو ما يتأهب به للحرب فى سبيل الله هذا الكلام اعتذار
عن النبى عليه السلام لخالد عن المنع يعنى انكم زعمتم ان اعبده للتجارة فطلبتم
منه الزكوة وانها وقف فى سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا
وقف اعبده مع انه غير واجب عليه فكيف تقولون انه منع الواجب عليه
لكن المعنى الاول اولى واما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله عليه السلام فهى
على ومثلها معها وفى رواية البخارى فهى عليه والاول اولى قال ابو عبيد هذا
انشاء فى التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبى عليه السلام اخر صدقة
العام المتقدم عليه عنه الى وقت بساره لحاجته اليه والتزم عليه السلام
اعطاء صدقة العام الذى طولب به والعام الذى قبله وقال النووى الصواب
ان يكون هذا اخبارا عما مضى وهو ان رسول الله عليه السلام قبض زكوة ذلك العام
الذى شكى منه والعام الذى بعده لما جاء فى حديث آخر منه انا تعجلنا منه صدقة
عامين الى هنا كلامه والقول روى مسلم فى هذا الحديث ان النبى عليه السلام قال
بعد قوله فهى على يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعنى مثله وهذا يرجح القول
الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله عليه السلام فهى على والتقريب انما يحصل
اذا التزم عليه السلام اعطاء غير المقبوض واما الحديث الآخر ففير معلوم
صحته ق انس رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص
قالوا كذا وكذا قبل الفاعلون كانوا ثلثة على وعثمان بن المظعون وعبد الله بن رواحة
انما لم يذكرهم النبى عليه السلام باسمائهم لعظم خلقه حيث كره جهارا ما ينال لكنى

اصلي وانام واصوم وافطر وانزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني
بشان النكاح وقال سياتي التعقيب الوعيد على تركه بقوله عليه السلام فمن رغب
عن سنتي فليس مني فان قلت لم لم يجعل الوعيد راجعا الى الكل قلت عرف
الاقتصار من قوله عليه السلام النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني
اقول الاولى التعميم الوعيد لاقتضاء سياق الحديث ذلك مع ان ما نقله لا يدل على
الاقتصار فانه حين سمع ان نفرا من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء و
قال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولا يختلج على ذهن احد ان من
ترك النكاح لعدم قدرته على اقامة حدوده كان داخلا في هذا الخطاب لانه ليس
براغب عن سنته ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ما بال اقوام اي ما
حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ يشترطون عن الشيء اصنعه الجملة صفة الشيء والالام
فيه زائدة يعني افعل شيئا من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني
لاعلمهم بالله يعني ان احترازهم كان لخوفهم من عذاب الله فاني اعلمهم بعذاب الله
وهو لا يحصل بالمباح بل بالمعصية واستدلهم لا يشبه فان قلت لم لم يقل واخشاهم و
النوصل بما يكون في المنع بناء افعل منه قلت هو كقوله تعالى وهي كالحجارة او اشد قسوة
وفيه مبالغة وفي الحديث حث على الاقتداء بالنبي عليه السلام وعدم التنزه عما يفعله وان
العلم بالله يوجب اشتداد الخشية له م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه ما ترجمته
الخنة قال لابن صياد وهو كان معروفا بالكهانة وكان يسأل عن النبي عليه السلام اشياء
كثيرة على وجه الامتحان والنبي عليه السلام كان يسأل عنه احيانا فقال ابن صياد دخ مكة
وهي الدقيق المخيل الابيض بياضا مسك يعني هي كالدر مكة وكالمسك يا ابا القاسم
قال صدقت وفي رواية اخرى ان ابن صياد سأل النبي عليه السلام عن تربة الجنة
فقال درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضي ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلماء
قالوا الرواية الثانية اظهر كان جابر وابن عمر يحلفان انه الدجال قبل انه تاب وسمات
في المدينة وقبل بل فقد يوم الحرة ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك
منه شيء قاله لرجل خطب امراة عرضت نفسها على النبي عليه السلام فلم يردها النبي ع
اي لم يرد ان يتزوجها فاراد ان يزوجها غيره فلما خطبها رجل سأل النبي عليه السلام
عن مكنته فقال ما لي الا هذا الازار فقال عليه السلام الحديث فزوجها اياه على ان

على ان يعلمها ما معه من القرآن م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه ما ترجمته
الرقوب بفتح الراء اي ما تزعمون معناه فيكم قال اي الراوي قلنا الذي لا يولد له
اي لا يعيش ولده قال اي النبي عليه السلام ليس ذاك بالرقوب ولكنه الذي
ابطأ الا تقدم ولده المعنى اللغوي لكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا وهذا
بيان لمعناه المشتمل على فائدة وهي التعويض على ان ولد المسلم في الحقيقة من قدمه
لانتفاعه به في الاخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له قال اي النبي عليه السلام
ما تعدون الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس
بذاك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه تحريض على ان القوة المحمودة قوة من
قهر اقوى اعدائه وهو النفس خصوصا عند الغضب ق كعب بن مالك رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قبل انه كان احد عشراء النبي عليه السلام ما روى عنه ثمانون حديثا
له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها باحد ومسلم بخمسة قال كان
غزوة تبوك في حر شديد وسفر هاكان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المتخلفون مزيدا
بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله عليه السلام منها ركع في المسجد ركعتين
كما كان عادته وجلس للناس جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه
وكان يقبل منهم ويستغفر لهم ووكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت
تبسم تبسم المغضب فقال لي تعال فجلست بين يديه فقال لي ما خلفك
الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لي من عذر حين تخلفت
عنك فقال اما هذا فقد صدق قال له مقدمه من تبوك اي في وقت قدومه
عن غزوة تبوك قبل انها كانت آخر مغازيه عليه السلام وكان معه فيها ثلثون
الغا بقية الحديث فقال عليه السلام اما هذا فقد صدق فقمت حتى يقضي الله فيك فمازال الناس
يلومونني ويقولون لي بت ان تعتذر الى رسول الله بما اعتذر به اليه المخلفون وقد كان
كافيك ذنبك استغفار رسول الله لك فسمعت ان مرارة بن ربيعة
وهلال بن امية قالا مثل ما قلت فنهى النبي عليه السلام عن كلامنا الثلث وكان
صاحباي يقعدان في بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلوة واطوف
في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس في صباح
تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض بما رحبت بسمو صوت صارخ
يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فاذا جاء البشير نزعت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثوبي وكسوتهما اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله ﷺ قال وهو
يبرق وجهه من السرور البشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت
يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض مالك
فهو خير لك فقال امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما انجاني الله
بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عليه السلام جهة نجد خيلا فجاءت برجل يسمى اهل اليمامة
يقال له ثمامة فربطوه بعود المسجد فخرج اليه النبي عليه السلام فقال ما عندك يا ثمامة قال
عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل
تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجاب
بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال
مثل ما قال فقال عليه السلام اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد
فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح
وجهك احب الوجوه كلها الى ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل من يستحق القتل لتوجه
القصاص عليه لقتل سابق قبل ان اسر وقيل معناه تقتل من لا يبطل دمه بل يطلب
كونه بشر يجافي قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله وان تنعم تنعم على شاكر
قال ثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه م جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه ما فعلت في الذي ارسلتك له فانه لم يمنعني ان اكلمك الا اني
كنت اصلي قاله لجابر وقد ارسل في حاجة فجاء وهو اي النبي عليه السلام يصلي
على بعيره متطوعا الى غير القبلة فكلمه فقال اي النبي عليه السلام بيده هكذا واومى
اي كاشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله بيده وفيه جواز الاتمام في
الصلوة النافلة وجواز صلاتها على الراحلة حيث توجهت واستحباب الاستتار
الى من يسلم عليه احد فيمنعه على الاصح ق زيد بن خالد رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه مالك ولها ذغرتها قاله لرجل سأل عن اخذ ضالة الابل فان
معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير من خفه اراد
بكونه معها انها تقوى به على السير وورود الماء وسقاءها وهو بكسر
السين اناء الماء المراد بكونه معها انها اصبر البهائم على الظمأ ترد الماء
وتاكل الشجر هذا تاكيد في المعنى لما قبله حتى يجدها ربها يعني ضالة الابل اعلم ان

اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المعنى عندنا
اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها وعند الشافعي ومالك المستحب تركها
لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة والاباحة كانت لخوف الضياع وهو قليل في
ضالة الابل م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه مالك يا ام السائب او يا ام
المسيب شك من الراوي تزفزفين بزاء ثم فاء ثم زاي ثم فاءين وتاء مضمومة
والمشهور في الرواية انها مفتوحة قال القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا بالراء
المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالواو والقاف معناه على جميع الروايات
ترتعدين قالت الحمى بعني الحمى تزفزفين لا بارك الله فيها فقال عليه السلام
لا تسبي الحمى فانها تذهب بخطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد
م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت خرج النبي عليه السلام من عندي ليلا فغرت
عليه فجاء فراى ما اصنع فقال عليه السلام مالك يا عائشة اغرت الرهمزة فيه لاستفهام
الغيرة الحميمة وفيه الملاطفة بالزوجات والعفو عن الغيرات م جابر بن سمرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه مالي اراكم رافعي ايديكم مالكم مستفهام بمعنى الانكار قال النووي
المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام اشيرن الى الجانبين كاذناب خيل
شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب ما لا يستقر
لحدتها اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا فرآنا حلقا بفتحتين جمع حلقة بسكون
اللام على غير قياس فقال مالي اراكم عزين جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاء وهي الحلقة
المجتمعة من الناس يعني مالي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال الا تصفون
كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله كيف تصف الملائكة عند ربها قال
يتمون الصفوف الاولى ويتراصون في الصف اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى
فرج ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي عليه السلام
الى بني عمرو ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر فقال اتصلي للناس
فقال نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله ﷺ والناس في الصلوة حتى وقف في الصف
فلما اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فراى رسول الله فاشار اليه النبي ﷺ
ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على ما امره النبي عليه السلام فاستاخر
حتى استوى في الصف وتقدم النبي عليه السلام فصلى فلما فرغ اقال عليه السلام لابي بكر
ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي
رسول الله

فقال عليه السلام الناس مالي اراكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهور الاصابع اليمنى
صفح الكف اليسرى من نابه شئ في صلوته اى نزل به شئ يحتاج فيه الى اعلام الغير فليسبح
فانه اذا سمع التفت اليه على بناء المجهول وانما التصفيق للنساء وفي الحديث
جوان اشياء يعرف لمن تامل فيه ق ابن عباس رضه خ جابر رضه يعني اتفقا
على الرواية عن ابن عباس وانفرد البخاري بالرواية عن جابر ما منعك من الحج
وفي رواية ابن عباس ما منعك ان تكوني حججت معنا قالت ابو فلان يعني
زوجها حج على احدهما هذا استيناف جواب عمن سأل عن كيفية منع زوجها
يعني اى امر سنان من ضيعة احدهما البعيرين والآخر اى البعير الآخر يسقي
ارضا فلم يبق لي مركب قال اى النبي عليه السلام فان عمرة في رمضان تقضي
حجة وفي رواية تعدل يعني تقوم مقامها في الثواب لانها تعدلها في كل شئ فان
من عليها حج اذا اعتمرت في رمضان لاتسقط عنه حجة اوحجة معي شك من الراوي
قاله لام سنان نوع آخر وهو ما في اوله الموصول ويكون خبر مبتدا اى محذوف
م ابو ذر رضه الله عنه روى مسلم عنه ما اصطفى الله لملائكته او لعباده المبتداء
محذوف اى افضل الكلام ما اصطفى الله سبحان الله وبحمده هذا بدل من الخبر
قاله حين سئل اى الكلام افضل المراد منه كلام الناس فان قلت هذا يعارض
قوله عليه السلام افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له
قلت التعارض مندفع باختلاف المقام فمعناه افضل ما يقال في مقام التسبيح
والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله نوع آخر
وهو ما يكون في اوله ما الشرطية خ ابو هريرة رضه الله عنه روى البخاري عنه
ما اسفل بالنصب خبر كان المقدر من الكعبين من الازار اى من محل الازار
ففي النار هذا في حق من اسبل ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعله ذلك في النار ذكرا
للفعل وارادة لفاعله فعلى هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيانا لمحذوف
يعني اسباله من الكعبين شيئا من الازار ففي النار لكن هذا التوجيه لاينا سب
النوع الماخوذ هو فيه ولا ادخال الفاء في خبره ق رافع بن خديج رضه الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ما انهر الدم الانهار هو الاسالة والمراد به هنا
الانحاج تشبيها لخروجه بالجاري وذكر اسم الله قال النووي هكذا في النسخ
كلها وفيه محذوف اى ذكر اسم الله عليه او معه ووقع في رواية ابي داود

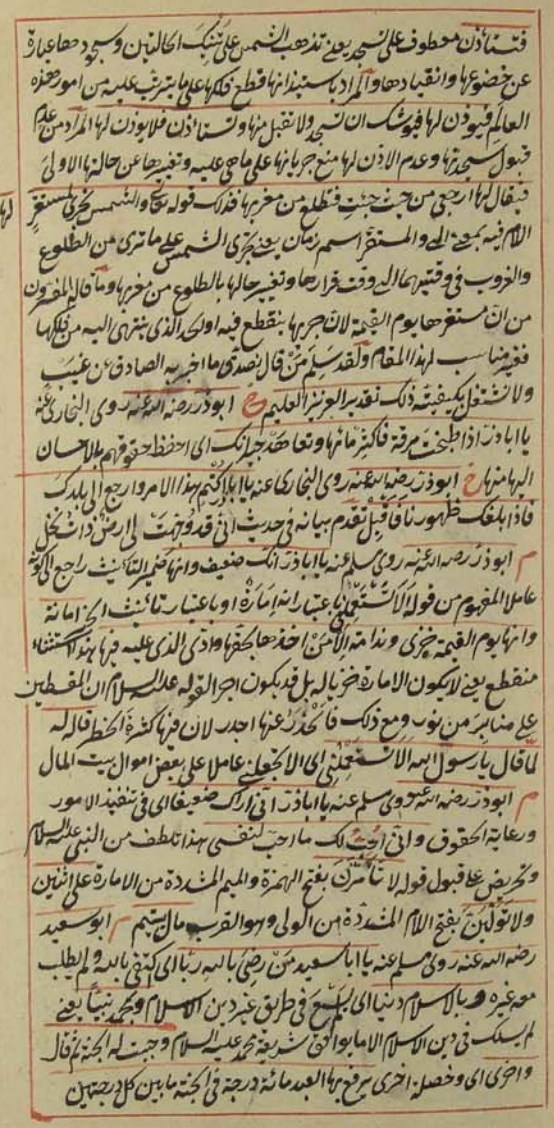
ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير فيه للحيوان المذكور معنى وفي بيان
جواز الذبح بكل محدد يقطع لبس السن والظفر المستثنى عند الشافعي مطلقهما
منزوعين كانا اولا نظرا الى اطلاق الحديث وسأحدثكم عن ذلك اى عن وجه
استثنائهما اما السن فعظم يعني لانذبح به كيلا يتنجس بالدم كما ان الاستثناء
بالعظام منهي عنه لكونها زاد الجن واما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال
وهي السكين العظيم الجثة يعني انهم كجبلون اظفارهم محل المدى فيدجون
بها فلا تتبرءوا بهم لانهم كفار وعند ابي حنيفة المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث
عليه لقوله عليه السلام انهر الدم بما شئت وانما لم يجز بالظفر المتصل لانه يقتل
بثقله فصار في معنى المنخنقة والمتردية كانوا يفعلون كذلك ق عمر رضه الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال اعطاني النبي عليه السلام عطاء فقلت اعط منهم هو
افقر مني فقال عليه السلام خذه فتموله او تصدق به ما جاءك من هذا المال اى من
مال الصدقة الذي جمعه عمر رضه وانت غير مشرف اى غير متطلع اليه ولا طامع فيه
ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق
نفسك به ق يعلى بن امية رضه الله عنه قبل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وعشرون
حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها قال جاء رجل متضمخ بطيب
فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخ بطيب فنظر
اليه النبي عليه السلام ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال
اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال
ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني هذا تفسير من المتكلم ما كنت
من الاحرام واجتناب الطيب قيل يجوز ان يراد ما كنت الطواف
والسعي والحلق لكن التفسير الاول اولى لانه هو المناسب بما سئل عنه
لان الاحرام كان فائتا عنه بالموت المخطط ق ابو سعيد رضه الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال سأل ناس من الانصار رسول الله صلعم فاعطاهم
ثم سألوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندي من خير فلن ادخره
عنكم ومن يستعف اى يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله بضم الياء
وكسر العين اى يعطه العفة ومن يستغن اى اظهر الغنى عن نفسه
وترك السوال يغنه الله اى يجعله غنيا ومن يتصبر اى امر نفسه بالصبر

وكلفها عليه يصبره الله اى يسهل الصبر عليه وما اعطى احد عطاء خيرا واوسع
من الصبر لان نفعه عام موجود فى كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعات
وغيرها نوع آخر وهو ما يكون اوله ما الموصولة وصلتها ظرف ق ابو هريرة
رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما بين النفختين اى نفخة النشور ونفخة الصعق
اربعون لم يفسره الراوى بانها اربعون يومًا او سنة او شهرا او قال اجاب
سئل عنه لا اعلم وقد جاءت مفسرة من رواية غيره فى غير مسلم اربعون سنة
كذا قاله النووى قال الله تعالى ونفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض
الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعنى بعد نفخة الصعق
ينزل من السماء ماء كمنى الرجال فتكون منه الاجسام فاذا هم نبتات الاجسام
وكملت نفخة فى الصور نفخة البعث فيلقى كل روح الى جسده فيحييها الله كل ذلك
فى لحظة وذلك قوله تعالى فاذا هم قيام ينظرون ق عبد الله بن زيد الانصارى
رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه وقيل ما رواه عن النبى عليه السلام ثمانية واربعون حديثا
له فى الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليه ما بين بيتى ومنبرى المراد بالبيت
بيت سكناه وقيل قبره لما روى مقبرا ما بين قبرى ومنبرى ولا تنافى بينهما لان
قبره فى بيته روضة من رياض الجنة يعنى ان العبادة فيه مؤدية الى روضة الجنة كما
قال عليه السلام الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة
فيكون روضة وقيل معناه لا يسأل الله عبد شيئا الا اعطاه كما قال الله
فى حق اهل الجنة ولهم فيها ما يدعون لم يذكر المقصد آخر الحديث وهو قوله عليه السلام
ومنبرى على حوضى اى على حافته وقد روى انه عليه السلام قال ومنبرى على ترعة
حوضى وهى بضم التاء المثناة فوق وبالراء والعين المهملتين مفتح الماء اليه وهذا
يدل على ان يكون له عدم فى الآخرة منبر ويحتمل ان يراد به منبره فى الدنيا وفيه
تنبيه على استمداده عدم من الحوض الزاخر النبوى وعلى ان منبره مورد القلوب
الصادية فى بيداء الجهالة كما ان حوضه مورد الاكباد الظامئة من حر القيمة
وقيل معناه من آمن بكون منبرى وما يسمع منه حقا بردعلى حوضى ويشرب
منه ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما بين لابتيها حرام
تقدم بيانه فى حديث انى احرم ما بين لابتى المدينة ق ابو هريرة رضه الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ما بين منكبى الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع

المسرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبى هذا يكون فى بعض الكفار فانه قد جاءت
احاديث تدل على ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر فى صور الرجال
فيطأهم الكل بالسجن فى جهنم ونظر فيه الشيخ التارخ بان هذا الحديث يدل على عظم
اجسامهم فى النار والذى ذكره انما هو فى وقت الحشر اقول فى النار غير مذكور فى
بعض نسخ مسلم كذا قاله النووى فلا وجه فى منع قول القرطبى ان بقاء ما ذكره لا يدل
على انعدام عظمهم فى الحشر لان تشبيه المتكبرين بالذر انما هو فى الحقارة لا فى
الصور والا لا يستقيم قوله فى صور الرجال م انس رضه الله عنه روى مسلم عنه
ما بين بيتى حوضى كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام عليه فى حديث ان امامكم
حوضى فصل ابى بن كعب رضه الله عنه روى مسلم عنه يا ابا المنذر اتدرى اى اية من
كتاب الله معك اعظم قال اى الراوى قلت الله لا اله الا هو الحى القيوم اى كانت اية
الكرسى اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا يوجد بجميعه فى اية سواها
هذه الاية قال فضرب فى صدرى اى ضربة عرم تلطخ به لينكمن العلم به فى صدره وقال
اى النبى عليه السلام ليهنك العلم يا ابا المنذر هذا دعاء له بتيسير العلم له ورسوخه فيه
اختلف فى جواز تفضيل بعض القرآن على بعض فذهب قوم الى عدمه لانه يقضى الى
نقص المفضول عليه واولوا ما ورد من لفظ افضل واعظم فى ترجيح بعض القرآن
بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان ما عبروا عنه باتيهم على هذا التاويل ايضا وقيل
القول بان اية الكرسى من كتاب الله عظيمة لا بد وان تكون بالنسبة الى
غيرها وذهب آخرون الى جوازه لهذا الحديث قال النووى وهو الحق فتكون
جميع الآيات فاضلة وبعضهم افضل بمعنى ان يكون الثواب بها اكثر لما فيها كما
يقال جمعها بليغ وبعضها ابلغ ق عائشة رضه الله عنها قالت دخل ابو بكر وعندى
جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث ورسول الله مسجى بثوبه
فقال ابو بكر امزامير الشيطان فى بيت رسول الله وذلك فى يوم عيد فقال رسول
يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا اى هذا اليوم عيدنا يوم
بعاث يوم مشهور عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج بقى الحرب
بينهما مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا فى الغناء واباحه جماعة وهو
رواية عن مالك محتجا بهذا الحديث واجاب الآخرون بان ما يدل عليه الحديث
ليس محل النزاع لان الشعر الذى كانتا تغنيان به كان فى وصف الحروب والشجاعة

وفي ذكره معونة للجهاد في امر الدين وانما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار السرور في العيد من شعائر الدين وتعجبه عليه السلام انه لو كان من حسن خلقه لئلا يستحيي فتقطعا شعرها م

علي بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان وصهيبا وبلالا ونحوهم لان الغضب في اغضبتهم وقعه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام ضعفاء الصالحين والاتقياء عن قلوبهم حين قالوا لابي سفيان لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقبل كان هذا القول بعد اسلامه لاحساسهم منه آثار النفاق وكان ذلك قبل تأكد اسلامه ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله ما اخذ حاضبطوه بوجهين احدهما بالقصر وفتح الخاء والثاني بالمد وكسر الخاء كلاهما صحيح فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم تتنه فاتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا صح مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي روى ان ابا بكر نهى عن هذه الصيغة فقال قولوا لا ويغفر الله لك ق ابو بكر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال عليه السلام يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في معنى قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا على رسول الله وكان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة وروى انه لما انطلق مع رسول الله ﷺ الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال رسول الله ﷺ مالك يا ابا بكر قال اذكر الطلب فامشي خلفك ثم اذكر الرصد فامشي امامك فقال ﷺ قد آمنا فامشي بين يديك فقال عمر والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من آل عمر رضي الله عنه وفيه عظم توكل النبي عليه السلام ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا ابا بكر ما منعك ان تصلي بالناس حين امرت اليك تقدم ذكره قريبا في حديث مالي الراكم اكثرتم التصفيق ق ابو ذر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله جالس فلما غابت الشمس قال عليه السلام يا اباذر اتدري اين تذهب هذه الشمس فقلت الله ورسوله اعلم فقال تذهب تسجد تحت العرش هذه الجملة حال فتستأذن



فتستأذن معطوف على تسجد يعني تذهب الشمس على تنبك الحالين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد بسجودها انها قطع فلكها على ما يترتب عليه من امور تخفى العالم فيؤذن لها فيوشك ان تسجد ولا تقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها المراد من عدم قبول سجودها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما هي عليه وتغييرها عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان يعني تجري الشمس على ما تراى من الطلوع والغروب في وقتيهما الى وقت قرارها وتغيير حالها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيمة لان جريها ينقطع فيه اولكد الذي ينتهي اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام ولقد سلم من قال نصدق ما اخبر به الصادق عن غيب ولا نشتغل بكيفيته ذلك نقدير العزيز العليم ح ابو ذر رضي الله عنه روى البخاري عنه يا اباذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اي احفظ حقوقهم بالاحسان اليها منها ح ابو ذر رضي الله عنه روى البخاري عنه يا ابا اكنيم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم بيانه في حديث اني قد وجهت الى ارض ذات نخل م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه يا اباذر انك ضعيف وانها امانة الضمير التأنيث راجع الى الكونه عاملا المفهوم من قوله الا تستعملني باعتبار انه امارة او باعتبار تانيث الخ امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذ حقها واداى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لا يكون الامارة خزيا له بل قد يكون اجرا لقوله عليه السلام ان المقسطين على منابر من نور ومع ذلك فاحذر عنها اجدر لان فيها كثرة الخطر قال له لما قال يا رسول الله الا تستعملني اي الا تجعلني عاملا على بعض اموال بيت المال م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه يا اباذر اني اراك ضعيفا اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني احب لك ما احب لنفسي هذا عطف من النبي عليه السلام وتحريض على قبول قوله لا تأمرن بفتح الهمزة والميم المشددة من الامارة على اثنين ولا تولين بفتح اللام المشددة من الولي وهو القرب مال يتيم م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه يا ابا سعيد من رضي بالله ربا اي اكتفى بالله ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اي بالمسلم في طريق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا يعني لم يسلك في دين الاسلام الا ما وافق شريعة محمد عليه السلام وجبت له الجنة ثم قال واخرى اي وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين

كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون واحدة الدرج فيكون لاهل
الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان يكون واحدة
الدرجات وهي المراتب المعنوية اما حاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه تشبيها معقول
بمحسوس قالوا وما هي قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله
كررها ثلثا للتاكيد ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا اباعمرو ما بال ثابت
امتكى بفتح الهمزة اي امرض وفيه اشارة الى ان كبير القوم ينبغي ان يتفقد ويسال
عمن غاب عنهم يعني ثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة ونون بدل الميم وقد كان
جلس في بيته وابو عمرو الذي سأله النبي عليه السلام هو سعد بن معاذ فقال ابو عمرو وانه
جاري ما علمت له شكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار يعني لما اتاه ابو عمرو وذكر له
قول النبي عليه السلام وتفقده قال ثابت انزلت هذه الاية وهي يا ايها الذين آمنوا
لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وقد علمتم اني ارفعكم صوتا على رسول الله عم
فانا من اهل النار فحصلت له خجلة فلما اخبر بقوله يعني لما ذكر ابو عمرو للنبي عم
زعمه انه من اهل النار قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا نطق النبي عم
ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم وراء الحد الذي يبلغه صوته بل اخفضوا اصواتكم
بحيث يكون كلامه عاليا لكلامكم اظهارا لمرتبته ورعاية للادب ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام باتي اباطلحة كبنزاتي يوما وقد مات
نغير لابنه فوجده حزينا فقال لهم عنه فاخبروه فقال يا اباعمير تصغيرعمر وما فعل النغير
تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار ومنه يقرم حسن خلقه عليه السلام
حبشي خالط الولدان واباحة صيد المدينة لانه عليه السلام لم ينعم عنه واباحة اخذ
الصبي طيرا اذا لم يعذبه واباحة ان يكنى احد ان لم يكن له ولد حملا على التفاؤل ق
ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه يا اباموسى لقد اعطيت مزمارا من
مزامير آل داود عم شبه عم صوته في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار لآل هنا مع
والمراد منه مزامير داود عم نغمة اذ لم يشتهر احد من آله بحسن الصوت او المراد
بالآل قومه الذين بعث اليهم لان صوت داود عم كان معجزة من معجزاته
واظهر معجزاته كل شيء يكون نوعا مما عليه قومه وفي رواية ان الله تعالى يعطيه
داود عم يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود يحدثني اليوم بذلك الصوت
الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا فيقول اني اردده عليك فيرفع داود عم

صوته بالزبور فيستغرق نغيم اهل الجنة م ابو هريرة رضه الجنة رضي عنهم
قال كان النبي عليه السلام قاعدا بين ظهراني اصحابه فقام فذهب من عندهم
فابطا، فخرجوا عليه فكنت اول من خرج بطلبه فوجدته في حائط لبني النجار فلما جئت
عليه اعطاني نعليه فقال يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء
هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فكان اول من
لقيت ابو هريرة لم يكن مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف كان يبشارته مشروطة
بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة
وانما لم يذكر احدى الشهادتين اكتفاء بالاخرى تتمة الحديث قال ابو هريرة فلقيني
خرجت من عنده عم فاذا اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب بين ثديي
حتى خررت على استي فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله عم ما جرى فقال عم
عمر ما حملك على ما فعلت قال بارسول الله بابي انت
وامي اني خشيت ان يتكل الناس عليها فقلت له خلهم يعملون فقال عليه السلام
فخلهم اعلم ان دفع عمر لم يكن ردا لامر النبي عليه السلام بل كان عرضه عرض رآه عليه
بان كتم هذا البشرى اصلح لهم وضربه بيده لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره
فان قلت كيف رجع الرسول عم عن كلامه برای عمر قلت يجوز ان يكون لتغير
اجتهاده لان الاجتهاد جائز له في الامور الدينية مع عدم تقرره عليه السلام على
الخطاء فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده عليه السلام فيجوز ان ينزل عند تحاطبة عمر
وحي ناسخ لوحي سبق بامر التبشير خ ابو هريرة رضه الجنة رضي عنه روى البخاري عنه
قال استحفظني النبي عليه السلام شيئا من صدقة التمر فدخلت ليلة فرايت
واحدا يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله عليه السلام
قال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي عليه السلام فقال عم
يا اباهريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة
فرحمته فخليت سبيله قال عليه السلام اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته
ثم جاء مرة اخرى فجئ بيتنا كما في الاولى وقلت له في المرة الثالثة هذا آخر ثلث
مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله

فقلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ اية الكرسي فانه لا يزال عليك
من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال عليه السلام اما انه قد صدق
وهو كذوب قال يا ابا هريرة اتعلم من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال
ذاك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم يعمل بما يقول ق ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام لي فضل عنا فاقبل الغلام بعد ذلك
وكنت جالسا مع النبي عليه السلام فقال عليه السلام يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك
فقلت اما اشهدك انه حر وفي الحديث معجزة منه حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة وقول
ابي هريرة اشهدك انه حر كان شكرا لتلك النعمة ق سلمة بن الاكوع رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال كانت لقاح النبي عليه السلام ترعى بذي قرد فلقيني اصبحت يغدى
غلام فقال اخذت لقاح رسول الله عليه السلام فقلت من اخذها قال غطفان فعرخت
ثلث صرخات يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى
ادركتهم وقد اخذوا يسقون من الماء فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع واليوم يوم
الرضع فاستنقذت اللقاح منهم واستلبت ثلثين بردة وجاء النبي عليه السلام
والناس معه فقلت يا نبي الله اني قد حميت القوم وهم عطاش فابعث اليهم الساعة
فقال عليه السلام يا ابن الاكوع ملكت اي ذو المغيرين فاسبح بقطع الهمزة وبين
مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة بمعناه ارفق فقد حصل النكاية عليهم ان القوم يقرون
على بناء المجهول في قومهم يعني ان هذا القوم الذين اغرت واجعل الغوث لهم مكان
قراهم واطعامهم من جهتنا اللقاح وهي النوق ذات الدر الواحد بفتح القاف
والراء وبالحاء المهملتين ما على ظهر يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم
هلاك اللئام من قولهم لئيم رضيع اي رضع اللؤم في بطن امه وقيل معناه
اليوم يوم من تدرب الحرب من صغره كانها ارضعته م عمر رضي الله عنه روى
عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا
على رجل فقالوا فلان شهيد قال عليه السلام كلا اني رايته في النار في بردة غلها
فقال عليه السلام يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة
الا المؤمنون قوله عليه السلام كلا رد لما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه
في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف من آمن بمحمد عليه السلام وبما جاء به ومن غل
فكانه لم يصدقه لعدم جريه على موجب تصديقه لجعل النبي عليه السلام من المؤمنين

من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك او يقال المراد من المؤمنين هنا المتقون من
الذنوب ومن الدخول الدخول بلا عذاب قال بعض العلماء قوله عليه السلام اني رايته
في النار دليل على ان بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة
ونقله الشيخ الشارح اقول فيه تامل لان النصوص شاهدة على ان دخول النار
حقيقة يكون بعد الحشر فحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون لذلك
كما مثل عليه السلام دخول بلال في الجنة قبل موته ثم عذاب القبر حق لكنه بنوع آخر لا بهذا
الوجه ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت يوما على رسول الله ﷺ وهو
مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر في جنبه ونظرت في خزانته عليه السلام فرايت قبضة
من شعير فبكيت فقال عليه السلام ما يبكيك قلت كسرى وقيصر ينامون على فراش
الحرير وانت رسول الله ارى بك من الفقر ما ارى فقال عليه السلام يا ابن الخطاب
الا ترضى ان تكون لنا الاخرة انما قال لنا ولم يقل له مع كون السؤال عن حاله اشارة
الى ان الاخرة لمتابعيه ايضا ولهم الدنيا ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت
لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ
لهم في الاخرة ق سهل بن حنيف بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه عن النبي ﷺ
اربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث اثنان منها لمسلم واربعة متفق
عليها احد هذا الحديث قال كنا مع رسول الله في صلح الحديبية فجاء عمر فقال يا رسول
الله السنا على حق وهم على باطل قال بلى وقال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم
في النار قال بلى قال فيم نعطي الدنية على ديننا فقال عليه السلام يا ابن
الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك
فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية قبل كلام عمر لم يكن شكاية منه عليه السلام وانما
كان استكشاف حال لكراهة الناس الصلح م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه
يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب السابع
في حديث انه قد شهد بدرا م اسامة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال
بعثنا رسول الله عليه السلام في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت
رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فاقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته
للنبي عليه السلام فقال ام يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعني رجلا

من الخرقات بضم الخاء وفتح الراء المهملتين وبالقاف بلد من جهينة اى من بلاد
تلك القبيلة قال الا الله لا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجلا ما غشوه بتخفيف
الشين وضمها اى حين اجنحوا عليه تمة الحديث قال الراوى قلت يا رسول الله
انما قالها خوفا من السلاح فقال عليه السلام افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها
عن قلبه ام لا فما زال النبى عليه السلام يكرر هذا فى الانكار على قتله حتى تمنيت
انى اسلمت يومئذ فان قلت لم كان اسامة قتل كافرا فلم شدد عليه وان
قتل مسلما فلم يلزمه عليه قود ولا دية لانه لم يتقل انه الزمه قلت لم يكن ذلك الرجل
محكوما عليه بكلمة الاسلام قبل الاقرار بتوبته وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف
حاله انس رضه الكنه روى سلم عنه يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون ساكنة و
بجيم وشين معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء فى سوق الابل رويدك
سوقك اى امهل وارفق فى سوقك بالقوارير اراد بها النساء التوابع
فى الهودج على وجه الاستعارة لان هن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن كالشئ
الزجاج انما امره عليه السلام بالامهال لئلا يقعن فى الفتنة لحسن صوته كما يقال
الغناء رقية الزنا اولان بينهن ضغينة لا يتحملن الحركة العنيفة كالقوارير
وهذا اشبه وفيه جواز التشبيه بالنساء واستماع الشعر وكونه قى انس
رضه يا انس كتاب الله يأمر بالقصاص ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس
ابن نضر اقول ذكره بعلامة ق وكان ينبغى ان يذكر مكانه ثم لان ما ذكره هو
رواية البخارى وامار وايته سلم يا ام الربيع كتاب الله القصاص لان
المخالفة على روايته كانت ام الربيع تقدم توضيحه فى الباب الثانى فى حديث
ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ق ابو هريرة رضه الله عنه
انتفاء على الرواية عنه يا بلال حدثنى بارجى عمل عملته عندك قال شارح افعل
التفضيل هنا مبنى للمفعول على غير قياس الى هنا كلامه لكن يجوز ان يكون
للفاعل يعنى حدثنى بعمل يكون رجاؤك بثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه
سببه فى الاسلام منفعة فانى سمعت الليلة بحتمل ان يكون هذا السماع
ليلة المعراج او فى نومه او يقظته خشف بالخاء المعجمة وسكون الشين اى
صوت نعليك ويروى دف بفتح الدال هو السير اللين يعنى صوت دف
نعليك بين يدى فى الجنة وهذا السبق كان للخدمة كما يسبق العبد مولاه

مولاه فى المشى وانما اخبره عم بما رآه ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل وليرغب غيره
اليه وليصير ذلك سنة ويسمى ذلك شكر الوضوء قال بلال ما عملت عملا فى الاسلام ارجى
عندى منفعة من انى لم اتطهر طهورا تاما فى ساعة من ليل او نهار الا صليت
بذلك الطهور ما كتب الله لى ان اصلى اى ما قدر الله لى من النوافل م ابو هريرة رضه الله عنه
روى سلم عنه قال لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين علا النبى عليه السلام على صخرة
جبل ثم قال يا بنى كعب بن لؤى بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا اى خلصوا
انفسكم من النار يا بنى مرة بضم الميم بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بنى عبد
شمس انقذوا انفسكم من النار يا بنى هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بنى عبد
المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذى نفسك من النار فانى لا املك
لكم من الله شيئا بيد انى لا اقدر على دفع مكروه عنكم فى الآخرة ان ارادالله ان يعذبكم
فانما اشفع لمن اذن الله لى فيه وانما يأذن لى اذا لم يرد تعذيبه انما قال عليه السلام فى حقهم
هكذا لترغيبهم على الايمان والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته وبهرها وانى اغير ان لكم رحما سأبلها
ببلالها قال الجوهرى البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق من الماء والا بن المراد به هنا
ما يوصل به الرحم من الاحسان يعنى اصلهم بصلة الرحم فى الدنيا شبهت قطيعة الرحم
بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابى البلال بفتح الباء مصدر كملال فعلى هذا
فى قوله بلالها مبالغة كقوله تعالى اذا زلزلت الارض زلزالها يعنى زلزالها الذى فى
مشيئة الله وهو الزلزال الشديد والمعنى ابلها بما عرف عند الله وعند الناس ما هو
فلا اترك من ذلك شيئا ق انس رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال ان
رسول الله صلعم قدم المدينة فنزل فى علو المدينة فى حى يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام
فيه اربع عشرة ليلة وكان يصلى حيث ادركته الصلوة ثم انه عرم امر بمسجد فارسل
الى ملاء بنى النجار اى اشرافهم فجاؤا فقال يا بنى النجار ثامنونى اى قدروا لى
الثمن بكم نظمه هذا اى بمقابلته وهو البستان من النخيل اذا كان عليه جدار
قبل كان فى ذلك نخل فقطع وقبور المشركين فنبشت وسويت قالوا
لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعنى لا نطلب ثمنه رغبة الى شئ الا
الى ثواب الله هذا الى يدل على انهم لم يأخذوه ولكن محمد بن سعد
ذكر فى طبقاته عن الواقدى ان النبى عليه السلام اشتراه منهم بعشرة
دنانير ورد فيها عنه ابو بكر ولم يقبلوه م ابى بن كعب رضه الله عنه روى
سلم عنه

قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ
سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله عليه السلام
جميعا فذكرت مخالفة قرائته ما قرأهما فقرأ آلمحسن شأنهما فسقط في نفسي
من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله ع م ما قد
غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا فكأنما انظر الى الله فرقا فقال يا ابي
ارسل الي على هنا، المجهول يعني ارسل الله جبرئيل ع م الي فامرني اعلم ان
هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر قبل حديث اسامة على مقتضى ترتيب المصنف
لعل التغيير وقع من الناسخ ان اقرأ على صيغة الامر ان هذه مصدرية تجوز
سيبويه ان يكون مدخلها امرا او مضارعة لقوله امرني المقدر القرآن على حرف
اي على قراءة واحدة فرددت اليه اي الي الله دل عليه ارسل ان هون على امتي
ان مصدرية يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم وتجعل
ان يكون مفسرة لما في رددت من معنى القول بس المراد بالرد ههنا نفس القبول قال
الجوهري يقال رددت عليه الشئ اذا لم يقبله ورد اليه اذا رجع فرد الي الثانية اي رد الله الي
الارسالة الثانية سمي الارسال ردا للمكالمة اقرأه على حرفين فرددت اليه ان
هون على امتي فرد الي الثالثة اي الارسالة الثالثة اقرأه على سبعة احرف
فان قلت ذكر في صحيح مسلم في رواية ابن ابي شيبة عن ابي بن كعب ان الله تعالى
قال في المرة الثالثة اقرأ، على ثلثة احرف وفي الرابعة اقرأه على سبعة احرف هذه
مخالفة لرواية المتن فالتوفيق بينهما قلنا حذف الراوي في رواية المذكورة في المتن
بعض المرات فيكون المراد بالثالثة فيها الاخيرة وهي الرابعة بجاز او لك بكل ردة يعني
لك بمقابلة كل دفعة رجعت الى ردكما بتشديد الدال يعني ارجعك اليها بحيث
ما هو ثبت القراءة على سبعة احرف على امتك من اول الامر بعد رجعاتك الى
مسئلة تسأليها هذه الجملة صفة مؤكدة بمسئلة يعني مسئلة مستجابة
قطعا واما بالنسبة الى دعوات عم مرجوة فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر
لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي بتشديد الباء الخلق كلهم حتى
ابراهيم ع م بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله عليه السلام
المسائل الثلثة مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل تعدادها بحسب الزمان
مرتين في الدنيا واخر المرة الثالثة ليوم الآخرة تقدم الكلام على قراءة السبع

السبع في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على
ان من سأل الله فلم يجبه فله ان يسأل ثانيته وثالثته وعلى ان الله الكريم يحب
السائل اما في الدنيا وقت آخر واما في الاخرة م قبيصة بن مخارق رضه الله
قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكر الراء
قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدهما
هذا يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو فاراد ان
يغير اهله فخشي ان يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه يعني بافوم اخذروا ان
شر توجه الينا صباحا هذه كلمة يقال عند خوف الغارة م ثوبان رضه الى عنه
روى مسلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني اضحيتنا قيل اصلاحه طبخه وهو بعيد بل
المراد منه تقديده لان تتمة الحديث قال الراوي فلم ازل اطعمه منها حتى قدم
المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يؤكل منه من مكة الى المدينة وفيه دليل على جواز الاكل من
الاضحية بعد الثلث ق ابو هريرة رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه باحسان
اجب يعني اجح المشركين دفعا لهجومهم عن رسول الله عليه السلام اللهم ايده بروح
القدس تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ح حكيم بن حزام
قبل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة اسلم عام الفتح
ما رواه عن النبي عليه السلام اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها
وقدر تمام الشيخ كما ترى للبخاري وهو سهو كما في التحفة فقال سألت رسول الله ع م
فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته فاعطاني فقال ع م يا حكيم ان هذا المال
خضر حلو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل الى المال والابل منه كما لا يميل
العين من النظر الى الخضر والنعم من اكل الحلو وفي تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة
زواله فمن اخذه بسخاوة نفس يجعل ان يراد به نفس الدافع وهو ان يعطي بطيب
نفسه من غير استحياء وان يراد به نفس الآخذ وهو ان يأخذ بغير سؤال بورك
له فيه اي فيما اخذه ومن اخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع
نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع اي كمن له داء وهو جوع الكلب
لا يشبع بسببه واليد العليا هو يد المعطي خير من اليد السفلى وهو يد الآخذ وقيل
وقيل يد العليا يد من تعفف من السوال واليد السفلى يد السائل ففي هذا على هذا يكون
معنويا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ع الزبير بضم الزاء وفتح الباء الموحدة بن العوام رضي الله عنه بتشديد الواو وبالعين المهملة
قبل له احد العشرة المبشرة مارواه عن النبي عليه السلام ثمانية وثلثون حديثا
له في الصحيحين نيف احاديث سبعة منها للبخاري وحديثان متفق عليهما
قال خاصمني رجل من الانصار في مسيل الماء فقال عليه السلام اسق يا زبير ثم ارسل
الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال ان كان ابن عمتك يعني حكمت له
لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي عليه السلام ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء
حتى يرجع الى البلغ الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة او الجدار
الحائل بين المشارب قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي عليه السلام اولا
ان يسقي الزبير دون قدر حقه توسعة للانصاري لعلمه بانه يوثر الاحسان
الى جاره ولما قال الجار ما قال امره ان يأخذ جميع حقه وانما لم يأمر عليه السلام
بقتله لانه كان في اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين قال الله تعالى
ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب
المحسنين فان قلت كيف حكم النبي عليه السلام على الانصاري حال غضبه مع
قوله ع ولا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه عليه السلام كان معصوما
من ان يقول غير الحق ولو كان في السخط وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم
الى الاصلاح بين الخصوم في علي وسعد بن ابي وقاص رضي الله عنهما اتفقا على
الرواية عنها يا سعد ارم فداك ابي وامي فانه يوم احد كره بعض العلماء تغدية
المسلم بابويه المسلمين قالوا انما فداه عم ابويه لانهما كانا كافرين قال النووي
الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف في الكلام واكرام
بحبته وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل جيدا ع ابو سعيد رضي الله عنه روى
البخاري عنه قال حاصر النبي عليه السلام بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي كان بينهم
وبينه عم فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم
انه يحفظ جانبهم لان بني قريظة كانوا حلفاء اوس فقال عم يا سعد ان
هؤلاء نزلوا على حكمك فانزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان يقتل مقاتلهم
ويسبى ذراريهم فقال عليه السلام حكمت حكم الملك وهو الله سبحانه وفيه
دليل على جواز التحكيم وان المحكم اذا حكم لا يرجع عن حكمه قاله السعد بن معاذ
في بني قريظة اي في وقت محاصرتهم ع سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى

عنه مسلم عنه يا سلمة ابن حفنتك او درقتك من الراوي الذي اعطيتك
قال الجوهري الترس اذا كان من جلود وليس فيه خشب ولا عقب يقال له
حجفة ودرقة تقدم قصته في الباب السابق في حديث انك كالذي قال ع
سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه قال غزا المسلمون بني فزارة وامير جيشهم كان ابا بكر
وفي سبايا هم ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدمنا المدينة لقيني رسول الله عليه السلام
فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت والله لقد اعجبتني ثم لقيني عليه السلام من الغد في السوق
فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا فدفعتها
بنية الله الى اهل مكة فقدري بها نساء المسلمين كانوا اسروا بمكة الله ابوك هذه
كلمة مدح نقيض الذم والعرب الثناء بها فاذا اوجد في الولد ما يحمد عليه قيل له ابوك حسب
اي بمنسك يعني امراته من السبي قيل في الحديث جواز مفاداة الاسير بالكسير ليكون
حجة على ابي حنيفة حيث منع عدم تخميسه يمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان
غنيمة واما اذا اقسم فخرج الاسير في سهم رجل ثم ملكه عينه وفداه فليس بممنوع
او يقال ان ذلك انما كان مخافة ان يكون الاسير محاربا عينا وذلك لا يتصور الان
لضعفه ش ابن عباس رضي روى البخاري عنه قال كانت بريرة اعتقت وهي مملوكة
لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها
ودموعه تسيل على لحيته قال عليه السلام يا عباس الا تعجب من حب مغيث بفتح الميم وكسر الغين
المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة وبالراءين المهملتين بينهما ياء مثناة تحتية
اسم جارية اشتراها عائشة رضي فاعتقتها وفي بعض بريرة مغيثا ثم قال البريرة لو راجعته
فقالت يا رسول الله اتأمرني ام تشفع فقال انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه اصبعت الآية
على الائة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار وقالا اذا كانت تحت حر فلا خيار
فذهب ابو حنيفة ومن وصاحباه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه وبيان
الدليل في الطرفين موضعه الفقه انما قال عليه السلام الا تعجب لان التعجب انفعال النفس
عما خفي سببه وانما خفي ذلك لان الحب يقتضي المناسبة والبغض عدمها فلا يكاد يخفى
ربما بوجود بعض المناسبة دون بعض ولا خفاء في خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة
حيث فرقت بين امر النبي عليه السلام وشفاعته وعلمت ان الوجوب دونها ع
ابن عمر رضي روى البخاري عنه يا عبد الله ارفع ازارك قال له انا رأيتني في ازاري استرخاء
قال اي الراوي فرفعته ثم قال اي النبي عليه السلام زد فزدت اي في الرفع وفي الحديث اباحة

الاسبال يتقدم الكلام عليه ق ابو موسى رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله
الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم هذه الجملة
بدل من كنز شبه عليه السلام ثوابه المدخر في الجنة بالنفس مال مدفون في الارض في
ان كلا منهما معد للانتفاع قاله لابي موسى ق عبد الله بن عمرو رضه الله عنه اتفقا
على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل
قاله له فيه حث على مداومة اعمال الخير م عدي بن حاتم رضه الله عنه روى البخاري عنه
قال بينا انا عند النبي عليه السلام اذ جاء رجل فشكا اليه الفاقة ثم اتاه آخر فشكا اليه
قطع السبل فقال عليه السلام يا عدي هل رايت الحيرة بكسر الحاء وسكون الياء
المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة قلت لم ارها وقد انبئت عن بنا المجهول
اي اخبرت عنها قال اي النبي عليه السلام فان طالت بك حيوة لترين الظعينة و
هي بغير الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء المثناة تحت
المراة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله
يعني بسبب هذا الدين والامن في الانام حتى تامن المراة على نفسها في السفر
من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المراة من غير محرم قلنا جماعة
النساء شرط عنده في جواز سفرها وليس في الحديث ما يدل على ذلك ولئن
طالت بك حيوة لتفتحن كنوز كسرى قلت كسرى بن
هرمز قال اي النبي عليه السلام كسرى بن هرمز قال الراوي رايت الظعينة
ارتحلت كما وصفها النبي عليه السلام وكان هذا الفتح في خلافة عمر وكنت ممن
افتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب
او ورق يبكر الرا اي فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه وليلقين
هذا انما يكون عند قرب القيمة وفي الارض كنوزها وليبلغن الله احدكم
بالرفع فاعل يوم يلقاه اي في يوم القيمة وليس بينه وبينه اي بين الله
وعبده ترجمان يترجم له يعني واسطة بينهما يقرر كلام الله لعبده فليقولن
له اي الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على المعنى
يعني الم يبلغك الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل
بالجزم اي اغنى عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر
عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة

ظاهرة لانه ذكر في مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة وفي مقابلة شكوى الفاقة
كثرة المال وفي آخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة م سعد بن ابي وقاص رضه
روى مسلم عنه قال خلف رسول الله عليه السلام عليا بن ابي طالب في اهل في غزوة
تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال عليه السلام يا علي
انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي قبل ان منزلة هرون
من موسى كانت في ست اشيا الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة
في النبوة فلما استثنى النبي عليه السلام النبوة بقي ما عداها على حالة يمكن الرواض
بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلي حتى غلا بعضهم بان كفر الصحابة في تقديمهم غيره
وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه مذهب هؤلا اسحق من ان يرد وبنا ظر
فيه واما ما عدا الغلاة فقد غلطوا بضلالهم زعموا ان الخلافة ههنا مطلقة وليست
كذلك بل مقيدة بكونها في حيوة النبي عليه السلام في زمان سفره عوض ذلك كما كان خلافة
هرون كذلك لانه مات قبل موسى باربعين سنة فان قلت اذا لم يخلف هرون
موسى في النبوة فما الحاجة الى الاستثنا بقوله الا انه لا نبي بعدي قلنا انما استثنى نفيا
لتوهم الشركة في النبوة كما كان هرون كذلك تقديره الا انه لا نبي بعد بعدني على حذف
المضاف كما كان بعد بعث موسى بعدة مرتبة م عمر يا عمر لا تكفيك اعلا المحض بلا انه
مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث في الصحيحين ولا في احدهما وانما اخرجه
مالك في الموطا من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب آية الصيف التي في آخر
سورة النسا قال حين اكثر عليه في السؤال عن الكلالة وانما قال آية الصيف لان في
الكلالة انزل آيتان احديهما في الشتا وهي قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة الآية الاخرى
في الصيف وهي قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك
ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد ففي آية
الصيف من البيان ما ليس في آية الشتا ولذلك احاله عليها كان هذا البيان
لا يروي الظمآن لان الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول كثير من الصحابة وجمهور
العلما وحديث ابي سلمة وهو ان رسول الله عليه السلام سئل عن الكلالة فقال من
ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فاولوا آية الصيف بان الولد مشتق من الولادة
فيتناول الوالد والاب فيه ما قاله الخصاص ترك ذكر الوالد في آية الصيف لكونه
معلوما من اول السورة لانه قال في حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فلام الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس لعطه الميراث للابوين وبين نصيب الام في
الحالتين فعلم ان باقيه للاب ولم يعط للاخوة ميراثا مع وجود الاب وفي آية الصيف
اعطى للاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة في الاولاد ليضا وانما احال النبي عليه السلام
عمر على آية الصيف الغائبة لهذا التاويلات تحريفا له على فطنة فيها وان لا يرجع الى السوال
ولذا روى انه عليه السلام طعنه باصبعه في صدره وقت ذكر الحديث مبالغة في الحث عليه
م عمر روى مسلم عنه قال سئل النبي عليه السلام عن منع العيس الزكوة فقال عم اغاليا
فهي علي ومثلها معها يا عمر أما شعرت أما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك
الحي ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهي
النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو دون المثل
رعاية للاب وقع قول يا عمر اه كانه تعليل للتزامه عم الزكوة عنه م ابو هريرة روى مسلم
عنه يا فلان الا تحسن صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تقويم اركانها الا بتخفيف
الما بالتخفيف حرف تنبيه المصدر اذا مشى كيف يصلي وانما يصلي نفسه فجدير على ان يتفكر في تكميل
لان نفع عمله عائد اليه وقع هذه الجملة تاكيدا لما قبله انه لا يضر من ورائه ما ابهم من بين
يدي قال ما صليت يوما ثم انصرف ف عبد الله بن ابي اوفى انتفاعنا بالرواية عنه قبل ما روى
عنه النبي عليه السلام حزقوا عون حديثا له في الصحيحين وستة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة
وسلم بواحد قال كنا في سفر مع رسول الله عم فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح
الدال وبالحاء المهملة اي اخلط السويق بالماء لنا قال اي فلان يا رسول الله انا عليك
نهارا انا قال هذا انه رأى آثار الضياء التي تكون بعد غروب الشمس وظن ان الفطر
لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبي عم لم يرها فاراد تذكيرها قال انزل فاجدح
لي قال اي الراوي فنزل فجدح اي فلان فاتاه بقدح فشرب ثم قال اي النبي عم شيء ابيد
اذا غابت الشمس ههنا وجاء الليل ههنا فقد افطر الصائم اي دخل وقت الفطر وقيل
معناه افطر في الحكم وان لم يفطر حسا لوجود الاول في الحديث دليل على فضل الصوم في السفر
فتاه هذا المحمول على الحتوف المشقة فيه او يكون فعله لتقديم الجواز م عبد الله بن سرجس
وهو بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما هو رواه عن النبي عم سبعة عشر حديثا اتفق
مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا يا فلان ما يمنعك ان تصلي الصلوتين اعتد بها احدكم
اهصلوتك وحدك ام بصلوتك معنا قال الراوي دخل المسجد رجل والنبي عم في صلوة الفجر فصلى
ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه في الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة

تقدم

تقدم الكلام عليه في حديث اذا اقيمت الصلوة م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه يا فلان
ابن فلان ويا فلان بن فلان اهل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قاله لما انتهى الى
مصارع بدر ملقاة في بئر وهذا الاستفهام للسخرية فاني قد وجدت ما وعدني الله
حقا الى من تقوية دين والغيبة عليكم فقال عمر يا رسول الله كيف نكلم اجسادا
لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا علي شيئا
قبل هذا السماع خاص لهولاء والاولى ان يقال انه عام لما صح ان النبي عليه السلام كان
يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم يسئل الله لنا ولكم العافية م قبيصة
ابن مخارق رضي الله عنه روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله عم اسئله
فيها فقال اقم حتى تاتينا الصدقة فنامر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل
الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف
الميم هي الكفالة والمراد هنا المال الذي يتحمله الانسان لاصلاح بين القوم ودفع تخاصمهم
والعرب كانوا يتعاونون ذلك شرفا ويبادرون الى معونته فحلت له المسئلة بشرط
ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب حتى يصيبها الضمير المنصوب فيه عائد الى ما حاصل
له من المسئلة وهي الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اي يدفع نفسه المسئلة
ورجل اصابته جائحة اي آفة اجتاحت ماله اي اهلكته فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما
بكسر القاف ما يقوم به الشئ من عيش او قال سدادا من عيش هذا شك من
الراوي والسداد بكسر السين ما يسد به الحاجة ورجل اصابته فاقة اي فقر حتى يقوم
ثلثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة فحلت بقوله من قومه لانهم هم
العالمون بحاله حلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش
فما سواهن من المسئلة يا قبيصة سحتا وهو الحرام الذي يلحق آكله منه عار ولذلك
غلب في الرشى قال النووي هكذا في جميع النسخ ورواه غير مسلم سحتا هذا او ضرورة
رواية مسلم يحتاج الى الاضمار اي اعتقده سحتا يا كلها صاحبها سحتا بدل من الضمير
في يا كلها او بتمييز الجملة صفة سحتا وارجاع الضمائر المؤنثة اليه على تاويل الصدقة وفائدة
هذا التوصيف انه حرام في اعتقد صاحبه كما قال الله تعالى ويقتلون النبيين بغير حق
بقي في اعتقادهم كذا وقع في كتاب مسلم يقوم والصواب يقول وكذا اخرجه ابو داود
بالاعجام من المصنف انه بادر الى تخطئة لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم
هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح اي يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فاقة قال قوم الثلثة شرط في اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور
شهادة عدلين كافية تحملوا الحديث على الاستحباب قال القاضي لعله اراد بقوله ثلثة
ان يصل عساره الحد الاشتهار المراد به هنا الجماعة لا نفس العدد فان قلت
ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة تحل لغير الثلثة المذكورة كمن لا يقدر على كسب
لكونه زمنا او ذا عائلة اخرى جاز له السؤال بقدر قوت يومه قلنا المعنى ان المسئلة
لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا ان يتجمل حاله فتحل له المسئلة مع كونه غنيا او يهلك
ماله بآفة سماوية فتحل له المسئلة من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي هلاكه
بسبخفي والمسئلة تحل له بعد ان يخبره جماعة من قومه او امامن كان قادرا على
الكسب فتركه لاشتغال العلم جاز له الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع يكره له
صدقة التطوع ش جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان معاذ يصلي مع النبي عم
العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع النبي عليه السلام العشاء ثم اتى قومه
فامهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت قال لا
ولكني آتي رسول الله عم فاتاه فاخبره بما جرى وقال انما نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا
فقال عليه السلام يا معاذ افتان انت الفاتن المضل ومنه قوله تعالى وما انتم لها بفاتنين
عبر عنه بالفتان تشديدا في الانكار عليه لاستغراقهم فيه للتوبيخ والتنبيه على
كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة ثلثا قال النووي هذا اللفظ غير مذكور في
صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوي يعني ناداه النبي عم بهذه الكلمات ثلث مرات
اقرأ والشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قال الزجاج اقرأ البقرة في العشاء
الاخيرة ذهب الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل بهذا الحديث وابو حنيفة منعه
لئلا يلزم اتباع القوي الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلي مع النبي عم
نفلا الناضح الابل التي يستقى عليها يعني انا نحن اصحاب نعمل للاستطيع تطويل
الصلوة وفيه جواز التعرض لمن ارتكب مكروها كراهة تنزيه ق معاذ بن جبل
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنت رديف رسول الله على حمار فقال لي
يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ
قلت لبيك يا رسول الله وسعديك فقال عليه السلام يا معاذ بن جبل قلت لبيك
يا رسول الله وسعديك فقال هل تدري ما حق الله على العباد قال اي الراوي
قلت الله ورسوله اعلم قال اي النبي عليه السلام فان حق الله على العباد ان يعبدوه

ان يعبدوه اي يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ الكفار على الاشراك في
عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا
ذلك الحق يجيء بمعنى الوجوب وهو المراد من حق الله على العباد وبمعنى الجدير وهو المراد من
حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم فان قيل قد جاء في رواية
عن معاذ انه قال كان بيني وبينه مؤخرة الرحل فاراها تختص بالابل قلنا يحتمل ان تكون
هذه المرة غير مرة الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه النبي عم
عنه على ما جاء في بعض روايات مسلم من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به
الناس قال لا بشرهم فيتكلوا اجيب باحتمال ان النهي كان لكونه في زمان
الكسل وعدم استقرار امر الشرع فلما رأى معاذ تمرن النفوس بالطاعات
رواه ولذلك روى ان معاذا رواه في اخر عمره او بقال النهي عنه التبشير به
على سبيل العموم لانه قال افلا ابشر به الناس لعموم ورود المنع منه لانه من الاسرار
الالهية لا يجوز كشفها عند العامة ونداء رسول الله عم معاذا ثلث مرات كان
للتوقف في افشاء هذا السر ومنه حديث ابي هريرة قال حفظت من رسول الله
وعائين اما احدهما فافشيته فيكم واما الآخر فلو افشيته لقطع هذا البلعوم
رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح المراد بحق الله على
عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد الى ان العبادة
انما تتحقق بالامتثال للواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا الوجه
مع ما فيه من التكلف غير مناسب لمعنى التبشير به ولقوله فيتكلوا وان ناسب
لاطلاق قوله ان لا يعذبهم ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه
قال كنت معه عم في السفر فقال عليه السلام يا مغيرة خذ الاداوة فاخذتها
انا صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلقت معه عم حتى توارى
عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت
فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضأ ووضوء الصلوة ومسح
على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة
والاولى انها جائزة مطلقا وما روي من النهي عنها محمول على ان يباشر
الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا لحاجة نوع آخر ق
جابر رضه اتفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تقدم قصته في الباب الثالث في حديث لا تنزلن بر منكم سوراً بكسر الراء
كل طعام يدعى اليه الناس كذا في النهاية فيتهيأ لكم كلتاهن جلعتا كلة واحدة بمعنى
اسرعوا والالف فيها للبيان الحركة كما لها، في قوله تعالى كتابيه ويكون نحو قفا بالتنوين م
ابو سعيد رضه روى مسلم عنه يا اهل المدينة لا تاكلوا لحوم الاضاحي بتشديد الباء جمع
اضحية فوق ثلث قال القاضي ابتداء الثلث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون
من يوم النحر وان تاخر ذبحها الى ايام التشريق وهذا اظهر قال ابو سعيد فشكوا
الى رسول الله ان لهم عيالا جمع عيل بالتشديد كجيد وجيد من عاله اذا مانه وخشما
وخدما قيل خدمانفير لخشما بواو العطف قال النووي خشم الرجل من يغضب له
وخدمه من يخدمه ويغضب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال كلوا
واطعموا واحبسوا او ادخروا شك من الراوي اي في انه عليه السلام قال احبسوا
او قال يمكنه ان ادخروا ق عبد الله بن زيد بن عاصم رضه اتفقا على الرواية عنه انما
ذكر جد الراوي ليميز عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم
النبي عليه السلام الغنيمة يوم حنين في الناس وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار
شيئا فكانهم غضبوا لذلك فقال عليه السلام يا معشر الانصار لمعشر الجماعة الذين
يشملهم وصف كالانبياء الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي الى بسببي وكنتم متفرقين
فالفكم الله بي وعالة بالتخفيف اي وكنتم فقراء فاغناكم الله بي وفي الحديث تنبيه
على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة الايمان التي هي اعظم النعم ثم من نعمة
الالفة وهي اعظم من نعمة المال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا معشر
الانصار فلتم اما الرجل اراد وابها النبي عليه السلام فادركته رعبة في قريته اي
في مكة قالوا هذا القول لما فتح النبي عليه السلام مكة وقعد فيها اياما قالوا فكان
ذلك اي قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله ورسوله قال النووي كلا لها
معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه اني رسول الله حقا يا نبي الوحي ويخبرني
بالمغيبات كهذه القضية والثاني بمعنى الثني يعني لا تفتنوا باخباري اياكم بالمغيبات
كما فتن قوم عيسى فاني عبد الله ورسوله الى هنا كلامه لكن الاقرب ان يقال
كلا لحوف ردع اي ليس الامر كما توهمتم من افامتي بمكة فمعنى قوله اني عبد الله ورسوله
ان كوني على هذه الصفة يقتضي ان لا ارغب الى بلدة هاجرت منها بامر الله
هاجرت الى الله واليكم يعني قصدت في الهجرة الى ثواب الله والى دياركم خلا

فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا محياكم والممات مماتكم يعني قصدي ان
احيى في بلدكم واموت فيها ولا افارقكم ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه
يا معشر الشباب جمع الشاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا
قاله النووي من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة
منها الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والهاء والثالثة الباء بالمد بلا هاء والرابعة
الباه بهائين بلا مد معناه الجماع لكن لا بد هنا من تقدير المضاف يعني
من استطاع لمؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو
افعل تفضيل من غض طرفه اذا خفضه يعني ان المتزوج اخفض لعين المتزوج من
اجنبية واحصن للفرج ومن لم يستطع اي لمؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه
بالصوم فانه له اي فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره
وجاء بالكسر والمد اي الخصيتين لبضعف الشهوة يعني ان الصوم يقطع الشهوة
ويدفع شر المني كالوجاء الامر في الحديث للوجوب لانه محمول على حالة التوقان بشارة
قوله يا معشر الشباب فانهم ذوو التوقان على الجبلة البشرية ق عائشة رضه الله عنها
اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله عليه السلام اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه
فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي فخرجت
معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل في هودج يعني في مركب من مراكب
النساء حتى فرغ النبي عليه السلام عن غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن عليه السلام
ليلة بالرحيل فقمت لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا
عقد كان على من جزع قد سقط فرجعت التمس عقدي حبسني ابتغاؤه واقبل النفر
الذي كانوا يرحلون بي فاحتملوا هودجي فوضعوه على بعيري الذي كنت اركبه
وهم يحسبون اني فيه وساروا ووجدت عقدي بعد ما مضى منازلهم وما وجد بها
احدا منهم فقصدت منزله الذي كنت فيه فجلست فيه وظننت ان القوم سيفقدوني
ويرجعون في طلبي فبينا انا جالسة في مكاني اذ غلبتني عيناي فنمت وكان
صفوان بن عطال من وراء الجيش قد عرس فاصبح في المنزل فرأى سواد انسان
نائم فعرفني وكان يراني قبل ان يضرب علينا الحجاب فاستيقظت باسترجاعه فخمرت
وجهي بردائي والله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء ببعيره فاناخه فركبته

الضبع فرخ غزال ضبع

وفي

الى قال سبحان الله سبحان الله م

الاسترجاع رجوع المكلف وحده المطيعة
انا لله وانا اليه راجعون
الخزرجي

واخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش فما فارق اهل الافك في قولهم فهلك من هلك
من شاني وقدمنا المدينة فمرضت شهرا وكنت الاري من رسول الله اللطف
الذي كنت ارى منه حين اشتكي قلما تغيب اذا دخل امرأة بقول اهل الافك فازددت
وجعا على وجعي فاستأذنت من رسول الله ص ان آتي ابوي واستيقن الخبر
فاتيت ابوي فقلت لامي يا امتاه ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك فلما
امرأة ذات منزلة عند زوجها ولها ضرائر الاكثرن عليها القول فقلت سبحان الله
وقد تحدث الناس بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله ص عليا واسامة
يستشيرهما في فراق اهله حين استلبث الوحي عليه فاشار اسامة بما رسول
الله ما نعلم الا خيرا وقال على لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة
وان سل الجارية تخبرك ودعا رسول الله ص بريرة فقال ايا هل رأيت من عائشة شيئا
يريبك فقالت والذي بعثك بالحق ان عائشة اطيب من طيب الذهب
فقام رسول الله على المنبر فقال عليه السلام يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد
بلغني اذاه يعني من بضعة فيمن اذاني في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي
الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام
سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس
ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام سعد بن عبادة
سيد الخزرج كذبت والله ان كان من الخزرج لا تقدر على قتله ولو كان من قومك
ما احببت ان يقتل وان كان من قومك ما احببت ان يقتل فقام اسيد بن حضير
وهو ابن عم سعد فقال كذبت والله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين
وسكت رسول الله ص قالت فبينا انا ابكي اذ دخل رسول الله فسلم وجلس فمكث
فتشهد ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا فان كنت بريئة
فان الله سيبرئك وان كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه
فتلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لامي يا امتاه اجيبي عني رسول الله فيما قال
قالت اي بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله ص فقلت لابي يا ابت اجب
عني رسول الله ص فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله ص فقلت
والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة
والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله اني بريئة
لتصدقوني والله لا اجد لي ولا لكم مثلا الا كما قال ابو يوسف فصبر جميل والله المستعان

الام يقتلة ونزول وحي عليه اخرى

المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله ص مجلسه حتى انزل الله على
عليه ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآية فلما انزل الله عز وجل عن رسول الله ص
كان اول شيء تكلم به وهو يضحك ابشري يا عائشة اما الله فقد برأك
فقال لي ابي وامي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم ولا احمد الا الله الذي انزل
برأتي قال ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن فاني
اريتكن اكثر اهل النار قال فما خرج الى المصلى في يوم عيد فمر على النساء قال ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قالوا ليهود مدينة وفي
الحديث دليل على ان الايمان والاسلام واحد خ عائشة رضه روى البخاري عنها
يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول
الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا قالوا ما نعلم المدينة بعد اسلام عبد الله
ابن سلام قال صاحب التحفة لم ير والنبي ص هذا الحديث الا عن انس لعل
نسبته الى عائشة رضه بكون سمعها من الكاتب نوع آخر من اجناس
شتى وهو ما في اوله حرف من حروف النداء على اختلاف انواعها والمنادى مفرد
نكرة ومضاف اخرى م المغيرة بن شعبة رضه روى مسلم عنه اياك ان تبني وما ينصفك
يقال نصب الرجل بالكسر اذا تعب وانتصب غيره منه انه لا يضيرك اي لا يضرك
يعني الدجال قاله لما اكثر السؤال عن الدجال اخرجه البخاري يعني رواه عن الراوي
المذكور الا لفظة اي بنية ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال
ركب النبي عليه السلام على حمار وارد فني وراءه لعيادة سعد بن عبادة فمر
حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي وعبد الله بن رواحة وجماعة من المسلمين
والمشركين فلما تم وقف فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال
له عبد الله ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع
الى رحلك فمن جاءك منا فاقصص عليه وكان ذلك قبل ان يظهر
الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في
مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتثاورون
فاسكتهم رسول عليه السلام ثم ركب دابته فارحني فدخل على سعد بن عبادة
فقال له اي سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب عدي السمع يعني يا بني
لتضمنه معنى التوجه قال كذا وكذا قال لسعد بن عبادة حين عاده فقال سعد

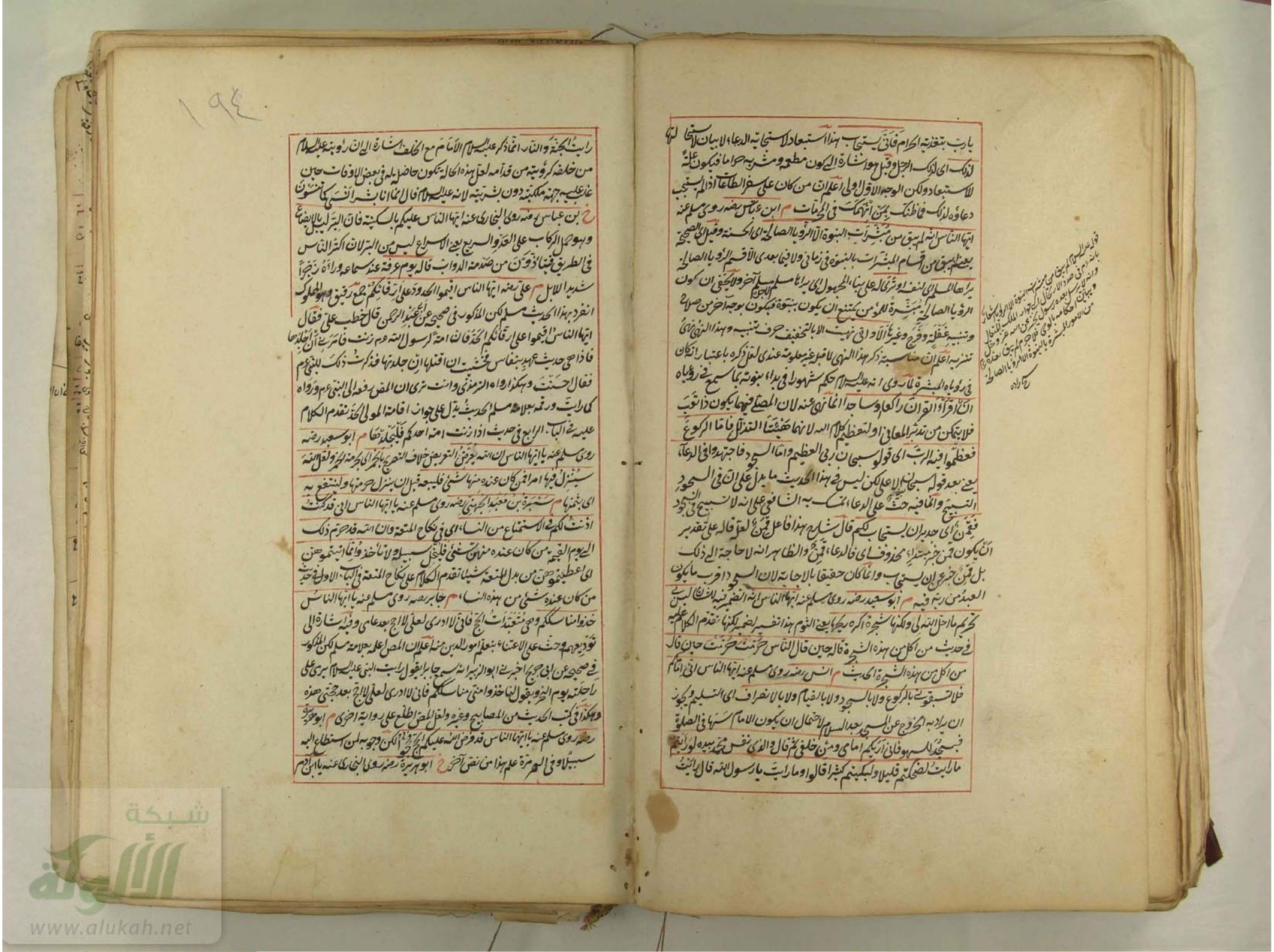
الله خبرا ولم يعلم ما في نفوس اهل بيته رضي الله عنهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

اعف عنه يا رسول الله ولقد اعطاك الله الذى اعطاك فعفا عنه النبى ع م
والوجاب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابى وفيه جواز الكناية عن
ابن آدم الا ابن آدم م العباس بن عبد المطلب رضه سوى مسلم عنه
قال لما ولى المسلمون مدبرين فى غزوة حنين طفق رسول الله يركض بغلته
الى الكفار وانا آخذ بلجام بغلته اكفها فقال عليه السلام اى عباس نادِ اصحاب
السمرة وهى الشجرة التى بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت باعلى صوتى اين
اصحاب السمرة فقالوا ابالبيك بالبيك قلت فاقتتلوا والكفار فنظر رسول
الله عليه السلام وهو على بغلته البيضاء التى يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى
قتالهم فقال هذا حين حمى الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار فقال
انهزموا ورب محمد فانهزموا والوطيس التنور اراد بكونه حميا استداد الحرب
وركوبه عليه السلام على البغلة فى مقام الحرب دليل على نهاية شجاعته فان قيل
قد ذكر مسلم فى رواية سلمة ان رسول الله ع م قبض قبضة من تراب فرمى بها
قلنا يحتمل انه ع م اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب فرمى بهما مرتين وانه ع م
قبض قبضة مخلوطة بهما قبل غزوة حنين كانت فى شوال سنة ثمان من الهجرة
وحنين واد بين مكة والطائف وراء عرفات قاله يوم حنين ق المسيب
ابن حزن بالسين المهملة وفتح الباء المشددة المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة
وسكون الزاء المعجمة قيل هو ممن بايع تحت الشجرة مارواه عن النبى عليه السلام سبعة
احاديث له فى الصحيحين ثلثة انفرد البخارى منها بواحد واثنان متفق عليهما
احدهما هذا اى ع م قال لا اله الا الله ولم يقل معه محمد رسول الله لاشتهارها ان التوحيد
لا يعتبر فى الايمان بدون تصديق بمحمد كلمة احاج لك بها عند الله روى ان
ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد قال له النبى عليه السلام لاستغفرن لك ما لم انه
عنك فانزل الله ماكان للنبى والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين
ولو كانوا اولى قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابى طالب
عند وفاته المراد به قرب وفاته قبيل النزع لانه لو كان فيه لما امره النبى
عليه السلام بالايمان لان ايمان اليأس غير نافع وحمله بعضهم على النزع
لانه عليه السلام رجا ببركته ان ينال الرحمة بايمانه فيه وفى قوله عليه السلام
احاج بها اشارة الى هذا قال القاضى هذا ليس بصواب لانه ينافى قوله تعا

وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت
قال انى تبت الآن وكذا قاله الشيخ الشارح اقول انهم ما ادعوا قبول
التوبة منه حتى ينافى الاية بل قالوا رجا النبى عليه السلام ان ينال الرحمة وان آمن
فى حال نزعه وهذا لا ينافى الاية الا يرى انه استغفر له بعد ابائه عن التوحيد
لغلبة حمية على مغفرته مع ان تأخر الحديث عن الاية غير معلوم ق ابو موسى
رضه اتفقا على الرواية عنه انهما الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اى ارفقوا على
انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون ويروى تدعونه سميعا
قريبا وهو معكم اى بالعلم والاحاطة قاله وسفر كانوا يجهرون بالتكبير وفى الحديث
استحباب الاخفاء فى ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا لمن المقام
والشيخ المرشد قد يأمر المبتدئ برفع الصوت لينقطع عن قلبه الخواطر
الرديئة فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انها الناس ان الله طيب
لا يقبل الا طيبا يعنى ان الله منزه عن النقائص فلا يقبل من الصدقات الا
ما يكون حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين قال يا ايها الرسل
كلوا من الطيبات واعملوا صالحا انى بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين امنوا
كلوا من طيبات ما رزقناكم يعنى لم يفرق الله بين الرسل وغيرهم فى وجوب طلب
الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام الراوى والضمير فيه للنبى ع م
الرجل بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ويجوز ان ينصب
على انه مفعول ذكر يطيل السفر اى يمشى من مكان بعيد هذه الجملة على الوجه
الثانى صفة له لانه فى المعنى كالنكرة كما وخه كذا قوله كمثل الحمار يحمل اسفارا قال
شارح المراد بالرجل الحاج لكن الاولى ان يجعل عاما ليتناول السفر فى وجوه
الطاعات كلها اشعث اغبر اى حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء
اى يرفعهما سائلا حوائجه وقائلا يا رب يا رب ذكره ثلث مرات ظانا
ان هذه الحالات من اطالة السفر ونحو الزحمات من مظان اجابة الدعوات
الواو للحال فى قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذى بتخفيف الذال المعجمة
وفى بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال الشراح اشار بهذا القول الى حال صوره
بالقولين الاولين الى حال كبره انما ذكرهما تنبيها على استواء حالتيهما الى هنا
كلامهم لكن العكس اولى لان قوله وغذى حال فلابد من تقدير يعنى قد قرب قوله

يارب بتغرته اكرام فانى يستجاب هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لابيان الاستحالة لذلك اى لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون علة لاستبعاد ولكن الوجه الاول والى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه لذلك فاظنك بمن انهمك فى المحرمات م ابن عباس رضه روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة اى الحسنة وقيل الصحيحة بعض ما يبقى من اقسام المبشرات بالنبوة فى زماني واما فيما بعدى الاقسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم اى لنفسه او ترى له على بناء المجهول اى يراها مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن يمتنع ان يكون بنبوة فيكون بوجه آخر من صلاح وتنبيه غفلة وفرج وغير ذلك الا ترى انهيت الابالتخفيف حرف تنبيه وهذا النهى تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهى لما قبله غير ملوحة عندى لعل ذكره باعتبار انه كان فى رؤياه البشرة فاراد ان انه عليه السلام حكم شهورا فى بداءة نبوته بما سمع فى رؤياه ان اقرأ القرآن راكعا وساجدا فنهى عنه لان المصلى فيهما يكون ذا تعب فلا يتمكن من تدبر المعانى او لتعظيم كلام الله لانها حقيقتا التذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب اى قولوا سبحان ربى العظيم واما السجود فاجتهدوا فى الدعاء يعنى بعد قوله سبحان الاعلى لكن ليس فى هذا الحديث ما يدل على ان فى السجود التسبيح وانما فيه حث على الدعاء تمسك به الشافعى على انه لا تسبيح فى السجود فقمن اى جدير ان يستجاب لكم قال شارح هذا فاعل قمن والعامل فيه محذوف اى خلق قمن خبر مبتدإ والظاهر انه لا حاجة الى ذلك بل قمن خبر على ان يستجاب لكم واما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه فيه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يكن نبى قبلى الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم شر ما يعلمه لهم الا وان عافيتكم قد جعلت فى اولها وسيصيب آخر هذه الامة بلاء شديد وامور تنكرونها وتجىء فتنة فيرقق بعضها بعضا وتجىء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتى ثم تنكشف وتجىء فتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن احب منكم ان يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت الى الناس الذى يحب ان يؤتى اليه ومن بايع امامه فاعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ان استطاع فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر قال فادخلت رأسى من بين الناس فقلت انشدك الله انت سمعت هذا من رسول الله صلعم فاهوى بيده الى اذنيه فقال سمعته اذنى ووعاه قلبى فقلت له هذا ابن عمك معاوية يأمرنا ان نأكل اموالنا بيننا بالباطل ونقتل انفسنا والله يقول فى كتابه يا ايها الذين آمنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم ونقتل انفسنا والله يقول فى كتابه ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما فسكت ساعة ثم قال اطعه فى طاعة الله واعصه فى معصية الله ح وزاده



رأيت بخفة والتاء انما ذكر عليه السلام الامام مع الخلف اشارة الى ان رؤيته عليه السلام من خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه الحالة تكون حاضرة له فى بعض الاوقات حين غاب عليه جهة ملكية دون بشريته لانه عليه السلام قال انما انا بشر انسى كما تنسون ح بن عباس رضه روى البخارى عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو والسريع يعنى الاسراع ليس من البر الا كثر الناس فى الطريق فتنا ذوق من صدمة الدواب قاله يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل م على رضه ايها الناس افهموا الحدود واقيموا على ارقائكم ح رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور فى صحيحه عن ابى عبد الرحمن قال خطب على فقال ايها الناس افهموا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله صلعم زنت فامرنى ان اجلدها فاذا هى حديث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت ذلك للنبى صلعم فقال احسنت وهكذا رواه الترمذى وانت ترى ان المض رفعه الى النبى صلعم ورواه كما رأيت ورقمه بعلامة مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه فى الباب الرابع فى حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها ح م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس ان الله يحرض التوبة بعض خلاف التحريض بالحرمة اى بحرمة الحرم ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شئ فليبعه قبل ان ينزل حرمتها وليتمتع به اى بثمنها م سمرة بن معبد الجهنى رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس انى قد كنت اذنت لكم فى الاستمتاع من النساء اى فى نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة من كان عنده منهن شئ فليخل سبيلها ولا تأخذوا مما اتيتموهن اى اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة فى الباب الاول فى حديث من كان عنده شئ من هذه النساء م جابر رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس خذوا مناسككم وهى متعبدات الحج فانى لا ادرى لعلى لا احج بعد عامى وقيله اشارة الى توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين منه علة ان المض اعله بعلامة مسلم لكن المذكور فى صحيحه عن ابى جريج اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رأيت النبى عليه السلام يرمى على راحلته يوم النحر ويقول لتأخذوا منسككم فانى لا ادرى لعلى لا احج بعد حجتى هذه وهكذا فى كتب الحديث من المصابيح وغيره ولعل المض اطلع على رواية اخرى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذرونى ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا امرتكم بشئ فأتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شئ فدعوه م ابو هريرة رضه روى البخارى عنه يا ابى انت وامى يا رسول الله اى الناس اسعد بشفاعتك يوم القيامة قال لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألنى عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت من حرصك على الحديث اسعد الناس بشفاعتى يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه او نفسه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان تبذل الفضل اراد به ما فضل على قوت نفسه وعياله خير لك هذا خبر عن قوله
ان تبذل وان تمسك شر لك لان المقصود وهو الثواب يفوت عنه بالكف عن
بذله والامام على كفاف يعني ان لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك
المواساة على جهة النهي م جابر رضه روى مسلم عنه قال بنو سلمة اردوا ان يبيعوا
منازلهم ويقتربوا من المسجد فقال عليه السلام لهم يا بني سلمة بكل الاسلام
دياركم تكتب اثاركم بكل الاغراء اي الزموا دياركم تكتب اثاركم اراد بالاثار الخطى الى المسجد ويكنى بها
كناية تؤنبهم ديارهم تكتب اثاركم كرره النبي عليه السلام للتاكيد نوع آخر وهو ما اولع حرف
نداء ومناداه مضافا الى مؤنث او مفرد مؤنث ق ام سلمة رضه انفقا على الرواية عنها
قالت سالت النبي عليه السلام عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال عليه السلام يا بنية
ابى انية سالت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني اناس من عبد القيس وهم قبيلة
بالاسلام من قومهم اي بعوض ان قومهم تلك القبيلة قد اسلموا فشغلوني عن الركعتين
بعد الظهر فهما هاتان تركت به الشافعي على ان سنة الظهر وغيرها من السنن
تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر
وموضع بيانه مشبعا الفقه وفيه بيان انه اذا تعارض المصالح والمهمات
بدئ بالمهم فالمهم ولهذا بداء النبي عليه السلام بالحديث في الاسلام وترك سنة الظهر
حتى فات وقتها خ انس رضه روى البخاري عنه قال سالت ام حارثة عن ابنها
حارثة وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة صبرت وان كان غير ذلك
اجتهدت في البكاء فقال عليه السلام يا ام حارثة انها الضمير للقصة جنان اي له
جنان جمع جنة وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير قبل الضمير فانها
للجنة يعني ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس
الاعلى الفردوس البستان الذي فيه الكرم والاشجار ذكره في شرح المشكوة المراد بالجنان
الدرجات خ ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد قبل ما رويته
عن النبي عليه السلام ضمن احاديث انفرد البخاري منها باثنين قالت اتيت رسول الله
ع وعلي ثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسوا هذه الخميصة
فسكت القوم فقال ائتوني بام خالد فاتي بي النبي عليه السلام فالبسنيها بيده وقال ابلي و
اخلقي مرتين فجعل ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذا سنا
يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف بمعنى حسن على لسان الحبشة وبروى سنه بالتشديد

بالتشديد والهاء من غير الف في الموضعين هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك
الوقت اتفاقا سماها ام خالد تفاؤلا والمفهوم من الحديث حسن خلقه عليه السلام و
اختلاطه مع الصغار وان الهبة لهم جائزة وان الدعاء بطول العمر جائز فكانه
عليه السلام قال لها عمرك الله تعمرا لا تبتلا او الاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب
خلقا ورى اخلقي بالفا، يعني البسي بعده ثوبا آخر ق عائشة رضه انفقا على
الرواية عنها قالت كان لنا، رسول الله حريان حرير ان حرب فعائشة وصفية
وسودة والحرير الآخر ام سلمة وسائر ازواجه وكان المسلمون عالمين حب النبي ام
عائشة رضه فمن اراد ان يهدي هدية لرسول الله اخر هاحتى اذا كان في بيت عائشة رضه
بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة كلمي رسول الله يامر الناس ان يهدوا اليه
حيثما كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسالنه ما قالت
ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه فكلمته فلم يقل لها شيئا ثم كلمته فقال عليه السلام يا ام
سلمة لا تؤذيني في عائشة اي بالتكلم في حقها فانه والله ما نزل علي الوحي وانا
في لحاف وهو اسم لما يتغطى به امراة منكن غيرها اي غير عائشة فقالت ام سلمة
اعوذ بالله من ايذائك يا رسول الله وفيه اعلام الرجل بحب بعض نسائه
م انس رضه روى مسلم عنه قال كان عند ام سليم يتيمة فرآها رسول الله فقال
انت هيه لقد كبرت لا يكبر سنك وقبل امر ورجال المرسل فرجعت اليتيمة الى ام
سليم تبكي وتقول دعا علي رسول الله ان لا يكبر سني فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت
رسول الله ع فقالت يا نبي الله ادعوت على يتيمتي فقال وما ذاك يا ام سليم
قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر سنها فضحك رسول الله فقال عليه السلام
يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي اني اشترطت على ربي هذا بل تمام قبله
واوحي في الدلالة على المراد فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب
البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان يجعلها له طهورا وزكوة
وقربة يقربه بها اي يقرب الله اليه ذلك المدعو عليه تلك الدعوة يوم القيمة يعني
تلك البتيمة لم تكن اهلا بدعائي عليها فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر عن
النبي ع الدعاء على من ليس اهلا لذلك قلنا صدوره امكان يكون المدعو عليه
اهلا له في الظاهر وهو ع كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله او بان لا يكون
على قصد مما جرت به عادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبرت

سنك وغيرذلك فخاف عم ان يصادف شيئ من ذلك اجابته فسأل ربه ان
يجعل رحمة وقربة م انس رضه روى مسلم عنه قال رأى النبي عليه السلام مع ام سليم
خنجرا يوم حنين فقال عم ماهذا الخنجر قالت اتخذته لان احدا من المشركين
ان دنا مني بقرت بطنه فجعل رسول الله عم يضحك فيقول يا ام سليم ان الله قد
كفى واحسن يعني كفى عنا شر العدو واحسن البنا قاله يوم حنين ق انس رضه
انفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يدخل بيت ام سليم لكونها خالته
من الرضاعة وينام على فراشها في ذات يوم فنام على فراشها فوق وكان عم كثير
العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصره في قارورة فقال عم يا ام سليم ماهذا الذي تصنعين
قالت هذا نرجو بركته لصبياننا قال اصبت هذه الريح الطيبة كانت صفته عليه السلام وان لم يمس طيبا و
مع هذا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه لملاقاة الملائكة
م انس رضه روى مسلم عنه يا ام فلان انظري اي السكك جر السكة وهي الطريقة
المصطفة من النخل وبه سميت الازقة سككا لاصطفاف الدور وشتت صفة اي
والام في السكك للعهد الذهني فيكون في المعنى نكرة او زائدة ويجوز ان يكون اي
موصولة وشتت صلتها ومعنى انظري قابلي نفسك بفلان داري ينظر الى دار فلان
اي يقابلها يعني السكك اي سكك تريدها حتى اقضي لك حاجتك قاله لامرأة
كان في عقلها شئ اي اختلال فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة م عائشة رضه
روى مسلم عنها يا بريرة هل رابك منها شئ بريبك اي يوقعك في الشك فيما قاله
اهل الافك يعني عائشة هذا تغيير لضميرها قالت حين قال فيها اهل الافك ما قالوا
من الكذب والبهتان في حقها فاتيان الموصول للتفخيم كقوله بما غشيهم من اليم
ما غشيهم تقدم قصتهم قريبا ق عائشة رضه انفقا على الرواية عنها يا بنية الا تحبين
ما احب فاله لفاطمة حين بعثتها ازواج النبي عم اليه يستشدنه العدل في عائشة
اي في محبتها يعني يطالبن من النبي عم ان يسوين عائشة في المحبة اذ الماوة
بينهن في القسم كانت حاصلة ق عائشة رضه انفقا على الرواية عنها قالت
كان رسول الله عم يقبل اليه انه فعل الشئ وما فعله حين صار سحرا وكان
يوما عندي دعا الله ثم دعا وقال يا عائشة اشعرت الهمة فيه للاستفهام اي
هل علمت ان الله افتاني اي بين لي فيما استفتيته فيه جاءني رجلان استبناف بيان

بيان لافتاء الله فقعد احدهما عند راسي والآخر عند رجلي يتندبا الباء هذا للبشير
الى انه عم رآهما في المنام فقال الذي عند راسي للذي عند رجلي او الذي عند رجلي
للذي عند راسي حقا يمكن ان يكون شكا من النبي عم او من الرواي ما وجع الرجل
اراد به النبي عليه السلام قال مطبوب بالطاء المهملة والباء الموحدة اي قال الرجل الآخر انه
مسحور قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شئ قال في مشط ومشاطة وهو معروف
ومشاطة بضم الميم وهي ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف طلعة ذكر على اضافة طلعة
الى ذكر المراد بالذكر فحل النخل والجف بضم الجيم وتشديد الفاء الغشاء الذي على الطلع
يعني ان سحره كان في غلاف طلع ذكر النخل انثى قال فاين هو قال في بئر ذي اروان
بفتح الهمزة اسم رجل ق عائشة رضه انفقا على الرواية عنها قالت سمعت رسول
الله عم يقول لبث الناس خفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر
بعضهم الى بعض فقال عليه السلام يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض
يعني يوم القيمة هذا تفسير للامر اوزمان يقع فيه النظر م عائشة رضه روى مسلم
يا عائشة لا تكوني فاحشة نفحم سبب ذكره وهو معنى الفحش في حديث ان الله
لا يحب الفحش ع عائشة رضه روى البخاري عنها يا عائشة ما ازال اجد الم الطعام
الذي اكلت بخيبر فاراد به الشاة المسمومة التي كان عم اكل منها قاله في مرضه
الذي مات فيه هذا او ان وجدت اي وقت وجد انقطاع ابهري وهو عرق
مستبطن بالقلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك الستم ع عائشة رضه روى البخاري
يا عائشة ما اظن اي ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان ديننا الذي نحن عليه من الاخلاص
فيه والاستقامة يعني رجلين من المنافقين وفيه جواز بيان عيب شخص على وجه
الحسبان اذا ترتب عليه مصلحة ع عائشة رضه روى البخاري عنها يا عائشة ما
كان معكم لهو بحذف حرف الاستفهام قاله لما زفت امرأة الى الانصاري المراد باللهو
ما يكون مع العرس من ضرب الدف ونحوه ولكن كان دفهم كالغربال فان الانصار
يحبهم اللهو م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت جاء النبي عم ذات ليلة فخلع رداءه
ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث
الا قدر ما ظن اني قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق وفتح الباب
فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعي في راسي وتقنعت ازاري ثم انطلقت على اثره
حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت

مشطا ولا
التطلع جحكه غلاف له جحكا اكه
ايجس اولور اخترى
الجف خرماه جحكنك قشرى
اخترى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال يا عائشة
مالك حشى وهو على وزن عطشى حال الحشى ضرب النفس وارتفاعه من العدو
رابية وهي التي اخذها الربو وهو بمعنى الحشى قالت قلت للحشى قال النووي معذه
اصوب الروايات وفي بعض الاصول الاى شيء بكلمة اى للاستفهام متعلق بحذوف اى لاى شيء
اجركِ وفي بعض النسخ لاى اى الحشى فى كيف اجركِ بالباء الجارة الداخلة على الباء
فقال لتخبرني بفتح اللام ونون بعد النون او ليخبرني اللطيف الخبير قالت قلت
يا رسول الله بابي انت وامي يعني انت مفدى بهما بقال هذا الكلام للتعظيم
فاخبرته اى اخبرت النبي عم مما فعلت من خروجي عقيب واختفائي منه قال
فانت السواد الذي رايت امامي قلت نعم فلهدني اى دفعني في صدري
لهدة اوجعتني ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اى يظلمك
بان يذهب في نوبتك الى زوجته الاخرى قال الجوهري بقال حاف عليه بالحاء
المهملة اذا ظلم قالت قلت هذا من قول المض وكذا قالت فيما سبق بهما يكتم
الناس بعلم الله يعني قالت عائشة كيف اخفى منك حالي يا رسول الله فان
اخفيت منك بعلم الله ويجزك به فعجمت في القول وقالت بهما يكتم الناس
مكان بهما كتمت قال نعم قال فان جبرائيل ع م هذا شروع في بيان سبب وجه
من عندها مختفيا انا في حين رايت بكر الله اى حين رايت خروجي فناداني
فاخفاه منك اى اخفى جبرائيل ذاته منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن اى
جبرائيل عليه السلام يدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت
اى ثم فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشي فقال اى جبرائيل
ان ربك يامرك ان تاتي اهل البقيع وهي مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق
عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها يا عائشة ما يوميني ان يكون فيه عذاب
قد عذب قوم بالريح هذه الجملة حالية خرجت تعليلا لما قبلها وقد راى قوم العذاب
فقالوا هذا عارض وهو السحاب المعترض في الافق ممطرنا قالت لما قالت له يا رسول
الله اسى الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رايته
عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كمال تحننه عم وشفقته على امته م عائشة
رضه روى مسلم عنها يا عائشة متى دخل هذا الكلب ههنا تقدم الكلام عليه
في اوائل هذا الباب في حديث ما يخلف الله وعده ولا رسله م ابو هريرة رضه

رضه روى مسلم عنه يا عائشة ناولينى الثوب وبروى الخمرة بالضم وهي
السجادة فقالت اني حائض فقال ان حيضتكِ ليست في يدكِ ن
عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها يا عائشة والله لكان بتشديد النون
ماء هاء نقاعة الحناء وهي بضم النون الماء الذي ينقع فيه الحناء يعني كان احمر
ولكان تخالها اراد به طلعة بقرينة بيانه عم فيما سبق ان السحر كان في الطلع
وانما اضاف النخل الى البشر لانه كان مدفونا فيها رؤس الشياطين يعني الحيات
الخبيثة لوحشته وقبح منظره يعني بزدى اروان تفسير للضمائر المؤنثة ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها يا عايش بضم الشين وفتحها ترخيم عايشة هذا جبرائيل
يقرئكِ السلام تتمة فقلت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته فضيلة لعائشة
وجواز بعث الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف عن ترتب مفسدة عليه م
عائشة رضه يا عائشة معلمي اى ناولني وهاتي المدية وهي السكين الكبير قالت
فاله حين اراد ان يذبح كبش اقرن ثم اخذها فاضجع الكبش ثم قال بسم الله
اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع
الذابح وقول المضحي اللهم تقبل مني م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت لما نزل
قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين قام عليه السلام على الصفا فقال ع م يا فاطمة بنت
محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا
اى لا اقدر ان انقذكم من النار في الاخرة فاجتهدوا في العمل الصالح سلوني من
مالي ما شئتم اى في الدنيا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا نات المؤمنات
برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى وبجوز نصبها على انها منصوبة حملا على محله وروى
بنصب نات تقديره يا نات الطوائف المؤمنات لا تحقرن احدكن لجارتها
قبل جارة المراة امراة زوجها ولو كراع شاة محرق صفة كراع وهو مستدق الساق
تقديره ولو كان كراع شاة محرق هدية وبجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف
كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدية كراع شاة محرقا الخطاب للمؤنثات يعني
لا تمتنع احدكن من الهدية لجارتها احتقار للموجود عندها بل تجود بما تيسر وبجوز
ان يكون الخطاب لمن اهدي اليهن يعني لا تحقرن احدكن هدية جارتها بل تقبلها
وان كانت قليلة هكذا ذكره الافقيسي والرواية يا نات المسلمات لا تحقرن
جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار الى الشاة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وفيه حث على الهدية واستجلاب القلوب **الباب السادس** ح عائشة رضه
ليس احد يحاسب اى فى يوم القيمة المراد بالحساب فى الحديث ما استقصى فيه
الأهلك تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من نوقش اعلم ان
المض رقم الحديث برقم البخارى وانه متفق عليه من حديث عائشة كذا ذكره صاحب
التحفة وصادفته انا بعينه فى صحيح مسلم رواية عائشة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه
ليس الشديد اى القوى بالقرعة اى بكثير الصرع وهو الاسقاط وهى على وزن الفحكة
للمبالغة يعنى ليس القوى من يكون قادرا على ان يسقط خصومه انما الشديد
الذى يملك نفسه عند الغضب يعنى انما القوى من يقدر على ان يقهر اعدائه وهو النفس
عنه الغضب حول النبى عليه السلام معنى هذا الاسم المشهور عندهم من امر الدنيا الى
امر الدين ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض
بفتح العين المهملة والراء بتناول صنوف الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان
يقال عرض الدنيا كانه اراد من العرض ما يأكل ويحمل وهو على راى اهل السنة لا يبقى
زمانين فمتاع الدنيا مشبه به فى سرعة زواله وعدم ثباته زمانين يعنى ليس
الغنى المحمود ما حصل من كثرة العرض والمتاع انما الغنى فى النفس يعنى انما الغنى المحمود
غنى النفس وهو القناعة لان الحريص فقير دائما وقال الطيبى يمكن ان يراد
بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان النفس لا تكون محفوظة الا به
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين اى ليس الكامل فى المسكنة
الذى ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة واللقمتان عند سؤاله لان المتردد فى الباب
يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين الكامل الذى يتعفف اى يترك السؤال
عن الناس مع فقره اقرأوا ان شئتم لا يسئلون الناس الحافا الضمير فيه للفقراء
المحاهين المتعففين عن السؤال بحيث يحسبهم من يعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة
قال الله تعالى فى حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسئلون الناس الحافا الالحاف هو الالحاح وهو
نصب على الحال اى ملحفين او صفة مصدر محذوف اى سؤالا ذا الحاف او عامل محذوف
اى ولا يلحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف اذ لو كان السؤال لا الحاف
صادرا منهم لما احتيج الى معرفة فقرهم بسيماهم خ عبد الله بن عمرو رضه روى النبى عنهما
ليس الواصل الآية لتعريف الجنس يعنى ليس حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله
بالمكافى اى الذى اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد

بالتشديد وان جاز التخفيف الواصل اى الذى يعتد ويصل هو الذى اذا قطعت رحمه
وصلها يعنى يصل قريبه الذى يقطع عنه ق اسماء بنت عميس رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت هاجر جماعة الى النبى عليه السلام من الحبشة بالسفينة وكنت مع زوجى جعفر بن ابى طالب
فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم وسهم للغائبين عن الفتح غير من شهد وعلى حفصة
زوجة النبى عم وكنت عندها قد جئتها زائرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله
منكم فغضبت فقلت كلا والله كنتم مع رسول الله يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا فى دار
البغضاء يعنى فى دار الكفار وذكرت ذلك للنبى عليه السلام فقال عليه السلام ليس بحقى منكم احق
لاسماء واهلها الذين كانوا معها فى الهجرة الى النجاشى الحبشة وله اى لعمر ولاصحابه هجرة
واحدة ولكم انتم هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيد للضمير فى لكم اهل السفينة بالنصب
على الاختصاص او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من البحر من نان
احدهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله عم يعنى فغير من النص
فى ضمير ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء حين قدمت من الحبشة سبقناكم
بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم ق فنان رضه ليس بكذاب يعنى ليس بآثم من
كذبه من قبيل ذكر الملزوم واراد اللازم منه او معناه ليس بكثير الكذب من اصلح بين
اثنين يعنى من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين لان هذا الكذب يؤدى
الى الخير وقليل ايضا دوا اليه اشار بقوله عم فقال خيرا او نمى خيرا شك من
الراوى اى بلغ خيرا مؤديا الى الخير وان لم يكن سمعه يقال نمى الحديث اذا بلغه على وجه
الاصلاح ونمى بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد وقال سفيان يكون الكذب
فى الاعتذار الى الرجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس فللاصلاح بينه وبين صاحبه
يكون اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لامن حديث عثمان بل من
حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت بمشية مارويته عن النبى عم
عشرة احاديث اخرج لها فى الصحيحين بهذا الحديث وحده وقال قوم الكذب الذى فيه
مصلحة مشروع مطلقا كالكذب فى الحرب وكالكذب فى حديث الرجل امراته وبالعكس
كان يقول كل واحد منهما للآخر لا احداثك الى انك فانهما جائزان منصوص عليهما بالحديث
الآخر وفى غرائب المظلوم ومنه قول ابراهيم عم انى سقيم ومنادى يوسف ايتها العير
انكم لسارقون وليس فى الحديث ما يدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم
لا يجوز الا بطريق التورية وهى ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فلان فعل كذا وينوى ان قدر الله ذلك او يقول في الحرب مات اما نحن وينوى بـ
احد امرين المتقدمين خ الصعب بن جثامة رضه روى البخاري عنه ليس بنا
رد عليك ولكنا حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني حديث انا لن نرده
عليك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ليست السنة بان لا تمطروا على
بنا والمجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله تعالى ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين
ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا وكرره للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس
القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر البتة ولا تنبت الارض وذلك لان
اليأس بعد توفر الرخاء وظهور اسبابه افظع مما كان حاصلا من اول الامر ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة هذا
بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب الزكوة في الفرس وللشافعي في عدم وجوبها
في العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او لم يكن في قوله القديم وذهب ابو حنيفة رح
الى وجوبها في الفرس لقوله عليه السلام اني كل فرس سائمة دينارا وفي العبد اذا لم يكن للخدمة كما روى
سمرة بن جندب انه عليه السلام كان يامرنا بالزكوة من العروض التي نعدها للبيع وجعل العبد في الحديث
على العبد للخدمة والفرس على فرس الغازي توفيقا فان قيل هذا اباحة فيقتضي ان لا يجب في العبد
صدقة الفطر على مولاه فلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة الا صدقة الفطر فحمل بهذا عليه
م جابر رضه ليس في ما دون خمس اواق من الاواقي بتشديد الباء وتخفيفها وحذف ها جمع
اوقية بضم الهمزة وتشديد الباء وهي في الشرع اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل
مكة من الورق صدقة بكسر الراء اي الفضة مضروبة كانت او غير مضروبة وليس فيما دون
خمس ذود بالاضافة وروى بتنوين خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة
هي الاولى والمراد منه خمس من الابل من الذود لاحد ذواد الزود من الثلثة الى العشرة
لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل صدقة وليس فيما دون خمس اوسق جمع الوسق
وهو ستون صاعا بصاع النبي عليه السلام وهو اربعة امداد كل مد رطل وثلث بالبغدادي
عند ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة كل مد رطلان
من التمر صدقة وفي آخر الحديث عيل ابي حنيفة في ايجابه العشر في كل ما اخرجته الارض
قليلا كان او كثيرا ولكن يؤول بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يبتاعون
بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويقال بغوله عليه السلام فيما سقت السماء
والعيون العشر لانه ابعد من التاويل اعلم ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري دون

دون جابر كذا صادفته في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة لم نر راوي
هذا الحديث جابرا ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال عليه السلام من
احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت
يا رسول الله وقال ليس كذلك بكسر الكاف خطاب لعائشة اي ليس المعنى على ما رغبت
من ان المراد من كراهية لقاء الله كراهية الموت ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه
وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر التبشير
في العذاب للتهكم اي لاشتداد الغضب وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه قالت لها
حين قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من
احب لقاء الله م فاطمة بنت قيس رضه روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل زوجي الي شعيرا
في عدتي فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله ع فذكرت ذلك له
فقال ع ليس لك عليه نفقة قالت لها ما ملطقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي الطلقة
الثالثة وروى انها اخر تطليقة من الثلث قال الشافعي لا نفقة للمبتوتة ولكن
لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا للمبتوتة الحامل النفقة
لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة له وقال ابو حنيفة
واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من
وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن وتاويل الحديث عندهم ان المراد من النفقة النفقة التي
ارادتها وهي ما يكون اجود من الشعير وروى الجعفي ان عمر رضه رد حديث فاطمة وقال
لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امراة لا ندري اصدقت ام كذبت ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي عليه السلام رجلا في السفر قد ظلل عليه وانا سوله
فقال ما هذا فقالوا صائم فقال عليه السلام ليس من البر الصيام في السفر استدل به
من لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم
بدليل صيام النبي ع في السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ
لا لخصوص السبب قلنا فرق بين السياق والسبب وهو السفر فان السياق
والقرائن تدل على مراد المتكلم وتخصيص العام في كلامه ولا كذلك السبب وقوله
ليس من البر صيام قبيل الاول ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ليس منا اي من
اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقة او قطعه ولا خرق اي ثوبه ولا سلق
اي رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال للجزع على الميت ق انس رضه اتفقا

الرواية عنه ليس من بلد الا سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب وهو الطريق بين الجبلين من انقابها الا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بكسر الباء الارض التي تعلوها الملوحة ثم ترجف اى تزلزل المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق دل الحديث على فضل مكة والمدينة شرفهما الله تعالى ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه ليس من رجل ادعى من فيه زائدة لغير ابيه وهو يعلمه اى حال كونه عالما ان من ادعاه اجنبي اب له الا كفر اى ان كان مستحلا ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة ومن ادعى ما ليس له هذا بعيد منا ول الدعاوى الباطلة كلها مالية كانت او غيرها فليتبوأ اى من احل سكنا فليتبوأ مقعده من النار لفظه انشاء ومعناه خبر ومن دعى رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اى حار ذلك القول على القائل وهو بالحاء والراء المهملتين بمعنى رجع تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من قال لاخيه يا كافر او كذا اقال مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اى الكلمة المرمى بها عليه اى على الرامي ان لم يكن صاحبه كذلك ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية يعني وصف الميت باوصاف ليست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام وفي رواية او او يعني قال او شق الجيوب او دعى بدعوى الجاهلية خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليس منا من لم يتغن بالقرآن اراد به الحث على التغني بالقرآن لا بغيره تقدم الكلام على معنى التغني في الباب الخامس في حديث ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي يعني يتغنى بالقرآن ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل ظلما الا كان على ابن آدم الاول وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفلا اى نصيب من دمها فان قلت هذا مشعر بان كل من قتل ظلما يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين القاتل وقابيل وقد صح ان النبي عم قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء اقول يمكن في الحديث بحمل ان يكون بمعنى لاجل فلا يعترض منه القسمة وان يكون بمعنى الابتداء فيعترض منه قسمة اثم الدم ويكون قابيل مستثنى من قوله عم من سن في الاسلام سنة سيئة او يكون قوله عم من سن في الاسلام بيانا للسنة الواقعة بعد بعثته عليه السلام لانه سن القتل اولا ويروى لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم قال الله تعالى لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشيء في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك اى ذلك القول الذي نزل على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الآية هو المعاصي وقالوا اينا لم يظلم نفسه فيتبين البني عم بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد به الشرك **فصل في نوم وبيع** م جابر رضه روى مسلم عنه قال سأل ابني عليه السلام عن اهل الادام فقالوا ما عندنا الا الخل فقال عم نعم الادام الخل الا ام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابي حنيفة في ان ما خلل من الخمر حلال روى ان عامة ادام ازواج البني عليه عم الخل ق حفصة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قص عبد الله على قال رايت في منامي كان ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار فقلت اعوذ بالله منها فلقيهما ملك فقال لي لا ترع عليك فقصصتها على البني عليه السلام نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل فقصصتها على البني عليه السلام نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل من فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله لا ينام الا قليلا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه نوم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة الصفي اى التي اصطفاها صاحبها لنفسه لكثرة لبنها هذا قول ذكره الموصوف فاستوى فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اى عطية وهي تناول اللهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظ المنحة كثيرا في الهبة والشاة الصفي منحة تغذو وصفة مادحة لمنحة او استيناف جواب عمن سأل عن سبب كونها محمودة بانا، حال اى ملتبسة بانا، البنا وتروح بآخر اى بانا، آخر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه نعا بكسر العين وتشديد الميم وما فيه بمعنى شيء تميز لفاعل نعم المستتر فيه لاحدهم اى لاحد الملائكة ويروى نعا للملوك ان يتوفى اى يموت وهو مخصوص بالمدح بحسن عبادة امته الجملة حال وصحابته سيده بفتح الصاد مصدر بمعنى خدمة مولاه نقاله م عدي بن حاتم رضه روى مسلم عنه بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها اى وجد طريق مستقيم ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو قال القاضي سبب انكاره عليه السلام تشريكه في الضمير المقتضي للتسوية ولهذا امر بتقديم اسم الله والعطف وقال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك في سنن ابي داود عن ابن مسعود انه عليه السلام قال علمنا رسول الله عم خطبة وقال

فخطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والا فالى ان
يقال ان خطبة ذلك الرجل كان خطبة وعظ وكان من شانها الاطناب فانكر النبي عم
لئلا يركن ذلك وخطبته عم في رواية ابن مسعود كانت خطبة تعليم والايجاز اليق به
لان اللفظ كلما قل كان اقرب الى الحفظ ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه
بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنيا، هذا استيناف جواب عمن سال عن
كونه مذموما ويترك الفقرا، ومن ترك الدعوة اى اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله
تقدم بيانه عليه في الباب الرابع في حديث اذا دعى احدكم الى الوليمة فليأتها ق
ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه بئس مالاحدهم ان يقول نسيت اية كيت
وكيت هذه كناية مثل كذا وكذا اوقعت صفة الاية بل هو شيء على بناء المجهول بالتشديد
قال الخطابي معناه انساه الله تلك الاية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا
في زمن النبي عليه السلام وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع على القرآن
واعلمهم ان ذلك من قبل الله تعالى اى في نسخها من الحكمة كما قال الله ما ننسخ
من آية او ننسها نات بخير منها وقال آخرون انه عام وانما نهى عنه لانه يتضمن ترك
القرآن وعدم العمل منه عليه فكره عليه السلام نسبة الترك اليه وبين ان ذلك
الامر سماوي واستذكروا القران اى اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على
قرائته وهو عطف من حيث اللفظ على قول مالاحدهم يعني لا تقصروا في معاهدة القران
واستذكروه فانه اشد تفصيا اى ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم
بفتح النون واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر استعماله في الابل يعني اشد من تفصي
النعم المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها العقل بضمتين جمع عقال بالضم وهي الحبلة التي
يشد بها ذراع البعير فصل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه بينا وهو ظرف زمان
الفه مشبعة بمعنى المفاجاة مضاف الى الاسمية والفعلية بعده يحتاج الى جواب
يتم به المعنى انا امشي يعني فاجا، ث بين اوقات مشي اذ سمعت صوتا من السماء
فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاءني بحرا، بكسر الحاء المهملة وبعد الراء المهملة من جعله
علما جبل هو على ثلثة اميال من مكة يصرف ومن جعله علم مغازة فيه لا يصرف فجالسا
على كرسي بين السما، والارض فجثثت بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثلثاثين
مثلثتين بعد الخا المعجمة جثثت بمعنى خفت منه فرقا بفتحتين اى خوفا نصب على المصدر
وقيل معنى جثثت قلعت من مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فغلت

فقلت زملوني زملوني دثروني دثروني ماض بمعنى غطوني
فانزل الله يا ايها المدثر اى المتشمل بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اى اعلم
الناس بالتخويف عن العذاب وربك فكبر ونيابك فطهر اى من النجاسات
وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية نفسه عن الصفات المستنكرة والعرب يكنون
كثيرا عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المسجد في ثوبه والرجز فاهجر الرجز
في اللغة العذاب والمراد به ههنا الشرك قال النووي من قال اول ما نزل يا ايها المدثر
فقد اخطا، والصواب ان يقال اول ما نزل اقرا باسم ربك الذي كما صرح في حديث
عائشة رضه واول ما نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روي انه عليه السلام
كان يضطرب منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقول
من قال من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فباطل الى هنا كلامه لكن يمكن ان
يقال مراده انها اول سورة نزلت بكمالها خ ابو هريرة رضه ومر البخاري عنه
بينا انا نائم اوتيت على بناء المجهول بخزائن الارض يعني اتاني الملك بمفاتيح خزائن
الارض وقيل اتى باخزائن حقيقة اشارة الى تملك امته عليها بفتح البلاد وغنوة
وغنوة فوضع روي معلوما وضميره للاتي ومجهولا في يدي سوارا ان بكسر السين
وضمها روي مرفوعا ومنصوبا من ذهب فكبر علي اى ثقلا لكراهة نفسي اياهما
واهماني اى ضيراني ذاهم وحزن فاوحي الي ان انفخهما ان هذه تقرير للوحي
فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان دين الكذابين اللذين اقول النبي عم سوارين بهما
يقصد تحقير امرهما بادنى شيء فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب
اليمامة قال القاضي وجه تاويلهما بالكذابين ان السوارين كالقيد لليدين تمنعهما عن
البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضة شريعة ويصدان عن نفاذ امرها فان
قلت قوله عليه السلام انا بينهما يابى كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في تفسير البغوي من ان
قوله تعالى فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي الي ولم يوح اليه شيء نزل في مسيلمة
الكذاب وطليحة في بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين يخرجان بعدي احدهما
الاسود العنسي صاحب صنعاء والآخر مسيلمة صاحب اليمامة قلت معناه
يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعد بعثتي كذا قال النووي وقتل صاحب صنعاء في مرض
موت النبي عم قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي عليه السلام قال فاز فيروز
وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة فان قلت قال قتلت خير الناس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الجاهلية وشئ ان سرق في الاسلام ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم اتيت
بقدح لبن فشربت منه حتى انه لارى الري يجري في اظفاري ثم اعطيت فضلي
عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين عالم الاجسام وعالم الارواح
عالم آخر يقال له عالم المثال او عالم نوراني شبيه بالجساني والنوم سبيل الروح
المنور في عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسداني والعلم مصور بصورة اللبن
في ذلك العالم بمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء
الروح وسبب لصلاحه فيسهل التخلي للعلم الى آخر ما يصور اما الماء واللبن والخمر والعسل
تشاولتها الايدي التي يذكر فيها انهار الجنة في شرب ما يعطى العلم الذي في شرب
اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة فمن ثم يحرب يعطى العلم بالكمال في شرب العسل يعطى العلم بطريق
الوحي واما الرقي في العلم فقد اختلف فيهم فقال بوجوده لان الاستعداد ممتنع ولا مزيد
على ما قبل فحصل الرقي وظاهر الحديث معهم وقيل بعدمه لقوله تعالى وقل رب زدني علما
فالامر يطلب زيادة العلم بلا ذكر الزيادة يدل على انه لا يتهى ومنه ما نقل عن سيدنا العباس بن ابي
يزيد البسطامي قدس الله سره انه قال شربت الحق كاسا بعد كاس فما تفد الشراب ولا ارويت فيكون
الجواب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل بقدر استعداد القابل اعطاه الله استعدادا العلم
آخر فيحصل رقي بعد رقي وعن هذا قيل طالب العلم كراكب البحر كلما ازداد سيرا
ازداد عطشا وعن الحديث بانه يكون رمزا الى البداية قبل نزول الآية ق ابو هريرة
روى البخاري عنه بينا انا نائم اذا زمرة اذا للمفاجاة اي اذا زمرة واقفة حتى اذا
عرفتهم خرج رجل بيني وبينهم فقال لهم خطابا الى الزمرة افرنظرا الى اللفظ فقلت
الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا عن
بعض الواجبات والمراد منه الكفر لان احدا في الصحابة لم يرتد بعده عم الآخوم في جفاة
العرب على ادبارهم الفهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهه الى جهة مشيه ثم اذا
زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم قال لهم فقلت الى اين قال له النار والله
قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا أراه يضم الهمزة والظاهر المنصوب بتبيه
للنون وهذا قول النبي عليه السلام فلا يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل بالتحريك جمع هامل
وهو الابل الضال يعني لا يخلص منهم الا قليل مثل تلك النعم الضالة ق ابو سعيد اتفقا
على الرواية عنه بينا انا نائم رأيت الناس يردون علي وعليهم قمص منهم المبيح ومنها قمص
منها ما يبلغ الندي بضم النون المثلثة وكسر الدال والياء المشددة جمع ثدي اصله ثدوي

ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا
فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين جر عمر فيه يدل على بقاء آثاره الجميلة
من قوة الدين وكثرة فتح البلاد في زمانه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
بينا انا نائم رأيتني على قليب وهي البئر التي لم تطو وانما ارادني عم القليب دون المطوية
بالحجارة ليعلم ان همم ارباب الديانات موقوفة على الآبار المطوية دون القلوب المعمورة
عليها ولو فتشت عن دنيا ما آتاه ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا او ذنوبين بفتح الذال
المعجمة الدلو العظيم الملآى ماء او ذنوبين شك في الراوي والصحيح رواية ذنوبين هذا
اشارة الى قصر مدة خلافة ابي بكر سنتان واشهر وفي نزعه ضعف لم يرد بنسبة الضعف
اليه لتقصيره لانه تحمل في خلافته ما تحمل من الاعباء اي مفاتيحها حتى قالت عائشة
ما توفي رسول الله ارتدت جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابي هو نزل الجبال
الراسيات اي تحملها لتقصرها اي كسرها بل هو كناية الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل
لقصر خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له هذا الايد آل على تقصير بل هو
جار على عرفهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لك ثم استحيت لست غربا بسكون
الراء الدلو العظيمة التي تجذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير معنوي
فاخذها عمر ثم انقلب الذنوب في يده من الصغر الى الكبر لان الاخذ متقدم على الآخر بالمهلة
فلم ار عبقريا من الناس الى سيدا قوما ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن
وهو مناخ الابل حول الماء يعني اسوى الله بهم ثم اوقفها الى عطنها للتسريح قال
القاضي ظاهر هذا يدل على انه يكون في خلافة غير خاصة وانه عم ضرب مثلا لاتساع
الناس في زمان عمر وما فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن مسعود
ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة
من الحصن وقيل ان هذا في حق خلافتها جميعا لان تدبيرها وقيامها مصالح
المسلمين ثم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة
وجمع شمل المسلمين وابتدأ الفتوح وتمت ثمرات ذلك وتكاملت
في زمان عمر رضه عنهما وغيرها ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه بينا انا نائم رأيتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر
فقلت لمن هذا القصر فقالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى
عمر في المجلس فقال بابي انت وامي يا رسول الله اعليك اغار قال الشيخ

الشارح

معنى تنوضا، تغسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء العرفي اذ لا وضوء في الجنة
اقول المنفي في الجنة الوضوء العرفي الرافع للحدث ومار آه النبي عليه السلام
من توضؤ الحور يته كان صورتيا فلم يقم دليل على منعه وفي تمثلها بتلك الهيئة
فائدة وهي الاشارة الى شرف الوضوء العرفي فاحمل عليه اولى ابو هريرة
رضه روى البخاري انه بينما ايوب يغتسل عريانا خر عليه اي سقط رجل جراد من ذهب
الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فقال له ربه يا ايوب
الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك الواو فيه للقسم ولكن لا غنى لي عن بركتك
وفيه دلالة على اباحة تكثير المال الحلال ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بينما رجل بفلاة من
الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اي توجه الى
ناحية فافرغ ماءه في حرة وهي بفتح الحاء ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهو
بسكون الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج فاستوعبت
ذلك الماء كله فتتبع اي ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقة يحول الماء بمسحاته
وهي اسم آلة عريضة من الحديد ماخوذ من السحو وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله
ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله لم تسالني
عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسق حديقة
فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذ قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق
بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة رضه اتفقا على روايته
بفتح الصادين المهملتين وبالعينين المهملتين قبل ما رواه عن النبي عليه السلام
خمسة احاديث له في الصحيحين هذا الحديث بينما ما فيه زائدة انا في الحطيم
وهو حطيم الكعبة سمي حطيما لان جدره منكسرة عن مساواة الكعبة وربما
قال في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم يعني الحطيم سمي الحجر لانه حجر عن الكعبة بخطاه
قال كوجهي كطاقة حجر تة من حائط فهو حجر وانما قال الراوي وربما قال لان النبي عليه
حكى لهم قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارات مضطجعا اذ اتاني
آت فقد بتشديد الدال اي شق قال اي الراوي وسمعته اي النبي عليه
يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث يعني من ثغرة نحره
الى عانته فاستخرج قلبي قبل هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره على
ما رواه مسلم عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه جبرائيل وهو

وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا
حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في مكانه
وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل واستقبلوه وهو
هو منتقع اللون قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره ثم اثبت
بطست وهو معروف وقبل ناؤه بدل من الطست من ذهب مملوة ايمانا قال
القاضي لعله من باب التمثيل او تمثل له الايمان بصورة الجسم كما تمثل له ارواح
الانبياء عم بالصورة التي كانوا عليها وقال النووي ان الطست كان فيها شيء
يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه سببا له اهـ كلامه لعله اراد به ان يكون
ذلك الشيء جسما يقوى القلب كحاصية اشتد تقويته فيكمل به تصديقه كان شيخي
والدي تغمده الله برحمته يقول كون الطست مملوة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبار
ما يؤل اليها من انها تمتلىء بغلب الرسول عم الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبي
وهذا الغسل كان لتصفيته وتزيده فابانه لمعرفة ما في القلوب من خير وشر
على بنا المجهول اي بنى بالقلب ظرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم
اعيد اي وضع القلب في مكانه او معناه التئم موضع الشق قبل ما ذكر في الحديث
من شق الخرز واستخراج القلب وما يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم والتفويض
لتوجيهه بتكليف ادعاء للتوفيق بين المنقول والمعقول وهربا مما يتوهم انه مر وقال
الشيخ التوربشتي نحن لا نرى العدول من الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق اذا
لم يستحل وهنا لم يخبر بما لا استحالة فيه ثم اثبت بداية دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع
خطوه عند اقصى طرفه اي بعد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبرائيل عم حتى اتى السماء
الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد عم وفيه اشارة
الى انه انما استفتح لكون الذي معه ولو اخذ لما طلب الفتح والا ان السماء محروسة
لا يقدر احد ان يمر عليها او يدخلها الا باذن اذا رسالة قيل وقد ارسل اليه يعني هل
ارسل الله اليه احمد للعروج رسولا قبل معناه هل صار رسولا والاول اظهر لان امره
بنبوته كان مشهورا لا يكاد يخفى على احد من اهل السموات قال نعم قيل مرحبا به اتى
رحبا وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتاخير والمخصوص بالمدح محذوف تقديره جاء
فنعم المجيء مجيئه ففتح اي باب السماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت فاذا فيها ادم
اذا للمفاجاة وكذا في اخواتها فقال اي جبرائيل هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلم عليه

فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام النووي بشير امر النبي عم بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم القائم وهم في حكم القعود القائم يسلم على القاعد ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتحها قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء، ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل منهما ابن خالة الآخر قال هذا يحيى وعيسى عم فسلم عليهما فسلمت عليهما فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء، ففتح فلما خلصت اذا يوسف عم قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان وطئه عم الانبياء في السماء الاولى الى السابعة يدل على تفاوت منازلهم وعروجه وعبوره عم عن جميعهم يدل على انه عليه السلام اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء، ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس عم فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء، فلما خلصت فاذا هرون عم قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزته بكى فقيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخل من امتي انما بكى موسى عم استشفاقا على امته حيث قصر عدد هم في عدد امة محمد عم لا حسد عليه لانه لا يليق به واما قوله لان غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة لله تعالى لان محمدا عم من غير طول العمر في

في عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبرائيل قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء، فلما خلصت فاذا ابراهيم عم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت الى اعلى حجبت قريبة ومنه قوله تعالى وهم في سرادقها مرفوعة اي مقرة لهم سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد وينتهي اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف اي ثمرها مثل قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة تسع قربة وهي قربة من مكة تعمل فيها القلال مثل الحبا فاذا ورقها مثل آذان الفيلة بفتح الباء جمع الفيل كفرخة جمع فرخ وهو الحيوان المعروف قال جبرائيل هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبرائيل قال اما الباطنان فنهران في الجنة يقال لاحدهما الكوثر ولآخر نهر الرحمة كذا ورد في حديث آخر وانما قال باطنان لخفاء امرهما فلا يهتدي العقول الى وصفهما او لانهما يخفيان عن ابصار الناظرين فلا يدريان حيث يصبان في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ماء فايض النهر ويكون مادتهما مما يخرج من اصل السدرة وان لم يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بنهري الجنة في الهضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسما نهري الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع لي البيت المعمور وقوله البني عم في حديث اخر انه بيت يدخل كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ابدا ثم اتيت باناء من خمر وانا، من لبن وانا، من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك اعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص وافق ما يحصل به تربية المولود صلوح به في العالم القدسي مثال الهداية والفطرة التي تتم بها تربية القوة الروحانية وهي الاستعداد للسعادات الابدية اولها انقياد الشرع ثم فرضت علي الصلوة خمسين صلوة كل يوم قيل كانت كل صلوة منها ركعتين الا ترى ان من قال لله علي صلوة يلزمه ركعتان فرجعت فمررت على موسى عم فقال بما امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اي موسى عم ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني مارستهم

ولقيت الشدة فبما اردت منهم من الطاعة فارجع الى ربك فسئله التخفيف
لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى ع فقال مثله اى مثل ما قال
اولا وهو علام بنى اسرائيل فارجع الى ربك فسئله التخفيف فرجعت فوضع
عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى
موسى فقال مثله فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت
فامرت بخمس صلوات فرجعت الى موسى فقال بما امرت فقلت امرت بخمس صلوات
كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت الناس قبلك
وعالجت بنى اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسئله التخفيف لامتك قال سألت
ربي حتى استحييت ولكني ارضى واسلم فنفذ بها الكلام صائح فقال استحييت فلا ارجع فان
رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكني ارضى بما قضى الله واسلم امري وارجع الى الله
فعلى هذا يكون لكن واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادى مناد
امضيت فريضتي وخففت عن عبادي فهي خمس فرائض في التخفيف
وخمسون فريضة في التضعيف لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها حديث المعراج
متفق عليه لكني تتبعت فيه سياق البخاري هذا الكلام المصنف يعني هذا الحديث مقتاه
مما اتفقا عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم اوله علامة ق لكن لفظه هو الموافق
لرواية البخاري قال طائفة كان اسراء النبي ع من البيت المقدس بالجسد والى السماء
بالروح بحجة بان الله تعالى جعل في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية للاسراء ولو كان
زائدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه معظم السلف واكثر المفسرين
والمحدثين ان العروج كان بجسده في يقظته ومن قال لا يصح كما كان في منامه احتج بما جاء في رواية
مسلم مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله ع بينا انا عند البيت بين النائم
واليقظان وبقوله ع في آخر الحديث فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام في بعض الروايات
انس عنه اجيب بان تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس في الحديث
ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها واما قوله فاستيقظت فيحتمل ان يكون هذا
الاستيقاظ من نوم آخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليلة او المراد
منه افاقته من تلك الخامرة ورجوعه الى حالة البشرية ابن حجر صه انتقاط

على الرواية عنه بينما ثلثة نفر قال الجوهري النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة
يمشون اخذهم المطر فاووا بقصر الهزة اى انضموا الى غار في جبل فانحطت على
فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا
علمتموها صالحة لله فادعوا الله بها اى بوسيلتها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم
انه كان لي والدان شيخان كبيران وامراتي ولي صبية صغار ارعى عليهم اى ارعى ماشيتهم قال الجوهري يقال فلان يرعى على ابيه
اى يرعى غنمه فاذا اريح عليهم اى رددت مواشيهم الى المراح لاحلبهم حلبت
فبدأت بوالدي فسقيتهما قبل بني وانه اى الشان نأى بي اى بعد ذات يوم الشجر
اى المرعى فلم آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت
بالحلاب بالكسر اى اللبن فقمت عند رؤوسهما اكره ان اوقظهما من نومهما
واكره ان اسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين
اى يصيحون ويتصارخون بكاء من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم
حتى طلع الفجر الذئب هو العادة بعني انهم بكوا وصاحوا واني منعت عنهم
اللبن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج لنا فرجة
نرى منها السماء ففرج الله منها اى من تلك الصخرة المطبقة فرجة فرأوا منها
السماء وقال الآخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال
النساء فطلبت اليها نفسها يعني طلبت ان تمكنني من نفسها متوجها اليها
فابت حتى آتيها بمائة دينار فبغيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت
بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم الا بحقه فقمت عنها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء
وجهك ففرج لنا منها فرجة ففرج الله بتخفيف الراء اى كشف لهم وقال الآخر اللهم
اني كنت استأجرت اجيرا بفرق ارز الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع
فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه اى اعرض فلم أزل
ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاءها وهو جمع الراعي فجاءني وقال اتق الله ولا تظلمني
حقي فقلت اذهب الى تلك البقر ورعاءها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بي
فقلت اني لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاءها فاخذه فذهب به فان
كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج ما بقي ففرج الله ما بقي من اطباق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العجزة وفي الحديث استجاب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين وايثارهما
على من سواهما ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة قد حمل
عليها التفت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث وفيه
دلالة على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير مرضي فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم
اي تتكلم كذا قد احدى الثنائين فقال رسول الله عليه السلام فاني اومن به انا اي اصدقه
بما اخبرني ملك من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر لقوة ايقانهما
بما اخبرت وبينما راع في غنمه عدى عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى
استنقذها منه الى استخلصها من الذئب فالتفت اليه الذئب فقال له من لها
يوم السبع بسكون الباء اسم عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلهوهم فيأكل
الذئب غنمهم يعني من الحافظ لها في ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه
الخمر اي من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راع
غيري لا يناسب لان الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة وروي بضم الباء
وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها عند القتن اذا ترك الناس مواشيهم
فيتهكمن كثمنها السباع فاحكم فيها يوم ليس لها راع غيري اي من الناس فقال
الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله عم فاني اومن به انا وابو بكر
وعمر وما هما ثمة اي ليس ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي تكلم البقرة والذئب
وقال شارح معناه ليسا حاضرين في الموضع الذي قال النبي عم هذا الكلام
لكن التفصيل الاول اولى لان الجوهري قال ثمة بمعنى هناك وهو للبعد وفي
الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق العادة لغير نبي ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي بطريق فوجد غصن شوك على الطريق فاخره
اي بعد ذلك الشوك عن الطريق لئلا يؤذي المارين فشكر الله له اي قبل منه
ذلك العمل فغفر له ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي في حلة
وهي ما يكون ثوبين من جنس واحد من برود اليمن تعجبه نفسه اي يتكبر مرجل
بكسر الجيم المشددة وفتحها جمته بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط من الشعر على المنكبين
وترجيلها تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله به وهو يتجلجل به الى يوم
القيمة اي يتحرك وينخسف بالتدريج انما عذب بهذا الكبيرة لان التنظيف
ممنوع كيف وقد ورد ان الذي عم ليس شيئا بمثبة وكان يكفر تدهين

تدهين شعره وترجيله يحتمل ان يكون ذلك من هذه الامة اخبر بصيغة
الماضي لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية هذا هو الصحيح
جابر رضه روى مسلم عنه لعن الله الذي وسمه قال النووي الوسم بالسين المهملة والمعجمة
الكي وفرقوا بينهما بانه بالمهملة مستعمل في الوجه وبالمعجمة في سائر البدن قال الماوردي جملاً
قد وسم في وجهه الوسم في الوجه مطلقا منهي عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله
يقتضي التحريم واما في غير الوجه فجائز اذا دعت الحاجة لما روى ان النبي عليه السلام
وسم ظهر بعير في الفتح وغنائي اذنها قوله لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا عن الغيب
لاستحقاقه بذلك لكونه غير مسلم ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده
قيل القطع في الشيء القليل كان في الابتداء ثم نسخ بقوله عم القطع في ربع
دينار وقيل المراد به قطع الولاة للسارق وقيل المراد بالبيضة الحديدة
وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا التاويل لان الحديث ورد في ذم
السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع في سرقة ما لا قدر له ووجه كونه
سببا للقطع ان سارق البيضة قد يعتاد وباخذ الكثير ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهي التي تصل الشعر بشعر آخر زورا والمستوصلة وهي
التي تطلبه والرجل والمراة في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الادمي لكرامته
واما غيره فلا بأس بوصله فيجوز اتخاذ النساء القوامل من الوبر وقيل فيه تفصيل
ان لم يكن للمرأة زوج فهو حرام ايضا فان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد
يجوز والا فلا والواشمة وهي التي تغرز الجلد بابرة ثم تحشى بكحل فتخضر والمستوشمة
وهي من يطلبه فان فعلت ذلك بصغيرة تاثم فاعلته ولا تاثم المفعولة
لانها غير مكلفة وقال بعض اصحابنا الشافعي وجبت ازالته ان امكن بالعلاج والا
فلا حرج ان لم يكف فوت عضو عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها لعن الله
اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد معناه ظاهر على رضه
روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبيب لان من
يلعن ابوي احد تهو يلعن ايضا ابوي الاعن فكان البادي بنفسه
يلعن ابويه هكذا فسره النبي عليه السلام في حديث آخر سبب
الرجل والديه اقول لعل الوجه في تفسيره عم السبب بكذا هو استبعاد

بان يسب الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سبب الوالدين بكون واقعا بالسببية
سبحان الله اذا استحق من يكون سببا لسب لعنة فكيف يكون حال
المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووي المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح
للضيف او للموسى او لغيرهما ذكر الشيخ ابراهيم المروذي ان ما يذبح عند استقبال
السلطان تقربا اليه افتى اهل البخارى بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الكمال في
هذا نحترم لانهم انما يذبحونه استبشارا بقدومه وهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل
هذا يوجب التحريم ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال من جنى على غيره وايواءه اجارته
من خصمه وروى محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير عليه
والرضا به ولعن الله من غير تخوم الارض وهو جمع منارة وهي العلامة التي تجعل بين
الحدين ابن عمر رضه روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء
المثلثة اى عاقبه بجعله غرضا للرمي فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لو آمن بي عشرة من اليهود (بعني عشرة من احبارهم الذين هم رؤسهم لآمن
بي اليهود اى كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون وبروى لو بايعني
عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها يهودي الا ضمير فيه عائد الى الارض وان لم يكن مذكورا
لدلالة السياق عليها يهودي الا اسلم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه
لو ان احدهم اذا اراد ان يأتي اهله اى يجامع زوجته او امته قال بسم الله اللهم
جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يكون ان يكون اذا ظرفا لقال
اى لان احدهم قال اذا اراد ذلك وقال يكون خبرا لان وان يكون شرطية وجزاؤها
قال والجملة خبر ان فانه ان يقدر هنا جواب للو الشرطية ويجوز ان يكون لو
للتمني اعلم ان لو هنه على تقدير ان يكون شرطية تنبه ترتب وجود الثاني على وجود
المتقدم لانتفاء الثاني لانتفاء المتقدم كما في قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا لتنبها
ولد في ذلك اى في ذلك الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الاقرب ان يراد منه
نفي الاضرار البدني بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفي الاضرار الديني لزم ان يكون
الولد معصوما عن المحاصر وقد لا يتفق ذلك اقول الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار
الديني بان يكون الولد معصوما عن اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل بالسببية لان
الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدني ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا بكر الشعب ما انفرج من الجبال لسلكت

في الحاشية المصورة
نزف لو
ح زاده

وقيل ان يكون للمدينة او لارضها اذ الكلام في
يهود المدينة
ح زاده

قيل المراد بالمخرة المنتنة بقولهم لم يجره الشيطان يوم
جميع انواع المخرة المنوعة منه سواء
او عقل او بدنه وهو بعيد اذ لا يتعلق به
من اغواء الشيطان وسوسته
فالاولى ان يخصص المخرة بما يتعلق
بعقله وبدنه فلا يصرعه الشيطان
ولا يطعنه غمزه ولا نخسه ولا ينزغه
في بدنه وعقله
ح زاده

لسلكت وادي الانصار فقاله لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار شيئا لم يرد
النبي عليه السلام بذلك القول منابعتهم لانه عم هو المتبوع لكل مؤمن وانما اراد
به اختبار رموافقتهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن
العهد في المتابعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع لك
الى بيتك الذي انت فيه بغير اذن فحذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك
المجتهدين هو الرمي بالحصاة بين السبابتين ففقأت عينه ما كان عليك
جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع في بيت قوم م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم
ذنوب فيغفر لهم ليس هذا الحديث رضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية
الصحابة وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى
فرتعضهم الى رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفي
الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله تعالى وتحقيق ان ما سبق في علمه كائن لا محالة
لانه سبق في علمه انه يغفر العاصي فلو قدر عدم عاصي لمحى الله من يعصيه فيغفر له
روى عن النبي ص انه قال ان الله تعالى علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب
عرفت لو لا ابالي لم اشرك بي شيئا ق ام حبيبة بنت ابي سفيان رضه اتفقا
اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوجة النبي ص قلت يا رسول الله انكح اختي
قال او تحبين ذلك قلت نعم قال فانها لا تحل لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان
تنكح بنت ام سلمة قال عليه السلام لو انها لم تكن ربيبتي وهي مشتقة من الربة وهو
الاصلاح وانما قال ربيبتي لانه عليه السلام كان يربها ويقوم بامرها في حجري بكون
الجيم اي في منزلي ما حلت لي انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني وابا ها
ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها بفتح ان درة حرام علي بسببين وهما
كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تعرض بسكون الضاد
خطاب لازواجه ص على تباكن ولا اخواتكن بفتح درة بنت ابي سلمة
هذا تفسير الضمير فانها قالها لما عرض عليه اختها عزة بفتح العين الحديث
كان صادرا في حق درة وعزة لكنه عليه السلام عمم في الحكم وقال بناتكن
واخواتكن فان قلت انت حبيبة ان كانت علة مقتضية لاية التحريم وهي
وربائبكم اللاتي في حجوركم الى قوله تعالى وان تجمعوا بين الاختين فكيف

قال الراوي كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ نزلت سورة الجمعة فلما قرأ وآخرين منهم لما يلحقوا بهم قال رجل من هم يا رسول الله فلم يراجعه النبي عليه السلام حتى سأله مرة او مرتين او ثلثا قال وفينا سلمان الفارسي قال فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على سلمان ثم قال لو كان الايمان عند الثريا لنال رجال من هؤلاء، ولفظ البخاري في رواية رجال من هؤلاء، بلا لفظة او رجل وفي رواية لنالة رجال او رجل من هؤلاء

شيخ زاده

لنالة رجال او رجل شك من الراوي اراد به سلمان الفارسي من هؤلاء، وهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى بفتح النونين بينهما تاء مثناة فوق ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن كالزمنى جمع الزمن سماهم بذلك لكفرهم لتركتهم يعني اساري بدر وما قاله بعض الشراح من ان المراد من القتلى الذين القيت جيفهم في بئر بدر فبعيد لان السابق الى الفهم السالم من قوله لتركتهم ومن تقرير المصاب بالاساري انهم احيا، دون الموتى وانما ذكر عدم هذا الحديث لان مطعما كان سعى في نقض الصحيفة التي كتبها قريش على بني هاشم وبني المطلب على ان لا يخالطوهم حتى يخلوا بين النبي عليه السلام وبين قريش وقبل كان مطعم بجير النبي عليه السلام مرجعه عم من الطائف وكان يدفع اذى قريش عنه فاحب النبي عليه السلام ان لو كان مطعم حيا كافاه على ذلك النوعة وقبل انما قال النبي عليه السلام ذلك تألفا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة وجوازه فرض الا اذا تعلق بمكتة وجواز اطلاق الاسير منة من غير فداء م اسامة بن زيد رضه روى مسلم عنه قال جا، رجل فقال اني اعزل عن امراتي فقال عليه السلام لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال عليه السلام لو كان ذلك ضارا لضر فارس والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم فلا يضر صلهن على اولاد حتى الرضيعة يعني العزل عن المرأة اي ترك العزل على حذف المضاف والعزل اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت الانزال

ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا الابتغاء، هو الطلب عدى حبا بالتضمين معنى الضم يعني لضم اليهما وادیا ثالثا وهلم جرا ولا يملا، جوف ابن آدم الا التراب يعني لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويملى جوفه من تراب قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعني ان الله تعالى يقبل التوبة من التائب عن جريمته مهما وعن غيره من المذمومات كذا قاله النووي ويمكن ان يقال ان تاب يجي بمعنى وفق قال الجوهري يقال تاب الله عليه اي وفق فمعناه ان بني آدم مجبولون على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله اشعارا

وكان المطعم بن عدي مطاعا في قريش شيخ

وقبل كان لمطعم بن عدي يد عنده عليه السلام وذلك انه لما مات ابو طالب قصد بنو بكر خزاعة رسول الله عليه السلام الى الطائف فلما بلغ عددهم خيرا قريش الى بكر اجاره المطعم ومنع كفار قريش من التعرض له فاحب عليه السلام ان لو كان حيا فيكافئه عليها لئلا يكون لمشرك عنده يد

شيخ زاده

وبعض الاطباء يقول بترك ذلك للرضيع وان ذلك الان داء

شيخ

وهو من قبيل تنزيل الاكثر منزلة الكل ولازم ابن آدم البخل والحرص ولزومه له الى ان يموت اثر فيه لزوم ذلك الحرص عن نفسه بما يقدر عليه لان التكليف بحسب الطاقة

شيخ زاده

اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله وههنا نكتة وهي ان في ذكر بني آدم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض والبسط وازالة النهمة بان يحفظه الله عليه من غمام توفيقه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى اليهما ثالثا ولا يملا جوف ابن آدم الا التراب ويتوب الله على من تاب لي مثل احد ذهبا سرني ان لا يمر علي ثلث ليال وعندي منه شيء الا واوفيه للحال يعني لسرني عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شيء من الذهب عندي وفي الحقيقة النفي راجع الى الحال يعني لسرني عدم تلك الحال في تلك الليالي الا شيء ارصده لدين يعني احفظه لاداء الدين لان الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشيء من الشيء لكون الثاني مقيدا خاصا وامر فعه فلكون جوابا لو في حكم النفي ومن جعل لو هنا للتمني فقد جاوز عن المنهج م جابر رضه روى مسلم عنه لولم تكلم لتكلمتم منه ولفهم لكم قاله لرجل جاءه يستطعمه فاطعمه سبعا اي نصف وسق شعير هو ستون صاعا فغاب الرجل بالكوفة سنة وامرأته وضيفها ثلاثة كما له وفيه الاشارة على معجزة عدم نفوذهم حكمة زواله عند الكيل مما ذكر قريبا في عصر المكة م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط لانه هو المحتج في الدعوى اخرا والا فعلى المدعي اقامة البينة اولا كما ذكر في بعض الروايات لكن البينة على المدعي واليمين على من انكر فان لكل واحد من المدعي والمنكر شطرا ان يكون بينة وبين المدعي مخالطة او مداينة بشاهدين او شاهد واحد او لواله لتعذب اكثر الناس على العقلاء بتحليفهم مرارا في الدعاوى المختلفة وقتا واحدا فتامل هذا الحديث بجموده حجة عليه على ان هذا راي في مقابلة النص فلا يعتبر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة اي من غير التفات الى الجنة لم ياس من الجنة احد ذكر الضمير بعد لو للموصوف لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو موسى عبد الله بن قيس رضه اتفقا على الرواية عنه قيل لم في الصحيحين حديثان فقط انما ذكر الشيخ اسلم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيه قال بعض كنيته ابو موسى بالجيم المضمومة بدون الياء لو يعلم الذي يمد يديه بالليل ليتوب مسيء النهار ويمد يديه بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من حيث تغرب اي فمن الاثم لكان ان يقف ربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعني لاختار الوقوف اربعين ذكر مسلم غير ابي النضر هو الذي رواه اولا غير ابي هريرة

شيخ زاده

لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد

شيخ زاده

www.alukah.net

وانما حصص على التكلم لما فيه من انتظار الصلوة الى اجتماع الناس فيكون في الصلوة ما دامت الصلوة تحبسه والمسارعة الى مغفرة الله تعالى والاعتكاف في بيت الله وادراك التحريمة الاولى مع الامام وحصول الصف الاول بلا مزاحمة صح راده

انه قال لا ادري اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه عام لما جاء في رواية ابي هريرة لكان ان يقف مكانه اربعين عاما خيرا له حذا اذا مر وبين يدي المصلي سترة او مر بينه وبينها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريبا ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء اي الاذان وتحتمل ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف بقرينة في حضور الاقامة وهذا اوفق لقوله عليه السلام والصف الاول اي في الوقوف فيه والتحريمة مع الامام من الثواب ثم لم يجدوا اي طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان اذا يؤذن في المسجد الا واحد وبان يجيبوا الى الصف الاول دفعة ولا يسبق بعضهم به بعضا الا بان يستهموا عليه اي باقتراع القرعة لاستهموا بتخفيف الميم اي لاقترعوا ولو يعلمون ما في التهجير وهو التبكير الى اي صلوة كانت يعني به المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اي ولو كان الاتيان حبوا والتقدير ولو يتوهما حبوا الى حابين الحبو بسكون الباء الزحف على الاست وقبل المشي على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبي عليه السلام لفظ العتمة على العشاء مع نهيه عنه قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم وان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسميته الله بالعشاء او ان يكون ابو هريرة سمع بلفظ العشاء وعبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي عن هذه التسمية اليه او نقول في اطلاق ههنا فائدة وهي ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء في المغرب ولو قال لو يعلمون ما في العشاء بالمجيء على المغرب وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذي يعرفونه ق ابن عمر رضه روى البخاري عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة من الشر ما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه تنبيه على التفرد بالسكنى ان راجلا فكان الظاهر ان يقول ما سار احد ماشيا فقيد بالراكب وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لاستيلاء الظلمة ان كان راكبا للغول مركبة من ادنى شيء اعلم ان المقدر في هذه الاحاديث بصيغة المعرفة فضيل ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوها كذلك يعني صلوة العشاء قاله حين اخرها حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظ فقام عمر فقال الصلوة وفيه دلالة

دلالة على فضل تاخير العشاء وتقديمها كان حذرا من المشقة في تاخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امره عام للوجوب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لولا ان اشق على امتي او على الناس لامرتهم بالسواك عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي يستاك به الفم وجمعه سوك ككتاب وكتب انما استحب الاستياك كيلا يتاذى الملك برائحة فم المصلي لما روي ان الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله عليه السلام لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك قال النووي كذا يستحب السواك عند وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بجوع او النوم او اكل ما له رائحة كريهة كيلا يتاذى به الناس وان استاك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة الخشنة حصل السواك م انس رضه روى مسلم عنه لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر اي صوته تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان هذه الامة تبتلى في قبورها م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لولا انا آخر المؤمنون لقبلناه منك قاله لقصوب بن جثامة لما اهدى اليه اي الى النبي عليه السلام حمار وحش تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لن نرده عليك الا انا حرم ع انس رضه روى البخاري عنه لولا الهجرة لكنت امرءا من الانصار قاله لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئا المراد منه اكرام الانصار بان لا ترتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لاتبع متروكها الاسم لاكتسبت الى المدينة والنصر للذين اعلم ان هذا الحديث وقع في النسخ المصححة في هذا المحل وموقعه على مقتضى ترتيب المتن كان اول هذا الفصل بلوح ذلك باذن التفات ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا ان مع الهدى لاحللت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اتى لبدت راسي ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا اني اخاف ان تكون اي التمر من الصدقة لاكلتها تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي ق ابو هريرة رضه لولا ان يشق على المسلمين يعني لو لا ترك تحلفي عن الجهاد كان مشقة عليهم ما تخلفت ما فيه نافيه عن سرية متوجهة الى الجهاد وهي طائفة من الجيش

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان مراده بهم اهل الذمة الذين شرط
الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووي هذا ايضا ضعيف
لان الشرط انما صار في زمن عمر حين قوي الاسلام دون زمن النبي ﷺ
وقيل حق الضيف في الحديث ان يريك عرضهم باللسان وبلومهم لا انك
يأخذ طعامهم ☜ انس رضه روى مسلم عنه قال سئل رسول الله عليه السلام
عن الساعة وعنده غلام من الانصار فقال عليه السلام ان يعش هذا الغلام
فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضي المراد بها موت ذلك
القرن او الى طيبين بقرنية ما جاء في رواية عائشة رضه ان بعض هذا ولم يدركه
الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح قبل المراد به المبالغة في قرب
الساعة وفيه بعد والاقرب جاء تصوير آخر اكثر منه مبالغة في قربها وهو قوله ﷺ
بعثت انا والساعة كهاتين مشيرا الى السبابة والوسطى قال قتادة يعني
كفضل احديهما على الاخرى ف عمر بن الخطاب رضه اتفقا على الرواية عنه قال
كنا مع رسول الله عليه السلام فمررنا بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب البلوغ
فقال رسول الله عليه السلام اتشهد اني رسول الله فقال لا بل اشهد انت اني
رسول الله فغمت ذريني يا رسول الله اقتله على ظني انه الدجال فقال عليه السلام
ان يكن هو فلن تسلط عليه يعني ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن
تستطيع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى بن مريم وان لم يكن هو فلن خير لك في قتله
يعني ابن صياد ضمير هو في الموضعين وقع موضع المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيدا
للمستكن والخبر محذوف اي ان لم يكن هو الدجال ولما كان فيه القرائن الدالة
على احتمال كونه دجالا ذكر النبي عليه السلام الحديث بصورة الشك ☜ ابن عباس رضه
روى مسلم عنه قال صام النبي عليه السلام يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول
الله يوم يعظمه اليهود فقال عليه السلام لئن بقيت الى قابل اي لئن عشت الى العام
الآتي لاصومن التاسع اي اليوم التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوي
فلم يات العام القابل حتى توفي رسول الله عليه السلام في الثاني عشر من الربيع الاول
قبل صار صوم يوم التاسع سنة وان لم يصم النبي عليه السلام وكل ما فعله او عزم
او امر او رضي به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى
وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله ☜ انس رضه روى مسلم

قال الراوي ان رجلا سأل النبي عليه السلام متى
تقوم الساعة وعنده غلام من الانصار فقال
له لئن عاش هذا الغلام لا يدركه الهرم ان تقوم
بدركم امركم او قتلكم الخ لا يدركه الهرم اي الخرف بموت اهل ذلك
القرن والى ذلك اشار الطيبي

بعد ان يجري عليه ما قدر الله ان يجري

واللام في لئن موطئة للقسم اه والدليل و
هي عباية عن لام دخلت على حرف الشرط
بعد تقدم القسم ظاهرا او مقدرا وجملة الشرط
لتقسم ويكون جواب الشرط ساد مسد جواب
القسم وانما لم يغير الشرط بجعل الجواب
فحذف الاول لدلالة الثاني عليه

عنه لئن صدق ليدخلن الجنة قاله الضمام بن ثعلبة لما سأل النبي عليه السلام
عن الفرائض وكان وفد اليه فقال بعد بيانه نعم ما سألت والله
لا ازيد على هذا ولا انقص ☜ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لئن كنت
كما قلت اي ان كان مقولك كما قلت فلما حذف صار الضمير المجرور
مرفوعا فكانما تسفهم الملّ تسفيف من باب الافعال من السفوف الملّ
بفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبي فكانما بالفاء وقع هكذا في المصابيح
وصحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون بالام
لان اللام قوله لئن كنت توطئة للقسم وهذا جوابه سد مسد جواب
الشرط اللهم الا ان يغلّس ويجعل جواب الشرط ساد مسد جواب القسم
قال النووي كانما تسفهم معناه كانما تطعمهم شيئا الرغ عليه السلام ما يلحقهم
من الاثم بما يلحق اكل الرماد من الالم وقيل معناه انك بالاحسان اليهم
تخزيهم وتحقرهم في الغرم فصاروا كمن يسف الملّ وقيل معناه احسانك
اليهم كالملّ يحرق احشاءهم ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اي معين
دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك على احسان اليهم قاله لرجل قال
يا رسول الله ان لي قرابة اي ذوي قرابة اصلهم ويقطعونني واحسن اليهم و
يسيئون الي واحلم بضم اللام من باب كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة
عنهم ويجهلون علي اي يسيئون والجهل هنا هو القبيح من القول ☜ حكيم بن حزام
رضه اتفقا على الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعني افضل الصدقة
ما ثبت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا
روي ان متصدقا جاء رسول الله عليه السلام بصدقة من ذهب فجعل النبي عليه السلام يعرض
لما عرف انه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر فان قلت ثبت ان النبي عليه السلام
لما سأله عليه السلام ابو هريرة عن افضل الصدقة قال عليه السلام جهد المقل يعني ما تصدق
به الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة وكيف الجمع بينهما قلنا الغنى في الحديث اعم
من ان يكون غنى النفس وغنى المال وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كان عن غنى
النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبي بان الفضيلة تتفاوت بحسب
الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة مقلا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام
وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى القلب

يغني افضل الصدقة ما غنى به الفقير ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه خير
الناس قرني القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون وقيل مائة
وآما قرنه عليه السلام فالذين فيهم عين رأته عليه السلام ثم الذين يلونهم وهم
الذين فيهم عين رأت من رأى النبي عليه السلام ثم الذين يلونهم وهم الذين
فيهم عين رأت من رأى من رأى النبي عليه السلام وعلى هذا اكد قيل لكن الصحيح
ان قرنه عليه السلام اصحابه والقرن الثاني تابعوهم والثالث تابعوا
تابعيهم وعلى هذا ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال
النووي معناه يكثر بينهم فتارة يرجح شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن
هذا ذهب المالكية الى ان شهادة من حلف مهاترة وقيل هو عبارة عن تكثير
شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة الشهادة واليمين حتى
لا يدري باتيهما يبتدئ تلقيا بمبالغة بالدين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خيركم
القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم اذكر ابي النبي عم
الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة ام لا ثم يخلف قوم يخونون
السمانة بفتح السين اي السمن المراد منها ما يكون مكتنزة بالتوسع في المآكل
لا ما يكون خلقة وفي قوله يخونون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال
وقيل التكبر بما ليس فيهم من الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول
فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله عليه السلام خير الشهود الذي يأتي بشهادته
قبل ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة ممدوحة فالتوفيق قلنا الذم في حق من
بادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم
بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد عند الغاضر احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة
قبل الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه خير
دور الانصار وهو جمع دار المراد بها القبائل التي يسكنون فيها من باب ذكر
المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو
ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم على قدر مآثرهم وسبقهم الى الاسلام
وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها المراد
بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول علم بحال الامام فيكون متابعته اكثر

وفي قوله لنسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته اشعار بان يسبق الاولى
لا يتبين لسبقها فيظن ان الكل شهادة واحدة منها يمين ان يسبق الاولى
سبق راده

وكون الفعل اقرب تأدية الى مرضاة الله سبحانه وحسن قبوله وهي في صفوف الرجال في اولها اي في الذي يلي الامام لان اداء الصلوة فيه
اتم لكون المسارعة الى الصلوة والانتظار لاجلها وتعلق القلب بالمسجد والذي يتعلق بالمسجد احد السبعة الذين يظلهم
الله سبحانه في ظل العرش وان من صلى في الصف الاول يكون اسمع لقراءة الامام واكثر اطلاعا لاحواله واخر صفوف الرجال ليس
فيه شيء من هذه الفضائل فيكون شر الصفوف

سبق راده

وكثر الحكمة في صفوف النساء اذا صلين وراء الحائل الذي يحول بينهن وبين الرجال فان خيرها اولها وشرها اخرها واما اذا
صلين مع الرجال من غير ان يحول بينهن وبينهم حائل وهو المراد بهذا الحديث فخير صفوفهن ابعدها عن الرجال اذ يحصل بقربهن منهم
فتنة في الغالب وهي في جميع الاحوال تالي الاحتراز عنها وبخاصة في حال الصلوة ويحتمل ان يكون سبب خيرية اول صفوف الرجال
وشريته اخر ما في هذه الحالة وهي حالة اختلاط النساء بالرجال واخرج الترمذي من حديث ابن عباس رضه قال كانت امرأة
حسناء تصلي خلف رسول الله عليه السلام فكان بعض القوم يتقدم حتى يكون في الصف الاول لئلا يراها ويتأخر بعضهم حتى
يكون في اخر الصف فاذا ركع نظر من تحت ابطه فانزل الله سبحانه ولقد علمنا المستقدمين
منكم ولقد علمنا المستأخرين

اكثر ثوابا به اتم واوفر مرتبة التي كانت متأخرة بمرتبة المذكور يكون آخر الصفوف
اشبه بشرهن قال النووي المراد بصفوف النساء اللواتي تصلين مع الرجال واما فضل
اخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين منعزلات
فهن كالرجال خير الصفوف قيها ع جابر رضه روى البخاري عنه خيركم احسنكم
قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يؤخره بما يؤذي صاحب الحق ع علي رضه روى البخاري عنه خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال شراح المشكوة لابد في التعليم والتعلم
بالاخلاص روى ان عبد الرحمن السلمي احد رواة هذا الحديث علم عثمان فقعد عند تعليم القرآن
ثم زمان عثمان الى الامارة ع الحجاج وقال هذا الحديث اقعدني هذا المقعد ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه خير زاد ركبين الابل اراد به نفائس الثياب وقيل الخيل والابل
العبير فيه لجنس النساء فان قلت هذا يقتضي انهن يؤثرن خير افرادهم بخير ان
قلت لا يفهم هذا الان مريم لم تركب الابل قط ع ولد في صفوف هذا استئناف
جواب عن قال ما سبب كونهن خيرا وهو من الخنوع بمعنى الشفقة قال الهروي
الحانية من تقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا تتزوج فان تزوجت فليست
بحانية وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج في ذات يده اي في ماله
المضاف اليه وقيل هو كناية عن البضع الذي هو ملكه يعني حفظ فرجها
لزوجها ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه خيرنساتها مريم بنت عمران وخير
نساتها خديجة بنت خويلد المراد به جميع نساء الارض في عصرها فيحمل على
ان كل واحدة منهما خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما
فمسكوت عنه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه
الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم عليه السلام وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج
منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض هذه القضايا
لبيان ما وقع فيه من الامور العظام لا انها فضائل اذ ليس خروج
آدم ع وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي الجمعة
فضائل لان خروج آدم سبب للذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة
سبب لنيل الجزاء الصلحاء تقدم الكلام في انه افضل يوم او يوم عرفة
في الباب الخامس في حديث ما من يوم اكثر من ان يعتق عتوف
ابن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنه خيار ائمتكم اي امرائكم الذين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وختامه قلنا يا رسول الله افلا ننابذهم بالسيف عند ذلك قال لا ما اقاموا فيكم الصلوة واذا رايتم من ولاتكم شيئا تكرهونه فاكرهوا عمله
ولا تنزعوا عنا يدا من طاعته وفي رواية قال لا ما اقاموا فيكم الصلوة الا من ولي فرآه يأتي شيئا من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية
ولا ينزعن عن يدا من طاعته والمراد من الصلوة عليهم الدعاء لهم بالتوفيق لازدياد الخير وثبات الاستقامة ومداومة العدل ولهذا ذكر في مقابلة
اللعن الذي هو الطرد والابعاد من رحمة الله تعالى ومنحى صلوة الائمة عليهم ايضا الدعاء للامة بالهداية والتقوى والاستقامة في الامور الدينية
والدنيوية

شرح رادہ

تحبونهم ويحبونكم الخ من الفريقين انما يكون ممدوحا اذا كان
الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم اي على
جنازتهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار
ائمتكم الذين تبغضونهم وتبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم فصل
ابن عباس رضه روى البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلثة الملحد في
التفضيل من المغفول على الشذوذ وما قاله شارح البخاري من ان اللام في
الناس للجنس فيعيد اذ لا معنى له اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التردد
بل اللام فيه للعهد والمراد منه عصاة المؤمنين بقرينة المقام ومن في الحرم اي قاتل الحق
في الحرم بان هتك حرمته وبغض معصية في مصدافه قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من
عذاب اليم ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية بجعل طالب الى يجيء سنة اهل الجاهلية كالمجوسية
شخص بخاية من هو قبيلته ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل اطلب بمعنى جد الطلب
فقلبت التاء طاء فادغم الطاء في الطاء ومراق مسلم بغير حق ليريق دمه بالهما المفتوحة اصله
يأريق مانه هراق اصله اراق والهمزة في مضارع افعل اذا كانت محذوفة لثلا يجتمع الهمزتان
في الاخبار عن نفس المتكلم فتصير الى لك المحذوف يقلب الهمزة هاء بقي الالف مفتوحة فلم يحذف
وقيل لما فيه ساكنة زائدة اصله ياهريق ماضيه اهراق بسكون الهاء فما حذفت الهمزة هربا
من المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع من اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ الدم
صريحا ولم يقل ليهريقه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه افضل صلوة على المنافق صلوة
العشاء وصلوة الفجر ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصيف لذة
النوم وفي الشتاء وقت سندة البرد وفيه اشارة الى انهما شاقتان على المنافقين وامّا المؤمنون
المخلصون فتنظرهم هذه الشقات لنيل الدرجات ولو يعلمون فيهما من الاجر لاتوهما ولو حبوا
اي ولو كانوا حايدين والحبو بالكسر المشي على الاست او على اليدين والرجلين ق ابو هريرة
رضه وعائشة رضه اتفقا على الرواية عنها احب الاعمال الى الله تعالى ادومها وان قل اي العمل وانما كان
العمل الذي يداوم عليه احب لان النفس تألف به وتدوم بسبب الالف على الله تعالى ولهذا يكره
اهل التصوف ترك الاوراد وكان ابو بكر رضه يقول من ترك الغرائض ر ابو هريرة رضه روى عنهم احب البلاد
اي اكثر البلاد وقيل لا حاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد ما وارى الارض الى الله تعالى حتى
لان المسجد موضع الصلوة والذكر وابغض البلاد الى الله سواقها لان السوق موضع الغفلة
والعنين الذي لا يجد آلة المجامعة راده تخيير لاحد وبغضه السوق خلافا لابن ماجة عبد الله بن عمر

فان احب افضل للمكلفين الى الله تعالى والا فالاقبال الى الله تعالى افضل للمكلفين
والتهيؤ للموت افضل من الاشتغال بالعبادة اذا كان التهيؤ بالاهتمام بطلب الدين
والاشتغال بالعبادة بالاتخاذ الخانقاه ومحل الفضائل الاربعة ما لم يتخذ الخانقاه مسجدا
كانت الى حد احب اما بعضها

وما كان المذكور احب لانه اشق على النفس اذ النفس لا تعتاده كخلاف الصوم للتتابع وانما كانت الصلوة المذكورة احب لما
فيها استيفاء للقوة على انجاد وسائر العبادات في وقت مناداة الرب هل من مستغفر فيغفر له هل من سائل فيعطى ويداوم على الصلوة
من اول هذا الوقت الى آخره فاذا استوفى ذلك الوقت بالصلوة عاد الى النوم لتحصل له الاستراحة من نصب العبادة ويكون قيامه الصلوة
بعد النوم آخر الليلة قيل ما يشاط لزوال التعب عنه فيشتغل بادا صلوة الصبح وما يتبعها من الاذكار والاوراد من غير تشاغل وفتور وبهذا
الطريق يدوم عمره ولا يحصل له تعب في اداء وظائف العبادات

شرح رادہ

رضه روى البخاري عنه احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما و
يفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق على النفس اذ النفس تصادف مألوفها
في يوم وتفارقه في آخر دل الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب
بعض الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر اوفر هذا هو الاصل المتمم
في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال عليه السلام
لا صام من صام الابد ثلث مرات قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم
فيه الايام المنهية او على من ضعف حاله وتضرر به يؤيده ما روى مسلم انه
عليه السلام نهى عبد الله بن عمرو عن ذلك لعله انه شيخوخة ولم يبنه مرة بن عمرو لعلمه
بقدرته او تقول الصائم دعا عليه لانه بكاء بما يجد غيره في ايام الجوع و
احب الصلوة الى الله تعالى نوافل صلوة داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه و
ينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان النفل اذا نامت الثلثين من الليل
يكون اخف والنشط في العبادة م سمرة بن جندب رضه روى مسلم عنه احب
الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد من الكلام كلام الشر
لما روى انه عليه السلام قال افضل الذكر بعد التلبية سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر وانما كان هذه الاربع احب لاشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والبث والتوحيد
والتمجيد لا يترك باتهن بدأت لان المعنى المقصود لا يتوقف بهذه النظم المستفاد كل واحدة
من الجمل قال اهل التحقيق حقيق ان يراعى هذا النظم لان المتدرج في المعارف يعرف الله اولا
بتنزيه ذاته عما يوجب نقصانه بالصفات السلبية التي يسخن بها الحمد ثم يعلم ان له هذا
شأنه لا يسخي بالالوهية غيره فيشتغل بذلك الى آخر الاربع واعظم ق عقبة بن عامر
انتفاعا على الرواية عنه احق الشروط ان توفوا بها ان يوفاكم بها ما استحللتم به الفروج
اي الشروط التي يستحق بها الزوج مثل ان يتزوج امرأة على الف ان قام في بلدها وعلى
الغنين ان اخرجها وما قاله بعض الشراح من انه يدخل فيه ما يدعو المرأة الى الرغبة في الزوجية
مثل ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف لان ما يحرم به الفروج ويستحل بسببه
هو المهر فما يتعلق به فانه طيبوبة النفس بالوفاء دون غيره وفي قصة عوام احق الشروط
اشارة الى ان كل شروط في حسن النكاح لا يجب الوفاء به ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه اخوف ما يروى اني اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة
الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض رادها الاموال

نسبت الى الارض لان الكرنا يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير
بالشر هذا استفهام انكار اراد وا به ان تحصل لنا من الدنيا فهو خير
لا محالة فلا يترتب عليه شر قال لا يأتي الخير الا بالخير لا يأتي الخير الا بالخير
لا يأتي الخير الا بالخير كرر معانقة مرات لينفع ما في خاطرهم من الاشتباه
يعني الخير الحقيقي لا يأتي الا بالخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو
مفض الى الشر لانها تشغل عن كمال الاقبال الى الآخرة ثم ضرب عليه السلام
لهذا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النباتات فصل عاقبة لكونه
يستنا فاجابوا عن قال ان الخير اذا لم يأت الا بالخير فعلام الخوف بقتل الحيوان
الذي اكل او نلم اي يقاربه من الهلاك ويروى يقتل حبطا بالحاء المهملة
وفتح الباء مصدر وهو ان ينتفخ الدابة في الاكل حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج
ما فيه شيء وهو نصب على التمييز او نلم الا اكلة الخضر بمد الهمزة اي الدابة
التي تاكل الخضر وهو بفتح وكسر الضاد المعجمتين نوع من البقول غير جيد فلا يأكله
المواشي كثيرا هذا استثناء مفرغ من المبتدأ فانه جائز اذا صلح المقام للعموم
كما في قراءات الآيوم الجمعة وههنا كذلك فانها تاكل اي الدابة تاكل الخضر
حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت
بتشديد الراء اي اخرجت الجرة وهي ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغها ثم يبلعها
وبالت وثلطت اي القت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت
بيان ضرب المثل هو ان ما ينبته الربيع يقتل الدواب او يقربها اليه وذلك
لانها لما رات بتا خضرا رتبت لها الشهوة البهيمية انه خير نافع فزادت
في اكله من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من يجمع المال ويتلذذ به ولا ينظر
الى احتمال آخرته فيهلك فهذا للظالم المفرط في جمع الدنيا اعلم ان قوله
الا اكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشي لا يستكثر منه ثم اذا
اكلت وشبعت تتوخى لازالة ذلك ودفع مضرته بالثلط والبول
وغيرهما فكذا من قصد من كان بين الافراط والتفريط اي متوسط الحال
في اخذ الدنيا ولم يمسك ما اخذها واوضح الحق منها ينتفع بها وينجو من
وبالها ولك ان تعرف ان ههنا صنفا آخر وهو ان تاكل الدابة من الخضر

من الخضر مقدار ما يسد جوعته ولا تشبع منه حتى تحتاج الى دفعه فذلك مثل الزاهد
في الدنيا الراغب في الآخرة وانما لم يذكره النبي عليه السلام لانه في بيان ما يخاف على امته
ولا خوف في هذا الصنف ان المال خضرة تا بنيه على ما ويل ان العبث بالمال
خضرة ويروى حضرة وهو ظاهر حلوة من اخذه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال
ووضعه في حقه اي في محل الانفاق فنعم المعونة هو لكسب الآخرة ومن اخذه
بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع وهو مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفي
هذا المعنى قيل بيتان • اذا قنعت نفسي بالبلغة • من المال يكفيني الى
يوم يكفيني • وان هي لم تقنع فكل مصيبة • اصيبت بها في المال
والعقل والدين • اعلم ان قوله عليه السلام ان هذا المال زيادة تقوضه والا
فمعناه كان معلوما مما تقدم بتلويح عائشة رضه روى مسلم عنها قالت
لما قال عليه السلام لازواجه اسرعكن لحاقا بي اي اقل من يموت منكن
بعد موتي اطولكن يدا اكن بتطاولن ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا
يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها وتتصدق فهذا هو المذكور في صحيح مسلم
قال الشراح ظنت ازواج النبي عليه السلام ان المراد من طول اليد معناه
الظاهري فاجتمعن يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية عن سخائهن
يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا القول لبيد الشاعري من ابن عرفوا
ان الازواج ظننن كذا والمفهوم من حديث عائشة رضه انهن فهمن منه
السخاء وتطاول اليدين عبارة عن مقابلة عطيتهن ولو كن
ظننن منه طول الجارحة لما استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيدها
وتتصدق ومعلوم ان من لا ادنى دربة يعرف ان لا تعلق لطول
العضو بكثرة العطية عليه السلام اكيف غفلت عنه ازواج النبي عليه السلام مع قوة
ذكائهن وفيه منقبة لزينب حيث باشرت بيدها اعمالا شاقة ولحقت
به عليه السلام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اشرف كلمة اي
اصدق كلام تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر
وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد قومه بني جعفر وكان شريفا
في الجاهلية والاسلام الا كل شيء ما خلا الله باطل اي فان في حد ذاته
وهو الممكن وهذا اقرب من قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه والا كان

انما كان كذلك لان ما يراه النائم انما يتخيل في خياله على وجهين الاول ان ينتقش اليه من الصور الكائنة في العالم العلوي لينظهر في العالم الحسي ذلك بالقاء ملك الرؤيا تلك الصورة الى خيال النائم والثاني ان ينتقش فيه بمجرد اختراع الخيال وتركيبه من غير ان يكون له وجود في العالم العلوي ومثل لا يظهر منه شيء في العالم العلوي ولا يظهر في العالم الحسي الا على هذا الوجه لان حقيقته في العالم العلوي لا يظهر منه شيء في عالم الحس فاذا كان الانسان كذابا لا يكون للمعاني المدلولة لما يركبه من الالفاظ وجود في شيء من العوالم الكلية وانما يتحقق باختراع خياله ومن اعتاد به حال اليقظة يخترع مثله حال المنام ايضا صح راده

هذا القول اصدق لان النقل والعقل شاهدان عليه روى ان لبيدا لما انشد هذا المصراع قال عليه السلام صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال كذبت فان نعيم الجنة لا يزول م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اصدق كلمة قالها لبيد كلمة الا كل شيء ما خلا الله باطل وكاد امية بن ابي الصلت ان يسلم رواه البخاري ومسلم ايضا صح راده

رؤيا اصدقكم حديثا الاصدق الثاني مبتدأ والاصدق الاول خبره قال النووي هذا على اطلاقه وحكى القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله ذلك عوضا لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيخترع خياله صورا غير موافقة لما في عالم الحس فتكذب الرؤيا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اغير رجل على الله يوم القيمة واخبثه رجل كان تسمى بفتح التاء ملك الاملاك لا ملك لا اله الغير غيظ غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهته هذا الاسم وعقوبة المتسمي به اذا التذ منه م جابر رضه روى مسلم عنه افضل الصلوة طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة والشافعي على ان طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود لان من وصف صلوة النبي عليه السلام في الليل وصف بطول القيام قلنا ما ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه افضل الصيام بعد رمضان المضاف محذوف هنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه ما روي انه عم كان يصوم في شعبان اكثر كما في الحرم قلنا لعله عم علم افضليته في آخر حياته او لعله كان بعرض له اعذار فيه من مرض وسفر وغيرها اعلم ان ورد تفضيل صوم داود عم فيحمل على كان بالنسبة الى طريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون طريقة داود عم في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل صلوة الليل على سنن الرواتب م ابو ثوبان رضه روى مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ثم من ان يكون نفقتهم واجبة عليهم او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله قيد بكونها في سبيل الله لان افضل

افضل الدنانير ما انفق الرجل على اصحابه في سبيل الله ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتدأ وخبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده فهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الآن الحال ثمة مقدر وهنا جملة مقرونة بالواو وآنا كان العبد اقرب الى رحمة الله حالة السجود لانها غاية التذلل والاعتراف بعبودية وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي عليه السلام بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجدة اختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا الحديث على افضلية الاول والآخرون على افضلية الثاني بحديث جابر المتقدم قريبا رجح اهل التحقيق القول الاول بان السجود مذكر للبدء والمعاد الذين يلوح اليهما قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود معرفتهما ورجح قوم القول الثاني بانه مشترك على القراءة التي قرئت في الصلوة وكذلك السجود ق ام حرام بنت ملحان رضه اتفق على الرواية عنها اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا الى لانفسهم الجنة قالت انا فيهم قال عليه السلام انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركبت مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس فخرت عن دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكنه من افراد البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري ق ام حرام بنت ملحان رضه اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اي ذلك الجيش مغفور لهم قلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا ايضا من افراد البخاري وقد اعلم الشيخ بعلامة ق فان قيل كان في اول سنة غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يكن الجيش وبانه عم اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذان الجوابان على تقدير يكون يزيد مخلا ما فعله وهو غير معلوم وهو من اصحاب الكبائر فامره الى الله وما قاله الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة على ان القتل في سبيل الله والموت فيه سواء فضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم التسوية اللهم الا ان يراد منه التسوية في المغفرة ابن مسعود روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء البداية بحقوق الدماء يدل على عظمها وعظم مرتكبها لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغي ان يكون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا مخالف لقوله عليه السلام اول ما يحاسب
به العبد صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد
وبدل عليه قوله بين الناس خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه انهون
الناس عذابا ابو طالب فهو متنعل نعلين يغلي منهما دماغه فيه دلالة على
تفاوت عذاب الكفار سبق بيانه ووجه التخفيف عنهم مع استوائهم في كونه
الكفر في الباب الثالث في حديث لا ينفعه فصل ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه كل ابن آدم تاكله الارض يعني كل اجزاء ابن آدم تبلى
الا عجب الذنب وهو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي
في اسفل الصلب عند الحجر ويقال له الجعب ايضا منه خلق وفيه يركب
المراد منه ان عجب العظم الذنب يطول بقاؤه لانه لا تبلى اصل المادة
في حديث آخر ان عجب الذنب اول ما يخلق وآخر ما يبلى قيل الحكمة في طول
بقائه انه قاعدة بدن الانسان فلحكمة ان يكون اصلب من الجميع
كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء عليهم السلام لان
الله تعالى حرم على الارض اجسادهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل
حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته
بلا استحقاقه له وماله اي اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه كل امتي معافى اسم مفعول من المعافاة وهو من العفو مرفوع تقديرا
خبر كل شيء كلام سالمون عن السن الناس وايديهم الا المجاهرين المراد بهم
الذين جاهروا بالمعاصي اوحدثوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيواخذون
بها في الدنيا باقامة الحدود عليهم او غيرها وروى الا المجاهرون فوجهه
ان يقال معافا في معنى النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب
وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول
يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بيتت ربه ويصبح يكشف
ستر الله عنه ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى ان ابى
قالوا انه الاجابة وعلم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصاة لم يمنعوا اطاع غير مقصود وان
اريد الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن ابى فارق الطاعة

من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه لا الاتيان
بمنهياته ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل سلامى من الناس عليه
صدقة اوجب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم
تطلع فيه الشمس بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدا
والجملة بعده اخباره والراجح منها اليه يحوز اي تعدل فيه ويعين فيه ويجوز
استينافا فاجوابا عمن قال من يقدر على الصدقة عدد السلامى تعدل بين اثنين
وهو في تاويل المصدر مبتدا اجره صدقة وتعين الرجل في دابته فيحملها
او ترفع له عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتدا اي اعانتك اياه في دابته وجره
صدقة والكلمة الطيبة صدقة بتقدير مضاف اي ذات صدقة حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه وحذف التشبيه
للمبالغة وكذا المشي في الخواته وهذا التشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتب
الثواب على كل واحد منهما وبكل خطوة وهو مبتدا الباء فيه زائدة تمشيها الى الصلوة
صدقة اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان
نفعها غير متعد الى الغير للتاكيد او تشبيها لها بالمال في تسمية الاجر وقيل معناه
انها صدقة على نفس الفاعل وتميط الاذى عن الطريق صدقة تقدم التوضيح
لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق الانسان على ستين وثلثمائة مفصل
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر وكل خمر حرام من اعتبر
الاسكار هنا بالقوة منع شراب المثلث ومن اعتبره بالفعل كابي حنيفة والذي
لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر
بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رضه روى عنه مسلم عنه كل شيء بقدر
وهو تعلق الارادة بالاشياء في اوقاتها الخاصة وهو تفصيل للقضاء الذي هو
الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب حتى العجز والكيس
اي الحمق والظرافة قال الشراح روي بالرفع عطف على كل وبالجر عطف
على شيء لكن الاولى ان يكون بجر والجحز وهذه الغاية وقعت للتحقير
يعني كل شيء من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المختصين بانفس نفعها
اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى البغية
والعجز للتحقير لانه غير موصل الربا او الكيس والعجز شك من الرواي ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ بمعنى

من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل جعد قطط فيه معنيان احدهما جودة الجسم
وهو اجتماعه والثاني جودة الشعر وههنا الاول صح بما جاء في رواية ابي هريرة انه
رجل شعر كذا قاله صاحب التجريد وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني ايضا لانه يقال
شعر رجل اذا لم يكن شديد الجودة ضرب اي خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة بضم
معجمة مفتوحة ثم نون واو ثم همزة ثم هاء وهي قبيلة من اليمن ونسبتهم شنائي قال ابن السكيت
ربما قالوا شنوءة بالتشديد بغير همز ونسبتها شنوئي واذا عيسى بن مريم قائم
يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم قائم اذهبوا
للمفاجاة وكز ماقبلها يصلي اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي عليه السلام
هذا تفسير من الراوي في نفس الصلوة اي جاء وقرها فاممتهم فان قيل كيف راى
الانبياء عليهم السلام يصلون وهو في دار الآخرة اجيب بان المراد بالصلوة ههنا الدعاء
لكن قوله في نفس الصلوة وقوله فاممتهم لا يناسبه او نقول مثل له عليه السلام
حالتهم التي كانت في حياتهم لانهم مصلون حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع
عنهم وجوب العمل لا نفس العمل فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا
مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام بدأ ما لك بالسلام
لينزل ما استنكر من كونه في خزنة النار وقال السور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه
اتفقا على الرواية عنهما قالا صالح النبي عليه السلام اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلوا بينه وبين
البيت وان يقيم بها ثلاثة ايام فلما كتبوا الشرط قالوا لا نقر لك بهذا لو نعلم انك رسول الله
لم نمنعك شيئا ولكن انت محمد بن عبد الله فقال انا رسول الله وانا محمد بن عبد الله
ثم قال لعلي امح رسول الله قال علي ما انا بالذي امحاه فمحاه رسول الله بيده
وقال على ان يرد علينا من جاءهم منا ولا يردون علينا من جاءنا منهم فقالوا يا رسول الله
اتكتب هذا قال نعم انه من ذهب منا اليهم فابعده الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا
ومخرجا وفيه دليل على ان الشروط الفاسدة لا تفسد العقود الصحيحة

عن اقدم سألني هذا عن الذي سألني عنه هذا الموصول للتعظيم وما لي علم بشئ منه اي
بما سألته حتى اتى فيه به اي اتاني ملك الله بجوابه قاله حين سأله جبريل عليه السلام
وفيها اي عالم من احبار اليهود عن اقوال طعام اهل الجنة روي ان السائل كان
عبد الله بن سلام فقال عليه السلام زيادة كبد النون وعن الشبه اي شبه الولد بالوالد
ابويه فقال عليه السلام اذا علا منى الذكر يكون ذكرا واذا علا منى المراة يكون انثى
باذن الله فقال السائل صدقت فامن ف ابو هريرة رضه روى النبي عنه
قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال عليه السلام
لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت
بكسر اللام وما مصدرية ومن في قوله من حرصك للتبعيض او موصولة ومن فيه
للتبيين على الحديث اي سماعه لعلمي مراد السائل كان معرفة من هو اكثر حظا
بشفاعته من المؤمنين فبين عليه السلام بقوله اسعد الناس بشفاعتي اي
اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف
وفتح الباء الموحدة اي من غير اكراه ولا اجبار يعني من كان بقلبه مخلصا في ايمانه
فهو المحظوظ بشفاعتي فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف
الجمع بين هذا الحديث وحديث اخر صحيح وهو انه عليه السلام يخرج من النار
بشفاعته مرات اعدادا كثيرة فيقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول
الله تعالى ليس ذلك لك ولكن بعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله
قلت قال القاضي المخرجون بالشفاعة مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال
المظهر المراد بالمخرجين امم سائر الانبياء وبالمستعدين بشفاعته امته
وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة وبالمستعدين من لهم
ايمان مع ثمرة وهي ازدياد القربة والعلو ع عائشة رضه روى البخاري عنها
لقد عدت بعظيم الجنى باهلك فاله لابنة الجون لما ادخلت عليه وانزلت في بيت مع ظؤرها
اعوذ بالله منك فذاك التخفة قيل انما حملها على ذلك القول بعض ازواج النبي غيرة
عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة
لما روى عن ابي اسيد ان ابنة الجون لما اتيت وانزلت في بيت مع ظؤرها
فانطلقنا مع رسول الله عليه السلام اليها فلما انتهينا قال عليه السلام اجلسوا ههنا
فدخل عليها فقال هبي نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها للسوقة

فاهوى عليه السلام ان يضع يده عليها ليكفها فقالت اعوذ بالله منك
فقال عليه السلام الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد البسها رازقين و
الحقها باهلها ولا يكون ما اعطاها من رازقين وهي ثوبان من كتان
ابيض صدافا ولا متعة بل برئا مبتدا وقيل انما استعاذت لانها لم تعرفه عليه
فلما اخبرت انه رسول الله صلعم تاسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز
نظر الخاطب الى من يريد نكاحها واسمها اسماء بنت النعمان بن ابي الجون
ابن الحارث انما تعرض المصنف لذكر اسمها لثبوت اختلاف في المستعيذة
قيل هي امية بنت سراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثي والاكثرون على ما
ذكره المصنف م جويرية بنت الحارث رضه روى سلم عنها من حديث المؤمنين
جويرية قيل سبيت في غزوة بني المصطلق ووقعت في سهم ثابت بن قيس
فكاتبها فقضى النبي عليه السلام كتابتها فتزوجها فكان اسمها برة فسماها ع
جويرية مات روته عن النبي عليه السلام سبعة احاديث لها في الصحيحين ثلثة انفرد
البخاري منها بواحد ومسلم باثنين قالت خرج النبي عليه السلام من عندي
وانا في مسجدي ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة في مصلاي فقال ما زلت
على الحال التي فارقتك عنها قلت نعم فقال عليه السلام لقد قلت بعدك اي بعد
خروجي من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اي لغلبت
حسنا ان حسنت ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه عدد نصب على المصدرية اي تسبيحا
يبلغ عدد كل مخلوق ورضا نفسه اي بقدار رضاء الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي وزنة
عرشه اي بوزن عظم عرشه ومداد كلماته اي ملء ما نه مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة يقال
مددت الشيء مدا ومددا ويجوز ان يكون جمع مدة بضم الميم وهي بكسرها سبع فيه رطلان عند
اهل العراق والمراد به التمثيل عن كثرته لان التسبيح لا يدخل في الكيل سبحان الله مصدر
منصوب بفعل يقدر وهو اسبح فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزه
لله تعالى لا انشاء لانه ليس في وسع انشاء تنزيه الله بعد خلقه ح خباب بن
الارت رضه خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت بتشديد
التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اثنان وثلثون
حديثا له في الصحيحين ثمنة احاديث انفرد مسلم بحديث والبخاري بحديثين
احدهما هذا قال شكونا الى رسول الله عليه السلام قلنا لقد لقينا من المشركين شدة

شدة الا تدعو لنا فقال عليه السلام لقد كان من قبلكم ليمشط بامشاط الحديد ما دون
عظامه من لحم وعصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق
راسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه ولتمين الله هذا الامر حتى
يسير الراكب من صنعاء وهي مدينة باليمن الى حضرموت وهو موضع
معروف باليمامة ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون انما مثل
عليه السلام الدعاء واستعجال العذاب اصحابه لعلمه بما سبق في القدر من جريان
المحن عليهم ليوجروا بها كما جرت عادة الله في سائر اتباع الانبياء ع عائشة
مرضه انفقا على الرواية عنها لقد لفت من قومك حذف معمول صبروه الاذى للاختصار
وكان اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عائشة الى المفعول المحذوف ما لقيت منهم
اي من قومك من الاذى يوم العقبة وهو موضع ويومها اليوم الذي وقف
عند العقبة ودعا القبائل فما اجابوه وآذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب
لانه كان ينصره وذلك اليوم كان معروفا عندهم اذ عرفت هذا ظرف لقد لقيت تنفي على
ابن عبد يا ليل يا بلى المثناة تحت ففي اول ابن عبد كلال بضم الكاف اراد النبي عليه السلام بعرضه
الدعوة الى الاسلام فلم يجبه الى ما اراد فلما لم يجبه المدعو سب سفرها فرجع النبي عليه السلام
ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهي وهو حال من ضمير مهموم اي مكب
على وجهي فلم استفق اي لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة والعين المهملة
وهو جبل بين مكة والطائف على مرحلتين منها فرفعت راسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت
فاذا فيها جبرئيل عليه السلام فناداني فقال ان الله عز وجل قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك
وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال
يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني اليك ربك لتامرني
بامرك فما شئت ان اطبق عليهم يقال اطبق الشيء اي غطية الاخشبين
بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة يحيطان بها
احدهما ابو قبيس والاخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين فاجعلهما كالطبق عليهم
فيهلكون تحته فقال رسول الله عليه السلام بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به
شيئا فقال له ما حين قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد فان قلت كيف وقع
الحديث جوابا للعائشة عن هذا السؤال فلعلها سمعته والله اعلم لم يكن يوم اشد من احد لكن اليوم
الذي اذاني قومك فيه كان اقرب مما ضه واشد من يوم العقبة وقبل تقديره لقيت من قومك

لحظة ومن نفاقهم يكون كافرا ونقديمهم على الرسل للتفضيل بل للترتيب الواقع
لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء عم وكتبه وهو اعتقاد ان جميع كلام الله
قبل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحائف انزلت على آدم عليه السلام
وخمسون على شيث عم وثلثون على اخنوخ وهو ادريس عم وعشر على ابراهيم عم
والتورية والزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو انهم مبعوثون الى الخلق
وخبرهم واليوم الآخر وتؤمن بالقدر اعاد ذكر الايمان هنا ايذانا باهتمامه لانه
منزلة الاقدام ولهذا اضاف معرفته الاقوام خيره وشره بالجر بدل عن القدر قال
صدقت قال فاخبرني عن الاحسان اى الاخلاص قال ان تعبد الله كانك
تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده مشاهد لعبادته
اخلص فيها لا محالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور عقب هذا الجواب وما بعده في النسخ المصححة
وكتبه مذكورة في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات لعل الراوي تركها في بعض اختصارا او نسيانا
قال فاخبرني عن الساعة اى عن وقت قيام القيمة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل
يعني كلانا في عدم علمه سواء بل هو تحقيق لله تعالى والحرص منه قطع الطمع عن معرفته قال فاخبرني
عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها يعني من علاماتها ان يكثر السبي ويكثر بالتسري فتلد الامة
من سيدها فيكون الولد سيدا لكونه بسبب حرة فتاتيها بمعنى التسمية او لبيوع اطلاقها
على غير الله تعالى لان الرب بالتذكير مضافا الى الا لف لا يطلق الا على الله تعالى والخاصر
هنا من اماراتها لانه بدل على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غاية
يوذن الخطاب وروده جوابا ومعناه ان لا يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها وان نرى الحفاة
جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجليه من نعل وغيره العراة جمع العاري العالة جمع العائل وهو
الفقير المراد بهم العاجزون المغفلون في الدين كحجهم في السير والعيش رعاء جمع راع الشاء
جمع شاة يتطاولون تكلفا وهو مفعول ترى عبر من الخلق بالكونهم في الجهل كالبهائم بنطاولون
في البنيان اى حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة اماراتها ان يتوقف الامارة
الى الآجلاف في بتفكل الزمان وبتنازل الاشراف عمر رضه اتفق على الرواية عنه الاعمال بالنيات
المبتدا المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلا رايتنا ان ذوات الاعمال يوجد بدون النية
احتجنا الى تقدير والمراد صحتها بخلاف رأي الشافعي وفضيلتها على رأي ابي حنيفة فان قلت هذا الخبر مستقيم
لان النية عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى العمل
غير النية الا يرى انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شيء فان قلت ان

ان اريد بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لان العمل فعل اختياري
لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية وهي نية التقرب الى الله تعالى فالحصر
ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد منها ما يكون بخلبقية فيحمل العبادات المجردة
بالنية والبحث هنا كان كثير الاذيال تركناه حذرا عن الاطالة ولكل امرئ ما نوى
هذا يشير الى ان حسن القبول منوط بحسن النية والا لان تعيين المنوى شرط
فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفائتة بل الشرط ان
ينوي كونها ظهرا او غيره فلو لا هذا القول لاقتضى الكلام الاول ان جميع الفائتة
بلا تعيين فمن كان هجرته الى الله ورسوله وهي ترك الوطن الذي بين الكفار
والانتقال الى دار الاسلام لله ورسوله وليست مخصوصة ان يكون من مكة
الى المدينة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت الشرط والجزاء قد اتحدا قلنا
لا اتحاد لان الكلام قد يفيد الكمال كما قال ابو النجم وشعري شعري الى آخره
فالمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته دنيا يصيبها او امرأة ينتزوجها فليست هجرته كاملة
دنا فلانا في دنوا قربه يصيبها او امرأة ينتزوجها انما ذكر هما مع كونهما مندرجة تحت دنيا
تعريضا لمن هاجر الى المدينة في نكاح مهاجرة فعقيل له مهاجر ام قيس وتنبيها
على زيادة التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام للمزية فهجرته
الى ما هاجر اليه يعني لا ينال به ثواب على هجرته م ابو ايوب رضه روى مسلم عنه الانصاري
و مزينة وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله قال القاضي المراد
ببني عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان انما اضاف العبد الى الله استهجانا
لاضافته الى العزى موالي بتشديد الياء اى احبائي دون الناس يعني انا اتولى
امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيئا من امورهم الى غيري والله ورسوله
مولاهم وفيه دلالة على فضائل هذه القبائل لانهم دخلوا في دين الله رغبة فيما عنده
بلا خوف حرب ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه الايمان بضع قال القاضي البضع
بكسر الباء ما بين الثلث والعشرة وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير
وسبعون شعبة اى قطعة بعني بها خصلة ولما كان الاعمال الصالحة خلفا لاهل الايمان وانها من جملة
الدلائل عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا وادخل الشعبة من الايمان رواية البخاري وستون
ورواية المسلم سبعون او ستون على الشك الحياء انقباض النفس عن شيء وتركه خوفا
عن اللوم فيه وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه الله في النفوس كالاكل الجماع عن كشف العورة

www.alukah.net

اتفقا على الرواية عنه التصفيح للنساء والتصفيق للرجال تقدم توضيحه في الباب
الخامس في حديث مالي اراكم اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابي وقاص
رضه اتفقا على الرواية عنه الثلث يكون نصبه على تقدير فعل اعط ورفعه على
انه فاعل اي يكفيك الثلث أو مبتدأ خذوف خبره والثلث كثير وفيه اشارة
الى ان التنقيص اولى قال اسحاق بن راهويه السنة الربع الآن يعرف
الرجل في ماله شبهة فلا استغراق الثلث او كبير شك من الراوي قاله
حين قال في مرضه أفاتصدق بثلثي مالي قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث
بجر رفعه اي فالثلث كاف وجره عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار
والمجرور فكذا يجوز اذا كان الثلث في الشطر على الوجوه المذكورة قال اي النبي عم
الحديث روى ان النبي عليه السلام قال لسعد اوصيت بالعشر فما زال ينقصه
سعد حتى قال عليه السلام اوصيت بالثلث خ ابو رافع مولى رسول الله عليه السلام قبل
انه ممن غلبت عليه كبنكان قبطيا وهبه العباس للنبي عليه السلام فلما بشر رسول
الله عليه السلام بالعباس اعتقه ماروا عن النبي عليه السلام ثمانية وستون
حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بثلثة والبخاري بهذا الجار
أحق بصقبه بفتحتين روى بالصاد وبالسين ايضا معناها واحد وهو القرب
يعني الجار احق بسبب قربه للشفعة من غير الجار وقيل اراد به الشفعة لما روى انه
عليه السلام قيل يا رسول الله ما شفعته قال شفعته وروى ايضا الجار احق بشفعة
احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعي على ان لا شفعة
للجار بقوله عليه السلام اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث
على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك ثابتة
بالحديث الآخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة
خير منها ويحمل حديث الشافعي على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين
م ابو هريرة رضه روى سلم عنه الجرس مزامير الشيطان الجرس هو الجلجل الذي يعلق على الدواب
اخر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضاف الى الشيطان لان شغله شاغل عن الذكر والفكر
روى ان جارية دخلت على عائشة رضه وفي رجلها جلاجل فقالت عائشة رضه اخرجوا عني
معترقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اتخاذه خ ابن مسعود رضه روى البخاري عنه الجنة
اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور النعل على وجهها والنار مثل ذلك

اوعجانه تجر منها كما وقع في المتفق عليه
شرح زاده

قال كنت اصلي في المسجد فدعاني رسول الله فلم اجبه فقلت يا رسول الله اني كنت اصلي فقال الم يقل الله
استجيبوا لله ولرسول اذا دعاكم ثم قال لي لاعلمك سورة هي اعظم السور في القرآن قبل ان تخرج
من المسجد فاخذ بيدي فلما اراد ان يخرج قلت الم تقل لاعلمك سورة هي اعظم سورة
في القرآن قال الحمد لله رب العالمين الى آخره

شرح اكمل

ذلك ووجه الاخرية ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا
من المنكر سببا لدخول النار فينبغي ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل
اسباب النار ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اطرب خدعة بفتح الخاء
وسكون الدال المرة يعني اذا خدع المقاتل مرة لا يعاد حتى ثانية وروي بضم
الخاء وسكون الدال وهي الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعني الحرب
كثير الخداع كما يقال هذه ضحكة اي كثيرة الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الا
ان يكون فيه نقض عهد روى انه عليه السلام كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها خ
ابو سعيد بن المعلى رضه روى البخاري عنه قبل ما رواه عن النبي عليه السلام حديثان
الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني سميت بها لكونها سبع ايات والام
فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد اتيناك سبعا من المثاني وكون قراءتها
مثناة في الصلوة اولان فيها الثناء على الله تعالى والمثاني جمع المثنى بمعنى الثناء
او لانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن العظيم الذي اوتيته
قيل عطف القرآن على السبع المثاني من باب ذكر الشيء بعلمين اختلفين كما
يقال هذا محمد واحمد روى انه عليه السلام قال ما انزل الله في التوراة ولا في الانجيل
ولا في الزبور ولا في الفرقان مثل هذه السورة ق عائشة رضه اتفقا على الا في عجزها
اعني من فيح جهنم تمتمة فاوردوها بالماء قال النووي فاوردوها بهمزة وصل وبضم الراء و
يقال بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة والفصيح هي الاولى جعل رسول الله عليه السلام حرارة
اعني من فيح جهنم اي من غليانها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها
بحرارة جهنم في العذاب واذابة الجسد قال القاضي هذا يرد قول الاطباء بان هذا
قد يجمع السلم ويخثر البدن وينفك الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك
قال الشيخ الشارح الآتي الحمى بجسل يحتمل ان يرجع الضمير في فاوردوها للحمى المعينة
المندرجة تحت الجنس عرف النبي عليه السلام بالوحي ان شفاءها بالماء البارد واقول هذا علم
للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل مع ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة للنبي عم
غير مفيد اذ المعرف اولا وكونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال الماء البارد ينفع المحموم
في اكثر الحالات الحارة شربا ووضعا على اطراف لان الماء اللطافة تصل الى اماكن العلة فيدفع
حرارتها والمنكر عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا دليل عليه ق انس وعمران
ابن حصين رضه اتفقا على الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبدأه انكسار يلحق الانسان

وجهور بالغين وقد صح انه عليه السلام قال للاشج ان فيك لخلقين يحبهما الله الحلم والاناة
وقد كان الاشج اتى يدل على ان لا يجلم العدو ويتأنى به حتى يأتيهم
شرح زاده

النصيحة كلمة جامعة تشمل من افعال الناصح جميع ما فيه صلاح المنصوح له وما هو خير في حقه وهو من وجيز الالفاظ ومختصر الكلام ليس يمكن ان يعبر
عن هذا المعنى بكلمة واحدة تؤدي مؤداها وتجمع معانيها عبارة اكمل ليس في كلامهم كلمة اجمع لخير الدنيا والاخرة من لفظ الفلاح شيخ زاده

ثمانية عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة
ذكر هاهنا ثلث مرات قبل هذا الكلام مدار الكلام لان النصيحة هي ارادة الخير معناه
عاد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اي عماده قالوا لمن يا رسول الله قال لله معنى
نصيحة لله الايمان به واخلاص العمل فيما امر به ولرسوله نصيحته تصديقه بكل ما علم
مجيئه به واحيا طريقته ولكتابه نصيحته الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بحكمه والتسليم
بمتشابهه وفي الحقيقة هذه النصائح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين نصيحتهم
اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين دفع المضار
عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه الذهب
بالذهب اي يباع به وزنا بوزن اي حال كونهما موزونين مثلا بمثل اي حال كونهما
متساويين في القدر الفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اي على
مقدار المبيع الاخر من جنسه او استزاد اي طلب زيادته واخذه فهو ربا اي
يكون الزائد ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى الربا ومن
اخذه في الاثم سواء ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الذهب بالورق
اي بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربا الاهاء وهاء وهو
بالمد وفتح الهمزة صوت يعني خذه ومنه قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه يعني
كل واحد من عاقدي العرف يقول لصاحبه هاء فيتقابضان قبل التفرق و
محل النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعني هذا البيع ربا في جميع الازمنة
الا في زمان حضور هما وتقابضهما والبر بالبر ربا الاهاء وهاء والشعير
بالشعير ربا الاهاء وهاء والتمر بالتمر ربا الاهاء وهاء ويروى الورق بالورق
ربا الاهاء وهاء والذهب بالذهب ربا الاهاء وهاء اعلم ان الحديث
المتقدم كان يبين حقيقة الربوا وهي زيادة احد البدلين على الاخرى في القدر
اذا اتحدا في الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربوا وهي بيع احدهما بالآخر
نسئة سواء اتحدا في الجنس او اختلفا لان النقد خير وفيه شبهة الزيادة على
النسئة خ انس رضه روى البخاري عنه الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي بان يكون
من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قال عليه السلام من
راى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحبه ومن راى مكروهة فلا يخبر بها
احدا كذا قاله القاضي من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون رؤياه معتمدا لا وخيالا

وخيالا فارغا عن الامور المزعجة والذات الوجيهة جزء من ستة واربعين جزءا
من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة
غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله عليه السلام ذهب النبوة وبقيت المبشرات
وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطى ذلك يوسف عليه السلام واما تحديد الاجزاء بستة
واربعين فمما يتلقى بقبول حقيقته ويتوقى من استعلام كيفيته علما ان رواة
العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية من سبعين
وكذا في غيره مخالفة في رواية ابن عباس رضه من اربعين وفي رواية ابن عمر من ستة
وعشرين قال القاضي الطيبي هذا الاختلاف حال الرائي فرؤيا الفاسق يكون من سبعين
ورؤيا الصالح من ستة واربعين وهكذا يتفاوت على مراتب الصلاح خ ابو سعيد
روى البخاري عنه الرؤيا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من
واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار عن النبي عليه السلام عن رؤياه لانه انبأ بالرؤيا
في بدء نبوته ستة اشهر وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه
بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء من ستة واربعين جزءا وضعف الامام النووي
بان كون زمان رؤياه ستة اشهر قدره هذا القائل ولم يساعده النقل ق
ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم
من الشيطان الرؤيا والحلم جزء مما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم
في المكروهة واذا اضاف الرؤيا الى الله كما اضافة تشريف والحلم الى الشيطان واذا كان
كل منهما بقضاء الله تعالى لا تفعل الشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله يكون له
اذا نام العبد وصعدت روحه وكل له ملكا يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وربما
يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت تحدثه نفسه وتمناه في اليقظة فيكون ما راه على
قال النووي الحلم بضم الحاء وسكون اللام والفعل منه حلم بضم اللام ع عائشة رضها اتفقا على
الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش وهذه الرحم التي توصل وتقطع معنى من المعاني ولبست بجسم
فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة ورشارة الى عظم شانها تقول من وصلني وصلته الله
ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا او ان يكون
دعاء خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الرهن يركب بنفقته ولبن
الدر اي ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونا لم يقل مرهونة بالتاء
تاويل الحيوان يعني اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المرهونة بدون اذن الراهن فاذا فك حتى لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للاذن
وعلى الذى يركب ويشرب النفقة يعنى نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها
تكون عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل رح وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به
لكن منافعه كاللبن وركوبه للراهن عند الشافعى ويكون رهنا كالاصل عندنا وبيان
الدلائل موضع الفقه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الساعى على الارملة بفتح
الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هى التى فارقها
زوجها والمسكين ارادبالساعى الكاسب ليحصل مؤنتهما كالمجاهد فى سبيل الله لان
القيام بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس لئيم ويكون ثوابه عظيما قال
ابو هريرة رضه واحسبه اى النبى عليه السلام قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر
يعنى شك من الراوى فى انه عليه السلام شبهه بالمجاهد وحده او شبهه به وبالقائم
والصائم معه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه السفر قطعة من العذاب
بمنع اى السفر هذا استيناف بيان لعلة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه وشرابه
المراد من منعه من هذه الاشياء منع كمال التناول فيها لكونها مقارنة بالمشقة فاذا
اذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اى مقصوده من وجهه اى ما توجه اليه
فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاستفار الحج الواجبة ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنها الشوم وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به
عدم الموافقة فى المراة والفرس والدار شوم المراة سوء خلقها وغلاء مهرها
وقيل ان لا تلد وشوم الفرس عدم انقياده او ان لا يغزى عليه وشوم الدار ضيقها
او سوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع خص الثلثة بالذكر لان فيها يصل الضرر
الكثير الى صاحبها اولانها اقرب الى الآفة فيما يبتلى به الانسان فمن تشاءم بالمذكور
فليفارقها اعتذر عليه بحديث لا طيرة فاجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنه
الى لا طيرة الا فى هذه الثلثة يشير اليه ما روى ابن عمر رضه ان رسول الله عليه السلام
قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم فى الثلثة المراة والفرس والدار ذكره مسلم فى
صحيحه ويجوز ان يقال انه بطريق الفرض فلا منافاة م انس رضه روى مسلم عنه
الشرب فى ثلثة انفاس كل نفس منها يكون فى خارج القدح لورود النهى عن التنفس
فى الاناء امرء اى اكثر مريئا فى المعدة واشفى اى من مرض يحصل بالشرب فى
نفس واحد واشهى اى اكثر اشتهاء للشرب وابرا اى اكثر برءا ونجاة من

من الم العطش خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه الشفاء فى ثلثة فى
شرطة حجم او شربة عسل او كية بنار تقدم بيانه فى الباب السادس فى حديث
ان كان فى شئ من ادويتكم خير ففى شرطة حجم الى آخره فان قلت المبتدا الموصوف
بالالف يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفاء ثابت فى غير هذه الثلثة قلنا هذا
حصر ادعائى على معنى ان الشفاء فى هذه الثلثة بلغ حدا كانه انعدم به فى غيرها
وانا انهى امتى عن الكى انما نهى هنا عليه السلام عن الكى بعد بيانه فى حديث آخر ان فيه
خيرا لان فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه
قبل الداء احترازا عن حدوثه وقد ثبت ان النبى عليه السلام كووا ابى بن كعب حين
جرح يوم الاحزاب خ جابر رضه روى البخارى عنه الشفعة فيما لم يقسم وفيه بيان
ثبوت الشفعة فيما لم يقسم عم من ان يحتمل القسمة اولا وعند الشافعى لا شفعة
فيما لا يحتمل القسمة وهذا الحديث بعمومه حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت
الطرق على بنا المجهول اى ثبتت فلا شفعة احتج به الشافعى على ان لا شفعة للجار
لان المبتدا المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة الى ثبوتها للجار لقوله عم
جار الدار احق بالدار فيحمل ما يفهم من الحصر على الادعاء وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة
من جهة الخلط لا من الصرف الطرق خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه الشمس والقمر
يكوران يوم القيمة يعنى يلفان او معناه يلف ضوءهما ويذهب او معناه يغطيان
من فلكيرهما من قولهم طعنة فكورة اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا لمن عبدهما
وقبل انهما خلقا من النار فعادا اليها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
الشونيز فيه دواء من كل داء قال الامام المازرى هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز
حار وقال القاضى هو عام اذ لا يبعد ان يداوى الحار بالحار بالخاصية او يكون
الشونيز نافعا عن كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يجلل النفخ
ويقتل الدود ان وينفع الزكام والصداع والماء العارض فى العين وغير ذلك
تمامذكرت فى الطب الالتام اى الموت فانه لا دواء له اذا جاء م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه الشهداء خمسة المطعون وهو من مات من الطاعون والمبطون
وهو الميت من داء البطن والغرق بكسر الراء وهو من يموت غريقا فى الماء
وصاحب الهدم بفتح الدال ما يهدم وصاحبه من يموت تحته والشهيد فى سبيل الله
وانما اخره لانه من باب الترقى من الشهيد الحكمى الى الحقيقى فان قيل الحديث

يقتضي حصر الشهداء على الخمسة وقد روى جابر رضه انه عليه السلام قال الشهداء سبعة
سوى القتل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب ذات الجنب
والحرق والمرأة تجمع بعني تموت حاملا مع ولدها وقال النووي هذا الحديث مذكور
في الموطأ صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان فاوجه الجمع اقول يحتمل ان يكون
عدد الشهداء وقت صدور الحديث محصورا على خمسة ثم تفضل الله وجعل الثلثة
المزيدة من الشهداء حكما كما كان من عادته تع زيادة فضله وعنايته على عباده مرة
بعد اخرى فتبصه عليه السلام وقال الشهداء سبعة م سعد بن ابي وقاص رضه روى
مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا واشارة الى اصابع يديه مكشوفة ثم نقص في الثالثة اصبعا
يعني ضم اصبعه في المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر
يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف راجعا الى الشهر الذي آلى فيه النبي عليه السلام م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه الشيخ شاب في جب اثنتين في حب طول الحيوة وكثرة المال كما قال الله
لا يشأم الانسان من دعاء الخير اي من طلب المال ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
قال اتى النبي عليه السلام على امرأة تبكي على صبي مات لها فقال عليه السلام اتقي الله واصبري
فقالت وما تبالي على مصيبتي فلما ذهب قيل لها انه رسول الله عليه السلام فاخذها
مصيبة مثل موت صبيها فجاءت بابه لتعتذره وتقول لم اعرفك يا رسول الله فقال
عليه السلام الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة
مرة منه يعني الصبر المأجور عليه صاحبه انما كان عند مجاءة المصيبة وحدتها لانه اذا طالت
الايام عليه صار الصبر البرد له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الصلوات الخمس
والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اي من الصغائر اذا اجتنبت
الكبائر يعني اذا اجتنب المصلي والصائم عن الكبائر حتى لو اتاها لا يغفر شيء مما بينهن
كذا قاله الشيخ التوربشتي والحميدي رحمهما الله وهو الموافق لقوله تعالى ان تجتنبوا
كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي هذا للمعنى وان كان محتملا
لكنه ليس بمراد لان سياق الحديث يأباه بل معناه ان ما بينهن من
الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر فانها لا يكفرها التوبة او فضل الله تعالى هذا هو مذهب
اهل السنة الى هنا كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنبت الكبائر وقت اجتناب
الكبائر وخروجها عما بينهن المراد به انها لا تكفر قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان

ان يراد من الكبائر في الآية الشرك جملة باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية
والمجوسية او يقال جملة للموافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع يقول ان
تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا ضمت الى كبيرة صاحبه صارت كبائر ق اسامة
ابن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل وقت المغرب بعد العود من عرفات
فقلت الصلوة يا رسول الله فقال عليه السلام الصلوة امامك يعني بهذه الصلوة
مشروعة فيما بين يديك وهي المزدلفة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من النار لعظم اجره او من المعاصي لكسر الشهوة
ق ابو شريح العدوي رضه الضيافة ثلثة ايام وجائزته بعد زمان اكرامه والخارج
بتقديم طعام متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك يتظم ما حزه ولا يحل لرجل مسلم
اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه اي بعد ثلثة ايام حتى يؤثمه من باب الافعال اي يوقع
المضيف في الاثم بان يغتابه لطول مكثه عنده او يتعرض له بما يوذيه من المن وغيره
فان جهده مطرا او مرض اقام بعد الثلث وانفق من مال نفسه حفظا لكرامته اذا
لم يطلب المضيف اقامته اما اذا طلب او ظن انه لا يكره اقامته فلا بأس بها
زاد مسلم قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه به من باب
الثاني اي يطعمه قال احمد الضيافة واجبة في هذه الثلثة لقوله عليه السلام فما وراء ذلك
فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث المروي على ان المضيف يراها
واجبة عليه لمكارم اخلاقه او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ اعلم هذا الحديث
بعلامة ق لكن راويه على ما صادفته في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي والمروي عن
ابي شريح العدوي حديث آخر ق اسامة بن زيد رضه روى البخاري الطاعون رجز
اي عذاب ارسل على طائفة من بني اسرائيل وهم الذين امرهم الله تعالى ان يدخلوا الباب
سجدا فخالفوا امر الله تعالى فارسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة الف وسبعون
كذا قيل م معنى الطاعون في الحديث الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه الطاعون شهادة اي سبب لكون الميت منه شهيدا لكل مسلم
م معمر بن عبد الله رضه روى مسلم عنه الطعام بالطعام يعني بيع احدهما بالآخر يكون
مثلا بمثل اراد بالطعامين ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف
الجنس فبيعوا كيف شئتم م ابو مالك الاشعري روى مسلم عنه قبل ما رواه عن
النبي عليه السلام سبعة وعشرون حديثا انفرد مسلم منها بحديثين الطهور قبل هو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالضم وبالفتح مصدر وقيل هما سم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح
اسم له وهو هنا في المصدر مراد شطر الايمان يعني ان الاجر فيه يضاعف الى نصف اجر
الايمان وقيل معناه كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور
طهارة الظاهر عن الحدث وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الرديئة
فيكون شطر الايمان الكامل وقال النووي المراد بالايمان معنا الصلوة كما قال
الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم ولما كان صحة الصلوة باستجماع شرائطها
واركانها جعل الطهارة التي هي اوفى شرائطها كالشطر منها ولا يلزم في الشطر ان يكون
نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله يملأ الميزان المراد به عظم ثوابه
وسبحان الله والحمد لله يملأن روي بتاء التانيث على اعتبار الجملة وبالتذكير
على ارادة الذكرين او يملأ ما بين السموات والارض هذا اشك من الراوي
اي يملأ ثواب كل منهما ما بين السما والارض لو قدر جسما وقيل معناه يملأ ما بينهما
نفل التسبيح والحمد كما قال الله تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده والصلوة نور يعني يكون
نور العامل بها في القبر وفي يوم القيمة حتى توصله الى الجنة كما قال الله تعالى يسعى نورهم
بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة نور لصاحبه في ظلمات الدنيا كما
قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اي حجة على
صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله يطيب النفس ببذل الروح في سبيل الله
او معناه تكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة على ادا ما عليه او تكون علامة
له يستدل بها على حاله ولا يسأل عن معرفة حاله والصبر ضيا يعني به الصبر المحمود في الشرع
وهو الصبر على التكاليف الشرعية يخرج العبد من عهدتها فيكون ضيا ولكونه شاقا
لاركان الاسلام قال عليه السلام في حقه ضيا وفي حق الصلوة نورا والضوء
اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم يحبس النفس عن
المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الحبس اظهر ركنية فكانه عليه السلام
عد في هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان وهي الصلوة والزكوة والصوم
والقرآن حجة لك اي دليل على ايمانك ان عملت به او عليك اي دليل على
سوء حالك ان لم تعمل به كل الناس يغدو فبايع نفسه اي فهو بايع فالمبتدا محذوف
كثيرا بعد فاء الجزاء فمعتقها او موبقها اي مهلكها وهو خبر آخر او بدل من فبايع يعني
كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا اوراح اشترى بعمله عوضا فكانه باع

باع نفسه فان عمل خيرا اي بخيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا يسترى
شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشرا بقرينة قوله فمعتقها
لان الاعتاق انما يصح من المشترى فمعناه من ترك الدنيا وآثر الآخرة
يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة وآثر
الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون موبقها ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه
الظلم ظلمات يوم القيمة المراد من الظلمات الشدائد كما فسرت بها في قوله تعالى
قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب لشدائد صاحبه ويجوز ان يراد بها
معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل
حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس رضه العائد في هبته
كالكلب يعود في قيئه رقمه المص بعلامة ق لكن العبارة في صحيح مسلم كالكلب يقئ
ثم يعود في قيئه الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع مطلق لتشبيهه بشئ
مستقذر عنه جدا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض
ولده فانه جائز عنده لما روى انه عليه السلام قال للنعمان بن بشير جئني وهب لبعض اولادك غلاما
ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا
عن هذا الحديث بان رجوع الكلب في قيئه لا يوصف بالكراهة لانه غير مكلف
فالتشبيه وقع بامر مكروه فيثبت فيه الكراهة م معقل بن يسار رضه روى مسلم
العبادة في الهرج اي في وقت الفتن واختلاط امور الناس كهجرة الي اي في كثرة
الثواب او يقال المهاجر في الاول كان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك
فكذلك العابد في الهرج قليل ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الجبار
جبار يعني اتلاف البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا البس على الاطلاق
بل اذا لم يوجد منه تفريط اما اذا وجد كما في صورة كونه راكبا عليها او قائدا او سائقا
ففيه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه والبئر جبار يعني اذا وقع في البئر شئ
فتلف لا ضمان على حافرها هذا اذا حفرها في ملكه او في فلاة ليست لاحد
اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر
والمعدن جبار الحكم في حفره كالحكم في حفر البئر وفي الركاز الخمس وهو بطلق على
المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه عد السلام بعد بيان
ان ما يتلف به هدر بين ان ما يحصل منه فيه الخمس ق ابو هريرة رضه اتفقا على

الرواية عنه العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اى من الصغائر والحج المبرور وهو الذى
لا يخالطه شئ من المآثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له
جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العمرى جائزة ق جابر
رضه اتفقا على الرواية عنه العمرى لمن وهبت له العمرى فى هذا الحديث بمعنى المفعول
اى ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف عنه فى الباب الاول
فى حديث من اعمر عمرى ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة
واجب والجمهور على انه سنة لقوله عليه السلام من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت
ومن اغتسل فالغسل افضل قالوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم
كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض عبر عنه بالواجب ليكون ادعى
الى الاجابة فان قلت قوله عليه السلام غسل الجمعة واجب غسل الجنابة يدل
على انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان
صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم اى بالغ فان قلت هذا يشير الى ان
المراد به الواجب الاصطلاحى والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل
غالب فيه لا للاحتراز عن غيره وان يستن اى يستعمل السواك وهذا
عطف المسبب على السبب وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف وما قبله مشعر
بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
الفخذ والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اى الكبر فى الفؤادين بتخفيف الدال جمع
فؤاد بتشديد الدال وهى البقرة التى يحرث بها والمراد اصحاب الفؤادين وروى
بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب البغال
بغال ولصاحب الحمار حاز قال التوربشتى اذا كان التشديد اصوب الروايتين
وقال الاصمعى الفؤادون بالتشديد هم الذين يعلوا صوائهم فى درو عهم وسواعدهم
بن فؤاد الرجل اذا اشتد تصوته من اهل الوبر اى البادية والسكينة فى اهل الغنم
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الفطرة خمس وهى السنة القديمة
التى اختارها الانبياء عليهم السلام واول من امر بها ابراهيم عليه السلام وذلك
قوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن واتقضت عليها الشرايع وكانها
امر جبلى فطروا عليها كذا قاله القاضى وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعنى
نوابعه ولواحقه وقال النووى هذا الكلام وان كان يقتضى حصر السنة فيها كمنه ليس مراد

بمراد لما روى ان النبى عليه السلام قال عشرة من الفطرة وزاد على هذه الخمس المعدودة
خمسا اخرى وهى المضمضة والاستنشاق وان استنجى بالماء وفرق الرأس
والسواك والاقول هذا القدر من البيان غير واف لانه لا ينبغى خرم القاعدة
المقررة فى علم النحو من ان المبتدأ المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر
لعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة فى قوله عليه السلام الفطرة خمس السنة التى
المتعلقة بازالة ما هو زائد متصل بالبدن الختان وهو قطع الجلدة الزائدة
من الذكر قال الشافعى انه واجب لانه من شعائر الاسلام والكافر ممنوع من المسلم
والحديث حجة عليه والاستحداد اى حلق العانة بالحديد وان ازال شعرها
بغيره لا يكون على وجه السنة وقص الشارب اى قطعه قال النووى المختار
فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتعليم الاظفار اى قطعها والمستحب
فيه ان يبدأ باليد بن قبل الرجلين فيبدأ بسبحته يده اليمنى ثم الوسطى
ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها ثم ببنصرها
ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قال النووى ونتف الابط
علم منه ان حلقه ليس بسنة لان شعره يغلظ بالحلق ويكون اعون للرائحة
الكريهة قال النووى النتف افضل لمن قوى عليه لما حكى ان الشافعى كان يحلق
ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع روى مسلم عن انس
ابن مالك قال وقت لنا فى قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط و
الاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التى ليس
للرأى فيه مدخل وكان كالمرفوع ق عبد الله بن عمرو رضه روى البخارى عنه الكبائر
الاشراك بالله اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا فى العرب وعقوق
الوالدين اى قطع صلتهما مأخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما فى الغرامة
فيما لم يكن معصية وهو قطع الطاعة لهما وقتل النفس اى بغير حق واليمين الغموس
اى الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها فى الاثم اعلم ان ظاهر
التركيب يقتضى حصر الكبائر فى هذه الاربعة لكنه ليس بمراد لوجود الكبائر غير هذه
لعل الوجه ان يقدر هنا مضاف يعنى اكبر الكبائر وليس المراد به ان الاربعة المذكورة
فى الحديث اكبر مجموع الكبائر بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذى
هو اكبر الكبائر اختلف الاقوال فى الكبيرة روى عن ابن عباس رضه انه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحق الاسفرائني
وقالوا اثبات ما نهى الله عنه سواء كان تحريمه للتحريم او للتنزيه يكون مخالفة
لله تعالى وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله تعالى اقول على هذه الرواية لا يبقى
للذنب الصغير وجود والنبي عليه السلام اثبته فتكون ضعيفة وروى عنه ايضا انه قال
كل ذنب اعقبه الله تعالى بغضبه او لعنته او عذابه او نحو ما هو كبير وبه اخذ الجمهور كذا
قاله القاضي العياض وقال الامام الواحدي الذنب لا يعرف انه صغير او كبير الا بصفة
الشارع به وانما لم يميز عليه السلام بينهما بيانا ان اي نوع من انواع الذنب صغير
واي نوع كبير ليجتنب العبد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر ليطلب في كل رمضان
وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان الصغيرة والكبيرة انما يوجدان بالاضافة
فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت
صغيرة الا الكفر فانه ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر وانما اصغر الصغائر فلا سبيل الى
معرفته اقول الغطاء في هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب
الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتها اذا توقفت على الاضافة يكون دورا على ان هذا البيان
لم يثمر والظاهر ان لانه ثبت في الصحيح ان الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغائر دون الكبائر
فاذا كان كل معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا مما يورث
التغير فكيف يحصل به التبشير م ابو ذر رضه روى مسلم عنه الكلب الاسود شيطان
سمي شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها وافرها نفعا واكثرها نشاوعن هذا قال
احمد بن حنبل رح لا يحل صيده ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الكلمة الطيبة
صدقة يعني يحصل بها ثواب كثواب الصدقة ق سعيد بن زيد رضه اتفقا على
الرواية عنه الكمأة بفتح الكاف وسكون الميم وبعد ها همزة من المن اي مما منّ
الله تعالى على عباده واعطاه او سمي به تشبيها بالمن النازل من السماء في
حصولها بلا تعب وزرع وماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء
وقيل اذا كان الرمد حارا فيه وماءه شفاء وان كان باردا فمخلوطه والظاهر ان
مجرده شفاء لانه عليه السلام اطلق ولم يذكر الخلط وما روى عن ابي هريرة رضه
قال عصرت ثلثة اكمؤ وجعلت ماءها في قارورة فكحلت منه جارية لي فبرأت
باذن الله تعالى وقال النووي رايتنا في زماننا اعمى كحل عينه بمائها مجردا فشفي
وعاد اليه بصره خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الذي يخنق بضم النون

النون اي في الدنيا نفسه يخنقها في النار اي يجذب في الاخرة بمثل ما فعلوه والذي
يطعنها بضم النون اي في الدنيا يطعنها في النار م انس رضه روى مسلم عنه
المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة اي يكونون سادات والعرب يصف
السادات بطول العنق وقيل معناه اكثر قولا ما يقال للفلان عنق من الخير اي قطعة
منه وقيل معناه هم اكثر الناس جماعات يقال جاءني عنق من الناس اي جماعة و
من اجاب دعوة المؤذن يكون ممدوحا وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من
رجا شيئا طال اليه عنقه والناس حين يكونون في الكرب يكون المؤذنون اكثر
مرجا، بان يؤذن لهم في دخول الجنة وكان ذلك جزاء مد اعناقهم عند رفع صوتهم
وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان خضوعها كناية عن الحزن وقيل معناه اذا
وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين في الحقيقة
للتلاؤ بما لهم ذلك وروى اعناقا فالكسر الهمزة يعني اشدهم اسراعا الى الجنة
وهذه الرواية غير معتد بها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن اخ المؤمن اي
في الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاشروا معاشرتهم
في التحابب والتصافي والاجتناب عن التجافي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
المؤمن القوي وهو من لا يلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يثبت
بمالك الاسباب وقال النووي هو من له صدق رغبة في امور الآخرة
فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوي من صبر على
بجالة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله ٢
من المؤمن الضعيف وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف
خير لاشتراكهما في الايمان وهذا الخير بمعنى المصدر وهو خلاف الشر
احرص على ما ينفعك واستعن بالله اي اطلب المعونة من الله ٢
في افعالك النافعة لك في الاخرة ولا تعجز اي عما ينفعك وان اصابك
شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما
شاء فعل فان لو اي استعمال كلمة لو على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان
يعني انه من عمل آتما من استعملها على وجه التاسف على ما فات وعلم
انه لن يصيبه الا ما شاء الله ثم فليس بمكروه وقوله عليه السلام
لو اني استقبلت من امري الحديث من هذا القبيل ق ابو هريرة رضه

اي هذا من الله س

اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحائط يشد بعضه بعضا بعض
المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمؤمنة اخيه كما ان بعض البناء يتقوى
ببعضه وفيه حث على التعاضد في غير الاثم ق جابر وابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنهما قالا خاف النبي عليه السلام ضيف كافر فامر عليه السلام بشاة فحلبت
فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب لبنها حتى شرب سبع شياه ثم اصبح فاسلم
فامر له رسول الله عليه السلام بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها
فقال عليه السلام المؤمن ياكل في معى بكسر الميم والقصر واحد والكافر ياكل في سبعة
امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وتمثيل في حقه لانه كان ياكل كثيرا فلما اسلم
قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن ياكل بقدر الحاجة فكانه ياكل في معى واحد
والكافر لشدة حرصه ياكل في امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن
ياكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن المعوض عن شهواته اولا ان هذا ثابت
بطريق الاغلب كقولك الرجل اقوى من المراة وقيل معناه ان المؤمن يسمي الله
في طعامه فلا يشاركه الشيطان والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن
المؤمن فلا يهتم بما ياكله لتعلق قلبه بالآخرة بخلاف الكافر وقيل معناه
ان المؤمن لا ياكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالي بما اكله لكن هذا التوجيه
لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة رضه روى مسلم المؤمن يغار والله
اشد غيرا بفتح الغين واسكان الياء قال اهل اللغة الغيرة والغيرة والغار
بمعنى تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله ق عائشة
رضه اتفقت على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل في حفظه وقيل
هو الذي جود لفظ القرآن واخرج كل حرف في مخرجه مع السفرة جمع سافر وهو
الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم
الكرام البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم ان يكون في منازل
ورفيقالهم في الاخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب وامين
ومؤديه الى المؤمنين والذي يقرا القرآن ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته لضعف
حفظه وهو عليه اي القرآن على ذلك القاري شاق يقال شق علي الشيء
يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر له اجران اجر القراءة واجر
التعتعة فان قلت لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر

من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول اجرين ق
اسماء بنت ابي بكر رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امراة وقالت
يا رسول الله ان لي جارة هل علي جناح ان اتشبع من زوجي بما يعطيني
فقال عليه السلام المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك
بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي زور قيل هو المراي الذي يلبس
ثياب الزهاد وباطنه مملوء بالفجور وكل منهما زور اي مخالف بالنسبة
الى الآخر وقيل هو من يصل بكسبة ثوبين آخرين ليري انه لابس قميصين وقيل
من يلبس ثوبين لغيره واوهم انهما له ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه
المدينة حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل
معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي عليه السلام حين هاجر قيل ظاهره
ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي وفي رواية ما بين
عير واحد وهذه مستقيمة لكنها قليلة وقيل عير جبل بمكة فالمراد به ان للمدينة
حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه عم اراد بهما الاثنين موافقا
لما سبق في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة مثنيها
احدى اللابتين بعير بفتح العين وسطها قال الجوهري يقال لما بين النصل في وسطه
عير ولم ترفع القدم في ظاهرها عير والاخرى ثور الوحش لامتناعها عن
الصعود من احدث فيها حدثا اي ابدع في المدينة امرا غير معروف في السنة او آوى
محدثا بكسر الدال اي نصر فيها مبتدعا وروي بفتح الدال اي امرا مبتدعا فعلى الرواية
الرضا به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضا بها كامداعها فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عند الله عن اعطاء مرتبة
الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة والناس عن دعائهم له والتفاته
اذا وقعت على المسلم يراد بها هنا المعنى لكونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة
يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله عليه السلام لا يقبل الله منه يوم
القيمة المراد به نفي كمال القبول عرفا اي توبة او نافلة ولا عدلا اي فريضة او فدية
اراد به فداء الصيد والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولا على التغليظ
قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضة فيولا بفوته
هذه الخطيئة وان كان يتقرب به ماشا، من الخطايا كما قال عليه السلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الصلوات الخمس كفارات لما بينهن فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر
التي لا يكفرها الصلوات الخمس ولا يجوز ان يموت على ديوانه الا التوبة فان مات غير تائب
وجد في ديوانه فاما يغفرها الله بمشيته او شفاعة النبي عليه السلام او يدخله
النار فيطهره بها ذمة المسلمين واحدة يعني امان واحد منهم كامان كلهم
يسعى بها ادناهم اي يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة وليس لغير نقضه
الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعي في جواز امان العبد فمن آخفر مسلما
اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل
الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن موالية اراد به
ولاء، الموالات يعني من عقد الموالات وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل
ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه
فجائز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاضرار به وقيل المراد به ولاء العتاقة
كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي ولك ولائي ولكن على هذا التوجيه
لا يبقى لقوله بغير اذن موالية فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا
ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استاذن عن معتقه في ان
يرث عنه غيره بولائه لا باذن له عادة وفي رواية من ادعى الى غير ابيه او انتمى
الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه
يوم القيمة عدلا ولا صرفا م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم المدينة خيرلهم
اي للمقيمين من المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لما آثروا
عنها واما نفى العلم عنهم لان من استحل عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم يخرج على
موجب علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوز
ان يكون لو للتمني لا يدعها اي لا يترك المدينة احد رغبة عنها اي اعراضا عنها
نصب على التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قبل هذا
كان في مدة حيوته عليه السلام وقبل عام ولا يثبت احد على لاوائها بهمزتين
وسكون الهمزة الاولى اي شدائدها من جهة ضيق العيش فيها وجهدها
اي مشقتها من جهة وخامة موائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم
بيان هذا الكلام في الباب الرابع في حديث لا يصبر على لاوائها المدينة خ انس رضه
روى البخاري عنه المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها ولا يقربها

بفتح الراء منقوء واذا ضممت الراء يكون لازما مستعملا بمعنى الدجال ولا الطاعون يعني
لا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وما هذا الا بركة دعاء النبي عليه السلام اللهم ان
ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك وانا محمد عبدك ونبيك وانه دعاك لمكة وانا ادعوك للمدينة
بمثل ما دعاك به لمكة ومثله معه اخرجه مسلم والله تعالى اعلم وهذا الحديث مذكور على وجه التبرك لا شك فيه ق ابن مسعود رضه اتفقا على
الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم
فقال عليه السلام المرء مع من احب يعني من احب قوما بالاخلاص يكون من
زمرتهم وان لم يبلغ عملهم لتبوث التقارب بين قلوبهم ورجاء يؤدي ذلك المحبة
الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخبار رجاء الالحاق بهم والخلاص من النار
قال انس رضه ما فرح المسلمون بشيء مثل فرحهم بهذا الحديث م انس وابو هريرة رضي الله عنهما
روى مسلم عنهما المستبان اي اللذان سب كل واحد منهما الآخر اي شتمه ما قالا
يعني اثم ما قالا من السباب وهو مبتدا، خبره فعلى البادي اعلم ان من سب غيره
يجوز للمسبوب ان يتعرض بسبه بما لا يكون كذبا وقذفا مثلا ان يقول للسباب يا ظالم
يا جاني ولا يكون آثما فيه لقوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل
ولكن العفو افضل لقوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت
اذا لم يكن المسبوب آثما وبرئ البادي عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح
ان يقدر فيه اثم ما قالا قلت اضافته بمعنى في يعني اثم كائن فيما قالا وهو ازالة الابتداء
فعلى البادي حتى تتعدى المظلوم يعني اذا تجاوز المسبوب في السب عن حده
لا يكون الاثم على البادي فقط بل يكون الآخر آثما ايضا باعتدائه قبل اذا انتصر المسبوب
يرتفع عن البادي اثم الابتداء كذا ذكره النووي فعلى هذا يقدر فيها قالا مضاف
آخر اي لوم ما قالا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اخ المسلم
لا يظلمه اي لا ينبغي له ان يظلمه ولا يسلمه وهو من باب الافعال والهمزة فيه
للسلب اي لا يزيل سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح
يذكر ويؤنث ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل
في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله تعالى مصداق
هذا الحكم قول الله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا
وفي الآخرة الباء فيه للسببية والمراد به كلمة الشهادة تثبيتهم به في الدنيا
هو ان لا يزالوا عنه اذا افتتنوا وفي الآخرة ان لا يكتموه حين سئلوا في
القبر عن معتقدهم وبالرسول ق عبد الله بن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اى السالم الدائم من سلم المسلمون
من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم
قدم اللسان فى الذكر لان التعرض به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر
لان معظم الافعال يكون بها ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه
المهاجر من هاجر ما نهى الله عنه يعنى المهاجر فى الحقيقة من اجتنب نواهى الله
لان فضله على الدوام وفضل الهجرة من مكة كان فى وقت ق عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه الميت يعذب فى قبره بما نيح عليه وفى رواية ما نيح عليه تقدم
بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان الميت يعذب م جابر رضه روى مسلم عنه
الناس تبع لقريش فى الخير والشر اى فى الاسلام والكفر يوضحه الحديث الآتى
بعده ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الناس تبع لقريش فى هذا الشان
اى فى الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعنى قريش كانوا متبوعين
فى كفرهم لكون امر الكعبة فى ايديهم فكذا هم متبوعون فى اسلامهم كذا قاله المظهر
وقال الطيبى معناه ان السابقين فى الايمان بالرسول عليه السلام كان من قريش
وكذا فى الكفر لان اول من رد دعوته عليه السلام وكفر به كان منهم وكانوا قدوة
فى الحالتين لمسلمى الناس وكافرهم وقيل معناه انهم اذا كانوا اخيارا سلط
الله عليهم اخيارا منهم وان كانوا اشرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل
اعمالكم عمالكم الناس معادن يعنى هم متفاوتون فى مقدار الشرف على حسب
الاستعداد كما يتفاوت المعادن فيما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما
وفيه اشارة الى ان ما بين الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغى ان
يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالمعالجات والتنقيح خيارهم
فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام يعنى من كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه فى الجاهلية
يكون مختارا فى الاسلام اذا فقهوا بضم القاف على المشهور وحكى كسرها
اى اذا صاروا فقهاء عالمين يجدون من خير الناس من فيه لتبعيض او زائدة
على قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه المراد منه الاسلام
يعنى يجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كعمر وعكرمة وغيرهما ممن كانوا يكرهون
الاسلام اشد كراهية فلما دخلوا فيه خلصوا فصاروا اخيارا كذا قاله القاضى
ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطيها بكراهية اتاها اعانه الله تعالى عليها

عليها فيقوم بحقها فيصير خيارا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الناس كابل مائة
لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووى معناه كامل الاوصاف فى الناس والاصل
للصحبة والاستئناس قليل كقلة الراحلة فى الابل وهى البعير الكامل الاوصاف
والاحوال القوى على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها يجعل عليها الرحل
فهى فاعلة بمعنى مفعولة اقول اذا قل هؤلاء الخيار فى زمن الرسول المختار فكيف
يوجد فى هذه الاعصار المملوة بالفجرة والاشرار وانه ذر من قال وقد كانوا
اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل م ابو موسى رضه روى مسلم عنه النجوم
امنة للسماء الامنة بالفتح مصدر بمعنى الامن كذا قاله الجوهرى فيكون وصفها
من قبيل رجل عدل يعنى سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم اى تناثرت
الى السماء ما توعد من الانفطار والطى كالسجل ويجوز ان يكون
امنة جمع آمن فعلى هذا التوجيه يكون قوله عليه السلام واما امنة لاصحابى من قبيل قوله
ان ابراهيم كان امة قانتا فاذا ذهبت انا اصحابى ما يوعدون من كثرة الفتن
والاختلاف بينهم واصحابى امنة لامتى فاذا ذهب اصحابى اتى امتى ما يوعدون
من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
الوتر ركعة من آخر الليل وبه عمل الشافعى فى احد اقواله فى الوتر قال ائمتنا الحديث
منسوخ ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشترى
بريرة واعتقها شرط بايعوها ان يكون الولاء لى فقال عليه السلام اشتريها واعتقيها
واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعى على ان ولاء الموالاة لان اللام هنا للجنس
للجنس قلنا لانم انها للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث وانما جاز اعتاقها
وان كان البيع بشرط فاسد لانها قبضتها فيجوز ترتب العتق عليه ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال عبد الله بن زمعة ولد على فراش ابى ولدة فادعى عتبة
انه ابنه فقال عليه السلام الولد للفراش اى لصاحب الفراش وللعاهر الحجر وقيل
معناه للزانى الخيبة لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه
للزانى الخيبة فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش
لآخر يقال لفلان حجر وتراب اذا خاب ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لكن الراوى عن رسول الله عليه السلام حكيم بن حزام وابو هريرة روى عنه كذا
قاله الشيخان والترمذى وغيرهم اليمين الكاذبة منفقة للسلعة مصدر ميمى

يعني سبب لنفاقها وراجحا في ظن الحالف ومحققة للكسب مصدر ميمي
ايضا يعني سبب لحق بركة المكسوب ودنايا اما بتلف بلحقة في ماله
أو بانفاقه في غير ما يعود نفعه اليه واورثه من لا يحمده وروى بضم الميم فيهما
خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم تكن
للمدعي بينة تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لو اعطى الناس
بدعواهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اليمين على نية المستحلف يعني
من استحلف غيره على شئ ونوى الحالف في حلفه غير ذلك الشئ سواء
كان مبتدءا في يمينه او بقضاء يعتبر نية المستحلف لانه الحالف وتورية وهو
عمل مالك وقال الشافعي اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي في دعوى
توجهت عليه اليمين فيعتبر نية المستحلف وحمل الحديث على هذا وهذا اذا
استحلفه القاضي بالله واما اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف
لان القاضي ليس له الزام الحالف بالطلاق فصل م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ايما امراة اصابت بخورا وهو بالفتح ما يتجمر به فلا تشهد معنا العشاء
الاخيرة خص العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو الطرق عن المرة
سبب الزنى احتمال وقوع الفتنة لان الفتي ربما تمكن فيه من قضاء الاوطار بخلاف
النهار وقيد العشاء بالاخيرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة رضه اتفق على
الرواية عنه ايما امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله اي خلص بكل
عضو منه اي بمقابلة كل عضو من العتيق المسلم عضوا منه من النار تقدم
البيان في الباب الاول في حديث من اعتق رقبة م جرير رضه روى
مسلم عنه ايما عبد ابق من مولاه بفتح الباء اي فر اعراضا عنه ايما للشرط
مبتدأ وما زائدة للتاكيد وابق خبره لا صفة عبد لان المبتدأ يبقى بلا خبر
وجواب الشرط قوله فقد برئت منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده
فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد بها الكرمة قال الجوهري
الذمام يجئ بمعنى الكرمة يعني يخرج الآبق عن احترام المسلمين فلا يجول حد بينه
وبين سيده في عقوبة الجائزة على اباقه وبروى ابق من مواليه فقد
كفر اي كفران نعمة المولى حتى برجع اليهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى الكفار وما

وما اوجفتم عليه من خيل ومحاربة بل صالحتم اهلها على مال فسهمكم فيها يعني ما اخذتم
منهم يكون فيئا مصرفه جميع المسلمين وايما قرية عصت الله ورسوله
فاخذتم منهم مالا يجاف خيل ومحاربة فان خمسه لله ولرسوله ثم هي لكم يعني
ذلك المال يكون غنيمة يؤخذ خمسه لله ولرسوله وبقسم الباقي منها
بينكم الحديث يدل على ان مال الفئ لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كالغنيمة
فالحديث يكون حجة عليه خ عمر رضه روى البخاري عنه ايما مسلم شهد
له اربعة نفر اي رجال بعد مونة بخير ادخله الله الجنة قال اي الراوي فقلنا واثنان
يعني لو شهد لميت اثنان بخير يدخله الله الجنة قال اي النبي عليه السلام واثنان قال
اي الراوي ثم لم نسأله عن الواحد اي عن الواحد اذا شهد لمسلم بخير يدخله
الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اثنيتم عليه خيرا
اعلم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا ثلثة والمروي عن ابي الاسود بدر
على انهم سئلوا عن الثلثة ثم سئلوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار فصل خ
ابن مسعود رضه روى البخاري عنه ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا
احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله اي ماله الذي ينفعه ما قدم اي تصدقه
ومال وارثه ما اخر فتنتفع به وارثه ويحاسب عليه مورثه م جابر رضه روى مسلم عنه ايكم
يحب ان هذا له بدرهم يعني بشئ به بدرهم يعني جدبا انسك اي صغير الاذن خلقة
ويقال سكاء للتي لا اذن لها كذا قاله الجوهري هذا تغيير الراوي ميتا فسأله اي النبي
ذلك الجدي فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشئ وما نصنع به اي لا يصلح هذا ان
ننتفع به قال اي النبي عليه السلام فوالذي نفسي بيده لو انكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه
اسك بفتح الطاء اسم كان اي كونه اسك مخيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا
اهون على الله من هذا عليكم اي لان هوان الجدي عليكم انما كانت الدنيا اهون لكونها
ملهية عن الله تعالى ولهذا قال بعض كمل العارفين الدنيا جيفة وطلابها كلاب ع عقبة بن عامر رضه
روى مسلم عنه ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان بضم الباء الموحدة وسكون
الطاء المهملة اسم واد بالمدينة اي متوجها اليه او الى العقيق بفتح العين المهملة اسم
واد فيها خصهما بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التي يقام فيها اسواق الابل
الى المدينة فيأتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف الناقة العظيمة السنام
قلبت الهمزة في تثنيتها واوا في غير ألم اي لا يكون حصولها بسبب فعل فيه الم

كخصب وسعة ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله نحن ذلك قال أفلا تغدو
احدكم الى المسجد فيعلم بضم الياء وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخة شيخ شيوخنا رحمه الله
مضبوطا وقال شارح المشكوة فيعلم بفتح الياء وسكون العين ضبط كذا او بنون
آيتين تثنائع فيه عاملان من كتاب الله هذا شك من الراوي خير له خبر مبتدا
محذوف اى هي خير له من ناقتين وثلاث اى ثلاث ايات بقراءة خير من ثلث
اى من ثلث نوق واربع اى اربع ايات بقراءة خير من اربع نوق ومن اعدادهن
متعلق بمحذوف يعني واكثر من اربع ايات بقراءة خير له من اعداد النوق على
التفصيل المذكور من الابل بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قاله القاضي وقال
بعض الشراح يحتمل ان يراد ان الايتين خير من ناقتين ومن اعداد النوق من
الابل وثلث آيات خير من ثلث نوق ومن اعدادهن من الابل لانه ينفعه في
الدنيا والاية ينفعه في الاخرة التي هي خير وابقى انما قال عليه السلام ذلك على وفق
ما يعتقدونه ويبتغيه المخاطب والا فالاية الواحدة خير من الدنيا وما فيها م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه ايكم يذكر حين طلع الفجر وهو مثل شق جعثنة الواو فيه للحال والشق
بالكسر النصف والجعثنة بفتح الجيم معروفة قاله اى النبي عليه السلام لما ذكروا
ليلة القدر عنده يعني انها تكون في اوآخر الشهر لان الفجر انما يكون كذلك في العشر الاخير
فصل ح انس رضه روى البخاري عنه ان رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام
قاله لليهود بعد سماعه هذا الكلام مع التفسير السابق كلام المصنف اذ الذي
فقالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال اى النبي عليه السلام افرايتم
اى اخبروني ان اسلم عبد الله جوابه محذوف بقرينة ما قبله يعني ان اسلم عبد الله
فاخبروني كيف هو قالوا اعاذه الله من ذلك اى من اسلامه فخرج عبد الله
فقال اشهد انا لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فقالوا
شرنا وابن شرنا وانتقصوه اى نسبوه الى العيب قال الجوهري
يقال فلان ينتقص فلانا اى يعيبه فقال اى عبد الله بن سلام هذا وهو
اشارة الى مصدر انتقصوا الذي كنت اخاف يا رسول الله وفي الحديث
دلالة على خباثة اليهود وشدة تعصبهم م ابن عباس رضه روى عنه
اتى وادهذا قالوا وادي الازرق وهو واد بين الحرمين قال كاني
انظر الى موسى هابطا من الثنية وهي الطريق العالي في الجبل والجواد

جواز بضم الجيم وبالهمزة يقال جاء الرجل اى تضرع بالدعاء الى الله بالتلبية ثم اتى
اى النبي عليه السلام على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين المعجمة
مقصورة الالف جبل قريب من الجحفة فقال اتى ثنية هذه فالوا ثنية هرشى
قال كاني انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة اى كثيرة الوبر عليه جبة من صوف
خطام ناقته وهي بكسر الخاء المعجمة جبل يقاد به البعير خلبة بضم الخاء المعجمة و
بالباء الموحدة وبينهما لام هو الليف وهو بلى فان قلت كيف رآها النبي
عليه السلام بالجان وصحا في الاخرة قلت جوابه عرف مما سبق في الباب
السادس في حديث لقد رايتني في الحجر فصل ح مالك بن بحينة رضه اتفقا
على الرواية عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله بن مالك بن القشب بكسر القاف
وسكون الشين المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة على صيغة التصغير
ام عبد الله الصبح اربعا الصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام على سبيل
الانكار قال الشراح المعنى اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين في
الصبح ثم لما اقيم قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووي المعنى انصلي فرض الصبح
اربعا لانه اذا صلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد
الاقامة الا المكتوبة م ابو هريرة رضه روى عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر
يعني اتدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك
بما يكره يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه
قيل افرايت ان كان في اخي ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله
ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول
فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الباء قال الجوهري
يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا
تحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها ان يتظلم المظلوم الظالم لمن قدر
على انتصاره بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر
فلان يفعل كذا فانهه عنه ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة
ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او بيع المبيع
اذا لم يعرف المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق لا بالعيب
ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كالاعمى والاعرج

آخر

ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اندرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا
حجر رمى به فى النار منذ سبعين خريفا فهو يهوى الى قعرها الان وصل الى قعرها
استحضار لتلك الحالة البديعة فى النار الان وهو اسم للوقت الذى انت
فيه وهو ظرف غير متمكن وفتح معرفة ولم يدخل عليه الالف واللام للتعريف لانه
ليس له مائية كحين انتهى الى قعرها وهو بدل من الان قاله اى النبى عليه السلام
الحديث لما سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقطة مع صوت خافال ابن
الاعرابى مات فى ذلك الوقت يهودى عمره كان سبعين سنة فذلك
قوله عليه السلام الان انتهى الى قعرها ممكن الا وجه ان يكون الوجبة حقيقة
يسمع الله تعالى دون غيرهم صوتا خارقا للعادة ليبين النبى عليه السلام عمقها
وفى قوله عليه السلام اندرون ما هذا او قوله الله ورسوله اعلم دلالة عليه ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه على نقل الشيخ اندرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له
ولا متاع اعلم ان المذكور فى صحيح مسلم وجامع الترمذى وكتاب الحميدى وجامع الاصول
اندرون ما المفلس وهذا هو الظاهر لان بمن يسئال عن الجنس وبما عن الوصف
وهنا بين النبى عليه السلام بوصفه الذى لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس
من امتى هذا بيان للمفلس امته فى الحقيقة وليس باحرا ان عن سائر الامم من يأتى
يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة ويأتى قد شتم هذا وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب
هذا يعنى بغير حق فى الجملة فيعطى على بنا المجهول هذا من حسناته اى المظلوم بعض
حسنات الظالم وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضى ما
عليه اى من الحقوق اخذ من خطاياهم اى خطايا اضحاب الحقوق فطرحت
عليه وهذه الاوزار كلها جزاء لاوزاره فلا ينافى قوله تعالى ولا تزر وازرة
اخرى ثم يطرح فى النار ع عمر رضه روى النجاى عنه هذا آخر الحديث السابق
فى اوائل هذا الباب من ان جبرئيل عليه السلام جاء النبى عليه السلام فسأله عن الاسلام
والايمان والاحسان وغيرها اتدرى من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه
جبرئيل ع وفيه دلالة على ان الملك يتمثل فى صورة بشر باذن الله تعالى
اتاكم يستخلف الخ انى مجلسكم يعلمكم دينكم حال يعنى عازما تعليمكم المراد به
تنبيههم على علمهم لانهم كانوا عالمين بدينهم قبله انما احال عز العلم الى الله

الى الله ورسوله مع قرينة الله على ان السائل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم
عند شيخه ان يستنطقه ولا يبادر بالجواب بما تصوره ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه ارضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفى
الصحاح كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم واوسطه ساكن يجوز ضم وسطه
مثل عُسر وعُسُر وحُلم وحُلُم قلنا نعم قال ارضون ان تكونوا ثلث اهل
الجنة وهذه الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل ارادهم ومن بعدهم من
المسلمين قلنا نعم قال والذى نفس محمد بيده انى لأطمع ان تكونوا نصف
اهل الجنة فان قلت لم يبين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت
لان فى الترقى من الربع الى الثلث ومن الثلث الى النصف تكثيرا وحملا
اياهم على تجديد الشكر وتكثيره ثم انه عليه السلام ترقى فى حديث آخر من النصف
الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا وهذه الامة منها ثمانون
فان هذا تفضل من الله تعالى لهذه الامة حيث زاد عددهم فاخبره النبى عليه السلام
فكانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبى عليه السلام ان
من كل الف من اهل النار يخرج واحد للجنة فازال عليه السلام استبعادهم
بقوله وذلك ان الجنة يعنى كونكم نصف اهلها بسبب ان الجنة لا بد خلها
الا نفس مسلمة يعنى مؤمنة وما انتم فى اهل الشرك الا كالشعرة وهى
بفتح العين معروفة البيضاء فى جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء
فى جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخول كلهم الجنة ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
انه رأى هذه المرأة طارحة ولدها فى النار فلنا لا والله فقال لله الا ارحم بعباده من هذه المرأة بولدها قاله حين رأى امراة من السبى
تسعى اذا وجدت كذا وقع فى نسخ المصنف لكن صوابه اذ وجدت لان اذا المفاجأة
تدخل الفعل واذا المفاجأة تدخل الاسم والمذكور فى صحيح مسلم اذ وجدت صبيا
فى السبى اخذته فألزقته ببطنها اى الصقته فارضعته م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه امرتم ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا
بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قاله لما نزلت لله
ما فى السموات وما فى الارض وان تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله
فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة اى هى الصلوة والصيام والجهاد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نظيرها قبل هذه الاية في حق
الشهود خاصة لانهم هم المذكورون في سياق الاية يعني ان تظهروا ما
في انفسكم من الشهادة او تخفوها بكتمها وقيل انها شاملة للخواطر المذمومة
والمعاصي المخفية في النفوس قبل يكون محاسبة الله اياهم بها في الاخرة
وقيل يكون في الدنيا باصابة المكروهات والنوائب تقدم الكلام في
ان الاية منسوخة او معمولة في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز
عن امتي خ ام سلمة رضه روى النبي ﷺ عنها انه اريد ان تدخلي الشطبان بيتاً
اخرجه الله منه اكراما لابي سلمة بصحبة الاسلام وحسن خاتمة فلما لامرأة جاءت لتستعد
اي تعين ام سلمة على البكاء على بني سلمة لعل المراد من دخول الشطبان البيت
معصية من فيه ذكر المسبب واراد به السبب انما جعل اعانتها سببا للمعصية
لانها تؤدي الى غيبة البكاء وهي تؤدي الى صدور كلمة غير مرضية ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة رفاعة الى النبي عليه السلام فقالت كنت
عند رفاعة فطلقني ثلثا فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فوجدت ما معه مثل هدبة
الثوب فتبسم رسول الله عليه السلام فقال عليه السلام اتريدين ان ترجعي
الى رفاعة لا اي لا يحل لك الرجوع حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك
وهي تصغير عسلة اراد بها الجماع تشبيها لذة بلذة العسل اورد بالتاء على ارادة
قطعة وفي تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كفيتها الحشفة
فقط كافية في الحل وعن الحسن البصري ان الانزال شرط لان عقيقة العسيلة
تحصل به والجمهور على خلافه وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال
ليس بذوق بل شيء وفيه دلالة على ان وطئ الناعة لا يحل لانها لا تحس اللذة قاله
لامرأة رفاعة القرظي رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظي بضم
القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة وقد طلقها ثلثا ق البراء بن عازب رضه
اتفقا على الرواية عنه قال اهدى النبي عليه السلام جبة حرير فجعلوا يلمسونها و
يتعجبون من لينها فقال عليه السلام اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ
في الجنة خير منها واللين ضرب المثل بالمناديل لان المنديل ادنى الثياب وهو
قطعة كرباس يمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف بوصف اعلاها وفيه بيان
فضيلة سعد رضه ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه ارايت معناه اخبرني انما

انما استعمل ارايت في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى علمها وصحة اخبارها
ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة وجهينة الخ كانت
ناقصة الغدر عند العرب خبرا من بني تميم وبني عامر واسد بفتح الهمزة
والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء
المهملة وفتح النون لانه غير منصرف اخابوا وخسروا همزة الاستفهام
فيه للتقرير وضمير الجمع راجع الى بني تميم والقبائل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة
المفضولة في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة
وسادات في زعمهم خابت هذه الاربعة وخسرت قال اي الاقرع بن حابس
نعم قال اي النبي عليه السلام فوالذي نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبائل
الثلث بعدها لكونهم مسلمين لا خير منهم اي من بني تميم وما عطف عليه
ولا اعتبار لافضليتهم في الجاهلية كما فضل بلال وعمار وصهيب وسلمان
على صناديد القريش بالاسلام واللام في الخير للابتداء اني بصيغة افعل مشتقة
من خير مبالغة لان خيرا كان معدرا مفيدا للتفضيل قاله الاقرع بن حابس حين
قال انما بايعك سراق الحجيج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزينة و
جهينة وهذه الاسماء كلها لا ينصرف ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ارأيت
ان منع الله الثمرة اي لم يجئن بوصول آفة سماوية بم تستحل اصله بما حذف الالف
من ما الاستفهامية مثل مالك تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة م ابو امامة رضه روى مسلم عنه قال
اتى النبي عليه السلام رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقمه علي فسأله
للحد فاقيم عليه فكث النبي عليه السلام ثم عاد فكث وقال ثالثة فاقيمت
الصلوة فلما انصرف النبي عليه السلام تبعه الرجل فقال يا رسول الله صبت حدا فاقمه
علي فقال له ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توضأت فاحسنت الوضوء
قال بلى يا رسول الله قال اي النبي ثم شهدت الصلوة معنا هذا معطوف على ما قبله
بتقدير همزة الاستفهام يعني ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان
قد غفر لك حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد
مغفورا بالصلوة بعد ما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يثبت عند الحاكم
ولم يستفسر النبي عليه السلام اياه لانه استر فيكون المراد من قوله حدك سبب حدك
التة

في زعمك وذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبرية في سقوطه بالصلوة وان كان
كبيرا فمغفورية تكون بحسن الندامة عند المقارنة بتلك الصلوة بشرط طلبة الحذ
وبهذا تقرر تبين ان ما قاله الشارح اقول يجوز ان يكون سقوطا لذنب من ذلك الرجل
بخصوصه بحضوره الصلوة مع النبي عليه السلام ببعض بعيدا قيل ذلك الرجل كان عمر بن
حذيفة وكان يبيع التمر فقال لامراة في البيت تمرا تجود من هذا فدخلت فوثب عليها
وقبلها فصار نادما جاء رسول الله عليه السلام باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار
وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذه يا رسول الله
قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلوة الصلوات الخمس دخل في طرفي النهار الصبح
والظهر والعصر وفي قوله وزلفا من الليل اي ساعات المغرب والعشاء ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه انه قال صلى بنا النبي عليه السلام ذات ليلة صلوة العشاء
وكان قريبا من آخر عمره فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان راس
مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اي في تلك المائة هذا من جملة الاخبار بالغيب
يعني كل نفس موجودة في هذه الليلة على الارض لا يعيش بعدها اكثر من مائة سنة
وليس في الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة لرجحة هذا من قال الخضر عم
ميت والى هو على انه حي قالوا الحديث بان الخضر عليه السلام كان في ذلك
الوقت على البحر وضعف هذا التاويل بان الارض متناول للبر والبحر والمقابل
للبر هو البحر لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث ق
ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله
مات امي وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال عم ارايت لو كان على امك
دين فقضيتيه اكان يؤدي عنها اي ذلك الدين عن امك قالت نعم قال عم
فصومي عن امك وفيه دلالة على جواز القياس في الشريعة وارشاد لها
على العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من مات وعليه صيام ق
ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل
يوم خمس مرات هل يبقى من درنه اي وسخه من فيه شيء قالوا لا يبقى من درنه
شيء تنازع الفعلان في هذا المرفوع فجاز ان يكون فاعل كل منهما
على اختلاف المذهبين قال ذلك اي الزهر المذكور مثل الصلوات الخمس

الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعني الصغائر منها ق جابر رضه اتفقا
على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما ويروى فاركع
ركعتين ويجوز فيهما بتشديد الواو اي خفف اذا اي قال لسليك
على وزن التصغير الغطفاني حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد
سليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع اذا جاء احدكم يوم الجمعة
ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله عليه وسلم صلوة العصر فسلم
في ركعتين فقام واتكاء على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي القوم ابو بكر وعمر رضه
فهابا ان يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة
ام نسيت فقال عليه السلام كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك
قد كان فاقبل عم على الناس فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله
ما بقي من الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو بعد السلام فان قلت قوله كل ذلك
لم يكن خبر صادق لامحالة وليس مطابقا للواقع ولا يدفع بان يقال معناه لم يكن قصرا
ولا نسيانا بل كان سهوا لان السهو ما يتنبه صاحبه بادنى تنبيه ولم يكن الامر
كذلك ولا بان يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان اثما من الله لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسؤال فائدة قلت قوله لم يكن يكون مجازا عن
قوله لم اشعر لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور به فيكون ذكرا
للملزوم وارادة اللازم احتج بالحديث مالك والشافعي رح واحمد على ان الكلام
العمد في الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي عليه السلام انه
انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم
ضعيف لان قول ذي اليدين بعض ذلك فكان وقولهم نعم انما كان بعد
قوله عليه السلام كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ وقال النووي هذا الخطاب
والجواب كان مع النبي عليه السلام وذلك لا يبطل الصلوة عندنا ولا يخفى
ان هذا اضعف مما سبق والمحققون اعتذروا عن الحديث بوجوه بان احدها ان
كلامهم كان بالاشارة كما ورد في حديث صححه فاومؤا اليه لكن لا يخفى بعده لانه خلاف
الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم ايما وبعضهم
كلاما او اجتمع الامران في بعضهم وتابيهما يحمل على انه كان قبل نسخ الكلام في
الصلوة توفيقا بين الدلائل اذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك فان قلت الرجوع الى قول

الصلوة

بقول الغير غير جائز فكيف رجع عم فلنا رجوعه كان بتذكره عم لا بقوله ق كعب بن عجرة رضه
انفقا على الرواية عنه عجرة بضم العين وسكون الجيم ابو ذبيب هو ام راسك قلت
ثم قال فاحلق وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة بضم
السين اى اذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز فى اى موضع كان والذبح مختص بالحرم
بالاتفاق واما الطعام فغير مختص بمكة عندنا خلافا للشافعى لا ادرى باى ذلك
براء احد من كلام الراوى يعنى ذكر النبى عليه السلام هذه الاجوبة ولا اعرف باجها
بداءة فى الذكر قاله له زمن الحديبية حين رآه النبى عليه السلام محرما والقمل يتناثر
على وجهه قال الراوى فى حق نزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا او به اذى
من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ق احكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع
خلفة وهى الحامل من النوق عظام سمان جمع سمين قلنا نعم قال فثلث آيات
الفاء جزاء الشرط محذوف يعنى اذا تقرر ما زعمتم انكم تجدون فاعلموا ان ثلث آيات
يقرأهن احدكم فى صلوته خير له من ثلث خلفات عظام سمان وفيه بيان
عظم ثواب القرآن وان طلبه خيرا مما يطلبونه خ ابو سعيد رضه روى البخارى عنه
ق احكم ان يقرأ بثلث القرآن فى ليلة قال الراوى فاقال النبى عليه السلام هذا
الحديث قالوا وانا نطيق ذلك يا رسول الله فقال عليه السلام قل هو الله احد
الى آخر السورة تعدل ثلث القرآن تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان الله
جزأ القرآن ثلثة اجزاء م سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه ق احكم
ان يكسب فى كل يوم الف حسنة فقال له سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا
الف حسنة قال اى النبى عليه السلام يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط
عنه الف خطيئة مصدقا قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وروى ويحط بالواو
فيكون المكسوب الفين مصداق هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء
فصل فى ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال اى عن
صفاته ما حدث به نبى قومه الجزء صفة لحديثا وما فيها نافية انه اعور وانه يجىء
بمثال الجنة والنار فالذى يقول انها الجنة هى النار اى سبب للعذاب بها وانى
انذركم كما انذر به نوح قومه م ابو ذر رضه روى مسلم عنه الا اخبركم باحب الكلام الى الله
ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده قاله له تقدم بيانه فى الباب الخامس

الخامس فى حديث ما اصطفى الله لملائكته ق على رضه انفقا على الرواية عنه
قال لما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد من السبى عند رسول الله عليه السلام
اتت اليه فسالت منه خادما يخدمها وكانت اشتكى يدها من ادارة الرحى
وقال صلى الله عليه وسلم لها الا اخبرك بما هو خير لك منه اى تسالت تسبحين
الله ثلاثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين
قاله لفاطمة حين سالته خادما حب النبى عليه السلام لها ما احب النفقة من اجتناء
الفقر والصبر عليه م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه قال تغدنا مع رسول الله
عليه السلام رجلا مما وضعت يدى عليه فقلت والله ما رايت رجلا
اشد حرا من هذا وقال عليه السلام الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيمة
هذين الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد القاف المكسورة اى الراجعين
المنصرفين من القفا المشار اليهما كانا من اصحاب النار وقيل صوابه هذا بكسر
على ان يكون خبر مبتدا محذوف اى هذا انك الى هنا كلامه لكن يحتمل ان يكون منصوبا
بتقدير اعنى فلا يخطأ وفيه اشارة الى الشدة حر يوم القيمة قيل كانا من اصحابه عم
فيقال بانهما كانا منافقين وان كانا بظهران الصحبة ويمكن ان يقال ليس
فى الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكون ذلك الحر زمانا يطيفا ق حارثة
ابن وهب الخزاعى رضه انفقا على الرواية عنه قبل ما رواه عن النبى عليه السلام
ستة احاديث فى الصحيحين منها اربعة الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف
بفتح العين وهو المشهور يعنى من يستضعفه الناس ويستحقرونه وروى
بكسر العين معناه متواضع قال القاضى المراد به الخاضع لله لو يقسم على الله
لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافى
الشديد الخصومة بالباطل جوّاظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذى
يجمع ويمنع وقيل الشمخ المتقبل من المعاشرة والنعم مستكبر قال النووى
المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة والناس هذان الفريقان م زيد
ابن خالد الجهنى رضه روى مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد بمعنى شاهد
الذى يأتى بشهادته وهو خبر مبتدا محذوف قبل ان يسئلها على بناء المجهول
اى قبل ان يطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه فى الباب السادس فى حديث
خير امتى القرن الذى بعثت فيه ق ابو واقد الليثى رضه انفقا على رواية عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قبل ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة وعشرون حديثا لا في الصحيحين حديثان احدهما
هذا والآخر لمسلم قال بينما رسول الله عليه السلام في المسجد اذ اقبل ثلثة نفر فرأى احدهم
فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال عليه السلام
الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فآوى الى الله اى التجأ اليه بان دخل مجلس
رسول الله فآواه الله يعني قربه اليه وجعل مقبولا لديه واما الآخر فاستحيى يعني
ترك الدخول في المجلس حذرا عن مزاحمته وحياء من النبي عليه السلام وجماعته
فاستحيى الله منه يعني غفر ذنوبه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط
عليه وهذا محمول على انه ذهب معرضا للعذر وفيه فضيلة مجالس العلم واحاديث
لسماعه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ونحوها
كناية عن غفرانها او المراد به محوها من كتاب الحفظة وبرفعه به الدرجات
قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره جمع مكرهة بمعنى الكره و
المشقة يعني به اتمامه بايصال الماء الى مواضع الفرض حال كراهته فعله لشدة
البرد او الم الجسم وكثرة الخطى جمع خطوة بضم الخاء وهي موضع القدمين و
اذا فتحت يكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون ببعد الدار او بكثرة التكرار الى
المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء اذى الصلوة بجماعة او منفردا
في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو
يعني العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر
اتى باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها الا استحيي ممن تستحيي منه الملائكة يعني
عثمان بن عفان تقدم ذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمان جل حيي المراد
من استحيا، النبي عليه السلام والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه خ ابو هريرة رضه
روى البخاري الا انبئكم بأكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله
وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبيرة والاشراك والعقوق في هذا الباب
في حديث الكبائر على انه وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة
الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني انهما من اكبر الكبائر
ايضا انما افردهما بالذكر لتأكد مرات وتكرار الامرهما اعتناما بشانهما وتغيير
هيئته عليه السلام عند ذكرهما يدل عليه وذلك لانهما اسهل وقوعا بين الناس

على الاشراك ه

وشهادة الزور ه

الناس واكثر ما يتكلم عليهما كثيرة كالعداوة وغيبة فما زال يقولها اى النبي عليه السلام
جملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلت لا يسكت وهذه الثلثة و
ان كانت من طائفة اكبر الكبائر لكن بينها تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور
مراتبه متفاوتة كما سلف الا يرى ان الكذب بالقذف لا يساوي الكذب
بفتح الهيئة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه الا انبئكم ما العضة بكسر العين و
فتح الضاد المعجمة وروى بفتح العين وسكون الضاد وهذه اشهر رواية هي النميمة
وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد وقال الجوهري العضة هي الكذب والبهتان
القالة بين الناس وهي مصدر يقال كثرت قالة الناس كذا في الصحاح وهو من
بمعنى المقولة قال النووي تفسير الحديث والله اعلم العضة الفاحش غلبظ التحريم
قال شارح القالة جمع مثل البرزة وهم الذين يكثرون ويدفعون الخصومة
بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة لما قبله الآتي بعد قبله مضاف
اى نميمة القالة فيكون صفة النميمة او بدلا عنه ق عمرو بن العاص رضه اتفقا على
الرواية عنه الا ان آل ابي فلان قال النووي هذه الكناية من بعض الرواة خاف
من الفتنة في حق نفسه او غيره ان سماه فكنى بدليل ما روى ان الراوي قال سمعت
النبي عليه السلام جهارا يقول ان آل ابي سفيان ليسوا لي باولياء وقال القاضي
قيل الكنى عنه هو الحكم بن العاص انما وليي الله وصالح المؤمنين قيل المراد به الانبياء
وقيل ابو بكر وعمر وقيل علي رضه زاد النبي كما ولكن لهم رحما ابلها بضم البا، وتشديد
اللام اى اصلها بلال الحاء بكسر البا، الموحدة الثانية والاولى للسببية اى اصلها
بصلتها والاحسان اليهم وروى بفتحها فيكون جمع بلل مثل جمل وجمال ق
ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان
الايمان ههنا اشارة الى اليمن تقدم توجيهه في هذا الباب في حديث الايمان
يمان وان القسوة وغلظ القلوب اى شدتها هذا عطف تفسيري بمعنى
القسوة في الفداديين عند اصول اذناب الابل تقدم معنى الفداديين في هذا
الباب في حديث الفخر والخيلاء في الفداديين حيث يطلع قرنا الشيطان
اى ناحيتا راسه المراد به المشرق فان الشيطان يظهر فيه وقت
طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفان
للعلمية والتانيث يعني ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبي عليه السلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وأبو عن اجابة الحق م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه الا ان القوة الرمي
الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي ذكره ثلث مرات اشارة الى اعتنائه بشان
الرمي لانه يدفع العدو من بعيد وان قوة اقوى منه قاله على المنبر ما قرأ، واعدوا لهم
ما استطعتم من قوة وفي الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة في الاية ق
المسور بن مخرمة رضه اتفق على الرواية الا ان بني هشام بن المغيرة استاذنوني
ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ثم لا آذن لهم
ذكره ثلث مرات اشارة الى غاية نفرته الا ان يحب ابن ابي طالب ان
يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة يغ البا، فطعة من اللحم يعني جزء
منه بزيني يغ البا، المضارعة تمارتها قال الجوهري تقول رابني فلان اذا رابت
منه ما تكرهه يعني الامر الذي تكرهه ابنتي فانا اكرهه ويوذيني ما آذاها تقدم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث ان فاطمة مني ق فاطمة رضه اتفق على الرواية
عنها قبل مارونه عن ابيها النبي عليه السلام ثمانية عشر حديثا لها في الصحيحين حديث
واحد قالت عائشة رضه كانت ازواج النبي عليه السلام عنده فاقبلت فاطمة
تمشي فلما رأها قال مرحبا بابنتي فاجلسها في جنبه ثم ساراها فبكت بكاء
شديدا فقلت لها خصك رسول الله عليه السلام بسر من بيننا ثم انت
تبكين فلما رأى حزنها سارها ثانية فضحكت فلما قام رسول الله عليه السلام
سألتها عما سارها قالت ما كنت لافشي سر رسول الله ص فلما توفي استخبرتها
عنه فقالت حين سارني في الاولى اخبرني ان جبرئيل كان يعارضني كل
عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا اراني الا لاجل
الا قد اقترب واتقي الله واصبري فاني نعم السلف لك وانت اول اهلي
لحوقا بي فبكيت لذلك وحين سارني في الثانية قال الا ترضين ان تكوني
سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة فلذلك ضحكت هذا قول الملص وفي
الحديث معجزة للنبي عليه السلام حيث اخبر في حياته عن لحوق ابنته اليه فصار
كما قال ف ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال بكى النبي عليه السلام لما مات ابنه
ابراهيم فقال له الناس اتبكي يا رسول الله فقال عليه السلام الا تسمعون ان الله
لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار به الى اللسان
او يرحم ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف الله

الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا ينسبونني الى الصفات الذميمة من السب
والكهانة وغيرها والله برأني منها وزاد رفقتي وخابوا فيما طمعوا من مذمتي ف
يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعريض لهم كانوا يقولون له عليه السلام
مذمم مكان محمد ويقبحون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت الورا
زوجة ابي لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد اي كثير
الحمدة وموصوف بالصفات الحميدة م حذيفة بن اليمان رضه روى مسلم عنه
الا رجل ما بيننا بخير القوم الجمل صفة رجل وهو مبتدا، وخبره جعل الله مني يوم القيمة
قالها ثلثا ليلة الاحزاب قال الراوي فلم يجبه احد قال قم يا حذيفة اذ جئت
فاتني بخبر القوم فلا تذعرهم علي اي لا تخوفهم لئلا يقبلوا علي فلما اتيتهم رايت
ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت
ان ارميه فذكرت قول رسول الله عليه السلام لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرت
خبر القوم فالبسني عليه السلام فضل عباءته فلم ازل نائما حتى اصبحت وفيه
استحباب بعثة الجواسيس لكشف حال العدو م جابر رضه روى مسلم عنه
الا لا يبيتن رجل عند امراة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا رحم محرم منها
الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا كانت او بكرا او النقيد م
بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب في النهار والبكر
مطلقا مصونة في العادة خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه الا من كان حالفا
فلا يحلف الا بالله والمعروف منه النهي عن الحلف بمخلوقات الله تعالى كان
عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف بصفاته تقدم الكلام عليه في الباب الاول
في حديث من كان حالفا فليحلف بالله تعالى م جندب عبد الله رضه روى مسلم عنه
الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد اما
للسجود لهم او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها خدمة الله تعالى وتعظيما
لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك وهو اشارة
الى المصدر تتخذوا فصل ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه الم اخبر
على بناء المجهول انك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل وفيه حذف تقديره
تفطر الليل فلا تنام لان النهي ليس عن نفس الصلوة بل عنها مع عدم النوم
فان لعينك حظا اي من النوم ولنفسك حظا اي من الطعام ولا تهلك

حظا اى من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى يقطع فونك ولا تقدر
على وقاع زوجك فصم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما
ولك اجر تسعة اى ثواب صوم تسعة ايام غير لك اليوم وبروى فانك
اذا فعلت ذلك اى الصوم بلا افطار والصوم بلا نوم حجرت عينك
اى غارت ونفهت بالنون وبكسر الفاء اى اعيت وكلت نفسك
احتج بالحديث من منع صيام الدهر وبقوله عليه السلام لا صام من صام الابد
واجاب عنه من جوزه كابى حنيفة ومالك والشافعى بان النهى كان مختصا
بالراوى بدليل قوله عليه فى بعض الروايات له فانك لا تستطيع ذلك
او يقال انه محمول على حقيقته بان يصوم كل السنة بالعيد بن وايام التشريق
فلا يكون صائما لارتكابه للنهى م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه الم تر
هذه كلمة تعجب آيات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط هذا بيان لسبب
التعجب يعنى لم توجد ايات كلهن تعوذ بغير هاتين السورتين وهما قل اعوذ
برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وفى الحديث دليل على انهما من القرآن
ورد على من نسب الى ابن مسعود انكارهما منه م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه الم تروا الانسان اذا مات شخص بصره اى ارتفع اجفانه قالوا
بلى قال فذلك حين يتبع بصره نفسه اى روحه تقدم البيان على هذا الباب
الثانى ان الروح اذا قبض تبعه البصر ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
الم تر بسكون الياء خطاب لعائشة رضه اصله ترى بنون فاعل ان
قومك اراد بهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا على قواعد ابراهيم
جمع قاعدة وهى الاساس اى عن بنائها الاول قريبا من سبعة اذرع
وكان بناؤهم واقتصارهم قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله
الا نردها على قواعد ابراهيم قال اى النبى عليه السلام لولا حدثان
قومك وهو بكسر الحاء يعنى لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت اى ردت
الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بنى البيت خمس مرات بنته
الملائكة ثم ابراهيم عم ثم قريش فى الجاهلية وكان النبى عليه السلام
ينقل معهم الحجارة ثم بناها عبد الله بن الزبير على ما حكى ان البيت
لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام تركه ابن

الزبير حتى قدم الموسم فقال ايها الناس اشيروا على فى الكعبة انقضها
ثم ابنى بناءها او اصلح ما وهى فقال ابن عباس ارى ان تصلح ما وهى منها و تدع
على ما بعث عليها النبى عليه السلام فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق
بيته ما رضى حتى يجدده فكيف بيت ربكم انى سمعت عائشة رضه ان النبى
عليه السلام قال لولا ان الناس حديث عهد بكفر وليس عندى من النفقة
ما يقوى على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل
الناس منه وبابا يخرج منه قال فانا اجد اليوم ما انفق فى طوله عشرة اذرع
فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاجره بما فعل
ابن الزبير فاجابه انا لسنا من تلطيخ ابن الزبير فى شئ فانقض البيت
واجعل كالاول فى الطول والبناء ففعل واستمر الى الآن على ذلك حكى ان
هرون الرشيد سأل مالكا ان يهدم الكعبة و يردها الى بناء ابرهيم فقال
مالك يا امير المؤمنين ان تجعل هذا البيت ملعبة للملوك تذهب
هيبتها عن صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من المفسدة
ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما خرجت مع النبى عليه السلام مهاجرين
فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار ونام عليه السلام فى ظل صخرة طويلة
فجعلت افتش ما حوله فرأيت راعى غنم فحصدت منه لبنا فصببت عليه
الماء فلما استيقظ عليه السلام شربه فقال الم يأن الرحيل يقال انا
يأنى اتيا اى حان يعنى الم يحن وقت الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة
فلما ارتحلنا بعد ما زالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما
دنا دعا عليه رسول الله عليه السلام فساخ فرسه فى الارض الى دخل الى
بطنه فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لى والله
ما ألقى احدا الا رددته فدعا رسول الله عم فنجى فعد منا المدينة
فاله له بعد خروجه الى المدينة قيل كان اهل المدينة سمعوا ان
الله تعالى قد اذن له فى الهجرة وكانوا اذا اصلوا الغ اخذوا الاسلحة
وخرجوا الى ظاهر الحرة لغدوه حتى اذا لم يبق ظل رجعوا فرأى النبى
عليه السلام يهودى يوما على اطم من اطام المدينة فصرخ باعلى
صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذى تنتظرونه فبادروا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى الاسلحة وخرجوا حتى النساء والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله وكانت
الجوارى يضربن الدفوف ويقلن طلع البدر علينا بثنيات الوداع
وجب الشكر علينا ما دعى لله داع فنزل على بنى النجار اخوال عبد المطلب يوم
الاثنين لاثنتى عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول فصل ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال فقراء المهاجرين يا رسول الله
ذهب اهل الدثور الى الاغنياء بالدرجات العلى فقال عليه السلام وماذاك
قالوا يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم وينصدقون ولا نتصدق فقال ع م
افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم الى الثواب وتسبقون به من جدكم
اى تسبقون به امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة
ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما معناه و
الاستثناء يقتضى ثبوت الافضلية للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منه لولا ع م
مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقته فى
الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا من يقول مثل هذه الاذكار فيزيد
عليكم بصدقته وقال الامام الطيبى فى شرح المشكوة معناه ليس احد افضل
منكم الا من صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احد المماثلين لا يكون افضل من الآخر
فاذن لا يكون احدا فضل واقول هذا غير مقبول لان احدا فى قولك لا يكون
احد ان قدر انه من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء هذه الاذكار
يكون بصدقته افضل من الفقراء للمحال وان قدر انه من الفقراء لا يكون
مناسبا لما سبق لان الكلام مسوق فى بيان النسبة بين ثوابى الاغنياء
والفقراء وقوله ولا يكون احد افضل بيان لما قبله ولهذا فصل عنه قالوا بلى
يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة اى عقبها
ثلثا وثلثين مرة قيل معناه يكون جميعها ثلثا وثلثين لكن الاظهر ان
كل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين ق عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها افلا اكون عبدا شكورا اى مبالغا فى شكر ربى قالته حين قيل له اى قالت
عائشة رضه للنبى عليه السلام حين رأت ان قد مئة تورما من القيام فى
الصلوة اتكلف هذا اى اتصنع هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك
ما تقدم من ذنبك وما تأخر عبد الله بن جعفر بن ابى طالب رضه روى

روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبى عليه السلام خمسة وعشرون حديثا له رضه
الصحيحين ثلثة احاديث اثنان منها متفق عليهما فلا تتقى الله فى هذه
البهيمة اى فى تقصيرك فى حقها التى ملكك الله اياها فانه يشكوا الى انك
تجيعه وتدئبه يقال ادأبه بهمزة بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير الضمير الراجع
الى البهيمة باعتبار الحيوان قاله رجل من الانصار حين دخل حائطه يعنى حديقه
فاذا فيه جمل فلما رآه جرجر اى صوت وذرفت عيناه اى جرى دمع عينيه
قبل اتاه النبى عليه السلام فمسح ظهره السنامه واصل اذنيه حتى سكن وفيه
معجزة لرسول الله عليه السلام ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه افلا تخبرون
مع راعينا فى ابله الضمير راجع الى الراعى اضافه باعتبار الملابسة فتصيبون
من ابوالها والبانها يعنى تجدون بعضها وتشربون منه قاله لنفر من عكل
او عرينة شك من المص تقدم بيانه فى الباب الخامس فصل ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه
يوم القيمة فقال عليه السلام اليس الذى امشاه على رجليه فى الدنيا
قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال الشراح
السائل عند نزول قوله تعالى يوم يسحبون فى النار على وجوههم و
اقول هذه الاية لا تناسب السؤال لان السحب هو الجر لا بقدم
منه المشى بل المناسب له قوله تعالى الذين يحشرون على وجوههم الاية
لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشى يكون كذلك باستصحاب
الحال كان السائل قال كيف يمشى الكافر على وجهه ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال حدثنى اصحابى النبى عليه السلام عن
مالك بن خشم ظنا منهم انه منافق ووددوا ان يدعو عليه النبى عليه السلام
فقال اليس يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله يعنى مالك بن خشم هذا
تغيير من المص لضمير يشهد ذكر فى الجامع الاصول مالك هذا هو ابن الدخشن
بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة وبالنون وفى
رواية الدخشم بالدال النون بما قالوا انه يقول ذلك وما هو فى قلبه
قال لا يشهد احدا انه الضمير فيه للشان لا اله الا الله وانى رسول الله
فيدخل النار او تطعمه شك من الراوى يعنى تحرقه النار اقول لاح لى

هٰهنا استثناه واندفاعه مما الاول فان يقال ان اريد بالشهادة فى قوله عم
لا يشهد احد آيا ما يكون عن لسان فحسب لا يصح معناه لان المنافق
فى الدرك الاسفل من النار وكذا ان اريد به ما يكون عن قلب لان عصاة
المؤمنين يدخلونها على انه لا يقع هذا الكلام دفعا لهم لان دعواهم ان ما لكما
لم يشهد عن قلب واما الثانى فبان يقال المراد بها ما يكون عن لسان
ومن الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه وكان مستدما له
فبين عليه السلام ان من اتى الشهادتين ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه
مخلد فى النار لعدم معرفة حال قلبه لانه خفى لا يطلع على حاله الا الله ورسوله

ق ابو ذر رض انفقا على الرواية عنه اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون
اى ثوابا مثل ثواب ما تصدقون الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفى
وما عطف عليه الواو وهى حروف اى اليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء
وليس قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة صدقة يعنى ان بكل تسبيحة اجرا
كاجر صدقة وكذا المغنى فى قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة برفع كل صدقة
وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهى عن منكر صدقة وفى بضع
احدكم يعنى فى جماعه انعالم بفعل وبضع احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة
اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته او حصول ولد صالح او فيه حجة
اخرى وهى الالتذاذ والشهوة وعلى هذه لا يكون صدقة صدقة قالوا
يا رسول الله اياتى احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضعها
اى شهوة بضعه فى حرام اكان عليه فيها وزر الاستفهام للتقرير فكذلك
اذا وضعها فى الحلال كان له اجر قاله اى النبى عليه السلام هذا الحديث
لناس من اصحابه اى لجماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور
جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلى هذا استئنافى جواب
عمن قال كيف ذهب ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم
ونحن فقراء لا نقدر عليه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال اتى
رجل من اسلم يقال له ماعز فاعترف بالزنا اربع مرات فامر النبى عليه السلام
برجمه فرجم ثم قام خطيبا فقال اوكلما انطلقنا غزاة نصب على الحال فى سبيل

فى سبيل الله تخلف رجل فى عيالنا ينيب اى صوت اجلة الاصبع حال
كنيب العيس وهو صوت عند الجماع على ان بتشديد الياء وان
مخففة واسمها ضمير الشان يعنى لكن الامر ما على هذا الشان وهو
لا اوفى على بناء المجهول برجل فعل ذلك الا نكلت به بتشديد الكاف
اى لعذبته بسبب ذلك الفعل اعلم ان المض رح لم ير اع ترتيبه فى هذا
الحديث لان المذكور بعدا وهنا كاف وفى الحديث المتقدم لام ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اولكلكم ثوبان قاله لسائله
عن الصلوة فى ثوب واحد قال الخطابى لفظ الحديث استخبار ومعناه
خبر عن الحال التى كان السائل وغيره عليها من جنس الثياب وفى ضمنه جواب
للسائل الاستفهام فيه للانكار يعنى ليس لكم ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان
فيجوز الصلوة فى ثوب واحد لان ستر العورة الذى واجب يحصل به وكيف
يخفى عليك جواز ما فعله م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت دخل
رسول الله عليه السلام على بكة لاربع مضين من ذى الحجة وهو غضبان
فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال اوما شعرت انى امرت الناس
بامر وانه عليه السلام انما يكره اوسهم ويكلموا من احرامهم فى الحديث بيانا
احصروا فاذنهم بتردد ون اذ الفجاءة وتردد هم فى صيرورتهم حلالا من
احرامهم لعدم حلال النبى عليه السلام ق ولو انى استقبلت من امرى ما
ما استدبرت ما هذه موصولة يعنى لو كنت علمت قبل احرامى ما علمته بعده من
تردد الناس فى تحللهم وانتظارهم تحللى ما سقت الهدى معى ما هذه تابعة
يعنى عدم تحللى كان لاجل سوق الهدى معى والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت
تردد هم لاحرمت بعمرة ولما سقت الهدى معى حتى اشتريه اى الهدى بمكة او
ببعض طريقها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد اللام كما حلوا الكاف فى الغواشى
اى مغازنا بحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا آخر ولهذا لم يذكر المصنف رح
بل هو حديث واحد انما فصله بكلمة ق بيانا بان ما بعده رواية الشيخين
واوله رواية مسلم فقط فصل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
قال كنت مع النبى عليه السلام فى غزاة فانى على فقال اما شانك فقلت انى
جملى فتخلف فخسه فصار سيرا بجيث احبس خطامه لاسير حديث رسول الله عم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقال هل تزوجت قلت نعم قال أبكرا م ثيبا قلت ثيبا فقال هلا تزوجت
جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج امراة
تجمعهن وتمشطهن فقال عليه السلام اما انك قادم اما بالتخفيف صوت تنبيه
فاذا قمت فالكيس الكيس بعني فباشر الكيس وهو العقل في الاصل اراد به
هنا الجماع لانه لطلب الولد كانه جعل عقلا وكرره للتاكيد فالكيس اى الحذر
للراوي وفيه استحباب سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد
لهم الى مصالحهم ومنافعهم ق ميمونة بنت الحارث اتفقا على الرواية
عنها قالت اعتقت وليدة بلا استيذان من النبي عليه السلام
فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال عليه السلام
اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير من حد
ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولا شك
ان خيرين افضل من خير قاله لها لما اعتقت وليدة وهي صبية وتطلق
على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المراة بمالها بغير اذن زوجها قليلا
او كثيرا وقال مالك لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق
على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء بالاقارب
من جهة الام اكراما لها م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال سار النبي ع
من خيبر سار ليلة فنزل في آخرها للاستراحة فنام وهو واصحابه حتى
ضربهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال عليه السلام
اما انه الضمير للشان ليس في النوم تفريط اى تقصير في فوت الصلوة
ولا اثم لانعدام الاختيار من النائم انما التفريط على من لم يصل صلوة
حتى يجيء وقت الصلوة الاخرى اى على من ترك الصلوة عامدا فالتفريط
في تنبيهها لما روى ابو هريرة رضه انه عليه السلام قال من نسي صلوة
او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها فمن فعل اى من نام عن الصلوة
فليصلها حين ينتبه لها اى لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها
اذا ذكرها فاذ كان الغد اى جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة
فليصلها اى تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اى وقتها الصحيح
دون الفاسد في الغد لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغير عن وقتها

عن وقتها فاله غداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر في آخر الليل استراحة
بعد ما صلى الفجر اى صلوة بالجماعة باذان واقامة قضاء لها ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي عليه السلام بقبرين فقال اما انهما اى ان
صاحبي القبرين يعذبان وما يعذبان في كبير اى في امر كان يكبر عليهما فعله قال
القاضي لعله عني بالكبير ما يستعظم الناس ان يفعلوه بالاجتراء عليه وليس
معناه ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة و
اما الآخر فكان لا يستتر من بوله بفتح كان يكشف عورته لاجل بوله رد بهذا
الوجه بانه ياخذ ذكر البول حينئذ لان كشف العورة مذموم سواء كان ثمة بول
او لم يكن وبان كلمة من لابتداء الغاية وهي تقتضي ان يكون ابتداء التستر من
البول وكان له مدخل في التستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان ينتضح على
بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه وكل من هذين الذنبين سهل على الناس
فعله ولكنه كبير في نفس الامر م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اما اني لم استحلفكم
تهمة لكم اى اتهامكم بالكذب في كلامكم وهو بضم التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام
ولكنه الضمير للشان اتاني جبرائيل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة المباهاة
هي المفاخرة لكونها غير مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار فضيلتهم للملائكة فاله
حين خرج على حلقة من اصحابه وهي جماعة يستديرون كحلقة الباب وجمعها
حلق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها
حلق بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال اما اجلسكم فالوا جلسنا
نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال آلله بالمد والجر على
اضمار حرف القسم الهمزة فيه للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف حرف
الجر واعمال فعل القسم اى اقسمت ما اجلسكم الا اذاك وما فيه نافية قالوا
الله ما اجلسنا الا اذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر ق سعد بن ابي وقاص رضه
اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عليه السلام الى غزوة تبوك وخلف عليا
على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فلما سمع ذلك
تاذى منه فاخبر النبي عليه السلام بقولهم فقال عليه السلام كذبوا وقال اما ترضى
ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله للغلي
عند خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في حديث يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى م عمرو بن العاص رضه روى مسلم عنه انما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اى من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم قتيلا قال الشيخ الشارح وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب بشئ مما اخذ قبل واحدا واخذ المال واحرزه بدار الحرب ثم اسلم لم يؤاخذ بشئ منه وان الهجرة تهدم يعني نحو ارادا بالهجرة ما كانت قبل الفتح ما كان قبلها اى من المعاصي المترتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا تسقط لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان ما قبله والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في حديث آخر من انه عليه السلام سأل من الله في مزدلفة ان يغفر جميع ذنوب الحاج وقال في دعائه حتى الدماء والمظالم واجاب الله تعالى دعاءه يقتضي ان تكون ما قبل من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تاكيدا في بشارته وترغيبا الى مبايعته

قاله له حابن قبض اى الراوي يده عن البيعة بعد قوله للنبي عليه السلام اشترط يمينك ابايعك على الاسلام وبسط يمينه فقال مالك يا عمرو قال اى الراوي اردت ان اشترط قال اى النبي عليه السلام تشترط ماذا كان ينبغي ان يقدم ماذا على شرط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعوله ومتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فتوجيه الكلام ان يقدر قبل تشترط ماذا او يكون ماذا مفعولا له قال النووي ضبطناه تشترط بماذا بثبات الباء فيجوز ان تكون الباء زائدة للتوكيد كما في نظائرها وان يتضمن تشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اما والله قلت حين اسمعت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعض الشارحين هذا اعم من بقية الكلمات الغير الله واتقان نوع من فخر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله فيستعيذ الا بالله ولم يكتف الا الله والنبي عليه السلام لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى الكلمات وتمامها في اواخر الباب الاول في حديث من نزل منزلا لم تضره قال رجل قال يا رسول الله ما الغيث من غوث بلد غني البارحة قبل ما النوء اى شيء الغيثة وقبل موصولة وهي مبتدأ خبره محذوف اى الذي لغيثة الم عظيم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال سأل رجل اي الصدقة اعظم فقال عليه السلام اما وابيك الواو فيه

فيه للقسم لكنه جرى من النبي عليه السلام على العادة بلا قصد اليمين لتبانته على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرن ما شأنه ان تصدق اى ان تتصدق فحذف احدى التائين وانت صحيح الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل يختص بالمال تخشى الفقر اى تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتأمل الغنى بضم الميم بمعنى تطمع اى اترك مالك في يدك لتكون غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم وتأمل البقاء ثم اتفقا اى الشيخان على قوله ولا تمهل بالنصب اى لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدا محذوف اى افضل الصدقة ان تتصدق حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به لاني حال سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ في حقيقة تبلوغها لا يقدر على القول غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالي فلانا واصرفوا من مالي في عمارة المسجد الفلاني وقد كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا لغيرك ولا يجوز تصرفك فيما ادعى انه مالك وانت تتصرف في جميعها فكيف تقبل تعهد مسلم بقوله اما وابيك يعني تعهد مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك لتبانته عنه والثاني لفظ البقاء في موضع الغني ق المسيب بن حزن اتفقا على الرواية اما والله لاستغفرن لك ما لم انه نفس متكلم على بناء المجهول من النهي عنك اى عن استغفارك فانزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين الآية قوله اصحاب الجحيم اى انزل الله هذه الآية وهي وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ينبغي قال المفسرون انه نفي وفي المعنى نهي الواو في ولو كانوا للحال قاله لابي طالب عند وفاته ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اما يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته صورة الحمار هذا شك من الراوي وقال النووي وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن ان لا يعتد بما فعل من الصلوة

كما لا يعتد بافعال الجاهل بالفروض الصلوتية وقال الامام الطيبي معناه يستحق به
من العقوبة في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل منه وفيه دليل على
ان المأموم لا يرفع رأسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود **فصل ق**
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما
جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم او جنتان بالنون بعد الجيم اى سترتان
والمراد بهما هنا درعان وفي بعض النسخ وقع الاولى بالنون والثانية بالباء
قال القاضي رواية جبتان بالباء على الشك تصحيفا من بعض الرواة صوابه
جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله من حديد اذا حمي المتصدق بصدقة
تسخت عليه اى صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فصبرها على رأسه
ليسهل اللبس عليه ويتمكن بدنه في كمها ويرسل ذيلها على بدنه حتى ستر ثيابه و
حصنته وهو معنى قوله عليه السلام حتى تعفي اثره على بناء المجهول من باب التفعل
اى يكون اثر مشيه لطوله وبسترجيع بدنه فكذا الجواد اذا قصد بصدقة بسهلت
عليه والشح صدره وانبسطت بالعطاء يداه وصارت الصدقة هينة
عليه وحفنته واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه اى صار كرجل اراد ان يلبس
درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه اى اجتمعت على عنقه انضمت يداه الى تراقيه
جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى
صاحبتها فجعل يوسعها اى تلك الدرع فيدخل يده في كمها فلا يستطيع
ويروى فلا تتسع وكانت الدرع ثقيلة عليه من غير تخصيص لبدنه فكذا البخيل
اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت يداه عنه فلا يستطيع عليه
فيبقى بالتخصيص من الصدقة **م** ابو موسى رضه روى مسلم عنه مثل البيت
الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت قال الشارح
هذا التشبيه البيت بالحي والميت من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف
فيه مقدر يعني مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت حي فكيف
يكون مثل الحي هنا كلامه واقول الحي المشبه به من يتمتع بحيوته بذكر الله وطاعته
فلا يكون نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحي والكافر بالميت مع كونهما جثتين
في قوله تعالى أو من كان ميتا فاحييناه على ان تشبيه غير الذاكر بالميت من
جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل السبب من تشبيه بينة به يشهد عليه

عليه الذوق **م** جابر رضه روى مسلم عنه مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار
غمر اى كثير الماء على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فمن فعل كذا
لا يبقى في بدنه وسخ فكذا من صلى الصلوات الخمس لا يبقى من صغائره شيء
ح النعمان بن بشير رضه روى البخاري عنه مثل القائم في حدود الله والمجتنب
عن المحارم والواقع فيها كمثل قوم استهموا الى افنزعوا في سفينة
وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا تنازعوا على الجلوس في الاعلى
والاسفل وذلك اذا نزلوا بها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان
فهو احق به من غيره فلبس لاحد ان يقيم منه فاصاب بعضهم اعلاها والطبقة
الاعلى من السفينة وبعضهم اسفلها فكان الذين في اسفلها اذا استقوا من الماء
مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا اى من
القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف اى لكان حسنا فان تركوهم اى تركت
الاعلون الاسفلين وما ارادوا اى مع ما ارادوه من الخرق ولم يمنعوهم عنه
هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اى ان منعوهم بقال اخذ عليه اذا منعه
نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم اذا ترك من باشر المنكر فيهم عاد الضرر عنهم عليهم
بنزول البلية العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه مثل القرآن مثل الابل المعقلة اى المعتادة بالعقال
وهو الحبل ان عقلها بتشديد القاف وتخفيفها اى شدها بالحبل صاحبها
امسكها وان تركها ذهبت انما شبه القرآن بالابل المعتادة بالعقل
اشارة الى انه وان اكثر قراءته تذهب ان تركها ق ابو موسى رضه
اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم الهمزة
والراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب ولونها ايضا طيب وهي افضل
ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة
لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل المنافق
الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي
لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر انث البني عليه السلام
في ضرب هذا المثل الى معان منها انه ضربه بما يخرج الشجر للمشابهة التي بينه
وبين الاعمال فانها من ثمرات النفوس ومنها انه ضرب المؤمن بما يخرج الشجر
مثل

وضرب مثل المنافق بما ينبته الارض تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله
والحطاط شان المنافق واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا يخلو عن من
يغرسها ويسقيها ويربيها كذا المؤمن يقيض الله من يؤدبه ويعلمه ويهذبه
ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة بالعراء ق جابر رضه مثل المؤمن مثل النخلة
قال صاحب التحفة هذا الحديث الى آخره مما اتفقا عليه لكن روى مسلم عن غير جابر
وكذا البخاري عن ابي هريرة لا عن جابر كما ذكره الشيخ لم كرها اليانع فتعوم مرة وتقع
اخرى ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وبراء مهملة ساكنة ثم زاء هذا هو
المشهور وذكر الجوهري وصاحب الغريب بفتح الراء وهو شجرة بشير الصنوبر
يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى تنقصف
يعني ان المؤمن كثير الآلام في بدنه وماله غالبا فيكفر عن سيئاته والكافر ليس
كذلك فيأتي بسيئاته كاملة يوم القيمة م النعمان بن بشير رضه روى مثل
مثل المؤمنين في توادهم بتشديد الدال مصدر توادّ اذا تحاب وقع في بعض
النسخ بدون في فيكون بدلا من المؤمنين بدل اشتمال وتراحمهم اي تعاطفهم
كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى اي مرض بعضه تداعى من الدعوة سائره اي باقي
الجسد اسم فاعل من ساء اذا بقي وهو مما يغلط فيه الخاصة فيقول موضع الجمى
بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر
يعني كما ان الرجل اذا تألم بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون
ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم تلك المصيبة جميع المؤمنين
وليقصدوا ازالتها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة
العائرة اي المترددة بين الغنمين اي القطيعين من الغنم تعير الى هذه اي تذهب
تلك الشاة الى هذه القطيعة مرة والى هذه مرة اي الى القطيعة الاخرى
مرة اخرى ولا تستقر في احديهما لانها غريبة ليست عنها فكذا المنافق لا يستقر
بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم انا منكم ق جابر رضه انتفعا على الرواية عنه
مثلي ومثل الانبياء كرجل اي كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة
فانه يكون خالبا عنها وجعل الناس يدخلونها يعجبون منها ويتعجبون
اي من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لولا محذوف اي لكانت
كاملة ورأى مسلم فانا موضع اللبنة الموضع زائدة للتوكيد فانا اللبنة او الفاء

او المضاف مقدر يعني فوضعي موضع اللبنة جئت وختمت الانبياء م جابر رضه
روى مسلم عنه مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جرجندب
بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع
من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهي دويبة تطير وتقع في النار
يقعن فيها وهو يذب عنها اي يدفع عن النار والوقوع فيها وانا آخذ بحجزكم بفتح
الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهي معقد الازار وحجزة السراويل موضع التكة عن
نار جهنم وانتم تفلتون بتشديد اللام اي تخلصون من يدي وتطلبون
الوقوع في النار بترك ما امرته وارتكاب ما نهيته فصل ابو سعيد رضه
انتفعا على الرواية عنه اياكم والجلوس في الطرقات يعني احذروا عن الجلوس
في الطريق انما حذر عليه السلام عنه على وجه الكراهة لان الحقوق كانت
متعلقة بالجلوس فيه وخاف عليه السلام ان يجوز بعضها على القاعد فقالوا
يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها ما نافية البد بتشديد الدال
بمعنى الفرقة اي لا نحن نحتاج الى الجلوس في الطريق ولا نتفرق منه فكيف نفعل
فقال عليه السلام فاذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي اي اذا امتنعتم
عن الافعال الا عن الجلوس في الطريق يعني اذا وقعت حاجة كمصالح
الجيران وغيرها فاعطوا الطريق حقه واقعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا
وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعني كفه عن النظر الى الحرم
وكف الاذى اي الامتناع عما يوذي المارين ورد السلام والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه اياكم
والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله
افرأيت الحمو بكسر الميم قريب الزوج يعني اخبرني عن دخول الحمو علينا
انه جائز ام لا فقال الحمو الموت يعني خلوة المرأة مع حمو ما قد يؤدي الى الزنا
على وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم او معناه انها يؤدي الى هلاك
الدين وهلاكه كهلاك البدن او معناه الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن
الموت قبل المراد من الحمو عند اغير ابي الزوج وابنه لانهما من المحارم فلا يمكن
عن دخولهما على المرأة وقال الامام تقي الدين الحمو يستعمل عند الناس اكثر
في اخي الزوج وهو محرم من المرأة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت ق ابو سريحة
رضه

الناراي ادفع عن جهة

روى البخارى عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض
الظن اثم قال النووى المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر فى قلبه
فان الظن اقام المظهر مقام المضمر اذ القياس فانه لزيادة تمكين المسند اليه
فى ذهن السامع حثا على الاجتناب اكذب الحديث اى حديث النفس
لانه يكون بالقاء الشيطان ق ابو هريرة رضه اياكم والوصال خ اياكم والوصال
رقم فى الاول بعلامة ق لانه كان متفقا عليه ورقم الثانى بعلامة خ اشارة
الى انه كان مكررا فى البخارى بحيث احذروا عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه
فى الباب الثانى فى حديث انكم لستم مثلى خ انس رضه روى البخارى عنه
اياكم ودعوة المظلوم انما حذر عنها لان للظلم تاثيرا قويا فى نفس المظلوم فيكون
اشد تضرعا واعون لاستجابة دعائه وان كان كافرا فان قلت يعلم منه
ان دعاء الكافر معتبر وقد قال الله تعالى وما دعاء الكافرين الا فى ضلال قلنا
الاية فى حق دعائهم للنجاة من النار فى الاخرة فلا يعلم منه عدم اعتباره
فى الدنيا م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف فى البيع
فانه ينفق من باب التفعيل اى يروج البيع ثم يحق بفتح حرف المضارعة
اى يذهب بركته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال خرج رسول الله ع
وكان معتلا من الجوع فلقى ابا بكر وعمر رضه فقال ما اخرجكما من بيوتكما
هذه الساعة قالا الجوع قال ع والذى نفسى بيده لاخرجنى ما اخرجكما
فذهبوا الى بيت رجل من الانصار فاذا ليس هو فى بيته فلما رأته المرأة
قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا
من الماء اذ جاء الانصارى فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله
ما احد اليوم اكرم اضيافا منى فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب
فقال كلوا من هذه ثم قصد وفى يده سكين ليذبح لهم ذبيحة فقال له ع
اياك والحلوب يعنى لا تذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا منها
ومن العذق فشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال عليه السلام
لصاحبيه والذى نفسى بيده لتسئلن عن هذا النعيم يوم القيمة قال القاضى
المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر والتفويض وقال النووى هذا السؤال
تعداد النعم والامتنان لا لسؤال تقريع وقال الطيبى يدل على القول الاول

الاول ما جاء فى حديث آخر انه عليه السلام لما قال هذا القول اخذ العذق
فضرب به الارض حتى تناثر منه البسر قاله لابى الهيثم بانا المثلثة قبلها
با منشاة كحت بن التيهان بفتح التا المثناة فوق وتشديد المثناة كحت
مع كسرها فصل ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه انا النبى
لا كذب بعنى انا النبى حقا لا كذب فيه فلا افر عن الكفار انا ابن عبد المطلب
نسب عليه السلام نفسه الى جده دون ابيه لشهرته به حتى يقول كثير من الناس
للنبى عليه السلام يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف افتخر النبى عليه السلام
بمشرك وكان ينهى الناس عن هذا الافتخار بآبائهم قلنا المنهى عنه ما كان فى غير
الجهاد وقد رخص عليه السلام فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب فد كان رأى
رؤيا بشر فيها بظهور النبى عليه السلام وكان تلك الرؤيا مشهورة عندهم
فاراد عليه السلام بذلك القول تذكيرهم بانه عليه السلام لا بد من ظهوره على الاعداء
اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كانوا فى ذلك اليوم
اثنى عشر الفا قولوا افاؤا الى رسول الله ع وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق
يركض بغلته جهة الكفار قال المازرى فاخذ به من قال الرجز ليس بشعر
لوقوعه فى كلام النبى ع واجيب بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا وقع
من النبى عليه السلام اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد
غفل عنه بعض العلماء فقرأوا انا النبى لا كذب بفتح الباء البفد الروى وانما
الرواية باسكان الباء م انس رضه روى مسلم عنه انا اول شفيع
فى الجنة اى شفيع لعصاة امتى فى دخول الجنة او معناه اول شفيع فى الجنة
لرفع الدرجات لم يصدق نبى من الانبياء ما صدقت الفعلان كلاهما
على بناء المجهول وما مصدرية اى مثل تصديقى وهذا كناية عن كونه ع اكثر امة منهم
وان من الانبياء نبيا ما يصدقه من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه انا اولى الناس اى اقربهم بابن مريم كان سائلا
قال ما سبب الاولوية فاجاب بقوله ع الانبياء اولاد علات اى
اخوة لاب شبه النبى عليه السلام ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء
وهو ارشاد الخلق بالاب وشبه شرايعهم المتفاوتة فى الصورة
المتقاربة فى الغرض بالامهات وليس بينى وبينه نبى بطل بهذا قول من قال

الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى عليه السلام ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا يؤتى بميت يسئل ان ترك
لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح
قال انا اولى بالمومنين من انفسهم فمن توفى على بناء المحمول الى
مات فترك دينا فعلى قضاؤه وفيه احتجاج على ابى حنيفة نصا جية
في عدم تجويزه الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب من قبله بان
هذا الالتزام من النبي عليه السلام كان تبرعا وهو لا يقتضي قيام الدين
واما الكفالة فيقتضيه والذمة خربت بالموت فان ترك مالا انتقل الدين اليه
والا بسقط والكفالة بالدين الساقط لا يجوز ومن ترك مالا فلورثته
لعل تركه عليه السلام الصلوة على المديون كان لتحريض المديون الحي على قضاء دينه
والزجر على من مطله قبل قضاؤه عليه السلام ذلك كان من مال يتحرج لمصالح
المسلمين وقيل كان من خالص ماله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انا سيد
ولد آدم يوم القيمة قيد به مع انه عليه السلام سيدهم في الدنيا ايضا لان سوده
يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد
القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال النووي لم يقل عليه السلام هذا الحديث
فخرا لما جاء في غير رواية مسلم ولا فخر بمعنى لا افتخر به لانه ما كان بكسبي بل كان
بمزيد فضل الله علي واما ذكره عليه السلام فامتثالا لامتثال قوله تعالى واما بنعمة ربك
فحدث وانما لانه مما يجب تبليغه الى امته كي يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الادميين
افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا
كان عليه السلام افضل من الادميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله عم
في الحديث الآخر لا تفضلوني من بين الانبياء فمحمول على النهي عن تفضيل يؤدي
الى تنقيص المفضول او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي او عن تفضيل
في نفس النبوة فانها متساوية بينهم او على انه عليه السلام قاله قبل ان يعرف
انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعني انا اول من يعاد
فيه الروح يوم القيمة واول شافع واول مشفع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة
وانما ذكره بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول
خ جابر رضه روى البخاري عنه انا شهيد على هولاء يوم القيمة يعني قتلى احد خرج

جمع قتيل يعني انا شاهد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حتى السعي او بانهم مستحقون
بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني فرط لكم ابو موسى رضه
روى مسلم عنه انا محمد اي كثير الحمد لان اهل السماء والارض حمدوه واحمد اي اعظم
حمدا من غيره لانه حمد الله بما لم يحمده بها غيره والمقفى بتشديد القاف وكسرها
لانه اتى عقب الانبياء وفي قفاهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع
الى الله تعالى اولان التوبة في امته صارت اسهل الا ترى ان توبة عبدة العجل
كانت بقتل النفس اولان توبة امته كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون الذنب
منهم كمن لا ذنب له لا يؤاخذ به في الدنيا ولا في الآخرة وغيرهم يؤاخذ في الدنيا
لا في الآخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى لولاك
لما خلقت الافلاك وفي اطراق ابي مسعود اي في كتاب جمع فيه طرق الحديث
واختلاف رواياتها ونبي الرحمة ونبي الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال ولم
ونبي التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان اكثر
الانبياء يهلكون في الدنيا اذ لم يؤمنوا بهم بعد المجزات وبنبينا عم بعث
بالسيف ليرتدعوا به عن الكفر ولا يستأصلوا وفي كونه عليه السلام نبي الحرب
رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه عم اكثر من ذلك
حتى قيل للنبي عليه السلام الف اسم قلنا هذه الاسماء كانت معروفة عند الامم
السالفة ومكتوبة اولان الموحى اليه في ذلك الوقت كان هذه الاسماء م
سهل بن سعد رضه روى مسلم عنه انا وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه سواء كان
من مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه او لا كهاتين في الجنة
واشار اي النبي عليه السلام بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوي معنى
الحديث ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي عليه السلام لا ان درجته
تبلغ درجته وما روي انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون
اشارة الى ذلك فصل ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت
كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب وسألت النبي ﷺ
ان انظرهم قال تشتهين قلت نعم فقامني وراءه وقال دونكم
اي خذوا في لعبكم كما تلعبون يا بني ارفدة هذه كنية للحبشة والارفدة

بفتح الفاء وكسرها اسم ابرهم الاقدم قاله يوم عيد للسودان وهم طائفة
من الحبشة يرقصون وكانوا يلعبون بالدرق جمع درقة وهي الحجفة والحراب
بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث رخصة في النظر الى اللعب اذا لم يكن
فيه آلة اللهو كالعود والمزمار وغيرها روى انه عليه السلام مر على اصحاب
الدرق فقال خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان في ديننا فسحة
استدل بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو في وقت العيد و
الختان وعند اجتماع الاخوان ورد بان الاصل كان لعبا بالحراب والسماع
ليس في معناه ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال عليه السلام
اني رايت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين فهجر من هاجر قبل المدينة فرجع عامة من
كان هاجر الى ارضنا وقدم على رسلك بكسر الراء يعني كن على هينتك ولا تعجل
فاني ارجو ان يؤذن لي قاله لابي بكر قبل الهجرة ق صفية بنت حيي رضه بضم الحاء
المهملة وبالياء المشددة بعد الياء المفتوحة قالت كان النبي عليه السلام معتكفا
فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معي لينقلبني يعني الى الباب فمر رجلان فلما رايا
النبي عليه السلام اسرعا فقال عليه السلام على رسلكما انها صفية بنت حيي
فقالا سبحان الله وكبر عليهما فقال ان الشيطان يجري
من ابن آدم مجرى الدم فقبل ان يخالج في انفسكما شيئا فاعلمها وكان اسرعهما ثابتا ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه
على رسلكم اعلموا وابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلي
هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا شك من الراوي
قال حين اعتم بالصلوة اي دخل في الظلام لتاخيرها وكان الجماعة يسرعون بعده
الى الانتشار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عليك اسم فعل بمعنى الزم
السمع والطاعة اي طاعة امير ك في عسرك ويسرك اي في حالة فقرك
وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اي فيما يوافق طبعك
ولا يوافقه وانرة عليك وهي بالفتحات والنون المثلثة اسم من الاستيثار وهو
الاختيار يعني اذا فضل او لوامرك احد عليك بغير استحقاق فاصبر عليه
ولا تخالفه واقاتل وانرة عليك وان كان قوله ومكرهك بتنا ولها اشارة
الى شدة تلك الحالة م ثوبان رضه روى مسلم عنه عليك بكثرة السجود لله

فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة
قاله لحين سئل عن عمل يدخل الله به الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل
من طول القيام تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث اقرب
ما يكون العبد من ربه وهو ساجد م جابر رضه روى مسلم عنه قال امرنا
رسول الله عليه السلام بقتل الكلب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم وهو
الذي لا يخالط لونه لون آخر ذي الطفيتين الطفية بالضم خوص المقلة وهي
شحمة العين التي تجمع البياض والسواد وخوصها غورها شبه الخطين على وجه
الكلب بخوصة من خوص المقل يعني الزموا بقتله فانه شيطان يعني الكلب
تفسير للاسود احتج به احمد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلنا المراد به بيان
خباثته لان الخبث يعبر عنه بالشيطان في العادة لانه اخرج من جنس الكلاب
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عليه السلام بمر الظهران نجني
الكباث وهو النضيج من ثمر الاراك فقال عليكم بالاسود منه فانه
اطيب اي من الكباث لان السوداء يكون انضج قال جابر فقلت اكنت
ترعى الغنم قال اي النبي عليه السلام نعم وهل من نبي الا رعاها لعل الحكمة في رعي
كل نبي الغنم ان يحصل له التواضع بمواساة الضعفاء م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه عليكم من الاعمال بما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة
ووظائف من العبادات لا تقدروا على مداومتها وتتركوا فان الله تعالى
لا يمل بفتح الميم الملال فتوروا يعرض للنفس من كثرة شيء وهو مستحيل في حق الله تعالى
فيراد به ترك الثواب عبر عنه بالملال ليزدوج قوله حتى تملوا اي تتركوا عبادتكم وقيل
معناه لا يترك الله فضل حتى تتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث
بعلامة مسلم عن ابي هريرة لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة
كذا قاله صاحب النخبة ق عائشة رضه روى البخاري عنها مهلا يا عائشة
اي امهلي امهالا يا عائشة عليك بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه وايسرها
واياك والعنف اي احذري عن العنف وهو ضد الرفق والخرق قالته لها
حين قالت للهود عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبي عليه السلام السام عليك
ورده عليه السلام بقوله عليكم فصل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لك الثمن
ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل كرره للتاكيد قاله تقدم بيانه في الباب الرابع

في حديث قد اخذت جملك م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى مسلم عنه
لك بها اى بمقابلتها يوم القيمة سبع مائة ناقة كلها مخطومة يعني مزمة مهيئة للركوب
الخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره فيكون له في الجنة سبع مائة
ناقة يركبهن حيث يشاء وان يراد ثواب سبع مائة كما قال الله تعالى مثل الذين
ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الآية قاله لرجل جاء بناقة مخطومة فقال
هذه في سبيل الله م جابر رضه روى مسلم عنه لكل داء دواء يعني بمشيئة الخلوق مقدر له
فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله تعالى من ذلك الداء يقال برأ من المرض
برءا بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله
من داء الا انزل له شفاء ق ابن مسعود وانس رضه اتفقا على الرواية عنهما
لكل غادر وهو الذي يقول قولا ولا يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر وبما
حلف عليه ولم يشترط لواء يوم القيمة اى علم وقد جاء في الحديث انه
ينصب عند مقعدة استحقارا له لان علم الغزو يكون تلفاء وجه الرجل وذلك
العلم لا يفارقه ليراه الناس فيزداد فضيحة بقدر غدرته يعني ان كانت
كبيرة يكون لواؤه كبيرا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكل نبي
دعوة يدعو بها يعني مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان اختبئ دعوتي
شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانها في الباب الثاني في حديث ان لكل
نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله للتبرك لا للشك اقتداء
بقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ح
معن بن يزيد رضه روى البخاري قبل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث
ولم يخرج له في الصحيح سواه قال كان ابي اخرج دنانير يتصدق بها
فوضعها عند رجل في المسجد فجئت فاخذتها فقال لي والله ما اردت اياك
فخاصمته الى رسول الله عم فقال لك ما نويت يا يزيد اى من الثواب ولك
ما اخذت يا معن بسكون العين تلك الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة
في جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض حمل الحديث على انه كان مخصوصا به
وعلى ابو حنيفة ومحمد بظاهر الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن
او وكيل الابن الى الاب جاز وكذا فيما اذا دفعها بنفسه الى ابنه او ابنه
الى ابيه في الظلمة من غير معرفة ح عائشة رضه روى البخاري عنها قالت

قالت قلت للنبي عليه السلام نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال عليه السلام
لكن افضل الجهاد يعني افضل الجهاد في حق النساء حج مبرور اى مقبول ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران اجر لاداء حق الله عز
واجر لاداء حق مولاه باستقامة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه للمملوك طعامه
وكسوته يعني طعام المملوك وكسوته بقدر ما يندفع به ضرورته واجبة على سيده
ولا يكلف على بناء المجهول اى المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى
النهي المراد مما يطيقه المملوك ان يقدر على عمله دائما حتى لو كلفه المولى
بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يجز يزتكب منهيا عنه بقرينة قوله عم
في رواية اخرى فان كلفه بما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة
ق جبير بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه لي خمسة اسماء انا محمد واحمد
وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر اراد به ذهاب سورية الكفر التي كانت
قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي بتشديد الياء اى على
اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد به مجيئه قرب قيام الساعة وانا
العاقب اى الآتي عقب الانبياء ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات
قال الرؤيا الصالحة تقدم تحريره في الباب الخامس في حديث ايها الناس
انه لم يبق من مبشرات النبوة ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم وهو ما نطق به القرآن فاشارت
اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله اتاني الكتاب
الآية وصاحب جريج وبنيا صبي يرضع قصتها سيأتي في الباب
التاسع في حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبيين في هذه القصة
يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله التكلم في الجمادات وان يكون
عن معرفة بان خلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسى عم فلا شك
انه كان بادراك كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد
يوسف عم في قوله تعالى وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من
من قبل فصدقت الآية كان في المهد وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود
ان صبيا يرضع قال لامه اصبري فانك

على الحق قلنا المذكورين في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم
واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كثيرا بلغوا حد التواتر او نقول اخبر النبي عم
بما كان في علمه اوحي اليه في تلك الحالة ثم بعد ذلك اعلمه الله بما شاء من
ذلك فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق
ابو هريرة رضه اتفقا على عدم تكذيب ابراهيم النبي قط الا ثلث كذبات ثنتين
بدل من ثلث كذبات في ذات الله اي في طلب رضاه اعلم ان الثالثة كانت
لدفع الف دعن سارة وفيها رضاء الله ايضا لكن لما كان له نفع طبيعي بها
خصص الثنتين بذات الله دونها قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدا محذوف
اي احد تلك الكذبتين قوله اني سقيم بيانه ما روى ان ابراهيم عم قال له
ابوه لو خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق
القى نفسه وقال اني سقيم تاويله ان قلبي سقيم بكفركم او مراده الاستقبال
وقوله بل فعله كبيرهم فان استحال صدور الفعل من الجماد قرينة على انه ماؤل وجوز
فيه فلا يكون كذبا ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ
حب ولو كان لهم يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوها كذا عالهم فيه
اي في زيادة يعني لاهل الملكة حين دعالهم ابراهيم عم ببركة ثمارهم بقوله
وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله
قال ولا انا اي ولا ادخل انا بعملي يعني العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل
انما يحصل به الاستعداد لان يتفضل الله عليه كما قال الله تعالى ان رحمة الله وفيه
من المحسنين الا ان يتغمدني الله منه اي يسترني ماخوذ من غمد السيف
بفضل ورحمة ومن هنا بمعنى لاجل يعني يسترني بفضله لاجل دخول الجنة
ويجوز ان يتضمن يتغمد معنى يمكن يقال مكنني من ضرب زيد اذا جعله قادرا
عليه وهذا الاستثناء منقطع فصل م انس رضه روى مسلم عنه
لما صور الله آدم يعني طينته في الجنة تركه ما شاء ما هذه بمعنى المدة ان
يتركه فجعل ابليس يطيف به اي يقاربه وينظر اليه فلما رآه اجوف
عرف انه خلق اي مخلوق لا يتمالك يعني لا يتماسك فيما يشتهي
جوفه ويحصل به انواع الشهوات الداعية الى المعاصي فكان الامر
كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير آدم عم في الجنة وقد جاء في الخبر
ان طينته كانت ملقاة بين مكة والطائف بوادي نعمان وايضا
قوله تعالى يا آدم اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو بشر قلنا يحتمل ان يكون

قبلا قولان للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع
منهم مطلقا اما الكذبات المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم
السامع لكونها في صورة الكذب واما في نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ
الشارح يحتمل ان يراد بحقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات
فيحتاج الى العذر بان الكذب لاصلاح جائز فاظنك في دفع ظلم الظالمين
واقول كيف يحتمل ذلك ومع كلام ابراهيم عليه السلام قرينة حالية او مقالية
دالة على انه لم يجز فيه ولم يرد ظاهره الا برى ان من جربه كذبا تة قول عم ساره
انك اختي في الاسلام قوله في الاسلام قرينة على انه لم يرد به الاخت في النسب
وقوله بل فعله كبيرهم فان استحال صدور الفعل من الجماد قرينة على انه ماؤل وجوز
فيه فلا يكون كذبا ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ
حب ولو كان لهم يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوها كذا عالهم فيه
اي في زيادة يعني لاهل الملكة حين دعالهم ابراهيم عم ببركة ثمارهم بقوله
وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله
قال ولا انا اي ولا ادخل انا بعملي يعني العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل
انما يحصل به الاستعداد لان يتفضل الله عليه كما قال الله تعالى ان رحمة الله وفيه
من المحسنين الا ان يتغمدني الله منه اي يسترني ماخوذ من غمد السيف
بفضل ورحمة ومن هنا بمعنى لاجل يعني يسترني بفضله لاجل دخول الجنة
ويجوز ان يتضمن يتغمد معنى يمكن يقال مكنني من ضرب زيد اذا جعله قادرا
عليه وهذا الاستثناء منقطع فصل م انس رضه روى مسلم عنه
لما صور الله آدم يعني طينته في الجنة تركه ما شاء ما هذه بمعنى المدة ان
يتركه فجعل ابليس يطيف به اي يقاربه وينظر اليه فلما رآه اجوف
عرف انه خلق اي مخلوق لا يتمالك يعني لا يتماسك فيما يشتهي
جوفه ويحصل به انواع الشهوات الداعية الى المعاصي فكان الامر
كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير آدم عم في الجنة وقد جاء في الخبر
ان طينته كانت ملقاة بين مكة والطائف بوادي نعمان وايضا
قوله تعالى يا آدم اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو بشر قلنا يحتمل ان يكون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

طيبته بعد ما خرجت وتركت اطوارا واستعدت لقبول الصورة
الانسانية حلت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد بالكون
في الجنة الاستقرار فيها ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لما كذبني قريش
يعني في اسرائي الى بيت المقدس قمت في الحجر اي في حطيم الكعبة فجلى
الله بالجيم وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس فطفقت اي شرعت
اخبرهم عن آياته اي علاماته التي بالونه وانا انظر اليه الواو وقيه للحال
فصل ق فاطمة بنت قيس رضه اتفقا على الرواية عنها اما ابوجهم بفتح الجيم وسكون
الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب نساءه كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة
مسافرته لكن الوجه الاول ولما جاء في بعض الروايات اما ابوجهم فرجل
فراتبلنا، قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغائب بما فيه من العيوب
عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية
فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له هذا تفسير لما قبله انكحي اسامة فيه
دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية
واسامة مولى قاله لها ثلاثا طلقها زوجها ابوعمرو بن حفص البتة اي طلاقا بائنا
خطبها ابوجهم اي طلب ان ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان ق المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم رضه اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجيه
الشيء للشيء مفعوله محذوف اي اوجهه لك واما المال فلست منه في شيء
قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك
واخذ ماله فبين النبي عليه السلام لان يسلم وجاء بمال المقتول هكذا وجه الشراح
لكن ما قاله الزاوبان من ان المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما طعن
بعض الكفار على اسلامه لغدره السابق قال عدم الحديث فمتعربان فاقبل من
القبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته في النسخ المصححة وهو المناسب
لقول المص حين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذكور في الحج باب الصوحين
في افراد البخاري وانت ترمي الشيخ رقمه بعلامة في ق عبدالله بن سلام رضه
اتفقا على الرواية عنه قال بينا انا نائم اذ اتاني رجل فقال قم واخذ بيدي فاطلقت
معه فاذا انا بجواد وهو بتشديد الدال جمع جادة وهي الطريقة الواضحة عن شمالك
فاخذت اي شرعت ان ادخل فيها فقال لي لا تاخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال

الشمال واذا جواد عن يمينك فقال لي خذ هنا فاتى بي جبلا فقال لي اصعد فجعلت
اذا اردت ان اصعد خرت على استي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي
حتى اتى بي عمودا راسه في السماء واسفله في الارض وفي اعلاه حلقة فقال
لي اصعد فوقي هذا فقلت كيف اصعد هذا وراسه في السماء فاخذني فجعل
وهو بالزاء المعجمة وبالجيم يعني رمى فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر
وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي عليه السلام فقصصت عليه
فقال عرم اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال
واما الطرق التي رايت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل
الشهداء ولن تناوله وانا العمود فهو عمود الاسلام ولن تزال متمسكا حتى تموت
جعل النبي عليه السلام تمسكه بالعروة في رؤياه كتمسكه في اليقظة ق يعلى بن امية رضه
اتفقا على الرواية عنه اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة
فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اي من الطواف والسعي والحلق و
اجتناب النساء والطيب والتبانس وهذا لبس على عمومه لان العمرة لا وقوف
فيها قاله لرجل جاءه بالجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة
موضع على تسعة اميال من مكة وعن الخطابي قد يكسر فيها العين ويشدد الراء كذا في المغرب قد اهل بالعمرة وهو مصفر لجبة وراسه اي بزعفران
وطيب وعليه جبة فقال اني احرمت بعمرة وانا كما ترى اختلف في
ان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية ام لا فذهب
الشافعي الى عدمها متمسكا بالحديث لان النبي عليه السلام لم يامره بالفدية
ولو كانت واجبة لامرها اذ الرجل كان جاهلا قريب العهد بالاسلام وقال
غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها للجاني ويمكن ان
يقال الظاهر من قوله ما تصنع في حجك انه كان عالما باعمال الحج فجعل على انه
كان عالما بوجوب الفدية في جناية الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام
الحج فلذا امره عليه السلام بان يصنع في عمرته كما يصنع في الحج بقرائن وجوب الفدية
عليه ضمنا ق جابر بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه اما انا فافيض على راسي
ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد به الكفنة وقال البخاري
نادنا واشار اي النبي عليه السلام بيديه كلتيهما قاله حين تماروا اي تنازعوا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الغسل الى مقدار ما، الغسل عنده فقال بعض القوم اما انا فاني اغسل الى هكذا وكذا وفيه دلالة على استحباب عدم اسراف الماء ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما وضع النبي ﷺ عرم السحر الذي سحر به وكان في بئر ذي اروان بأن تخلها كرؤس الشياطين قلت له افلا خرجته قال لا اما انا فقد عافاني الله اي من ضرر ذلك السحر فكرهت ان اثير بضم الهمزة اي الشر لعلى الناس شرا يعني خشيت ان يتعلموا من اجرائه شيئا فتركته في تلك البئر على ما وجده فلم اخرجه ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس الى مجمعهم مع السوق من المشرق الى المغرب والظاهر انه عليه السلام اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت كفتنة الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول الايات مشكل لان بعثة نبينا عم من الاشراط والنار لم تتقدمه وقد قال اعم في حديث آخر ان اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة لغيرها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثة نبينا عم ومن الثاني النار والدخان والدجال وخروج يأجوج ومأجوج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجفة سميت اولا لانه مبتدأ ذلك القسم واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اي زائدته وهي القطعة المعلقة بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد اي يجره الى جانبه ويجعله مشابها به واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت اجابه بها اي بالاحكام المذكورة حين سألته عنها قبل السلام م ابو سعد رضه روى مسلم عنه اما اهل النار الذين هم اهلها اي هم مختصون بها في الخلود فيها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اي حياة ينتفعون بها ولكن ناس اي من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم اي اماتهم الله حذف الفاعل للعلم به وفي بعض النسخ فاماتتهم بتاءين اي اماتتهم النار كذا قاله النووي معناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا المدة التي اراد الله على قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسة في النار من غير احساس قال القاضي يجوز ان يريد بامانتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام او ان يكون الامهم اخف لكن المناسب بعثا ما قدمناه اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجيء بهم يعني حملوا كالجمل الامتعة ضبائر ضبائر نصب على الحال

على الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات واحدتها ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي الجماعة فبثوا بضم الباء الموحدة اي جعلوا متفرقين على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من انهارها فيفيضون فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء بزور نبات الصحراء ما تلبس بقوت تكون في جميل السيل وهو ما حمله السيل من طين قبل اذا التقعت فيه حبة نبتت في يوم وليلة شبه عرم سرعة عود ابدانهم بسرعة نباتها وفي حديث آخر كينبت على جأي هم هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد بن ارقم رضه روى مسلم عنه اما بعد الا ايها الناس فاني انا بشر يوشك ان يأتيني رسول ربي فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي اكرر ثانيهما اهل بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من اقربائه وقبل نساؤه سماهما ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي ذكره ثلث مرات لزيادة التأكيد وهم من حرم عليه الصدقة بعده كآل علي وعقيل وجعفر وعباس وعلى هذه لا يكون نساؤه من اهل بيته الا ان تكون هاشمية وفي رواية اخرى نساؤه من اهل بيته والمعروف في غير هذه الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطأه يعني لم يعلم به ضل وفي رواية هو حبل الله المأمور به عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة ق المسور بن مخرمة ومروان ابن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما اما بعد فان اخواتكم قد جاؤنا تائبين وانى قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم اي مسبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك بتشديد الياء اي يرد ما في يده بطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه اي يكون له نصيب عوض ما رد ده حتى نعطيه اي ذلك الحظ اياه من اول ما يفيء الله علينا اي يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل اي ليرده يعني وقد اذن هكذا بتقدير لعوله اخواتكم تقدم التوضيح على هذا في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم م جرير رضه روى مسلم عنه قال جاء النبي ﷺ

قوم عرأة متقلدوا السيوف فتغير وجه رسول الله عم لما رأى بهم من الفاقة
فامر بلالا فاذن ثم خطب فقال اما بعد فان الله انزل في كتابه يا ايها
الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وهي نفس آدم عم وخلق منها
منها وخلق منها زوجها اي خلق حواء من ضلع من اضلاعها هذا معطوف
على معنى هو صفة نفس وهو انثى لانها لم يعطف على خلقكم لانه يؤدي
الى تكرار الخلق في زوجها لكونها داخلة في الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم
ان اريد بالناس الذين بعث اليهم الرسول عم وبث منهما رجالا كثيرا
ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون فادغم التاء في
السين والارحام بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض لبنه
وحذفه للعلم به كما في قولهم الله لافعلن المعنى يسأل بعضكم بعضا بان يقول
بالله وبالارحام افعل كذا على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف على
الله اي اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور وبالرفع مبتدأ
خبره محذوف اي والارحام مما يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا
يحفظ اعمالكم فاتقوه فيما نهيكم عنه يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر
نفس ما قدمت لغد اي ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق
رجل لفظة ماض ومعناه امر اي ليتصدق من دينار من درهمه من ثوبه
من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة تتمة الحديث فجاء
رجل من الانصار بصرة كادت يعجز عنها ثم تتابع الناس حتى رأيت
كومين من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله عم اي استنار
وظهر عليه امارات السرور م جابر رضه روى مسلم عنه اما بعد فان
خير الحديث كتاب الله وخير الهدى بضم الهاء وفتح الدال الارشاد
هدى محمد اي خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على ان
يكون بمعنى الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجنس
والثاني بمعنى الواحد اي خير الطرق طريقة محمد عم وشر الامور محدثاتها بفتح
الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى
واحد في اللغة لكن البدعة هي المخالفة للسنة يعني كل خصلة حدبرة التي بها ولم يفعلها
النبي عم ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق

والطريق المستقيم الشريعة خص من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عر رضه
في التراويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة خمسة واجبة كنظم الدلائل للرد شبهة الملحدة
وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط في الوان
الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وقد ظهران ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه
قال قال النبي عليه السلام في مرضه الذي قبض فيه اما بعد فان هذا الحي من الانصار
هذه بيان للتي يقلون ويكثر الناس يعني ان الانصار نعروا النبي عليه السلام
وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فلا يكترث فيه احد فكما مات واحد منهم ذهب
من غير بدل فيكثر غيرهم وهم يقلون فمن ولي شيئا من امتي فاستطاع ان يضر
فيه اي في ذلك الشيء احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن
مسيئهم يعني ليتجاوز عمن اساء من الانصار فيما سوى الحدود ع عمرو بن
تغلب رضه بالتاء المثناة فوق وسكون الغين المعجمة وبكسر اللام قيل
ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثة احاديث له في الصحيحين حديثان انفرد بهما
البخاري بهذا اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل واذع بفتح الهمزة والدال اي اترك
الرجل والذي ادع احب الي من الذي اعطي ولكني اعطي اقواما لما علم الله
اري في قلوبهم اي اعلم من الجزع والهلع الجزع تعذر الصبر والهلع شدة الجزع
واكثر بفتح الهمزة وكسر الكاف اي فوض اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم
من الغنى والخير وهو القناعة فيهم عمرو بن تغلب يعني من الاقوام الذين لهم
غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له ق عائشة رضه اتفقا
على الرواية عنها اما بعد يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت
بريئة فسيبرئك الله اي سيبين براءتك وان كنت ألممت بذنب
اي تلبست به وفي الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا
المعنى له لطف عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفر الله وتوبي اليه
فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا
الحديث بعض من حديث افك عائشة بضم الفاء وتقدم بيانه في اوائل
باب الخامس في حديث ما يعذرني من رجل ع ابو الدرداء رضه
روى البخاري عنه قال جاء ابو بكر الى النبي عليه السلام ليث ما جرى
بينه وبين عمر من التحاشن فقبل ان يقوله عرفه النبي عليه السلام

بنور النبوة فقال اما صاحبكم فقد غامر اى دخل فى غمرة الخصومة وهى معظمها يعنى
ابابكر رضه تقدم البيان عليه فى الباب الثانى فى حديث ان الله بعثنى اليكم
ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضى الله
فيك قاله لى حين قال والله ما كان لى من عذر حين تخلفت عنك وهو احد الثلثة
الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما تخلفك
الم تكن قد ابتعت ظهرك الباب الثامن فصل فى العدد المقدار رصه روى
مسلم عنه احرى سؤالك بالمقداد يعنى هذه الخصلة احدى خصالك القبيحة لانها
تكون من الفخر وفى الصحاح السوءة الخصلة القبيحة قاله القاضى المقداد الى
ان وقع على الارض لشربه حصة النبى عليه السلام من اللبن وهذا سوءته
الاخرى وحلبه مصدر حلب الناقة يحلبها الاعز الثلث جمع عز وهى الانثى من المعز
مرة ثانية تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما هذه الا رحمة من الله
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اثنتان فى الناس اى خصلتان فى
خصالهم هما بهم كفر يعنى من اعمال الكفار لا من خصال المسلمين الطعن
فى النسب والنياحة على الميت او المراد به كفران النعمة لان من
طعن فى نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح
على الميت فقد كفر نعمة انه حى ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية
حنتان مبتدأ خبره محذوف اى للمؤمن جنتان او فى الجنان جنتان
من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتدأ خبره من فضة الجملة صفة لجنتان
او فاعل للظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وهذه
الجنان جنان الفردوس لما روى عن النبى عليه السلام ان جنان الفردوس
اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما هذه نافية الا رداء الكبرياء
على وجهه اى ذاته قال النووى كان النبى عليه السلام يستعمل الاستعارات
لتفهيم العرب عز مقاصدها عن مانع رؤية الله برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم
يكون ازالة لذلك الا هذا كلامه والاوجه عندى ان يقال معناه لا يبقى حينئذ
للقوم حجاب من كدورات جسميتهم ونقصان بشريتهم المانعة عن
رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله تعالى الا هيبة كبريائه وهى وان
اذهبت عنهم عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها يؤيده

يؤيده ما قاله المشائخ من ان الله تعالى لا يرى بلا هو بينه حجاب ولا بقدر احد على
تجلى ذاته بلا حجاب بل يغشى فى جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان
النظر لا يحصل الا بعد ان يؤذن لهم فى دخول جنة عدن سميت بها لانها
موضع قرار لرؤية الله ومنه المعدن المستقر الجواهر روى ان جنة عدن
اعلى الجنان بمنزلة دار الملك فى المدينة يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين
جنة فالتى تلى جنة عدن اثنتا عشرة جنة عدن اثنتا عشرة جنة الفردوس وهى افضل الجنان التى دون جنة
عدن اما الوسيلة فهى اعلى الدرجات فى جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده
نادى منادٍ يا اهل الجنان هلموا الى زيارة ربكم فى جنة عدن فينبادرون
اليها فيدخلون فيأخذون منازلهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله
واياكم من الواصلين اليهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه صنفان من اهل
النار لم ارهما يعنى فى عصره عليه السلام لطهارة ذلك العصر بل حدثا بعده قوم معهم
سياط يعنى احدهما قوم فى ايديهم سياط جمع سوط بسمى تلك السياط
فى ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهى جلد طرفها مشدود عرضه كعرض الاصبع
الوسطى يضربون بها الناس عرفا وقيل هم الطوافون على ابواب الظلمة
كالكلاب يطردون الناس بالضرب والسياط كاذناب البقر يضربون
بها الناس ونساء يعنى ثانيهما نساء كاسيات يعنى فى الحقيقة عاريات
يعنى فى المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معناه عاريات
من لباس التقوى وهن اللاتى يلبسن ملاحفهن من ورائهن فينكشف
صدورهن كنساء زماننا او معناه كاسيات بنعم الله عاريات
عن الشكر بعض نعيم الدنيا لا ينفع فى الآخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا الحق
غير محقق مميلات اى قلوب الرجال الى الفاسدين او ممشيلات اكتافهن
وكفالهن كى يفعل الرماصات او مميلات مقانعهن عن رؤسهن ليظهر
وجوههن مائلات اى الى الرجال او معناه متبخترات فى مشيهن رؤسهن
كاسنمة البخت يعنى يعظمن رؤسهن بالخمر والقلنسوة حتى تشبه اسنمة
البخت او معناه ينظرن الى الرجال برفع رؤسهن المائلة بالهمزة من الميل
لان اعلا السنام يميل لكثرة شحمه قيل صوابه بالنون المثلثة يعنى المرتفعة الظاهرة
لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها مر تأويل امثاله غير مرة وان ريحها توجد عن مسيرة

كذا وكذا اى يوجد من مسيرة قرار بعين عاما هكذا صرح فى حديث آخر خ ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان
فى الميزان حبيبتان الى الرحمن انما صارتا احب لان فيهما المدح بالصفات
السلبية التى يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التى يدل عليها الحمد
سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم خ ابن عباس رضه روى
البخارى عنه نقصان وهى الحالة التى يكون الانسان عليها كالجلسة كذا قاله
الطيبى وقال الرازى النعمة عبارة عن المنفعة المقولة على جهة الاحسان
الى الغير مغبون فيهم كثير من الناس نقصان مبتدا، ومغبون صفته وخبره
الصحة والفراغ الغبن هو الخسران فى المعاملة شبه النبى عليه السلام المكلف
بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات
نيل النجاح فمن عامل الله بامتثال اوامره سبحانه كما قال الله تعالى هل ادلكم على
تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الاية ومن عامل النفس
بايثاره بضيعة راس ماله ولا ينفعه ندم بالم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت فى ايمانها
خير طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لا تقوم
الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض للاجل اى معا سوال
وجواب هذه الثلث غير مجتمعة فى الوجود فاذا وجد احديها لا ينفع نفسا بعدها
ايمانها فما فائدة ذكر الاخرين وجوابه انه عليه السلام اراد به ان كلا من هذه
الثلث مستبدة فى ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فاية فرض تقدم رتب
عليها عدم النفع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله
يوم القيمة اى كلام الرضا ولا ينظر اليهم اى لا يعطف عليهم ولا يزكيهم اى لا يطهرهم
من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بفتح له ما، فاضل عن كفاية
بالفلاة اى المفازة يمنعه من ابن السبيل اى من المسافرين ورجل بايع
رجلا بسلعة اى ساومه فيها وروى سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى
باع بعد العصر فحلف له اى البايع للمشترى بالله لاخذها على صيغة الماضى
بكذا وكذا يعنى زاد البايع فى الثمن الذى اشترى به فحلف عليه فصدقه
اى المشترى البايع وهو على غير ذلك يعنى والحال ان البايع لم يكن اشتراها

باكثر مما ذكره من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة
لرفع اعمال النهار واذا حلف كاذبا فى ذلك الوقت فحتم عمل نهاره بعمل سئ
وعسى ان يكون آخر عمره وقد قال عليه السلام انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر
الله اليه رجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا بلا تنوين كحبل وسكرى اى لغرض
دنيوى فان اعطاه منها وفى اى ذلك الرجل وان لم يعطه اى الامام الرجل
منها لم يف اى ببيعته انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه فى البيعة
من الاخلاص م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة
ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا اذ كان
قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفى شهوته يكون
افحش وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون لتوقى مجلب نفع ودفع ضر
فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة غرض يكون من الملك القادر
عليه بدونه افحش وعائل مستكبر اى فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه
فيه من المال والجاه يدل على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رضه
روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم
عذاب اليم قال اى الراوى فقرأها اى الكلمات المذكورة رسول الله ﷺ
ثلث مرات لتشديدها فى وعيدهم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم
يا رسول الله قال اى النبى عليه السلام المسبل وهو الذى يرسل ازاره
اذا مشى اى مرادا منه ما يكون للكبر والمنان وهو الذى يمتن المنة على غيره لاحاجة
اليه والمنة لا يليق الا لله تع لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانه
يعطى ملك غيره فلم يبق له ان يمتن فاذا من كانه ادعى لنفى الملك والربوبية
وانتفى من العبودية ونازع الله فى صفته فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن
بمعنى قطع حق الغير والمنفق سلعته وهو بتشديد الفاء الذى يروج بيع سلعته
بالحلف الكاذب ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ثلثة لهم
اجر ان رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد انما اعاد لفظ آمن
ولم يقل وبمحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى
لان اليهود لا يثبتون على وجه لان الايمان بعيسى عليه السلام كان واجبا
عليهم يؤيده رواية البخارى رجل آمن بعيسى بدل قوله من بنبيه ويكون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان يجري على عمومه لان اليهود كانوا مأجورين بايمانهم بموسى عليه السلام ولكن بطل
ذلك بكفرهم بعيسى عليه السلام فمتى آمنوا بمحمد عليه السلام يحسب ذلك الاجر فيكون
لهم اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد اسلامهم
والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه كرر اجره ولم يقل مولاه لان
العبد يتداول بين الناس غالبا وجل كانت عنده امة بطاء حافا دبها
الادب حسن الاحوال في القيام والقعود واجتماع الخصال الحميدة فاحسن
تاديبها المراد باحسانه ان يكون باللطف والتأتي لا بالضرب والشتم
فان قلت الاحسان موجود مع التاديب لا بعده فكيف اخره بالفاء قلنا
معنى قوله فادبها اراد تاديبها وعلمها ما لابد لها من الفرائض فاحسن تعليمها ثم في
اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان احدهما حق الامة لتعليمها وتاديبها والثاني
لاعتاقها وتزوجها او يقال احدهما لاعتاقها والثاني لتزوجها فيكون ذكر
الاوصاف قبلهما لانها داعية اليهما غالبا ولما كان جهة الاجر فيه متعددة
وكانت مظنة ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله له اجران فان قلت
قيد الوطئ بالحل هو معتبر فيه حتى لو لم يطأها لم يثبت له اجران قلنا لا والمراد به
ارادة وطئها وحلها له سواء وطئها قبل الاعتاق او لا وفيه اشارة الى انه
ينبغي ان لا يكرهها عنه م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه ثلثة من كل شهر
يعني صوم ثلثة الواقع في نسخ المشارق ثلثة بالتاء لكن المذكور في صحيح مسلم
والمصابيح وجامع الاصول ثلث وقال النووي القياس اثبات التاء
في ثلث لعل سقوطها وقع من بعض الرواة ولو جعل المشارق كذلك النسخ
لا يستقيم الترتيب الذي التزمه المصنف قيل المراد منها ايام البيض لقوله
عليه السلام يا اباذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة عشر واربعة
عشر وخمسة عشر والظاهر انها مطلقة لقوله كما من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة
الى مجموع صوم ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون المبتدا نكرة
موصوفة او يكون الفاء زائدة والاول ثبت في الصحيح انه عليه السلام
قال صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر مصداقه الاية المذكورة ففي الفائقة
في اضافة رمضان اليه مع ان قوله الى رمضان يبقى مستدركا على توجيهه

على توجيهه والارجح لي والله اعلم ان يكون الى رمضان متعلقا بمحذوف وخبرا
لقوله رمضان يعني صوم رمضان كصوم الى رمضان ولا بعد في ان يعطي الله
بمجرد صوم رمضان نور سنة تفضلا صيام يوم عرفة احتسب على الله اي ارجو
منه ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر الصغائر المكتسبة فيها والسنة التي بعده
فان قلت كيف يكفر الذنوب التي لم يفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب
في السنة الآتية او ان يجعليه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها ان اذنب
فيها وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله لم يتعرض
الشراح لتوجيهه انه عليه السلام قال في هذا الحديث احتسب ولم يجزم
بتكفير تعالى جزم في حديث آخر الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن اقول
وبالله التوفيق لعل الله تعالى وعد على رسوله عليه السلام ان يكفر ذنوب من صام
يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء مدة قبله فعناه ارجو على
عدة الله ان يكفر بهذا المقدار م ام سلمة رضه روى مسلم عنها ثلث الليل
يعني ثلث ليال حق لها والمبتدا مخصص بالمضاف اليه المقدر كما في قوله تعالى كل
من عند الله تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة وشيع للبكر تقدم بيانه في
الباب الثاني في حديث انه ليس على اهلك هوان ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه ثلث اي خصال ثلث وهو مبتدا اجزه الجملة الشرطية ومعنى كن فيه
وجد حلاوة الايمان وهي مستلذات الطاعة وتحمل المشاق في طلب رضا الله
ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث فيكون الخبر من كان الله
ورسوله على حذف المضاف اي خصلة احب اليه مما سواهما تقدم المراد من
المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه
وان يحب المرء لا يحبه الا لله يعني لا يحبه لغرض الا لغرض رضاء الله م حتى يكون
محبة ابويه لانه تعالى امر بالاحسان اليهما ومحبة ولده لانه ينفعه بالدعاء الصالح له
وعلى هذا وان يكره ان يعود في الكفر بعد ان انقذه الله منه اي الخلاص كما يكره
ان يقذف في النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك الاشجعي
رضه روى مسلم عنه اربع في امتي من امر الجاهلية الى من افعال اهل الجاهلية لا يتركونهن
اي امتي تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب وهو ما يعده

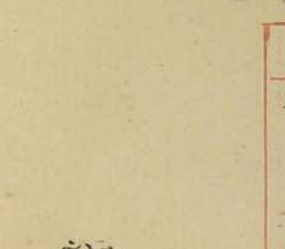
شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرجل من مفاخر آبائه والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم بان يعلموا
المطر من بعض الكواكب والنياحة ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه
اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها
اذا اؤتمن اكاجل اياما ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد
غدر اى ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم اى مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه عليه السلام
لاطلاعه بنور الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم ليتجنبوا عنهم وانما
لم يعتبرهم حذرا عن الفتنة بان يكونوا يأتون بالخوارين ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانه بعيد
فيحتاج الى تاويل بان معناه من اتصف بهذه الخصال واتخذها يكون منافقا او معناه
من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به
تغليظا عليه لعل هذا يكون في حق من اعتاد بهذه الخصال الا في حق من ندرت منه
او معناه يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي فان قيل جاء
في حديث آخر آية المنافق ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل اللائح
يكون علامة للمنافق الخالص قال صاحب التحفة ليس الغرض ان آية المنافق
محصورة في الثلث او الاربع بل كل من البطن خلاف ما اظهر فهو من المنافقين
فصدور العدد من خير الانام يكون باعتبار اقتضاء المقام ق طلحة بن عبيد الله
رضه اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات في اليوم والليلة اى هي خمس صلوات
قاله رجل يقال له ضمام بن ثعلبة ارسله بنو سعد لسؤال النبي عليه السلام عن اركان
الاسلام ويخبرهم بما قاله ليسأل عن الكل يعني عن فرائضه ولهذا لم يذكر الشهادتين
فيه فقال هل علي غيرهن يعني هل يجب علي غير الخمس من الصلوات فقال لا
الا ان تطوع وهو مضارع بحذف احدى تائيه قال شارح الاستثناء فيه
متصل عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابي حنيفة ومنقطع عند
من لم يقل به كالشافعي واقول هذا اذا اقتدت المعنى فيما قبل الاستثناء هل علي اداء
غيرهن واما قدر هل علي شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع
عند الكل قال اكا النبي عليه السلام وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال
لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله عليه السلام الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا الا
ان تطوع فقبل سؤال حمام كان في السابعة من الهجرة واجا كان واجبا في السنة الخامسة
منها فعدم ذكر الحج يكون محمولا على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره النبي عليه السلام

السلام او على ان سمعه فنسي بدليل انه مذكور في رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو
وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه تقدم الكلام عليه في الباب
الاول في حديث من سره ان ينظر الى رجل فقال رسول الله عليه السلام
افلح اى وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين ان صدق روى بفتح الهمزة
لان صدق وبكر افان قيل حكم عليه السلام بانه من اهل الجنة في رواية اى جزم
مطلقا فما وجه تقييده في الحديث بقوله ان صدق قلنا يحتمل ان يكون
هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل ورواية ابي هريرة بكون
بعده او نقول انما قيده لئلا يغتر به ويقعد عن العمل او نقول لا يلزم من كونه من اهل
الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة من عذاب الله ويروى افلح وابيه
ان صدق الواو في وابيه للقسم او دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم صدر من
النبي عليه السلام من غير قصد جريا على العادة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
خمس من الدواب كلهن فواسق سميت فواسق لكونها موذيات على سبيل
الاستعارة او لتجريم اكلها كما قال الله تعالى ذلك فسق بعد ذكر ما حرم اكله يقتلن في
الحرم الغراب والحدأة والعقرب والغارة والكلب العقور المراد به
عند الشافعي كل ما يفترس لان كل مفترس من السباع يسمى في اللغة
كلبا عقورا وعند الحنفية الكلب المعروف اختلف في تعليل هذه
الخمس فذهب الحنفية الى عدمه لانها لو علقت لبطلت فائدة التخصيص
بالعدد فان قيل كيف الحق الذئب بها بالقياس قلنا ذلك التخصيص
باعتبار ان الذئب وجد في رواية لا بطريق الالحاق ومن قال
بالتعليل اختلف في علتها فقال مالك هي كونها موذيات وقال
الشافعي كونها مما لا يؤكل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله تقدم بعض ظله في الباب الاول في حديث من
انظر محرما او يوم لا ظل الا ظله امام عدل اى عادل قال القاضي المراد بالامام
هنا من يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم اما بدأ به لان نفعه
كثير وتعتد الغير والخير المتعدي اولى وشاب نشأ في عبادة الله
ورجل قلبه معلق بالمساجد اى بملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله
اى في طلب رضاء الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التجانب في الله ولم يزل عنه حتى تفرقا من مجلسها وجعل دعته امرأة ذات منصب الى ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه او في قلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فخاف الله في القيام بحقها والاول اوجه وجعل تصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا يعلم شماله يعني من شماله وقيل يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كان عالما لما علمها ما ينفق بمينه قال النووي هكذا رواه مالك في الموطا، والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا يعلم بمينه ما ينفق شماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم وفي حديث آخر ان الملائكة سألوا الرب عن اشد المخلوقات فقال الريح فقالوا هل من خلقك اشد من الريح قال نعم ابن آدم تصدق صدقة بمينه يخفيها من شماله وجعل ذكر الله خاليا اي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكى وبكاؤه يكون عن خوف او عن شوق ومحبة الله م عائشة رضه روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع في حديث الفطرة خمس من هنا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشر كان من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي اكثارها بلا قص منها كما قال الله تعالى حتى عفوا وقالوا اي كثروا وقيل المكروه قصها واما الاخذ من طولها او عرضها لتناسب فحسن لكن الحق ان لا يتعرض لها بقص شيء منها الا اذا ابتغت للزينة فيستحب لها حلقها والسواك اي استعمالا واستنشاق الماء وقص الاظفار تقدم بقيته قصها في الباب السابع في حديث الفطرة حسن وغسل البراجم جمع برجمة بضم الباء وهي عقدة الاصابع ومعصلها وغسلها على انفرادها سنة ولبس المخيط في الوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم له قيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعد ما بال ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجيء لازما ومتعديا كما جاء في قولهم ولم ينتقص منتي المشيب فلامه ورقى بالفاء وهو نضح الماء، ودفعه على داخلة الازار بعد الوضوء فتحا



وضما للوسوسة لانه لو لم ينضح ووجد بللا لظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود والانتضاح قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة ان فيه مخففة والاستنشاء منقطع بمعنى لكن وهذا شك من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعل الختان المذكور في الخبر هو اولى خ عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه اربعون خصلة مبتدأ، خبره اعلاها منيحة العنز وهي ما يعطى من المعز رجلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم يردها الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعودها الى ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال الا ادخله الله الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام و؟ تشميت العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة فصل م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده الى في قدرته بها المقربون اي منها احد من هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها او الى المعاصرين منهم لان الاشارة لا تتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم فيما يأتي يهودي ولا نصراني صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان من لم يبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده لينالن على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني الام فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي فيه تقديم وتأخير تقديره لينالن على احدكم يوم لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتأكيد لصوق الصفة وثم محمول على التراخي الرتبي يعني بعدت مرتبته ورؤيتي عند ذلك عن مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده عليه السلام و اعلم انهم سيندمون على ترك ملازمة النبي عليه السلام كما روي عن عمر رضه انه قال آلهاني عن النبي عليه السلام الصفق في الاسواق م حنظلة الاسيدي رضه

بضم الحنظلة وفتح السين وتشديد الياء في آخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن
من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية
احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال لقيني فقال كيف انت يا حنظلة قلت نافق
حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا رأي عين فاذا خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال عليه السلام والذي
نفسي بيده ان لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم ولكن يا حنظلة
ساعة وساعة ثلاث مرات اي لكن الحالة التي تحصل عنده عليه السلام ليست دائمة
استدراك عن هذا التقليب وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق ولهذا اداه
باسم ساعة يعني تكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة وساعة اي وتكونون على الغيبة
وحقوق انفسكم تارة فلا يكون المراد بهما بين الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم ثلث
مرات اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه ما توهم به نفسه ويحتمل ان يكون
هذا حثا على الحالتين يعني كونوا عليهما ثلاثا ثم النفس على العبادة وهذا مثل جاء
في الاثر روحوا القلوب ساعة وساعة ق اي رمز لاتفاقهما على الرواية عنه والذي
نفسي بيده انكم لاحب الناس الي بتشديد الياء مرتين اراد التكثير بهما كما في قوله تعالى
فارجع البصر كرتين يعني الانصاري ابو سعيد وقتادة بن النعمان رضي روى البخاري عنهما
والذي نفسي بيده انها تعدل ثلث القرآن يعني سورة الاخلاص تقدم بيانه في
الباب الثاني في حديث ان الله جزأ القرآن م ابو ذر رضي روى مسلم عنه والذي
نفسي بيده لآنية بفتح اللام والسجدة الممدودة جمع الاناء وجمع الانية الاواني ضمير
راجع الى حوض النبي عليه السلام اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار
وبالكواكب الكبار قال القاضي هذا اثر رواه الرعاية الكثرة مبالغة وقال النووي انه
حقيقة اذا لا استحالة فيه الا في الليلة المظلمة الا بالتخفيف مع ما بعده استيناف
جواب عمن قال كونها مرئية في اي وقت المصيحة وهي التي لا غيم فيها وصفاها بانها
القصيفتين لان النجوم فيها ترى اكثر آنية الجنة من شرب منها روي مرفوعا على انه
خبر مبتدأ محذوف ومنصوبا على اضمار اعني لم يظمأ اي لم يعطش هذا استيناف
جواب عمن قال ما حال من شرب آخرا عليه فاجيب بانه لا الى آخر حالاته فرند انية الشراب

العرصات ذكر لعدم الظمأ غاية في الظاهر لكنه في المعنى مؤيد لانه اذا لم يظمأ
في الشدائد فلا يظمأ بعدها بالطريق الاولى وقد جاء في حديث آخر من
شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضي الظاهر ان الشرب منه يكون بعد
الحساب والنجاة من النار وهو الذي لا يظمأ بعده وقال شارح آخر
لا يشرب منه الا من قدر له السلامة من النار لكن على ما قال لا يكون في
مدح الحوض قصور والنبي عليه السلام في صدد مدحه بل الوجه ان يقال من شرب
منه وقدر دخول النار لا يعذب فيها بالظمأ يشخب فيه بالشين المعجمة
وبضم الخاء المعجمة وفتحها اي يسيل في الحوض هذا استيناف جواب عمن
قال هذه صفة الآنية فما صفة الحوض هذا ان من الجنة من شرب منه لم يظمأ
ولا يظن ان هذا مكرر لان الاول اشارة الى من شرب بلا واسطة لم يظمأ
ومن شرب من الحوض بغيرها كالاغتراف ونحوه لم يظمأ ايضا عرضه مثل
طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم ما بالشام
الى ايلة اسم بلدة بالشام هل مما يلي بحر اليمن الى بمعنى مع هنا كما في قوله تعالى
لا تأكلوا اموالكم الى اموالهم والموصول مع صلته خبر بعد خبر ماؤه اشد
بياضا من اللبن واحلى من العسل قاله لرجلين قال يا رسول الله ما آنية
الحوض اعلم ان جوابه عليه السلام ببيان كثرة الآنية مع ان السؤال لم يكن
عنها من باب اسلوب الحكيم ومن استعمال ما موقع كم العددية كما
جاء في حديث آخر قال آدم وما بعث النار قال الله تعالى من كل الف تسعمائة
وتسعة وتسعون ق ابو هريرة رضه اي مبتدئها
متفق على الرواية عنه والذي نفسي
بيده لأذودن الا ادفعن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث الا حوضي لا بعد من ايلة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا
اي لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا افشوا السلام بينكم بفتح الواو وحمزة الاستفهام قبلها
على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بان يسلم ويسمع
سلامه على من يعرفه ومن لا يعرفه حكى ان عبد الله بن عمر رضه كان يقول
اني اخرج الى السوق وما لي حاجة الا لاسلم واسلم على فاعطى واحدة واخذ
عشرا ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن

احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده تقدم بيانه في الباب الثالث
في حديث لا يؤمن احدكم ☞ انس رضه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن
عبد حتى يحب لجاره او لاخيه شك من الراوي ما يحب لنفسه ☞ ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة آخركم
من بيوتكم الجوع هذا الى آخر الحديث بيان سبب السؤال ثم لم ترجعوا
حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر تقدم بيانه في الباب السابع في حديث
اياكم والحبوب ☞ انس رضه روى مسلم عنه قال لما نزل المسلمون بدرا وردت
عليهم روايا قريش ومعها غلام اسود فاخذوه وكانوا يسألونه عن ابي سفيان
واصحابه فقال ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة وامية
فيقول لهم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه قالوه قال ما لي علم بابي سفيان
فيضربونه ورسول الله قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف فقال والذي نفسي
بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف اي قال كلاما صادقا لكم ولتتركونه اذا كذبكم
يعني غلام اسود لبني الحجاج وهم قبيلة كان على روايا قريش جمع راوية وهي الجمل
التي يستقى عليها الماء يوم بدر وفيه ان اقرار المضروب والمكره غير
معتبر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ليوشكن
ليوشكن اي ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتخريك اي حاكما مقسطا
اي عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يحتمل ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد
ملزومهما وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعني على كل كافر فاذا لا يكون احد
يحاربه قال النووي الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن
الكفار ولا يقبل منهم الا الاسلام فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها
في شرع نبينا عليه السلام فكيف خالفه عيسى عليه السلام هل هو ناسخ
قلنا لا بل نبينا عليه السلام بين ان شريعته هذا الحكم سينتهي وقت نزول عيسى عليه السلام
فيكون عدم قبول الجزية في ذلك الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل جاء
في الرواية ان عيسى عليه السلام يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويبذل الحلال ولو كان
حكما على هذه الشريعة لم يزد في الحل لقوله عليه السلام الحلال ما جرى على لساني
الى يوم القيمة قلنا معناه انه ينزل في آخر الزمان ويتزوج امرأة وذلك
زيادة في ما كان احل الله له لانه ما كان له النكاح حتى رفعه الله وبذلك

وبذلك يوقن كل نصراني انه بشر وانه عبد الله ويقبض المال بفتح حرف
المضارعة اي يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبات اليه بقي الارض
افلاذ كبدها جاء في حديث آخر ق سعد بن ابي وقاص وابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنهما قالا استأذن عمر على رسول الله عليه السلام وعنده
نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استأذن عمر
قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله وهو يضحك فقال عمر اي عدوات
انفسهن أتهبنني ولا تهبن رسول الله فلن نعم وقال عليه السلام والذي
نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا حال من المفعول في اي طريق قط بضم الطاء المشددة ويجوز بكسرها ظرف مبني بمعنى زمن المضي الا سلك
في غير فجك هذه رواية سعد وفي رواية ابي هريرة فط سالكا في قاله
لعمر بن الخطاب المعنى انهن معذورات في جنبهن وكيف لا يهبنك
والشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغواء
عمر في اي طريق سلك من طرق الدين لانه مستعد لما لفته خوفا
من فتنته واما النبي عليه السلام فكان لا يخاف من وسوسته ولا يبالي به
كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح ان الحديث محمول
على ظاهره ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده
ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتأبى عليه اي تمتنع عنه استعمل يأبى
لتضمنه معنى السخط الاكان الذي في السماء وهو الله او الملائكة لما جاء
في رواية اخرى الا لعنها الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى عنها اي الزوج
عن زوجته باطاعتها له وفي الحديث تحريم امتناع المرأة عن فراشه بغير
عذر والحيض ليس بعذر لان لحق الاستمتاع بها فوق الازار فان قيل
هل يكون الزوج كذلك اذا اراد ته وامتنع قلنا لا الا ان يقصد بالامتناع
اضرارها فصل ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه والله لاستغفر الله
واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق
المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما والله اني
لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية حالة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المصالحة فجاء سهيل من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا
دعا النبي عليه السلام الكاتب وقال اكتب باسمك اللهم هذا ما قضى عليه
محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك
عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو
الاصرار واللام فيه للابتداء اي اهله اي في قطيعتهم كالحالف على ان لا يتكلم
ولا يصل الرحم آثم بمد الهمزة افضل التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر لقوله
لان يلج له عند الله اي لذلك الحالف اولاجل اللجاج من ان يعطي كفارته
التي فرض الله عليه على تقدير الحنث يعني اذا حلف على شئ يرى ان غيره خير منه
يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر في الاقامة على ذلك الحلف ق ابو جحيفة
وابو شريح الخزاعي رضه روى البخاري عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن
والله لا يؤمن ذكر ثلث مرات واراد به نفي كمال الايمان قيل من يا رسول الله
قال الذي لا يأمن جاره بوائقه جمع بائقة وهي الاذى ق البراء بن عازب رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام ينقل التراب يوم الخندق
وقد وارى التراب بياض وتقول والله لولا الله اي لولا هداية الله
ما اهتدينا مصداقه قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا
لا صلينا فانزلن سكينة علينا اي وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام
اي اقدامنا ان لاقينا اي العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة
اراد بها الرد الى الكفر ابينا اي امتنعنا روي انه عليه السلام كان يرفع بها صوته
ويكرره فصل م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون
بفتح الراء جمع ارض وحكي اسكانها ويكفيكم الله اي في امر العدو بان يدفع
عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا فلا يعجز بفتح الجيم نهي بمعنى امر احدكم
ان يلهو بسهامه اي يلعب بنبالة والمراد به مرامات الهدف فانها جائزة
لكونها معينة على قتال الاعداء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم لان القائم اقرب من القاعد
الى تلك الفتنة لما شاهده من احوالها وهذا القاعد والقائم فيها يعني
القائم بمكانه في تلك الحالة خير من الماشي يعني من الذي يمشي الى الفتنة

الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اي من الذي يسعى ويعمل في الفتنة
من تشرف لها اي من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه بفتح التاء يعني تجره لكفر
لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص في التباعد منها والهلاك في
مقاربتها ومن وجد ملجأ او معاذا شك من الراوي اي موضعا
يخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به يعني ليذهب اليه ومن لم يجده
بدق سيفه بحجر فيقعد لئلا يقع فيها ق ابو حميد الساعدي رضه اتفقا على
الرواية عنه سقي الليث بريح شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له بعير فليلحق
بعيره وغلبته عقاله وهو الحبل الذي يشد به وظيف البعير مع ذراعه فاله بتبوك
قال الراوي فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح
حتى القته بجبل طي ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه سيخرج قوم في آخر
الزمان حدثاء اي جدد سن وهو نقيض القديم كما جمع صغير على صغراء الاسنان
يعني يكونون شبانا سفهاء الاحلام اي خفاف العقول يقولون من خير قول
البرية يعني يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن وفي المصابيح
يقولون من قول خير البرية وهو الحديث يقرؤون القرآن لا يجاوز
ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او
معناه لا يتعدى منها الى الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون
اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي من
الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله
يوم القيمة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سيكون في آخر امتي اناس
يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم هذا الحذير عن مصاحبتهم
لتركوا بدعتهم اما النهي عن الهجران فوق الثلث فانما هو في غير امور الدين
فصل في الفتن م انس رضه روى مسلم عنه آتي باب الجنة يوم القيمة
فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك امرت علي بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس رضه اتفقا
على الرواية عنه آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله بالجر بدل عن اربع
في قوله آمركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي
بالجر بدل عن الايمان وبالرفع خبر مبتدا اي هو وافاقام الصلوة وايتاء الز

كوة

وان تؤدوا خمس ما غنمتم انما امرهم بادا الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم
وفي بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم رمضان
فعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوفا على اربع فعلى رواية الحديث يكون
الايمان والاسلام واحدا قال القاضي انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس
كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد الطائف
على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكر الحج
من غفلة الراوي وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر
واحدها دباة بتشديد الباء وهي القرع والحنتم واحدها حنتمة بفتح الحاء المهملة
وهي جرة خضراء والنقير وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية الخمر والمقير بتشديد
الياء المثناة تحت وفتحها وعاء تطلى بالقير وهو الزفت وانما نهى عن
الانتباذ في هذه الاوعية لانها غليظة يجعل ما نها حارا فينقلب الى الاسكار
من غير شعور صاحبها قاله لوفد جمع وافد وهو الرسول عبد القيس
وهي قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي عليه السلام ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم
فقال الوفد مرنا يا رسول الله بامر نعمل به وندعوا اليه من وراءنا م ابن عباس
رضه روى مسلم عنه قال لما اسروا الاسارى في غزوة بدر قال النبي عم
لابي بكر وعمر ما ترون في هولا الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو
العم والعشيرة ارى ان تاخذ منهم فدية فيكون لنا قوة على الكفار فعسى
الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان
هولا صناديد الكفر وائمتهم فمال عليه السلام الى ما قال ابو بكر ولم يهو ما قال
من الغد جا عمر فاذا رسول الله عليه السلام وابو بكر قاعدان يبكيان فقال
يا رسول الله اخبرني من اي شي تبكي فقال عليه السلام ابكي للذي عرض علي
اصحابك من اخذهم الفدا لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة
قاله لقرب منه بعد يوم بدر وفيه جواز الرا في رسول الله عليه السلام عند عدم
الوحي وجواز الخطا فيه ويمكن ان يقال القول الاول كان حسنا وقول عمر كان
احسن والمغربون يعاتبون على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار سيئات
المقربين ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اري رؤياكم قد تواطئت اي توفقت
قال النووي هكذا هو في النسخ بطا ثم نا وكان ينبغي ان يكتب بالف بين الطا والنا

والنا ويقرا مهموزا قال الله تعالى فتواطئوا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر
من كان منكم متحريها اي طالبا ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث ان ناسا منكم قد ارو الليلة القدر ح ابو هريرة
روى البخاري عنه ارانكم بابني حارثة وهم بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم
ثم النفت فقال بل انتم فيه وخرج بتشديد الرا مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله عم
جعل اثنا عشر ميلا حول المدينة حمى لخاصة نفسه فان عمر رضه قد حمى بعده عم
كذلك تقدم الكلام على حرمها في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
لا يلقى الله بهما احد غير شاك فيهما الا دخل الجنة
تقدم تقريره غير مرة خ انس رضه روى البخاري عنه قال صعد النبي عم
المنبر متعصبا راسه بحاشية برد وكان آخر صعوده فحمد الله واثنى عليه
فقال اوصيكم بالانصار اي برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الرا
وهو من الحيوان كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين المهملة وهي ما يجعل فيه
الثياب يعني انهم صواحب سري ومعتمدي وقد قضوا الذي عليهم يعني
قضوا في حقي ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم اي حقهم من ان
يجازوا باحسن الجزا فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به
ما سوى الحدود فانها لا تعفى بعد ما ثبتت في مجلس الشرع م عائشة
رضه روى مسلم عنها تاخذ احدكن ما احاض وسدرتها وهي ورق النبق
فتطهر مضارع بحذف احدى التائين قال القاضي المراد بهذا التطهر التطهر
من دم الحيض وقال النووي الاظهر ان المراد به الوضو فتحسن الطهور
ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ سورة راسها
بضم السين المهملة وسكون الواو وبمعنى الاصل يعني شعرة راسها
وفي بعض النسخ شؤن راسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها
همزة جمع شان وهو اصل الشعر ثم تصب عليها الما ثم تاخذ فرصة
بكسر الفا فطعة قطن او صوف ممسكة اي مطيبة بالمسك فتطهر
بها اي عن الرايحة الكريهة للحيض قاله لاسما بنت شكل بفتح الشين
المعجمة والكاف وحكي فيه اسكان الكاف لكن المشهور هو الاول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جابن مسألة عن غسل الحيض ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال استشهد
ابى يوم احد وكانت عنى تبكى فقال عليه السلام لى تبكيه او لا تبكيه اصله
تبكينه حذف النون للتخفيف مازالت الملائكة تظله باجنحتها حتى
رفعتموه يعنى عبد الله اباجابر ان دحام الملائكة عليه يجوز ان يكون
للبشارة بما اعد له من الكرامة او لوجهم لصعود روحه وقنه تسلينه لها
لحصول هذه الكرامة له وجواز البكاء على الميت من غير ندبة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه تبلغ الحلية اراد بها النور يوم القيمة من المؤمن حيث
تبلغ الوضوء بفتح الواو ما يتوضأ به م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
تبلغ الماكن اهاب بكسر الهمزة او رهاب شك من الراوى وهو بيا،
مثناة تحت مفتوحة او مكسورة وروى بنون مكسورة قال النووى المشهور
وقال التوربشتى المعتمد هو الثانى وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة
على امبال وقيل كلاهما اسم موضع واحد وأوفيه للتخيير فى الذكر يعنى بكسر سواد
المدينة حتى يتصل هذا الموضع وقد كان ذلك فى مدة بنى امية ثم بعد ذلك
تغير امرها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يجدون من شر الناس
ذا الوجهين الذى ياتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان
لاجل جاز ق فاطمة بنت قيس رضه اتفقا على الرواية عنها تدرون لم جمعتكم
قالوا الله ورسوله اعلم قال انى والله ما جمعتكم لرغبة ولا لرهبة
اى لخوف ولكن جمعتكم لان تميما الدارى منسوب الى جده لاسم الدار كان رجلا
نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثنى حديثا وافق الذى كنت احدثكم عن
المسيح الدجال حدثنى انه ركب فى سفينة بحرية وصف السفينة بها
لان الابل تسمى سفينة البحر مع ثلثين رجلا من لخم يكون الخاء المعجمة
وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما اسما رجلين كانا أبوى قبيلة فلعب
بهم الموج اللعب فى الاصل ما لا فائدة فيه من قول او فعل فاستعير لقصد
الامواج السفن عن جهة المقصد شهرا فى البحر ثم ارفأت اى الجأت الى
جزيرة فى البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا فى اقرب السفينة وهو
بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف القياس وهو
سفينة صغيرة تكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل

من اهل الفضا حوالجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اى غليظ
الشعر كثيره الشعر وقيل هذا التفسير للاهلب انما لم يقل هلبا على تاويل
الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة على الذكر والانثى لا يدرون ما قبله
من دبره من كثرة الشعر قالوا ويلك ما انت بالكسر خطاب لدابة
قالت انا الجاسة سميت جاسة لتجسسها الاخبار له للرجال قال
صاحب التحفة هى دابة الارض التى تخرج فى اخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم
قالوا وما الجاسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل فى الدير هذا
القول فى جواب قولهم وما الجاسة من باب اسلوب الحكيم فانه
الى الخبر كم بالاشواق يعنى انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر قال لما سمعت لنا
رجلا فرقنا بكسر الراء اى خفنا منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا
سراعا اى مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه
قط اى مما رايناه مثله لان قط يستعمل مع الماضى المنفى خلقا بفتح الخاء تمييز
واسره وناقا بفتح الواو ووكسرها تمييز عن اشده وهو بالرفع عطف
على اعظم مجموعة بداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد الجار والمجرور
متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل عن بداه بدل اشتمال قلنا
ويلك ما انت قال قد رغبتم على خبرى اى على اخذ خبرى وقبل معناه ان
تخروا عنى اذا رجعتم فاخبرونا ما انتم قالوا هذا التفات من التكلم الى
الغيبة نحن اناس من العرب ركبنا فى سفينة بحرية فصادفنا البحر جين
اغتلم بالغين المعجمة اى اشتد واضطرب امواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم
ارفانا الى جزيرتك هذه فجلسنا فى اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب
كثير الشعر لا ندرى ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت
فقالت انا الجاسة قلنا وما الجاسة قالت اعمدوا بكسر الميم اى اقصدوا
الى هذا الرجل فى الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا و
فزعنا منها ولم نامن ان تكون شيطانة فقال اخبرونى عن نخل بيسان
بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام فقلنا عن اى شانها تستخبر قال اسالكم
عن نخلها هل يثمر قلنا له نعم قال اما انها توشك ان لا تثمر قال اخبرونى
عن بحيرة طبرية بفتح التاء وكذا فى بحيرة وهى بحر صغير معروف بالشام قلنا

عن اى شئ تسئلنى فقال سل عما شئت فقالوا اخبرنا عن نخل بيسان قال ما هى كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك
ان يذهب قال اخبرونى عن عين زغر قالوا نعم هى كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبرونى عن بحيرة
طبرية قالوا نعم هى كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبرونى عن عين جالوت قالوا نعم هى كثيرة
الماء قال اخبرونى عن نبى الاميين ما فعل قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال افقاتلته العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم
فاخبرناه انه قد ظهر على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اى لنا وبهذا التفات قد كان ذاك اى الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه
ويحتمل ان يكون لهم رجعا الى العرب ولا يكون التفاتا بعد قال فاخبرناه انه قد ظهر على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اى لنا
فلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه ذلك اشارة الى محمد عليه السلام
ان يطيعوه مبتدا وخيرا لهم خبره والجملة الاسمية خبر ان او يقال ان يطيعوه
بدل من ذلك وهذا الاخبار من الدجال دليل على فضيلة نبينا عليه السلام
لان الفضل ما شهد به العدو ويحتمل ان يريد به الخيبة فى الدنيا لانهم ان
خالفوه اهلكهم او يقال جرى ذلك على لسانه من غير قصد واني مخبركم عني
انى انا المسيح سمى مسيحا لسياحته الارض فى ادنى مدة واني اوشك
ان يؤذن لى فى الخروج فاخرج فاسير فى الارض فلا ادع قرية الا هبطتها فى
الاربعين ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان على كلما اردت ان ادخل
واحدة منهما استقبلنى ملك بيده السيف صلتا اى مسلولا عن غده يصدنى
عنها وان على كل نقب منها ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله ع
بمخصرته وهى ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه فيضع تحت خاصرته ويتكئ عليه
ويشير به اذا خاطب فى المنبر هذه طيبة هذه طيبة كررها للتاكيد و
اظهار سروره وتحيه من ان خبر الدجال وتسمية المدينة طيبة وافق
خبر النبى عليه السلام وتسمية الاهل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس
نعم فانه اعجبنى حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذى كنت

كنت احدثكم عنه اى عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا بد خلها الا انه
فى بحر الشام الا بالتخفيف للتنبيه او بحر الشام ما يلى الجانب الشامى او بحر
اليمن اراد به ما يلى الجانب اليمنى والبحر واحد الغائر بينهما انما كان الوحى لم يكن نازلا
بالتصريح بالجزيرة فاله عن ظن لم عرض له ظن آخر وانما نقل الدجال من بعضها الى البعض
لا بل من قبل المشرق ما هو مبتدا خبره الظرف المتقدم ويجوز
ان يكون موصولة اى الذى يخرج هو منه من جهة المشرق من قبل المشرق
ما هو هو من قبل المشرق ما هو واو ما بيده الا المشرق قال الطيبى لما تيقن
بالوحى انه من قبل المشرق نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث
وقال التورپشتى اضرب عن القولين مع حصول اليقين فى احدهما كما ترى فى
ليس موضعه مصلى لان العرب يوسئذ لم يأووا الا فى هذين الحرمين لكن تكراره
عليه السلام قولين قبل المشرق ما هو مقول القول الطيبى م النسائى روى مسلم عنه
قال لما دمعت عينا النبى عليه السلام على ولده ابراهيم وهو فى حال النزع قال تدمع العين
ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضى ربنا اى عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا
ويكون برضى من باب الافعال والله يا ابراهيم انا بك اى بفراقك لمحزونون
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه نطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت
ومن لم تعرف واسماعيل شرط لما سبق بيانه قال لرجل قال اى الاسلام اى اى خصاله
الاسلام اخبر لعل النبى عليه السلام فهم انه سأل عن الخصال المتعدية النفع فاجاب
بما هو الانسب بحال السائل وقال نطعم الطعام ولم يقل اطعام الطعام م نافع بن
عتبة رضه روى مسلم عنه تغزون جزيرة العرب نقدم بيان معناها فى الباب الثانى فى حديث
ان الساعة لا تكون فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم
فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اى يفتح قتله على يد عيسى عليه السلام وفى بعض
النسخ فيفتحها اى يفتح مملكته وفى الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة
قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال عليه السلام ح ام سلمة رضه تقتل عمارا
الفئة الباغية رقم المصنف بعلامة البخارى لعله وقع سهوا منه لان الحديث
بعينه مذكور وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخارى فى قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا
قتله معاوية وفئته فكانوا طاغين ظالمين بهذا الحديث لان عمارا كان فى
عسكر على رضه وكان على هو الحق والامامة فامتنعوا عن بيعته حتى ان معاوية

كان بأول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية يعني طالبة لدم عثمان وهذا كما ترى
تحريف منه لان البغي بمعنى الطلب للدم غير مناسب له اصلا ولانه عليه السلام
ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه جاء في طرق وجه عمار م
ابو هريرة رضه روى مسلم تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة الغزيرة
اللبن القريبة العهد من النتاج الواو في والرجل للحال قما يصل الاناء الى فيه
اي فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه اي لا يتمان
تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اي يصلحه ويطينه ليسقي منه
فما يصدر اي لا يرجع عنه حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيمة تقوم بغتة كما
قال الله تعالى لا تاتيكم الا بغتة م المنذر رضه روى مسلم عنه تقوم الساعة
والروم اكثر الناس ثبت في الصحيحين انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة
لكن يكون الروم وهو قوم معروف اكثر الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا
اليوم اكثرهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تقيء الارض افلاذ كبدها يعني تخرج
كنوزها كما قال بعالى واخرجت الارض اثقالها الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء
وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان من
الذهب والفضة فيجيء القاتل فيقول في هذا اي بسبب هذا وجاء
هذا للتحقير فقلت ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي ويجيء
السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا ياخذون منه شيئا
ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال
الامام التورپشتي ليس معناه ان جرم الارض يقلب من طبعه الطبع المالوف
لما ورد في الآثار ان الارض برحاء وجرحا تملئ نارا وينضم الى جهنم بل معناه تكون
الارض كخبزة وفيه بيان هيئة الارض بوسنده وبيان عظم الخبزة التي اعدّ
الله لاهل الجنة يكفاها الجبار اي يقلبها ويبدلها وهذا استعارة عن
سهولة تصرفه فيها بيده كما يكفا احدكم خبزته في السفر هي المافر ويقلبها
على يديه حتى يستوي نزلا لاهل الجنة وهو بكون الزاء وضمها ما يعد للضيف
عند نزوله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه نتزل عند ان شاء الله
بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر قاله لما اراد قدوم مكة الخيف
بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل يعني المنحدر وهو

وهو الشعب الذي يلي احد طرفيه منا وينصل طرفه الآخر بالابطح هذا
تفسير من المصنف بخيف بني كنانة انما اضافه اليهم لانهم وقريشا نزلوا
فيه على ان لا يخالطوا بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي عليه السلام
فلما نصر الله تعالى رسوله نزل بذلك الموضع اراءة لطف صنع الله تعالى به ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه يا تي الشيطان احدكم يعني بوسوس في قلبه فيقول من خلق كذا من خلق كذا
حتى يقول من خلق ربك بالنصب غرضه من ذلك ايقاعه في الكفر بان يعتقد ان ربه
مخلوق فاذا بلغه الضمير المستكن للشيطان او لاحدكم وضمير المفعول عائدا الى مصدر يقول
من خلق ربك فليستعذ بالله طرد الشيطان عنه وليتنه اي عن تلك الوساوس
للا يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا تي المسيح الدجال من قبل المشرق
اي من جهته ومحنته اي مراده المدينة حتى ينزل دبر بضمتين آخر جبل احد ثم تصرف الملائكة وجهه
قبل الشام وهناك يهلك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا تي على الناس زمان يدعو
الرجل ابن عمه وقريبه اي الى الخروج من المدينة لضيق المعيشة فيها حلم الى الرخاء
اي الى السعة المعيشة وهذا اسم فعل بمعنى اقبل حلم الى الرخاء كرره للتاكيد
والمدينة خير لهم الواو فيها للحال لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف فيه
لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة من الخير لما طلبوا الخروج منها والذي
نفسي بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها اي اعراضا عن المدينة الا اخلف الله
فيها خيرا منه الا بالتخفيف للتنبيه ان المدينة كالكير تخرج الخبث لا تقوم
الساعة حتى تنفي شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد تقدم بيانه في
الباب الثاني في حديث انما المدينة كالكير ق ابو سعيد رضه اتفقا على
الرواية عنه يا تي على الناس زمان يغزو فئام بكسر الفاء وبالهمزة يعني
الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها من الناس ويقال لهم هل فيكم من راى
رسول الله عليه السلام فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس
فيقال لهم هل فيكم من راى من صحب رسول الله عم فيقولون نعم فيفتح
لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من راى من صحب من
صحب رسول الله عم فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة
والتابعين وتابعيهم رضي الله عنهم م عمر رضه روى مسلم عنه يا تي
عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعات غزاة منهم

يُمِدُّونَ جَيْشَ الاسلام من مُرَادٍ ثم من قَرَنٍ بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد
والبه ينسب اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهري في صحاحه من انه منسوب
الى قرن وهو جبل معروف ميقات لاهل نجد فغلط كذا قاله النووي كان به
بَرَصٌ فبرأ منه الا موضع درهم له والدة هو بها بَرٌّ البر خلاف العقوق والبِرّ
مثله تقول بَرَرْتُ والدي بالكسر أَبَرُّه بالفتح بِرًّا فانا بَرٌّ به وباسكذا قاله الجوهري
لو اقسم على الله لأبرّه فان استطعت ان يستغفر لك فافعل الخطاب
لعمر وفي حديث آخر خاطب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه روى ان عمر رضه
كان في طلبه فلما كان السنة التي توفي فيها عمر رضه قام علي ابي قبيس فنادى يا اهل
اليمن أفيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال ابن أخي لي يقال له اويس وهو اخمل
ذكرا واقل مالا وهو يرعى ابلنا وحقيبتي ظهرها فقال له عمر أبن هو قال
بارك من عرفات فاتى عليه فوجده كما وصفه النبي عليه السلام فقال استغفر لي
فاستغفر له وفيه منقبة جليلة لاويس وروى مسلم انه عليه السلام قال ان خير
التابعين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر رضه كان افضل من اويس لان الصحابة
افضل من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار عنه اشارة الى
استحباب الاعتنام بدعوة الصالحين، وارشادا الى طلب ازدياد الخير والدعاء
وان كان الطالب فاضلا والداعي مفضولا حتى روى انه عليه السلام قال
لرجل خرج يعتمر خُصَّ بدعائك يا اخي وقيل انما امره بالاستغفار تطييبا
لقلب اويس لانه كان يمكنه ان يصل الى حضرة النبي عليه السلام لكن يرده
بانه منعه من ذلك لينتفع بوجوده انه مسيء في تخلفه جابر رضه روى
مسلم عنه يأكل اهل الجنة فيها ويشربون حذف المفعول فيهما للتعميم ولا يتغوطون
ولا يمتخطون اي لا يتنشرون ما يسيل عن انفهم ولا يبولون اكتفاء بجشاء
عنهم بهذه الفضلات لكراهتها او لكون طعامهم في غاية اللطافة بحيث
لا يكون له فضلة تستقذر ولكن طعامهم ذلك جشاء يعني فضول
طعامهم يخرج في جشاء كرشح المسك اي كعرقه في الرائحة يلهمون التسبيح
والحمد كما يلهمون النفس يعني يجري التسبيح والحمد في افواههم كما يجري
النفس في الدنيا بلا تعب فيهم او معناه يصيبه الثناء لازمة لهم لا ينفكون
عنهم كالنفس اللازم للحيوان ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه

رضه روى مسلم عنه يؤم القوم اقراؤهم بكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء
فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني اذا كان في القوم رجل قارئ لحسن القراءة
ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر
ما يجوز به الصلوة فالأقرأ اولى لظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف رح
وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه يحتاج اليه في جميع احوال
الصلوة تارة يكره فيها او يفسدها او ينقصها ولا كذلك القراءة واجابا عن الحديث
بان الاقرأ في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك في زماننا
اذا الرجل يكون ماهرا في القراءة ولا حظ له في العلم قال الشيخ الكلابادي معنى
اقرأهم اقربهم من رسول الله عم لقوله عليه السلام من قرأ القرآن فكأنما
ادركت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بالخلافة رسول الله عم
لانه اقرب الناس اليه حالا وصفة ثم الفقه في دين الله صناعة الرسول الله عم
وهو المورث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء والـ
العلماء بسائر العلوم علما على التقييد بعلومهم فمقام القارئ مقام الوصي من الميت
ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا استويا
في القراءة واحدهما افقه فهو اولى لان مقامه مقام الوصي الوارث فان كانوا
في السنة سواء فاقدمهم هجرة يعني انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح ثم
من هاجر اولا فانه اكثر من شرف من هاجر بعده قيل بقي ذلك الشرف
في اولادهم فولد من هاجروا اولا اولى بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح
مكة جعل سكان الحجرة سواء فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم لان في تقدمه
تكثير الجماعة ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه اي في محل حكمه وولايته يعني اذا كان
الوالي او صاحب البيت عالما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان
غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي على موضع اعد له بوضع وسادة تتكئ
عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه الضمير في سلطانه
وتكرمته للرجل الثاني انس رضه روى مسلم يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى
يعني يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق لسعتها ثم ينشئ الله تعالى لها اي لبعض
الجنة تأنيث الضمير باعتبار الامكنة او لكون البعض مؤنثا لاضافته اليه
خلقا اي مخلوقا مما يشاء حتى يمتلئ الجنة منهم انس رضه روى مسلم عنه

وبتكرمته ص

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يتبع الدجال من يهود اصبهان بكسر الهمزة وفتحها وبالباء او الفاء بلد معروف
قيل المراد به اصفهان بخراسان لا اصفهان العراق سبعون الفا وفي
رواية تسعون والصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان
وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكون اتباع الدجال
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله
فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين
الاعمال لتكون معينة في المآل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يترك
المدينة اي اهلها على خير ما كانت اي على حالة هي كانت خيرا لا بغاها
اي لا يجد بها الا العوافي جمع عافية وهي كل طالب رزق من انس او بهيمة
او طائر واخر من يحشر على بناء المجهول اي يموت كما قال علقمة في قوله تعالى
واذا الوحوش حشرت حشرها موتها راعيان من مزينة بضم الميم وفتح
الزاء المعجمة قبيلة يريدان المدينة بتعقان بفتح العين اي يصيحان بغنمهما
فيجدانها وحوشا اي كثيرا ان فيها وحوشا او معناه يجدانها ذات وحوش
قيل هذه الحالة قد وقعت في بعض الفتن حتى خلت المدينة وبقيت شجارها
للعوافي لكن الاقرب انها ستكون في آخر الزمان لان قوله عليه السلام حتى اذا
بلغا ثنية الوداع خر اعلى وجوههما يدل على ذلك لان الظاهر ان سقوط الراعيين
على وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني باتي طائفة منهم عقيب اخرى
وهذا من باب الكلوني البراغيث ويجتمعون في صلوة العصر وصلوة الفجر
جمع الله تعالى ملائكته وقت عبادة عباده ليكونوا شهداء لهم خصص هذين
الوقتين لان العبادة فيهما مع كونها وقت اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم
والاكثرون على انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا من البيتوتة
فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم
يصلون سؤاله تعالى عن الملائكة انما لان يتباهى بعبيده العاملين مع كونهم
للشهوات حاملين واما للتوبيخ على القاعدين اجعل فيها من يسفك فيها ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يتقارب الزمان اي اهله بعضهم من بعض
في الشر وقيل المراد به قرب زمان الموت يعني تقصر الاعمار وقيل معناه بركة

للمتن ح

يمضي الزمان سريعا الانقضاء بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم
واشتغالهم بالدنيا او لتحيرهم بالفتن العظام فان قبل العرب يستعمل قصر
الزمان في المسرات وطوله في المكاره فما وجه هذا قلنا معنى ما قلنا ان يزول
احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما هم فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس
يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخاء وقصره في الشدة والبلاء وهذا غير
ذاك وينقص العلم وفي رواية يقبض وذلك بقبض العلماء وياتي الشح اي بوضع
في القلوب البخل بادا الحقوق وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله
ايما هو قال القتل القتل قرره عليه السلام بالقتل وكرره للتاكيد اعلم ان المذكور في
نسخ المشارق انما هو لكن المذكور في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم
قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للفظ لان بما يطلب شرح الاسم
لا بالمعنى ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يلجم الناس يوم القيمة فيرتمون
لذلك اي يقعون لاجتماعهم كذا قاله الشراح وقال النووي يغتمون لسؤال
الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون اي يلهمهم الله سؤال ذلك فيقولون
لو استشفعنا الى ربنا فيقال استشفعته الى فلان اي سالته ان يشفع
لي اليه لو هنا للتمني يعني ليتنا استشفعنا الانبياء حتى يريحنا بالراء المهملة
وبالنصب جواب للتمني اي يريلنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون
انت آدم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه الناطق وكان
جبرائيل نسب النفخ الى الله للتشريف وامر الملائكة فسجدوا لك
اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم
اي لست بالمكان الذي تظنونني فيه من الشفاعة اشار بقوله هناكم
الى التبعيد من مقام الشفاعة لان هنا اذا الحق به كاف الخطاب يكون للتبعيد
عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي اصاب وهي اكله من الشجرة التي
نهي عنها فيستحي ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله فيأتون
كيف قال في حقه اول رسول وقد تقدم عليه شيث عم قلت مراده اول
رسول بعث الى الكفار وآدم كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا وكذلك
خلفه شيث واما ما قاله اهل التاريخ ان ادريس عم ارسل قبل نوح عم
فغير مثبت لان ادريس عم هو الياس عم وكان نبيا في بني اسرائيل

فيأتون نوحا فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي سؤاله ربه
بغير علم يقوله ان ابني من اهلي وقيل هي غرق اهل الارض بسبب دعائه فيستحي
ربه منها ولكن ايتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول
لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلث التي تقدم
ذكرها وهي وان لم يكن كذبات في الحقيقة بل كانت مستحبة في المعنى لكن الكامل
قد يؤاخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين
فيستحي ربه منها ولكن ايتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التوراة فيأتون
موسى عم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتله القبطي
فيستحي ربه ولكن ايتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون عيسى روح الله وكلمته
فيقول لست هناكم اما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعل كان لاستحيائه
من افترا النصارى في حقه بانه ابن الله ولكن ايتوا محمدا عبدا غفر له
ما تقدم من ذنبه وما تأخر فان قيل هذا يشير الى ان له ذنبا وكان الواجب
ان يمنعه عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم
ما كان قبل النبوة والمتأخر ما كان بعد النبوة ومغفرته عصمته من ذلك
وقيل المراد به ذنوب امته فيأتوني فاستأذن على ربي فيؤذن لي فاذا
رأيته اي رأيتني هذا التفات من التكلم الى الغيبة ووقعت ساجدا
فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع رأسك قل تسمع
بالجزم جواب الامر على لغة المجهول اي بسمع قولك سل تعط اشفع تشفع
بتشديد الفاء على بناء المجهول اي تقبل شفاعتك انا لم نلهموا اولا
ان يستشفعوا محمدا عم لبظهر على جميع المخلوقين ان هذا المقام خاص
فارفع رأسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا اي بيين
لي حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول قبلت شفاعتك فيمن دخل
بالصلوة وكذا يقبل شفاعته في كل طور من اطوار القيامة وطائفة من العاصين كمن دخل
بالزكوة او ارتكب سائر المنهيات فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة
ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع
رأسك يا محمد وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع رأسي
فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار واد

واد خلهم الجنة فان قلت اقول الحديث يدل على ان استشفاعهم للاراحة
من الموقف وآخره على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فالتطبيق بينهما
قلت التطبيق بان يراد بالنار شدة الحر من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص
منها او بان يكون المؤمنون فرقتين فرقة بشارتهم الى النار من غير
توقف وفرقة حبسوا في الحشر فيشفع لهم اولا للاراحة من الموقف ثم
للدخلين في النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها للاراحة من الموقف
وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها
للاخراج من النار فذكر في الحديث القسمين وطوى الآخرين من البين
قال فلا ادري في الثالثة او في الرابعة هذا قول الراوي واوقعه لبس لشك لعدم استثنائه
منه وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا قال فاقول يا رب
ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود هكذا افسره ابو قتادة
وهو احد رواته اراد بهم الكفار لانهم انكروا القرآن وفي رواية ثم آتيه الرابعة
الضمير المنصوب لله تعالى او عود الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو
في بعض روايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعهم عنه كما تقدم مذكور في جميع
روايات مسلم وكذا في بعض روايات البخاري غير مذكور ابو موسى رضه روى
مسلم عنه يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها
الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فان قلت كيف يستقيم
هذا والذنوب بعد غفرانها وانعدامها لا يوضع على انه مخالف لقوله تعالى
ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هيهات الآن الله تعالى اسقط
السيئات عن المسلمين وابقاها على الكافرين صارت وافية مع الكافرين
ذنوبهم فيما احسب اي اظن انها يوضع على اليهود والنصارى من جملة
الكفرة قال ابو روح بفتح الراء المهملة وسكون الواو بعدها احد رواة
هذا الحديث لا ادري ممن الشك بعني اعرف ان قوله فيما احسب
صادر من النبي عليه السلام او من الراوي ق ابن عباس رضه اتفق
على الرواية عنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث ان الرضاعة يحرم ما يحرم الولادة ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه يحرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

نصغر الساق وهو مؤنث اراد به رجلا جشبا وقيل الساق انما صغرها
لان الغالب على سوق الحبشة الدقة قال الطيبي لعل السر في تصغيرها
ان الكعبة المعظمة بجنبك حرمها حقير ضعيف الخلقة فان قلت
فلم سلطه الله عليها ولم يجئه كما جاء الفيل عنها قلنا انما يكون قرب
الساعة عند فناء اهل الحق فسلطه الله على تخريبها للا يبقى مهانة معطلة
بعد ما كانت معظمة مبجلة خ جابر رضه روى البخاري عنه يخرج قوم من النار
بالشفاعة في هذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة عن اهل الكبائر لان قوما
الصغائر معفوة عنهم فيكون دخول النار للكبيرة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير المراد به حصة الموصوف بالرجحية
الباعثة له على العمل في الدنيا مايزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله
وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن
ذرة هذا مثل في معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري
في رواية قتادة عن انس رضه من ايمان مكان خير بعينه المذكور في صحيح البخاري وكان في قلبه
من الايمان ما يزن اقول لو قال ذكر مكان زاد لكان اولى لان قوله من ايمان غير زائد
على ما في صحيح مسلم المذكور بل لفظ آخر منه والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمرته من الاعمال
الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق لا يتجزى خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه
يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة
والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية
سبق بيانه في الباب السابع في حديث اتدرون من المفلس ان حسنات الظالم
ان فنيت قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في النار
حتى اذا هذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف اي خلصوا من الذنوب كما يأذن
لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل تفضيل من
هدى بمعنى عرف في الجنة منه اي من احدهم يعرف بمنزله كان في الدنيا وهذا
من قبيل الكحل في عين زيد احسن منه في عين عمرو بمعنى عرفانه بمنزله في الجنة
يكون اكثر من عرفان منزله في الدنيا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير اي في الرقة والليين
كما ورد ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل اي في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون

تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اي في الخوف والتحذر
لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي زمرة
هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر المراد بالف الف اشتق من وهم الذين
يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول بلا حساب ولا عذاب لما روى ابو امامة انه عليه السلام قال
وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل
الف سبعون الفا قال الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد
به الكثرة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يدخل الجنة من امتي سبعون الفا المراد بالف
زمرة بقرينة قوله هم زمرة واحدة منهم على صورة القمر التي تليها في الدخول يكون وجوههم
على اضواء الكواكب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل الله اهل الجنة الجنة و
اهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت وبا اهل النار لا موت
كل خالد فيما هو فيه من النعيم والنقمة وذلك النداء يكون لازديادهم فرح اهل الجنة ونزع الحزن
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب اللهم
اجعلني من ذلك الفوج حتى نبشك خير البشر خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه
يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم عينا معينا
اما بيد رها من زمزم لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه
في ذهن السامع عينا معينا اي جارية على وجه الارض مرئية بالعيون فقضى ما روى
ان ابراهيم عليه السلام جاء بها وبابنها اسمعيل وهي ترضعه فوضعها عند البيت ووضع عندها
اناء فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم تولى منطلقا فتبعته هاجر فقالت يا ابراهيم تذهب وتتركنا
في هذا الوادي وليس فيه انس ولا شيء وليس يثبت الماء فقالت آلله امرك بهذا قال
نعم قالت اذن لا يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل
البيت فقال بسم اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع الآية فلما نفد الطعام و
الشراب فعطشت وعطش جعلت تنظر الى ابنها يتلوى من جوعه فانطلقت كراهية
ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه فاستقبلت احدا فهبطت منه حتى اذا
بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت
عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات قال ابن عباس رضه فلذلك سعي الناس بينهما فاذا هي بالملك
عند موضع زمزم يبحث بعقبه او قال بجناحه حتى ظهر الماء وجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا
الماء وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تغرف فقال لها الملك لا تخافي فان ههنا بيت الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يبنيه هذا الغلام وابوه وكان موضع البيت اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مرّ قوم
فنزلوا في اسفل مكة فرأوا طائرا يتردد دخول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا ايأذن
اتأذن لنا ان ننزل عندك فالت نعم فلما بنى فيه بيوت وشبّ الغلام جاء ابراهيم وقال يا اسمعيل
ان الله امرني ان ابني ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد من البيت
ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه برجم اسه موسى لغدا وذى باكنس من هذا يعني اذاه
فوسه اشد من هذا الايذاء فصبر قاله حين سمع رجلا قال يوم حنين حين
قسم النبي عليه السلام الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك بعضهم والله ان هذه
لقسمة ما عدل فيها ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي عليه السلام حتى
فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله وفي الحديث تسلية للنبي عليه السلام
وفي بعض لغيره على الصبر ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها يرحم الله لقد
اذكرني ونى بعض النسخ ذكرتني بتشديد الكاف كذا وكذا آية كنت انسيتها على بناء المجهول
اى انساني الله تلاوتها ويروى اسقطتها على بناء المعلوم اى تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا
قال حبن كسع عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهي
قبيلة من الانصار الانصاري بفزاء من الابل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر بآية او مسئلة قد نسيها
وانما لم يعلمها في الطريق الاولى ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب
اعلى مرتبة فيبدأ بالسلام اظهارا للتواضع والماشي على القاعد لانه في حيثية الوفد وله بذلك مزية على الماشي
فيبدأ الماشي بالسلام رعاية للادب والتقليل على الكثير لوجود الشرف في الكثرة وعزتهم قال النووي والافضل
ان يبتدأ اي جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثير ق ابو ذر رضه روى مسلم عنه يصبح على كل سلامى من احدكم
صدقة وهو اسم يصبح اي يصير صدقة واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او بقال السلامى احدكم
على قول سيبويه زيادة من في الاثبات وخبرها الظرف وصدقة فاعل الظرف اى يصبح احدكم واجبا
على كل مفصل من صدقة او بقال السلامى بمعنى السان والجملة الاسمية تفسيره ومن احدكم صفة كل سلامى
فكل تسبيحة صدقة اى الغاء فيه للتعقيب وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة والامر بالمعروف
صدقة ونهي عن المنكر صدقة مر معنى السلامى والكلام عليه في الحديث الثاني في حديث انه خلق كل انسان
وتجزى من ذلك قال النووي ضبطناه بفتح اوله وبضمه يعني يكفي مما وجب للسلامى من الصدقات
ركعتان يركعهما في الضحى لان الصلوة على جميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع
الى الزوال كالضحى في ذلك خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يصلون لكم هذه الجملة خبر مبتدا
محذوف اى انتم يصلون وانما قال لكم وان كان صلوتهم لله تعالى كونهم ضمنا بصلوة المأمومين

المأمومين فان اصابوا فلكم يعني ان التواجد شرائط صلوة القوم فالاجر لكم
ولهم وان اخطأوا فلكم وعليهم قال الشراح فيه دليل على ان صلوة القوم
صحيحة وان صلى الامام جنبا واقول بهذا اذا قدر اجزاء فقد حصلت الصلوة
لكم تأخذ كما هو مذهب الشافعي من ان صلوة المأموم مستقلة في نفسها
واما اذا قدر فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا تدل عليه اذ يجوز ان يوجد القوم
بحسن نياتهم وان فسدت صلوتهم بفساد صلوة امامهم كما هو مذهب
ابي حنيفة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يطوى الله السموات
يوم القيمة ثم يأخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف
فيها ومن يرى تأويلها يقول المراد بالطي التسخير وباليد القدرة ثم يقول
انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوى الارضين
بشماله وانما قال في الارضين بشماله اشارة الى شرف العلويات
كما جرت العادة على ان الشريف يباشر بماله شرف وهو اليمين
لان التفاوت بتطرق الى الله تعالى ثم يقول اين الجبارون اين
المتكبرون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يغرق الناس
يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل
سبب هذا العرق تراكم الاحوال وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء
في الرواية ان جهنم تدرا اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للخلق طريق
الا الصراط فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون
فيه الى كعبه وبعضهم الى ركبته وعلى هذا وليجرهم اى يصل العرق الى افواههم فيصيرهم كالجام
يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ آذانهم فان قلت اذا كان العرق كالجام يلجم البعض كيف يصل الى
كعب الآخر قلت يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله
عرق كل انسان عليه بحيث لا يصل الى غيره منه شيء كما امسك جرية الحوت لموسى عم
وقوم حين انجوهم فرعون ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل
بطلب ذود شتى من صاحبه وكان عض يد صاحبه فدعا صاحبه فسقطت ثنيته فقال
عليه السلام يعض احدكم اخاه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة
والشافعي اذا لم يكن للمعضوض سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقال مالك
يضمن الحاكم كعب مالكان وكله او قصد رجل بازجر بامرة فلا يمكنها الخلاص الا بقتله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقتلته لاشيء عليها م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه لكن عن عبد الله بن عباس رضه
يؤخذ احدكم الجمرة من نار وهي قطعة خشب محترق قبل ان يكبوه ناره فيجعلها في يده قال رجاب
راى خاتما من ذهب في يد رجل جعل يبسل الذهب كله فيسل النار لانه حرام وسبب
لو صولها فنزعه فطرحه اى رسول الله عليه السلام ذلك الخ ثم قال الشيخ قبل روى المصنف
هذا الحديث عن ابي هريرة والمشهور في كتب الصحاح النقل عن ابن عباس وقيه ازالة
المنكر باليد لمن قدر عليها وما قاله شارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبته الى رسول الله عم
وفي آخر الحديث لكونه آمرا له فلا يخلو عن تعسف لا رتكابه المجازمع امكان الحقيقة فقيل للرجل
بعد ما ذهب رسول الله عليه السلام خذ خاتمك انتفع به اى ببيع او غيره فقال لا والله لا آخذه
ابدا وقد طرحه رسول الله عليه السلام انما قال كذا مع ان النهي كان عن لبسه لا بيعه مبالغة
في الاجتناب عنه وقصدا الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ق عائشة رضه اتفقا على
الرواية عنها بغزو جيش الكعبة يعني يقصد اهلها بالاساءة والقتال عبر عنه بالغزو اشارة الى كثرة
اهتمامهم بالاضرار كما يعزم به دمار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث آخر
يخرب الكعبة ذو السويقتين فاذا كانوا بيداء او هي مفازة بمكة وقيل اسم موضع بين مكة
والمدينة من الارض يخسف بأولهم واخرهم ويبعثون على نياتهم اى فيما يخوضون في قتلهم من الصلاح
والفساد لانه ربما يكون فيهم من هو مكره على حضوره معهم ح ابوهريرة رضه روى البخاري عنه
يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم
تقريره عن قريب م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب والمرأة والحمار ويبقى
من ذلك اى يحفظ من القطع مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء المعجمة آخره
تقدم بيان معنى آخرة الرحل والكلام في قطع الصلوة في الباب الرابع في حديث اذا قام احدكم
يصلي م عبد الله بن الشخير بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الخاء قبل ما رواه عن النبي عم
سنة احاديث انفرد مسلم عنها بحديثين يقول العبد مالي مالي بفتح نون نسبة المال اليه وربما يخرج
وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اى
انفقته عطاء والمتعة م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله
ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى من ماله الصدقة فادخرها ما سوى
ذلك ما موصولة وسوى بمعنى غير فهو ذاهب وتاركه للناس يعني صاحبه يتركه للناس م ابوذر
رضه روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اى عشر حسنات امثالها حذف
المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او ازيد بمعنى اعطاء العشر فضلا وعد الله بفضله ولا بد من حصول

من حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيته ومن جاء بالسيئة فجزاء
سيئة سيئة مثلها او اغفره فيجزيه عائدا الى السيئة على ما قبل الذنب ومن تقرب الى طلب
بالطاعة قربة مني شبرا بعني مقربا قليلا تقربت منه ذراعا يعني اوصلت رحمتي اليه مقدارا
ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربة زاد من الله رحمة ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه
باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهو الاسراع
في المشي دون العدو بعني من تقرب الي بسهولة وصل اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني بقراب
الارض بضم القاف وهو المشهور اى ملؤها وقيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما يقارب
ملأ ما خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا يأس المذنبون
عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء ان يغتر بها او لكثرة المعاصي لان لله تعالى عقوبة شديدة لبعض
المذنبين فينبغي ان يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للآية لان مقتضاها
ان يغفر الله تعالى عشر امثالها لمن يغرب الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار
الاجور والثواب بل للتحقيق ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه بازيد منه
ق ابوسعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى اى في يوم الموقف يا آدم فيقول
لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني ميز اهلها
البعث يمبعوث قال وما بعث النار ما هنا يعني كم العددية ولهذا اجيب
عنها بالعدد وقال اى الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين
قال اى النبي عليه السلام فذلك اى ذلك التفاوت حين يشيب
الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع لياعلى
ظاهرهما اذ ليس في ذلك حبل وصبية بل هما كنايتان عن شدة اهوال
يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل والصغائر هنالك لوضعن احمالهن
ولشاب الصغائر وانما تخص ادم عم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى
الناس سكارى اى من الخوف وما هم بسكارى اى من الخمر ولكن عذاب
الله شديد قال اى الراوي فاشتد ذلك عليهم اى ما ذكر من الاخراج
على الصحابة فقالوا يا رسول الله ايتنا ذلك الرجل الباقي من الالف فقال
ابشروا فان من يأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما وبغيرها لغتان وهم
قوم كفار من ولد يافث بن نوح وراء سد ذي القرنين وقيل من ولد آدم
من غير حوا وذلك ان آدم احتلم فامتزج نطفته بالتراب فخلقهم الله منها الفا

هذا خطأ لا اصل له

قبل المراد به الثمانية وتسعة وتسعون المتقدم ذكرها لكن لو جعل الالف
في معناه لكان اولى ويكون بيانا لانهم في العدد اكثر مما تقدم و منكم رجل الخطاب
للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان
تكونوا ربع اهل الجنة قال اي الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو
ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو
ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا في الباب السابع في حديث
ترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة ان مثلكم في الامم اي الكثرة كمثل الشعرة
البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الحمار بفتح الراء واسكان القاف
اثر في بطن ذراع الحمار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يوم الناس لرب
العالمين حتى يغيب احدكم في رشحه اي في عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه
قريبا في حديث يعرق الناس يوم القيمة ق جابر بن سمرة رضه اتفقا
على الرواية عنه يكون بعدي اثنا عشر اميرا قال جابر قال اي النبي عم
كلمة لم اسمعها فقال ابي وفي بعض النسخ ابي بفتح الهمزة اي قال ابو جابر
وفي بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء انه اي النبي عليه السلام
قال كلهم من قريش ان اريد من الامير الوالي يرد الاشكال بان الوالي
بعده عم اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر
او بان المراد منه الائمة العدول وقد مضى منهم من علم ولا بد من تمام
العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يرد الاشكال بحديث آخر
وهو قوله عليه السلام الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد
منه خلافة النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جا،
مفسرا في بعض الروايات خلافة النبوة بعدي ثلثون سنة عد الراوي
خلافة ابي بكر سنتين وخلافة عمر عشرا وعثمان رضه اثنتي عشر وعلي رضه
ستة والخلافة القريبة من خلافتهم في ان لا يكون اثنى عشر م ابن عمر رضه
روى مسلم عنه يكون اكثر احدكم وهو المال المدفون والمراد به هنا ما لا يؤدى
منه زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع اي حية ذكرا ذهب شعر راسه
من غاية سمه م جابر رضه روى مسلم عنه يكون في امتي خليفة يحثي المال
حثيا وهو الخفن باليدين لا بعدة عدا بفتح الباء وضم العين يعني تعد

يعطي المال من غير ان يعده ويحتمل ان يكون بضم الباء من الافعال يعني الجزيل
عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عدا به من قبيل انبتكم من الارض نباتا قيل كان
ذلك الخليفة عمر رضه كان ذلك العطاء بلا احصاء حين جاءه كنوز كسرى لكن ملخا
في بعض روايات الحديث يكون في آخر امتي خليفة يدفع هذا القول لعله يكون المهدي
لثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور
كنوز الارض له او لعلمه الكيميا فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده ق عبد الله بن سلام رضه
اتفقا على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعروة الوثقى
تقدم بيانه في آخر الباب السابع في حديث اما الطرق م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه ينادي مناد ان لكم بكسر الهمزة لان في النداء معنى القول و
خطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا رآه وما من بعيد
ان تصحو فلا تسقموا ابدا وان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا
بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح التاء
والعين يعني يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا او تحيوا او تشبوا وهما
فلا تبتئسوا ابدا اي لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال فذلك قوله تعالى
ونودوا ان تلكم الجنة ان هنا مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف
اي انه وقيل مفسرة للنداء بمعنى اي اورثتموها بما كنتم تعملون ق
حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة فيقبض الامانة وهي ضد الخيانة
قال النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله تعالى بها عباده والعهد
الذي اخذه الله عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح
الواو واسكان الكاف وبالتاء المثناة من فوق واحدها وكتة وهي اثر الشيء
كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الاطاب قد وكت
توكيتا ثم ينام النومة فيقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان
الجيم وهو الاثر الذي يصير كالقبة في اليد من عمل فاس ونحوها اي كاثر
بدل من مثل او خبر مبتدا محذوف وحجته على رجلك فنفط بفتح النون
وكسر الفاء اي ارتفع ولم يقل نفطت مع ان الرجل مؤنث على تاويل العضو
فراه منتبرا اي مرتفعا بين فيه شيء يعني شيء اصلا بل يكون فيه ماء فاسد
معنى الحديث ان الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شيء منها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

نال نورها وخلفته ظلمة كما لوكنت فاذا زال شئ آخر عرض على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالجبل
وهو انذار بحكم لا يكاد يزول الابعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه بجمر تدحرج
على رجلك ثم يزول الجمر ويبقى اثره وهو التنقط ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه به في
التشبيه الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه الاول وقال شارح بل الامر بالعكس
لانه عليه السلام شبه نزع الامانة في هذا بالجوف بخلاف الاول فاخر من القولين انهما
سئلت فبصح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اى في المعاملات ح يقال ان
في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اى ما اجلده جلدا وصلبا ما اظرفه ما اعقله
ما في هذه الافعل التعجب الجواني قوله وما في قلبه متعلق بحبة من خردل من ايمان الحال يعني يدخل
بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكوة وضع الايمان موضع
الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال عليه السلام لا دين لمن لا امانة له واقول لعل معنى
قبض الامانة زوال قصد رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها والا يكون في موقعه ويكون مرتفعا
بارتفاع اعتقاد وجوبها بالنابت بالنص القطعي ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه
ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع صفة ثلث يقول من يدعوني
فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه
في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه يوشك
الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اى ينقطع ماؤه يقال حسر الناقة اذا انقطع لبنها صار
عن كنز عن هنا بمعنى على من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا لسلم عن القتل لما جاء في حديث آخر
انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه
مال مغصوب عليه كما قال قارون م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يوشك ان طالت بك مدة
ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياطا طويلة يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله
بسبب ضربهم الناس بغير حق ق ابو سعيد رضه اتفق على الرواية عنه يوشك ان يكون
خير مال المسلم غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها غالبا بتبعها بشد به الله يشعف
الجبال هو جمع شعفة بالتحريك وهي رأس الجبال ومواقع القطر يعني البراري يفر بدينه من الفتن
وهي حال او استيناف وفيه ندب العزلة عند ظهور الفتن هذا اذا خشي على دينه واما اذا
لم يخش فالمثابة اولى لحضور الجمعة والجماعة ق انس رضه اتفق على الرواية عنه يهرم ابن آدم
اى بكبر سنه ويشب منه اثنتان هذا استعارة بمعنى يستحكم الخصلتان في قلب الشيخ
كاستحكام قوة الشاب في شبابه الحرص على المال والحرص على العمر انما تنكسر حتان الخصلتان

اخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى زين للناس
حب الشهوات الاية والشهوة انما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي اى القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش
المراد بهم بعض الغلمة يؤيده رواية البخاري هلاك امتي على يدي غلمة من قريش
وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن الزبير ومن نزل منزلهم من ملوك
بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل آل الرسول وحبار المهاجرين وهذا
الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر به عليه صلوات الله وسلامه المراد
بالناس من كان في زمن ولا يتهم فالوا فانا مرنا فال لوان الناس اعتزلو
جواب لو محذوف وهو لكان خيرا لهم ويجوز ان يكون للتمني قال ابو هريرة
لوشئت ان اسمهم بني فلان وبني فلان بدل من الضمير المنصوب يعني
لوشئت ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان وبنو فلان لفعلت ولكن لا افعل ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يرحل اهل المدينة الاهلال رفع الصوت
بالتلبية من ذي الحليفة وهو موضع على فرسخين من المدينة ويرحل اهل
الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة
من جانب الشامي يحاذي ذا الحليفة يرحل اهل نجد من قرن بسكون الراء
جبل املس مدور كانه بيضة مطل على عرفات وفتح غلط لان قرنا بفتح الراء
قبيلة ومنه اويس القرني وفي الحديث تعين هذا المواقيت لاهلها
ولمن مر عليها فصل تمام لم يتم فاعله ق ابن عمر رض اتفق على الرواية
عنه اريتني في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر
فناولت اى اعطيته الاصغر منهما فقيل لي كبر اى ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما فقيل
لعل تاويل دفعه عليه السلام الى الاكبر منهما هو منعا صحابه تماما فحش من الكلام وحثهم عليه
لان السواك في المنام تطهير الفم من الغيبة وكنا توهم بعض ان من في قوله
الى الاكبر منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زائدة لئلا يستعمل افعل مع الال ومن
وليس كما توهم لان من هنا للتبيين كما في قولك وليت بالاكثر منهم وان كان
للتفضيل كان الدفع الى غيرهما وليس كذلك ق ابن عمر رضه اتفق على الرواية عنه
اريتني ليلة عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث اراني بفتح الهمزة
وانت ترى المصنف اورده في فصل المجهول فراب رجلا آدم على وزن افعل

اى علاوة

اى اسمر شديد السمرة وجعوة ادم بسكون الدال كاحسن ما انت راء من ادم
الرجال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذى يجاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم
بكسر اللام كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سترحها بمشط
مع ماء او غيره فهى تقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اى تقطر الماء الذى رجلها به
لغرب ترجيله وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه متكئا على رجلين او على
عواتق رجلين شك من الراوى والعواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين
الى العنق يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل هذا المسيح ابن مريم سمى عيسى
مسيحا لانه لم يمسح ذا عاهة الا برأ او لمسح زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او
لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له
ثم اذا انا برجل اى سلايس برؤبته جعد قطط بفتح القاف والطاء وروى بكسر الطاء
معناه شديد الجودة وهى ان يكون الشعر ملفوفا غير مسترسل اعور العين اليمنى
كانها عنبة طافئة بالهمزة اى ذهبت ضوءا وروى بغير الهمزة فمعناه نابتة بارزة
اعلم ان ما ورد فى الصحيح من ان الدجال ممسوح العين وانها ليست بجراء ولا نابتة
يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هى العين اليمنى والجاحظة
هى اليسرى واما الجمع بين رواية انه اعور اليمنى ورواية انه اعور اليسرى فقد مر
بيانه فى الباب السابع فى حديث الدجال اعور العين اليسرى قالت
من هذا فقيل هذا المسيح الدجال سمى مسيحا لانه ممسوح العين او لانه
مسيح الارض اى قطعها حين خروجه م المقداد رضه روى مسلم عنه تدنى الشمس
يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال ادرى ما المكحلين
عنى النبى عرم مسافة الارض او الميل الذى يكتحل به العين فيكون الناس على قدر
اعمالهم فى العرق فمنهم من يكون الى كعبه ومنهم يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون
الى حقويه اى خاصرتيه ومنهم من يلجمه العرق الجاما تقدم الكلام عليه قريبا فى حديث
يعرق الناس م حذيفة رضه روى مسلم عنه تعرض من عرض الشئ على السلطان
او من عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على
القلوب كالحصير عودا بضم العين ونصب الدال ما ينسج به الحصير من
طاقاته وقع حالا بعد كما ان الحصير ينسج على هذه الحال وهى انه يجتمع
من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن تظهر فى القلوب مرة بعد

بعد اخرى فتجتمع فيها وروى بضم الدال خبر مبتدا محذوف اى هو عودا عودا وقيل
فى النهاية عودا عودا بفتح العين على المصدر يعنى يعاد ويكرر مرة بعد اخرى
فاى قلب اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعنى دخلت
فيها دخولا تاما ووجدت منه محل الشراب نكت فيها على بناء المجهول نكتة
سوداء يعنى اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء واى قلب انكرها
اى رفضها ولم يقع فيها نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين البياض بالغ غير
منصرف بدل عن قلبين قوله حتى يصير غاية لكلا الامرين من الاشراب والانكار
يعنى يصير جنس القلوب على نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن ولم يتصف به
مثل الصفا وهو بالقصر الحجر الاملس الابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات
والارض والاخر اى النوع الاخر من النوعين اسود مربدا بتشديد الدال المهملة
هو الذى لونه بين السواد والغبرة وفى هذا التوصيف اشارة الى ان فى ذلك القلب
بياضا مغلوبا بالجود الايمان فيه وفى بعض النسخ مربدا بالنصب على الذم كالكوز مجخيا
بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة بكسورة اى مائلا وقيل اى منكوسا نصب على الحال كان
الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن فى الكاف بحرف من هذا القول ان ذلك القلب لا يسع
فيه خيرا كالكوز المخرف الذى لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب
من هواه يعنى من اعتقاداته الفاسدة وشهواته النفسانية لعل هذا من باب تاكيد
الذم بما يشبه المدح يعنى ليس فيه خير الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم منه ان يكون فيه خير البتة
الحديث متفق عليه والسياق لمسلم يعنى الحديث المذكور متفق عليه فى المعنى لكن الفاظه
المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم ولذا نسبه اليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يفتح الباب
الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال النواجى فتحها مجازا عن كثرة الغفران واعطاء المنازل
وقال القاضى يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها يكون على ما لذلك
فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعنى ذنوبه الصغائر بغير وسيلة طاعة يكون مغفورة
من فضل الله الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء
المهملة والمد بعد النون اى عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة يعنى يقول الله تعالى للملائكة
النازلة برحمة ايها الملائكة امهلوا هذين حتى يصطلحا يعنى لا تعطوا منزلها نصيبا الرجلين
الذين بينهما عداوة حتى ترتفع ويقع بينهما الصلح ق سفيان بن ابى زهير الازدى رضه
اتفقا على الرواية عنه بفتح اليمن اى بلادها فيأتى قوم يبسون بضم الباء وتشديد السين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اى يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم يعنى تركلون من المدينة
مسرعين الى الامصار المفتوحة التى فيها خصب والمدينة خير لهم يعنى والحال ان
الاقامة فى المدينة خير من الاقامة فى البلاد التى ينتقلون اليها لان المدينة حرم
الرسول ومهبط الوحى ومنزل البركات لو كانوا يعلمون اى ما فى الاقامة فى المدينة
من النوائد الدينية جوابه محذوف وهو لما ارتحلوا منها ويفتح الشام فيأتى قوم
يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ويفتح
العراق فيأتى قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم
لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الروايه عنه تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعنى الناس يتزوجون المرأة
من المفاخر فيجمالها ولمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعنى الناس يتزوجون المرأة
لهذه الاربع فى العادة فاختر انت ايها المؤمن المرأة الصالحة ولا تطمع فى شئ آخر تربت
يداك وهو فى الاصل الدعاء بالافتقار لكن العرب تستعمله لمعان آخر كما لهنا
والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث على الشئ وهو المراد هنا كذا قاله الطيبى
وقيل اراد به تربت يداك ان لم تفعل ما امرتك ق اسامة بن زيد رضه اتفقا
على الروايه عنه يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى فى النار فتندلق اقتاب بطنه
اى يخرج امعاؤه فيدور بها اى الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه
اهل النار فيقولون يا فلان مالك الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر
فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه اى افعله
انس رضه روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه للتعدية وهو
انعم افعل تفضيل من النعمة اى باكثرهم نعمة من اهل النار من هذه بيانية
فى محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ فى النار صبغة يعنى يغمس فيها مرة
اراد من الصبغ الغمس اطلاقا للمزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس
غالبا ثم اراد من غمسه فيها اصابة نفحة من النار به ثم يقال يا ابن آدم هل
رايت خيرا قط يعنى فى زمان هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب
شدة العذاب تنسيه ما مضى عليه من نعم الدنيا ويؤتى باشد الناس
بؤسا اى شدة وبلاء فى الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة فى الجنة
فيقال له يا ابن آدم هل رايت بؤسا قط هل مر بك شدة قط

قط فيقول لا والله ما مر بى بؤس قط ولا رايت شدة قط م ابن مسعود رضه
روى مسلم عنه يؤتى بجهنم يومئذ اى يوم القيمة الباء فى بجهنم للتعدية يعنى يؤتى
جهنم من المكان الذى خلقها الله فيه فتدار بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة
طريق الا الصراط كما دلت عليه احاديث الصحيحة لها سبعون الف زمام
مع كل زمام وهو ما يشد به ويربط سبعون الف ملك يجرونها وهذه الامة
التى يجرونها جهنم تمنعها من الخروج على اهل المحشر الا من شاء الله اعاذنا الله
منها واما وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الله تعالى م جابر رضه روى مسلم
يبعث كل عبد على ما مات عليه يعنى ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا
وان مات كافرا فكافرا ق انس رضه اتفقا على الروايه عنه يجاء بالكافر
يوم القيمة فيقال له ارايت لو كان لك ملؤ الارض ذهبا اكنت تفتدى
به فيقول نعم فيقال له انك كنت سئلت على ابنا، المجهول اما هو البرزخ
ذلك اى ما هو اسهل من الافتداء المذكور وهو ترك الاشراك بالله
ق ابو هريرة رضه يحشر الناس على ثلث طرائق اى ثلث فرق ومنه قوله
اخبارا عن الجن كنا طرائق قددا اى فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله النووى
راغبين اى فى الجنة وهو بدل عن ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف
عليهم ولا هم يحزنون وراهبين اى من النار وهم الذين يخافون ولكن
ينجون منها وهم الفرقة الثانية واثنان على بعير الواو فيه للحال صفة مبتدا
محذوف اى واثنان منهم وكذا الحكم فيما بعدها وثلثة على بعير واربعة على
بعير وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية
والتمثيل فمن كان اعلى رتبة كان اقل شركة واشد سرعة واكثر سباقا
فان قلت كون الاثنين واخواته بطريق الاجتماع امر الاعتقاب
قلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل
على الاجتماع لان فى الاعتقاب لا يكون الاثنان ولا الثلثة على بعير
حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية عدد الراكبين على بعير وذلك
البعير المحمل للغزو من بدايع فطرة الله تعالى كنافة صالحة جسيمة قوى مالا يقوى غيرها من البعران
وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرهما الى العشرة لانه يجاز ولم يذكر ايضا من السابقين
من نفر منهم بركوب بعير لان الملائم من الناس غير الخواص ولعل ذلك يكون

مرتبة الانبياء والاولياء وتحشر بقيتهم النار اى تجمعهم وهم الفرقة الثالثة
تقيل معهم حيث قالوا من القيلولة وهى النوم فى الظهيرة وتبيت معهم حيث
باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسى معهم حيث امسوا بعنى ان ثلاثم هذه الفرقة فى
جميع احوالهم وهم الكفار قال بعض الشراح هذا الحشر يكون قبل القيمة احياء الى
الشام بعد نبشه قبورهم وبعثهم لان هذه الاحوال انما يكون فى الدنيا والناس
يبعثون من القبور حفاة لا موصوفين بالركوب والتعاقب وهذا آخر اشراط
الساعة كما جاء فى حديث آخر وآخر ذلك نار تخرج من قعر عدن تطرد الناس الى محشرهم
وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا يصرف الى ما بعد الموت
وهو مختار للامام التوربشتى لما روى عن ابى هريرة رضه يحشر الناس يوم القيمة ثلثة
اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم وهو الموافق لقوله تعالى وكنتم
ازواجا ثلثة الآية المراد بقوله عليه السلام راغبين راهبين عوام المؤمنين الذين
خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا لعلهم اصحاب الميمنة وهم الصنف الاول والصنف
الثانى الركبان المسرعون الى ما اعد لهم فى الجنان وهم الذين اجتنبوا الشبهات لعلهم
السابقون قال سهل بن سعد رضه اتفق على الرواية عنه يحشر الناس يوم القيمة
على ارض بيضاء اى خالية من الغرس عفراء وهى البيضاء التى لبست بشديدة البياض
كقرصة النقى اى كقرصة الخبز النقى فى اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد اى علامة
من الابنية وغيرها بل يكون مستوية لئلا يختفى بها احد وقيل ليس فيها علم من حجارة كسهل
او غيره وليس من كلام النبى عليه السلام م انس رضه روى مسلم عنه يخرج من النار
اربعة وهم الاخرون حروجا منها فيعرضون على الله فيلتفت احدهم فيقول اى رب
اذ اخرجتنى منها فلا تعدنى فيها فيجيبه الله منها خ ابو سعيد رضه روى
البخارى عنه يدعى نوح عم يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول
هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير ما فيه نافية
فيقول من يشهد لك منى فيه استفهامية طلب الله تعالى من نوح شهادة على تبليغه
امته وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون انه قد بلغ الى ان قوله
قد بلغ امته ما اوحى اليه وانذرهم فذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا
اى خيارا وعدولا لتكونوا شهداء على الناس انما شهدت امته محمد عليه السلام مع انهم بعد
نوح لعلمهم بالقرآن ان الانبياء كلهم قد بلغوا امتهم ما ارسلوا به وقد جاء فى الرواية

فى الرواية ثم يؤتى بمحمد فيقال من يشهد لك فيشهد بصدقهم فذلك قوله تعالى
ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يستجاب
لاحدكم ما لم يعجل يقول دعوت ربى فلم يستجب لى فيه حث على ترك الاستعجال فى استجابة الدعاء قبل الاجابة الدعاء
شروط شرط فى الداعى وهو ان يعلم ان لا قادر على حاجته الا الله ويحتنب
عن اكل الحرام وشرط فى الدعاء وهو ان يكون مبدوءا بالصلوة على النبى عليه السلام
ومختوما بها وشرط فى المدعو به وهو ان يكون من الامور الجائزة الطلب شرعا
م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد
منه جميع حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا تغفر بالشهادة
قيل هذا فى شهيد البر لما روى ابن ماجه عن ابى امامة مرفوعا ان النبى عليه السلام
قال يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين وقيل ايضا الدائن الذى يحبس عن الجنة
حتى يقع القصاص هو الذى صرف ما استدانه فى سرف او سرف وامن
استدان فى حق واجب لفاقة ولم يترك وفاء فان الله تعالى لا يحبس عن الجنة
ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدى دينه
عنه فاذا لم يؤد عنه يقضى الله عنه بارضاء خصمه لما روى ابن ماجه عن عبد الله مرفوعا
ان الدائن يقتص يوم القيمة الا من مدين فى ثلث خصال رجل يضعف قوته فى سبيل الله
فيستدين ليتقوى به عدو الله ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهزه به الا بدين ورجل خاف
على نفسه العذوبة فيتكم خشية على دينه فان الله يقضى عن هولاء يوم القيمة خ ابو هريرة رضه
روى النبى عنه يقال لاهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار خلود ولا موت اى لكم خلود
فى النار روى ان هذين القولين يكونان بعد ان يؤتى الموت فى صورة كبش فيذبح بين
الجنة والنار اما بمثل الموت بهذا المثال يشاهدوه باعينهم ويستغرق فى انفسهم ان الموت
ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء من
اسمعيل عليه السلام الذى بنى اعم من نسل كان فى الصفة فداء عن جميع الاحياء فى الدنيا لانهم خلقوا لاجله
فناسب ان يكون فداء عنهم فى دار الآخرة ايضا هذا هو ضبط المقال والله اعلم بحقيقة الحال

الباب التاسع

خ عمر رضه روى البخارى عنه اتانى الليلة آت من ربى فقال
صل فى هذا الوادى المبارك وهو وادى العقيق من اودية المدينة وقل
عمرة فى حجة معناه ادخل انا فمرت فى حجتى قال النووى اعتمر النبى عليه السلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابع عمر وحج حجة واحدة وكان حجه عم في العاشرة من الهجرة قبل فرض الحج في التاسعة
منها ولهذا لم يامر الناس بالحج قبلها وقبل فرض سنة خمس او ست لكنه عليه السلام
كان مامورا بالحج والعمرة واعلاء كلمة الله ولم يكن متمكنا الا في الحج لكنه كان يحج لان امر
العمرة اليسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة
امر عليه السلام الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج عم في التاسعة لان
تلك المواضع كانت مملوءة بالمشركين فكره عم ان يحضر معهم فربما وقعت
الناس فامر ان ينادى في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلف
الروايات في انه عم كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه عم كان اولا
مفردا ثم ادخل العمرة وادخلها في الحج وما روى عن ابن عمر رضه انه قال تمتع رسول الله
في حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع اللغوي وهو الارتفاق
يعني ارتفق عم في كونه قارنا كارتفاق المتمتع بان لم يجرم لهما في اول الامر ق
ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه اتاني جبرئيل فبشرني انه الغير فرد ليلان
من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فلت وان زنى وان سرق
قال وان زنى وان سرق هذا السؤال من ابي ذر كان لشدة نفرته من المعصية ويستبعد
عن المعاصي وفي الحديث حجة لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار وان اخبارها
اخرج منها وخلد في الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه احج آدم وموسى عم فقبل
هذه الحجة بكمالها روحانية بما بدره ما جاء في رواية عذرها وقال القاضي يجوز ان تكون جسمانية
بان احياها واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء انه عليه السلام اجتمع مع الانبياء وصلى بهم
فقال موسى يا آدم انت ابونا الذي خيبتنا اي كنت سببا لخيبتنا عن سكون الجنة من اول الامر
واخرجتنا من الجنة بخطيئتك التي خرجت بها منها فقال له آدم انت موسى اصطفاك الله
بكلامه اي جعلك كليمه وخط لك التوراة بيده هذا ما تشابه به تقدم فيه قول السلف وتاويل الخلف
انكر فتى بهمزة الاستفهام فيه للانكار على امر قدره الله علي اي كتبه في اللوح المحفوظ او في التوراة
قبل ان يخلقني باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد فان قيل العالم منا لو قال بهذه معصية
قدرها الله علي لم يسقط عنه اللوم فكيف انكر آدم بهذا القول على كونه سببا لما قلنا انكر اللوم من
العبد بعد عفو الله عن ذنبه وبهذا قال المتونى الالام على بناء المجهول او نقول اللوم على المعاصي
في دار التكليف كان للزجر وفي غيرها لا يفيد فسقط فخ آدم موسى فج آدم موسى كرره للتاكيد
يعني غلب بالحجة على موسى لانه احاله ذلك على علم الله وبنه عليه بانه فعل ذلك القدر السابق الذي

هو الاصل وقصر النظر على السبب الاخير الذي هو الفرع م ابن عباس رضه روى مسلم عنه احسنتم
واجملتم يعني فعلتم فعل الحسن الجميل فاصنعوا يعني داوموا على هذا الصنع قال لبني عبد المطلب
حين سقوه النبيذ على زمزم اي على بئره وفيه دليل على استحباب الثناء على من يفعل الخير
والحث عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اختتن ابراهيم النبي عم
الحقبة وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف وتخفيف
الدال الة يختن بها النجار وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد
خ انس رضي روى البخاري عنه اخذ الراية وهي علم الكبير والتواء دون ذلك
زيد فاصيب ثم اخذ جعفر فاصيب اي نالته المصيبة بموت ثم اخذها
عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة بكسر الهمزة
اي الولاية يعني من غير ان يوليه النبي عم على اخذ ذلك ففتح له تقدم نوضيحه
في الباب الثالث في حديث لا تعطه يا خالد ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعني ذنبا كان بينه وبين الله فقال اللهم
اغفر لي ذنبي يعني بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا
فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويا خذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب
اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب
ويا خذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى
اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويا خذ بالذنب مذهب اهل السنة
انه اذا تاب احد عن ذنبه ثم عاد اليه كتب عليه الثاني ولم يبطل توبته وهذا
الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه التلطف
وحسن العناية بالمخاطب لا الحث على عمل ما شاء قال عبد الاعلى احد رواة هذا
الحديث لا ادري اقال اي النبي عليه السلام في الثالثة او في الرابعة اعمل ما شئت
يعني شك عبد الاعلى في ان قوله اعمل ما شئت مذكور في مرة الثالثة كما ذكر
في المتن او مذكور في المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اي رب الى
قوله يا خذ بالذنب فيذكر اعمل ما شئت في هذه المرة م عمرو بن عبسة رضه
روى مسلم عنه ارسلني بصلة الارحام وكسر الاوثان وان نوحد الله ولا اشرك به
شيئا قال له حين سالته بايّ شيء ارسلك يعني الله تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام رضه اتفقا على الرواية عنه اسلمت

على ما اسلفت اى على وجدان ثواب ما قدمته من خير فانه لا حين سأله عن خير اتاه
في الجاهلية هل له فيها اجر يؤيد هذا المعنى حديث آخر وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن
اسلامه يثاب على ما فعل في الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه
بكل حسنة عملها في الكفر ثواب حسنة واحدة الى عشر حسنات كما يكتب للحسنة
في الاسلام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون المراد اسلمت بسبب ذلك الخير السابق يدل عليه
ما روى انه قيل للنبي عليه السلام ان فلانا يصلي الليل كله فاذا اصبح سرق فقال عسى ستنهاه ما تقول
اخبر النبي عليه السلام ان صلوته بالليل ربما تكون سببا من الوقوع على ما يسخن له من السعادة وانه يرجع الى الله وينوب
ق ابو اسامة بن عارب رضه اتفقا على الرواية عنه اشيمت خلقي وخلق بضم الخاء والام ويجوز بفتح الخاء
خلقة وسجية اراد منه المتاطف به لا معناه الحقيقي قاله جعفر بن ابي طالب لما خاصم هو وزيد وعليا في بنت
حمزة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما انا له بمنزلة الام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
قال الكسر الكفار في غزوة احد رباعية النبي عليه السلام قال اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه بهذا
هذا الفعل يشير الى رباعيته وفي على وزن الكراهية السن التي بين الثنية والناب اشتد غضب
الله على رجل قتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس الرسل او ان يراد به نفس نبينا عليه وضعا للظاهر موضع
المضمر قيل الذي قتله نبينا عليه السلام ابو اوبي بن خلف في سبيل الله احتز رسه ش فقتل في حد وقصاص اعلم ان الانبياء
عليهم السلام تأتي الحتي وخلفاؤه فلهم الدرجات العلى فتعرض لهم بالاضرار اشتد غضب عليهم عقوبة الله
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في
عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض
ولم ابتع اني لم اشتر منك الذهب فقال الذي باع للذي اشترى الارض انما بعتك الارض وما فيها
فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد فقال احدهما لي غلام وقال الآخر لي جارية فقال انكحا الغلام
الجارية وانفقا على انفسكما منه وتصدقا في الحديث دليل على ان الموضع في المبيع لا يدخل في عقد البيع
لانه عدم ذكره من غير انكار وهذا بخلاف المعدن فانه ينتقل الى مشتريها لانه من اجزاء الارض ودليل
على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الرجل انه لم يكن حاكما في البلد وانما لم يحكم ذلك المحكم لانه
لم يجد مدعيا خاصما ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتى رجل رسول الله عليه السلام
فقال يا رسول الله اني اراى في المنام ظلة ينطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون
منها بايديهم فالمستكثر والمستقل واراى سببا واصلا من السما الى الارض فاراك
اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع
ثم وصل له فعلا فقال ابو بكر يا رسول الله بابي انت وامي والله لتدعني فلاعبرنها قال
عليه السلام اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينطف من السمن
والعسل فالقرآن حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن
والمستقل واما السبب الواصل من السما الى الارض فالحق الذي انت عليه تأخذ به فيعليك

فيعليك الله ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ثم يأخذ به
رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فأخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطأت
فقال عليه السلام اصبت بعضا واخطأت بعضا فلتبين مفردات القصة
ثم معنى الحديث الظلة بضم الظا المجحة السحابة ينطف بضم الطا المهملة وكسرها
اى يقطر يتكففون اى يأخذ بأكفهم السبب الحبل الفا في فلاعبرنها زائدة قاله
لابي بكر اختلفوا في معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبت في بيان تفسيرها
واخطأت في سؤالك تعبيرها عند حضوري وقال معناه اخطأت في تغيير بعض
العبارات لان ما فسره ابو بكر رضه بالقرآن انما هو تغيير العسل واما
تغيير السمن فلم يذكره فكان حقه ان يقول الكتاب والسنة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اضل الله عن الجمعة من كان قبلنا وكان لليهود يوم السبت
وكان للنصارى يوم الاحد اضلال الله تعالى عن يوم الجمعة من كان قبلنا يحتمل
ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينهم فاختلفت اجتهادهم في تعيينه فقالت اليهود
هو يوم السبت لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله ابتدأ
فيه بالخلق في او الله بان يجعل خلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه عنايته لنا مع ان
المعاني فيه شواهد بارزة على مزيد فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفي
سائر الايام خلق ما يعود نفعه الى الانسان فالشكر على نعمة الوجود يكون
اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون الاضلال
بعدم توفيقه اياهم بعد ما عينه لهم على ما روى ان موسى عليه السلام امرهم بتعظيم يوم
الجمعة وعينه فناظروه بان السبت افضل فقال الله تعالى دعهم وما اختاروا واعترض القاضي
على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا [illegible] يمكن ان يجاب بان اختلافهم
من جهة زعمهم ان لهم ايدا اليوم آخر فابدلوه وغلطوا فجعل الجمعة والسبت والاحد
وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني ان ما اختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة يجيء ان
بعده فكذلك هم تابعون لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا استشناف
جواب لمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم يعني نحن الآخرون ظهورا في الدنيا
والاولون فضلا وكرامة والاعتبار للمعنى لا للتقدم الزماني المقضي لهم يعني نحن الاولون الآخرون
بقضي يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم وروى بهم قبل الخلائق يعني روى المقضي بينهم بحذف
المقضي لهم ق جابر رضه م انس رضه يعني اتفقا على روايتهما عن جابر وانفرد مسلم برواية عن انس

اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ يحتمل ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبي عمر وابو بكر وعثمان رضه وان يراد به بشارة اهله وافيالهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب تنسب الشيء المعظم الى اعظم الاشياء اي بفعال اظلمت الارض لموت فلان ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اخبر ابو طلحة عند النبي عليه السلام ان ابنه من ام سليم مات فسجته بثوب فقالت لاهلها لا تخبروا ابا طلحة عن وفاة ابنه حتى اكون انا اخبره بها فقال كيف حال المريض فقالت اخذ الآن اهدأ مما كان عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فواقعها فقالت يا ابا طلحة ارأيت لو كان لآخر وديعة عندك فاستردها فهل تستأسف على دفعها قال لا فقالت احتسب ابنك وديعة فاسترد ت فلا تستأسف عليه فغضب وقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني بابني فلما اخبر النبي عليه السلام بما جرى بينهما قال عليه السلام بارك الله لكما في ليلتكما دعا به لابي طلحة وام سليم قوله دعا به الى آخره كلام المصنف روى ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبي عليه السلام عبد الله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تحاجت ويروى احتجت النار والجنة يحتمل ان يخلق الله فيهما تمييزا في وقت فتحاجتا وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه اي النار يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء اي المتواضعون والمساكين فقال الله لهذه انت عذابي اعذب بك من اشاء او قال لهذه انت رحمتي سمي الجنة رحمة لانها مظهرها اترحم بك من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصل ما قبله وكذا الكلام في انت عذابي ولكل واحدة منكما ملؤها اي بعدي ما يملاها ر ابن مسعود رضه روى سلم عنه تربت يداك اشهد اني رسول الله قال لابن صياد روى ان ابن صياد قال لرسول الله في جواب اشهد اني رسول الله تقدم بيانه في الباب السادس في حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه ع ابو هريرة رضه روى البخاري عنه تعس بفتح العين اي سقط على وجهه هذا دعاء عليه في المعنى عبد الدينار وعبد الدرهم انما لم يقل مالكهما اشارة الى ان المذموم من يكون اسيرا لحب الاموال بحيث لا يؤدي حق الله منها وعبد الخميصة وهي كساء اسود منقوش ان اعطي رضي هذا بيان لشدة حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب

الانقلاب على الراس انما اعاد نفس لينبه في الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله واذا شيك اي دخل شوك في عضوه فلا انتقش على بناء المجهول دعاء عليه بعدم اخراجه بالمنقاش يعني اذا وقع في البلاء فلا يتخلص عليه انما خص انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا نفى ذلك الاهون يكون ما فوقه منفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله هذا دليل على اهتمامه بالجهاد هذه الرجل الدرهم اشعث راسه بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتدا محذوف وبالجر صفة عبد قال الجوهري الاشعث هو مغبر الراس مغبرة قدماه ان كان في الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهي تكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة تقدير في علم المعاني ان الشرط والجزاء اذا الحرا دخل على فعل ماض الجزاء يعني ان كان في الحراسة يبذل جهده في الحراسة ولا يغفل عنها وان كان في الساقة كان في الساقة وهي مؤخر الجيش خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر آفة اذ الاولى عند دخولهم منها الحرب والاخرى عند خروجهم منها الشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما من كونه آخذا بعنان فرسه ولهذا فصلهما عنه قال الامام النووي يشتمل اراد بالشرطيتين حسن ايتماره بامر الامام بحيث لا ينفك عن مقام امره به ان استاذن لم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه في الدين والا شفع لم يشفع اي لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه تكفل الله اي ضمن وهذا يشمل لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته وهي ما وعده الله في حق المجاهدين من المثوبات وقيل المراد منها كلمة الشهادة ان يدخله الجنة اي بان يخرجه متعلق بتكفل او برده الى مسكنه بما نال من اجر او غنيمة هكذا رواية البخاري ورواية ابن داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله لمن اخرجه الجهاد في سبيله الخروج في كل حال ان مات يدخل الجنة بلا عذاب وان ابقيت يرده الى مسكنه بما حصل له من اجر وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قال في السنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه جا، ملك الموت الى موسى عليه السلام اي في صورة البشر فقال له اجب ربك اي للموت يعني حيث لقبض روحك فلطم موسى عين ملك الموت اي ضربها مع باطن اليد ففقأها اي شقها فان قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه فيفوض علمه الى الله وبان موسى لم يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل

قصد نفسه فدفعه عنها فادت مدافعته الى فقئ عينه هذا هو مختار المازري والقاضي عياض
وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصده بالمحاربة
حتى يدفعه عنه بل دعا للموت وبمجرد هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل فاظنك
بموسى عم مع علو شانه واقول ان موسى عم كان في طبعه حدة فيحتمل انه عم اذا غضب استفظعت
قبلته فاذا لطم عليه رجل فدعاه الى الهلاك عرف عليه السلام انه لا يكون الا باحد امرين فدفعه قبل قصده و
ذا يحتمل ان يكون جائزا في شرعهم وان موسى عليه السلام زعم انه كاذب حين اذا قبض
روحه لزعمه ان بشرا لا يقبل الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا الغضب لله وفي الله فلم يكن
مذموما ولهذا لم يجانب الله موسى عم حين اخذ راس هرون ولحيته وكان يجره مع ان
هرون اكبر منه سنا واجل قدرا لعذر اكثر علما والامة وقد قال عم حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد
على ولده وما اختاره الشيخ الشارح في الجواب من ان موسى عم يحتمل ان يكون ماذونا
في هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للمطلوم فلا يخفى بعده فرجع الملك الى الله فقال انك ارسلتني
الى عبد لك لا يريد الموت وقد فقئ عيني فرد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدي فقل
الحيوة تريد يمد همزة الاستفهام في الحيوة فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على
متن ثور اي ظهره فما وارت يدك اي سترت من شعرة فانك تعيش
بها اي بعد ذلك الشعرات سنة قال اي موسى ثم مه اي ها، فيه للسكت
وما للاستفهام يعني ثم ماذا يكون بعد ذلك احيوة ام موت قال ثم موت قال
فالان من قريب يعني اختار الموت الموت في هذه الحالة قال فلت
لم لم يعد موسى عم ما فعل دنيا اذا علم انه مرسل من الله ولم يندم عليه
كما ندم حين قتل قبطيا بقوله رب اني ظلمت نفسي فلت اللطمة
انما اثرت في عينه الصورية دون عين الملكية فكانت تلك العين
للملك كاللباس فلم ينتقص من خلقة الروحانية شيء بل نقله الله
عند لطم موسى على صورة انسان فقئت عينه رب ادنني من الارض
المقدسة انما سأل موسى عم قربه منها لشرفها ولم يسأل نفس
بيت المقدس لانه خاف ان يكون قبره مشهورا فيفتتن به الناس
رميته بحجر اي بمقدار ذلك قال النبي عليه السلام والله لو انني عنده
اي عند البيت المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب
الاحمر وهو تل الرمل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه جعل الله

الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض
جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن
ولدها خشية ان تصيبه تقدم بيانه في الباب الثاني ان لله مائة رحمة
ع ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال اتى النبي عليه السلام فقلت يا رسول
الله اني رجل شاب واني اخاف العنت اي الزنا ولست اجد طولا اتزوج به
النساء فاذن لي ان اختصي فقال عليه السلام جف القلم بما انت لاق جفاف
القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادير البتة لان جفاف القلم يكون
بعد فراغه عن الكتابة وتمامه اي تمام الحديث وهذا من كلام المصنف في تحقق
بكسر الصاد المهملة امر من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه خصيا على ذلك
هذا في موضع الحال يعني اذا علمت ان كل شيء مقدر فاختصي حال كون اختصائك
واقعا على ما جف القلم به من الاختصاء او اترك يعني او اترك الاختصاء حال كون
تركك واقعا على ما جف القلم به من تركك وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن
على الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم على استيذانه قطع العضو من غير فائدة كقوله ع
اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ فاختصر بالراء بعد الصاد يعني اختصر عليه بتسليم
الامور للتقدير او دع الاختصار بالتصرف في الدفع بعني كل منهما لا بغير المقدر
فعلى هذا او زائدة للتهديد ع ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال فينما رسول الله عم
يمشي حتى انتصف الليل وانا الى جنبه فنعس رسول الله عم قال عن راحلته
فاتيته وغمزته اي عرفته له كالاعانة من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته
ثم سار حتى ذهب اكثر الليل مال عن راحلته فغمزته من غير ان اوقظه حتى
اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان في آخر الليل مال ميلة هي اشد من الميلتين
الاوليين فغمزته فرفع راسه فقال من هذا فقال ابو قتادة قال متى كان هذا
مسيرك مني قلت ما زال هذا مسيري منذ الليلة فقال عم حفظك الله
بما حفظت به اي سبب شيء حفظت به نبيه فاله له سحر ليلة التعريس
حين دعمه ثالثة وفيه استحباب الدعاء لمن احسن ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك
من الملائكة فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قالوا السلام عليك ورحمة الله وزادوه ورحمة الله الضمير في زادوه لآدم والزيادة
بتعدي الى مفعولين ومفعوله الثاني قوله ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة
آدم يعني يكون طوله كطول آدم قال فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن يعني لم يزل
طول ولد آدم ينقص عن ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف بمعنى حتى وصل
النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي فيه الحديث قبل هذا مقدم في الترتيب
على قوله وكل من يدخل الجنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خلق الله التربة
يوم السبت وخلق الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه
يوم الثلثا وخلق النور يوم الاربعا وبث فيها اي فرق في التربة الدواب
يوم الخميس وخلق آدم يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار
فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه
ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا نصب على التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد
رسولا قال صاحب التحرير معنى الرضا بالشيء هو الاكتفاء يعني من لم يطلب غير الله
ربا ولم يبغ في غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد عليه السلام
ذاق من الايمان طعما قصر عن وصفه الكلام شبه الامر المعقول الوجداني
من الرضا بالامور المذكورة بمطعوم يلتذ بتناوله ثم ذكر المشبه به واراد المشبه
ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضا بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرها
قلنا للتصريح بان الرضا بكل منها مقصود خ انس رضه روى البخاري عنه
قال كنا مع النبي عليه السلام في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا
في يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا
الدواب فقال عليه السلام ذهب المفطرون اليوم بالاجر الام
فيه يحتمل ان يكون للعهد مشيرا الى اجر افعال المفطرين وان يكون للجنس
ويفيد مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا ينمر فيه اجر الصوام ويجعل كان الاجر
كله للمفطر كما يقال غرو الشجاع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
راى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا وهو حلف
رد ع الى لبس الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذي لا اله الا هو
فقال عيسى امنت بالله يعني صدقت من حلف بالله وكذبت عيني
يعني كذبت ما ظهر لي من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او باجر

اوبان له حقا فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه رغم انف ثم رغم انف ثم رغم
من ادرك ابويه المضاف اليه وهو من ادرك ابويه محذوف عن كل واحد من الاولين
بقرينة الثالث عند الكبر قيد به مع ان خدمة الابوين مما ينبغي ان يفعل في كل حين لشدة احتياجهما
الى البر والخدمة في تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا في جميع روايات مسلم
وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول احدهما فاعل للظرف وهو عند او خبر مبتدا محذوف يعني
مدركه احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور في بعض نسخ
المصابيح والمشارق احدهما او كلاهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه فلم يدخل
الجنة يعني بسبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما المخل لصحة انف من ادرك
ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون
اخبارا يعني اذل الله من قصر في خدمة ابويه او احدهما بان لا يدخل الجنة ويكون
مؤولا بعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاعراف
ويحتمل ان يكون دعاء عليه خ ابو بكرة رضه روى البخاري عنه قال جئت
للصلوة ورسول الله عليه السلام راكع فركعت دون الصف ثم مشيت
الى الصف فلما اتم النبي عليه السلام صلوته سئل من فعل ذلك فقلت انا فقال
عليه السلام زادك الله حرصا ولا تعد قال له روى لا تعد بكون العين وضم
الدال اي لا تسرع في المشي الى الصلوة بل كن على السكون فان من قصد الصلوة
فكانه فيها وروى بضم العين وسكون الدال يعني لا تفعل مثل هذا وقيل معناه
لا تبطئ حتى تفعل كذا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سمعت بدينة جانب منها
وجانب منها في البحر صرف للاستفهام فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال
لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بني اسحاق يعني من العرب
وتلك المدينة قسطنطينية على ما صرح بذلك في رواية اخرى فاذا جاؤها نزلوا
فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط
احد جانبيها الذي في البحر ثم يقولون الثانية اي المرة الثانية لا اله الا الله
والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر
فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ
اي المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون تقدم
وصف الغانمين في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى

في البحر

جار

ينزل الروم بالاعماق ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة
الوسطى اى الفضل صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من قال
الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله تحريضا للخلق
على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عائشة رضه
انه عم قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر
بدل على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون لقيا والعصر اسما فذكرها
باسمها ملأ قبورهم وبيوتهم نارا قال شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بخراب
الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة و
من اشتغال النار في قبورهم قاله يوم الخندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك
سنة اربع من الهجرة خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه قال وعظ النبي عليه السلام
يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع عليه السلام الى منزله جاءت البه زينب امراة
ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندي
حلي لي فاردت ان اتصدق فيزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت
به عليهم فقال عم صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت عليهم
اى بحليك والضمير المجرور عائد الى من وذلك الصدقة كانت تطوعا لانه الواجبة
لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء
رجل الى النبي عليه السلام فقال ان اخي استطلق بطنه فقال عليه السلام اسقه عسلا
فذهب فعل ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال اسقه عسلا فعل
ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال عليه السلام اسقه عسلا فعل وقال
لم ينقطع فقال عليه السلام اسقه عسلا فعل وقال لم ينقطع فقال عليه السلام في
الرابعة صدق الله يوشك ان يكون شفاء ذلك البطن في شربه من العسل فداوى
اخيه والله صادق فبرء وهذا التوجيه اولى مما قاله بعض الشراح من ان المراد به
قوله تعالى فيه شفاء للناس لان الاية لا تدل على انه شفاء من كل داء وكذب
بطن اخيك يعني اخطأ كما يقول العرب كذب سمعي اذا اخطأ او اراد بخطأ
بطنه عدم حصول الشفاء له وذلك اما لان نيته في شربه لم يكن خالصة
او لان الدواء لم يعمل عمله بعد تتمة الحديث فسقاه فبرأ قال قبل العسل مسهل
ملطف فكيف امر النبي عليه السلام آخر في دفع الاسهال قلنا العلة عليه السلام علم

علم ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية دفعها الطبيعة مرة بعد اخرى
وكان فيها بقية من المادة محتاجة الى قلعها بمليين فامره بشرب العسل مرة بعد اخرى
فلما شرب انقلعت بالكلية ق عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها صدقا بالتخفيف
الدال انهم يعذبون عذابا بسمعه البهائم كلها يعني عجوزين تغير من المصنف بضمير
صدقتا من عجز يهود المدينة وهو بضمتين جمع عجوز وهي المرأة الكبيرة السن
ولا يقال عجوزة والعامة يقولها دخلنا على عائشة الجملة صفة عجوزين فقالتا
ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما عائشة فلما خرجتا ودخل رسول الله عم
فكذبتهما قالت قال عليه السلام الحديث خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
عجب الله من قوم ارادهم الى الجنة رضاه لاستحالة معنى النعيم في حقه تعالى بعد خلود الجنة في
السلاسل اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم في القيود فيدخلهم الله الاسلام
جعل الدخول في الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي يحتمل ان يراد
بالسلاسل جذابات الحق التي تجذب بها من تشاء من الضلال الى الهدى قال
الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اظهر عجب هذا الامر وبديعه لخلقه وهو ان الجنة
مع ما فيها من النعيم المقيم التي يسارع اليها ذوو العقول بتحمل المكاره لينالوها فهولاء
يمتنعون عنها حتى يقادون اليها بالسلاسل وفيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى
دارا وجعل فيها انواع النعيم فدعا اليها بالطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل
فكيف فضل اقوام رغبوا في خدمته وحاولوا المكاره في طلب مرضاته ق البراء بن عازب رضه
اتفقا على الرواية عنه عمل هذا اليسير اويروى قليلا واجر بضم الهمزة وكسر الجيم اى صار
ما تحملا اجرا كثيرا قاله في جمل من بنى البيت بنون مفتوحة ثم باء موحدة ثم شاة تحت
ثم شاة فوق وبنو البيت قوم من النصارى روى ان ذلك الرجل كان كافرا فاجر
الجنى عليه السلام مقتضاه بالحديد فقال اقاتل او اسلم فقال عليه السلام اسلم
ثم قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم
فقاتل حتى قتل وصار شهيدا خ انس رضه روى البخاري قال كان النبي عم
عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام
فضربت التي النبي عليه السلام في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت
فجمع النبي عليه السلام فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذي كان في الصحفة وقال
غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى عم بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الصحيحة الى التى كسر صحفها فان قبل الصحفة مضمونة بالقيمة ولبست من ذوات الامثال فما وجه دفعه عليه السلام صحفة اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان لان الفصعتين كانتا لرسول الله ﷺ وقيل كانت الصحفتان متقاربتين في ذلك الوقت وكانت كالعديات المتقاربة في الثمن بدفع احدهما بدل الاخرى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه غزا نبي من الانبياء فقال لذلك النبي كان يوشع بن نون قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امراة اى فرجها وهو يريد ان يبني بها اى يدخل عليها بالزفاف ولما يبن بها ولا آخر اى لا يتبعني رجل آخر قد بنا بيتا ولما يرفع سقفها ولا آخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر اللام وهي الحامل من النوق وهو ينتظر ولادها انما نهى عن متابعة الاشخاص المذكورة في تلك الغزوة لان تعلق النفس وجمع عزم الامر المهم فيفوت المصير وفيه اشارة الى ان الامور المهمة لا تفوض الا الى الذين تفرغ بالهم عن الامور الشاغلة للنفس فغزا فوافى القرية اى وصل اليها حين صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة اى بالسير وانا مامور اى بفتح تلك القرية اللهم احبسها على شيئا يعني امتنها من السير شيئا يسيرا فحبست عليه حتى الله عليه اى تلك القرية قبل حتى اركانا فقال لهم غلوا اما غلمو افاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه لان الامم الماضية كانت السنة فيهم ان النار تاكل غنائمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هذه الامة تكرمة لهم فقال اى ذلك النبي لجماعته فيكم غلول قليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول قليبايعني قبيلتك فبايعته فلصقت يده بيد رجلين او ثلثة شك من الراوي فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلت فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنائم حلالا لنا بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم يحرمها علينا جابر رضه روى مسلم عنه قال الله البهو يعني اهلكهم لخذوا قبور انبيائهم مساجد استيناف وقع تعليلا في الحق لدعائه عليهم لان الذي ذهم كذا اما لعبادتهم الانبياء او لتشريكهم الانبياء وكلاهما مذمومان ع بن عباس رضه روى البخاري عنه قال لما قدم النبي عليه السلام مكة ابى ان يدخل البيت وفيه

وفيه الآلهة فامر باخراجها فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل وفي ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان الازلام فقال عليه السلام قاتلهم الله اما والله لقد علموا انهما لم يستقسما بها قط اى بالازلام الذي يستقسم طلبا لعلم الاقسام بضرب الازلام قبل ان يشرع الشرع الذي كان اهل الجاهلية يفعلونها طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهي اعواد مكتوب على احدها امرني ربي وعلى الآخر نهاني ولا شيء في الاخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهي ترك وان خرج الآخر اعاد الضرب حتى يخرج احدها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال جعل لا تصدق الليلة بصدقة فتوها للمتعظم فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون الليلة على زانية وهو على بناء المجهول اخبار من مخ النحي او الانكار يعني وقعت صدقته على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اى على تصدقي على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا في كلامه على طريق الشكر لانه لما جزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافها حمد الله ان صدقته لم تقع على من هو اسوء حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب من فعل نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لا تصدق فتى بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق والكلام في حمده على غني وسارق كالكلام في حمده على زانية فاتى على بناء المجهول يحتمل ان ياتيه بنى فاخبره او ياتيه غيره في المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية فلعلها تستعف بصدقتك عما حرم الله عليها واما الغني فلعله يعتبر فينظر الى التصدق ويقتدي به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفي الحديث بشرت بالثواب في الصدقة وان كان الآخذ غنيا او فاسقا هذا في التطوع واما في الزكوة فلا يجوز دفعها الى غني ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال جعل لم يجز جعل حسنة فقط بل صفة جعل لاهله اجار والجار والمجرور متعلق بقال او امات غير الرجل عن نفسه بالغيبة او الوفاة عند بعض فرقوه بشدة الراء امر بالمراقبة بالنار ثم اذر والصفة اى نصف رماده يقال اذريت الشيء اذا القيته كما تفاك الكتب للزرع في البر ونصفه في البحر لله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا
ما امرهم فامر الله البحر فجمع ما فيه وامر البر فجمع ما فيه ثم قال له فعلت هذا قال من خشيتك
يا رب وانت تعلم فغفر الله له اختلف في معنى قوله لئن قدر الله عليه فقال بعض
قدر ليس من القدرة لان الشاك في قدرة الله كافر فكيف يغفر له بل معناه
لئن ضيق الله عليه وناقش في الحساب كما قال تعالى فقدر عليه رزقه
اى ضيقه وقال الشيخ الكلاباذي قدرنا بمعنى قدرنا بالتشديد كما قرأ القراء
في قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه بالتشديد والمعنى ان كان في تقدير الله
ان يعذبني اشد العذاب فانه يعذبني اشد العذاب واقول الاقرب
ان قدر من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما
يقال ان كان لي صديق فهو فلان لم يرد به التردد في ثبوت الصديق له
بل اراد تحقيق كمال صداقة فلان فان قيل قد جاء بعض روايات هذا
الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه في البر فلعلي اضلني الله اى اخبث عنه
وما يجري فيه هذا يدل على كفره فكيف عفر له قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام
غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذه لذهاب فطنته بغلبة الخوف عليه
كما لم يؤاخذ من وجد راحلته فقال من شدة فرحه اللهم انت عبدي وانا ربك
او نقول يجوز ان يكون عرف ان الله يخذ الخلق فيشيب الحسن ويعاقب
المسيء فظن انه يجوز ان لا يجيبه الله اذا فعل ذلك بنفسه فقيل اصل ربي بتركه
ترابا ولا يعذبني وهذا الظن لغلبة الخوف عليه لا يخرجه عن الايمان فغفر الله له من شدة
خشيته عنه لا باحراق نفسه ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه قال بينما
ابن داود عليهما السلام لا طوفن الليلة بمائة امراة الا ابن فيه لوطئة الغير ولا
لا تجامعن تلد كل امراة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك
قل ان شاء الله فلم يقل ونسي على وزن علم وروى بضم النون وتشديد
السين وهي احسن فطاف بهن ولم تلد منهن الا امراة نصف انسان
وفي الحديث دلالة على حرص سليمان عم على اعلاء كلمة الله حيث عزم ان يرسل
ابناءه الذين كابدوه الى الجهاد الذي فيه خطر وعلى استحباب قول انشاء
الله تعالى فيما يقصد به ان لم يكن شرعا لو قال انشاء الله لم يحنث وكان ارجى

ارجى لحاجته وتروى تسعين وبروى سبعين قيل عدم حنثه لان يمينه حينئذ
كانت معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم حنثه حصول مطلوبه
يعني لو قال انشاء الله سببا لكان سببا للادب لحصل مراده ويكون هذا خاصا
لسليمان لانبيانا ان كل من يتمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده
ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه قال خرج النبي عليه السلام في غزاة فلما افاء الله
عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون
من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا فقال عليه السلام
اني افقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه
فاتاه النبي عليه السلام فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتعرض الشراح
لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه وكان ينبغي لهم ذلك اذ قتلهم اياه غير متصور بعد
قتلهايا هم لعل معناه والله اعلم خرج جليبيب سبعة ثم قتلوه فانوا جده من حره
فاسند عم اليه القتل مجازا لهذا منهم وانا منه معناه المبالغة في اتحاد طريقتهما و
اتفاقهما في طاعة الله بصدق رغبة يعني جليبيبا هذا تفسير من المصنف
لضمير قتل جليب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة
وبعدها باء مثناة تحت ثم باء موحدة روى انه عليه السلام حين رآه وضعه على ركبتيه
كفه فضلا ما صدر في حقه من قول النبي عليه السلام وفعله ق ابو هريرة رضه اتفق
على الرواية عنه قرصت نملة القرص القشر باطراف الاصابع والمراد به هنا
اللدغ نبيا من الانبياء قيل كان ذلك النبي موسى عم وقيل داود عم روى انه عم
قال يا رب تعذب اهل قرية بحاصريهم وفيهم المطيع فاوحى الله اليه ان بربه
العبد في ذلك فسط عليه الحر حتى التجا الى ظل شجرة وعندها بيت النملة
فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته فامر بقرية النمل يعني باحراقها والمضاف
الى القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك بحذف حرف الجر
اى لان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح المضارع حال من
الظاهر ان العتاب على جري لزيادة القتل على نملة لدغته للنفس القتل
او للاحراق لان قتل امة لا ذنب لها كان جائزا في شريعته حتى توعد
سليمان الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا او لاذبحنه اعناق الخيل
وسوقها وكان جائزا في شريعته احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي عم

آمنة

باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره به سابقا جائزا وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه وللتشفي منها لا لامر سبق كذا قاله الكلاباذي

عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه كان الله ولم يكن شئ غيره وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم بحسب مدخولها يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان تحته الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وسائر الاجسام خلق منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب في الذكر كل شئ يقدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ على كينونته قبل هذا التمثيل لتقرير امر الله شبه تقريره تعالى لحكم حاكم اذا اراد احكام امر كتب عليه بسجلاته خلق السموات والارض

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احدهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود عم فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل ان يكون لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها وكان ذلك مرجحا في حق على سليمان بن داود عم فاخبرتا اي ما سبق من حالها فقال ائتوني بالسكين اشقه بينهما مراده من هذا القول اختبار شفقتها ليميز له الام لا القطع فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هكذا وجدت في نسخ المشارق المصححة لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك الله قال النووي في شرحه معناه لا تشقه ثم استأنفت فقالت يرحمك الله قال العلماء يستعمل في مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا ورحمك الله لعل المصنف وجد رواية اخرى منه والمذكور في جامع الاصول موافق لما في المتن هو ابنها فقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض سليمان حكم ابيه عم اجيب بان داود عم لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جائزا في شرعهم اذا رفع الى حاكم آخر لكن لا يخفى ضعفه بل الاوجه ان يقال ان سليمان عم فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه

ص ابو سعيد رضه روى مسلم عنه كانت امرأة من بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امرأة وخبر كانت تمشي مع امرأتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مطبقا تخفف الباء المفتوحة اي مجوفا ثم حشته اي ادخلت حشو الخاتم منكا وهو اطيب الطيب فمرت بين المرأتين فلم يعرفوا فقالت بيدها هكذا يعني نفضت يدها اشارة اليهم ليعرفوها انها صارت طويلة ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان ذلك اماما من ائمة المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعي لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق ثم تلك المرأة ان كان غرضها تزيين نفسها بالرأتها طويلة يكون آثمة لتغييرها خلق الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا لا يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فمنعت عنهم بذلك لا يكون آثمة والله اعلم

ق ابو هريرة رضه روى النبي ﷺ كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء ويقومون لمصالحهم كلما هلك نبي خلفه بفتح اللام اي اقام مقامه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة يعني يقوم في كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اي يكون الامراء الخلفاء بعظيم الانفس فالوا فانا مرنا اي في قتالهم قال فوا ببيعة الاول فالاول يعني اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا ولا تعقدوا لاحد بعده ما دام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون اميرا اولا اعطوهم حقهم وهو الاطاعة بهم وارادة الخير لهم فان الله سائلهم عما استرعاهم العائد الى محذوف اي متعد الى اثنين والتقدير استرعاهم الله حفظه يعني يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فاي امير ظلمهم فليصبروا فان الله يسأله عن ذلك وينتقم منه لهم

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوأة بعض اي فرجه وكان موسى عم يغتسل وحده وهذا مشعر بوجوب الستر في شرعه فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه ادر على وزن افعل وهي من له اذرة وهي بضم الهمزة نفخة في الخصية قال اي النبي عليه السلام فذهب فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قيل هو الحجر الذي يفجر منه الماء فالح موسى عليه السلام باثره وهو بجيم قبل الميم وحاء مهملة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعدها يعني اسرع خلفه جريج اسراعا بينا فيقول ثوبي حجر ثوبي حجر ثوبي حجر كرره لتاكيد
يعني دع ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى عم فقالوا والله
ما بموسى من باس فبرئ بنو اسرائيل مما آذوه موسى وهم بما نسبوه من الادرة
اعلمهم الله براءته بما قالوا بطريق خارق العادة فقام الحجر اي وقف او معناه
دام على الغرار حتى نظر اليه على بناء المجهول الى موسى نظر تخفض قال اي
النبي عليه السلام فاخذ ثوبه فطفق اي شرع موسى يالحجر ضربا بتميز وفي الحديث
اشارة الى ان الانبياء لابد وان يكونوا مبرئين عن النقص في اصل الخلقة
ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة
رجلا عابدا فاتخذ صومعة اي معبدا وكان قربها فاتته امه وهو يصلي فقالت
يا جريج فقال اي بقلبه اي رب امي وصلوتي بمعنى تدعوني وصلوتي تمنعني
عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبي هذا القول
منه يدل على جهله لان صلوته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغي
ان لا يتردد بينهما ويمكن ان يقال هذا الطاعن من ابن علم ان صلوته كانت
ندبا ولئن سلم يجوز ان يكون الشرع ملزما في ذلك الزمان فيكون التردد
بين الواجبين او يكون اجابة امه ندبا في ذلك الشرع فيكون التردد
بين الندبين فلما كان من الغد اتته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال
اي رب امي وصلوتي فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كان من الغد اتته
فقالت يا جريج فقال امي وصلوتي فاقبل على صلوته فقالت اللهم لا تمته
حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية هي الزانيات
وفي قولها حتى ينظرن دون ان تقول حتى يقتلن بوجوه الموسات بضم الميم الاولى
وكسر الثانية هي الزنيات وفي قولها حتى ينظر للطبقة بعدها العطف فتذكر
بنو اسرائيل جريجا وعبادته وكانت امراة بغي اي زانية يستوى فيه المذكر
والمؤنث يتمثل بجزء على بناء المجهول اي يجعل الناس صورتها تمثالا الكمال
حسنها فقالت ان شئتم لافتننه لكم قال اي النبي عليه السلام فتعرضت له
فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان باوى اي ينضم ويرجع الى صومعته فامكنته
من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قيل هو من جريج فاتوه فاستنزلوه
وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغي

البغي فولدت منك فقال ابن الصبي فجاؤا به فقال دعوني حتى اصلي فصلى فلما
انصرف اتى الصبي فطعن في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي
قال اي النبي عليه السلام فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طمعا من
بركته وقالوا نبني لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من طين
كما كانت ففعلوا وبينا صبي يرضع امه فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفاء
اي قوية وشارة بالشين المعجمة يعني مع لباس حسنة فقالت امه اللهم اجعل
ابني مثل هذا فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل
على ثديه فجعل يرضع قال اي الراوي فكاني انظر الى رسول الله صلعم يحكي ارتضاعه
باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال اي النبي عليه السلام ومروا بجارية وهم
يضربونها ويقولون زنيت سرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت
امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع بفتح الراء ونظر اليها فقال اللهم
اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث يعني اقبلت المرضعة على الرضيع تحدثه
وكانت اولا لا تره اهلا للمكالمة ولما تكرر منه الكلام علمت انه اهل لذلك
فقالت امه حاشى رواه المحدثون بغير تنوين وفي اللغة منون مصدر
فعل محذوف يقال حلقه حلقا اذا اصابه وجع في حلقه مر رجل حسن الهيئة
فقلت اللهم اجعل ابني مثله فقلت اللهم لا تجعله مثله ومروا بهذه الامة
وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني مثلها
فقلت اللهم اجعلني مثلها قال اي الرضيع ان ذاك بكسر الكاف خطاب
لامه الرجل كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هذه يقولون لها زنيت ولم تزن
ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها سلمة بن الاكوع رضه
روى سلمة كان خير فرسانا بضم الفاء اي فوارسنا كذا في الصحاح البوم ابو قتادة
وخير رجالتنا وهي بفتح الجيم جمع راجل وهو خلاف الفارس سلمة فاعرفه
بضم الميم وفتح الفاء اي وقف انصرافه من ذكر بفتح الذال المعجمة وضم الكاف
بضم فصمه في الباب الخامس في حديث ابن الاكوع ملكت ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه كان رجل يداين الناس اي يعاملهم مداينة فكان يقول
لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعلنا نتجاوز عن المدين هو السامح في الاقتضاء
والاستيفاء لعل الله يتجاوز قال اي النبي عليه السلام فلقي الله فتجاوز عنه

يعني خذوا توبته ولم يؤاخذه بها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه كان ذكر بابجارا
وفيه اشارة الى ان كل احد لا ينبغي له ان يتكبر عن كسب يده لان نبي الله تعالى
مع علو رتبته اختاره خ عائشة رضه روى البخاري عنها كان غدابا ضبكان عائد
الى الطاعون المسئول عنه ببعثه الله على من يشاء من عباده فجعل الله رحمة للمؤمنين ما من
عبد يكون في بلدة يكون فيه اي يكون الطاعون في تلك البلدة ارجاع ضمير
التذكير الى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة بلدة ومكث فيه عطف على يكون
في بلدة لا يخرج من البلدة صابرا الجملة حال من ضمير يمكث محتسبا اي طالبا
الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته بعلم انه لا يصيبه الا ما كتب
الله له الجملة حال بعد حال عن ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهو استثناء
من عبد وهو مبتدأ وخبره ما بعد الا خبره قالت عائشة حين سألته
عن الطاعون تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون
بارض م جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل
به جرح الجملة صفة رجل فجزع بكسر الزاء اي لم يصبره فاخذ سكينا فحز بها يده
وهو بالحاء المشددة بعد الجاء المهملة بمعنى قطع فارقا بالقاف اي ما سكن
الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه يعني اسرع عبدي باهلاك
نفسه فان قيل بادرني يوهم ان اجله كان متاخرا فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتاخر باي
سبب كان قلنا معناه بادر على سبب الموت زاعما ان يتقدم به الاجل وفي ابهامهم
تكذيب الله تعالى في قوله فان الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة فحرمت عليه
الجنة تاويل الحز بها على المسلم قد مر غير مرة ق ابو سعيد رضه اتفق على الرواية عنه كان فيمن
كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا الخ في نسخة على تاويل النفس بالشخص
لان تانيث العدد عكس كما قال الله تعالى والذي خلقكم من نفس واحدة قال
عن اعلم اهل الارض فدل على بناء المجهول على راهب مما خوذ من الرهبة وهي
الخوف يعني به خائفا من الله تعالى فاتاه فقال انه قتل عبر عن نفسه بالغيبة
وهو التفات عند البعض تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة
فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سال عن اعلم اهل الارض فدل على رجل
عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه
وبين التوبة الاستفهام للانكار يعني لا يحول احد بين الله وبين توبة عبده انطلق

انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استحباب ان يفارق النائب عن موضع
الذنب والقاعدين عليه ويستبدل منهم صحبة اهل الصلاح فان بها اناسا
يعبدون فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء بفتح السين
واضافة الارض اليه وهي اكثر استعمالا من الصفة فانطلق حتى اذا نصف
الطريق بفتح الصاد وتخفيفها اي بلغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة
الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت
ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة ادمي فجعلوه
بينهم اي جعلوا ذلك الادمي حكما بينهم قال النووي هذا محمول على ان الله
امرهم عند اختلافهم ان يحكموا رجلا ممن يحتكمون اليهم فقال قيسوا ما بين الارضين
الى الارض التي قصدها والارض التي فر منها فالى ايتهما كان ادنى
فهو له يعني ان كان ذلك الميت حين مات اقرب الى الارض التي قصدها
يكون ممن يطلب للرحمة وان كان اقرب الى الارض التي فر منها يكون ممن
يطلب للعذاب فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد جاء في رواية انها
وجدا قرب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى
هذه اي الى ارض سوء ان تباعدي وان هذه مقربة لما في الايجاء من
معنى القول والى هذه اي الى ارض قصدها ان تقربي وقال البخاري
فناء اي قارب بصدره نحوها اي جهة ارض العباد يعني قال البخاري مكان
قوله فانطلق فناء بصدره نحوها فان قلت الظاهر من الحديث انه
قبلت توبته ذلك الرجل وهذا تخالف لما ثبت في الشرع من ان حقوق
العباد لا تسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم لغيره وقبل الله توبته
يغفر له ذنب مخالفته امر الله وما بقي عليه من حق العبد فهو في
مشيئة الله ان شاء ارضى خصمه وان شاء اخذ حقه والحديث
من القسم الاول وعلى تقدير الارضاء لا يكون ساقطا لا اخذه
عوضا من الله م صهيب رضه روى مسلم عنه كان ملك فيمن كان قبلكم
وكان له ساحر فلما كبر بكسر الباء اي شاخ قال للملك قد كبرت فابعث
الي غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك اي
الغلام واذا لنظرف راهب فقعد اليه اي متوجها الى الراهب وسمع كلامه

ق ت

فاعجبه اى اعجب كلام الراهب ذلك الغلام فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب
وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه اى الساحر الغلام لمكثه فشكا ذلك
الى الراهب فقال اى الراهب للغلام اذا خشيت الساحر فقل
حبسنى اى منعنى اهلى واذا خشيت اهلك فقل حبسنى الساحر
فبينما هو كذلك أذ أتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال
اى الغلام اليوم أعلم آالساحر افضل ام الراهب افضل يعنى أتيقن جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام
افضلية الراهب والا فانه كان عالما وانما اضاف العلم الى نفسه طلبا
لانصافهم وتقريبهم الى الحق فاخذ حجرا وقال اللهم ان كان امر الراهب
احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضى الناس فرماها
فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال الراهب اى بنى بضم
الباء تصغير ابن انت اليوم افضل منى قد بلغ من امرك ما اراى الموصول
هنا للتفخيم وانك ستبتلى فان ابتليت فلا تدل على وكان الغلام يبرئ الاكمه
والابتلاء هنا بمعنى الامتحان فلا تدل على وكان الغلام يبرئ الاكمه
وهو الذى ولد اعمى والابرص ويداوى الناس سائر الادواء يعنى بدعائه
لشفائهم فسمع جليس للملك اى مجالس ونديم له كان قد عمى فاتاه
بهدايا كثيرة فقال ما هنا لك اجمع ما موصولة والظرف صلته مرفوعة على الابتداء وخبره لك
واجمع تاكيد للمبتدا ان انت شفيتنى جزاء الشرط محذوف عند البصريين بقرينة الموصول
المتقدم مع خبره قال انى لا اشفى احدا انما يشفى الله فان آمنت بالله دعوت الله
فشفاك فآمن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال الملك
من رد عليك بصرك قال فقال ولك ربى غيرى قال ربى وربك الله فاخذه فلم يزل
يعذبه حتى دل على الغلام فجئ بالغلام فقال له الملك اى بنى قد بلغ من سحرك ما تبرئ به الاكمه
والابرص وتفعل وتفعل يعنى تداوى مرضا كذا وتداوى كذا قال فقال اى قال الراوى
قال النبى عليه السلام فقال الغلام انى لا اشفى احدا انما يشفى الله فاخذه
فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجئ بالراهب فقيل له ارجع عن دينك
فابى فدعا بالمنشار بالهمزة فى روايته الاكثرين وجوز تخفيفها بقلبها
ياء وروى بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المنشار فى مفرق راسه

راسه اى وسطه وهو الذى يفرق فيه الشعر فشقه به حتى وقع شقاه
ثم جئ بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار فى مفرق
راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جئ بالغلام فقيل له ارجع عن دينك
فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا
به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اى اعلاه فان رجع عن دينه
فذاك وهو محذوف والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل
فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعنى ادفع عنى شرهم باى سبب شئت
فرجف بهم الجبل اى اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء يمشى الى الملك
فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر
من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه فى قرقور بضم القافين و
بالراءين المهملتين هى السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان
رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت
فانكفأت بهم السفينة اى مالت فغرقوا وجاء يمشى الى الملك
فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك
انك لست بقاتلى حتى تفعل ما آمرك به قال وما هو قال تجمع الناس
فى صعيد واحد وتصلبنى على جذع ثم خذ سهما
من كنانتى وضع السهم فى كبد القوس ثم قل بسم الله رب الغلام
ثم ارمنى فانك ان فعلت ذلك قتلتنى فجمع الناس فى صعيد واحد
وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم فى كبد
القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم فى صدغه
فوضع يده فى صدغه وهو بالغين المعجمة ما بين لحظ العين والاذن
فى موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا برب
الغلام آمنا برب الغلام الكرابث مرات للتاكيد فاتى الملك فقيل له
الغلان بضم اللامين يعنى اتى الملك آت فقال له ارايت ما كنت تحذر
اى تحذره الموصول مفعول ارايت قد والله نزل بك حذرك نوعط

شبكة الألوكة
www.alukah.net

القسم بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه وتخاف
قد آمن الناس استيناف جواب عمن قال اى شئ هو فامر بالاخذ واى بحفر
شق مستطيل فى افواه السكك جمع سكة وهى الطريقة المصطفة من النخيل
يعنى فى ابواب الطرق فخذت بضم الخاء وتشديد الذال اى شققت واخرم النبران
اى اوقدنا وقال من لم يرجع عن دينه فاقمحوه فيها قال النووى فى عامة نسخ مسلم فاقمحوه
بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة وتقل القاضى اتفاق النسخ على هذا معناه ارموه
فيها من قولهم احمحت الحديدة اذا ادخلتها النار لتحمى ووقع فى بعض نسخ
بلادنا فاقمحوه بالقاف وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها وقيل له اقمح فعلا
حتى جاءت امراة ومعها صبى لها فتقاعست اى تاخرت ان تقع فيها فقال
لها الغلام يا امتاه اصبرى فانك على الحق وفى الحديث اثبات كرامات الاولياء
وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهالك هو الكاذب او غيره م
معاوية بن الحكم السلمى رضى الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمى بضم السين منسوب
الى بنى سليم روى مسلم عنه قال سألت النبى عليه السلام عن خط الرمل فقال عم
كان نبى من الانبياء وهو ادريس عم وقيل هود انيال عم يخط فمن وافق خطه
بالنصب فذاك بفتح وافق خطه خط ذلك النبى فذاك الذى يجدون اصابته
كذا قاله القاضى وقال الخطابى يجوز ان يريد به الزجر لان خط ذلك النبى كان
معجزة له وموافقة خط غيره لخطه ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووى هذا
هو الصحيح وانما لم يقل ذلك الخط حرام للا يتوهم ان خط ذلك النبى حرام
وروى برفع خطه فيكون المفعول محذوفا م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه
كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين سنة
قال اى النبى عم وعرشه على الماء المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد تقدم
الكلام عليه قريبا فى حديث كان الله ولم يكن شئ غيره م جابر رضه
روى مسلم عنه كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية
يعنى حضر غزوة بدر وكان محضرا مع الاصحاب فى الحديبية قال العبد
لحاطب الحار والمجور صفة عبد اى عبد مملوك لحاطب بن ابى بلتعة
جاء يشكو حاطبا اى عن حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن
حاطب النار وفى الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب

ولحاطب خصوصا ع عروة بن الزبير رضه روى البخارى عنه كذب سعد ولكن
هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعنى سعد بن عبادة لما قال
لابى سفيان اليوم يوم الملحمة اى الحرب صح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه
ان يكون ظرفا لليوم وذا غير جامد فينبغى ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى
اليوم تعب يوم الملحمة اراد بالبيوم يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعنى للقتل فيها
والنهب وغيرهما فاخبرا بوسفيان بذلك رسول الله عم كذا وقع اى الحديث
فى صحيح البخارى مرسلا ان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده
التابعى او تابع التابعى الى النبى عليه السلام من غير ان يذكر الصحابى وهو من
حديث عائشة رضه عن النبى عليه السلام ق سلمة بن الاكوع رضه اتفق
على الرواية عنه قال خرجنا مع رسول الله عليه السلام الى خيبر فلما تصاف القوم
قصد انى عامر ان يضرب بسيفه يهوديا فوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا
الى ركبته فاتت منها فرآنى رسول الله عليه السلام باكيا فاخذ بيدى فقلت فداك
ابى وامى زعموا ان عامرا احبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان وفلان
فقال عليه السلام كذب من قاله ان له لاجرين قال النووى وفى معظم نسخ مسلم
ان له لاجران كلاهما صحيحان ووجه ان المثنى اعرابه بتقدير فى عند بعض كعصا وسنة
قوله تعالى ان هذان لساحران ووجه ان صحيحه انه لمجاهد اى فى سبيل الله
مجاهدا اى مجدا فى جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون احد الاجرين
لكونه غازيا والاخر لكونه شهيدا وقيل معناه لمجاهد فى الطاعات ومجاهد
فى سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين لهذين السببين والمعنى الاول
النسب قل عربى ثمشى بها اى فى الارض مثله حال يعنى عربى يمشى ثله قليل
يعنى عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه بضم
الذال المعجمة اى طرفه الذى يضرب به فمات منه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع وروايته الغضاعى اثم كان كذبا يعنى لو لم يكن
للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من جهة
الكذب لان جميع ما سمعه الرجل لا يكون صادقا وفى الحديث زجر عن التحدث
بشئ لم يعلم صدقه ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه كمل من الرجال وفى
كمل ثلث لغات لكن كسر الميم ضعيف كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وآسية امرأة فرعون المراد بالكمال هنا التناهي في الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصائل احتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم وآسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة قلنا الكمال في شئ ما يكون حصوله للكامل اولى من غيره والنبوة ليست اولى للنساء لان مبناها على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كمالا بل الكمال في حقهن الصديقية وهو قريب من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير نساء عصرهما واما التفضيل بينهما فسكوت عنه قال القاضي انهما خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في رواية انه عليه السلام ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ع فعرف فضل هؤلاء الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه منع العراق درهمها والشام مدها بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها وهو مكيال اهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيك المكوك صاع ونصف ومنع الشام قفيزها بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعد الياء مثناة تحت مكيال اهل الشام يسع فيه ستة عشر مكوكا ودينارها ومنع مصر اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وبفتح الدال المهملة وبتشديد الباء آخر الحروف مكيال مصر يسع فيه اربعة وعشرين صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد فيسقط عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يسلط الروم والعجم عليهم في آخر الزمان فينقطع ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيمنعون ما الزم من الزكوة وغيرها والقول الثاني هو الاشهر وعدتم من حيث بدأتم بضم العين من العود وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم كرره ثلثا للتاكيد يعني ستصيرون فقراء بسبب عدم ما يصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء ثم قال ابو هريرة شهد على ذلك اي على ما ذكر في الحديث وصدقه لحم ابي هريرة ودمه وفيه اخبار عن المغيبات م انس رضه روى مسلم عنه قال نام رسول الله عليه السلام ثم رفع راسه متبسما فقيل ما اضحكك فقال نزلت علي آنفا اي قريبا سورة فقرا بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر سبب نزولها انه لما توفي ابناء رسول الله عليه السلام كان العاص بن وائل اذا ذكر رسول الله عليه السلام يقول دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله ع فنزلت هذه السورة هكذا استنة الاجابة فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدا باعطاء الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر فوله فصل لربك الجمع المفروق على ان هذه صلوة العيد والنحر انسك وقيل معنى انحر اذبح هواك في قلبك وفي توسيط ربك بين الصلوة والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله تعالى وهو كالرمز لهما قيل انحر كان واجبا على رسول الله ع وان لم يكن غيره لقوله عليه السلام ثلث كتب علي ولم يكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل وضح مكان انحر مع انه اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تنبيها على قطع جميع العلائق قوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب الابوة وصلب النبوة فاني وان اخذت منك ابناءك لكن لا يشتغل قلبك بهم ويختل امرانتك فقد اعطيتك ابناء النبوة وهي اشرف كما قال تعالى وازواجه امهاتهم ثم قال تعالى ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة آنيته عدد نجوم السماء فيختلج ناجا المعجمة والجيم في آخره على بناء المجهول اي يقطع ويمنع العبد منهم فاقول رب انه من امتي فيقال ما تدري ما احدث بعدك قيل في الحديث دليل على كون البسملة في اوائل السور من القران قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه ع قراها تبركا ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه نزل جبرائيل فامني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه كرته عليه السلام مع جبرائيل ع خمس مرات اشارة الى خمس صلوات م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه وجب اجرك اي ثبت لك اجرك ورد ها عليك الميراث بالرفع فاعل رد قاله لامراة قالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لي اجر ان تصدقي ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي ع في غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا ونحن ناخذها من فيه عليه السلام رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فقال ع وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم سماه شرا بالنسبة الى الحية كما وقاكم شرها يعني حية خرجت عليهم بمنا فضل فيها لم يسم فاعله ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اربتك في المنام ثلث ليال جاءني

بك الملك اى بصورتك فى سرقة بفتح الراء الجار والمجرور حال اى كائنة فى قطعة
من حرير فيقول هذه امرأتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هى فاقول هذان
المضارعان على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفى بعض النسخ فكشفت عن وجهك
فقلت معناه بحذف وجر بين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت الاولى
تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة
التى رأيتها فى المنام وهذا التشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه
مقامه ان يك من عند الله يمضه قال القاضى ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة
وقبل تخليصها عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضها ويوقعها وان
كانت بعد النبوة فاقول الان رؤيا الانبياء وحى فلا يجرى الشك فى كونها من عند
الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها غير محتاجة الى تعبير او نقول هذا اخبار
على التحقيق اى بصورة الشك لنكتة وهو من صنايع البديع سماه بعض المحققين
العارف م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان ربك ليلة القدر ثم ايقظنى بعض اهلى
فنسيتها بالتاء مبنيا على المجهول ويروى فنسيتها على بناء المعلوم فالنسيان
فى العشر الغوابر اى فى البواقى لعل الحكمة فى نسيانه عليه السلام انه لو بينها لاخبر الناس
بها وبالغوا فى تعظيمها دون باقى الليالى ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اعطيت
خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلى الفعلان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب
اى الخوف مسيرة شهر يعنى نصرنى الله بالقاء خوف فى قلوب اعدائى من مسيرة
شهر بينى وبينهم وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا يعنى اباح الله تعالى امتى
الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح
الصلوة للامم الماضية الا فى كنائسهم ولم يجز التطهر لهم الا بالماء قيل معناه انهم كانوا
لا يصلون الا فيما تيقنوا طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلوة فى جميع الارض الا فيما
تيقنا نجاسته فايما رجل من امتى ادركته الصلوة فليصل وهذا تفريع بيوم هذا الحكم
وتفريع لما قبله واحلت لى الغنائم ولم تحل لاحد قبلى يعنى من قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات
تكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا عليه السلام باخذ الخمس والصفى واذا غنموا غيرها
جمعوه فيأتى نار فتحرقها واعطيت الشفاعة اللام فيها للعهد وهى الشفاعة العامة للازالة الى المحشر
وكان النبى يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة مصداقه قوله تعالى قل يا ايها الناس انى
رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح عليه السلام مبعوثا الى كل الناس بعد خروجه من الفلك

من الفلك فكيف اختص به نبينا قلنا كان ذلك ضروريا فلا اعتبار به وما روى انه عم
قال فضلت على الانبياء بست وزاد عم واعطيت جوامع الكلم فلا ينافى الحديث
لان الله تعالى يجعل ان يفضل نبيا عم بالخمس المذكورة او لا ثم زاد عليها بتكميله فان
قلت هذا انما يثبت تأخر الحال على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه
اخبار عن زيادة فى الاستقبال عبر عنه بالماضى تحقيقا لوقوعه ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين
واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضى وجوب وضع هذه الاعضاء فى السجدة
وبه قال نفر واحمد واسحاق فى قول ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة
لان الثابت بالقرآن فرضية السجود والا يقتضى وضع اليد والركبة ولهذا
يصح صلوة المكتوف بالايماء فيكون الامر محمولا على الندب واما الاختلاف فى ان الجبهة
هل لا بد من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر فخوف فى الفقه ولا نكفت بفتح
النون اى لا نجمع الثياب ولا الشعر ق ابو بكرة وغيره وجابر رضه اتفقا على الرواية عنه
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والمقول الاخر وهو محمد
رسول الله مقدر فيه اكتفى بذكره لشهرة وجوب مقارنته به عصم منى ماله ونفسه الا بحقه
يعنى لا اتعرض لسبب من الاسباب الا بسبب حتى الاسلام من استيفاء قصاص
ان قتل او تضمين مال ان سرق وكونها وحسابه على الله اى فى الاخرة
فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله عليه السلام انا اقضى بالظاهر
والله يتولى السرائر قال اكثر الشارحين المراد بالناس عبدة الاوثان
لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى
الى هنا كلامهم لكنهم وقعوا فيما هربوا منه لان عبدة الاوثان اذا صلوا
مع المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى ايضا بل الوجه ان يجعل
الناس عاما مناسبا لقوله تعالى قل يا ايها الناس انى رسول الله
اليكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا بالحديث الدال على وضع الجزية
او يقال الغرض من ضرب الجزية الهوان على الكفرة وهو يضطرهم
الى الاسلام فيكون لعصمتهم سببان القاتلة والجزية ولما كان المقاتلة
اعم بالان ضرب الجزية على المشركين غير جائز اقتصر على ذكرها ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه امرت بقرية اى باستيطانها والجزية البها ولفظ

امرت بدل على وجوبها تاكل القرى اى ما في القرى يعني يجعل الله اهلها غالبا على القرى
فيغتنمون بما فيها من الاموال والسبايا يقولون اى المنافقون سموا المدينة
يثرب لاستقباحهم افعال المؤمنين فيها والمثرب هو الفساد وهي المدينة
يعني والحال ان اسمها عند المؤمنين هو هذا الاسم تنفي الناس يعني شرارهم
كما ينفي الكير خبث الحديد ق انس وسهل بن سعد الساعدي رضه اتفقا على
الرواية عنهما بعثت انا والساعة كهاتين بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه
كهاتين صفة مصدر محذوف يعني قربت وباعد بهاتين يعني اصبعيه السبابة
والوسطى معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار
فضل الوسطى على السبابة شبه القرب الزماني بالقرب المكاني لتصوير غاية قرب
الساعة وقيل هذا اشارة الى مجاورته عم بها وانه لا نبي بينه وبينها كما لا يتخلل الاصبع
بين هاتين الاصبعين لكن تقييد قتادة في حديث آخر بقوله يعني يفضل احديهما
على الاخرى يقوي الوجه الاول خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بعثت من
خير قرون بني ادم القرن ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد قرنا فقرنا الغاية فيه الترتيب في الفضل
على سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي كنت منه حتى غايته لغة والمراد بالبعثة هنا تقلبه
في اصلاب الاباء ارباما فقرنا يعني انتقل النبي عم اقلا من صلب ولد اسمعيل عم ثم من كنانة
ثم من بني هاشم م جابر رضه روى مسلم عنه قال كان النبي عليه السلام في سفر فلما قرب المدينة
هبت ريح تكاد ان تذعب الراكب فقال عم بعثت هذه الريح لموت منافق اى علامة لمبعثه وهذا
من معجزاته عليه السلام حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية بني الاسلام
على خمس لكن خصال في بعض النسخ على خمسة اركان على ان بنوا خبر مبتدا محذوف اي هي خمس
واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وحج لم يذكر الاستطاعة فيه لشهرتها
فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان
قال لا اى قال ابن عمر لا ترد على صيام رمضان وحج يعني الحديث بتقديم صيام
رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله عليه السلام وبروى يعني يروى عن ابن عمر رضه
انه عليه السلام قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده
ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت
لم انكر ابن عمر على الرجل الذي قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلنا
يحتمل ان ابن عمر كان سمع من النبي عليه السلام على الوجهين ولكن حين ورد

رد عليه الرجل لم يكن رواية تقديم الحج على الصوم في حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله الا
فلا تذكر ما رواه كما تذكر اعلم ان الصوم في الوجوب مقدم على الحج كذا روي عن
ابن عباس فتقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى
يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو لا يوجب الترتيب ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات ورواية
القضاعي حفت قال النووي المذكور في الصحيحين حجب لا حفت قيل هذا من جوامع
الكلم التي اوتيها النبي عليه السلام وهذا المثل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره
من الجهد في الطاعات والصبر عن الشهوات كما يوصل الى المحجوب عن الشيء
اليه بهتك حجابه والتجاوز عنه يوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد
بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا يدخل فيها لكن يكره
الاكثار منها مخافة ان يقسي القلب ويشغل عن الطاعات ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها حرمت التجارة في الحج خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه حرم ما بين
لابتي المدينة على لساني يعني لم يكن حرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في باب الايمان
في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه
روى مسلم عنه توضأ رجل يعني كما سكب رجل يوم القيمة اورده بصيغة الماضي
لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس
وكان موسرا فكان يأمر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله نحن
احق بذلك منه فتجاوزوا عنه لمن ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه خفف
على داود القرآن اراد به الزبور فكان يأمر بدوابه اى يوضع السرج عليها
فيشرع فيقرأ القرآن قبل ان تشرج دوابه ولا يأكل الا من عمل يده وفيه
دلالة على ان الله تعالى يطوي الزمان لمن يشاء كما يطوي المكان لهم وهذا اثبات
لا يدرك الا بالقبض الرباني م عائشة رضه روى مسلم عنها خلقت الملائكة
من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج ولهب مع
دخان وقيل بدو شيء من نار وخلق آدم مما وصف لكم بهذا اشارة الى قوله تعالى
خلق الانسان من صلصال كالفخار خ انس رضه روى البخاري
رفعت الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان
اما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة واتيت بثلثة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اقداح فقدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذى فيه اللبن فقيل لك اصبت الفطرة تقدم توضيحه فى الباب السادس فى حديث بنينا انا فى الحطيم

ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عذبت امراة فى هرة ربطتها فى حتى بمعنى حتى لاجلها الخطاف بضم الخاء المعجمة وتخفيف الطاء المهملة وبالفاء ولم تتركها تاكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها ورويا بالجا، المهملة وهو نبات الارض للذها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبى ذكر الارض هنا للتاكيد كقوله تعالى وما من دابة فى الارض قيل هذه المعجزة حيوة انما صارت كبيرة باصرارها ابو ذر رضه روى مسلم عنه عرضت على اعمال متى حسنها بالفاء قبل عن اتمال كسيئها فوجدت فى محاسن اى حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس امثالها الاذى بمعنى ازالة الاذى اراد به ما يتاذى الناس به من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهنى يماط عن الطريق على بنا، المجهول اى يبعد وهذه الجملة صفته ووجدت فى مساوى اعمالها النخاعة بضم النون وبالخا، والعين المعجمتين البزقة التى تخرج من اصل الفم والمراد بها الفاء ما تكون فى المسجد لا ندفنها وان كانت الجملتان صفة النخاعة او حال ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه عرضت على الامم فاخذ النبى يمر معه الامة والنبى يمر معه النفر وهو عدة رجال من ثلثة الى عشرة والنبى يمر معه العشرة والنبى يمر معه الخمسة والنبى يمر معه وحده بضم جل وجره فنظرت فاذا سواد كثير فقلت يا جبرئيل هولا، امتى قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كبير قال هولا، امتك وهولا سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون اى لا يطلبون هو الكى ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازرى احتج بعض بالحديث على ان التداوى مكروه لان الظاهر منه ان مزية هولا، لتركهم التداوى وعظم العلما، على خلاف ذلك اذ ثبت فى الصحيحين ان النبى عليه السلام تداوى كثيرا وبين منافع الادوية بنحو بضا التداوى بها ولو كان مكروها لما فعل وحملوا ما فى الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون الكراهة ثابتة فى حقهم لكن قال القاضى هذا تاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص هولا، بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين ان الاثر من الله ومن اعتقد ذلك فقد كفر بل الوجه ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلونه فى الصحة خوفا من المرض فان من ليس به علة يكره له ان يستوفى ويتخذ التمائم الاوجه ان يقال التوكل نوعان عام وخاص فالعام ما يجب ان يكون فى جميع المسلمين من ان لا موثر الا الله

الا الله ولا تعمل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك المداواة لغاية يتيقن انه لن يصيبه الا ما كتب الله والثانى هو المراد فى الحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبى عليه السلام لانه اخص الخواص قلنا يجوز ان يكون فعله لتعليم امته بانه جائز الحديث متفق عليه والسياق للبخارى يعنى مضمون الحديث متفق عليه واللفاظ للبخارى والذى ذكره مسلم على نسق آخر وهو عرضت على الامم فرايت النبى ومعه الرهط والنبى ومعه الرجل والرجلان والنبى ليس معه احد اذ رفع لى سواد عظيم الى آخر الحديث جابر رضه روى مسلم عنه عرض على الانبيا، يعنى ارواحهم متشكلين بالصور التى كانوا عليها فى الدنيا فان ارواحهم كالملائكة يتشكلون بصور الانسان فاذا موسى ضرب من الرجال كان من رجال شنوءة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايته به شبها عروة بن مسعود اذا للمفاجاة واقرب مبتدا، خبره عروة الجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز او مفعول رايت ورايت ابراهيم فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعنى نفسه اى نفس النبى عليه السلام ورايت جبرئيل فاذا هو اقرب من رايت به شبها دحية بفتح الدال وكسرها بن خليفة تقدم توضيح لغاته فى الباب السادس فى حديث لقد رايتنى فى الحجر ابو هريرة رضه روى مسلم عنه فضلت على الانبيا، بستة اعطيت جوامع الكلم وهى ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال على رضه علمنى رسول الله عليه السلام الف باب يفتح كل باب الف باب ونصرت بالرعب واحلت لى الغنائم وجعلت لى الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بى النبيون تقدم توضيح باقى الحديث فى هذا الباب فى حديث اعطيت خمسا ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه فقدت على بنا، المجهول يعنى مسخت امة من بنى اسرائيل لا يدرى ما فعلت واى لا ارا اى لا اظنها الا الفار بسكون الهمزة اذا وضع لا البان الابل لم تشرب واذا وضع لها البان الشا، شربت يعنى لحوم الابل والبانها كانت محرمة على بنى اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفار من لبن الابل دون الغنم على انه مسخ على بنى اسرائيل تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان الله لم يهلك قوما ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قيل لبنى اسرائيل اى قال الله تعالى على لسان عيسى عم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ادخلوا الباب بعني باب بيت المقدس سجدا بعني منحنين ومتواضعين وقولوا
حطة بالرفع بعني مسئولنا ان تحط ذنوبنا وروي بالنصب على انه مفعول مطلق بعني
حط ذنوبنا حطة تغفرلكم فبدلوا بعني تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله قولا آخر
فدخلوا الباب يزحفون بالراء المهملة وفتح الحاء المهملة وبالفاء بعني يمشون على
استاههم جمع سته وهي الالية وقالوا حبة في شعيرة وفي الحديث بيان سنة تغوط
الله حيث علقها بادنى قول وبيان عناده وظلمهم انفسهم ع ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال جاور المدينة قريش وغطفان وبنو مرة بطنة وبنو النضير
يوم الخندق فبعث ربك الصبا شديدا فقلعت خيامهم وارافت قدورهم فانهزموا وجربوا
فقال عم نفرت بالصاد بفتح الصاد وبالفاء المهملة بعني الريح ما نورة بحمرة للنصرة
وغارة للاهلاك م انس رضه روى مسلم عنه ولد البيلة غلام قصيته باسم ابي اراد به
جده الاعلى ابراهيم بدل او عطف بيان عن اسم فصل في الحكاية عن نقل المتكلم غ
انس رضه روى البخاري عنه انبت على نهر بكسون الهاء وفتحها بعني واحد والفتح افصح
حاقفاه اي جانباه قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبرائيل
قال الكوثر اختلف في ان الكوثر حوض او غيره وظاهر الحديث شرابه ليس بحوض
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال رأى النبي عليه السلام قبر امه عام الحديبية بالاء بواو
فبكى وابكى من حوله استأذنت ربي ان استغفر لامي فلم يأذن لي واستأذنته
ان ازور قبرها فاذن لي فان قلت كيف استأذن النبي عليه السلام وقد قال
الله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى
قلنا يجوز ان يكون لرجاء عدم اختصاصه لذلك كما اختص باشياء لم تجز لغيره
وان يكون احد بالذال المعجمة قبل نزول الاية ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه
اطلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت اكثر اهلها
النساء خ انس رضه روى البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك بعني اكثرت
الكلام في فضيله وفائدة هذا الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشان
السواك ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه جاورت بحراء بعني اعتكفت بغار
حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالمد مذكر منصرف هذا هو الصحيح
ومن انثه مراعاة البقعة لم يعرفه وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من

الاهلاك به كهلاك دعاد قبيلة باليمن

من يسار الذاهب من مكة الى منى شهرا فلما قضيت جواري اي اعتكافي نزلت
فاستبطنت بطن الوادي اي صرت في باطنه فنوديت فنظرت امامي وخلفي
وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم نوديت فنظرت فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت
راسي فاذا هو على العرش في الهواء اراد به سرير الملك لما جاء في رواية اخرى على
كرسي بين السماء والارض يعني جبريل هذا تغيير من النبي عم للفظ هو فاخذتني
رجفة شديدة وروي وجفة بالواو ومعناها الاضطراب كما قال الله تعالى قلوب يومئذ
واجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني بتشديد
الثاء المثلثة امر اي غطوني فدثروني فصبوا علي ماء وفيه اشارة الى ان صب الماء
للغرغان ليسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن مخرمة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال لما سمع ابي النبي عليه السلام اتى بابنته قال لا انطلق بي اليه حتى
ان بعطشا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي عم صوته فرحب ومعنى قبا
فقال حبا ث هذا لك حبا ث هذا لك كرره للتاكيد بعني اخفيت وحفظت
لاجلك قال الابيه مخرمة بعني قبا تغيير الاسم الاشاع من ديباج مزرر بالزاء المعجمة
والراء المشددة المفتوحة بعدها بالذهب بعني كان ازراره من الذهب واعطاوه عم لينتفع
بثمنه لانه البسه وفيه عظم خلق عم وللفته باصحابه م انس رضه روى مسلم عنه
دخلت الجنة فسمعت خشفة بخاء وشين معجمتين صوت المشي فقال فتح ان النبي
وسكونها والفتح افصح فلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين وبالصاد المهملة
حمدودة بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ثم انس بن مالك ع سمرة رضه
بضم الميم روى البخاري عنه رايت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة فادخلاني
دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء
خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه رايت امراة سوداء ثائرة الراس اي منتشر
شعر بالحاء المهملة خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء المنشاة تحت والعين المهملة
وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع بين الوخامة بحتى قال الاصمعي ابو بلد
احد فيه عاش الى ان يحتلم الا احتمل منه فتاوله ان وبا المدينة نقل له الى المهيعة
خ عائشة رضه روى البخاري عنها رايت جهنم يحطم اي يكسر وذلك لشدة
حر بعضها بعضا ورايت عمرا يجر قصبه بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع
قصبة وهي المعا وهو اقل من سبب السوابب جمع السابية بمعنى المسبية وهي

شبكة الألوكة www.alukah.net

الناقة التي تسيب وذلك ان الناقة اذا نتجت في الجاهلية اثنى عشرة انثا
سيبت وارسلت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف
فما نتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها ثم خلى سبيلها مع امها فعوملت بما عوملت
امها وهي البحيرة بنت السائبة م انس رضه روى مسلم عنه رايت ذات ليلة
ذات زانة فجا بري النائم كانا في ذا رعقبة رايته بضم العين وسكون القاف
فاتبنا على بنا، المجهول برطب من رطب ابن طاب وهو نوع معروف من رطب
المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الآخرة وان ديننا قد طاب
وفي هذا التاويل اشارة الى ان تعبير الرؤيا قد يؤخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها
فانه عليه السلام اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين
وكما له قال ابن سيرين قد يؤخذ التعبير من المعنى كما اذا راى الانسان يعبر بالنفاق لمخالفة
باطنه ظاهره ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه رايت عمر بن عامر الخزاعي يجر قصبه
في النار كان اول من سيب السوائب تقدم بيانه قريبا خ ابن عمر رضه روى البخاري
رايت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى
فادم جسيم سبط كان من رجال الشنوءة واما ابراهيم فانظروا الى صاحبكم يعني نفسه
الزط بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان ق ابو موسى رضه اتفقا على
الرواية عنه رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي الى ان هجر
بفتح وضم الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء وهما بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة
يثرب عطف بيان للمدينة ورايت في رؤياي هذه ايضا هززت سيفا فانقطع صدره
فاذا هو ما اصيب من المؤمنين بيان للموصول يوم احد ثم هززته اخرى قال النووي
وقع بالزايين المعجمتين في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها برا، واحدة
مشددة واسكان التا، وهي لغة صحيحة معناها واحد اي حركته انما اول النبي عليه السلام
السيف بالمؤمن لانهم انصاره وكان عليه السلام يصول بهم كما يصول الرجل
بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره الذين
كانوا كالصدر في جيشه وحمزة عليه السلام هو حزنهم على الجهاد وفي قوله عليه السلام
ثم هززته اخرى اشارة الى ان النبي عليه السلام حملهم على الجهاد في ذلك اليوم
مرة اخرى فعاد احسن مما كان فاذا هو ما جا، الله به من الفتح واجتماع المؤمنين

المؤمنين اسنده مسلم وعلقه البخاري المعلق ما حذف من مبدا، اسناده
واحد او اكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه
وهو المنقطع او في آخره وهو المرسل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه رايتني
دخلت الجنة فاذا بالرميصاء بضم الراء والصاد المهملتين وهي ام سليم بنت
ملحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه في الجاهلية انس بن مالك
فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك
هنالك فخطبها ابو طلحة فابت لكفره فاسلم فتزوجها امراة ابي طلحة وسمعت
خشفة بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين الحركة والمراد بها هنا ما سمع
من وقع القدم فقلت من هذا فقال بعني قال قائل هذا بلال ورايت قصرا بفنائه
بكسر الفا، ما امتد من جوانبه جارية قلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب
فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فولیت مدبرا فبكى عمر وقال
اعليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه
سالت ربي ثلثا اي ثلث مسائل فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سالت
ربه ان لا يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به قحطا يعم امته لما جا، بعض الروايات
بسنة عامة فاعطانيها وسالته ان لا يهلك امتي بالغرق بفتح الراء اراد به
ما يكون على سبيل العموم كطوفان نوح عم قال القرطبي لعل المراد بالغرق ما يكون
باستيلا، العدو ولما ان رواة هذا الحديث كخباب بن الارت وثوبان وغيرهما
قالوا ابدل بالغرق بالعدو فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم اراد به الحرب
والقتل بينهم فمنعنيها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه عجبت لها اي لهذه الكلمات
فتحت لها ابواب السما، يعني قول جل تقدير للضمير المجرور ودخل معهم في الصلوة
فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار
والاصيل آخره قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله عليه السلام
يقول ذلك اي القول المذكور ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه
عجبت من تهولا، الا لاني كنت عندي فلما سمعت صوتك ابتدرني اي اسرعني
الحجاب قاله لعمر بن خطاب تقدم ذكره في الباب الثامن في حديث والذي
نفسي بيده ما لقيك الشيطان ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه
قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعني اكثرهم المساكين واصحاب الجد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بفتح الجيم وتشديد الدال البخت والوجاهة في الدنيا يعني موقوفون يعني ان اصحاب
النار قد امر بهم الى النار لاجلهم الكفار فانهم لا يوقفون في العرصات بل
يؤمر بهم الى النار والاغنياء يوقفون لطول حسابهم بسبب التذاذهم
الدنيوي مالا ومنصبا والفقراء يبرئون من ذلك فيدخلون الجنة اولا
وقفت على باب النار فاذا عامة من دخلها يعني اكثرهم النساء ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها قالت فخرت بجمال ابي في الجاهلية فقال عم المكنى
يا عائشة كنت لك كابي زرع لام زرع فاله لها كان عنا نافذة او للاستمرار كقوله
تعالى وكان الله غفورا رحيما شبهته عم حاله بحال ابي زرع في حسن المعاشرة مع عائشة
لا في كثرة المال والسعة وخبر ابي زرع ما حكت عائشة قالت جلست احد عشرة
امراة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى
زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول ويروى بالخاء المهملة اي هزيل على رأس
جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب الوصول اليه لا سهل صفة جبل اي صعب الوصول اليه
فيرتقى ولا سمين صفة ثالثة لجمل فينتقى اي يطلب لاجل ما فيه من النقي وهو بكسر النون
وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل اي يغلو الناس الى شرائهم لياكلوا وقيل
على راس جبل خبر ثان عن قولها زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها قليل
النفع بوجوه منها انها شبهته بلحم جمل دون ضان ومنها ان المشبه به هزيل
لا سمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا ابث
بالباء الموحدة وروى لا انث بالنون كلاهما بمعنى اي لا افشي خبره اني اخاف
ان لا اذره لا اتركه والضمير فيه للخبر يعني ان شرعت في الخبر عنه اخاف ان اتركه
لكثرته ان اذكره اذكر عجره بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهي العقدة النائئة
في الاعصاب من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجر الا ان البجر يكون في بطن
خاصة كنت بها عن عيوبه الظاهرة والباطنة فالعجر الشرطية في قوة افشي وهو
بدل من اذره قال الفاضل اري ان زوجها كان مستور الظاهر في الباطن فلم ترد
بتلك سترة فاجملت وما شرحت ولوحت وما صرحت وقد بثت وان قالت لا ابث
افلا بد للمصدر ان ينفث قالت الثالثة زوجي العشنق بعين مهملة مفتوحة ثم شين
معجمة مفتوحة ثم نون مشددة هو الطويل كنت به عن خفة وقيل هو سيئ الخلق ان انطق
اطلق على بناء المجهول يعني ان ذكرت ما فيه من المعايب طلقني وان اسكت

وان سكتّ اعلّق على بناء المجهول يعني ان سكتّ تركني معلقة وهو التي فقد
زوجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة بكسر النون المشناة من فوق اسم موضع من
بلاد الحجاز موصوف ليالية بالطيب والاعتدال الاحر بالرفع على الابتداء اي لا فيه حر
والرواية المشهورة فتح الراء فيه وفيما بعده ولا قر بضم القاف البرد كنت بارجو البرد
عن الاذى لانها يستتبعانه كشبهت زوجها في خلوه من الاذى بليل تهامة ومدحته
بانه طيب الرائحة ولا سآمة اي ملالة يعني ليس فيه ما يملئ عن صحبته قالت الخامسة
زوجي ان دخل فهد بكسر الهاء اي كاسد الفهد في كثرة النوم او معناه وثب عليها
لضربها او لجماعها بلا ملاعبة كوثوب الفهد وان خرج اسد بكسر السين اي
صار كالاسد في الشجاعة ولا يسئل عما عهد اي عما كان يعرف في البيت من
ماله ومتاعه قالت السادسة زوجي ان اكل لفّ يعني بكثرة من الاكل وهو عيب
عند العرب وان شرب اشتف اي شرب جميع ما في الاناء وان اضطجع التف
اي تلفف في ثوب واعتزل عن المضاجعة ولا يهتم في المباضعة ولا يولج
الكف اي لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي ولا يثني ثوبي ليعلم البث اي يعلم ما
حزني وما عندي من الحزن وقيل معناه لا يتفقد امري ولا يشتغل بمصالحي
وهو كقولهم ما ادخل يده في الامر اي لم يشتغل به قالت السابعة زوجي
عياياء بالعين المهملة وبالياء بين المثناة تحت هو الذي يعيبه مباضعة النساء
اوغياياء بالغين المعجمة اوفيه لبك وهو ما خوذ من الغي وهو الجذق في الشر
طباقاء وهو الذي امره مبطق عليه اي مستور عليه وقيل هو بمعنى عن الكلام
فينطبق شفتاه يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل
الصدر الذي يطبق صدره على صدر المراة عند المباضعة وهو من مذام
الرجال عند النساء كل داء اي كل ما يعرف في الناس من النقائص موجود فيه
بشجك الشج الجرح في الراس خاصة او فلك الفل الكسر في سائر الجسد
هذا التفات من التكلم الى الخطاب او جمع بينهما قالت الثامنة زوجي
المس مس ارنب وهو الحيوان المعروف لين المس والريح ريح زرنب
بالزاء المعجمة في اوله نبت طيب الرائحة يعني مسه لين لا هل كمس الارنب
وريحه طيب كريح الزرنب اراد ثنا به طيب ثنائه في الناس او طيب
جسده وروى بعضهم في اخره واغلبه والناس يغلب يعني انه يغلبهم

غيره مغلوب له ومنه معاوية ويغلبن الكرام ويغلبهن اللئام قالت الثالثة
زوجي رفيع العماد وهي كنية الذي يرفع البيت اراد ان بيته عال وبه يعرف
عظمه لان بيوت العظماء تكون عالية طويل النجاد بكسر النون حامل السيف
وطول كناية عن طول قامته عظيم الرماد هذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه
كثر طبخه وكثر رماده ثم اكد ذلك بقولها قريب البيت من الناد وهو محل القوم
اراد انه ينزل بين مجتمع القبائل ليكثر اضيافه قالت العاشرة زوجي مالك
وما مالك الاستفهام فيه معنى التعظيم مالك خير من ذلك اي مما اعتقدته من سوء حاله
وقيل ذلك اشارة الى المثنى عليه السابق في كلام امرأة اخرى وهذا القول زيادة
في المدح والاعظام له الابل كثيرات المبارك بفتح الكاف آباله كانت باركة ومجتمعة حول
بيته ليسهل قرى الضيف قليلات المسارح بفتح الراء لا يتوجه منها للمرعى الا قليل معناه
مباركة كانت كثيرة حال بروكها وسارحة قليلة لكثرة ما ينحر منها للاضياف وقيل
معناه ان المواشي كانت تترى كثيرة حال بروكها لكثرة السائلين في خلالها عند حلبها
واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم
عود الغناء يعني اذا سمعن اصوات المزامير ايقن انهن هو الك بفتح الكاف يعني انهن
ينحرن للاضياف لان عادة زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزمور يعني ذلك بفتح الابل
وزاد بعض في الرواية وهو امام القوم في المهالك قالت الحادية عشر زوجي ابو زرع
فما ابو زرع هذا الاستفهام للتفخيم كما سبق اناس بفتح الهمزة وبالنون اي حركة
من حلي بضم الحاء وكسرها وتشديد الياء جمع حلية بفتح الحاء وسكون اللام وهو
ما يتحلى به المرأة اذني كان اصله اذنين فسقط النون بالاضافة وملأ
من شحم عضدي اراد به بسمن عضديها وكنى به عن سمن كل جسدها وانما ذكرت
العضد لانه اقرب ما يلي نظر الانسان من الجسد وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء
فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان وافصحها الكسر معناه فرحني وفرحت وقيل معناه
عظمني فعظمت الى نفسي على تقدير الرفع فاعل بجحت وجدني في اهل غنيمة
تصغير غنم بشق بكسر الشين اي بمشقة العيش قال النووي يعني بشق
جبل وهو ناحية وقيل الشق اسم موضع اختار القاضي الوجه الاول فجعلني
في اهل صهيل وهو صوت الخيل واطيط وهو صوت الابل ودائس وهو
الذي يدوس الطعام ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون

النون هو الذي يبقى الحب من تبنه فعنده اقول فلا اقبح على بناء المجهول من
التقبيح يعني زوجي لا يرد قولي حتى يكون تقبيحي لامري وارقد فاتصبح بفتح التاء اي انام حتى
ادخل في الصبح اراد انها مخدومة مترفهة واشرب فاتقنح هو بالنون بعد
القاف وروي فاقبح بالميم كلاهما بمعنى اروى ام ابي زرع فما ام زرع علوها بضم
العين هي الغرائر التي يكون فيها الطعام والامتعة واحدها علكم بكسر العين ورواح
بفتح الراء وبالدال المهملتين وبالحاء المهملة جفنة عظيمة اراد ان الظروف التي فيها
عظيمة مملوءة قمأ وبالجاء والشين المعجمة شائع فان قلت رواح مفرد فكيف يوصف
به العكوم قلنا اراد ان كل علكم منها دواح وفيها فسر رواح بضم الفاء وتخفيف
السين المهملة واسع ابن ابي زرع فما ابن زرع مضجعه كمسكل بضم الميم وفتح اللام
والسين المهملة وتشديد اللام مصدر بمعنى المسئول اي ما سئل من القدر وترك
مكان السبطة خاليا والسبطة بسينين معجمة ثم طاء مهملة كثيرة ثم باء موحدة
ثم ياء عضض الخلق اراد انه قليل اللحم موضع بوزه دقيق لخافته وهو مما يمدح به
عندهم وتشبعه ذراع بضم الجيم هي التي فيها اولاد المعز يعني قليل الاكل وهو مما
يمدح به ايضا بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها بفتح الطاء يعني مطيعة له و
طوع امها وملء كسائها يعني اذا لبست كسائها ملأته لسمنها وغيظ جارتها
يعني انها تغيظ ضرتها ويغضها جسمها عثرت عن الضرة بالجار المجاورة احديهما
الاخرى غالبا جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء
الموحدة بين المثناة والمثلثة اي لا تفرقه ولا تفشيه ولا تنقث بضم القاف
بعد النون وبالثاء المثلثة اي لا تقدر تر طعامنا وقيل معناه لا تفرق طعامنا
بل كانت امينة على حفظ شيء ولا تملؤ بيتنا تعشيشا بالعين المهملة اي انها
منظفة بيتنا ولا تتركه الى ان تجمع فيه الكناسة كما تجمع في عش الطائر وهو
موضعه الذي يجمعه فيه دقائق العيدان وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب جمع
وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن مخض على بناء المجهول
بالخاء والضاد المعجمتين اي يؤخذ زبدها فيلقى امزاقها ولدان لها اثنان كذا ذكرت ذكت
لانه كان اصل اسباب تزوجه بتلك المرأة لشدة رغبات العرب في كثرة الاولاد
كالعبدين يلعبان فوقت حضرها مرتين عثرت عن ذبيحها مرتين لان
ذكت ايضا من اسباب التزوج فطلقها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة

وتشديد الباء اسم لدكر بنى بالشين المعجمة وتشديد الباء آخر حرف منه وبالطاء المهملة
اخذ خطيئا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء والباء آخر حرف منه وبالظاء المشالة وهو قرية
عند الجحفة تخلب الريح فنه الهند فتجرفه فتذهب منه الى بلاد العرب وراح على فعال
راح ابلا اذا ذكر احمرها وهو بضم الجيم مرجها ليلا اراد ت به انه اعطاها نعما بفتح النون
واحد الانعام وهى المواشى قال الفارسى اكثر اهل اللغة على النعم مختصة بالابل يقال نعما
المثلثة وتشديد الباء اكثر واعطاك فنه كل دابة اى مما يروح فنه الابل وغيرها زوجا
هو صنف الغرد وفى اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة ارفع كل ما يجوز ذبحه وهى
فاعلة بمعنى المفعولة وقال الكل افرع بحذف حرف النداء اى يا ام فرع وبير بالباء المثناة
تحتها ثم الباء الموحدة ثم الراء المهملة ثم الياء آخر حروف المعجم ثم الراء ثانيا
تمر اليبرة وهى الطعام بفتح الطاء المهملة والعين المعجمة ثم الميم ثم الهاء
ما بلغ اصغر آنية جمع اناء وجمع الآنية الاوانى اعلم ان بلغ جمع العطاء الزوج الانثى اقل
ما اعطاه ابو فرع لانه كان زوجها الاول كان حية مستقرة فى فؤاده فاقل القليل من كان
اكثر عند ها ابو فرع وفى حديث منع الخمر بحطام الدنيا لقوله عم اسكتى يا عائشة
وجواز اخبار الرجل بجنبه بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية عن اهل الجاهلية
وجواز التحديث بمثل الاخبار ولكن المحمود منه ما قل وقد ذكر [illegible]
الكذب وبالجملة وعلة شئ فى الفرج وكمن اذا اعطيت الفرج فليكن بمقدار ما تعطى الطعام
منه الملح فى ابو موسى رضى الله عنه فى الرواية عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى رهط فى الاشعريين نستحمله فقال والله لا احملكم وما عندى
ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتى رسول الله صلعم بابل من الغنيمة فامر لنا بخمس ذود
فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه لا يبارك لنا فى اعطاه لنا
فرجعنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله انينا نستحملك وانك حلفت ان
لا تحملنا ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله فقال لست انا حملتكم ولكن الله
حملكم قال النووى الاشعريون يستدل الجزرية بالحديث على فضلهم الكاسد لكن استدلالهم
فاسد لان معناه لست حملتكم فى عندى ولكن الله اعطاكم ما احملكم عليه فانه قلت
هل حنث رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يمينه قلنا لا الا يمين فور فلا حنث بفعل بعد سبقه
فى ابن عمر رضى الله عنهما اتفق على الرواية عنه لست باكله ولا احرمه بكسر الراء المشددة
يعنى الضب تقدم فى المص بضم الجيم وفى اكله قال عليه السلام حين سئل عن الضب تقدم
الكلام عليه فى الباب السابق فى حديث انه امة من بنى اسرائيل مسخت ثم انس رضى الله عنه ذكر

روى مسلم عنه مررت على موسى ليلة اسرى بى على بنا الجعول الجار والجمع ورقاء
مقام الفاعل عند الكتب الاحمر وهو قائم يصلى فى قبره فانه فلت قد جاء فى حديث المعراج
انه عليه السلام راى موسى عم فى السماء السادسة فلت يجوز ان يكون راه حين مر به فصلى
فى قبره ثم رفع قبل السماء السادسة وراجعه فى امر الصلوة تقدم الكلام فى الباب السابق من
فى حديث لعد رأيتنى فى الحجر ام بريدة رضى الله عنه روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور
فزوروها الاول مختص بالرجال لما روى انه عليه السلام قال لعن الله زوارات القبور وقيل انه
هذا الحديث قبل الرخيص فلما رخص نسخ عمت الرخصة لها كذا فى شرح السنة ونهيتكم عن
لحوم الاضاحى جمع اضحية وهى ما يذبح ايام النحر للتقرب فوق ثلث ان ثلث ليال يعنى كنت
نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقى منها بعد ثلثة ايام والمراد نسخ بعضه فها فامسكوا ما بدا لكم
يعنى كلوا ما بقى منها بعد ثلثة ايام مدة ظهور الامساك لكم ما جمعنى المدة وفى على بدا خبر عائد
الى مصدر فامسكوا او لو اعلى منها الاعنيا جاز لكن الفقراء افضل ونهيتكم عن النبيذ
يعنى الماء المنتبذ وكنوه فى الظروف الآتى بيانها ان فى العزبة اما استثنا بالا الاستثنا يتردد
الا فلا يشتد ما ينتفع به يشتد اما فى الظروف فاشربوا فى الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا
ام ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه ووددت انى قد رايتنا اخواننا اراد به الرؤية فى الجنة
وقيل لقاؤهم بعد الموت لكن الوجه هو الاول وفيه جواز تمنى المحال ليس فى الخبر ولغا
الصحابة قالوا يا رسول الله الست اخوانك قال انتم اصحابى هذا القول ليس بنفى كونهم اخوانا
بل ذكر هم فرتبهم الزلفى بالصحبة واخوانا الذين لم يانوا بعد مبتدى على الضم اى بعد زماننا هذا
فقالوا كيف تعرف بعض فى يوم القيمة من لم يات بعد فقال ارايت لو ان رجلا له خيل غر جمع اغر وهو الفرس الذى بياض فى جبهته محجلة باكاء المهملة والجيم
الجيم هو الفرس الذى بياض فى قوائمه والبهيم بين طهرانى بفتح الطاء المهملة
واسكان الهاء منهم اى بين خيل دهم جمع ادهم وهو الاسود بهيم بضم الباء وسكون الهاء
جمع البهيم وهو الذى لا يخالطه لون سواه سواء كان ابيض او غيره الا يعرف خيله
قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يانون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل
بعض علمائنا بالوضوء فى خصائص هذه الامة وقال آخرون ليس مختصا بهم بل الغرة والتحجيل
مختصان بهم واجيبوا بانه عليه السلام هذا وضوء ووضوء الانبياء قبلى اجاب الاول بانه
على هذا يلزم ان يكون الانبياء مختصين بالوضوء دون امم الا هذه الامة فضل
فى جرير رضى الله عنه اتفق على الرواية عنه فاكان فى الجاهلية بيت تحتهم يجتمع فيه فيقال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الكعبة اليمانية فقال عليه السلام لا سهل انت فرجي الى اهل تخلفني ذا راجة من ذر خلصة
بالفتحات يعني من اذر الكفر الذي يجري في تلك الكنيسة يعني الكعبة اليمانية بتخفيف
السياء الثانية بالغزو وتشديد الباء هذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوي او من المص قال
فخرجت مع مائة وخمسين فارسا فقتلت منه وجدنا عنده وكسونا الاصنام فرجعنا
فاتينا النبي عليه السلام فاخبرناه فدعا لنا م انس رضي الله عنه رومسلم عنه هل تدرون
مم اضحك قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول العبد يوم القيمة يا رب
الم تجرني من الظلم الم تخلصني الاستفهام فيه للتقرير ما بعد النفي يعني الم تخبرني بانك
غير ظالم كانه يقول بلى ما اردت معصيته كيف تريد ان تعذبني قال فيقول الرب عليه السلام
بقول الله بلى قال ربنا عليه السلام فيقول العبد فاني لا اجيز بالا المعينة من الاجازة على
نفسي الا شاهدا عدلا من بعض تطلب العبد شاهدا فيه فيقول اريد شاهدا عليك من
نفسك فيقول الرب تكفي بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا
منصوب على الحال وعليك متعلق به وكل لازم بمعنى اكتفى الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين
عليك قال ربنا عليه السلام فيختم على فيه يمنع فمه من الكلام فيقال لاركانه انطقي فتنطق
بكل ما كان يقول ويعمل ثم يخلى بينه وبين الكلام فيقول بعدا لكن وسحقا لكن
لاجلكن كنت اناضل اي ادافع واجادل يقال ناضل عنه اذا دافع عنه وفي رواية عن زيد رضي الله عنه
اتفق على الرواية عنه قال آ ونونا فيه مكة عام حجة قلنا يا رسول الله ابن تنزل غدا قال اعم
هل ترك لنا عقيل منزلا قبل عقيل بن ابي طالب باع جميع املاك النبي عليه السلام
وكانه ما جر من بني عبد المطلب كما حمل ابو سفيان ما بدور من حاجر فمه المؤمنين وفي
الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها لا يملكها
وعلى ان دور مكة جائز بيعها وشراؤها وفي رواية عن ابي حنيفة يكره بيع الارض بقوله لعدم
مكة حرام لا يباع رباعها م ابو هريرة رضي الله عنه رومسلم عنه هل ترون قبلتي الى
جهتي هنا والله ما يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم واني لاريكم من ورائي ظهري قاله في الصلاة
والصفوف ق اسامة بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى انا
لا فاني ارى مواضع الغيث خلال بيوتكم مثل قرب الصواقع كواقع القطر قال المظهر قال الاشرف

قال الاشرف ارى علامات رجوع عثمان بعض غزواته على اظلم بضمتين وبالهمزة ارى انا
مرفوع فمه بجانه فمه ظلام المدينة بعد الغزو جمع ظلمة بسكون الغين بالقطر بالفتح بعد
انشاء الماء وقع بعده عام فمه الغين اوائل فتل عثمان وفتنا بعث عليه وفيه معجزة ظاهرة
للنبي عليه السلام خ ابو هريرة رضي الله عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهدان تدخل مسجدك
فتقوم في صلوتك ولا تفتر ان لا تضعف عن انكرار نوافلها تقصم ولا تفطر ليس المراد
ترك الافطار بالكلية لانه يكون صوما وصلاة وهو منهي عنه قال الرجل قال النبي عليه السلام
فمن يطيق على عمل يعدل الجهاد الى مساويه في الثواب م ابو هريرة رضي الله عنه رومسلم عنه
هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب بمعنى الى النداء بالصلوة بالجماعة قاله رجل اعمى ميت
جاء برأس مكتوم مكنه جاء معتمدا في سنن ابي داود وحين قال يا رسول الله ليس لي قائد يقودني
الى المسجد وسأله ان الاعمى عليه السلام انه مرخص فقال له بتشديد اللام اراد به دعاه
فقال ع هل تسمع لاقوله فاجب يحتمل ان يكون ترخيصه عزم واجره بالاجابة كلاهما بالوحي
فيكون الثاني ناسخا للاول او اني يكون كلاهما بالاجتهاد وان يكون الاول بالاجتهاد عن مذهب ثم
يجوز للانبياء قبل الوحي طلبا له بالوحي ويحتمل ان اجاز ان امره عليه السلام بالاجابة ليدل على
ترخيصه بل ارشادا الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووي هذا الحديث دليل لمن
قال الجماعة فرض عين فان هذا الاستدلال في غاية الظهور لانه ضرير واحد فلا ينبغي به
الفرضية ق ابو هريرة رضي الله عنه وابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنهما قالا قال الصحابة
يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال عليه السلام هل تضارون في القمر وفي بتشديد الراء و
تخفيفها والتاء مضمومة فيهما معنى المذوفة هل تزاحمون عند كم في رؤية القمر ومعنى التخفيف
هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر وورد ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها اي تنضمون
فتح التاء وتخفيفها ضم التاء فعناه هل يلحقكم منيم وهو التعب لبعد البصر قالوا لا يا رسول الله
قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك ترون
الرب بلا تشبيه في رؤيته فالمراد بتشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي يجمع الله الناس
يوم القيمة فيقول ان كان يعبد شيئا فليتبعه فمنهم من يتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من
كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد
من دون الله وهذا تعميم بعد التخصيص الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها او انها تتبع
الناس فقوة في غرة المؤمنين لانهم كانوا مستترين في الدنيا ومعدودين فمن جملتهم فمتروا
بهم في الآخرة ومنهم من تورهم حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فه قبله الغذاب فيا تيهم الله في صورة غير صورته التي يعرفون هذه المثابات قيل
الخلف تاولونه بان المراد منه اتيان ملكه وفيه الصورة صورته فاذا راوا
ملكا يقول انا ربكم انكروا لما راوا عليه من امارات الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية
صورة الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة التي يعرفونها فان كونه تعالى غير مشبه
بشئ فهو مخلوقاته فيعرفونه بها اما غيرها هذه الصفة بالصورة لان كلمة استعمل في الشرع
الشارع بانه الصفة غير رئيسة وهي ليست عين الموصوف ولا غيره فلا بد من مرجع
اقول غرض من ذلك القائل من هذا التاويل دفع ما يتوهم ان يكون جسما وذا صورة لدفع
رضا الشبهة عن حال الرؤية والتاويل بحركيفيتها باق بعد على ان المانع قالوا انما يتجلى الله
لاهل الجنة ويريهم ذاته في حجاب صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من
مراتب صفاته فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا
جاء ربنا عرفناه فياتيهم الله في صورة التي يعرفونه فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا
فيتبعونه يعني يتبعون اوامره الله بذلك لهم الجنة او امر ملائكة الداعين اليها قيل المراد بهذه
الصورة صفته التي كانوا يعرفونه بها وهي الرافة على عباده في الدنيا فاذا تجلى لهم بغير
تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى بالصفة التي اعتادوا بها عرفوه ويضرب الصراط بين
ظهراني جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيزها يعني يخلص الوادي وجوزه
بعني واحدا ولا يتكلم يومئذ الا الرسل ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم
كلاليب جمع كلوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة الراس تختطف
بها شئ مثل شوك السعدان وهو نبت له شوك عظيم فه كل الجوانب هل رايتم شوك
السعدان قالوا نعم يا رسول الله فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها الا الله
تختطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك ومنهم بالباء المثناة
من الماخوذ ثم بدا بعده ومنهم المخردل بخاء معجمة وجيم بالدال المهملة وجيم بالدال المعجمة ايضا معناه
المقطع حتى ينجى صحيح واذا فرغ الله فه القضاء بين العباد يعني تمام بهم حتى ادخل
اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد منه فراغه حقيقة لانه تعالى لا يشغله شان
فه شان وارادان يخرج برحمته من اراد فه اهل النار او الملائكة ان يخرجوا من النار من
كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله تعالى ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في
النار يعرفونهم باثر السجود تاكل النار فه ابن ادم الا اثر السجود يعني لا تحرقهم فه اثر السجود

السجود وهو اعضاؤه وقيل المراد جبهته خاصة لانه جاء في رواية مسلم مرفوعا انه فوقا
يخرجون من النار يحترقون فيها الا ذوات الوجوه حرم الله على النار ان تاكل اثر السجود
فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة اي احترقوا فيصب عليهم ماء
الحيوة فينبتون منه بعني يعودون لما انهم اليوم كانبت الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء
بذور العشب النابتة في جوانب السيول في حميل السيل وهو بفتح الحاء وكسر الميم بعني المحمول
وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء وانما خصه بالذكر لان نبته اسرع نباتا من غيره قيل لها
نبتت في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله فه القضاء بين العباد ويبقى
رجل مقبل بوجهه على النار وهو آخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي
عن النار فانه قد قشبني بفتح القاف وشين معجمة مخففة اي آذاني واهلكني ريحها واحرقني
ذكاؤها بفتح الذال المعجمة وبالمد اي لهبها هكذا في الروايات وقد جاء في اللغة بالقصر فيدعو
الله ما شاء الله ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت بفتح الشين والاستفهام فيه للتقرير ان فعلت
ذلك اشارة الى الصرف وجملة عسى ان ربك ان سالت غيره ان مع جملتها مفعول عسيت
والشرط قد يتوسط بينهما قيل لو توسط الشرط بين العامل والمعمول لا يستحق لجزاء الطلاق
الصدارة وقيل جوابه محذوف بدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك وهل عسيت ان
تسال غيره فيقول لا اسالك غيره ويعطي الرجل ربه فه عهود ومواثيق ما شاء الله ومواثيق ما شاء
فيصرف الله وجهه فه النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت
ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك
لا تسالني غير الذي اعطيتك ويحك يا ابن ادم ما اغدرك فاعليه للتعجب اي انك تسعى
ان تتجنب مني بكثرة غدرك في عهودك بانه لا تسال غيره ذلك ويجوز ان يكون للتاسف
والحسرة للصيرورة اي اني شقي صيرك غادرا في عهودك قال شارح اغدرك بالعين
المهملة والذال المعجمة اي اني شقي جعلك في هذا السؤال معذورا وقد اعطيت الميثاق في اوله
وفي رواية كذا فيقول اي رب فيدعو الله حتى يقول له وهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان
تسال غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ما شاء الله ان يعطي فه عهود ومواثيق فيقدمه
الى باب الجنة فاذا قام على باب الجنة انفهقت بالفاء بعد النون اي انفتحت له الجنة
فرأى ما فيها فه الحبرة والسرور قال النووي الحبرة بالحاء المهملة والباء المثناة تحت هذا هو المعروف
في الروايات وروي بفتح الحاء المهملة واسكان الباء الموحدة معناه السرور وروي الخبار
الحبرة بالخاء فسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله اليس قد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسأل غير ما اعطيت وبك يا ابن ادم فلعلك
فيقول اى رب لا اكون اشقى خلقك فانه قلت كيف طابع هذا الجواب الذى قلت
كانه قال يا رب بلى اعطيت العهود ولكنى ما علمت فى كرمك وفوقك لا تنسوا فى
روح الله فطمعت فى سعة رحمتك فسألت ذلك فلا يزال يسأل حتى يضحك الله منه
يعنى يرضى منه بهذا القدر فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمنه فهو
من طلب فيه تمنيت الشئ اذا اشتهيت يعنى اطلب منى ما شئت فتمنى فسأل الله و
يتمنى حتى ان الله ليذكره يقول بذكر الله ذلك حتى اذا انقطعت به الاماني قال
المجرور متعلق بتمن يعنى تمن منى فى كل جنس ما تشتهيه حتى اذا انقطعت به الاماني جمع
امنية وهى الفعولة فيه للتشبيه يقول اذا وصل الرجل الى منتهى مراده قال الله لك ذلك ومثله
معه عاما اخر مثله وزاد مسلم فى صحيحه قال عطاء بن زيد وهو الذى روى الحديث عن ابى هريرة رضى الله عنه
كان ابو سعيد الخدرى مع ابى هريرة رضى الله عنه لم يروه عليه فى حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة
ان الله قال ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد رضى الله عنه انى حفظت منه قوله ومثله معه عليه السلام
قوله لك ذلك وعشرة امثاله فعلى هذا لا يكون الزوايا متقابلين فيما نقله المصنف عن ابو هريرة
وروى مسلم عنه هل تضارون فى رؤية الشمس فى الظهيرة وهى بالظاء المعجمة منصف النهار شمسا
فى سحابة قالوا لا قال فهل تضارون فى رؤية القمر ليلة البدر وليس فى سحابة قالوا لا قال
فوالذى نفسى بيده لا تضارون فى رؤية ربكم الا كما تضارون فى رؤية احدهما بين النبى عليه السلام
ووضح رؤية الله تعالى بليلة بدر حسن وهو انه عم نفى مطلق المجادلة فى رؤية الرب وكذا استثنى
منه مجادلة شبيهة المجادلة فى رؤية الشمس والقمر واحال المجادلة فى رؤيتهما احدهما مشتغلة
بالبديهة فيلزم ان يشتبها وهذا نفى مبنى على بديل وكلوه ابلغ فيلقى الرب العبد
فيقول اى رب قد علمت الكلام على هذا فى الباب الاول فى حديث الفتى الموحد
الم اكرمك الم افضلك على سائر الحيوانات واسودك الم اجعل سيد الازواج لك
واسخر لك الخيل والابل واذرك ارأس وتربع فيه وفيما فيد للتقرير ترأس
اركبون ربيا على ذلك والجملة حال وتربع اى تأخذ الربع فى اموالهم او غنمهم انه غزوة
بعضهم لبعض كانت الرؤساء يأخذون فى الجاهلية فيقول بلى قال الرب عليه السلام
فيقول افظننت انك تلاقينى فيقول لا فيقول اليوم انساك كما نسيتنى والكاف حرف
التنوين والثانية يا المتكلم المضاف اليها فيقول انى قد ذنبتك كما
نسيتنى ولما كانت حقيقة النسيان محالة فى حق الله تعالى اريد منه لازمه وهو الترك يعنى

يعنى اتركك فى العذاب ثم يلقى الثانى او الرجل الآخر فيقال انه عبد مشى به لعل الخلاف
او لونه بتخصيص الكلام والعتاب فيقول اى قل الم اكرمك واسودك وازوجك
واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول بلى اى رب فيقول افظننت انك
ملاقى فيقول لا فيقول فانى انساك كما نسيتنى ثم يلقى الثالث فيقول امثل ذلك فيقول
ان الثالث يا رب آمنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت
ويثنى الرجل الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعنى قرن الثالث بنظيره لغاية اتحاده وعدم انفكاكه
فيقول ههنا اذن يعنى فى هذا الموضع اذا ذكرت اعمالك حتى يشهد لك على ما
ادعيت قال نعم ثم يقال الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر الرجل فى نفسه من
ذا الذى يشهد على فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقى فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمل
ليعذر بين الشاهد عليه ليعذر من نفسه وهو على بنا الفاعل فيه لا عذار يعنى ليزيل عذره
فيه قيل نفسه ويعترف على كرامة ذويه وذلك ان الذى يعث عليه الشاهد هو الملك الموكل
الذى يحفظ الله عليه قال ابو هريرة رضى الله عنه انظروا على الرواية عنه هل تعقدون
منه احدا قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا اربعة ثم قال هل تعقدون من احد قالوا
نعم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا تكرار قوله هل تعقدون مع ذكر فلانا اربع قرائن ثم قال
هل تعقدون من احد قالوا لا قال فانى اعقد جليسى فاطلبوه وفيه استحباب تعقد
الاصابع عند الغزو فانه لحرب تقدم السيد عليه فى قال هذا الباب فى حديث
قتل سبعة ثم قتلوه فى سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه روى البخارى عنه هل ينصر فى امتى
بضعفائها قوله الا بضعفائكم يعنى انما يحصل كلام النصر على الاعداء والرزق ببركة الضعفاء فيبغى
رعايتهم فوجوههم والسعى لمطلوبهم فى سمرة بن جندب رضى الله عنه انتقلوا على الزاوية عليه
فاذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى احدكم البارحة
فان رأى احد رؤيا قصها فيقول ما شاء الله فنه الخير جاءنا فيوما قال اعم هل رأى
احد منكم رؤيا قلنا لا قال اعم لكنى رأيت الليلة رجلين اتيانى فاخذا بيدى فاخرجانى
الى ارض مقدسة ارض مطهرة مصلية فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد
فيه حديد يدخله فى شدقه يكلب شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل شدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فعاد
فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على
رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملء الكف او بصخرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أواق فقال الى الشيء عم الرجل على اربع أواق بضم الهمزة الاستوفاها فيه مقدرة عن سبيل الاجتماع
كانا تخفوه بكسر الحاء يعني تقشرون وتقطعون العضة قبض بضم العين والسكان
الراء هو الجانب من الجبل يقال فيه هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكن ليس من بالنسبة الى
النكاح فمطلقا لانه قد صح ان النبي عليه السلام اصدق خمسمائة درهم وهو اكثر من هذا الاربع
أواق اربع مائة وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا او خص نفسه
في مشقة وتفرض سؤال ولذلك قال عم ما عندنا ما نعطيك ما الاول فاجبة والثانية
موصولة ولكن عسى ان تبعثك في بعث ترجعون الا الغزو نصيب منه يعني فضل بسبب
غنيمة ومن يحيى بفتح الباء قال الراوي وضبط بعضا الاخير بالعين المهملة وسكون الباء
الموحدة وبعث ذلك الرجل وهم قال ابو عامر رضي الله عنه فالتقينا على الرواية عنه اهل وجدتم
ما وعدتم حقا ثم قال انتم الآن بسمعه ما اقول فاله ما وقف على قليب بدر تقدم الكلام
عليه في الباب الذي مس في حديث يا فلان بن فلان فصل في العمل الاخر في الجهد
رضي الله عنه رواه البخاري عنه استووا اي يعني قوموا صفوفا في الصف الاول وافعلوا الصفوف
كما افعل وليأتم بكم من بعدكم يعني ليقتد بكم من في الصف الذي هو هذا الاقتداء باعتبار الظاهر
لانهم امروا في الصف الاول بالامام وقيل معناه تعلموا امر الصلوة وغيرها من احكام الشرع
وليتعلم الناس بعضهم من بعض وهكذا قرن بعد قرن قال علي كرم الله وجهه التقاعد على الرواية عنه
استوارضة حاج بخاء بين معجمتين موضع بقرب المدينة قال بها ثعلبة وهي بالغاء
المعجمة وبالعين المهملة الهودج التي فيها المرأة والمراد بها هنا المرأة معها كتاب انه حاطب
فخذوه منها تقدم الكلام في الباب الذي في حديث انه قد شهد بدرا قال لعلي والزبير وابي
المقداد يعني روى علي رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير والمقداد
وبروا انطلقوا حتى تأتوا روضة حاج قال لعلي وابي مرثد الغنوي والزبير يعني روى علي رضي الله عنه
انه قال بعثني النبي عم وابا مرثد الغنوي والزبير فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة حاج فانوا
لما فاتة بين الروايتين لانه يحتمل انه بعث ثلثة مع علي رضي الله عنهم
التقاعد على الرواية عنه اسندوه اي رفعوا وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخميس فقال ايتوني
بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع فقالوا
ما شأنه اهجر استفهموه اي اعلم دعوني فالذي انا فيه خير فاله في مرضه الذي مرض موته قال
النووي يحتمل انه يكون كل منه طلبه الكتابة وتركه فاوحى اليه فيكون الثاني ناسخا للاول وان
يكون كل منهما بالاجتهاد وقيل المراد بكتابته عليه السلام امره بالكتابة لانه كان امتنا وما يكتبه

وما كتبه عم يحتمل انه يكون التصريح فيه بسبق الخلافة على الترتيب وان يكون تنبيه وقعت
الاحكام مثلا يقع فيها نزاع روى ان عمر رضي الله عنه حين سمع هذا الحديث قال غلب على
رسول الله الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله اختلف فيه فكان خلاف فذلك الوقت
فمنهم من قال قربوا كتابا كما كان العباس منهم ومنهم من قال ما قال عمر رضي الله عنه قال الامام البيهقي كان
كلام عمر رضي الله عنه للتخفيف على النبي عليه السلام لغلبة وجع الوفاة عليه عم وقال الخطابي كان خوفه
ان يقول شيئا يغير عزم قائله على الرضى فيجد عليه المنافقون بذلك سبيلا ق عائشة
التقاعد على الرواية عنها اذنوا له قيل بنس ابن العشيرة او بنس رجل العشيرة وبئس رجل
العشيرة وابن العشيرة يعني رجلا استاذن عليه تقدم الكلام عليه في الباب الذي في
حديث انزلوا الناس عند الله منزلة ق عائشة رضي الله عنها التقاعد على الرواية عنها قالت جاءت
عمي فاطمة بنت ابي حبيش فذكرت له حديث الحجاب فكرهت ذلك وقالت له حتى استأذن رسول الله صلى الله
فسألته فقال ائذني له فانه عمك تربت يمينك وعقرى حلقى جرت على عادتهم الاعلى
وجه الدعاء عليه يعني افلح اذا اراد التعقير بالقاف والعين والراء المهملتين على وزن
التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رضي الله عنه
التقاعد على الرواية عنه ابدا بمن تعول ابدا في الصدقة بمن يلزم عليك نفقته فان فضل
شيء فلابجانب فان عال الرجل عياله اذا قام عاش حتى جعنه البدنة قوت وكفتهم
جابر رضي الله عنه عنه ابدا بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل
شيء عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك هكذا وهكذا اشارة
الى اليمين واليسار قاله لابي مذكور الانصاري حين اعتق غلاما عن دبر يقال له يعقوب فقال
الك غيره فقال لا فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة
دراهم فجاء بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعها اليه وهذا حجة لمن جوز بيع المدبر وهو قولنا
منعوه وحملوا الحديث على ان كان للمدبر المقيد جمعا بينه وبين قوله عليه السلام المدبر لا يباع
ولا يوهب وفيه اشارة بان التعقوق فاذا احسن يقدم الاهم فالاهم ق ام عطية رضي الله عنها
التقاعد على الرواية عنها ابدا ابين بما منها وموضع الوضوء منها قال لغسلنها اغسلن ابنته
وهي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع وكانت كبرى بناته وفيه سنية البداءة باليامن
في غسل الميت كما مر في الوضوء ق ابو ذر التقاعد على الرواية عنه ابرد ابرد او قال انتظر
انتظر قال الهروي للتظر خ ابو هريرة رضي الله عنه ابردوا بالصلوة فان شدة
الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب الذي في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك رضي الله عنه

عليه وسلم

اتفق على الرواية عنه البشر بخير يوم منذ ولدتك امك اراه يوم ليلة نزلت فيه
آية التوبة فرحى المتخلفين الثلثة وهو احدهم فاصار ذلك اليوم خيرا مما سواه في
الايام سوى يوم اسلامه وانما لم يسمهم لانه كان معلوما قاله المهلب قلت قدم قصته في الباب
الذي مس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك ق عمرو بن عوف رضي الله عنه
اتفق على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنين وستون حديثا لم يخرج
له في الصحيحين سوى هذا الحديث فانه تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم با عبيدة بن الجراح
الى البحرين ليأتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال فسمعت الانصار بقدوم ابي عبيدة
فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما صلى انصرف فتعرضوا له فتبسم حين
رآهم فقال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشئ قالوا اجل فقال ابشروا
واملوا بشئ يسركم فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر بالنصب مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولا يلزم
عنه تخيبه واقرب الى السلامة فيه الغنى ولكني اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما
بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها عطف على قوله تبتسط اصلها سنون حذف
احد النونين يعني فتغرنكم بها الدنيا كما انها فتنتهم وغرتهم كما زينت لكم وتهلككم كما
الدنيا تحكم الى الهالكين كما اهلكتهم وتزوروتلهيكم كما شغلتهم عن امور دينكم كما الهتهم
ق عائشة رضي الله عنها اتفق على الرواية عنها البشر يا عائشة فقد برأك الله قالها
صبيحة انزل الله في حقها قوله تعالى ان الذين جاؤا بالافك عصبة منهم الاية تقدم
قصته في الباب الذي مس في حديث يا معشر المسلمين م انس رضي الله عنه رومسلم عنه
قذف هلال بن امية امرأته بشريك بن سحماء فلاعنها وكان اول رجل لاعن في الاسلام
فقال عليه السلام ابصروها فان جاءت به ادعج العينين سابغ الاليتين فلا اراه الا قد صدق عليها وكذب
مستدرسل الشعر فهي التي رميت به الحمش الساقين فجاءت به كذلك فقال عليه السلام لولا ما مضى
بكتاب الله لكان لي ولها شأن ق ابن عباس رضي الله عنهما رواه عنه البخاري ومسلم
في حديث جعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ضد السبط جمش الساقين بجاء مهملة وميم
ساكنة ونون بجيم اي دقيقهما فهو شريك بن سحماء قال الراوي فجاءت به اشبه ما جاءت
به الحمش جعد احمش الساقين قلت ما الغرض من هذا الكلام اي فائدة في كشف حالها
بقوله فجاءت به مع ان الستر مندوب قلت التنبيه على ان لا تأثير لوضوح الامر
بالشبه والحد لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد لشريك في الهلال فان قلت

فان قلت كان الفراش فانا نهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قاعدة ان الولد للفراش
وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث محمول على ما لو وجد نفي الفراش بلعن ولا يعتبر دعوة الزنا مع
وجود الفراش ومقصود الملاعن بنفي الولد ان لا يثبت نسبه منه مع الفراش فوفر عليه مقصوده
فلم يعتبر فراشه ق ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري عنه يعني ان الطلب في الحال
بما ان استنجى ما خرج من الغائط فيتنجس المحل بالنجاسة ويستحق ازالتها فان لم يستنج
بها

اتفقا على الرواية عنه اجيب عني اللهم ايده بروح القدس قاله لحسان بن ثابت رضه
تقدم بيانه في ابواب الاكل في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اجتنبوا السبع الموبقات الحديث رواه غير واحد بلفظ الذنوب المهلكة لمن ارتكبها
او معنى الموبقات المهلكات على الصراط قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس
التي حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز قتلها شرعا كالقصاص ونحوه واكل الربوا واكل مال اليتيم
والتولي عن الزحف الفار يوم الزحف قيل هذا في الكبائر قلنا بل كل مسلم كافر ان كان كبيرها
يجوز وقذف المحصنات الحرائر المزوجات للزنا المؤمنات احترز بها عن
قذف الكافرات فانه ليس فيه الكبائر فان كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون من
الصغائر لانه ليس موجبا للحد الغافلات البريئات عن الزنا ق ابن عمر رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنه اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه للاستحباب لانه لو كان للايجاب
وقد تنفل واحد بعد وتره فعليه اعادة وتره بذلك مكرره وذلك منهي عنه لقوله عليه السلام لا وتران
في ليلة ولو لم يجز بعده لم يكن آخرا فتعين الاستحباب ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على
الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها يعني دعوة الوليمة وهي طعام العرس تقدم
بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب ع عروة بن الزبير رضي الله عنه روى
البخاري عنه احسن عنه بخط الجبل وهو باكاء والطاء المهملتين موضع بالقرب منه فبقي
منقطعا وزوروا بكاء المعجمة وهو اسفل الجبل والمراد بان جبريل عنده مصيبا الجبل عني ينظر الى
المسلمين ولا يفوت عنه رؤية احد منهم لانه كان خرج لتفحص عن كثرة جيش المسلمين قاله
للعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه يوم الفتح فتح ابا سفيان ناشئ من حراس الجيش فتنه
فانوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم قال سارروا وعليه السلام لعباس رضه بان يريه
الجيش علانا لمزيد غيظه الله عليه كذا وقع في رسالته حديث عائشة رضا عن النبي صلى الله عليه وسلم
م المقداد رضي الله عنه روى مسلم عنه اصغوا في وجوه المداحين التراب الذين يمدحونهم بما
ليس في الممدوح التراب قيل حقيقة مرادة بها وقيل المراد به رد هم عن المدح
مجازا للتلازم بينه وبين المدح فتجبر وقيل المراد به ان لا يعطوهم شيئا لمدحهم وقيل معناه الامر
بدفع المال اليهم بتقطع لسانهم ولا بد تقلوبهم بالحجر وفيه بشارة الى ان المال حقير فحالوا
كالتراب وقيل المراد معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من التراب فتواضعوا ولا تتجبروا
قال النووي وهذا ضعيف م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه احضروا بكم الشيطان فيجب
ان اجتمعوا فانه سافر اعليكم نفث القرآن فخرفه صخرة خرج فوافق هوا نه احد تقدم

تقدم بيانه كونه هذه السورة نفث القرآن م ابو قتادة رضي الله عنه روى مسلم عنه
قال لما استيقظنا حر الشمس عذاة ليلة التعريس قمنا قرعين فقال ع اركبوا فركبنا
فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة كانت معي فيها شيء فيه ماء فتوضا
منها وضوءا دون وضوء وبقي فيها شيء فيه ماء ثم قال احفظ علينا ميضاتك فسيكون لها نبأ بفتح الميم
على وزن مفعلة فيه الوضوء وهي مطهرة كبيرة يتوضأ منها فسيكون لها نبأ بفتح موحدة
وهي انه عدم لما انتهى الناس وقت اشتداد الحر كانوا يقولون هلكنا عطشا فاستقام من
ميضاته قاله السحر لبلة التعريس اقول على اكثر روايات بني المصنف ثم بعقول عذاة ماء كثير
ليلة وفي قوله وضوءا دون وضوء خفيفا مع عدم كثرة الماء وقيل معناه وضوء
بلا استيفاء الماء والصواب هو الاول وفيه معجزة لنبينا عليه السلام ع جابر رضي الله عنه
رواه البخاري عنه قال لقيني ابي وعليه ثيابه وسقا تمرا لليهودي فاستنظره فابى وكلمت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فشفع لي فاستشفع اليهودي فابى فجئت نابا خذ تمرة حافظا او
تمرة اقل فحثه فابى اليهودي فدخل النخل بشيء فيها ثم قال اخذ اراضعله فجذذت له
ما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاوفيت ثلثين وفضلت في سبعة عشر وسقا
فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بالفضل فقال اخبر ذلك ابن الخطاب
فقضاء الدين والفضل عليه بن الخطاب فذهب الى عمر فاخبره فقال لقد علمت
ذلك حين مشى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لتبارك فيها لما اخبره بقضاء دينه
اتى احضر احبارا بحضرة عمر رضي الله عنه لانه اكثر ايمانا وذوقا وايقانا وفيه دلالة على معجزة عظيمة
وجواز نسخ عقد بعض الديون ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
ادعي ابا بكر ابيك بدل او عطف بيان لان كان في الكتابة فقط اخر بكتابة فانه
اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا ابن ابي بكر وابنه والمتبادر الا بابيكر تقدم بيانه في الباب
السادس في حديث لقد هممت او اسل الى ابي بكر وجمعه ق انس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله عليه واكلوا كل كل رجل جميعا بلا اذكار الطعام جنس
واحد واما اذكار فهو اجناس فلا بد من اكل كل اذكار على حدة ع عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها قالت قيل لنبينا صلى الله عليه وسلم انك لتواصل يا رسول الله قال لست كاحد منكم
بنهم وهم حديث عندنا بالكلية ولا ندري صلى الله عليه وسلم انه عليه اجلا افتاكل منه فقال اكلم
اذكروا اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسميتكم للاكل تطيب عن تسمية الملك بل تسميته للملك
مستحبة عند الاكل وان لم تقرؤا ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يقع اكله اذا كان الذابح ممن

يصح فيحمل حالها على المسلمين على الصلاح ق عائشة رضي الله عنها اتفق عليه الرواية عنه
اذهبي فاحثي بضم الثاء المثلثة وكسرها يقال حثى يحثو واحثى يحثي لغتان ق
افواههن التراب وامره عليه السلام بذلك للمبالغة في انكار بكائهن يعني لن يجعلوا
ابي طالب حين انزل البكاء عليه قال الرجل فاذ غلبتنا يا رسول الله بعد ما امره عم
بنتيهن عن البكاء مرتين فهاهن في كل مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكاءهن كان بخروج دمع
فلما كثرنه انكره النبي عليه السلام فنهى الكبار على التنزيه ويحتمل ان بكاءهن كان بنوح وصياح
ويؤيده تكرار النهي والتشديد عليهن فيحمل الكراهة على التحريم قاز قلت الصحابيات كيف يتركن
على محرم بعد تكرار نهيهن عنه قلنا يحتمل انه يكون ذلك الرجل لم يصرح بان النبي عليه السلام
نهاهن عن البكاء فظن انه يحمل فلك فسئله عنده ارشادا ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفق على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت قال ما اهلكك
قال وقعت امراتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق به قال لا قال هل تستطيع ان تصوم
شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال اجلس ثم جلس
فاتى النبي عليه السلام بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال على افقر منا يا رسول الله فوالله
ما بين لابتي المدينة اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت
انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعني تمر العرق الكبير في ظرفه عرق فيه تمر وهو بفتح
العين والراء المهملتين واخره قاف زنبيل فيه ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا قاله
للذي اصاب اهله في رمضان قيل فحكمه عليه السلام كان لتوبته عن بيان حال الاعرابي حيث كان
في الاول متهما حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام وقيل كان توبته في سفره
حيث اكل هذا الطعام له بعد ان كلمه باخراجه لهم ان سؤاله عليه السلام على الترتيب
يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم ان خرج عن الجميع قبل استقرار
عن ذمته الكفارة وان استطاع بعد ذلك فلا شئ عليه لانه عليه السلام لم يقل في هذا الحديث
ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله ويصح انها لا تستقر لانه عجز اذ تصدق
عرق تمر الكفارة فلو كانت ساقطة لما امره بتمر ذلك واما امره عم باطعامه اهله فمحتمل
على وجه الكفارة وهذا الحكم حاصل به وقيل انه منسوخ لكن هذا القول ضعيف اذ لا دليل
عليه ولا قرينة تحمل عطاءه له على وجه الكفارة فيكون الكفارة باقية في ذمته
واما امره عم باطعام عياله دون متصدقهم للكفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله في
الحال والكفارة واجبة على الغراخي ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه

عنه اذ ذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن تقدم قصته قريبا في حديث هل معك
شئ من القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك وقد تكلف
في تاويله من انه خصيصة بجواز تقديم التزويج فيكون المعنى ملكتكها بما سبق من قولي وصلكها
فقد تعسف لانه سياق الحديث يأباه ق عائشة رضي الله عنها قالت قام النبي
صلى الله عليه وسلم يصلي في حجيرته ذات اعلام فلفتت اعلامها فقضى صلوته قال اذهبوا بخميصتي هذه
وهي كساء رقيق له صوف له علم وان لم يكن له علم فهو انجانية الى ابي جهم وائتوني بانجانية
ابي جهم قال القاضي عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وفتح الباء وتشديد الياء وروى
غير مسلم بكسر الهمزة وتخفيف الياء فانا المتني اشغلتني اتفق عليه صلوته وفيه حث
على الخضوع في الصلوة وكراهة نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك مما يشغل ويفتن وفيه
ان الصلوة تصح وان حصل فيها فكر شاغل فما ليس متعلقا بالصلوة فيكون ابو جهم
اهدى الخميصة للنبي صلى الله عليه وسلم واما استبدال بالخبانية فلانها ذات رقوم ق عمران
حصين رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه قال لما اعطى ناضحي الى البلاة التعريس على النبي
صلى الله عليه وسلم مع ركبه لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا امراة سادلة رجليها بين
مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخبرناه كما اخبرتنا فاخبرت ايضا ان لها ايتاما فقال عم استنزلوها
عن بعيرها فنزلنا وروينا وكنا اربعين صبيا وملانا ما معنا من القربة وكانت مزادتاها
ممتلئتين منه ملاء فقال ما تواما عندكم تحفوا لها نعم كثيرة وسواق وجعلوا في ثوب
واحد فقال عم اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا نرزء بنون مفتوحة ثم زاء ساكنة
ثم راء مهملة ثم همزة اي لم ننقص فيه مالك اراد البخاري شيئا يقيني رويم لم نرزء شيئا فانه
مالك شيئا ولكن الله سقانا رويا ان مالك المزادة ذهبت واخبرت قومها ما لاقت منه
فاسلمت واسلموا قاله ضحى البلاة التعريس لذات المزادتين اي العرقتين الكبيرتين ثم
المسور بن مخرمة رضي الله عنه رو مسلم عنه قال ما حملت حجرا ثقيلا فاتحل الا رأى
فلم اقدر على ان اضعه حتى بلغت الموضع فقال ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة
قاله له وفيه دلالة على وجوب ستر العورة ق عمر رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه ارجع
فاحسن وضوءك يعني تمم غسله وقيل معناه اعد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود
بكذا لعل امره باعادته بكونه لترك المولاة قاله الرجل توضا فترك موضع ظفر بضم الظاء و
سكون الفاء وضمها على قدمه فرجع فتوضا يعني غسل ذلك الموضع هذا على التوجيه الاول

ود رجله

ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته لم يصح طهارته ق ابن عباس رضي الله عنه ارجع فحج مع امرأتك قاله لرجل قال انى اكتتبت في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة فاذا خارجة للحج فقال مرتحلة قال انطلق فحج معها لان اقامة غير جائزة في الغزو بخلاف الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امرأته من ذوي الرحم المحرم لانه لم يسأل عم ذلك الرجل ان له امرأة محرما اولا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه قال صلى رجل في المسجد بلا تعديل الاركان في ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلاثا فقال والذي بعثك بالحق ما احسن غير هذا فعلمني يا رسول الله فعلمه الصلوة والشفع في قوله لم تصل لنفي كمال الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما وفي جواز عند ابي يوسف رحمه الله ان قيل لم سكت النبي صلى الله عليه وسلم عن تعليمه اولا اجيب لفقر المراجعة كرة بعد اخرى فلت لان الرجل لما لم يستكشف لحال مغتر ما عنده سكت عن تعليمه زجرا له وارشادا له الى انه ينبغي ان يستكشف ما ستبهم عليه فتأمل طلب كشف الحال ق عائشة رضي الله عنها اتفق على الرواية عنها ارضعيه تحرمي عليه وبذهب اللبن في نفس ابي حذيفة قالت سهلة بنت سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله انا نرى في وجه ابي حذيفة شيئا من الكراهة وهو كان زوجها قبل دخول سالم وهو مولى ابي حذيفة عليها فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان ارضاع البالغ يحرم وبه جمهور على خلافه قال القاضي لعلها حلبته ثم شربت لبنها فيه غيرا من يمس ثديها وهذا حسن ويحتمل انه عم عفا عنه مسامحة كما خصصته بتحريم الرضاعة مع الكبر م ابو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك تقدم سبب ذكره والكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه عم فقد يسأل هذا الفعل ثم م جابر رضي الله عنه رواه مسلم عنه اركبها بالمعروف اراد به ان لا يضربها بالركوب اذا الجئت اليها على بناء المجهول فاضرب مضطرا للركوب حتى تجد ظهرا او ركبا يعلم من العبد المذكور ان منه استغنى عنها لا بركبها لانه جعلها خالصة لله تعالى فلا يصرف شيئا منه عنها ومنافعها الى غيره بغير البدنة تغيير لضرر ركبها وهي الابل والبقر عند ابي حنيفة رحمه الله والابل خاصة عند الشافعي قال حين سئل عن ركوب الهدي ق ام سلمة رضي الله عنها اتفق على الرواية عنها استوفوا لها ان طلبوا الها فانه بريها فانه بها النظرة ان اصابه العين قالت حين راى جارية في بيت ام سلمة ريحها في وجهها شفه بسين

بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة فسرها ام سلمة رضي الله عنها بقولها يعني في وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء هذا اذا كان الرقى منه القراءة والادعية المعروفة اما الرقى التي لا يعرف معناها فلم يرخص فيها م جابر رضي الله عنه رواه مسلم عنه استمتعتم واستفدتم فانه الرفق بالراكب في خفة المشقة وسلامة راحلته فانه الاذن دام مستغلا وفيه استحباب وصية الابر لاصحابه بالمناصحة للاخوان والسير في السفر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني وصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كما قال الله تعالى وقال الامام الطيبي الاخبار ان لم تستدع الطلب مبالغة يعني اطلبوا الوحية فانه الرفق في حقهن بخير فتقبل الباء نحو اخبرته بالسفر فصار يعني اريد والخير بالنساء ولا تعضوا عنهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فانه المراة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به وانه اعلم ان اصل الاضلاع واقواما بدليل قوله فانه اعوج ما في الضلع اعلاه يعني قال الله تعالى وجعل منها زوجها وخلق حواء من ضلع آدم عليه السلام وهو الضلع الاعلى كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فانه ذهبت تقيمه اي شرعت انه تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المراة ان اردت انه تجعل مستقيمة في اقوالها او تزوجت الكسر بالطلاق فلا يمكن الانتفاع بها الا بترك على اعوجاجها ما لم يكن فيها اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول تاكيد ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه اسرعوا بالجنازة فانه كانت صالحة فخير تقدمونها اليه وان كانت غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدمت قصته في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه اسكن حراء انما عليك الا نبي او صديق او شهيد المراد به جنس الشهيد لانه المذكور في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء وعليه النبي عليه السلام هذا كلام الراوي وابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص وعبد الرحمن بعده او عليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير يعني رواه بعض الرواة اهل مكان اسكن وعلى مكان سعد م ابو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة رضي الله عنه يا رسول الله ارايت لو وجدت مع امرأتي رجلا واهله حتى آتي بارقة شهداء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فال نعم قال كلا والذي يحلف بالحق انك كنت لأعاجلنه بالسيف فقال عليه السلام
الا ما يقول سيدكم عذر السمع بالنضة يعني الصفاة انه يغور وانا اغير منه وانه
اغير مني تقدم معنى الغيرة وما يراد منه في حق الله تعالى في الباب الثالث في حديث
لا احد اغير من الله وقول سعد رضي الله عنه كلا لعمر الذي حلف به النبي صلى الله عليه وسلم بل كان
اضبا لا غم صفة في تلك الحكاية او طفا بالحضة في قتيل يعني سيدكم سعد بن عبادة
هذا التفسير من المصنف رحمه الله م وائل بن حجر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال قال اسلة
ابن يزيد رضي الله عنه يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امراء يأخذون منا الصدقة
ويمنعونا حقنا فما ذا تامرنا قال عليه السلام اسمعوا لهم واطيعوا فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما
حملتم اي ان الاثم عليهم ما حملهم الله تعالى وادوهم من الحق مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اي حكم الله فيه اطاعتهم فاما
لسلة بن يزيد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين رضي الله عنها
روى مسلم عنها اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه
قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس رضه
والمذكور في مسند انس رضه هكذا ان امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله
فاسمعوا له ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها اشتريها فاعتقيها فان
الولاء لمن اعتق تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الولاء لمن اعتق ق
ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اشتريا منه وافرغا على وجوههما
وكفوركما وابشرا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الراء اي اصنعوا كل شيء يقع
بعد مائج فيه يعني قذف الماء فيه قال لابي موسى رضي الله عنه وبلال رضه لعمر ان لعاب
جديران يكون شفاء انه كذا وفي الآخرة اما انه سوء الخ اخ ابو موسى رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه طالب حاجة اقبل على
جلسائه فقال اشفعوا تؤجروا وفي صاحب التحفة اعلم الشيخ بعلامة البخاري بكتبه
متفق عليه عم ابو بردة عن ابي موسى رضه توجروا بكسر الجيم جواب الامر لا بد فيه من السببية
ولا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر فيحمل على انه تكون الشفاعة لارباب الحوائج
المشروعة كدفع ظلم وعفو عن ذنب ليس فيه حد وقيل اشفعوا امضاء اسعوا في قضاء
حاجة اخيكم ق ابن عمر وابن مسعود رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما اشهدوا اشهدوا
ويروى اللهم اشهد قاله عند انشقاق القمر حين سال اهل مكة رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم ان يريهم آية فاراهم القمر شقين حتى راوا حراء بينهما او ما قيل فيه انه لو كان
واقعا لابصره اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة فيرد ولانهم كانوا مناصبين لك
وكانوا غيرهم بناء فاعلين كان السحر لكاذبة فيقبل انما يطمع عليه النسوة ق المسور
ابن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما روى البخاري عنهما قالا بعث النبي عليه السلام عند
الحديبية عثمان الى اهل مكة فاتاه عيينة فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم
مقاتلوك وصادوك عنه البيت فقال اشيروا ايها الناس علي بفتح الراء اي اعرضوا
علي احكامكم اترون ان اميل الى عيالهم وذراريهم هؤلاء الذين يريدون ان يصدوني
اي يمنعوني عن البيت بفتح هل ترون مصلحة في ان نابتهم على غفلة فنصيبهم فانه
يا تونا كان الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة والنون اي جماعة فه المشركين
ذكره بلفظ الاسم يقال لا تركنهم محرومين اي منهوبا عنهم اموالهم وذراريهم
والحرب بفتح الراء نهب والترك بغير شيء م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه
قال استشفع النبي صلى الله عليه وسلم غم اختلاط الحائض فقال اصنعوا كل شيء يقع
فعلوا بها ما عض ما كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة الا النكاح يقع الوطء فانه حرام
والنكاح في اللغة الوطء انما سمي العقد به مجازا يعني بالحائض هذا تغيير لمفعول اصنعوا
الغير الصريح ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم
فيه ان يرفع الجلد بطنه عم فخذيه ويستون اذا رفع راسه لا ينبطح احدكم ذراعيه
انبساط الكلب انما نهى عنه لانه يكون فيه انهماك فيه بامر الصلوة ق ابو هريرة رضي الله عنه
اعتقيها فانه ولد اسمعيل الولد معروف يطلق على الواحد والجمع قالت عائشة رضها
في سبية ام مسبية في بني تميم بيان كونها فيه ولد اسمعيل ان بني تميم ينتسبون الى
الى تميم بن مر بن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل ق عوف بن مالك الاشجعي رضه
روى البخاري عنه اعدد ستا بين يدي الساعة يعني سيحدث ست علامات
قبل قيام الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن بطنان الموت
الكثير الواقع في الماشية اراد به الوبا ثم اخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف
داء ياخذ الغنم فتموت فه ساعيا روى انه ذكر الموتان وقع في زمان عمر رضي الله عنه
في عواس فه قرب بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو اول وبا وقع في
الاسلام مات فيه سبعة الاف في ثلثة ايام ثم استفاضه الطاعون الكثير حتى بعطي الرجل
مائة دينار فيظل ساخطا ان يصير الغير غضبان لاستغلاله الطاعون ثم فتنة لا يبقى بيت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ة العرب الا دخلته بهم الهاء وسكون الدال الى صلح يكون بينكم وبين بني الاصفر
اراد بهم الروم سموا بذلك لانهم اباهم الاقدم هو روم بن عيصو بن يعقوب بن اسحق
كانه اصغره بياض فيعدو ونه فيقولون كم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة والياء المثناة تحت
الراية تحت كل غاية اثنا عشر الفا علم الاجناد وجمع اكثرها وسيوجد بافيها
فقال الله تعالى ان يا خذنا وكن في يقظة من احوالنا وعلى طريقة حسنة فيما عانا ق
النعمان بن بشير رضي الله عنه انفق على الرواية عنه اعدلوا في اولادكم وفي رواية
الا فليشتر بين ابنائكم سبق بيانه في الباب الثاني في حديث انى لا اشهد الا على حق
م عوف بن مالك الاشجعي رضي الله عنه روى مسلم عنه اعرضوا على دعاكم جمع رقية وهي
معروفة لا باس بالرقى ما لم يكن فيه شرك قال جلين قالوا كنا نرقي في الجاهلية كيف ترى
في ذلك يا رسول الله ق زيد بن خالد رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه اعرف عفاصها
بكسر العين المهملة وبالفاء آخره وبالصاد المهملة هو الوعاء الذي يكون فيه المال ووكاءها بالمد
بالذال المعجمة الخيط الذي يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على ان التعريف
يكون بعد عرفان العفاص ووكاء وقد جاء في الرواية الاخرى عن الراوي انه قال عرفها سنة فان
لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها ذكره مسلم فما التوفيق قلت يجوز ان
يكون الملتقط مامورا بمعرفتين ليعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة واراد تملكها
استحب له ان يتعرفها مرة اخرى ليظن صدق صاحبها اذا وصفها فان لم تعرف
فاستنفقها ان لم تعرف صاحبها تملكها وانفقها على نفسك وهذا الامر للاباحة
ولتكن وديعة عندك يحتمل ان يراد به ان التقطه ليكون وديعة عند الملتقط بعد
ما انفقها فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها وانفاقها يكون غيرها فكيف يجتمعان
اجيب بان لها تجوز ان المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها فيرد عينها البته
ان كانت باقية والا فقيمتها وهذا معنى قوله فان جاء طالبها يوما ما فادها اليه
ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى او يعني استنفقها بعد ان
تملكها فتبقى عندك على حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط منك بعني التقطه
الذهب والفضة هذا التفسير للعفاص فيها قال مالك واحمد يجب على ملتقط دينارا فاكثر او عشرة
دراهم فاكثر تعريفها حولا على ما جاء في الحديث الصحيح وقال الشافعي
عفاصها ووكاءها بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتها والحديث يدل عليه وقال الحنفي
لا يجب الرد الا ببينة لانها هي الحجة الملزمة والغرض من معرفتها ان يكون التمييز اذا خلطها
بماله يتوجه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر اعرف عفاصها ووكاءها ثم انفضها بماله

بمالك ان اختلطها به فانه جاء صاحبها ودفعتها اليه فاصح ان اخذ وما لك واحمد
بالحديث على ان مدة التعريف سنة فيه تفصيل بين قلة ما يلتقط وكثرته وقال ابو حنيفة
وابو يوسف رحمهما الله وموضع بيانه الفقه ق ابو برزة الاسلمي رضي الله عنه انفقا على الرواية
عنه اعزل الاذى عن طريق المسلمين يعني بعد عزلها ما يؤذيهم فيه حجر وشجر وغيرها او نحوه
لا تفعل ما يؤذيهم في طريقهم في النخلي والفاء الجيف وغيرها والمعنى الاقل اظهر فانه صلى
فيا بني الله عليه وسلم شيئا انتفع به فان قلت لم خصه في الجواب بالاذى بعد ان شعب الايمان
قلت لانه كان من بين الصحابة وكانه مستحب بالعلامات او بسطها او بسبب آخر عن ان الاعلى
يكون انفع بالطريق الاولى م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال قال رجل يا رسول الله
ان لي جارية هي خادمنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال عليه السلام اعزل عنها
ان شئت فانه سيا تيها ما قدر لها تقدم الكلام على العزل في الباب الخامس وحث
عليكم انه لا تقتلوا خ جبير بن مطعم رضي الله عنه روى البخاري عنه قال لقيت النبي
بالسبي صلى الله عليه وسلم وجوه من جنين بالنون عطاشا حتى اضطروه الاشجرة وهي
شجرة لها شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني
رداءي فلو كان لي عدد هذه العضاه بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة بشجرة ام غيلان نعم
بالرفع اسم كان وضميره له وعدد منصوب بنزع الخافض النعم هو المال الذي يرعى نعما
نعما على ان يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمها وفي محل النصب حال العامل فيه بكم لا يجوز
جميلا بقية اذا وعدتكم باعطائي لا تعلمونني بخيلا ولا كذابا ازرق وعدا فانه عند الله
ولا جبانا ان خافه الغرق قاله مقفله من حنين بعني وقت رجوعه من غزوة حنين فيه
دليل على كمال جود النبي صلى الله عليه وسلم وحسن خلقه وكثير صلى الله عليه وسلم ما افاض الله
م عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه روى مسلم عنه اعلم يا مسعود اعلم يا مسعود اعلم
يا مسعود كثيرا ما تلقى مراد منا بعد ان الله اقدر عليك منك ان فيه حذر لك على ظلم العلام
فما متعلق بعذرك المعذرة قال حين كانه لو ادب غلاما بغير سبب فقلت يا رسول الله
هو حر لوجه الله فقال عليه السلام لو لم تفعل لتمسك النار بالحاء المهملة بعد الفاء ان لم تحرقه
وتمسك النار بتشديد الراء وانما قال ذلك لانه كان مستوجبا في جزائه عتق المقدار الذي صنعه
والا فجزاء المملوك بعتق بدنه جائز ورد عليه الحديث ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا
على الرواية عنه اعلموا ان الارض لله يعني ملكه ورسوله يعني هو الحاكم فيه فاني ارد ان اجليكم
فمن كان له ارض فليلحق بها ومن حكم من المدينة فمن وجد منكم بالله شيئا يعني في ماله شيئا لا يتيسر له نقله خليفته والا

وان لم يجد فاعلموا انى الارض الله ورسوله قاله لليهود خ ابن عباس رضى الله عنهما وعن
النبى رضى الله عنه اعلموا فانكم على عمل صالح قاله لما ترك رفرم والعباس فمه ويسقوه الخمر
بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعنى عاتقه المعنى لولا مخافة ان يكفوا
مغلوبين فى هذا العمل لبادرته بيانه ان سقاية الحاج فمه الذهب المشروع فى الماء كما كان بها
العباس فى الجاهلية فاحتاج فمضاها قاله النبى عليه السلام وبين انه لو شاركهم فى هذا العمل حوصا فى
فضيلته لغلب الولاة عليهم فنزع ذلك المنصب عنهم م سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه
رواه مسلم عنه اعلموا فكل مسكر لما حلق له تقدم الكلام عليه فى ابواب الخمس فى حديث
ما منكم فمه احد الا قد كتب مقعده فمه النار خ انس رضى الله عنه رواه البخارى عنه اعيدوا
سمنكم فى سقائه واوكيتكم فى وعائه فانى صائم قاله حين دخل على ام سليم فاشتمت ريحه
سمن فمه دليل انه شروع الصوم ملزم وعن جواز بيعان كونه صائما ق جابر رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اغتسلى واستغفرى بتوجب الاستغفار بانا المثلثة بعد الفا المثناة
فوق وبالفاء ان تنذ المرأة فرجها بخرقة عريضة وتشد طرفها على وسطها بعد ان
تحشى فرجها كرسف لتمنع بذلك الدم واحوى قال الاسماء بنت عميس حين ولدت محمد
ابن ابى بكر فى حجة الوداع بذى الحليفة وقيل انما الحيض للامنع عن الاحرام م بريرة بن الحصيب
رضى الله عنه رواه مسلم عنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اقر اجيرا على جيش او سرية
اوصاه بتقوى الله فى خاصته وفى معه من المسلمين خيرا اغزوا بسم الله فى سبيل الله
قاتلوا وهى جمل موضحة لاغزوا من كفر بالله اغزوا فاقتلوا ولا تغدروا بكسر الدال المعجمة
اى لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اى لا تشوهوا هم بقطع الانف والاذن
ولا تقتلوا وليدا اى صبيا انما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين فلا تقتل الشيخ
والنساء منهم فيما ثبت عليهم بتلك العلة واذا لقيت عدوك الخ تقدم الكلام على الخطاب للامير
لكنه عام بقرينة ما قيد كان من الظاهر ان يجاء به بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله اغزوا
ولا تغلوا بينهما اعتراضا بان خ فاطمة ان ثبت حضال او خلال نسك فمه الراوى فانتهى
ما اجابوك ما فيه زائدة فاقبل منهم وكف عنهم يعنى امتنع عن ايذائهم ثم ادعهم الى الاسلام
هذه احد الخصال الثلث قال النفور ركبا وقع فى جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضى عياض
صواب الرواية اسقاطها ثم وقع جابا سقاطها فى سنن ابى داود لانه تغيير للخصال الثلث
وقال المازرى لعلها ثم هنا زائدة بل وجدت لاستفتاح الكلام فانها اجابوك فاقبل منهم
وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذه الدعوة الى قوله فان هم ابوا

ابوا امتنعوا عن التحول الى دار المهاجرين المدينة فعلى صدور هذا الحديث كانت
وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين الى قوله الاجر والاستحقاق فمه
مال الفئ وذلك الاستحقاق قبل كان فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم فانه ينفق عليهم حماية الفئة
فمه الفئ وان لم يجابوا هذه واعلمهم ما على المهاجرين يعنى يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم
الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا لقتال الكفار ولم يكن بخلاف غير المهاجرين فانه لا يجب الخروج
لا يجب عليهم اذا كان بازاء العدو من به كفاية للقتال فانه ان اراد ان يحولوا منها الى دار
الكفر فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون فى البوادى يجرى عليهم حكم الله
الذى يجرى على المؤمنين فمه وجوب الصلوة وغيره ولا يكون لهم فى الغنيمة والفئ
شئ الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا الى عن قبول الاسلام فسلهم الجزية الى الخصلة
الثانية فانهم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل به مالك رحمه الله على جواز اخذ الجزية
فمه كل كافر من مشرك كان او غيره وقال ابو حنيفة لا تؤخذ فمه مشركى العرب وجوبهم وقال ان قبل
ان تقبل الا فمه اهل الكتاب والاستثناء لا كما جاء بالدليل يقضى الى التطويل فانهم ابوا
فاستعن بالله وقاتلهم هذه هى الخصلة الثالثة فاذا حصرت اهل حصن ارفه الكاف فحاصروه
ان يجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ان عجزت عن ان تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل
لهم ذمتك وذمة اصحابك يتقى لانك ان تخفروا ذممكم وذمة اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة نبيه بل
قل جعلت لكم ذمتى وذمة اصحابى فانكم ان تخفروا بفتح الخاء المعجمة الاحفار تنقض العهد فحكم
ذمة اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن
فاردوا ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال النووى قوله لا تجعل ولا تنزل
كلا النهيين للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدرى اتصيب حكم الله فيهم او لا فيه
حجة لمن قال كل مجتهد ليس بمصيب ق ام عطية رضيها وسماها ثابتة بضم النون و
قيل بفتحها بنت كعب اتفقا على الرواية عنها قالت دخل علينا النبى صلى الله عليه وسلم
ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بشئ ايها
الاشياء بل الراد اغسلنها وترا فالثلث مندوب اولا فانه لم يحصل به انقاء فالخمس
مندوب ولا فالسبع ان رأيتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وخمارا فى قبله
ليس معناه التعويض الرايتن بل معناه ان احتجتن الا التنريد واجعلن ذلك الاخرة اى فى
المرة الاخرة كافورا او شيئا من كافور شك فمه الراوى فاذا فرغتن فاذنتن بفتح الذال المعجمة
وتشديد النون بعد الذال المعجمة اى اعلمننى فآذنها اتفق على الرواية عنه اعلموا

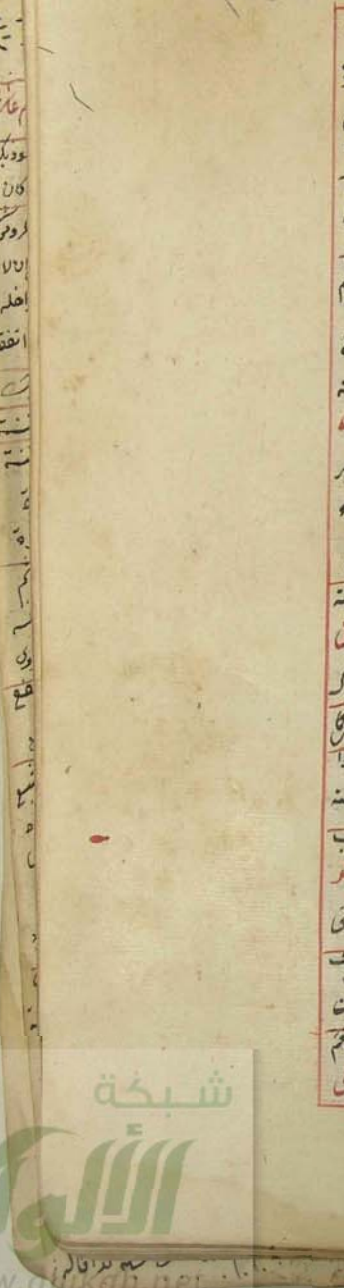
بها او سدروكفنوه في ثوبين فانه عليه السلام في حق رجل وقع فوقصته بعرفة راحلته فانكسر عنقه ولا تحنطوه ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا يعني على هيئة الذي مات عليها وهو علامة حج كما جاء السندل آيوم القيمة ووجه يسيل سندل الزنى والحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط ويخمر راسه ويلبس طيبا وقال مالك وابو حنيفة في قوله كفنوه في ثوبين اعم من ان يكونا مخيطين او لا ليدل على ان لبس المحرم المخيط وغيره جواز التكفين في ثوبين وان الامر مقدم على الذي لان النبي صلى الله عليه وسلم لما امر بالاغتسال بماء وسدر في حديث ابن عباس رضي الله عنهما رواه البخاري عنه افضل الحنوط وطلقها نظيفة وهذا الامر للارشاد الى ما هو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة لبقاء العود الهان ندم قاله ثابت بن قيس بن شماس بالسين المهملة والميم المشددة وبالسين المهملة حين نعت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني لا اعتب على زوجي ثابت لسوء خلقه ولكن اكره طبعا واني اردت عليه حديقة وهي كانت صداقها ام ابن عمر رضي الله عنهما روى عنه انه قتلوا الحيات والكلاب خمسا خمسا اذا وصل ضررهن كثيرا لان دفع الضرر واجب واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة وسكون الفاء آخره الياء ساكنة على ظهر الجبة والابتر وهي قصيرة الذنب حقتها بالذكر لكونها ضررها اكثر واهلاكها اجدر فانها يلتمسان البصر بفتح فكسر اي يطفآن البصر ويطمسان بفتح الجيم وتشديد الطاء المهملة اي يذهبان نظرها اليه لخاصية السمية في بصرها وقيل معناه يقصدانه البصر ويطلبانه بالسم والاول اصح ويسقطان الجنين بفتح الجيم جمع الجنة ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اقرأ علي القرآن قال له قال اي اتراه وقلت يا رسول الله اقرأ عليك وعليك انزل القرآن قال اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا رفعت راسي او غمزني رجل الى جنبي فعلمت انه يبكي فرايت دموعه تسيل وفيه تسبب سماع القرآن من غيره لانه ابلغ في التفهم والتدبر وانما بكاه عم عند قوله تعالى فكيف اذا جئنا فدلالته هذه الآية على هول القيمة وشدة الامر ابو امامة رضي الله عنه روى عنه اقرأوا القرآن فانه يأتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز ان يكون الشفاعة للملائكة الذين يشهدون له وان تسند الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وان يكون للقرآن نفسه بان يجعله الله في صورة وانطقه كما انبت للدر كلاما في حديث اقرأوا الزهراوين البقرة وآل عمران فانهما تاتيان الازهر وهو الابيض المستنير يعني بالزهراوين لما يترتب فيه قراءتهما النور التام البقرة وسورة آل عمران لخصتهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية واسماء الله تعالى فيهما هو في ذكر سورة في اثنا دونه لا قوال شاذة لان اطلاق البقرة عليهما بدون السورة جائز فاطلاقهما بيان لجواز القيمة زاد به بيانا فوائد بانه يصور له صورتين متناسبتين كانهما غمامتان وهي ما يتم الضوء وبجوده لشدة كثافة او كانهما غيايتان وهي بالغين المعجمة وبالالف بين الياءين المثناتين تحت ما يكون اكون منها فيحصل عند ما الضوء والظل جميعا او كانهما فرقان بالكسر ثم السكون تثنية فرق وهو بعض الطائفة من طير صواف جمع صافة وهي التي تبسط اجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء ان اوتار العنكبوت هي القوس وليس كذلك لان الفرق ازواج فيه علق بكم بل ستقيم بانه فوجهان ان كان اعلى بان يكون قارئها عالما معناها ومعلما غيره يطلبها فانه المستفيدين كانه غمامة فانه كمال اوسط بانه لا يكون معلما كان كغيابة وان كان ادنى بان لا يكون عالما ومعلما كان كفرقين في الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل الفرقين اعلى والغيابة اوسط والغمامة ادنى ووقاية تظليل الطير فيه لجل الكرامات التي خص بها نبيه سليمان عليه السلام بخلاف تظليل الغمامة والغيابة فانه كما يجيء في الانبياء والاولياء فلانه الغيابة افضل من الغمامة لان الغيابة يحصل عندها الظل والضوء جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة في التنزيل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الآية الغمامة السحابة البيضاء واذا قربت بحيث تظل تكون غيابة فالغمامة في حق من يقرأها ولا يعرف معناها فهو ظالم لنفسه والغيابة في حق من يعرف معناها وهو مقتصد فقط وفرقان من الطير في حق من يفهم ابهامها فهم المستفيدين حتى طاروا بسببهم في حضيض الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابوها بالخراب المخصصة بالتجنبات فانه تصوير لعمل بصورة الحيوان الظل اشرف منه لجماد فجاز ان عد اصحابها ارفع من فارئها او معناه تشفعا له اقرأوا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة اي لا تقدر على حفظها لكسلهم لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معناها او العمل بها السحرة عبر عنه بالسحر بالبطالين لان افعاله باطلة ق جندب بن عبد الله رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اقرأوا القرآن ما ائتلف عليكم يعني ما دام قلوبكم متلذذة بقراءته مندبرة معانيه وقيل معناه اقرأوا ما دمتم على كونه قرآنا فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا تفرقت قلوبكم لاستغفارها بامر آخر فلا ينبغي ان يستدام القراءة كما تركوه لزوال ما هو الغرض من القرآن وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم

في كونه فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة رضي الله عنه روى
سلم عنه ليقوم الصف في الصلوة فان اقامة الصف من تسوية وقيل حسن اقامة الصلوة
فيه من حسن الصلوة يعني في الامور المحسنة لها فيكون لا ولا استحباب ثم حذيفة رضي الله عنه
روى عنه اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام م وبروى احصوا لي من يلفظ الاسلام يعني روى
مسلم عنه لفظ احصوا امكان اكتبوا لكم استعانة تغيرها لمحذوف اي كم شخصا يلفظ
بكلمة الاسلام بلفظ بفتح الياء المثناة تحت والسلام بالنصب مفعوله ما سقط احرف الجر
وفي بعض النسخ كم تلفظ بالتاء المثناة فوق وبالفاء المشددة فكانوا خمسمائة اعلم انه هذا
ان كان من كلام الراوي كما ينبغي التخلص انه يقول فاذا فكانوا خمسمائة وان كان من كلام المخلص
فغير مناسب وان قوله بروى مستدرك بعد ذكره علة مسلم لانه رواية مسلم واحدة وان
جعل مروى متعلقا بقوله فكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان هذا رواية البخاري فيضاف لكن صحح
بعد علة مسلم ويروى ما بين سبعمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت
ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلة وبقولهم
ما بين سبعمائة الى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم الفا وخمسمائة النساء والصبيان
والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء برواية البخاري في اواخر كتاب السير فكتبنا له
الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم انه يحمل انهم اراد وا بقولهم ما بين سبعمائة
الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة اياهم مع من جاء ثم
من المسلمين قال انس رضي الله عنه نفعنا على الرواية عنه التمس لنا علفا مما
عندكم لم يخدمني قاله لابي طلحة عند مقدمه الى المدينة فاختار ابو طلحة انسا رضي الله عنه فخدمه
عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين قال ابن عباس
رضي الله عنه نفعنا على الرواية عنه الحقوا الفرائض باهلها ارعطوا ذوي السهام سهامهم
فما بقي فهو لاولى رجل ذكر اي قريب هنا ليس بمعنى احق لانا لا ندري من هو
احق به بل بمعنى اقرب والمراد منه قرب النسب وذلك يكون بقرب الدرجة تارة
واخرى بقوة القرابة وانما ذكر ذكر بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه
لا يحمل عصبة ولا صاحب فرض بل له العدد المتيقن وهو الاقل على تقدير الذكورة والانوثة
وقيل ليس ان العصبة يرث صغيرا كان او كبيرا بخلاف عادة بحيضه فانهم كانوا لا يورثون
الميراث الا من يلتحق حد الرجولية وقيل ذكر لئلا يجاز ذالمرأة القوية قد تسمى رجلا
خ ميمونة رضي الله عنها روى البخاري عنه الغوها وما حولها واكلوا منكم قال الماسيلي

سئل عن سمن وقعت فيه فارة الحديث محمول على ان السمن كان جامدا لما جاء في
رواية ابي هريرة رضي الله عنه عند البخاري فان كان جامدا ق كعب بن مالك رضي الله عنه
انفعنا على الرواية عنه امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قاله حين اراد ان يتصدق جميع ماله شكرا لقبول توبته عن تخلفه عن غزوة تبوك
وقال يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله قبل عليه السلام منه تصدق جميع
ماله لعلمه ﷺ انه غير كامل التوكل ومشورته مع النبي عليه السلام منورة وجنده من ابي بكر رضي الله عنه
لعلمه انه كامل التوكل خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان لعائشة قرام ستر رقيق
جانب بيتها فقال صلى النبي عليه السلام اميطي عني فانه لا تزال تصاويره تعرض في صلوتي
بكسر القاف ستر رقيق فيه صور تصاوير ونقوش فانه لا تزال تصاويره تعرض في صلوتي
م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال الف النبي صلى الله عليه وسلم سبعمائة بدنة مع جمل
جعل وكيلا فيما قضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف اصنع بما يتبع على ظهرها قال ارع عم اركبها ثم
اصنع فلما في ذروتها فلادتها وهي ما يربط في عنق البدنة من قطعة نعل او لحاء شجر
ليكون علامة على انها هدي فلا يتعرض لها بالركوب ثم اجعل على صوفها وفائدة صوفها و
الضرب بها على صفحة سنامها ان لا يعلم بكونها هديا فيكون فيها لاكل الفقراء او
الاغنياء، ولانا كل منها انت ولادك دفنك ثمانين النبي صلى الله عليه وسلم ان ناكل
من رقبتها عند الاكل منها للسلام يتجلوا في الحرم اعتنا لانعطاء العظم ورغبة في اكل اللحم قبل
رقبة السائق فانه يخالطه في الاكل وغيره دون جميع القافلة فلم يكن الصحيح انه رقبتها كما قيل في الفاذ
لان العلة التي منع الاكل لاجلها موجود في كلهم فعمهم النهي فان قلت انما الحرم لاهل القافلة
لكونه كان تقدم السبق وهذا اضاعة مال قلت ليس كذلك لان العادة جارية على انه سكان
الوادي وغيرهم يتعونه مناسل الحج لانقطاعه وكونها وقد يأوي قافلة في اثر قافلة مرة
يعني ما يدع الله بضم الدال والباء جمع بدنة هذا الغير للمنصوب في اكثرها بقال ابدعت
الناقة بضم الهمزة اذا وقعت واعيت عن السير م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه امر رجل
بني عبد المطلب ان يأتي عبد المطلب فيقول الا ان يفتكم الناس على سقايتكم لنرعت معكم
تقدم بيانه قريبا في باب الرباب في حديث اعملوا فانكم على عمل صالح خ انس رضي الله عنه
روى البخاري عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما
افرايت اذا كان ظالما كيف انصره قال تحجزه او تمنعه فانه نصرته رفع الظلم عنه
الزاهر بخ بالحاء المهملة ثم بالجيم ثم الراء المهملة بمعنى تمنع فان ذلك نصره رفع الظلم عنه

له على مصلحة دينه ولذا سمي نصرا م حذيفة رضي الله عنه رواه مسلم عنه قال ما حرت معه الى المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا ما نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدا على ان لا نقاتل معه فلقينا حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى فتح مكة اخبرناه قصتنا حلفنا وعهدنا فقال انصرفا نفي بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد قال له ولابيه ق ابو هريرة رضي الله عنه يعم انتفاعا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم اي الامن هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا الى من فوقكم اي في النعمة والعافية فانه اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق ق سهل بن سعد رضي الله عنه انتفاعا على الرواية عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجو ان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي عينه فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينه فدعا له فبرئ حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال علي رضي الله عنه يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فوالله لان يهدى الله بهداك رجلا خير لك من ان يكون لك حمر النعم ق ابو هريرة رضي الله عنه انتفاعا على الرواية عنه اوفد ثقيف وفدا فلما رجعوا قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ابشروا بخير فقالوا قبلنا ما بشرتنا به فاعطنا فقال ذلك مرتين او ثلاثا فقالوا قد

يعني هذا الزيادة فما انتفض عليك يجمى عليه في نار جهنم يعني مرة ثانية ليزيد حرها ويشتد
احراقها فيوضع على حلمة ثدي احدهم حلمة الثدي الاخر حتى تخرج من نقض كتفه بضم النون
واسكان القاف بعجمة وبعد الفاء ضاد معجمة العظم الرقيق الذي على طرف الكتف وقيل هو اعلى
الكتف ويوضع على نقض كتفه حتى تخرج من حلمة ثديه كيوزان يكون التثنية بالياء المفرد بالنون
ذكر الثدي الاول مفردا وثنى حلمة اذ لكل منهما في معناه لقال حلمتي ثديه بتنزل الراكب تحرك
والتحرك كيجعل ان يكون الكافر لشدة ضطرابه فيه وجع غليه وانه يكون هو الرصف ح عبد الله
ابن عمرو رضي الله عنه رمز البخاري عنه بالمغوا عنه قال الامام الطيبي التبليغ الصاق شيء الى آخر
كما سمعوا وآمن غير تقيد والواو آية اي علامة فهو للتعميم ومبالغة اي ولو كان المؤدي فعلا او اشارة
باليد اتمام يقبل وكوحديثا اما لان جواز تبليغ الحديث كان منسوخا فمنه بدو الاسلام لانه ان ذاك
مع كثرة نقلها وصيانتها عن الضياع لقوله عليه السلام انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذ كانت
واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ وانما شددة اشعارا بعدم نقل الايات لبقاءها بين سائر
المعجزات وصدقوا عني اسرائيل اي عني قصصهم والآيات العجيبة فيهم ولا حرج اي لا اثم
عليكم ان لم تحدثوا وهذا منقوض بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب
كالامر الواقع في الامام النووي بشتى هذا تاكيد لما قبله ودفع لتوهم الحرج في التحدث عنهم لورود
المنع عنه بقوله عليه السلام امتهوكون كما تهوكت اليهود والنصارى وحمل معناه لا ضيق
عليكم في الحديث عنهم لانه ليس يلزم للعمل وانه التحدث جائز بالتغيير ولم يكن فيه ما للتبليغ
من الحرج م ابن عمر رضي الله عنهما رمز مسلم عنه تحروا السيدة العذق فالتمر الآوا حوا من مضاهاة م
م عائشة رضي الله عنها رمز مسلم عنها تحروا السيدة العذق في العذق الآوا حوا من مضاهاة م ابن عمر
رضي الله عنهما رمز مسلم عنه تحنيوا السيدة العذق في العذق الآوا حوا ارطبوا ما في هذا الحين اوقال
في التمر الآوا حوا هذه الاحاديث صحيحة معنى واحد تقدم الكلام عليها في الباب الثاني في حديث
انس عليكم هذه التواطات ق ابن مسعود رضي الله عنه انتفض على الرواية عنه شوحوا الكلوا
شيئا في السحر وهو ما قبل الصبح فان في السحور وهو بفتح السين ما يتسحر به وبالضم المصدر
بمعنى وهي الزيادة في الخير وهذه الزيادة تكون في قوة البدن على المعنى الاول وفي الثواب على
المعقول الثاني لان الاجر في العمل باتيان السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان
يكون الزيادة في اباحة الطعام والشراب لانه كان في بدء الامر ان الصائم اذا نام حرم عليه الطعام
ثم اباح الله الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيب في قبول الرخصة
الذي يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة في العمر لان العمر هو الحياة والاجل الموقت



الموقت وفي هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت والبقظة حيوة وفي هذه الحيوة
معنيان اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء المرافق للمعاش وقد المرافق الاكل والشرب
وفي السحور يقظة وهي الحيوة فهو زيادة في الحيوة وزيادة في مرافق الحيوة وزيادة في
اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم عبادة ق عائشة بن وهب الخزاعي رضي
الله عنه انتفض على الرواية عنه تصدقوا فيوشك الرجل يمشي بصدقته
فيقول الذي اعطيها على بنا الجهود الضمير المنصوب للصدقة يعني يقول الذي اراد التصدق
ان يعطيه الصدقة لو جيتنا بها بالامس قبلناها فاما الآن فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها
لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك ياجوج وماجوج لغلة آمالهم بقرب اعتقاد وكثرة اموالهم
ببركات الارض ق ابو موسى رضي الله عنه انتفض على الرواية عنه تعاهدوا هذا القرآن يعني
حافظوا القرآن وواظبوا على تلاوته فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا من الخلص من
الابل في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل تشد به البعير في وسط الزراع
ق ابو هريرة رضي الله عنه انتفض على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء فسره ابن عمر
بقلة المال وكثرة العيال تعوذ بالله من ذلك الحال وذكر الشفاء وهو بفتح الدال والراء
المهملتين يعني اللحاق وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهي فرحهم بنزول بلية بمن
يعاديهم م ابو موسى رضي الله عنه رمز مسلم عنه تواتوا الآية فاقرؤا التوب الآية
في اليوم مائة مرة تقدم الباب الثاني في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق
ابن عمر رضي الله عنهما انتفض على الرواية عنه توضأوا واغسل ذكرك ثم قال المزني قال
تعيني بكتابه من التيل حافظ المذهب توضأ واغسل الذكر لا الوضوء الشرعي كما
ذهب اليه المالكية م ابو هريرة وعائشة رضي الله عنهما رمز مسلم عنهما توضأوا
اراد به غسل الفم والمضمضة لكمالين والا فالوضوء بتمامه سنة النار في اكل مسته
النار م ابو هريرة رضي الله عنه رمز مسلم عنه جوابا لازم المعجة ان قصوا واقطعوا الشوارب
واعفوا بفتح الهمزة اي وفروها والتقصوا الكمي بضم اللام وكسرها جمع لمة بضمتين خ ابن عباس
رضي الله عنهما رمز البخاري عنه قال جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم امرأة فقالت ان امي
نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها فقال حجي عنها ارايت لو كان على امك
دين اكنت قاضيته وفيه اشارة الى انها كانت مبتزعة في اداء الدين
لان دين العبد للوصي الميت لما بذل ان يؤدي من ماله فاي حاجة الى الاستنهاء قالت نعم
قال اقضوا الله المضاف محذوف يعني دين الله فالله احق بالقضاء

عائشة رضها اتفق على الرواية عنها حجي واشترطي ثقوا ان احرامك انتم فحجي بكم
اللهم اي ليوضع او الوقت وهو مبتدا او خبره حيث حبستني بالعجع والمرض وقارنة
هذا القول الناصر حملا لابدونه دم الاحصار قاله الصباغ بضم الضاد المعجمة وبالغين المهملة بنت
الزبير لما اراد ت ان تحج وكانت وجعة استدل به احمد واسحق على ان المحرم اذا اشترط
في احرامه ان يتحلل لعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث رخصة
لضباعة خاصة م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها حولة هذا اراد بحجة بلا الله عنه
موضعه فاني كلما دخلت الى البيت فرايته ذكرت الذي يقع زخرفها وما يقع الهلها
من التبرزات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم الخادم فيه صورة والظاهر رضي الله عنه
لا ينكره قيل هذه المرة لا اجرة يعني سترا اذا تقتضيه لهذا كان فيه عثمان طائر قاله لها ق عبد الله
ابن عمرو رضي الله عنه خذوا القرآن من اربعة من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود رضه
وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب خصهم بالذكر من بين
الصحابة لانهم كانوا اضبط للفاظه لكثرة حضورهم عند قرآءته الى صلى الله عليه وسلم او لموتهم
عنه فانه سالم هو مولى حذيفة رضه اقول الظاهر ان هذا من قول المصنف ذكره تاييدا لقوله
قولهم الى سالم آخر كان من اهل الصفة يقال ابو سالم بن عبد الله الاشجعي فكان ينبغي ان
يقيد معاذا وعبد الله بالسلمي احب الاهم لمعاذ بن عفراء ولا العبادلة الاخوان فقصر
على تخريج اسمائهم لشهرتهم بحذاقة القرآن او لنوع ضعف في حديث آخر وهو خذوا القرآن
من اربعة منهم ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى حذيفة لم يحتج الى بيان سالم
م عبادة بن صامت رضي الله عنه روى مسلم عنه خذوا عني خذوا عني كرره للتاكيد فقد
جعل الله لهن سبيلا فيه بيان الحكم الموعود في قوله او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي صلى الله عليه وسلم
ان ذلك السبيل هو قوله ام البكر بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد
وذهب ابو حنيفة رحمه الله واصحابه الى ان النفي معه وجعلوا الحديث منسوخا كما مر والثيب
بالثيب جلد مائة والرجم فانه الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه رجم ماعزا ولم يجلده
اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب
لان حد البكر الجلد سواء زنى بكرا او ثيبا وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او بكر م عمران
ابن حصين رضي الله عنه روى مسلم عنه خذوا ما عديها ودعوا ما فانها ملعونة تقدم الكلام عليه
في الباب الثالث في حديث الناقة عديها لعنه م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه

سلم عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذاك ليس معناه ابطال صوم الغرباء فيما يظهر فيه بدليل قوله
عليه بل معناه ليس لكم الان الا هذا وليس كم حبسه ما دام مقيدا بقيد غير المقول فخذوا
على مصاب ان على اصل صابه جندان بسبب الافة في قرابتها عما اشتراها فلم يبلغ ذلك
وفاديته يعني لم يؤد ديته بها جمع من الصدقة قاله الغرماء ق عائشة رضي الله عنها اتفق على الرواية
عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في الباب السابع في حديث
عليكم عليكم منه الاعمال ما تطيقون ق زيد بن خالد رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه خذ ما
قال من سال عن ضالة الغنم فما هي لك او لاخيك او للذئب يعني انها ضعيفة معرضة بين
ان تاخذها رابت واصحابها او تاخذها الذئب ولذا يعني لك ضالة الابل فانها قوية تمتنع
باكل الذئب فينبغي ان لا تاخذ يعني ضالة الغنم ق جابر رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه قال
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر سرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب يقضي حاجته فاتبعته
باداوة فنظر عم فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احداهما فاخذ
بغصن من اغصانها فقال انقادي علي باذن الله فانقادت معه حتى جيء فقال لتنا على فانتصفت
حاجته افترقتا فاتينا العسكر فطلبت منه الاداوة فاعطاها وجدت في اركب من قطرة فقال
انطلع الا فلهن فلانة الانصارية فانطلقت اليه فوجدت قطرة في فراده وهي الظرف فاذا
فيه بجمل الما آخر ما تيته عم فاخبرته فقال ان فيها لعجب فاتيني بها فاخذها بيده فجعل ينكلم بشيء لا ادري
ما هو فقال عم خذها يا جابر فصب علي وقال سم الله ثم نفخة فصببته عليه فقلت بسم الله فوارته
الا بعقر من ابن اصابه فاتى الناس فسقاهم حتى رووا يعني ما تقيم لمعقول خذ كانوا في غزاة
وهي بالغين المعجمة والزاء المعجمتين وبالقاف المدينة الانصارية وفيه جواز الاستعانة بالغير ق
عائشة رضي الله عنها اتفق على الرواية عنها خذ فرصة قالت المراة سالت النبي صلى الله عليه وسلم
عن كيفية غسلها عند الطهر الفرصة بضم الفاء وسكون الراء وبالصاد المهملة هي القطعة من
مسك بكسر الميم الطيب المعروف وفي بعض نسخها وهي قطعة جلد بعير وذكر الفتح ان فتح الميم رواية
الاكثرين وقال النووي الصواب كسرها وفي بعض نسخ بضم الميم وتشديد السين قرطة من
صوف او قطن او كرسف مطيبة بالمسك وهذه الرواية تقول قول النووي فتطهرين بها وان
لم تجد مسكا تعلل ان طيب وجدت ق عائشة رضي الله عنها اتفق على الرواية عنها
خذي فيه مالك بالمعروف ما يكفيك وبكفي ولدك وفي رواية خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف
قاله لهند بنت عتبة امراة ابي سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح
لا يعطيني ما يكفيني وبني فهل علي جناح ان اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس رضي الله عنهما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اتفقا على الرواية عنه دعوه فالذر نافيه حيث تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا في حديث التوني
بكتاب واوصيكم بثلث احرجوا المشركين منه جزيرة العرب استدل به مالك على ان
المشركين لا يمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها واحد منهم ومات ودفن فيها او بنى فيها وجوز
ابو حنيفة سكناهم فيها ودلائلهم مذكورة في الفقه واجبروا الوفد سواء كانوا مسلمين او كفارا
بنحو ما كنت اجيزهم بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم فاروا
سكت عن الثالثة الصغيرة فقال لابن عباس نسيته وفي سكت للنبي صلى الله عليه وسلم او قال
فانسيتها قال النووي في شرح صحيح مسلم الناس هو سعيد بن جبير وهو الذي روى الحديث عن ابن
عباس فعلى هذا صح قول السعيد وضعف سكت لابن عباس قال المهلب انما نفذ جهاز
جيش اسامة وقال القاضي يحتمل انها قوله عم لا تتخذوا قبري وثنا يعبد هذا فقول سليمان بن
بلال مسلم خ ابو حسن رضي الله عنه رواه البخاري عنه دعوه ما تركتكم هذا فيه تمام الحديث
الذي ذكره في الباب الثاني وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم بفتح لات قالوا
عني بالاستفصاء مدة تركي اياكم بالامر والنهي فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب
انما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انا حاسبا للاسلام لانها
من امارات التردد في المبعوث وسوء الظن به لان الله تعالى بعثهم ليعرفوا مصالح الناس
فلا يجوز لهم ان يسكتوا عنه بيانا مما يجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه
فاذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم قال النووي هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام
كمن عجز عن بعض اركان الصلوة او نقص بعض اعضاء الوضوء يأتي بما قدر عليها وانشأ صاحب الحجة
ق جابر رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه دعوها فانها منتنة بفتح قبيحة جيفة في الشرع
كما يجيء في اللسان بفتح دعوى الجاهلية ارفعوا الانصار هذا لفظه الذي حين كسعه
المهاجري بين المهملة فخفقة الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او باليد يا للانصار
اللام فيه للاستغاثة ونداؤهم للمهاجرين فان قلت جاء في رواية مسلم ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما سمع انه علا بين متنازعا وكسع احدهما الآخر فقال ما بال دعوى
الحديث المذكور قلت معناه لم يحصل في هذه القضية بأس فان كانت خفيفة فهذا تنظيم
وليس معناه ان فعله جائز لا بأس به خ ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري عنه دعوه ويروى
على لوله بفتح اللام بعدها لام ثانية ساكنة وبفتح الجيم الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر من ماء هذا تأكيد
عند من منع التطهير بغير الماء او ذنوبا من ماء وهو الدلو الملأى هذا يجوز ان يكون شكا من
الراوي وان يكون تخييرا منه للرسول عم والاول اوجه تقدم الكلام على وجه يظهر ذلك الموضع بالزاي الا

بالراء الماء في الباب الثالث في حديث لا تذروه وانما يفتتم بمثناتين وثم بفتوقاه
مفتر بين بعني بعض رسولكم مبتدأ فينبغي ان يكون لذلك كما قال في حديث آخر ان
الله يعني مبتدأ الاعداء انما امرتم بالنبر على الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث مرقوم
بعلامة في لكن الصحيح ان يترقم بعلامة ح وقع الجمع بين الصحيحين انه مذكور في افراد البخاري
ق ابن عمر رضي الله عنهما انفقا على الرواية عنه دعه فان الحياء من الايمان رواه المصنف بلفظ الحياء في
لكن لفظة دعه غير مذكورة في صحيح مسلم وانا وقفت عليه في البخاري قال الرجل كأنه يعظ اخاه في
الحياء قال ابن التين معناه ينذره في ترك الحياء لكنه غير مناسب لقوله دعه ثم الوجه ما قاله
الطيبي من ان معناه يعاتبه في فعل الحياء او ما قاله النووي من ان معناه ينهاه عنه للمضي ذكره في
فعل الحياء وكف عنه منعه تقدم معنى كون الحياء من الايمان في الباب السابع في حديث الحياء من
الايمان ق ابو سعيد رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقسم بتربة ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر رضي الله عنه ائذن لي اضرب عنقه فقال دعه
دعه فان له اصحابا يقنى بمثناة من تحت ساكنة ثم نون مفتوحة سيأتي قوم يكونون على موافقته في سوء سيرته وطريقته يجتهد احدكم
صلوته بفتح فتشديد مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح
الثاء وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا تصل في السنتهم الى قلوبهم فلا ينتفعون
بالقرآن لانه انما يتمكن من القلب المؤمن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه يمر فيه ويستقر
فيحاسنه بمر فوق ابراجوز من الاسلام بفتح فراء فجيم فزاي فواو فراء ثم جيم وهو الرمية
يتنضيه بالسهام اي الدابة للرمية بنظر الراضي وهي جديرة منصبة بطرف سهم فلا يوجد فيه
شيء وهي مناضرة ومونزة فكذا اذا نظرت الى قولهم المناضرة والمونزة لا يوجد فيها اثر مما
سرع فيه فتر العبادة بحر بنظر الى صافحة بكسر الراء والصاد المهملة عصب يلوى على
النصل واحدها صفة بالتحريك فلا يوجد فيه شيء وهي ظروف يجرى فيه الغث والسمين
فكذا صدورهم التي هي مجاري الاوامر ومحال الانشراح اذا نظرت الناظر لم ترفيها اثر الاسلام فيه
تحل مثاني الكنائف ثم ينظر الرنضية بفتح النون وكسر الصاد المعجمة وتشديد الياء
ما يكون من السهم بين الريش والنصال فلا يوجد فيه شيء وكذا ابدانهم المتحلة بالكنائف
السرع اذا نظر اليها لا ير فيها فائدة ولا في سيماهم اثر ثم ينظر الرقذذه جمع قذة بضم
العاتق وبالذال المعجمة وهي ريش تنصب في فلا يوجد فيه شيء وهي كالآلة للسهم فكذا في الآلهم
اثر مثل ما يحصل لاهل السعادات سبق الفرث والدم بالحاء المهملة حال عن فاعل يمرق الفرث
البر قين ما دام في الكرش حاصله انه عدم شبعهم في دخولهم الاسلام ونحو وجهم عنه غير مضلين

بهم شيء منه يستهم اصاب المرمية ونفذ منها غير منعلق له شيء انه فرثها وودمها
لسرعة نفوذ ما فيها آيتهم على علامتهم ان يكون فيهم رجل اسود احد عضديه مثل ثدي المرأة او
مثل البضعة تنكث فيه الزور بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة وبالعين المهملة
قطعة اللحم تتدرد بالدال بين المثناتين فوقيتين المهملتين وبالراء بين المهملتين اصله تتدرد رضي
تحرك يجيء على جزء قرقرة بضم القاف وراء واصحابه وروي على حين فرقة بضم الفاء
اي حين نشأت النائرة واضطرب احوالهم ويمكن على بعض في قوله لها ودخل المدينة على
حين غفلة منها اهلها وفي الحديث بيان ان من يصلي لا يقتل فان قلت قد جاء في رواية
اخرى في هذا الحديث لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم مع التوفيق قلت
جواز قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا
حين قارعهم ذو الثدية واما وجوده بعد النبي صلى الله عليه وسلم بسبع وعشرين سنة فعلم ان هذا
الحديث مرقوم في بعض النسخ برقم خ وفي بعضها برقم ق والاشارة اولا وبهذا ذكر في الجمع بين
الصحيحين في المتفق عليه في جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ذو الثدية لابي حنيفة
ان الناس انه محمد ابن اسحاق اصحابه قاله لعمر حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله
ابن ابي بعد ما تبين نفاقه بقوله لئلا يرجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل مريدا انه الاعز
نفسه والاذل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه بيان صبره عن اهل النفاق وعفوه عنهم
ليرغب غيره في الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فقيل جائز وقيل منسوخ لقوله تعالى
جاهد الكفار والمنافقين والقول الثاني انه يعفى عنهم ما لم يظهروا نفاقهم فاذا اظهروه اقتلوا في
الفقوس بضم فاء وسكون قاف رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم نبتاع
فارفع عليه فاه الاداوة فلما صح راسه اهويت ان انزع خفيه فقال على السلام دعهما
فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما يعني الخفين قال له وفيه جواز المسح عليهما واما
ملبوسين عن طهارة ام عائشة رضي الله عنها رواه مسلم عنها قالت سالت النبي
صلى الله عليه وسلم امرأة يغتسل اذا احتلمت وابصرت الماء فقال نعم
فاردت منها بقولها ترتبت يداك فتقارعه ودعها وهل يكون الشبه الا منه قيل وذلك
اشارة الا الآية فاذا على ما ما اي الرجل شبه الرجل الولد وخؤولته عبر عنه بالرجل من اخواله
واذا على ما آء الرجل ما آها اشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع رضي الله عنه رواه البخاري عنه قال
مر النبي صلى الله عليه وسلم على نفر من قبيلة اسلم يترامون فقال ارموا بني اسمعيل فان ابكم كان رامية
صحيح البخاري وفي الجمع بين الصحيحين في فرائد البخاري وفي جامع الاصول والمصابيح ورميا بني

رميا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا لعقة وجد هكذا رواية وفيه سبب الترجمة في
جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه فاذا رجل من غلمانها فتناه فاذا هو ليس
ابا القاسم ولا قرابة عينك فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك فقال سموا باسمي
عبد الرحمن قال له في عمر بن ابي سلمة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه سم الله وكل
بيمينك وكل مما يليك قاله لغلام كان يدير يده في الصحفة ق انس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه فاذا رجل جاء فقال يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اني لم اعنك يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال سموا باسمي
ولا تكنوا بكنيتي اللهم لا يشترط به وقيل للتحريم والظاهر من الحديث الاول لكن يكنيته
عليه السلام مطلقا وقيل موضع بين مكة والمدينة وبكنيته ويمكن ان يقال يجوز الكنى بكنيته فقط وه
والجمع بين الاسم والكنية انه ذكر احدهما فاك ذكر احدهما مختصا بالجمعة وقال القاضي ك
باق بعده ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف
من تمام الصلوة اي من محسناته قال المحسن الخ متمم ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على بسيطة من المدينة قاله الحافظ
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق المفردون المتلهجون بذكر الله تعالى وتسبيحه فاذا ذكروا
بتخفيف ميمها معناه في اللغة جعل الشيء مفردا فالوا يا رسول الله وما المفردون قال
الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا اتم ليعم الرجال والنساء المفردون لان مقصودهم فيه الشيء
صلى الله عليه وسلم كانه ان يبين لهم ما المراد من الافراد والتفريد لا يبهم من يقوم بالفضيلة فيشتغل
بقوله الذاكرون الله كثيرا اي يعني المراد من الافراد هنا الذي يجعل الرجل نفسه فردا مما سواه بان يذكر الله
والاشتغال بالطاعات والاعتزال عن الناس وفضول الشهوات او معناه ان يجعل الله تجارته
بالذكر بان لا يذكر غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه على كمال الذكر بكثرة الغفلات
قيل في هذا التعبير اشارة الى ان الذاكر في حقيقته من لا يذكر مع الله غيره كما قال الله تعالى
اذكروني اذكركم قيل معناه اذا نسيتموني ما سواي الله قال الطيبي هذا الجواب فيه بسبب
الحكيم يعني دعوا سؤالكم هذا الان فتح الافراد ظاهر وبما لواعنه اوصاف المفردين التي هي
الخيرات لانها كلها وهذه التوجيهات على تقدير ما هنا سؤال الآخر مطلق ويمكن ان يقال الزجر بالنسبة
بها غاية الوصف ايضا ويحمل معلقا بقرينة ما سبق ان المراد من الافراد الخ فاطاعات
فالواغة فصفعه وفي ذكره عم هذا الكلام عجيب قوله هذا جمدان الطيبة وجوان جمدان كما
مفردا ولم يبين مثله هكذا بهوا الساعات مفردون بالشين المعجمة ان م عل كرم الله وجهه رضي عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شنيعة خرابضم الخاء جمع خمار وهو الذي يجعل المرأة على رأسها ليستر قبلوه صلاة المقرونة
بين الفوائت الظرف صفة لمحذوف أي وقت مكروه والمشفوق مقدار الرمح يكون خمرا حاصلة بين الفوائت
بضم ثوب جوبر اهداه ارسله هدية الرسول الله صلى الله عليه وسلم الجيد ربضم الهمزة وفتح الخاء
بهم سكت دومة بضم الدال المهملة موضع قريب من بنوك قال الراوي لقيت رضي الله عنه والعواتم
احد بهن فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد أم علي رضي الله عنه والثالثة فاطمة بنت
حمزة ناقشوا بالمس بثبوت الاختلاف فيه عد العواتم قال بعض هن اربع الرابعة امرأة عثمان
ابن طلحة والصحيح انهن خمس م عمرو بن عبسة رضي الله عنه روى مسلم عنه صل صلوة الصبح ثم
اقصر عن الصلوة وارسك عنها حتى تطلع الشمس حتى مرتفع الشمس الغاية الثانية بدل
عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ حين تطلع فانها تطلع بين قرني الشيطان وهما
ناحيتا رأسه معناه ان الشيطان يتزايا للشمس في وقت الطلوع والغروب
حتى ان يعبد والجبهة فنهر النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلوة في ذلك الوقت تحرزا عن
شبه الكفرة وحينئذ تسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها في حاتين الوقتين
وقيل قرنا رجزباه وهما اتباعه الذين بعثهم لاغوائي السبل واتباعه المتقوون بهم لاضلال
في النهار والقول الاول اقوى وقيل انها نفس الشياطين فان قلت علي الشمس صلى الله
عليه وسلم النهي حينما يرتفع الشمس في حديث آخر يزول كما قارن اذا بدا حاجب الشمس
فاخروا الصلوة حتى تبرز فما التوفيق قلت المراد بزوالها بالارتفاع لا بحركة الفلك ويؤيده قوله
ثم قارن الصلوة مشهودة يشهدها الملائكة ويكتبون اجرها فحضور بحضور اهل الطاعات
حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون الظل قائما الا الى المشرق والمغرب بخفض الرمح بالذكر لان الغرب
اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار كزوا الرمح في الارض ثم نظروا الى ظله اتم القصر
عن الصلوة حتى تغرب فان حينئذ تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اي توقد اتم ان محذوف
وهو ضمير الشأن جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد وذلك لان الظل ينقص حين زالت
الشمس فصل الآن الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى
تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار وفي الحديث
بيان لاوقات صحيحة بعضها اوقات فاسدة ع عمران بن حصين رضي الله عنه رد السلام
عليه صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قاله لي سألته الصلوة
فكان به وجع استدل به بعض على الصلوة مستلقيا لا يجوز لانه عدم لم يذكره قلت الحديث
سكت عنه فكيف يدل على عدم جوازها في عبد الله بن مغفل رضي الله عنه انفقا على الرواية

على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة
المغرب قال في الثالثة لمن شاء انما كره ان يتخذها الناس سنة كراهة ان يتخذ الناس سنة ق جابر بن الارت رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه
قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له ما يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت جلاه واذا وضعناها على جلاه خرج رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا
نمرة وهي شملة مخططة تشد بها الرحل لافيها فانه البياض والسواد حوالي رأسه واجعلوا
على جلاه من الاذخر بفتح الهمزة والمعجمة بينهما ذال معجمة ساكنة فخاء مكسورة فراء
الاولى وبفتح الميم في الثانية يعني تغير للصغار المجرورة حين استشهد بأحد وفيه
جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين لانه عم
لم يسأل عن دينه م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه صفة من حيث
احدثه قاله لبعض سيفي استوهبه من الغنائم قال الراوي فلما جاوزت قليلا نزلت
يسألونك عن الانفال الآية فقال عليه السلام يا سعد انك سألتني السيف وليس لي
وانه قد صار لي فخذ سيفك وروى عليه السلام شرط المن كان في البدر ان يتفدى فاختلف الثمانية
والخمسة فيما شرط لهم من التنفيل قال الثمانية نحن المغانمون وقال الخمسة كنا
ردأ لكم وقالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم الغنم قليل والناس كثير فلا يغلبنا ان يعطى
لهم ما شرط لهم واختلفوا ايضا في ان الحكم في قسمتها بكونه للمهاجرين ام للانصار
فنزلت يسألونك عن الانفال الآية وحق قل الانفال لله والرسول واتقوا الله واصلحوا
ذات بينكم يعني قل لهم ان قسمة مفوض الى رسوله عم ومقتضى الحكمة ان لا يسارعوا
ما شرط لهم بل يقاسم بينهم على التوية ويحكم فيه النبي صلى الله عليه وسلم كيف شاء والا
ان ينفل من الخمس وقيل هو للغنم م عثمان بن ابي العاص رضي الله عنه روى مسلم عنه
ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله و
مقدرته من شر ما اجد من الوجع واحاذر يعني اخاف قاله لما وجد الرقبة لم تكن مخصوصة
به بل فضلها الصحابة بانفسهم ق ام سلمة رضي الله عنها انفقا على الرواية عنها طوفي
من وراء الناس وانت راكبة انما امرها بالطواف هكذا لان السنة في الساباط عند
الرجال او لخوفه ان يناذر واحد بدابتها فاله لما قالت انه اشتكى وفيه جواز الطواف
المعذور راكبا م ابو هريرة روى مسلم عنه عوذوا بالله من فتنة الدجال عوذوا بالله من فتنة المسيح
الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه غالبا الرابع في حديث

افانشهد صدكم ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا
السقية الايكاء شد رأس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء واغلقوا
الباب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل سقاء اي لا ينزل سقاء ولا يفتح
بابا ولا يكشف اناء قال بعض العلماء المراد بالشيطان هنا شيطان الانس لان غلق
الابواب لا يمنع شياطين الجن وذكر فيه نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور فيه
اسم الله بدليل حديث اخروا غلقوا الباب واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم
واذكروا اسم الله يجوز ان يكون ردهم من جميع الجهات ممنوعا ببركة التسمية
خص الباب بالذكر لكونه موضع الدخول فان لم يجد احدكم ما يغطي به الاناء الا ان يعرض
بكسر الراء اي يضع بالعرض على الاناء عودا او نحوه ويذكر اسم الله عليه اي على وضعه ما فوق
فليفعل قال الغوبشتة هذا التفسير لقوله اطفئوا اي اصغروا نار السراج لان بها الفأرة
طرق جهاما من خرقها وافسادها تضرم بضم التاء وكسر الراء وبالضاد المعجمة اي توقد
على اهل البيت بيتهم م جابر رضي الله عنه رمز مسلم عنه غطوا الاناء واوكوا السقاء
قال في التسمية لبنة بنزل فيها وبا لا يمر بانا ليس عليه غطاء او سقاء بالجر عطف
على الاناء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء اي نزل بعضه قال المظهر من شرب
من اناء نزل فيه من الوباء هلك واقول الاولى انه يفوض الى الشارع معرفة ما هو المراد من
الوباء ونزوله ومروره فان الثبت بن سعد فالعاجم عندنا بتقوته اي الجاموز ذلك
في كانون بالفتح علم شهر على لغة العجم غير منصرف الاولى قال صاحب التحفة وتم المصر
هذا الحديث بعدة سلم وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر
م جابر رضي الله عنه رمز مسلم عنه غير واهذا يشير الى اشارة الاب ابي بكر رضي الله عنه
لما اسلم يوم الفتح وكان رأسه ابيض وهيئتوا السوداء قال حين رأى بابا قحافة يوم فتح
مكة وكان رأسه نغامة الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
ان اليهود والنصارى ع ابو هريرة رضي الله عنه رمز البخاري عنه قرنه المجذوم كانوفه الابل
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايناك فارجع لم يصل سنده بهذا
الحديث بتقه ذكره البخاري منقطعا ولم يصل سنده لنفسه او سنده لابي هريرة رضي الله عنه
ولا النبي صلى الله عليه وسلم بان حذف بعض الرواة منه وسط سلسلة الاسناد م ابو موسى
رضي الله عنه رمز مسلم عنه البخاري عنه فكوا العاني اي خلصوا الاسير من القيد وفكوا اطلقوا
الجائع وعودوا المريض وهذا لا واذا اشتمل بعض سقط عنه الباقي م ابو هريرة

ابو هريرة رضي الله عنه رمز مسلم عنه فاتيتهم حتى اثبت سددوا ان لا اله الا الله وان محمدا
عبده ورسوله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحق وحسابهم على الله يعني ينبغي ان
اخذ اموالهم وتسلم الا بحق وحسابهم على الله يعني ينبغي ان ان قالوا ذلك بالاخلاص
والا يؤاخذهم فانه عني يوم خيبر حين اعطاه الراية م ابو هريرة رضي الله عنه رمز مسلم عنه
قاربوا يعني اقتصدوا وان لم الامور كلها وانركوا الغلو والتقصير فيها بان قارب فلانا
في امره اذا اقتصد وسددوا الطبوا اقاربه الله في امورهم السداد وهو الصواب م جويرية
رضي الله عنها زوجة النبي صلى الله عليه وسلم رمز مسلم عنها قربته فقد بلغت محلها فانه
لها لما دخل عليها فقال هل عندك طعام فقالت لا الا عظم شاة اعطيت مولاة لنا الصدقة
يعني عظما فيه شاة اي بغير اذنها قربته اعطيته على بناء المجهول مولاة لنا الصدقة انا فاقال
قربته ولم يستاذنها منه مولاتها لعلمه انها قليلها بطيب بكله قربانا الحديث في الباب
الثاني في حديث انها قد بلغت محلها م طارق بن اشيم رضي الله عنه رمز مسلم عنه قل
اللهم اغفر لي وعافني وارزقني فانه هؤلاء يجمع دنياك واخراك فانه لرجل
قال يا رسول الله كيف اسأل ربي م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه رمز مسلم عنه
قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين
لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم فانه لاولئك الاعراب تهولا اربي اي هذه الكلمات في حق الله
لانها اوصافه فما الذي ذكره في حقي قال ع قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني
فانك الزاعم في عافيتي فانه لاعرابي جاء فقال يا رسول الله كيف اسأل ربي فقال قل اللهم اغفر لي
روى مسلم عنه قم يا حذيفة فانذر الناس بحر العموم فانه لبعد الاحزاب سبق بيانه في الباب
التاسع في حديث الا رجل يأتينا بخبر القوم م حذيفة رضي الله عنه رمز مسلم عنه قم يا فلان فانك
وهو كثير النوم فانه صحيحة لبعد الاحزاب تقدم ذكره ايضا هناك خ ابو سعيد رضي
الله عنه رمز البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم
فانه قلت ما معنى كيف نطلب لنبينا صلى الله عليه وسلم صلوة تشبه صلوة ابراهيم
وصلوات الله عليه اقوى واوفر صلوة على ابراهيم عم قلت التشبيه في اصل الصلوة
لا في وصفها كما قيل في قوله كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في اصل الصوم
اصل الصوم لا في عدد فانه قلت اصل الصلوة حاصل لرسولنا صلى الله عليه وسلم فكيف يكون
مسؤلا لاجله قلت اصل الصلوة كما انه ثابت لرسولنا صلى الله عليه وسلم فاذا انضم اليها مثل
صلوة ابراهيم يكون المجموع زائدا على صلوة ابراهيم عم وبارك على محمد ان ثبت عليا بعطية

مطلب في بيان صيغة تشبيه صلوة نبينا صلى الله عليه وسلم بصلوة ابراهيم عليه السلام

فة الشرف والكرامة وآل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم ق ابو حميد رضي الله
رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وآل محمد وعلى ازواجه وذريته
هذان الحديثان قالها حين قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما
صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم
وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبي صلى الله عليه وسلم بالتبعية
فلا يقال اللهم صل على ابي بكر فانه قلت الصلوة من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز
لكل مسلم فلم لم يجز الصلوة على غيره قلنا لانه امتثال لهذا لو تيقنا لم نتعقل استغفرت لها ولغير
النبي صلى الله عليه وسلم كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان عز وجل
عند الله تعالى فان قلت قولهم اللهم صل على ابي اوفى يدل على جواز استغفار لها لغيره
قلت الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره وانما كانت بمعنى الدعاء فيقال فيقولوا عليك السلام
اللهم صل على ابي اوفى نبه العبيس انه لا ينبغي ان يقول انه قد خصص النبي صلى الله عليه وسلم بدليل انه استغفر
لم يستعمل مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام ام سلمة رضي الله عنها
روى مسلم عنها قولي اللهم اغفر له وارحمني ومنه بعثي حسنة ان اعطى عوضه من جوهر
خير منه قاله لها حين ماتت ابو سلمة رضه قالت فعوضني الله من هو خير منه محمدا
م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قوموا لاجنة بمعنى الى سبب دخولها وهو قوله الا الا
كلمة الله عرضها السموات والارض بمعنى عرضها كعرض السموات والارض والمراد وصفها
بالسعة فشبهت باوسع ما علمه الانس فيه خلقة خص العرض بالذكر لانه في العادة ادنى من
الطول فاله حين دنا المشركون يوم بدر ق ابو سعيد رضي الله عنه انفقا على الرواية
عنه قال لما حاصر النبي صلى الله عليه وسلم بني قريظة طلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ
فارسل اليه بدعوة فجي على حمار فلما دنا قال عوموا الخطاب للانصار
وقيل للحاضرين منهم ومنا لمهاجرين الا سيدكم هذا يقوم القول الاول لانه كان سيد الانصار
اولا جبركم على تلك فيه الراوي قيل هذا قيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لاعانه بنيام واحد او اثنين
فيدل على ان التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبي هذا
القيام ليس للتعظيم لما صح انه النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوموا كما يقوم الاعاجم لعضهم
بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وصفا ولو كان المراد منه قيام التوقير قوموا لسيدكم
وما روي انه عوموا تام لعكرمة ولعدي فضعيف محمول على تأسيفا ذكر على الاسلام لكونه سيد قومه
فليكتبن او على وفق آخر كما قضته الحال وقال الشيخ ابو الحامد القيام مكروه على الاطلاق

الاعظام لا على سبيل الاكرام ق وفي لفظ سيدكم استغاروا منكم بمعنى سعد بن معاذ
فقعد عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان النبي عليه السلام استنزلوا ان تحولا الى ابن بنت قريظة
نزلوا على حكمك تقدم بيانه في الباب السابق مسح في حديث باسعد انه سولاء انزلوا على
حكمك ق ابن عباس رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه قوموا عنه ولا ينبغي عند الشارع
ومرور عند بني فتلك نع فانه في فرض موته فاختلفوا في الحالة ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا
على الرواية عنه فحج بفتح الكاف وكسرها وسكونها الحجة وقيل كسر بالتنوين و
غيره تنوين حكمة حجيج معرب مستعملة زجر الصبي بمعنى اجلس ارم بها اما علمت هذا نهيت منه
كانه قال لحسن كيف فعل عبيك مع ظهور حيرته انا لا نأكل الصدقة وبروى لا يحل لنا الصدقة
قاله الحسن بن علي رضي الله عنهما حين اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه وفيه تحريم الصدقة
لنسلم وان الصغار ينبغي ان يحفظ من تحريم كما للكبار ق جابر رضي الله عنه انفقا على
الرواية عنه كل فانا اجي من الناجي المناجاة المازني في الجر والخطاب بمعنى النوم المطبوخ
المذر في قب النبي صلى الله عليه وسلم وانا القبر لمفعول كل قاله لرجل من اصحابه وفيه باطنة
اكله ق ابن عمر رضي الله عنهما انفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي بمعنى
الضب تقدم الكلام عليه في الباب السابق في حديث ابن اقرع في بني اسد بس ق ابن عمر
رضي الله عنهما انفقا على الرواية عنه بكلوا فانه الاضاحي ثلث اي في ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها
هذا منسوخ بما ذكرناه من قبل في قوله عم نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا
ما بدا لكم خ ابن عمر رضي الله عنهما روى البخاري عنه كن في الدنيا كانك غريب او عابر
اراد المؤمن ينبغي ان يختلط بالناس قليلا ويكون في نفسه خائفا وذليلا كانك غريب او عابر
سبيل وهذه بعض من وصايا ثلاثة ان الآخرة هي دار القرار علم ان في هذا التشبيه قياسا
فيه التشبيه الاول لانه الغريب قد يكون في بلاد الغربة وفيهم منها بخلاف عابر السبيل وعدم
تعلقه اصح القبور بمعنى فتح كل ساعة الآن يحضره الموت واعلم ان كل ما
قرب خ ابو ايوب رضي الله عنه روى البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفي اثناء
المصالح العباد ولانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون عند الاحتياج الا الغرور في
هذا روى عن النبي صلى الله عليه وسلم النظر في المعيشة خير من بعض التجارة فان قلت ليس
قال النبي صلى الله عليه وسلم لحفصة لا تخبي احدا منهن عليك قلت اتفاقا انه لانها
كانت تحقق الطعام وتضيقه على الخادم عنه وانا تحفظ عن الصرف فيما لا يجب البذل عليه
فليس بممنوع م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه اقتلوا موتاكم اي ذكر واقاته وهو قريب الى

الموت واذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذلك آخر كلامه كما جاء في الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي انه لا يقال له قل ولكن كره العلماء الانكار منه عنده خوفا من ان يكره ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وان اقتصر على التهليلة مرة ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين م ابو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه لما خذكل جمل بمرسن احلسه فان هذا من حضر فانه الشيطان قال غلة ليلة التعريس لا يستقظم حتى الشمس بعد فوات صلوة الصبح عنهم فان قلت كيف حضر هم الشيطان وفوائت وجب لم يكن بتقصير منهم قلت يحتمل انه يكون حضورا غائبا وقت النوم لعدم احساسهم فيه وانهم كانوا نائما وقت الفوت وفيه استحباب الاجتناب فيه موضع الفعل القبيح ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ليصل احدكم نشاطه اي مدة فرضه وعنه الى النوافل فاذا كسل او فتر قعد وبرور فليتقعد قال عم حين راى حبلا محدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب علم ان المص سبب هذا الحديث لعائشة وغيرها الا من رضه والله اعلم م جابر رضي الله عنه رواه مسلم عنه ليصل احدكم نشاطه منكم في صلاته فاذا قام في يوم مطير او ذو مطر في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة في المطر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه اذن في ليلة ذات برد وبرد ومطر فقال في آخر ندائه الا صلوا في رحالكم م ابن مسعود رضي الله عنه رواه مسلم عنه ليلني بكسر اللام وتخفيف منه غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون فاخذ من الولي وهو القرب وبعض الرواة برويه بثبوت الياء وسكونها وهي اثبات الكندة لصياريف وغلطه الكاتب وتبعه على الاصل كقوله ابن كنبر وفيه بقية و ليضبر منكم واولوا الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل هو بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوصيف الشائع وجاز ذلك لاختلاف لفظها وتاكيد المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم ارتقوا منهم في الكلم والنهى ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف في الصلوة على سبيل الندب وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان ثم النساء لان نوع الذكر اشرف من نوع الاناث واناكم وهبشات بفتح وسكون الياء و بالسين المهملة اختلطات الاسواق بفتح لا تكونوا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه احذروا من ان تقتدوا في الاقوال وفي الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة الاصوات م ابو سعيد رضي الله عنه رواه مسلم عنه قال لعب الحبش بحرابهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعهم لا يبني بنو ارفدة عليه السلام

عليه السلام لذلك اللعب ليعلمنا انه كل جبلين احدهما والاجوبة بينهما بقعة يخرج منها كل قبيلة نصف عدد ما بينهما من العدو ويكونوا جراحهما وبينهما اذا خلف احدهما الآخر في اهله بلا خيانة بقعة في الجهاد وهذا التعبير لما حصل فيه الاجر قاله النبي لجبابة بكسر اللام وفتحها والام في لبني بمعنى لاجل حبين بضم الباء بعدها موحدة وهو الحبش ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها حرفا بابا بكر بفتح الباء بالنسب تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اكتن لانتن صواحب يوسف ح ابن عباس رضي الله عنهما رواه البخاري عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوما فرأى رجلا قائما فسأل عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم ولا يستظل ويقعد ويتم صومه بفتح الهاء اسرائيل وفيه دلالة على ان من نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر رضي الله عنهما رواه مسلم عنه قال طلقت امرأتي وهي حائض فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فتغيظ منه فقال ليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاملا فقد بين عمر وجه المفعول لانه فسر راجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق في حال الحيض واقع لانه عم امر المراجعة وهي لا تتصور الا بالمسبوق بالطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية منه انه لا يقع لانه عبر بما دون فيه ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها قال قلت الامر بالمراجعة كما انه لدفع المعصية فائدة الامر بالخير الطلاق الا طهر بعد الطهر الذي لا جماع فيه الحيض قلت فائدة ان لا يكون رجعة لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها او ينكحها بالجزم عطف على فتغيظ منه فليطلقها فانها العدة التي امرانه ان تطلق لها النساء قيل اللام في لها بمعنى في فتكون حجة لما ذهب اليه الشافعي ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم انه لا يكون الطلاق ما موره به فيه وليس كذلك قلنا لا نسلم ان اللام ما يفيد في كل صورة كما في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن ق سعد بن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه مر في غسل البخار لخطاب لامرأة من الانصار يعجل لها عواد الكلم الناس عليها فقوله منبرا الذي دبجات م عائشة رضي الله عنها رواه البخاري عنها اتفقا على الرواية عنه رواه مسلم عنها وليس عمر من المسجد قال لها تقدم تربت يمينك في الباب الثاني في حديث انها حيضتك ليست في يدك ح عائشة رضي الله عنها رواه البخاري عنها اتفقا على اصلا ان يقولوا ابدلت النهزة بالهاء سبع وتربت بكسر الفاء مع قرة بلام تخلق او كتبن جمع الوكاء وهو الحبل الذي يشد به العزبة قيد به لان الامر يكون الطهر لعدم وصول المايدر اليه تعالى اعهد الي او صى الي الناس قال صاحب التحفة ثم اشيخ هذا الحديث بعد الثنى ركعة مذكور في الجمع بين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الصحيحين في المتفق من مسند عائشة رضي الله عنها قالت حين اشتد وجعه في
مرضه الذي مات فيه ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ائتوا ولا تنفروا
وسكنوا ولا تنفروا قال حين بال اعرابي في المسجد ونهوا بضمه فيه ندب مكارم الاخلاق
والنهي التقط من رحمة الله الباب العاشر م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه
لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه في الباب
التاسع في حديث عجوان الارض لله ورسوله ق سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله
ويحبه الله ورسوله يعني علي بن ابي طالب رضي الله عنه قاله يوم خيبر تقدم بيانه في الباب
التاسع في حديث انفذ على رسلك خ ابو سعيد بن المعلى رضي الله عنه روى البخاري عنه
لاعلمنك سورة هي اعظم السور في القرآن قال فعلمني سورة الفاتحة انما كانت اعظم مع
قصرها لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى الدعاء وعلى ذكر شيء من القصص
وليس سورة بهذه الصفة غيرها قاله م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه الا اخبرك
بسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اخبرك الا فما طلعت عليه الشمس تعني منه
سوى جميع الدنيا محمد كما قاله وقيل اراد بقدره فانه الذي ليست عنده مقدار جناح بعوضة
خ البزبير رضي الله عنه روى البخاري عنه لان يأخذ احدكم احبله جمع حبل ثم يأتي الجبل فيأتي
الجبل فيحتطب بها وجهه ان يمنع الله بها بأس تلك الكفة فانه غنى المسئلة وفي رواية
فيستعين بثمنها خير له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام الى الجلد
خير له من ان يجلس على قبر اراد بالجلوس عليه ما يكون للتحلي والحدث وقيل ما يكون للاحداد
بحيث يلازمه ولا يرجع عنه ق ابو هريرة وسعد بن ابي وقاص رضي الله عنهما اتفقا
على الرواية عنهما لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلئ شعرا هذا مأخوذ من قولهم
روى الفيح جوفه اي اكله خير له من يمتلئ شعرا استدل به بعض على كراهة الشعر
مطلقا والاكثر الجمهور على اباحته ثم المذموم منه ما يكون فيه كذب وفحش وما لم يكن
كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والصلاة فمذموم وفي قدره
ان يبلغ متعارف اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم فيه ق سهل بن سعد رضي الله عنه
لان يهدي الرجل اخاه الى ان يعطيه عارية ارضه خير له من ان يأخذ عليها خرجا بضم الخاء
بفتح فسكون الراء اي اجرة خ سهل بن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه

البحر رضي الله عنه لان يهدي الله بك رجلا واحدا قاله لعلي لما اعطاه الراية يوم خيبر ك
معنى ان يكون لك حمر بكسر الميم جمع احمر النعم بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها
من لفظها بل هي النوائب في ان يهدي الله بسببك رجلا اكثر له ثواب صدقة
الابل النفيسة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق الى اهلها في جواب
قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل مسند الى الجماعة الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله
وقيل الدال فيه مفتوحة على بناء المجهول والحقوق قائم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه
لو كان كذلك لظهر لبا وقال النووي لا اعلم لها يوم القيمة حتى يقتص للشاة الجلحاء
وهي التي لا قرن لها من الشاة القرناء وهي التي لها قرن وفيه دلالة على خبر الكفار
كما قال الله تعالى واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف
ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم تقدم بيانه
في الباب الثالث في حديث لتركبن سنن من كان قبلكم بالنون حتى باخذ القرن بالقاف وفتح الراء
اليهود والنصارى ر بن بالحرف بين هل نصب سنن اليهود وبارفع خبر مبتدا محذوف على تقدير
حرف الاستفهام اي فمن هم اليهود قال فمن اي فمن اراد من كان قبلكم غير اليهود و
النصارى فيكون الاستفهام للنفي او التقرير بما بعد غير ويجوز ان يكون المتبع فيه محذوفا تركت عليهم
وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم حيث كان كما اخبر ق نعمان بن بشير رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كبر فرأى صدرا بارزا فجعل يسوي
من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم اي بوقعن الله الخلاف
والعداوة بينكم على تقدير ان العقوبة بسبب تقاعد بعضكم عن بعض في الصف علم ان الذكور في
الصحيحين وكتب المصابيح وجامع الاصول ليخالفن الله بين وجوهكم لعل المصنف وجد رواية
قلوبكم قال الامام الطيبي معنى مخالفة الوجوه مسخها وتحويلها الى صورة حمار فيكون محمولا على
التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لقد اوفح بتوبة عبد المؤمن المراد من فرح الله تعالى رضاؤه لا الكيفية النفسانية المستحيلة
في حق الله تعالى من رجل اي انه رضا رجل نزل في ارض دوية بتشديد الواو وبالهمز المنسوب
الى دوية بفتح الدال وتشديد الواو وهي الصحراء التي لا نبات فيها وروى داوية على ابدال الهمزة
الواو وتنوين الفاء مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ
وقد ذهب راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش وما شاء الله قال ارجع الى مكاني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الذي ركبت فيه فنام حتى اموت فوضع رأسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عليها زاده وسقاه فغفر له بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده اي بس هذا الرجل بوجدان راحلته خ ابو هريرة رضي الله عنه ر والبخاري عنه لينا تين على الناس زمان لا يبالي المرء ما اخذ الا امن حلال ام من حرام وفيه تنبيه على قبح الظلم وعدم التحرز منه ام ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه يأتي على الناس زمان لا يدري القاتل فيما قتل ولا المقتول على شيء فقيل وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهوال خ ابو سعيد رضي الله عنه ر والبخاري عنه ليحجن البيت وليعتمرن العقلاء كلاهما على بناء المجهول بعد خروج يأجوج ومأجوج فيل يمكث الناس بعد خروجهم عشرين سنة فيحجون ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المنذر لا يزال الله يخبر حتى يقيموا الشرائع في زمان قريب منه القيمة في سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف لا يحاسبون لله بها جازم وهو من بعض رواة الحديث فيما يكون اخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر وفيه تنبيه على ان الامة حينئذ مخلوقة على هيئات متفاوتة وسعة باب الجنة في ابن مسعود رضي الله عنه ليرفعن الي رجال منكم يعني ليتقدمن بين رجال منكم الى حوضي حتى اذا اهويت لاناولهم اناولهم يعني حدثت لاعطيهم فمه مائة اختلجوا على بناء المجهول اي اقتطعوا من عندي فاقول اي ارب اصحابي اي هم اصحابي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فيه المعاصي والمفاسد فاقول اصحابي بتخفيف رفع النون بعلامة في نسخ هذا الحديث بعلامة في نسخة وهو الفرد به البخاري في انس رضي الله عنه ر والبخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالتنوين للمبالغة والفاء للتعليل فتغير الوانهم من النار بذنوب اصابوها اي بسبب ذنوب فعلوها عقوبة معفوا له ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم يعني في الجنة الجهنميون لطول مكثهم في جهنم وفقا في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الرحمن فيميزهم الله من النار فيسمونه ذلك لانهم منهم بطلبهم اياه ام ابو هريرة رضي الله عنه ر ومسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلوة او ليخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او الخطف بخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان يكون كل منه للتخيير بمعنى الامر يعني ليمتنعن اقوام من الرفع فانهم ان لم يمتنعوا عنه فليخافن ان يسلب ابصارهم او يكون الامر للتهديد والوعيد عليهم هذا وعيد شديد في النهي عن ذلك في الصلوة واما في غيرها فكرهه بعض ولم يكره الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية للاحقة

اللاحقة عن عصوبة بمنع العذاب كما قال عم في حديث آخر اما يخشى الذي يرفع راسه قبل الامام ان يجعل الله راس حمار م ابو هريرة رضي الله عنه ر ومسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم جمعات او ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا الاتية فيه خالف اعرفه او اعم انه يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا انكرت المخالفة تكررت الكدرات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة وهو البعد فيه انه تعالى لذلك اقال عم هم المكونون انه الغافلين بمعنى يكونون معدودا فيه جملتهم ختم هو الطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف وسبب الخير في حقهم وقيل الارادة خلق الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض النسخ وترك الجمعة ثلث مرات فيقيل مرة واحدة يستمط العذاب م ابو هريرة رضي الله عنه ر ومسلم عنه ليهلن ابن مريم الا ثلاثا رفع الصوت بالتلبية بفتح الروحاء وهو بفتح الراء الملهاة وبالمد موضع على ستة وثلثين ميلا من المدينة الفج الطريق الواسع حاجا او معتمرا او يثنيهما انه الثني منه باب يرمى مع لحوق النون المشددة اي لجمعنهما بابي الحج والعمرة او اراد به القران فصل في انواع سنته وهو على وزن فعل من السنة وهو التفرق في ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اية المنافق ثلاث علامة ثم اما فاذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان ثم اعلم ان تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اربع من كن فيه كان منافقا خ ابن رضي الله عنه ر والبخاري عنه قال اصبح النبي صلى الله عليه وسلم الانصار فقال يا معشر فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال عم ابن اخت القوم منهم استدل بعض على ان بنات الاخوة والاخوات الذين هم من الصنف الثالث اولاد العمات والاعمام والخالات الذين هم من الصنف الرابع في ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كنعم انما او عك كما يوعك رجلا من مكم العقلاء كلاهما حبيبان للمفعول قاله في مرضه حين قال ابن مسعود رضي الله عنه يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا وهو شدة الحمى وقد تبقية الحديث قال ابن مسعود رضي الله عنه فقلت انك لتاجرين يا رسول الله فقال اجل في ابو هريرة رضي الله عنه الصفا احد جبل يحبنا ويحبه محبة احد مجاز عن موافقة مانه وهو انه لم يكن واقعة المحب لمحبوبه او هو مجاز بالحذف والمراد يحب اهله وقال المحققون انه حقيقة والله جعل فيها تمييزا ومحبة كما وضع انه محبة في الجذع حتى حن حنين الناقة لما فارقه النبي صلى الله عليه وسلم شوقا اليه ومحبة له فوله ومحبته بكون للمجانسة لان الحق ان محبته من يحبك اولا من احب النبي صلى الله عليه وسلم احب الله ومنه احبه الله كما احبه اجنادا ويجوز ان يكون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

محبة احد اياه اشارة الى محبة الله تعالى اياه مبالغة لانه اشكل محبته في العبد لاشتباه
فيه صفة المحبة وهو الجبل وقوله يحبنا اشارة الى محبة الله تعالى والجبل واسطة بين المحبين
كما كانت الشجرة واسطة بين الكلمتين علم ان الشيخ وسم الحديث بعلة في علم الحديث
وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واخرجه مسلم عن انس في عائشة
وائمة تعالى اعلم في عائشة رضي الله عنها انتفاعي الرواية عنها احيانا بالتنوين مثل صعقة
مصدر محذوف الزوائد اما مثل اتيانه صلصلة بجرس او صوته وهو اشد في بعض الوحي الآتي
بهذه الصورة اشد فيه اتيانه بصورة آخر علم ان الوحي اما كان من العلوم الغيبية ضرب عليه
مثلا في الشاهد بالصلصلة بتيسير الفهم في تصوره قال شارح المشكوة لا بعد ان يكون اتيانه
صوت على الحقيقة متضمن للوحي مدرج في النفس لعدم مشابهتها اياه ولكن القلب
بشرب معناه وينفصم عن بفتح الباء وكسر الصاد اي ينقطع الملك الموحي حتى ورد عن عائشة
المجهول ان يقلع كرب الوحي عني انفصم بالفاء انقطع بدون ابانة وبالقاف انقطع مع ابانة
وقد وعيت ما قال اي حفظته واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي ما يقول
قاله حين سأل الحارث بن هشام كيف يأتيك الوحي م ابن مسعود رضي الله عنه
روى مسلم عنه اذ لك على ان رفع الحجاب وسمع سوادر بك النبي وبالدال المهملتين اي سكن
حتى انهاك بفتح نون سماع السارة قاله سائر رواته بكاد ضلوا بهوس النبي الآن الآن يؤذنه
لكم فجعل ذلك علم لابن مسعود اذنا خاصا به وهو انه اذا جاء بدخل عليه فيه غيره استيذانا بالبوت
وكانه غيره لا يدخل الا به وقيه مضيفه لابن مسعود ع ابو ايوب رضي الله عنه وروى عنه
ارب ماله على وزن علم حاصل دعا عليه بفتح نا فظا ماكان له من الاقتضاء يقال ارب
الرجل اذا اسا فظا اعضاؤه كذا قاله الجوهري فيكون ذكره جاريا على العادة فيه غير مقصد كما
يقال تربت يداك وقوله ارب على وزن كتف اسم فاعل يعني هو بصير فطن حيث اقتد
حظام ناقة النبي صلى الله عليه وسلم ليسمع كلامه فيكون فيه للاستفهام اعادة الكلام للقوم ثم التفت
فقال ما تعبدانه ولا تشركا بي شيئا هذا حديث واحد اوله يتخارس وقوله تعبدانه الى آخره
اتفاقي وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل الرحم ودع الناقة قال الاعرابي اخذ بخطام ناقته
اي ناقة النبي صلى الله عليه وسلم الخطام بكسر الخاء هو الزمام الذي يجعل في الانف وقيل فاه
يا رسول الله دلني على عمل يدنيني اي يقربني من الجنة وما عدني من النار فقال القوم ما له ما له
ابو جهيرة رضي الله عنه روى مسلم عنه استلم وهي قبيلة سالمت امة ان صنع الله بهم

بهم ما بدا فقتهم ولا بؤذيهم بالمحاربة وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء قبيل بفتح
الله لها في الشراح على انه بهذين العقلين بجعل انه يكون دعاء لهم وانه يكون اخبارا عن غفر الله
والعقل قولهم اما والله لم اقلها ولكن الله قالها ويدفع الاصنام الاقرار وقيل بين الصنم
واللام الالف مراد بقوله ولكن الله قالها ان لكن الله امر بقولها لكنه خلاف الظاهر اما
بالتخفيف للتنبيه وفي رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وايماء
بكسر الهمزة وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله دعا
لهما لانهما وخلاف الاسلام بفتح الخاء وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة و
تشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بني لحيان بكسر اللام وسكون
الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة
وذكوان بفتح الذال المعجمة وبعد الواو الساكنة قبيلتين علم انه سلما قال في صحيحه حدثني ابو الطاهر
عن ابي ايوب عن عمران عن حنظلة غفار خفاف بن ايماء الغفاري قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم في صلوة الصبح اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله
وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان المص غير ترتيب الحديث
في النقل وفيه دليل على جواز لعن جماعة في المغفرة الاحياء فضعيف لان لعن الاحياء
انما كان بعد ما عرفانهم بنقوز السبقوة انهم لا يهتدون وليس لغيرهم هذه المعرفة م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه اكل كل ذي ناب وهو واحد الانياب وهي ما يلي الرباعيات من الاسنان
المراد بذي ناب ما بعد على الناس واموالهم مثل الذئب والاسد من السباع حرام م
عبد الله بن زمعة بالفتح وبالزاي المعجمة وبالعين المهملة تمام تجلد احدكم امرأته جلد العبد
جر خلبت باؤه الفا لكونه كالجزاء والاستفهام بمعنى النفي وفيه معنى الانكار على فعل كثير
كثير ايجلد عبد قوله جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وقوله ويلزمه
جلد الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لانه ضرب البعير بكثرة اكثر ولعله ايضا باعتبار
انه بعد جلده بزمان يسير لعله يرجع الى قضاء شهوته منها ولا نظام وعده آخر يومه
فيه بعني في فلا بد اي يعني مضاجعة مبتدأة فيه آخر يوم جلدا فيه لانه المضاجعة
محله في الليل عن ام عبد الله زمعة رضي الله عنه روى مسلم عنه الام يصيب احدكم
منها ما يفعل الى بفعل منه قال لا يضحكوا نه نظرة وقيه استحباب التغافل عن نظرة الغير
ثلاثا ذفاعلها رقم المص مذهب الحديث بتمامه لكن محمد بن ذكرها في المنتقى عليه
سند الراوي المذكور م ابو حميد الساعدي رضي الله عنه روى مسلم عنه الاخمة بتشديد

اللبيم رغظيته وان بالتشديد حوف تخفيض ولوان تعرض بضم الراء الضغ بالتعرض
عليه عوده الخ وكان الخيار بان تعرض قاله لرجل انا ابيع فرسي هذا بالف وفي نسخ باب
التغليظ لانه الشرب عنه انا بغير مخمر تكروه او محرم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه امتى الغر المحجلون يوم القيمة من آثار الوضوء تقدم معنى الغر والمحجل في الباب
التاسع في حديث وددت انا قد رأينا فيكن بسكون الزاي وبفتحها من غل الرجل
والكعبين فانه قلت هذا بناء في قوله عم فمن زاد على هذا او
نقص فقد اساء وظلم فليف المراد به الزيادة على العدد بدليل سياق الحديث ق
البراء ابن عازب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد
ابن حارثة رضي الله عنه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انا اخاك ثم ح عروة
ابو عبد الله رضي الله عنه روى البخاري عنه وهو ابن كبار التابعين ولد سنة اثنتين
وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت اخي في ديني الله وكتابه و
هو قوله صلى الله عليه وسلم المؤمنون اخوة وهي حلال قاله لابي بكر رضي الله عنه لا خطبة عائشة
رضي الله عنها فقال ابو بكر رضي الله عنه انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو ما سنده
اتابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم فيه غير ذكر الصحابي الذي يرويه وهو وصف حديث عائشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم حديبية وكانوا الفا واربعمائة مصداقه قوله تعالى
لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق انس رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه لقي النبي عليه الصلوة والسلام جبل فقال يا رسول الله متى الساعة فقال ما
ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة ولكني احب الله
ورسوله فقال انت مع من احببت لك ما اخذت تكون مع محبوبك في الآخرة
ق البراء ابن عازب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انت مني وانا منك قاله
لعلي رضي الله عنه تقدم بيانه في حديث انا اخاك ثم ام انس رضي الله عنه روى مسلم عنه
انت جهينة هي راجعة الى البهيمة والهاء فيه للسكت لقد كبرت بكسر الكاف والباء
بقال كبر سنه اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم لا كبرت سنك قاله للبهيمة كانت عند ام
سليم ام انس بن مالك رضي الله عنه تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
يا ام سليم لما تعلمين ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اوه بفتح الواو
المشددة وتسكين الهاء كلمة يقولها العرب عند الشكاية والوجع على الرواية الصحيحة

حقيقة لا شبهة وان كانا في التحريم سواء لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري
التمر يعني التمر الجيد فبعه ببيع آخر يعني بع التمر الردي بثمن آخر غير التمر الجيد ثم اشتر
يعني اشتر التمر الجيد بذلك الثمن قاله للبلال حين جاءه اي جا، النبي صلى الله عليه وسلم
بتمر برني بفتح الباء وتشديد الياء بعد النون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا
تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبي صلى الله عليه وسلم مصدر ميمي اي الذي
يطعمه وفي رواية البخاري آوه آوه عين وميم ولام يامره بردد ذلك البيع للطعام ان
ما هو حرام لا يؤمر عليه بل يفسخ اولا انه بايعه كان مجهولا او لم يكن معروفا وقد جاء في رواية
اخرى عن ابي سعيد رضي الله عنه انه عم فاله عين الربوا فردوه م نبيشة الهذلي رضي
الله عنه روى مسلم عنه نبيشة بالنون وبالباء الموحدة بعدها وبالشين المعجمة على
صيغة التصغير الهذلي بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم احد غيره جدنا
واما خرج منها سلم هذا الحديث ايام التشريق انها اكل وشرب وذكر الله فيه
دليل على ان صوم هذه الايام غير جائز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد الهدي
فجائز انه يصوم عند احمد ومالك ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
ابين انا غدا ابين غدا اكره ذلك يعني في بيت ابيه زوجة اكون غدا هذا كانه سيدانه
منه ازواجه ان يكون في بيت عائشة رضي الله عنها لمحبته لها كثيرا وانه يكمن قسمها
فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء او كان عم في بيت عائشة رضي الله عنها انه مات عندها يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه م ابو قتادة رضي الله
عنه روى مسلم عنه فاكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح راس يا سر تعني حتى يحمل
بخندق وجوالة بوس بن سمينة بضم السين المهملة وفتح الميم والباء المنقوطة تحتها
عمار فيل اسلمت قديما بمكة وعذبت ليرجع عن دينها حتى طعنها ابو جهل فماتت
بوس بالنصب منادى مضاف اراد به نداء عمار رضه ولذلك خاطبه بقوله لك
باغية يعني ما اشد بوسك يا عمار في حال انه بقتلك الفئة الباغية وان رفع بوس
ضمه بنداء المحذوف يعني يا بوسك وشدته يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة
الباغية وقتلهم عمارا في الباب الثاني في حديث يقتل عمارا الفئة الباغية م ابن سعود
رضي الله عنه روى مسلم عنه يحسب الباء فيه زائدة فانه الكذب انما فيه بيان للقصر في
بحسب ان يحدث بكل ما سمع يعني يحدث الانسان بكل ما سمع يمنعه من الكذب لانه
المسموع يكون صدقا وكذبا فاذا حدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة ق انس رضي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اتفق على الرواية عنه فى الكافى ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وما طيب يقال برحا بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة وقد تكسر المهملة فلما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالى الى برحا وانها صدقة لله تعالى وضعتها حيث شئت فقال عم بخ ذلك مال رابح بالباء الموحدة اى ذو ربح بخ ذلك مال رابح كرره لتاكيد ما اطلعت بكونه رابحا وكان له بالحاء المهملة وكسر حا منونة وغير منونة وبتشديد بعا بقاء عند تعظيم امر وضانة وقد سمعت ما قلت والذى اركى ان تجعلها فى الاقرب بين اراده اقاربه ابا طلحة وفيه دلالة على انه الصدقة بعد ما اطلعت بكونه صرفها الى الاقارب فالى ابا طلحة عم جابر رضى الله عنه رواه مسلم عنه بل مجد بريء حرف تصديق مجد بالدال المهملة وبالجيم ايضا امر بحذف احد حلقى حنك فانكب ان تصدق قيل يدل على جواز خروجها وتعلم منه ان السائلة لو علم تصدق بالجواز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بدليل وانما هو خارج مخرج الصخر بفتح على فعل الغير او بفتح معروفا او مبنيا للمفعول بمعنى اذا بلغ مالك نصابا بتوفر زكوته والافاق فعل معروفا فقد صدق قال طائفة جابر وقد طلقت فاراد ان تجد نخلها فرجا رجل انه يخرج فسالت النبى صلى الله عليه وسلم عن جواز خروجها دل الحديث على جواز خروج المعتدة البائن نهارا لانه يجد بكون فى النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز خروجها ليلا ونهارا مبتوتة كانت او رجعية وان تفرق فى المبتوتة مع مالك وفى الرجعية مع ابى حنيفة رضى الله عنهم عائشة رضى الله عنها رواه مسلم عنها بيت لم يكن فيه جبال جمع جابع اهله بالرفع على حكى فاقدم بيانه فى الباب الكافى حديث لا يجمع الله لا يجمع ابن بيت عندهم ثم جابر رضى الله عنه رواه مسلم عنه بين العبد المضاف فيه محذوف اى بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة يعنى من اقام الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو كافر او نقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من يخضع لمعبوده ويصدقه ومن كفر فهو مستنكف عن عبوديته ووضع موضع الكافر الكفر مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة عمدا يكفر نظرا لهذا الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك فاقول الحديث يا بى التاويل او يا بى المراد بالكفر كفران النعمة تاكيد عند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرائض خارجة من الايمان كما مر الحديث

الحديث وقوله عم لا يزال الزانى وهو مؤمن وغيرهما فيتمسك تارك الصلوة به بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة غير خارج منه لان الاقامة مقيدة حين سال جبريل عم عن حقيقته وهو ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره والفرائض غير داخلة فيه والاتيان بالصلوة بحسب الامكان ينوب لقوله عم لا يجل دم امرء مسلم الا باحدى ثلثة وليس ترك الصلوة منها وفى عبد الله بن مغفل رضى الله عنه متفق على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة اكثر الكلام فى التاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب قال الخطابى ويحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان فى اللغة الاعلام فى الاذان اعلام بدخول الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال فى الثالثة لمن شاء دفعا لتوهم وجوبها فانه قيل كيف يتم هذا الحكم والصلوة بعد اذان المغرب واقامتها مكروهة قلنا الحديث منسوخ او المراد بالصلوة فى ذلك الوقت والاقامة فى غيرها وفى عبد الله بن سلام رضى الله عنه متفق على الرواية عنه ذلك ارومة رضة الاسلام وذلك عمود الاسلام وذلك العروة الوثقى واتى على الاسلام حتى تموت قال رجل فمتى ذاك رواه عتبة بفتح المثناة وكسر التاء المشددة وبالباء الموحدة ثم تاء التانيث ابن مسلم فى تقدير فى الباب ان سلم حتى تموت فمتى ذاك حديثا فالطرق الى عتبة بسار ك م عائشة رضى الله عنها رواه مسلم عنها ذلك الكلمة اكوع بجعلها الحنفى بخطف على وزن يعلم بمعنى باخذها بسرعة فيقدوها فى اذنه وبينه كما بلعها فى صباح وراء الحنفى وحبيبه وهو الكاهن فيزيد فيها ارى يزيد وليته على ذلك الكلمة وفى نهاد بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قال لها حين قالته انه الكهان جمع الكاهن وهو المدعى معرفة الغيب كانوا يحدثونا بالشى فنجده حقا فقدم قوله فجيئة فى الباب الكافى ان الملائكة تتنزل فى العنان فى البراء بن عازب رضى الله عنه متفق على الرواية عنه ذلك الملائكة كانت تسمع لك ولو قرات بعد لو دمت على قراءتك لاصبحت اى لصار الملائكة مرادفا لاستمع لك فتستمر على ما هذا يكون موصولة وان يكون نكرة موصوفة والضمير فى تستمر للملائكة فالمراد بالسبد على وزن التصغير وقيل بفتح الموحدة والسين والاول اصح ابن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء المثناة تحت حبين قراءة سورة الكهف بالتسهيل اقول فيه نظر اذ الحاء ليس من مخرج الصاد لانه ظرف لقوله وانزل السكينة والظاهر انه بهذا القول لم يكن حين قراءته بل كان حين حكى السبد ما راه صباح ذلك الليلة هكذا ابو داود الراوى وقال بلغنا اصبح الى النبى صلى الله عليه وسلم وذكر ذلك له فعلى انه الحديث غير مروى عن البراء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هكذا ورد في المصابيح والصحيحين وعند فرس مربوط بالشطنين بفتح الشين المعجمة
والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل فاذكر الربط بشطنين تنبيها على انه كان مجموعا
ولو كانه سهل القياد يكفي شطن واحد فتغشته سحابة اي سترته بغتة وفعت تحوف سير
كقطعة سحاب فجعلت تدنو او تدنو البعير طفقت لتقرب منه العلو او السفل لسماع قراءة
القرآن وجعل فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة اي الشعار وروي بغين معجمة والراء المهملة
فمنه نقر بنقر عن وزن ضرب اذا وثب وفي الحديث جواز ان تمر الملائكة وتوان قراءة
القرآن سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه تملك محض الاثم
بفتح علامة خلوصه لان منه كان امانة مشوبا بتكلم ما وقع في قلبه منه وسوسة الشيطان
بضم الوسوسة قال جبن سئل عنها وحي ما يجد الانسان مما فيه مضرة له في نفسه فانه يعلم
ان يتكلم به خوفا من ربه لعلم فساد ما وسوسه الشيطان ويروى ذاك امارة الامصدر
بفتح ظلم صريح الايمان رواه ابو هريرة نفر وبه ار بالمزكى امانا غ الزور ر مسلم البصاق في
نجاسة وروا لاغه ابن مسعود رضي الله عنه م رافع بن خديج رضي الله عنه روى مسلم عنه ثمن
الكلب خبيث استدل به بعض على انه بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة
واجاب عن الحديث بانه لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه عم مهر وكسب الحجام
مع انه لدين بحرام اتفاقا وقد ثبت انه مهر احتجم واعطى الحجام اجرة وقال قوم مهر البغي
فبيعه جائز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن عفى عن علفه الغنية كمهر الولد ومهر البغي وهو
ما اخذه الزانية على زناها خبيث بفتح خاء حرام محرمة نابتة بدليل آخر تسماه مهرا لانه
على صورته وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث على ما يعاف حصوله مما ذكر المكاسب
خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه حبتك باه اوصلك الجنة اصل سبب الدخول
الجنة لانه اذا وجب لاجله دخول الجنة انما وجد بفضل الله تعالى اورده بلفظ الاخبار
الى حاصل قاله رجل كان يلازم هذه السورة في كل ركعة فعقبل له ما يحملك على لزومها فقال اني
احبها يعني سورة الاخلاص م بريدة بن الحصيب رضي الله عنه روى مسلم عنه غزوة ساه
المجاهدين على القاعدين اي على الذين قعدوا عن الغزو لعذر او لغيره وكرهه امتهم لانهم في قوم
رعاية حقوقهن وسوء النظر لهن وما منه حمل من القاعدين بخلف جبلا منه المجاهدين في
اهله يعني خلفاه في رعاية مصالحه فمنهم من يكون القاعد بعذر الغازي في اهله الاوفى
اي صار موقوفا للمجاهد يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء علم انه لا مؤاخذة للثواب ينبغي ان
يكون بقدر جناية نحو قوله ما شاء ان يكون محمولا على المبالغة في التخويف قال الشيخ شارح

ان خارج هذه الجناية لكونها اعظم الجنايات مكن منه اخذ كل ما شاء ثم التفت
النبي صلى الله عليه وسلم قال فما ظنكم قال نظن هذا الخطاب القاعدين اي فما ظنكم
بانه مع هذه الجناية يعني اذا علمتم هذا فاحذروا عن الجناية وقال الطيبي يشبه خطاب
مجاهد بن يعني فما ظنكم في حصول مجازاته والاول اولى لان سياق الكلام
جار في حق من لم يجاهد ونوقر هم بغير حق ابن عمر رضي الله عنه يعني تقضي الرواية
عنه حاكما على انه احد كما كان ذا يعني يلزم عليه التوبة لانه سبب لكل عليه بما
لوقوع الفرقة بينهما ابدا قال له ستمائة بعد فراغه فان لعان ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز
واجابة الدعوة وتسميته العاطس وحذف الحقوق هنا لغرض الكفاية م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه
واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصح له واذا عطس فحمد الله
فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا
ابتداء السلام وفي المتقدم رده وزاد وعيادة المريض بمقتضى الجمع بمقتضى الحديثين سبعة ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه حق لله على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يجزي اراد
به يوم الجمعة بدليل ما روي في رواية يوم الجمعة مكانه يوم تقدم الكلام عليه في باب التباس في
حديث الغسل يوم الجمعة م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه جذعا على اللام بفتح الذال مصدر
والمراد به ان يجلب في الموضع القريب لانه في الغالب يجمع للناس فيصيبهم منه اللبن و
اعارة دلوا وعارة في الحاب وسبخها بالرفع عطف على الاعارة منيحة الابل اعارة ناقة ليحلبها
الفقير وحمل عليها في سبيل الله قال رجل قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق يكثر الجدير
لانه هذا الامر غير واجبة على صاحب الابل الا انه يضطر اليه الفقير لعز ما وورد في حديث
آخر انه عام الجوع الوعيد بارك لهذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله
ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه حق على مسبوق شهرا ما وفاه ابغض الله ومن
يحب اطيب من المسك وكزاز ارض نحو فيها كبخم السماء فيه ضرب منه فلا يظمأ بعد القدم
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث والذي نفسي بيده لانبذه لكثرة خوم السماء ام
ام الدرداء رضي الله عنها روى مسلم عنها دعوة الرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه
ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك آمين ولك بمثل تقدم بيانه في باب الخاء من
حديث ما عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه دينار انفقه

في سبيل الله دينار مبتدأ والنفقة صفته ودينار النفقة في رقبة اي في فك رقبته
ودينار تصدقت به على المساكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اجرا اعظم الدنانير
المذكورة الخ الذي انفقته على اهلك اعظمها مبتدأ والذي انفقته خبره والجملة الاسمية خبر
لدينار في اول الحديث وانما صارت اعظم لان في الانفاق على الاهل صلة الرحم غير المتصدق
م عثمان بن ابي العاص النقفي رضي الله عنه روى مسلم عنه ذلك شيطان يقال له خنزب
بخاء معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمر
والخنزب الخطة الحمقاء وهو لقب لذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ بالله منه
واستكراه وانفل على يسارك بضم الفاء وكسرها اي البق الثقل وهو بفتح معه والبزاق
والغرض منه استكراه الشيطان ثلثا قاله حين قال انه الشيطان فعلت هذا بي وبين صوته
وقراءته يعني اذهب عني الذبح والخضوع فيها بالبعد عن بكسر الباء وتشديد الياء اي
شككني فيها ع عائشة رضي الله عنها رواه البخاري عنها ذلك لوكاه قال عن حين قالت
واراد بهذه كلمة تستعمل في الندبة اراد ت بها هنا التحزن في موتها ذاك بكسر الكاف
خطاب لعائشة رضي الله عنها وفؤاد تاز الموتها وانا حي بجملة حالية مستغرب ذلك في
قالت فعلت وانكاره وانه لا يظن بك ذلك بضم الموتة ولوكاه ذلك اظلت معرسا بعض
ازواجك فقال عن هبلا ناداه ثلاثا اراد به وانه اعلم انها تبعده وقف الحديث اشارة
الى انه يجوز الالتزام فعل على تقدير موت احد ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه بالامر
المكفر كفوا المشرق بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق يجوز ان يراد به كفوان النعمة لان
اكثر الفتن التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين
بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير قالوا فيها خمسمائة نفر قراء التابعين وغيرهم فالفتنة
كانه ظهوره من قبل المشرق وارادته دوم المسلمين كفوان نعمة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر
الذي عند ظهور الدجال او يكون ذلك خروج الدجال والبحر والجبال هي في اهل الجبال والابل والغدادين
اهل الوبر بالجر صفة الغدادين والسكينة في اهل الغنم تقدم بيانه في الباب السابق في حديث
الفخر والخيلاء في الفدادين م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه رب اشعث وهو
لبد شعره لا يدهن والشعث مدفوع بالاولى ان يدفع فيها لان فاقه بينه
لواقع عليه اجمع عليه الامة الاجزة تقدم بيانه في الباب السابق في حديث انه من عباد الله من لو اقسم على
الله لابره ح سهل بن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه رباط يوم وهو مصدر رابط المواظبة
في ثغر العدو المسلم حارسا فيه العدو في سبيل الله خير له الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب

ثواب رباط يوم خير له ثواب انفاق الدنيا كلها في الخير فخارة الدنيا عند الله
ان يقال انه في باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وان ذلك الدنيا وغيرها محسوسة
مستعظمة في النفوس فحقق النبي عليه السلام في قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد في الرباط
خير له تملك هذه المحسوسات وهو منع سوط احدكم من الجنة خير له الدنيا وما عليها فحقر
السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان فيه شان الراكب اذا اراد النزول في
منزل انه يلقي سوطه قبل انه ينزل لئلا يسقط فيه فاته هذا الخير فرض منه عام في الجنة وقع في
انت اكله والروحة وهو المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال يروحها العبد في سبيل الله
او العدو غرة الغدو وهو السير قبل الزوال خير له الدنيا وما عليها م سلمان رضي الله عنه
روى مسلم عنه رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذي
كان يعمله يعني يكتب له اجر رباطه الى يوم القيمة وامن فتنة مختصة بمرابط لما جاء في صحيح
مسلم ميت يختم على عمله الا المرابط فانه ينمى عمله الى يوم القيمة واجرى عليه رزقه ويأمن
يرزق في الجنة كما مر في الشهداء لكن لا يلزم منه تساويهما في نوع الرزق وفي الراحة
والحسن بفتح وكسر اليم ارصاد بمعنى المرصاد بفتح الفاء جمع فاتن بمعنى آمن فتنة كل فتنة
حالة الموت ورواية الطبراني بمنع الفتان الرفع على شيطان م عائشة رضي الله عنها رواه مسلم عنها
ركعتا الفجر الراد بهما سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم فوائدهما م المغيرة بن شعبة
رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يمشي في اصحابه فقالوا يا رسول الله
لو شربت فقام وشى في القوم اخرجهم سرا قيل لان غرمه فيكون تناول سؤر الجماعة
او ربما يكون فيهم صائم يتبرك بسؤره وقيل لانه العان فجوشت بانه يخدم القوم الصغار سنا
وهو فخر سيد عن شرب الاكابر والاول انسب بالمقام وانما صدر هذا القول منه عام فعلها الضحاك
في ابن مسعود رضي الله عنه تقدم في الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر سابه
مسبوق بالاستحلال المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر بمعنى قتال المسلم بغير حق كفوان استحلال المراد
منه كفوان النعمة م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال عاد النبي صلى الله عليه وسلم رجلا ضعف
جسمه وخفي كلامه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كنت تدعو بشيء او تسأله اياه قال
نعم كنت اقول اللهم ما كنت معاقبني به في الآخرة فعجله لي في الدنيا فقال سبحان الله انه لا تطيقه او لا تستطيعه
لانه ثبت ان الله في الدنيا للهلاك فتزداد الآلام بعضها اليه ولا كذلك في الآخرة
او لا تستطيعه بشك من الراوي وهو لا طاقة لك بعذاب الله فما قالها حتى في الدنيا
حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبي صلى الله عليه وسلم

لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمل قاله الرجل عاده فدعا انه به فشفاه ارد عا
الرجل بذلك الدعاء فشفاه انه خ ام سلمة رضي الله عنها ورواه البخاري عنها بلفظ
سبحان الله ما اذا انزل الليلة من الفتن وما ذا فتح من الخزائن يا ايقظ صواحب الحجر
ولذا فصد وقيل ما ذا بمعنى اى شيء من الخزائن بيان للنذر اعبر عن الرحمة بالخزائن لنفعها
ما ذا انزل الليلة من الفتن يعني من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب موذية البتة
وجعلها كالمنزلة من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بصواحبها ازواجه عم بعض من
يوقظ ازواجي للصلوة رب كاسية يعني رب نفس كاسية بالوانه الثياب في الدنيا
عارية في الآخرة يعني عارية من انواع الثياب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعني
لا ينبغي لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على فانهن وان كن كاسيات خلعة تكونن
ازواجي فمن عاريات في الآخرة لا يتغفن هذه السنة فلم يعملن ام ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان
بفتح الجيم نهر ذكره في بلاد الارمن وجيحون نهر ببلخ وما قاله الجوهري في صحاحه جيحان نهر
بالارمن غلط او انه اراد انه في جيحان انه ببلاد الارمن وهي مجاورة بالارمن هما وبه
علم ان ما قاله القاضي سيحان وجيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قاله النووي
والفرات والنيل كل منه انهار الجنة تقدم بيانه كونهما والنيل والفرات منها انهار الجنة في الباب
السادس في حديث بني آنا في الخطيم فيعرف منه توجيه كون سيحان وجيحان منها
خ سنداد بن اوس رضي الله عنه روى البخاري عنه سيد الاستغفار ان افضله واعظم نفعا
ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك
مكنته وانا على عهدك يعني انا مقيم على ما عهدت الى فلم اترك بيعتك بارسال رسلك
ووعدك يعني انا منتظر صدقها وعدتني منه الآخرة على امتثال اوامرك ما استطعت ابوء
استطاعتي وهذا انشاء الاعتراف والتقصير يعني لا اقدر انه اعبدك كما تحب وترضى
ولكن اجتهد بقدر طاقتي قيل العهد هو الذر اخذ انه من ذرية آدم حين قال الست
بربكم قالوا بلى اعوذ بكلمة نثر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي اى اعترف واقر لك
بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت انما سمي عم هذا القول سيد الاستغفار
اقرارا بالوحدانية انه تعالى وخالقيته وعبودية نفسه واعترافا بنعمة الله تعالى والتوبة اليه والخروج
عن الحقوق الواجب عليه وقيل لانه ذكر الله تعالى بالخطاب كغيره فيه قال الحكماء في النهار
موقتا بها ذكر معتدا او هذا نصب على الحال اى حالة انه يموت قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن

ومنه قالها بالليل فمن قالها حين يمسي وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من
اهل الجنة في ابو بكرة رضي الله عنه انفتل عن الرؤيا عنه سند اعيد لا ينقصن وضاء
وذو الحجة اى لا ينقص اجرهما وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا في سنة واحدة فيحمل
على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الآتي ام عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه صدقة تصدق
الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعني القصر تخيير الصدقة في السفر مع الامن قال العزيزي
حين سال النبي صلى الله عليه وسلم فقال تقصر الصلوة في السفر حالة الامن وقد علق القصر
بالخوف في قوله تعالى اذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان
يفتنكم الذين كفروا اجيب بانهم في الارض سافرتم فتبين عدم بالمفارة اجيب بقبول صدقة القصر
انه غير معلق بالخوف وقد ترك المسافر القصر حال الامن رد لها فينبغي انه لا يترك
فانه قلت فما الفائدة في قوله تعالى ان خفتم قلت ذكره نظرا الى الغالب لان الآية نزلت
في اسفار النبي صلى الله عليه وسلم والكفار لم تخل عن خوف القديم زيد بن ارقم رضي الله عنه روى
مسلم عنه صلوة الاوابين بتشديد الواو والذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله تعالى اذا رمضت
الفصال اى اضرت الفصال اخفاف الفصال جمع الفصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عنه امه
وقيد بالناقة لان مدحهم بصلوة الضحى في الوقت الموصوف لانه الحزاء اذا اشتد عند ارتفاع
الشمس يميل النهوض الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين السائلين بذكر انه ينبغي
عدم كمال مطلوب سواه واما عند غير ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال ترقد
جلود اخفافها فينفصل عنه امهاتها عند ابتداء شدة الحر فتركبها ام ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمس وعشرين جزءا خ ابن عمر
وابو سعيد رضي الله عنهم سوى البخاري عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفرد بالحاء والدال
المعجمة للناقة تبلغ بخمس وعشرين درجة بذلك رواية ابي سعيد رضي الله عنه وفي رواية ابن عمر
بسبع وعشرين جزءا قيل المراد بالدرجة والجزء مقدارا فلا يلزم ان يكون كل منهما مثل الآخر
فيحتمل انه يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزئت بخمس وعشرين جزءا صارت
سبعا وعشرين درجة لعيسى وروايته ابي هريرة وروايته ابن عمر رضي الله عنهما قال النووي هذا
عندنا قائم فانه في الصحيحين سبعا وعشرين درجة وضما وعشرين درجة فاختلف اللفظ
مع اتحاد المقصود قيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفي الكثير ومفهوم العدد باطل
ويقال الخبر النبي صلى الله عليه وسلم اولا بالقليل ثم اعلمه الله تعالى بزيادة فاخبر بالكثير وقيل يحتمل انه يكون اختلف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين في عناية الله

www.alukah.net

الصلوة او اختلاف فضيلة الصلوة فالراجح انها تكون في الصبح والعصر ولا اختلاف في فضيلة
الماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب
الشافعي تقوله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته
مع الرجلين افضل من صلوته مع الرجل ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته بالجزء على صلوته في سوقه بضعا
بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة او
عشرين درجة وذلك انا احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه الا
المجيء الى لا يتبعه موضعا الا الصلوة يعني ثم ينهز بخروجه من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم
ان ظاهر الحديث يدل على ان فضيلة الجماعة تحصل بجماعة في المسجد لان قوله ثم وذلك يأتي
لما قبله وقال القرطبي انه حاصل بمطلق الجماعة ثم يحط خطوة الا يرفعه الله بها درجة وحط
عنه بها خطيئة حتى يدخل بعضه المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اي في حكم المضي
من جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه يعني ما دام انتظار الصلوة بجماعة تمنعه عن
رجوعه وللملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم
اغفر له اللهم تب عليه يعني ويقع للمتوفى بها يؤذيه فيه يعني ما لم يصدر منه بغير حق مأذون
منه شرعا ما لم يحدث فيه يعني ما لم يفعل في مجلسه امرا محدثا ومبتدعا وقيل معناه
ما لم يصرف فيه داعي ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه صلوة الليل مثنى
مثنى فاذا خشي الصبح احدكم ركعة واحدة فانها توتر له ما صلى سأل رجل عنه صلوة الليل فقال
به ابو يوسف ومحمد وقال فخر الائمة الافضل في نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة
الافضل في نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه ادوم بكثرة فيكون اكثر مشقة وحمل معنى الثنى على
الشفع م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه صياح المولود عند ولادته نزغة من
الشيطان بالغين المعجمة والخاء المعجمة وطعنته في الخاصرة تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
ما من مولود يولد م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد يعني
سن الكافر في جهنم يكون مثل جبل احد في العظم وغلظ جلده مسيرة ثلث ليال يكون اليوم كالسنة
كليال يكون اليوم كالشهر م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام
الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية تقدم بيانه في الباب الاول في حديث
من كان عنده طعام اثنين م صهيب بن سنان رضي الله عنه روى مسلم عنه عجبا لامر
المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن ان اريد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف

متصف بهذه الصفة وانما ربما لان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة انما اصابته
سراء وهي ما يسر بها شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعني رضي بذلك الكره وهذا
قضى عليه انف فكان خيرا له وقد كان الشيطان يأبى ان يكون امر المؤمن كله خيرا وانما فصلها
عن قبلها م جابر بن سمرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم
فاذا سلم احدنا كان يشير بيده الى يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال عليه ما تومئون
بهذه بعدا ما لها وانما يجزء احدكم كما انا اذا اتى حيس بفتح الحاء المهملة وسكون الياء المثناة
وضم الميم وسكون الواو وفتح السين المهملة وهو طعام يتخذ من التمر والاقط والسمن
جمع سنيس بفتح النون وهي في الذئاب مالا يستغرق لقمة واحدة انما يكفي احدكم ان يضع
مع الغلق في على يكفي يده على فخذه ثم يسلم على اخيه الراوي الجنس من على يمينه وشماله حتى
الموصوف مع صلتها بدل من اخيه ق ام قيس بنت محصن رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
علام تدغرن اصله على ما حذفت الالف منه للاستفهامية على سبيل الانكار قال النووي
قوله تدغرنه بها اسكنت بكذا وقع في جميع النسخ تدغرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين
معجمة ان تغمز وتعصرن اولادكن بهذا الغلاق بضم العين المهملة ما يعصر به العذرة من
اصبع وغيرها يعني لا تعصرن اولادكن بالاصبع وغيرها وبكذا الداعية فيكون الباء
بمعنى على التوجيه الثاني عليكن بهذا العود الهندي الى الزمن باستعماله في عذرة اولادكن
فتيد العود بالهندي بشون نوع اجود منه بقاله عود بجر زكذا وجهه بعض الشارحين وقال
القومس الغلاق بفتح العين مصدر بمعنى على اي شيء تعالجون بهذا العلاج الشنيع الذي تفعلونه
الغلاق وورد بهذا الاغلاق وهو الزانة العلوق وهي الداعية والزافة فان فيه سبعة اشياء
منها ذات الجنب ان تلك الكلمة منها ذات الجنب والتقدير سبعة اشياء يكنى بها
اذواء منها ذات الجنب والاقرب ان تقدير الكلام ومنها العذرة واما خص ذات
الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهي دبيلة كبيرة ظاهرة في باطن الجنب منتهية الى
داخل يسعط فانه العذرة وهي بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم في قعر
الحلق الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء ان يعصرنه بالاصبع
هذا ابتداء كلام بيان بكيفية التداوي به يعني يدق العود ناعما ويدخل في الانف ويلد
منه ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة يقال الرجل اذا صب في
الدواء في احد شقي الفم اما بين النبي صلى الله عليه وسلم في تلك السبعة الاشياء وسكت
عن بقيتها لعدم الاحتياج الى تخصيصها في ذلك الوقت والنبي صلى الله عليه وسلم هو العالم
بها كما تقدم المذكور في الطب من منافعه يدر البول ويفتح الانسداد والمعدة والكبد والدماغ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وبرك شرة الجماع ويدفع السموم ويقتل الدود اذا شرب بالعسل فانه قلت ما وجه
تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هي الانفع في الغالب او هذه السبعة هي المكتبة بها
واتبع بشعب منها ق ابن عمر رضي الله عنهما التقفا على الرواية عنه على المرء المسلم السمع
يجب عليه السمع والطاعة لاولي الامر فيما احب وكره الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ق ابو هريرة
رضي الله التقفا على الرواية عنه على الثعالب المدينة جمع ثعلب بفتح الثاء وسكون العين وضمها و
هو الطريق في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال لما فيها من السبب الملائكة ولا حراسهم اياها
خ ابو هريرة رضي الله عنه رويشد الرجل عنه عمرو بن يحيى بضم الياء وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء
بن قمعة بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة بن خندق بكسر الخاء المعجمة وسكون
النون وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة عمرو مستدا ابو خزاعة جزء
وفيه بيان نسب عمرو بن لحي وهو اول من يسيب السوائب وهو الذي اخبر عنه النبي
صلى الله عليه وسلم انه يجر قصبه في النار فالذكور في صحيح مسلم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة
ابن خندق ابا بني كعب يجر قصبه في النار م ابو ايوب رضي الله عنه روى مسلم عنه
غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم بيانه قريبا في
حديث رباط يوم م جابر رضي الله عنه غدظ القلوب بفتح الغين وتخفيف الدال المعجمة
والايمان في اهل الحجاز اي فيما بين ويجوز ان يراد باهل هذا اهل المدينة فقوله اعم
ان الايمان ليأزر الى المدينة م النواس بن سمعان رضي الله عنه روى مسلم عنه النواس
بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم والعين
المهملة غير منصرف غير الدجال اخوفني عليكم قال النووي اخوفني افعل التفضيل بنون
بعدها الياء هكذا رواية الاكثرين وروي بعض بحذف النون وهما لغتان صحيحتان
فالامكان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة وهما باتان اخوفني اصله
اخوفني فاثبت النون من الام كما ادغمت في لعن وتلعن غير الدجال اخوف
لي من الدجال الا ان فيه علامات وانه على كذا فيتدلونها عليه وفي نسخة والذي نفسي
الله بغوانه المصححة عند شيخنا اخوفني بفتح الغاء وانث خبرها بانه غير رواية مسلم علام
صحيحا كذا خذ عن السكليف السابق لكن المعنى على الاول اقرب انه يخرج وانا فيكم
فانا حجيجه دونكم اي محاجة قدامكم ومخاصمه باظهار الحجة عليه كذبه بهذا كانه تعليل لكونه غير
الدجال اخوف لكم فان قلت كيف قاله وهو وانا فيكم وقد اخبر انه الدجال سيخرج بعد المدة وهو يقتله عيسى

اليوم وسائر ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا
فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره يعني اقدروا الاداء صلوات خمس قد يوم يبانه
تقديره هم انه اذا اضحى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم بصلوة الظهر ثم اذا اضحى
قدر ما يكون بينه وبين العصر بصلوة العصر وعلى هذا قال النبي هذا حكم مخصوص من ذلك
اليوم بامر شرعه لنا صاحب الشرع لانه الاوقات اسبابا وتقديم المسبب على السبب
غير جائز الا بشرع مخصوص كما تقدم العصر على وقته بعرفات قلنا يا رسول الله وما
اسراعه اي كيف اسراعه في الارض كالغيث استدبرته الريح الجملة حالية وصفة الغيث
واللام فيه للعهد الذهني فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويجيبون له فيأمر السماء
فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم اي بجنيهم عجدة اي طويلة ذوال الشمس ساضمة يعني مواشيهم
السارحة الماشية التي تذهب بالغداة الى مراعيها الطوال اي كانت ذرى بضم الذال
المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهي اعلى سنام البعير وذرى كل شيء اعلاه
واسبغه اعظمه التفضيل اي انه ضروعا وهو كناية عن كثرة اللبن وامدده افعل تفضيل
من المد خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي ما تحت الجنب وهذا عبارة عن كثرة
الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف
عنهم فيصبحون ممحلين ان يصيروا اصحاب محل وهو الجدب ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر
بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب
بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين والباء الموحدة يعني يظهر كنوزه
تلك الخربة ويجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا
فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاي قطعتين رمية الغرض منصوب يعني
قطعتين بقدر ما يقدر رمية الغرض وهو الهدف وقيده بالنظر عند الناس
بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه ان الدجال فيكر الرجل المقطوع فيقبل الشاب على الدجال
يتهلل وجهه الجملة حالية مستبشرا وجهه منه الفرح ويضحك حال بعد حال فبينما هو
يصنع هذا اذ بعث الله المسيح ابن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بفتح الميم
وكسر الهاء والفتح اشهر بين مهرودتين ركز بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثر وهما ثوبان
مصبوغان بالورس واصله كقبه على اجنحة ملكين اذا طار آب بالطائرين المهملتين

المهملتين ان خفض قطر اي قطر عرقه واذا رفعه تحدر منه بعض اذا رفع راسه تنزل
جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ فلا يحل لكافر
بضم الحاء اي النور ومعناه لا ينفع وقال الطيبي هو بكسر الحاء معناه لا يجوز يجد بفتح الجيم
بفتح الفاء وهو معروف اي نفس عيسى عم وجد على تقدير ان فيه فاعل الا يحل الا مات بمعنى
لا يجوز بكافر ان يجد ريح نفسه في حالة الاحوال الا حال الموت وتفسيره بنهاية حد بنهاية
طرفه فيطلبه حتى يدركه باب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام
وقيل قرية منه قرب بيت المقدس فيقتله قلت ما قيل وهذا يقتضي انه يموت الدجال حين رآه
عيسى عم لانه كافر فكيف يقبله قلت تقدم توجيهه في الباب الثالث في حديث لا تقوم
الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ثم يأتي عيسى بن مريم قوم قد عصمهم الله منه ان الدجال
فيمسح عن وجوههم ان ينزل عنها ما اصابها من غبار سفر الخروج مبالغة في اكرامهم او معناه
يكشف ما نزل بهم من الخوف ويبشرهم بخبر هم بقتل الدجال وبحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما
كذلك اذ اوحى الله الى عيسى اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد بقتالهم لا قدرة له بقتالهم
لا قدرة له بقتالهم عبر عن القدرة بالبدين لانه اليد آلة والدفاع بها يكون بها وانما قتلي البدين
ليكون ابلغ في المعنى فحرز عباد الى الطور يعني صعدهم الى الطور ليحميهم حوزا لهم ويبعث الله يأجوج
يأجوج وما يأجوج وهم امة كل حدب ينسلون اي من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم
على بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة بضم الباء وكسر الحاء وهي ماء يجتمع الشام طوله على عشرة فراسخ
وطبرية بسم موضع فيشربون ما فيها ويمر اخراهم فيقول لقد كان بهذه مرة ماء
ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون
لقد قتلنا من في الارض هلم فلنقتل من في السماء فيرمون نشابهم بضم النون وتشديد
الشين المعجمة جمع النشابة وهو السهم والباء في بنشابهم زائدة الا السماء فيرد الله تعالى
نشابهم مخضوبة بدمه يصيب الله عيسى عم واصحابه وهو عند بناء المفعول من حبس في جبل
الطور حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا له مائة دينار لاحدكم اليوم فيغرهم ويسئة
جوعهم فيرغب نبي الله عيسى عم واصحابه الى الله تعالى فيرغب اليه اي يدعوه يقال
يدعو الله تعالى في هلاك يأجوج وما يأجوج فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين والنغف
المعجمة جمع نغفة وهي دود يكون في انف الابل والبقر والغنم في رقابها فيصبحون فرسى
بفتح الفاء وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع فرس بمعنى قتيل كموت نفس واحدة
يعني يهلكهم الله في ادنى ساعة بالهوينى وهو النغف ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه

اى فى الطعام الى الارض فلا يجدون فى الارض موضع شبر الا ملاه زحمهم بفتح الزاى المعجمة والحاء المهملة مصدر زحم اللحم اذا صارت الجثة مكروهة فى غير بدن كذا فى المغرب و تشتهم فيرغب عيسى نبى الله واصحابه الى الله يعنى يتضرعون اليه فى ازالة تشتهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من الابل طوال الاعناق يعنى يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحاملهم فتطرحهم حيث يشاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اهل الارض كجمة صفة مطر يقال كننت الشئ واكننته اذا سترته بيت مدر ولا وبر اى بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن او مفعول محذوف وهو شيئا فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات وبالزاى المعجمة والفاء آخرها لام آه وقيل هو المرآة شبه بها لاستوائها ونظافتها وروى بالقاف ثم يقال للارض انبتى ثمرتك وردى بركتك فيومئذ ياكل العصابة اى الجماعة من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء المهملة العظيم الذى يستدار فوق القماع ثم استبر بفتح الراء المشددة ثم باء موحدة ثم راء اى سمن ثم استعذبوا بالماء وبارك فى الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة التى نجمت حديثا من الابل تكفى الفئام بكسر الفاء آخره ميم جماعة كثيرة من الناس واللقحة من البقر بكسر اللام الغنيمة وهى قريبة من الفئام انه الناس والحى اللقحة من الغنم لكن الفخذ من الناس بسكون الخاء وهى الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضى الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا باسكان الخاء واما الفخذ بمعنى العضو فيجوز فيه الخاء والكسر فيهما هم كذلك هم مبتدا وخبره كذلك وما فى بيتها عرض عن المقانب الابل والعامل فيه بعثت يعنى بين اوقات تتغوطون فيها فى طيب عيش وسعة اذ لعث احدة اذ دهمتهم فاجاة يعنى ارسل عليهم فجاة ريحا طيبة فتاخذهم تحت اباطهم جمع ابط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعنى يجامع بعضهم بعضا علانية وهو منحاص عنه فى وقيل معناه يجامعون النساء علانية نهارج لحم تعليم يقوم الساعة فى حذيفة رضى الله عنه انفقا على الرواية عنه فتنة الرجل فى اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعنى ان الرجل يبتلى ويمتحن فى هذه الاشياء ويسارع فى معرفتها وقد يحصل ذنوب فى تقصيره فيها بترك ان يكفرها بالحسنات كما فى الرواية عنه اى ان الحسنات يذهبن السيئات والمراد بقوله ثم يكفرها الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر هم عبد الله بن عمر رضى الله عنهما روى مسلم عنه فراش لرجل وفراش لامراته والثالث للضيف يعنى فراش واحد يكفى الكل منهم والرابع للشيطان لعل معناه ان الرابع مبيت للشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة

وما زاد عليها فانما يتخذ للمباهات غالبا وهى مذمومة وحمل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بهذا الحديث على ان الرجل لا يلزم بامرأة فى فراش وضعيف الامة النوم معها بفراش بغير عذر افضل لانه ابتغى بفعله هذا ارادة عدم فراش الامرأة فانه جبلة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض وغيره بيانا الاقتصار على الحاجة وترك الكماليات فى الآلات والاموال المباحة حكم انه راوى الحديث على ما ذكر فى صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا فى المصابيح وجامع الاصول واثبت قمران الفصل نسبه الى عبد الله ق ابو موسى وانس رضى الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وقوله الثريد اذا وغدا وسهولة المساغ وفضل عائشة على النساء انها جمعت حسن المعاشرة والخلق وفضائل النبوة وجودة القريحة وتعلقت به رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يتعلق غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام هنا الحنطة لانها تحتاج الى معالجات حتى تتهيا بان تطحن وتعجن كما ان النساء تحتاجن الى المعاشرة ليحسن معاشرتهن قال الشيخ الشارح المراد بالنساء مالم يرد النص فى كمالها كمريم وآسية وخديجة فانه عائشة ليس بمرتهن وانت تعلم ان هذا مشعر بانه اراد بالنساء فى الحديث نساء العالمين واخرج منها الكاملات بحسب الظاهر انه المراد منها نساء عصره اعلم يسبق احد الى هذا التكليف فانه قلت على هذا يلزم انه يكون فاطمة مفضلة على فاطمة قلت الامر كذلك ان عائشة رضى الله عنها مفضلة على فاطمة رضى الله عنها بجهات معدودة وانهم تبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفى تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام فى كل وقت على انا لو قلنا ان عائشة مفضلة على الكاملات المذكورة ايضا بجهات لا يبعد وان لم تبلغ حد الكمال لانه كامل من وجه فاضل من وجه فجهة انه وسط حسن مع انهم جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه قال احم الاقارع من يصعد الثنية ثنية المراد وكان اول من صعدها خيل فنى الخزرج ثم قال ام سائر الناس وكان رجلا يشتد ضلالة اقول فحكم مفعوله الاصحاب الجمل الاحمر قاله على ثنية المراد هذا لفظ المصنف قال الازهرى فى شاه يستغفر لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عام تقاولوا انه لان احد ضانى احب الى فيه ان يستغفر لصاحبكم وفيه معجزة بينى صلى الله عليه وسلم حيث اخبر بغيب سوء حال الرجل قبل ان يعلم ما فى باله ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه فى محبة السوداء اشفاء من كل داء الا السام تقدم بيانه فى الباب التابع فى حديث السنونير فيه دواء لكل داء ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه فى كل كبد حرى اجر اى عطشى ونن فعل ناب يجان وجاء للمبالغة يعنى فى كل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كل ذى كبد حارة بثواب وقيل المراد بالكبد حيوة صاحبها لان كبده اذا يكون حرزا ذا كان
فيه حيوة يعنى فى سقى كل ذى روح قيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله فى الشرع كالمرتد والكلب
العقور وما فى معناها اعلم انه الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة فى نسخ المذكور فى صحيح مسلم فى
كل كبد رطبة فاجر قال شارح اراد به الاحسان الى الحيوان سقى الحيوان ذا كبد رطبة لان الميت يحيف
جسمه وكبده م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه فيما سقت الاباء والنعم اراد به المطر الغزير
وفيما سقى بالنانية وهو اسم موضع البعير الذى يستقى به الا انه اكثر ما يضاف النعم كثيرة
مؤنثة استدل ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب العشر فى كل ما اخرجته الارض قليلا كان
او كثيرا واخراج الحلى والخضراوات من هذا الحكم عرف بدليل اخر ق انس رضى الله عنه اتفق
على الرواية عنه قدر حوضى كما بين ايله وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء
تقدم توضيحه فى الباب الثانى فى حديث انه حوضى لابعدن ايله ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على
الرواية تغير ريش الانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار موالى ليس لهم مولى دون الله
ورسوله عربيا معناه فى الباب السابع فى حديث الانصار ومزينة خ ابن عباس رضى الله عنهما
روى البخارى عنه كانه به يعنى سنج بالكعبة رجل من الحبشة كانى انظر الى هذا الرجل اسود افحج
يجأ مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد بين الفخذين والساقين وهو من صفات اهل
الحبشة وهما منصوبان على الحالية من الضمير فى به وقيل المظهر بدل من الضمير المجرور وفتحا لانهما
غير منصرفين ووجه آخر ان يقال انه ضمير مبهم يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف فى قوله تعالى
فتقطعت بينكم سبع سموات يجوز ان يكون ضميرا مبهما فسره سبع سموات يقلعها حجرا حجرا
هذا استيناف الضمير المنصوب فيه للكعبة شرفها الله تعالى وقوله حجرا حجرا يعنى متفرق اجزاؤها
م عقبة بن عامر رضى الله عنه روى مسلم عنه كفارة النذر كفارة اليمين يعنى مثل كفارة اليمين
يعنى مثل كفارة اليمين فى كونها الوجب احد الاشياء الثلثة وهى تحرير رقبة مطلقة عند ابى حنيفة
ومقيدة بالايمان عند الثلثة او اطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع فى بر
او صاع فى شعير او كسوتهم وهو ما يستر عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم
القدرة ما جد بهذه الاشياء يصوم ثلثة ايام متتابعات عند ابى حنيفة وعند الثلثة فى يجوز
التفرق فيه ق عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل عار رواه عن
النبى صلى الله عليه وسلم ستة وستون حديثا له فى الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخارى بثلثة
والباقى متفق عليه قال بينا انا واقف فى الصف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فتى لا يتم
هل يعرف يا عم فلت نعم فما تريد بهما فاتيت اراه فضربانه

فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايكما
قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر فى السيفين فقال
كلاكما قتله يعنى باجعل قال معاذ بن عمرو بن الجموح بضم الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء
بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد فان قيل روى مسلم انه ع اعطى سلب لمعاذ بن عمرو
فاذا كانا قاتلين فما وجه ترجيح احدهما قلت يحتمل ان يكون معاذ بن عمرو هو الذى ضربه
اولا والهذا استحق سلبه لان الامام مخير فى السلب يفعل فيه ما يشاء الان السلب غنيمة و
الخيار انما يكون فى التفعيل الخمس وقد ما جاء فى حديث اخر ان ابن مسعود اجاز له فلا يتأتى
لانه يجوز ان يشترك الثلثة فيه بانه يكون منهما الاثخان والاقتاء كما ليت وفى ابن مسعود
قطع راسق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه كلا والذى نفس محمد بيده ان السمكة
وحوك ليتقطى به لتتلهب عليه نارا اخذ هافة الغنائم يوم خيبر ط يضبطها المقاسم الجحفة ما
من الضبر المنصوب فى اخذ هاى يعنى لم يدخل تلك السمكة فى قسمة الغنيمة بل اخذ هاقبل ان
قال العبد له اى للنبى صلى الله عليه وسلم رفاعة بكسر الراء وبالعين وفى اخر ابن رفاعة عم قتل ابو ذر الغفارى
وقد كان اصابه يوم فى غزوة خيبر وقال انس حينئذ الاستشهاد مفعوله فى خيبر يتعلق بمحذوف
من غزوة م جابر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه كلوا من عذق وعلقوا كم الخبزة للتكثير و
العذق بكسر العين المهملة وبالفتح النخلة بما لها والمدى بفتح الميم وسكون الدال المهملة
عذق اى دان اجتناؤها وما فى قوله تشاؤون وذلت قطوفها تذليلا فى الجنة لابن الدحداح
انما قاله عم هذا العذق فى حقه لعضيته جرت وحى ان يتيما خاصم ابا له فى نخلة فكى العلام
فقال له النبى صلى الله عليه وسلم اعطه اياها فلك بها عذق فى الجنة فابى ابو الدحداح فسمع
ذلك ابو الدحداح فاستامها منه ثم قال للنبى صلى الله عليه وسلم اتكفل لى بها عذق فى الجنة
ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبره عم بعد موته موافقا لما قاله فى حقه م ابو قتادة
رضى الله عنه روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك اثرة بضمتين الصلوة المراد بها تاخير
الصلوة تاخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقت فانه لم ينقل انه اخر الصلوة المقدرين ترك الصلوة
او قال يخرج الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوى قلت فما تامرنى قال صل الصلوة
لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة لك قاله والا فقد احرزت التى يكره بعد صلوتها
النوافل كالصبح والعصر يكون مستثناة فى هذا الحكم خ ابن عمر وعبد الله بن عمرو رضى الله
عنهم واقد عن ابيه عن ابن عمر وعبد الله بن عمرو فاعرب كيف انت يا عبد الله اذا بقيت
فى حثالة بضم الحاء المهملة وبالثاء المثلثة وهى الردئ من كل شئ من الناس قد مرجت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بفتح اللام وكسر الراء المهملة اى اختلطت عهودهم وامانتهم بفتح لانكون مستقبل
كل يوم ينقضون العهود ويعصرون ربهم واختلفوا وصاروا هكذا وشبك اصابعه بفتح الباء
الخاسر نه لا يامن ولا البر فيه الفاجر اللعين قال فكيف اصنع يا رسول الله قال خذ ما تعرف
اركونه حقا وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وهذا ضبط بعض الاصول وكذا تدع وتاخذ بتقديم قبل
على امر نفسك واحفظ دينك وتدعهم وعوامهم بالنصب معطوفا معه بتقدير اترك
بالكسر مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر اذا كثر
الاشرار ولم يقدر على دفعهم الاخيار ض عمر رضى الله عنه رواه البخارى كيف بك اى كيف
يكون حالك اذا اخرجت على بناء المفعول من خبر بفتح الموحدة وبك اى شرع والجملة حالية من
اخرجت فتوشك بفتح القاف وهى الناقة الشابة ليلة بعد ليلة قال الاصمعى تحقيق
بضم الحاء المهملة وفتح القاف فتهوى يهود خيبر فاجلاهم عمر رضى الله عنه اى اخرجهم قهرا اوعنا
الى تيماء بفتح التاء المثناة فوق وسكون الياء المثناة تحت وبالمد اسم موضع وورد
اريحا بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبعد الحاء المهملة فزاى الشام ض عقبة بن الحارث
رضى الله عنه رواه البخارى عنه قيل ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم سبعة احاديث انفرد
البخارى برضها بثلثة نكيف اذا كيف بكون معها وقد عمت المراة السوداء ان قدر ضعفتكن
الخطاب لبعقبة وام يحيى وقيل بعقبة وقد قيل بعقبة وقد قالت امراة فى حقها ان قدر ضعفتكن
دعها عنك هذا ابتداء كلام وام لعقبة بتركها ام يحيى وليس مفعولا ثانيا حين تزوج ام
يحيى بنت ابى اهاب بكسر الهمزة بن عزيز فجاءت سوداء فقالت قد ارضعتكما فاعتذر
بعض بالحديث على ثبوت ارضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على
التورع بثبوت الشبهة بقولها ق انس رضى الله عنه انفقا على الرواية عنه كيف بفتح قوم
شجوا نبيهم الشج بوزن ضرب خرج من الراس وهو راباعية وهو على وزن الثمانية التى
التى بين الثنية والناب وهو بدء وجع الى الالتيام العاوفيه للحال قاله يوم احد على
البخارى المعلق فى الاحاديث ما حذف منه مبتدا اسناده واحد او اكثر وسند المسلم
م ابن عباس رضى الله عنهما رواه مسلم عنه لم للصلوة اصل لما وهو للاستفهام بمعنى الانكار
ان لم اتوضا وكذا همزة الصلوة يعنى اتوضا للصلوة وقيل لم اصل بابان اتوضا
فاتوضا وما فيه للاستفهام ايضا حذف الفها يعنى لما اريد الصلوة فيكون سببا
لان اتوضا ويرد ان اريد انا اصلى فكيف اتوضا همزة الاستفهام فى اريد محذوفة حاصل
معنى الكلام انه اتوضا الشرعى لمن اراد الصلوة وانا لا اريدها فلماذا اتوضا قال وجد

حين خرج منه الخلا فاتى بطعام فقيل الا تتوضا ق ابن عباس رضى الله عنهما انفقا على
الرواية عنه لم يكن لم يوجد وجب ولو كان لهم لدعالهم فيه اى الحب بالبركة بفتحتين
لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم عم وهذا اشارة لما قوله فيما حكاه عنه ابراهيم عم ربت
اجعل هذا البلد آمنا وارزق اهله من الثمرات ق عائشة رضى الله عنها انفقا على الرواية
عنها قالت سهر النبى صلى الله عليه وسلم ليلة فى بعض غزواته فقال ليت رجلا صالحا من
اصحابى يحرسنى الليلة فسمع خشخشة السلاح فقال من هذا قيل سعد بن ابى وقاص فقال ما جاء بك
قال وقع فى نفسى خوف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت احرسه فدعا له
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك
من الناس لما روى انه عم كان يحرس اصحابه فانزلت الاية فقال انصرفوا فقد عصمنى الله
وفيه دليل على جواز الاحتراس من الغدرة فى موضع الاحتياط وصلاحية سعد فانه قلت قوله
والله يعصمك من الناس ليس فيها ما يقتضى احتراسه من الناس كاحتراسه عما يضره
واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الامر بالحذر والتحرس لانه قلت لحراسته الملائكة
فجاز ان يتعلق عليه فى نوله ولما نزلت الاية امر اصحابه بالانصراف وقوله تعالى والله يعصمك
بخاصية يفيد الاستمرار فيما قصه م ابو قتادة رضى الله عنه رواه مسلم عنه قتلى كان هذا جوابا
مسيرك متى بالنصب على الظرفية يعنى متى كان هذا الزعم منك مبتدا مدة مسيرك قال الابى
صحيح ليلة التعريس حين زعم انه ارقاصه عبد بالنوم تقدم الكلام فيه فى اوائل
الباب التاسع فى حديث حفظك الله ق ابن عباس رضى الله عنهما انفقا على الرواية
عنه مرحبا بالقوم منصوب بفعل مضمر اى صادفتم رحبا بفتحتين اى فضاء قال الدماميني كذا انهم جاؤا
طايعين او بالوفد نكرة الراوى غير فخرايا بالنصب حال من القوم والعامل فيه الفعل المقدر
فخرايا جمع خزيان ولا ذاهبين جمع ندمان اوالنادمين فى مجيئهم قال الواقدى عبد القيس وفدوا
قبيلة ربيعة حين قال لهم عمر القوم او الوفد فقالوا ربيعة وهى بفتح عين مهملة وكسر موحدة
ق ابو قتادة الحارث بن ربعى رضى الله عنه انفقا على الرواية عنه مسرح بفتح ميم وسكون
فاله لما راجنازة فحكانه عم قال او للميت بين هذين الامرين قالوا يا رسول الله ما للميت
وما المستراح منه فقال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وانعيمها لانها سجن المؤمن
والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب قلت الصحيح ان المطر تمنع منه الفاجر
فينقطع غيثهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريح ق ابو هريرة رضى الله عنه انفقا على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني ناجز يجب عليه فهو بين العباد ظلم لعدا بل قيل هذا اذا طلبه وهو بقطه واما حوفه للمطل فقيل طلبه فيختلف فيه قيل المراد منه الغني هو الممكن منه الاداء فمن لم يتمكن منه لغيبة ماله او لغير ذلك جازله النا خير فاذا اتبع احدكم على بناء المجهول وتخفيف الناء ويجوز تشديدها رجعل تابعا لغيره لطلب الحق على ملي بالنهز على وزن فعيل وهو الغني فليتبع بفتح الباء الموحدة او بكسرها وتشديد الناء فتحلها اذا احيل على الدين الذي له على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب اتفاقا فاذا اتبع مشعر بانه ما تبعه سيتبع الامر يعني اذا كان مطل الغني ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غني لانه اذا كان مسلما فالظاهر في حاله ان يحترز عنه والا فالحكم يدفع ذلك الظلم عنه وباخذ حقه من الغني قهرا على بضيع حقه م جابر رضي الله عنه معاذ انه ارا عوذ بالله عوذا من ان يحدث الناس انه اقتل صبيا فقال لما قال عمر رضي الله عنه وعني اقتل هذا المنافق مشيرا الى الرجل قال يا محمد اعدل فان كان بقسم عنيفة انهذا واصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان من ضئضئ هذا رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر م سلمان بن عامر الضبي رضي الله عنه روى مسلم عنه مع الغلام عقيقة وهي الشاة المذبوحة للمولود يذبح في اليوم السابع وكذا يسمى المولود فيه وان لم يكن في اربعة عشر وان لم يكن ففي احد وعشرين كذا روي عن عائشة رضي الله عنها قال الطيبي العقيقة اسم لشعر الصبي اذا ولد وسميت الشاة المذبوحة التي تذبح عند حلقها عقيقة مجازا فاهم يقولون عنه وقاوا ميطوا عنه الاذى هذان الحكمان مشربان على المقرون مع الغلام فينبغي ان يراد بالعقيقة منع الصبي حتى يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهو ازالة الشعر قيل المراد باماطة الاذى غسل المولود وازالة الخباثة عنه وقيل المراد بها الختان لكن الاول اقرب فقال مالك سنة عن الغلام والجارية في العقيقة لهذا الحديث وقال ابو حنيفة عم عقيقة عن الحسن شاة واحدة وقال ان فعل لا يسوى بفعله عند الله لا يذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد قال فان لم يذبح لمولوده عقيقة فمات لا يشفع له ذلك المولود يوم القيمة وسنة عند ان فاته وستحبة عند ربيعة رحمه الله لقوله عليه السلام في ولد له مولود فاحب ان ينسك فلينسك م كعب بن مجرة رضي الله عنه روى مسلم عنه معنيات ان الى كلمات بقال اعقب الصلوات والعقب بكسر القاف اجا اعقبت بالتبه وهي مشتقة

مشتقة الاجنب فاثنين وعشرين كل صلوة اربعة منها الجملة خمسة معنيات ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر المبتدا وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة خ للسور ابن ماجة رضي الله عنه روى البخاري عنه مع ثروة ان نفرا من عرينة وهم الذين سموا على هذا زنة واحب الحديث الى الصدقة فاختاروا احد الطائفتين اما الابل واما النعم وقد كنت استأنيت بهم اي جعلتهم مترقبين قال لو وفد هوازنة حين جاؤا مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فرآه طيب في الباب ان يقال في حديث انا لا ندري اذا نه منكم خ ابن عمر رضي الله عنهما روى البخاري عنه مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لان عدم سنية العيب بالخبر ابن المستوثقة بالاقفال وانبت لها مفتاح على سبيل التخييل المراد به انه تعالى هو المتوصل الا ما في الخبر ابن وغيره لانه يتوصل الى ما عداه لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله تعالى والغد يوم من اوائم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم بالطريق الاولى ولا يعلم احد ما يكون في الارحام فيه الذكر والانثى الا الله وما يعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تعلم نفس باي ارض تموت ولا يدري احد متى يجيء المطر فانه قلت لم عد هذه الخمس من المغيبات وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت بل لعل تعداد عدم لانه من شانهم في الجاهلية الاهتمام بهذه الامور بانه قالوا اذا تغيم السماء وحن تنزل المطر وما تلد حليلتي وان شيء يصيبني غدا فيه الخير والشر وابن يكون وفاتي وكانوا اهل الجاهلية يسالون المنجمين عنها زاعمين انهم يعلمونها م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه فانه اسند امتي رجحانا نصب على التمييز تقديم له لا اختصاص ناس يكونون بعدي يريد احدهم لو ان باهله ومالهي بدل اهله مفعول يود محذوف يعني يتمنى احدهم كونه باذلا اهله وماله لروعة النبي صلى الله عليه وسلم حذف مفعول ابو ذر لدلالة لو ان باهله عليه وقيل لو هنا بمعنى ان المصدرية ق عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انفعا على الرواية عنه فانكبا ثم الرجل والده فقالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه ام يشتم المسبوب امه فيسب امه قيل انه ان يشتم المسبوب هو اتم الناس فاذا كان شتم الوالدين بالعتب فانكباء فالشتم بالتصريح كيف يكون م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه فخير معاش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه يكسر العين المهملة هو الجام في سبيل الله يصير على متنه يعني يشرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة ارصوتا يكون عند الخوف فانه العدو او فزعة ما تفتحا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والعين المهملة قرة فيه الفزع بمعنى الخوف ويجئ بمعنى الاستغاثة والمراد
هنا طلب عليه او على من قرب وفي بعض النسخ طار به بمعنى القتل او قتل العدو
والموت مطاعنة بالنصب ظرف يعني وهو جمع مطاعنة بالطاء المعجمة وتشديد
النون يعني في مواضع يظن فيها القتل والموت قيل وحد الوخز الصبر في مطاعنة
لانه القتل بمعنى المقتول وهو الموت شيء واحد والاوجه انه يرجع الضمير الى الاقرب
وحكم الابعد يعرف منه كما قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا
ينفقونها الضمير راجع الى الفضة اكتفى بذكر احداهما عن ذكر الذهب وكثيرا ما يأتي التنزيل
او الموت فخ توحيد الضمير على المعنى ورجل في غنيمة تصغير غنم ان في قطعة من
الغنم في رأس شعفة بفتح الشين المعجمة والعين المهملة والفاء رأس الجبل منه سميت
الشعف او بطن واجد في هضاب الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه
يعني يقوم بحقوق الله وحقوق العباد ويقضي حقوق الله حتى يأتيه اليقين الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه ليس في الناس الا خير الجملة
حال فيه معمول يأتيه يعني يموت سالما فيه الناس رضي الله عنهما ق ابن عباس رضي الله عنهما
انفقا على الرواية عنه من محمد رسول الله الراء وقيل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل
بكونه الراء وكسر القاف اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقبه قيل كل
من يملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشي ومصر بفرعون
عظيم الروم انما قاله كذا لكونه عالما بقوله تعالى فقولا له قولا لينا ولم يقل ملك الروم
لانه الملك بعد ظهوره على سليمان عليه السلام يدعي انه يكون بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام سلام
على من اتبع الهدى انما يعرف اذ عوف بداية الاسلام وهو مصدر بمعنى الدعوة
كالبداية ويروى بداعية الاسلام وهو ايضا مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة
التي يدعى بها الناس الى الاسلام بفتح ان بعهدة السلامة ان سلم منه الناس في الدنيا وانه
العذاب في الاخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني اجرا لكونه من اهل
الكتاب واجرا لايمانك به فيكون كجزاء من يكون مرتين متعلقا بالسلم على نازع
الفعلين اسلم مرة في الدنيا وهجرة في الاخرة وانه توليت اي اعرضت عن الايمان
بي فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي بتشديد الياء منسوب الى الاريس
وهو الزراع يؤيده ما جاء في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته
لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه وبأهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم
الا نعبد الا الله وبالتوحيد لا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا
بانا مسلمون يعني ما بين شيئا وقوله فقولوا اي لا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من
دون الله اي لا يتخذ مخلوق مخلوقا انها قول تعالى ان نعبد الى قوله من دون الله
في بيان الكلمة فانه تولوا اي اهل الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون اشهدوا اي اهل
الكتاب بانا مسلمون كتبه الاقتصر حاء في الخبر الصحيح ان عرقل سأل عن حال النبي
صلى الله عليه وسلم وعرف ممن جاء بكتابه فقال لو كنت عندنا لكتبت قدميه لمعرفة
صدق النبي صلى الله عليه وسلم بعلامة له من الكتب القديمة لكن خاف عليه ذهاب رياسته
عنه انه اسلم ولو اراد اسلامه حدثه لوقفة للاسلام كاوقف النبي شيء وما زال عنه
الريبة م حذيفة رضي الله عنه روى مسلم عنه منهن فتن لا يكدن يذرن شيئا
يعني تفصيل كل مكان روى انه عدم سئل عن الفتن فقال الغرك والدجال وما هو
وما جوج ومنهن فتن كرياح الصيف فيها صغار ومنها كبار يعني الفتن تغبر
فتصير منهن ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عن نار كم جزء من سبعين
جزأ من نار جهنم هذا بيان لاجزاء نار جهنم وكمالها يعني لو جمعوا حطب الدنيا
بعضها فاوقدوا حتى صارنارا لكانه هذا جزأ من سبعين جزأ من نار جهنم قالوا والله
يا رسول الله ان كانت لكافية اي مخففة يعني ان كانت نار الدنيا بعضها نار جهنم
لكافية في الاحراق والايصال الام قال فانها فضلت عليها يعني زيدت نار جهنم
على نيران الدنيا بتسعة وتسعين جزأ كلها مثل حرها يعني جزاء كل جزء من تلك
الاجزاء مثل حرارة الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل
كلاهما بيان لتفضيلها في الكيف زاد البخاري نار كم هذه التي يوقد ابن آدم ق
ام حرام بنت ملحان رضي الله عنها انفقا على الرواية عنها قالت اتانا النبي صلى الله عليه وسلم
يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال
ناس من امتي عرضوا علي اول جيش يغزون مدينة قيصر كائنين بلج هذا البحر يركبون ثبج هذا البحر ملوكا
متنة بمثناة موضع مفتوحتين ثم جيم بعني وسطا ملوكا على الاسرة جمع سرير
او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعة
حالهم منبه التنبيه بالتبر وجعل الجلوس عليها مثالا بجلوس الملوك على اسرتهم مع
وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الاخرة ضحكه عم كان السرور يكون اكثر بعده
قالت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها

حكى ان دعاه استجيب فركبت مع زوجها الى قبرس في خلافة عثمان فتوفيت
ودفنت هناك وقال ابو هريرة رضي الله عنه انفقنا على الرواية عنه فلما نزل قوله
اولم تؤمن قالت طائفة نشك ابراهيم ولم يشك نبينا عم فقالوا نحن احق
بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن
ليطمئن قلبي اراد ان يدعوه بانا ما صدر من ابراهيم لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد علم وانا
احق به لانا مامورون بذلك كما قال الله تعالى وقل رب زدني علما اطلق الشك
بطريق المشاكلة وقال الامام المازري معناه لو كان الشك مستقرا في الله لكنت اولى
من ابراهيم عم وقد علمنا انك لم تشك فاعلموا انه كذلك وانما رجح ابراهيم على
نفسه تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم انه حبر ولد بني آدم واما سؤال ابراهيم فلترقي
من علم اليقين الى اليقين او لانه لما اصبح على المشركين بان ربه يحيي ويميت طلب ذلك
ليظهر دليلا عينيا ويرحم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بانه قوم لوطا ما
قصدوا واضافه قال الواني لكم قوة او آوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في نفسي
او التجئ الى عشيرة قوية يمنعني منهم اضاف فاشار الى ان تقصيره لوطا في رد هذا القول
بقوله عم لقد كان يأوي الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى من العشيرة لعل ذكر عم
هذا القول عقيب قول ابراهيم لان كلا القولين وقعا في صورة تقصير وغفلة عن قدرة
الله تعالى ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لاجبت الداعي اراد على الفور
وهو الذي راى ابه يخرج من السجن فطائفة بادروا الى النسوة الكافرات فقطعن ايديهن علم ان هذا
ليس اخبارا عن نبينا عليه السلام بتضجره وقلة صبره بل فيه دلالة على ان مدح صبر يوسف
وتركه الاستعجال بالخروج للبراءة عن قبيح الشك كان منتهيا من الفاحشة ولا ينظر اليه
بعين منكوكة وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك من جهة انه لم يترك الوطن
ولم يفوض كل امره الى الله تعالى وفيه جهة انه كان رسولا ولهذا دعا اهل السجن الا ايمان
الاسلام بقوله يا صاحبي السجن ءارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن يدعوهم
الى دعوة غير مصر فلما وجد الاجابة سكت فلم يزد على نفي الالهية عن صنم الملك
ام ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عن نوف البكالي انه قال حين سار اهل ايات
ربك يعني في ليلة المعراج اختلف في رؤيته في تلك الليلة وفي الحديث دليل
للقولين على اختلاف الروايتين لانه روى آي بفتح الهمزة وتشديد الواو المفتوحة
فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروى آي بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين



للمثبتين ويكون حكاية عما مضى بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله
لانه النور فهو جملة الاجسام واولوا الحديث بانه معناه مجانبه النور بكنه فانه لان
النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وبهذا المعنى صادق على الله تعالى وقد ورد الامر
الشرعي باطلاقه ام ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه قوله ان الجنة
ويدعوه الى النار فالنار النور وقيل كلمة ترحم بغير اللسن وقع في هكتة لا يحسنها فقيل
فارعم حين اخذ قريش عمارا وابويه لما اشتد عذابهم الى الكفر فابوا و
قتل ابواه وهما اول شهيدين قتلا في الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى
الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة قوله ابو
سعيد رضي الله عنه انفقنا على الرواية عنه وبحك انه البهزة شاة شديدة وقيل
كبشة ابن قال الرعم فنعطي صدقتها بكفها هل نعطي الصدقة الواجبة فيها فالرعم قال
فصل تنح منها وفي الصحاح منحة الناقة انه يعطيها بغير ثمن ليحلبها ثم يردها عليك قال
نعم قال فتحلبها يوم وردها يعني هل تحلبها يوما فيه تردا الماء وتعطيها لبنها الذين تردها
الا قال نعم قال فاعمل منه وراء البحار جمع البحرة وهي القرية يعني اذا كان هذا صنيعك
فالرعم رضخك وانه كنت منه وراء البحار فانك لا تحرم اجر الهبة فان الله ابن بيده
يكسر الناء الفوقانية اي ينقصك عن عملك شيئا وهو بدنه كاف
يترك بدل الاستمرار قاله لاعرابي سأله عن الهبة اي عن هجرة نفسه فقط بانه يترك
اهله وماله ويلازم المدينة فخاف عم انه لا يقيم بها فينكص على عقبيه فقال اعمل
منه وراء البحار ق ابو بكر رضي الله عنه انفقنا على الرواية عنه وبحك قطعت عنق
صاحبك يعني اهلكته في دينه بانه الغيبة في الحب قاله وزاد الرجل بالغ في مدح
صاحبه عنده ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما انفقنا على الرواية عنهما
ويل ثم مبتدأ حرب المسعر بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين الحتف الذي
يسعر به النار اي يهيج لوكان له احد يعني ابا بصير نفير بضم النون يعني لو كان له اب بصير صاحب
وناصر وقيل معناه لو كان له احد يعرفه ان له رجع الى حمية لارده اليهم وهذا الذي بالباء في
الحديث تقدم قصته في الباب السادس في حديث العدد ذي عم جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه وبك من يعدل اذا لم اعدل قاله رجل فقال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة
منصرفه فقد جرت وخسرت ان لم اكن اعدل فقد جئت اذا روى بضم الباء
وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل فقد جئت انا بالجور

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من اتباعي والتابع لمن لا يعدل يكون خاسرا ق عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر وهو مؤخر القدم فهو
النار قاله حين رأى قوما بتوضأ للصلاة مستعجلين واعقابهم تلوح لم ينقها الا
يبغي ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد انها العقوبة مختصة
بالعقاب ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار
جمع العرقوب وهو العصبة التي فوق العقب وهذا في المعنى عين الذي تقدم ق زينب
بنت جحش رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت جاء النبي صلى الله عليه وسلم
يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج
ومأجوج مثل هذه وحلق بإصبعيه الابهام والتي تليها ارجعلها حلقة وهذا اخبار عن انه عن قريب
الى هذا الآن فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج وهما طائفتان كافران من الترك وقد اراد
فتح ردم السد الذي بناه ذو القرنين على وجوههم لئلا يخرجوا فانه مواضع مثل هذه و
حلق بإصبعيه الابهام والتي تليها ارجعلها حلقة وهذا اخبار عن انه عن قريب
لم يكن في ذلك الزمن نقبة الى هذا اليوم وقد فتحت فيه هذا المقدار وانقطعا من
علامات القيمة فاذا نوسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله
انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اي الزنا ام ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من
المؤمنين فتلقاه الدجال الذي ذكره رسول الله فيقول له اين تعمد يا ايها الانسان هذا الدجال الذي ذكره رسول الله فيقول الدجال
فيضربه ويشبح فيقول انؤمن به يقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به فينشر
بالمنشار من مفرقه ثم يمشي الدجالون بين قطيعة ثم يقول له قم فيستوي قائما
ثم يقول له انؤمن بك فيقول ما ازددت بقيني فيك الا بصيرة بكذبك فيقذف
الناس انه قذف الى النار وانما القي في الجنة فقال رسول الله هذا اعظم الناس شهادة
عند رب العالمين يعني الرجل الذي يجادل الدجال ق ابن مسعود رضي الله عنه روى البخاري
هذا الآن وهذا اجل محيط به او قد احاطه بنكفه الزاوي وهذا الذي هو خارج المرتبة
الحظ الذي هو خارج فيه لحظ المربع اهل هو يظن انه يصل الى مدة قبل الاجل فقطه حفظا
بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهذه خطوط الصفار الاعراض
جمع عرض وهو ما يعرض الانسان من مرض ونحوه فانه احفاه هذا انتهى هذا
التهمش بالشين المعجمة والمهملة الاخذ يمقدم الاسنان او انه احفظا انتهى هذا يعني انهم يصل

مسند الحفظ الاسمى

لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض آخر قاله حين حفظ حفظا مرتفعا وحفظا
حفظا في الوسط خارجا منه وحفظ حفظا بضم الحاء جمع حفظ صفة الى هذا الذي تحوطه
ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها هذا الحال بالكسر مصدر حمل اراد به
حمل اللبن لبناء المسجد الاحمال حقير بالنصب يعني لا يكون مثل حمل حقير بيانه انه يهودي
اذا جاء الى النبي بحمل الاحجار على انه يكون عدلا من حمل وعدل المالك التمر وكان هذا الحمل
اهون شيء عندهم بالنفع وقيل عم يعقوله هذا ابتر بنا بالنصب على حذف حرف
النداء او اظهر ان حمل اللبن لبناء المسجد ليس بحمل حقير في النفع بل هو اثير والنفع في الآخرة
كان يمتثل به ويضرب به مثل لهم عند نقلهم في بناء مسجدهم ق عائشة
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها هذا انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان ماحت عند موضع سبحي خ ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه هذا
جبريل اخذ برأس فرسه وعليه اداة الحرب ان آلهنا قاله يوم بدر العباس
ابن عبد المطلب رضي الله عنه روى مسلم عنه هذا حين حمي الوطيس بفتح الواو وكسر
الطاء المهملة ان التنور يكون بكون هذا اشارة الى القتال وحين بالفتح ظرف وان يكون
اشارة الى الوقت القتال وحين بالرفع خبره قاله يوم حنين وهو استعارة
لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله
عنهما اتفقا على الرواية عنهما هذا فلان وهو منه قوم يعظمون البدنة فابعثوها له
اي البدنة لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم في زمن
الحديبية بيانه ان مروان اهل مكة فما بعثوا عروة بن مسعود ليسبر حال النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه فلما رأى اهوالهم ورجع قال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ما رأيت
ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد والله ما يتخم نخامة الا وقعت في كف رجل فدلك بها
وجهه فقام رجل منه كنانة وعرض له ان يبعث فلما اشرف على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
قال هم هذا فلان وهو منه قوم يعظمون البدنة فابعثوها له فاستقبله الناس فلما رأى
ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه
قال رأيت البدن قد قلدت واشعرت فلا ارى ان يصدوا عن البيت فقام رجل
منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آته فلما اشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم
هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فبينما هو يكلمه اذ
جاء سهيل بن عمرو فقال عم سهل لكم من امركم فجاء فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فدعى النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم بعثني رجلا منه كتابة هذا
تغيير من الناسخ فقاله يوم الحديبية مكملا فرفرس الجملة صفة رجلا وعود الآية بعد الهمزة
نفس متكلم منه الايمان يعني النبي صلى الله عليه وسلم هذا تغيير لضمير آية فلما اشرف عليه
اي ظهر وذلك ان الرجل على النبي صلى الله عليه وسلم قال له النبي صلى الله عليه وسلم الحديث
وهو قوله هذا غلام الخ فلما اشرف مكرز بن حفص قال هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر
وكان لهم اي مكرز لكفار قريش ايضا ان رجل فهم كنانة دعوى آية ق معاذ بن ابي سفيان
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه
ولم يحرم انه صوموا في هذه الشهر وما بعدها قال حين افترضت فرضت بشهر
رمضان وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم
ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه هذه صدقات
هوازن اراد بها الصدقات المرتبة يعني بني تميم انما اضافهم الى قبيلتهم لان بهما
هو ابن مرة قريصا نسبة الى مضر وهو فهو ولد اسمعيل وفيه منقبة لهم خ ابن
عباس رضي الله عنهما رواه البخاري عنه هذه وهذه سواء يعني في الدية يعني الخنصر
والابهام تغيير لهذه وهذه خ ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري عنه هلاك امتي
وبروز هلكة امتي بفتح اللام بعضهم الغلام الهلاك على يد غلمة جمع غلام وفي بعض النسخ
اغيلمة وهو تصغير اغلمة قال الجوهري هم رهط من قريش تقدم بيانه في الباب
انا فيه في حديث يهلك الناس هذا الحي من قريش ق ابن عباس رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنه هذا اخذتم اثابها وهو الجلد الغير المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم
بعني شاة ليمونة ميتة هذا تغيير للبعض في اثابها ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه هم استدامتي على الدجال يعني بني تميم ق ابو ذر رضي الله عنه
اتفق على الرواية عنه هم الاكثرون ورب الكعبة فقلت يا رسول الله فداك
ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه وعن
خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه في الباب ان الكاف في حديث الاكثرون هم
الاقلون وقليل ما هم تمام زائدة ومفيدة للابهام وقيد بعض النجيب فيه فتفهم كذا ذكره
ابو البقاء في قوله تعالى وقليل ما هم وظن داود وهم مبتدأ وقليل خبره وما فيه صاحب
ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكوتها الا جاءت يوم القيامة اعظم ما كانت واسمنه
فتنطحه بقرونها وتطأه باظلافها كلما نفدت اخراها اعيدت عليه بنحو ما عادت

عادت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه في الباب الخامس
في حديث ما فيه صاحب ابل ولا بقر لم يعط حقها ق ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري
عنه قال كنت اصب على النبي صلى الله عليه وسلم اداوة الوضوء فبينما انبعه قال ابغني
احجارا استنفض بها ولا تأتني بعظم ولا روث فاتيته باحجار طرف ثيابي فوضعتها الى جنبه
ثم انصرفت حتى اذا فرغ مشيت اليه فقلت ما بال العظم والروث قال هما من طعام الجن
وانه اتاني وفد نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة
والباء الموحدة بين اسم بلد بديار بكر وقيل بجزيرة الموصل الراء ودعوت الله
لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروثة الا وجدوا عليها طعاما علم ان المعلوم في الحديث ان
الروث طعام الجن ولهذا لا يستنجى به وشهرته العلماء ان الروث لا يستنجى
لنجاسته ولا نافي في اجتماعهما وان اول الحديث يدل على انهما مطعومان
وآخره يدل على ان المطعوم ما وجد عليها فيحمل اول الحديث على الجاز لجعلهما من طعام
لكونهما سببا له ويؤيد آخر الحديث مارواه ان الجن طلبوا من النبي عليه السلام زادا
فجعل عم العظم زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما جعل الله مكانه لم يكمل
منه لحم ولا ظفر وكذا دوابهم يجد من الروث شعيرا وتبنا بعينا اصله قاله حين قال
له لا تأتني بعظم ولا روثة فقال ما بال العظم والروثة م عبيدة بن الجراح رضي الله عنه
قال صاحب التحفة لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لكني وجدت رواية له
في صحيح مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابر دونه بهو لي عبيدة والله اعلم قال جابر رضي
بفتح الباء الموحدة الله عنه بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم وكنا ثلثمائة لنترصد عير القريش وامر علينا ابا عبيدة فرفونا
جوابا من بحر ثم يجدلنا عيرة وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة فنمصها كما يمص الصبي
ثم نشرب عليها ماء فيكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا
كهيئة الكثيب الضخم فاذا دابة فاتى عليها شهرا وكنا ثلثمائة فعددت ثلثمائة رجلا
مرفقة بفتح الميم وكسر الفاء وتشديد القاف وفتح الراء وبالقاف ما يتكئ عليه
فنقوى عليها فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له
فقال هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا فارسلنا اليه منه فاكله
فنحمد الله كله مبالغة في تطييب نفوسهم وحلة وانه عم قصد الترك به لكونه طعمة له انه
خارق للعادة قال ابو عبيدة فاراني رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فاكله قاله
في صوت مبنيا رماه البحر ومات في البر وذلك جائز اكله قال القاضي عياض مؤلف هذا
الكتاب حقق انه بسلطانه اكله وقد صدق برهانه اقواله اخذت منصبي لسنة الله
الحادية عشر في شهر ربيع الاول قيل ربيع بالتنوين والاول صفته واضافته الى الاول غلط

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال الجوهري يقال فيه الاشهر ربيع الاول وشهر ربيع الآخر يمتازان عن الربيعين
في الازمنة والربيع الاول منهما هو الفصل الذي يأتي فيه الكمأة والنور والربيع الثاني
هو الفصل الذي يدرك فيه الثمار سنة اثنين وعشرين وستمائة وقلت اللهم
ارني الليلة بنبيك محمدا عليه السلام في المنام فانك تعلم اشتياقي اليه فرأيت بعد
هجعة نفخ الهاء هي النوم الخفيف في الليل كما في ولي صلى الله عليه وسلم في مشربة بفتح
الراء وضمها الغرفة ونعرفه اصحابي اسفل منا عند درج المشربة الدرج بفتح الدال و
الراء المهملتين وبالجيم الطريق فقلت يا رسول الله ما تقول في حوت ميت رماه البحر
احلال هو فقال وهو يبتسم الى الواوفيه لحم فقلت وانا اشتهي لحمه فاكل الدرج
فقال لي صحبي اما هذا الحديث فانهم لا يصدقون فيه فما زلت شتمني وعابه حتى قلت
كيف يا رسول الله فاكل كلاما ليس يحضرني لفظه وانا معناه عرضت فوقعت على فيه الجنة
ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت لصحبتي تلك الليلة وانا اعوذ بالله من انا اعرض
حديثه الى حديث رسول الله عسى بعد ليلتي هذه الا على الذين يكونون اذا يجعلون حديثه
حكما فيما شجر بينهم في الامر الذي اختلفوا واختلطوا ثم لا يجدون في انفسهم حرجا ان
ضيقا وقيل شكا مما قضى اي فيه حكم النبي صلى الله عليه وسلم وما فيه مصدرية وليسلموا
تسليما اي ينقادون حكمه انقيادا لا شبهة فيه وصلى على رسوله وانبيا وسلم تسليما
ق العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه انتفعت على الرواية عنه قال يا رسول الله هل
نفعت ابا طالب شيئا فانه كان يحوطك قال نعم هو في ضحضاح من النار
وهو بضاد ين مجتمعتين وحاء ين مهملتين ما يبلغ الكعبين فيه الماء فاستغاره النبي
صلى الله عليه وسلم بنار وفي رواية اخرى لمسلم قال نعم فوجدته في غمرات من النار
فاخرجته الى ضحضاح ولولا انا لكان في الدرك في الطبق الاسفل من النار يعني
ابا طالب وفي الحديث ان الكافر يخفف عنه العذاب بالشفاعة تعم هذا مخصوصا
بابي طالب ق انس رضي الله عنه انتفعا على الرواية عنه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم
على عائشة فقربت اليه خبزا وتمرا فقال اعدم الم ار برمة تقوريها لحم فالت بلى
ولكن ذلك لصدق على بريرة وانت لا تاكل الصدقة فقال هو لها صدقة ولنا
هدية يعني لما تصدق به على بريرة م حمزة بن عمرو الاسلمي رضي الله عنه روى عنه
هي رخصة فانه الصغير يرجع الى الافطار ثنا نبأ الخبر من اخذ بنا نحن ومن
احب ان يصوم فلا جناح عليه فاله حين قال يا رسول الله اجدني قوة على الصيام

الصيام في السفر فهل علي جناح فقال الزور انه الافطار في السفر في رمضان رخصة
اسقاط فضل انه هل يأثم اذا صام فبين انه رخصة تركه فلا اثم عليه ان صام م
ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه هي ما بين ان يجلس الامام المراد به جلوس
الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان يراد به جلوسه حين صعد الا ان بعض الصفو
اعلم انه كان ينبغي ان يقول بين ان يجلس وبين ان ينقضي الصلوة لانه بين بعض طرفي
الزمان الآتية ثم تالي ثنا نا ان جميع الزمان الممتد من الجلوس الى ادآء الصلوة
تلك الساعة الشريفة يعني ساعة الجمعة اراد بها التي يستجاب فيها الدعآء فالذي روى
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انه في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيه
خيرا الا اعطاه اياه اختلف في تلك الساعة قيل هي آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل
من طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضي ورد في كل منها آثار لكن الصحيح ما ذكرنا وقيل
ع ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم من قال سبحان الله العظيم
وبحمده مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر ق ابو هريرة رضي الله عنه
كنت به عكنة من عكن بطني فقال لي انه عطاء الله وجوائزه فاحص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرا مرادا
لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله لا تغيضها نفقة اي لا تنقصها انفاق
واعطاء رزق المخلوقات لقدرته على ايجاد المعدوم ثم كنى عن كثرته ثانيا بقوله
سحاء وهي صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خير بعد خبر او صفة لنفقة
والصب انما يكون اذا كثر الماء وارتفع عن الغطر وبلغ حد السيلان وقيد ثالثا
الى علوه بالليل لانه السح انما يكون فيه على ولان لا مانع لعطائه لانه الماء اخذ في
الانصباب لم يستطع لاحد امر دونه القبض والرفع منصوبا على الظرفية تنازع فيها
لا تغيضها وسحاء الا ترى انهم ما الانفاق ما مصدرية اي فيغيضه انفاقا انه منذ خلق السموات
والارض فانه الضمير للانفاق لم يغض ما في يمينه ما هذه موصولة وهي مع صلتها معطوف
على يغيض وعرشه على الماء وفي يده الاخرى القبض يرفع ويخفض بالجر
الالماء والميزان جوده تعالى لانها به لو احصر وبيده الاخرى القبض وفي الصحاح الجوهري
القبض الاسراع او القبض بالاصابع ثنا نا الراوي يرفع ويقبض تقدم الكلام عليه في
الباب الثاني في حديث انه انه لا يأثم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه يمينك
على ما يصدقك به صاحبك وفي رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه
في الباب السابع في حديث اليمين على المستحلف الباب الحادي عشر في الكلمات
القدسية التي اخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه جل جلاله الحديث القدسي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما اخبر الله تعالى به نبيه بالهام او بالمنام فاخبره عن ذلك المعنى بعبارة نفسه تعالى
قال القرآن مفضل عليه لانه منزل ايضا كما قال الله تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه بمعنى اذا
انزلنا عليك القرآن وقرأه جبريل عليك فاحفظه وعلمك النسخ الى رضي الله عنه
اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ارد عليه بصر عينيه ثم صبر عوضته عنهما بالجنة خ
ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري عنه اذا احب العبد لقائي احببت لقاءه واذا
كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله
احب الله لقاءه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا تلقاني عبدي
بشبر بمعنى بطلب العبد مني بالاخلاص في الطاعة تلقيته بذراع التلقي منه الله تعالى
منه المشابهات بمعنى يجازيه عبدي في عمله اضعاف ما يتقرب اليه سمي الثواب
تلقيا مشاكلة فانه قلت هذا يقتضي انه من عمل حسنة جوزي بمثلها لان الذراع
شبران وقد تقرر بالادلة ان الحسنة يجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت لم
لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله تعالى في الثواب على
طريق المثل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني يمشي اتيته هرولة اي من
تلقيته بانه يكون مجيبه تعالى مقدار باعين م ابو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه
اذا هم عبدي بسيئة بتشديد الميم وقصد سيئة فلا تكتبوها عليه بمعنى يقول الملائكة الكرام
لا تكتبوا سيئة عبدي اذا قصدها فانه عملها فاكتبوها سيئة اي انا واحد و
كان اراده ولا احب عفو الله واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة
للملائكة اليمين حسنة فانه عملها فاكتبوها عشرا بمعنى اكتبوا له ثواب عشر حسنات
مقصودة بغير معدودة تقدم بيانه الحديث في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز
عن امتي ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي
الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اذن في النعم
في الجنة مصداقا قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا
يعملون م ابو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك بمعنى
انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شركة لغيري وافضل التفضيل هنا للزيادة في
المطلقة فيجوز ان يكون في المضاف اليه شيء فما يكون في المضاف كما في قوله تعالى
اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خير في مستقر اصحاب النار ويجوز
ان يكون للزيادة على من اضيف اليه بمعنى انا اكثر الشركاء استغناء عن ذلك

وذلك لانهم قد ثبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاحتياج في
بعضها والله تعالى مستغن عنه في جميع ذلك الاوقات من عمل عملا اشرك
فيه معي غيري تركت وشركه بفتح الكاف ارم شركه والضمير في تركته لمن بمعنى انه المراءي
في طاعته اثم لاثواب له بها قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله تعالى
ويليه اعتقاد شريك لله تعالى في الفعل كقول من يقول العباد خالقون افعالهم اجتنابه
ويليه الاشراك في العبادة وهو الرياء وهذا هو المراد من الحديث قال الشيخ ابو
حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب راجح فالذي تنظر والعلم عند الله انه ان يحبط
اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا ساوى القصدان او
يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكلاباذي العمل اذا صح في اوله لم يضره فساد بعده
ولم يحبطه شيء دون الشرك لانه الرياء هو ما بعمله العبد من اجله يراءي الناس ويكون اول
قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تعالى خلطوا عملا صالحا واخر سيئا
ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لم يجز اختلاطهما و
اجتماعهما ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انا عند ظن عبدي بي
قال شراح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم
فيه المعتزلة بيوقنون بمعنى اعتقد عند ان يجيب الدعوات اجيبه له وان
اعتقد اني اغفر غفرت له بوبد ما جاء في الحديث كانا متساويين في العبادة
اذا دخل الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول صاحبه يا رب لم رفعته عني
ولم يكن هو اكثر عبادة مني فيقول الله تعالى سألني الدرجات العلى وانت
كنت تسألني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤاله وذلك قال النبي
صلى الله عليه وسلم اسلموا انه الدرجات العلى فانها لوعر كريما وقال ابن فورك في
لفظ ظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان مع
المعاصي يكون موهوما لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله تعالى وتغليب
الرجاء على العفو كقوله عم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدي
اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل المراد به المعية بالعلم معناه انا عالم به
لا يخفى علي شيء من قوله خ ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري عنه ان الصوم لي
قيل بالاضافة الى الله تعالى انه لم يعبد به احد غيره تعالى وقيل سببها ان الصوم
يبعد عن الرياء بخلاف غيره وقيل سببها انه الصوم يختص بالصمدية لانها هي التنزه عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الغذاء والتنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة تشريف كقوله
ناقة الله وانا اجزي به اي بالصوم لم يذكر ما ذا يجزي تكثيرا وانما قال انا اجزي مع ان كل
الجزاء لله تعالى للاشارة الى عظم ذلك الجزاء لانه الكريم اذا قال في شيء انا
اجزي اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا كان العباد صفة من صفات
الله تعالى فجزاؤه هو الله تعالى وهذا بدل على ان الذوق كما قال الله تعالى من وجد في حلة
فهو جزاؤه وقال الشريف ابو الحسين المهدلي خص الله تعالى الصوم للنفس لسلم فيه ان
يأخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب ولم يبق له عمل خرج
الله له ديوان صومه فيجزيه على ذلك م انس رضي الله عنه رمز مسلم عنه ان
الملك لا يزالون يقولون يعني يسأل بعضهم بعضا ماذا ماكذا كرره للتأكيد ما منعك
من يعني من خلق كذا حتى يقولوا قال النووي هكذا في بعض الاصول وفي بعضها
حتى يقولون فكلاهما صحيح واثبات النون مع الناصب لغة قليلة جاءت
كثيرة في الاحاديث الصحيحة هذا اي هذا الكلام الله خلق الخلق هذه الجملة بيان لهذا
او يقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق
جاء في حديث آخر انه من سمع هذا السؤال فليعلم انه سأله الشيطان فليستعذ
بالله فليقل آمنت بالله ورسوله م ابو هريرة رضي الله عنه رمز مسلم عنه ان
للصائم فرحتين يفرحهما فعلة تلذه منه الفرح اذا افطر وفرح لوصوله الى اتمام الصوم
وعدم انقطاعه بأفة ولوصوله الى الطعام والشراب يشعر به قوله عم اذا افطر الصائم
دخل الطعام وابتلت العروق واذا لقي الله فرح لوصوله الى لذة جنات العلية قال
الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فانه المؤمن يكون صائما
عن جميع لذات المحرمة ايام عمره فعند هجوم ذلك اليوم فاذا غربت شمس صيامه افطر
فنه صيامه عن شهواته ولهذا قال عم تحفة المؤمن الموت ح ابو ذر رضي الله عنه
رمز البخاري عنه اتقوا الظلم على نفسي الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم
هو التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا محال في حق الله تعالى لانه العالم فكل ملكه
وليس فوقه احد يحده حدا ولا يجاوز عنه فقد تمت وتعالت عنه الظلم وعن عباده
والظلم يكون في حقهم لكن الله تعالى منعهم عنه لا فلا تظالموا الا حرف تنبيه تظالموا
بفتح التاء اصله تتظالموا م ابو هريرة رضي الله عنه رمز مسلم عنه ابن الضحاك بتشديد
بجيلة اسم لبني عظمى يعني الذين يكون الضحاك بينهم لاجل رضاع لا لاغراض الدنيوية

الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلق ابن ويحتمل ان يكون الثاني تأكيدا
واليوم ظرف لاظلهم لكن الاول اقوى لما جاء في حديث آخر المشي بتؤدة في جلال
يعني اظلهم في ظلي ارحمهم منه حالات الموقف راضه استظل وقد جاء في غير صحيح
مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني ادخلهم جنة العرد وس فانه سقف عرش الرحمن
يوم لا ظل الا ظلي بدل من يوم ح ابو هريرة رضي الله عنه رمز البخاري عنه ثلثة انا خصمهم
يوم القيمة الخصم مصدر خصم ووصف الذات به مبالغة رجل اعطى بي عهدا فاعل
يعني اعطى الامان باسمي ان يقول للمستجير بك ذمتي وعهدي او معناه اعطى عهدا و
عليه باسمي الله ثم غدر ان نقض عهده بلا نقض صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل
استأجر اجيرا فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعطه اجره خص هذه الثلثة بالذكر
تشديدا عليهم والا فانه خصمهم لغيرهم من الظالمين م ابو هريرة رضي الله عنه رمز مسلم عنه
قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سئل اراد بالصلوة القرآن
لانها جزؤها وقد يطلق كل منهما على الآخر مجازا كما قال الله تعالى ولا تجهر بصلوتك
يعني بقراءتك وقال انه قرآن الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر والمراد منها قراءة
الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني
عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله تعالى اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين
قال الله مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال الله هذا بيني وبين
عبدي ولعبدي ما سئل واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الخ قال الله العبد ولعبدي
ما سئل اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين يعني بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء
وهو من قوله اياك نستعين الى آخرها للسورة والنصف هنا بمعنى البعض لا انها
منصفة حقيقة لانها سبع آيات ثلث ثناء انه قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث
دعاء ومسئلة من قوله اهدنا الله والآية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن بهذا
التأويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل البسملة منها آية وهو قول مالك والعبد هنا سائل
بشارة عظيمة ح ابو هريرة رضي الله عنه رمز البخاري عنه كذبني ابن آدم ان ينبغي
له الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لائقا به بل كان حقا واجبا ان
يتنزه ويصف الغير بما فيه نقص واذوا آه ولم يكن له ذلك فانما كذبني بما كان مفعوله
ليس بعيد لي كما بدأني لم يجبني الله بعد مون كما خلقني وليس اول الخلق باهون علي
اي باسهل الجملة للحال والعامل فعل قوله خلقني بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول

الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل انه يكون فيه قبل حذف
المضاف اليه مقامه اى ليس اول خلق الخلق والمحذوف هو المصدر فيه اعاده اى
انه اعاده المخلوق بل اعاده اسهل لوجود اصل البنية اعلم انه هذا مذكور على طريق
التمثيل لانه الاعاده بالنسبة الى قوانا اسهل من الابتداء واما بالنسبة الى قدرة الله تعالى
فلا سهولة لشئ ولا صعوبة واما شتمه اياى فقوله اتخذ الله ولدا وانما صار هذا
شتما لان التولد هو انفصال جزء عن الكل بحيث يبقى وهذا انما يكون فى المركب فالكل
مركب محتاج اولان الحكمة فى التولد استحفاظ النوع عند فناء الآباء وهو انه غنى لا يلحقه
فناء قلت قوله اتخذ اثنه تكذيب ايضا لانه اخبر انه لا ولد له وقوله ليس يعيدنى مثلما
بدأنى انه نسبة له الى العجز فلم خص احدهما بالشتم والآخر بالتكذيب قلت نفى الاعاده
نفى صفة كماله واتخاذ البنات صفة نقصه له والشتم اخشن فى التكذيب ولذا نفى انه
عنه بابلغ الوجوه قال وانما الاحد المتفرد بصفات الكمال فى الباقى والنشر وغيرهما الواو فيه
للحال الصمد يعنى المقصود فى كل الحوائج الذى لم يلد هذا نفى التشبيه والبنية
ولم يولد هذا وصف بالقدم والازلية ولم يكن له كفوا احد هذا اشتمل ما قبله فان قلت لا يلزم
من نفى الكفوفه انه نفى فيه فى الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن فى الماضى فوجد
يكون حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض بن حمار رضى الله عنه بالعين
المهملة وبعد حا ياء مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار وبالراء المهملتين قيل مازواه
عن النبى صلى الله عليه وسلم ثلثون حديثا انفرد مسلم بخمسة منها واحد كل ما نحلته اى اعطيته
عبدا حلال يعنى يحل له اكله اما من الله عنه وليس لاحد انه يحجره عن ماله تنفيرا عن تفعله
كما فعله الكفار برايهم فى تحريم البحيرة والسائبة وغيرهما وانى خلقت عبادى حنفاء كلهم اى
مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله كل مولود يولد على الفطرة وانهم اتتهم يعنى كرر
بعضهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعنى صرفتهم عما كانوا عليه فى قبول الحق
الى الباطل وحرمت عليهم ما احللت لهم تحريم السائبة وغيرها وامرتهم
ان يشركوا بى ما لم انزل به سلطانا اى حجة وذلك
لانه لا شرك بانه لم يكن لاحد فيه حجة قيل هو تمكين لا يكون على انه ان ينزل برهانا
على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزال الحجة كقوله على لاحب لا يهتدى
بمناره او لا اهتداء او لا منار م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه لا ينبغى لعبد
ان يقول انى خير من يونس بن متى تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث

فى حديث انه قال انا خير من يونس م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه بالنعمت
على عباد من نعمة يعنى انه مطر بانا بنوء من انواء الاصبح فريق منهم بها كافرين يقولون
الكوكب يعنى امطرنا الكوكب وبالكوكب يعنى مطرنا بالكوكب تقدم الكلام على هذا الباب
الخامس فى حديث ما انزل الله من السماء م ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى
ما زال عبدى يتقرب الى بالنوافل اى بوجوهها الزائدة على ادائها الفرائض حتى احببته فكنت
سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها
يعنى كنت حافظا لهذه الاعضاء عن الاعمال التى لا ارتضيها خص هذه الاربع بالذكر لانها
مناط الامن اذ انما يكون بها هذا تقرير بحسب الظاهر والتقرير بحسب الباطن انه يجتنبه
يتقرب بالنوافل الى انه فيحصل انه سلطانه حتى غالبا على قلبه فيصير بحيث لا يلاحظ شيئا
الا لاحظانية فهذا الاعتبار يكون سمعه قبل هذا آخذ درجات السالكين واولى درجات
الواصلين وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوائجه فسمعى للاستماع وبصرى
فى النظر ويده فى اللمس ورجلى فى المشى ولى شائبة لاعطيته وانا مستعد
لاعيذنه م ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه ما تعبد المؤمن عندى جزاء اذا
قبضت صفيته يتشديد الباء يعنى حبيبه الخالص منه اهل الدنيا ثم احتسبه يطلب
الاجر بالصبر عليه الا الجنة م انس وابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنهما انه قال
لا يمر على الناس زمان الا والذى بعده شر منه سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم
يعنى فى عادى لا ولى يعنى فى عصر واحد انه اولى بالحق المبطوع بالباء
ليس المراد بالولى انها الولى المعهود بين المشايخ بل كل متقى داخل فى هذا الحد كما قال
الله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون
فقد بارز بالمحاربة لانه الولى بنصرانه فيكون ناصره كما قال الله تعالى انا لننصر رسلنا والذين آمنوا
ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى فى كان ناصره فقد بارز بمحاربة الله وما ردد فى
شئ انا فاعله يتشديد الدال يعنى ما ترددت ملائكتى الذين يقبضون الارواح ما ترددت
فى قبض نفس عبدى المؤمن ما هذه مصدرية مضافة محذوف اى مثل تردد فاعل فى
قبض ارواح المؤمنين بانه اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول الهم اخروه كما جاء فى الحديث
انه الله تعالى ارسل ملك الموت الى موسى عم اقبض روحه فلما لطمه قال يا رب ارسلتنى الى من
لا يريد الموت فارسله ثانيا بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى الموت وفى بعض النسخ
ما تردد ت ولا كاف الترديد وهو التخيير بين الشيئين لعدم العلم بانه الاصلح ايهما فى
فى حق حمل على منتهاه وهو الوقوف فيه وارتاب ما اعتدت له من النعم والكرامات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائي ويجوز ان يراد منه تردده تعالى ارسال اسباب
الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى
حتى يستطيب الموت ويستحي لقاؤه كذا في شرح السنة يكره الموت لشدائد
عرض فاما سبب تردد الله تعالى ارادته منع الموت لانه الموت يغيبه يصل المؤمن الى
لقاء الله تعالى كليف يكره المؤمن وانا اكره مساءته اي ايذائه بما يلحقه من صعوبة الموت
وكربه ولا بد له منه لعبده من الموت لانه مقدر لكل نفس وما تقرب الي عبدي المؤمن
بمثل الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها يقال زهد في الشيء وزهد له عنه اذا لم يرده
رغبة والمراد به ترك ما فضل عن اداء السنن والنوافل لانه انما هو ادنى درجات
عصيم واداء السنن ليس كذلك ح ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري عنهم جندب
ابن عبد الله رضي الله عنه رواه مسلم عنه من حلف الذي يتالى ان يحلف فمنعه الله
فاضره والذي نفسي بيده لقد اوبدن منه عذاب لا اعرفه لعلمه انه عوقب لموجبات
عملك اجتنبه هذا خطاب للحالف يستدل به المعتزلة على انه الاعمال تحبط بالكبائر
لانه هذا كحالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة بانه المراد انه حبوط عمله جاز ذلك
في بعينه او بانه محمول على المستحل او بعلم انه كان في شرائع من قبلنا وكان حكمهم كذا
فحكى انه تعالى بنبيه عنهم وفعله وفي الحديث دلالة لاهل السنة في غفران الكبائر بالتوبة
لانه ظاهر الحلف بدل على ان فلانا فعل كبيرة ق ابو هريرة رضي الله عنه انقطع على الزوايا
عنه فمه اظلم نستعينهم بمعنى النفي ممن ذهب الى شرح يخلق خلقا كخلقي لا
مخلوق كمخلوقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة فنكت فيه الزور وهذا
الامر للتعجيز تمسك بالحديث المحرم صورا ما ليس فيه روح كمن الجمهور على انه المنوع انما
هو ذو الروح بدليل قوله عم في حديث ابن عباس رضي الله عنه انه كنت لابد فاعلا
فاصنع الشجر وما لا نفس له م ابو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه يا ابن آدم مرضت
يعني بمقتضى الله تعالى يوم القيامة اذا مرض عباده انما اضافه الى نفسه تشريفا لذلك
العبد فلم تعدني قال كيف اعودك وانت رب العالمين يعني انت منزه عن
الامراض والنقائص والحاجة الى الغير فانه قيل كان الظاهر انه يقول كيف تمرض كما انه
كيف اعودك قلنا عدل عنه معتذرا الى ما عوتب عليه وهو مستدرك لنفي المرض
قال اما علمت انه عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني عنده
لو عدته وجدت رضائي عنده يا ابن آدم استطعمتك ان طلبت منك الطعام

الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت
انه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت
ذلك عندي انا يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك
وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي انا بالتخفيف للتنبيه
وفي الاطعام والسقي لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله تعالى اقرب الى المسكين
واسرع اداء الى ان العبادة اكثر ثوابا منها وقبل هذا في باب تنزل الرب
منزلة العبد يقول تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا كلام لا يعرفه
الا من ذاقه وليس بعاقل في معرفته طائفة م ابو ذر رضي الله عنه رواه مسلم عنه يا عبادي
كلكم ضال الا من هديته فاسألوني الهدى الحديث بناء قوله صلى الله عليه وسلم كل مولود
يولد على الفطرة اجيب بانه المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه ومن بعثته
النبي صلى الله عليه وسلم لانهم خلقوا على الضلالة والاوجه انه يراد منهم بعد ما كانوا
الفطرة تعريفهم على طباعهم من الشهوات واهمال النظر لضلوا فاستهدوه اهدكم
يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من
كسوته فاستكسوني اكسكم فانهما ما معنى الاستفتاء في قوله الا من كسوته
وليس احد من الخلق مجردا من الطعام والكسوة قلت المراد بالاطعام والكسوة ما يستطعم
يا عبادكم تخطئون بضم الهمزة وسكون الخاء وفتح الطاء من اخطأ يخطئ ويخطأ
وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري
فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا على ايصال ضر او نفع الي
فانه احسن فتنفعه عائد اليكم الى آخره كذا الى آخره يا عبادي لو ان اولكم وآخركم
وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم
وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على اشقى قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم
وآخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسئلته
ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل
البحر اعلم انه التشبيه ليس في النقصان الا ما عند الله لا ينقص اصلا وادخال المخيط البحر
لا يخلو فيه نقص بل في عدم اطلاق النقص عليه عرفا وانما ضرب المثل فيه تقريبا للافهام
واخرجه الى آخره في باب الوضوء يعني لو فرض النقص في ملك احد لكان بهذا المقدار يا عبادي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم اجزيكم عليها جزاء اعمالكم الا محفوظا عندي لا يضيع
ثم اوفيكم اياها وهو مبتدء بدا بالفاء اذا اراد ذكرها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن
وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
يا محمد انما اقضيت قضاءا فانه لا يرد وانا اعطيتك لامتك امهلهم سنة بمعنى
بجار والجزور سنة سنة يعني بخط بعضهم جميعهم والباء زائدة او بدل سنة باعانة المال
ولا اسلط عليهم عدوا فانه سوء لغتهم بسنتين بضم بعضهم اي مجتمعهم يعني تهلكهم مالكلية
والمضارع حالية عدوا او صفة ثانية له فتواجمع عليهم لو خصل من اقطارها
اي في اطراف الارض او فان من بين اقطارها كناية عن الاوساط حتى يكون بعضهم يهلك
بعضا وبعضهم يسبي بعضا يعني لا يكون الاهلاك صادرا في بعضهم على بعضهم و
لا يكون صادرا في عدو خارج عنهم بحيث يستاصلهم الباب الثاني في الجوامع
الادعية ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اذهب الباس
وشفه المرض رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر
اي لا يترك سقما بفتح السين والقاف المرض كما في اذا استكى انسان او مرض مسحه
النبي صلى الله عليه وسلم ذكر المريض بيمينه ثم قال اذهب الباس الخ ذكر قول عائشة
قول عائشة قالت فلما مرض عليه السلام ونقل واخذت بين لاصنع كما كان يصنع هو
فانتزع يده مني وقال اللهم اغفر لي والحقني مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو
قد قضى ح انس رضي الله عنه روى البخاري عنه الحمد لله الذي العافية فانه اذا قال عند
اسلام غلام يهودي صفة غلام عند موته وكان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض
فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقعد عند رأسه فقال اسلم فنظر الى ابيه فقال له اطع
ابا القاسم وفيه جواز بناء عرض الاسلام وتعذيب من لم يسلم اذا عقل الاسلام والكفر وفي
ذكر الحمد في باب الادعية اشارة الى انه المراد بها الذكر بحمد او بكبير او دعاء ق ابو امامة رضي الله عنه
روى البخاري عن الحمد لله كثيرا اي حمدا كثيرا طيبا ارخا صالحا ايا مباركا وفيه الضمير راجع الى
الحمد اي دائم الثبوت غير مكلف نصب على المصدر يعني حمدا لا يكلف به بل تعود اليه مرة
بعد اخرى ومعناه حمدا لا يرفع عنه الزيادة فانه كل حمد مع الله تعالى غير مقصر في حمده
ولا مودع بفتح الدال وتشديد ها يعني لا نترك ولا نستغني عنه يعني لسنا نستغني عن
الحمد بل نحتاج اليه وقيل خبر مكلف راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال يعني غير مردود وكذا
وكذا خبر محذوف ومستغنى ربنا نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتدأ غير مكلف خبره

خبره يعني ربنا هو الكافي والمطعم لا الكفي والمطعم كما قال الله تعالى وهو يطعم ولا يطعم ولا امر كونه
الرغبة فيما عنده والمستغنى عنه لانه كل المخلوق يحتاج اليه قال التوربشتي وجدت هذه
الرواية فيها بالنصب كانه يقول ارانيه صلى الله عليه وسلم هذا الحمد افاق رفع مائدته بالنصب مفعول
مفعول رفع وهي حوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فانما هو حوان بالضم
الجمع كذا قاله الجوهري وفي احياء العلوم ينبغي ان لا يشبع حتى يرفع المائدة لان الرحمة نازلة ما دامت
محدودة ق ابو ذر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ترال الملائكة يصلي عليكم ما دامت مائدة
موضوعة بين اصبعيه حتى يرفعها علم ان هذا الحديث وما قبله ليس من الادعية وانما ذكرها
هنا لانه في المعنى دعاء كما ورد في الحديث القدسي انا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء
اعطيته افضل ما اعطي السائلين م ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا استوى على بعيره كبر ثلثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي
سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة على ركوبه لولا تسخير الله اياه لنا و
انا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون وفيه اشارة الى ان استيلاءه على مركب الحيوان كهو على ظهر
الدابة لا بد من زوال الكل اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى
اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده الطي وهو لف الثوب ونحوه بهذا عبارة عن
عين تسهيل السير بفتح القوة اللهم انت الصاحب في السفر يعني انت حافظنا فيه بقاء صحبك
الله خليفتي حافظك وخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه مرعايتهم اللهم اني اعوذ بك
من وعثاء السفر اي مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة
تغير النفس من شدة الحزن وسوء المنقلب بفتح القاف وكابة المنظر اي نظر في الاهل والمال
بعقب رجوع بان يتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي منه سوء الرجوع بان يصيب احدا
او عرض في المال والاهل ورواه عبد الله بن عمر بضم الصاد وهو بفتح السينين المهملتين وتشديد
الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعني روى الحديث هذا الراوي كابن عمر رضي الله عنهما وراوه الجمهور
بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وبعين النقص بعد الكور بفتح الكاف والراء المهملة وهو لف العمامة
يقال كار عمامته اذا لفها وحارا نقضها يعني نعوذ بك من ان نعود امورا بعد صلاحها
واستقامتها كانتقاض العمامة بعد تمام لفها وبرد بعد الكور بها بالنون وهو الوجود يعني نعوذ
من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم اي استغاثته اذ هذه الاشياء في
السفر مع انها مما تعاف في الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره في اكثر فاذا
رجع قالهن يعني السفر وملائكة الله صلى الله عليه وسلم كانه يتعوذ بالكلمات المذكورة حين عزم الى

واتفقا على انه عليه السلام اذا رجع عن السفر كان يقول اه وزاد فيه ابو موسى آيبون تائبون راجعون من
السفر بالسين تابوا الى الله تعالى من المعاصي عابدون لربنا لا لغيره حامدون له تعالى على
هذا الرجوع صدق الله وعده اي فيما وعد به من الظفر بالاعداء ونصر عبده اراد به نفسه او امته
وهزم الاحزاب وهم الطوائف الذين تحزبوا اي تجمعوا لمحاربة النبي صلى الله عليه وسلم ومحاصرته المدينة
وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود ومضى عليهم قريب من شهر ولم يقع بينهم
حرب الا الترامي بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا سفت التراب على وجوههم واطفأت
نيرانهم وقلعت الاوتاد ووقف في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها
الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود الآية وحده اي فاق الخلق وحده لانه لا شريك له
احد في هذا الفعل وفي انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم آتنا في الدنيا حسنة
وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اي احفظنا منه كان هذا اكثر دعاء النبي
صلى الله عليه وسلم بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لانه تنوين حسنة للتنكير للتعظيم
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم آت نفسي تقواها اي اعطها صيانتها عن المعاصي
وزكها انت خير من زكاها انت وليها اي ناصرها هذا راجع الى قوله آت نفسي تقواها
وزكها اي طهرها انت خير من زكاها وانت وليها اي ناصرها هذا راجع الى قوله آت نفسي تقواها
يعقوب النصر بالعين على فعل ما يكون سببا لرضاك عنها لانك ناصرها ومولاها هذا راجع الى قوله
وزكها اي طهرها بتأديبك اياها كما يؤدب المولى عبده ح زيد بن ارقم رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه قال لما قالت الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع
الله ان يجعل ابناءنا مناخا فاعلم اللهم اجعل ابناءهم منهم اي من الانصار هذا اشارة الى ضمير ابنائهم
في انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة ضعفا
وهو مثل شيء وضعفاه مثلاه سعطت نونها بالاضافة والتضعيف اي زد على الشيء مثله
بمكة فيه البركة وهي الزيادة في ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل رزق
آل محمد قوتا اي قدر ما يمسك الرمق من المطعم وقيل القوت الكفاية من غير اسراف وفيه
بيان انه الكفاف افضل من الغنى والفقر لانه صلى الله عليه وسلم انما يدعو لنفسه بما فضل الله
ح ابن بشير رضي الله عنه روى البخاري عنه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري
نورا اعلم ان القلب محل التفكر في آيات الله والبصر محل النظر في آيات الله والسمع محل السماع
لحق والشيطان يأتي الانس في هذه الامور فيوسوسهم بوسوسته شبيهة بالظلمة
فلذا عم ان يذهب الله تعالى بآيات النور فيها والمراد به استمرارها على سبيل الصواب وعن
يميني نورا وعن شمالي نورا تماما اورد عن في هذين الجانبين لان الانوار تجيء من فوقه

قال الراوي لما دعا النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الدعاء على قريش لكثرة ايذائهم به عام اخذة نهم
سنة حتى كانوا يأكلون العلهز كذا في خ ج آه ابو سفيان يا محمد تأمر بصلة الرحم وقومك
هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فنزلت اصابتهم الرفاهية عاد والى ما كانوا عليه م ع عن عائشة
رضي الله عنها رمز مسلم عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في آخر وتره اللهم اني اعوذ
برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك من عقوبتك واعوذ بك منك وهو الدفع في السوءة هنه عفوبتك انما استعاذ
بمعافاته منه بعد الاستعاذة برضاه لان الله تعالى يحتمل ان يرضى عنه فيعفو ويحتمل ان يعاقبه
بحقوق غيره واعوذ بك منك ابرضاك من عقوبتك وقال ازدادوا قربا ازدد منه قربا
عظمة الله تعالى فجزاه عن ثنائه بقوله لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك ابن عبد البر
بتقصيره عنه اذ ما وجب عليه من حق الله تعالى عليه انت كما اثنيت على نفسك ابن عبد البر
رضي الله عنها رمز مسلم عنه اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك لا اله الا انت انت تضلني اي
اضلالك اياي فانت تضلني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتأكيد العزة انت
الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها يجوز
لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ وكانا الاصل ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال دخل رجل يوم الجمعة في المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال يا رسول الله
هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا فقال عليه السلام اللهم اغثنا اللهم
اغثنا اللهم اغث امرنا اغاثة بالغين المعجمة من الغيث ارسطنا وجعل انه يكون في الاغاثة
بالعين المهملة بمعنى المعونة اراد اغثنا بالمطر كثيرة نافعة لتأكيد قال في الاستسقاء قال
الراوي فطلعت من ورائه سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الآتية فقال
يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكه عنا فقال حوالينا
ولا علينا فانقطعت م ام سلمة رضي الله عنها رمز مسلم عنها اللهم اغفر لابي سلمة
قاله حين اغمض بصره وارفع درجته في المهديين اراد بهم الذين هداهم الله الاسلام او
ارفع درجتهم في بيتهم واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اركن خليفة في رعاية امره وحفظ
مصالح من عقب يعقب اذا خلف اولاده في الغابرين اراد بهم الباقين منه واغفر لنا
وله يا رب العالمين وافسح له في قبره ونور له فيه م عائشة رضي الله عنها رمز مسلم عنها
اللهم اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة وبالقاف والبرآء والدال المهملة
وهو نوع من شجر العضاة انما اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع ق ابو
موسى رضي الله عنه هو اتفقا على الرواية عنه قال كان عمي ابو عامر اميرا على جيش فاصابه

سهم فقال لي يا ابن اخي اقرأ على رسول الله مني السلام وقل له يستغفر لي فجاء
فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بماء فتوضأ فقال اللهم اغفر لعبيد ابي صفة
التصغير لي عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس من الراوي قال ابو موسى
فقلت ولي يا رسول الله استغفر بجار والجار ومتعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص او
الاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما اراد به
الجنة ووصفها بالكرم مجازا لانه وصف لمن دخلها وهو الله تعالى مجازا ق زيد بن ارقم رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار ولابناء ابناء الانصار م ولابناء ابناء
بعد اغفر مسلم بذكر ابناء مرتين ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم
للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذا عطف تلقين يعني به قل يا رسول الله
اللهم اغفر للمحلقين وللمقصرين والتقصير انما يقص المحرم بعض شعر رأسه من اطرافه
واخذ الجزء في الحلق والتقصير ثبت بنص القرآن عندنا في وعندنا لا يجوز اقل من
ربع الرأس من حلق او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين
قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قاله في حجة الوداع وهو
الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحلل وعلى ان الحلق افضل
لانه عليه السلام كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضي عياض عن
بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة فخرجوا
يومئذ اتم فخص الله المحلقين بتكرير الدعاء على هذه الرواية وقد دعا هم على المقصرين لانه
النبي صلى الله عليه وسلم كان قد ساق هديه ومن معه هديا لم يحلق حتى ينحر فلما امرهم
لم يهدي معه وهم اكثرهم بالحلق وحل وجد وا في انفسهم شيئا لان التحلل عندهم في
الجاهلية انما يحل احدهم اذا ساق هديه الطواف بالبيت استعظموا ذلك وضاقت
صدورهم وكانت التقصير في نفوسهم اخف من الحلق فاكثر عوا له فقدمهم والراجح للمقصرين
الاله عنهم ذنبا وليس كما بين النسكين من الفضل م عوف بن مالك الاشجعي رضي الله
عنه رمز مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه بكاف من المكاره واغسله بالماء و
الثلج والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء ونقه والده دارا خيرا
من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه ادخله الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب
النار زاد مسلم في روايته حتى تمنيت ان اكون ذلك الميت ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال الراوي ثبت انه كان ذكر الخاص بعد العام او ادخله الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب
النار زاد مسلم في روايته حتى تمنيت ان اكون ذلك الميت

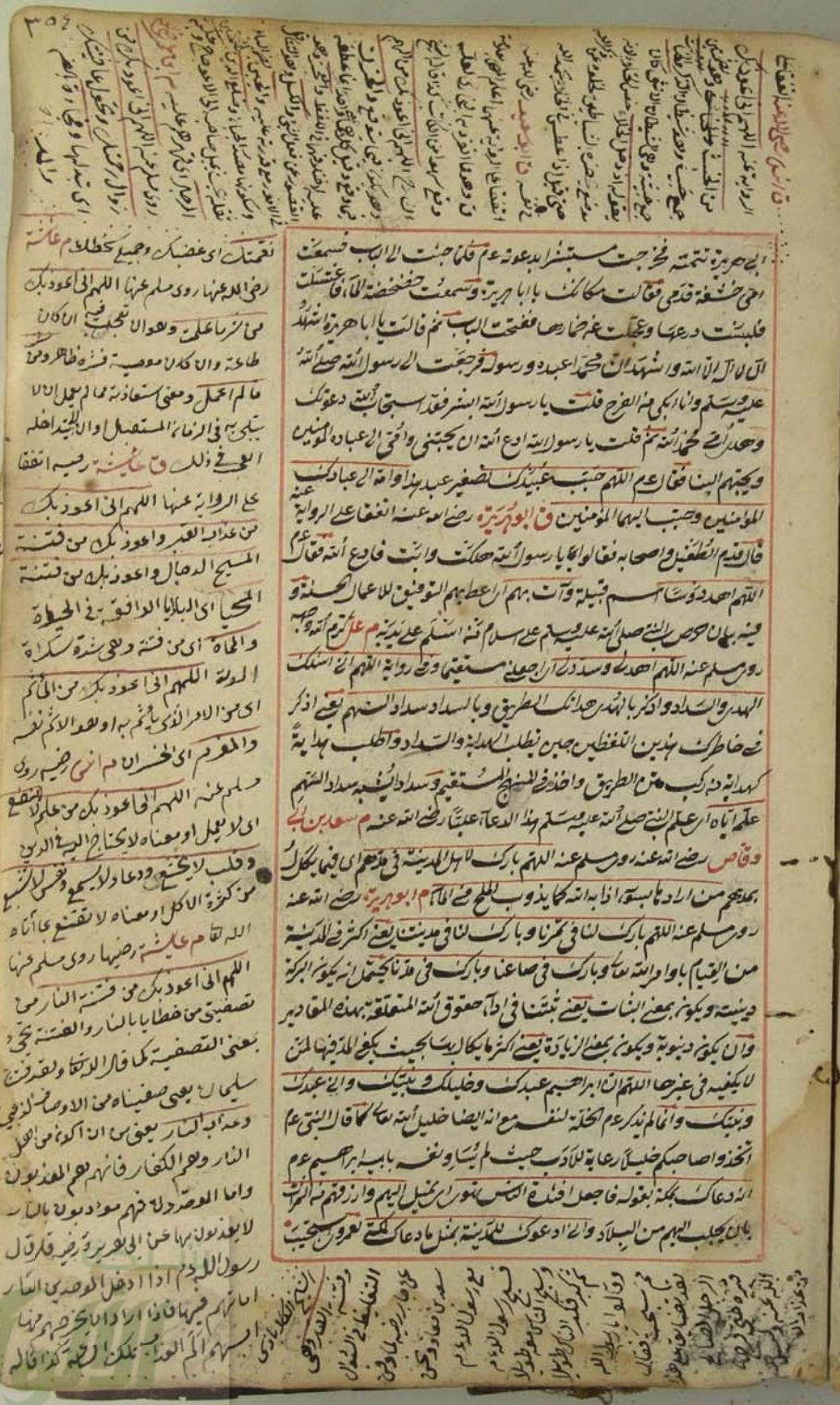
واعف عنه واكرم له اي قراه ووسع مدخله يعني قبره

شبكة الألوكة www.alukah.net

ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي و
اسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وجدي الخطأ والعمد
بكسر الجيم نقيض الهزل وخطائي وعمدي وكل ذلك عندي بفتح التاء معترف بصدور
ماذكر من الذنوب عني فانه قبل ما وجه هذا الكلام وكان عليه السلام معصوما عنه للمخلص
قلنا قاله تعليما لامته وتواضعا حيث عدت الافضل فينا قال الشيخ ان ثم ظرفية
بانه معصوم عنه ووقوع الذنوب عنه لاعلى امكان صدورها فدعاؤه عليه السلام انما هو بهذا
الاعتبار يعني اغفر لي ذنوبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم اغفر
لي ذنبي كله دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد القاف والتاء صغيره وكبيره وأوله
وآخره وعلانيته وسره ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اللهم اجعلني
من الرفيق الاعلى وقيل هو الله تعالى انه رفيق بعباده وقيل
من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كما جاء مبينا في
الحديث الصحيح دعا به عند وفاته ق انس بن مالك رضي الله عنه اتفقا على
قلت لانس خادمك ادع له فقال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به
لانس بن مالك رضي الله عنه ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق
الاعلى فخيرناه فقرنا م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اللهم انت السلام ومنك
السلام اي انه تعالى على معنى انه تعالى ذو السلام على المؤمنين في الجنة وتحيى عليهم تحيته كما
كما قال انه تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون من حمله على الكلام وقيل على معنى انه تعالى المالك
المسلم لعباده من المهالك فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني يرجى منك السلامة تباركت
يا ذا الجلال والاكرام م علي رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم انت الملك لا اله الا انت انت
ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب
الا انت واهدني لاحسن الاخلاق ولا يهدي لاحسنها الا انت فاصرف عني
سيئها لا يصرف سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك
اي لا يتقرب به اليك او معناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد وهذا لرعاية الادب
لانه ثبت انه الخالق للخير والشر وانه تعالى كما قال انه لا فاعل الا من عنده انا بك
واليك يعني اعوذ بك واتوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك
كان يقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهي حين افتتح الصلوة
واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي

ومخي وعظمي وعصبي يعني اخذ كل عضو من هذه الاعضاء حظه من الخضوع و
اصل الخشوع في القلب لكن ثمرته يظهر على الجوارح والاعضاء فيبقى ذلك
خشوعا لكونه سببا عنه فاذا رفع راسه قال ربنا لك الحمد ملء السموات والارض
وما بينهما هذا تمثيل يعني لو كانت كلها اجراما يملأ الكل وملء ما شئت من
شئ بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك اسلمت سجد
وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم
يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت
وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم
وانت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه اللهم انت
خلقت نفسي وانت توفاها لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان اميتها فاغفر لها اللهم اسالك العافية
رجلا ان يقول ان مع الفعل بدل من ضمير المجرور في به يعني امر النبي صلى الله عليه وسلم
انه يقول الرجل هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة
وتشديد الياء المنقوطة تحتانية وبالشين المعجمة ابن ابي ربيعة والمستضعفين
بمكة قاله عام حين هاجر منها مكة وهم يعذبون اللهم اشدد وطأتك على كانك
على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف اي كالقحط الواقع في زمانه م ابن عمر رضي الله عنهما
روى مسلم عنه قال انا نظن ان النبي صلى الله عليه وسلم انما قال هذا لاشركين يوم بدر وهم الغ واصح
ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فانا ان يدعو عم ربه حتى سقط رداؤه من منكبيه اللهم
ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض م فانه قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل البدر
فكيف قال انه تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض قلت لو هلكت هذه
العصابة عدا ابين عدوهم لجاز ان يغلبوا غيرهم فلا يبقى على وجه الارض مسلم علم
انه عام كان جائزا بانجى ان الله تعالى وعده لانه كان يرى المسلمين مصارع الكفار
قبل ملاقاتهم فكان غرضه عم من هذه التضرع لعلم امته التضرع في الدعاء ح
ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه اللهم انشدك الطلب عهدك ووعدك

اللهم ان نشأ ان تغلب الكفار على المسلمين لا تعبد على بناء المجهول بعد اليوم
فالوم بدر وفي رواية النسائي اللهم انك ان تشأ لا تعبد في الارض فقال يومئذ
م عائشة رضي الله عنها رواه مسلم عنها اللهم انما انا بشر فاي المسلمين سببته
على اضعاف الفعل لغشة او سببته فاجعله له زكوة اي طهارة واجرا تقدم الكلام عليه
في حديث ام سليم اما مفهومين م انس رضي الله عنه رواه مسلم عنه اللهم انهم من
احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي
يعني الانصار خ ابن عمر رضي الله عنهما رواه البخاري عنه قال بعث النبي عليه السلام
خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبأنا فجعل خالد يقتل
ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل
رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله ع فقال اللهم
اني ابرأ اليك مما صنع خالد مرتين متصرفا رواه
انصراف خالد بن الوليد من جذيمة بفتح الجيم وبالذال المعجمة وانما كره صنع خالد
لانه استعجل في شأنهم ولم يتثبت في امرهم وانما امر خالد بقتلهم متأولا لانهم قالوا
صبأنا اي خرجنا من ديننا ولم يقصدوا الاسلام ولهذا لم ينقل انه ع اوجب عليه
دية ولا قود ق ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري عنه اللهم اني اتخذ عندك
فاجعلني يجيء يعني حسن بن علي كرم الله وجهه خ اسامة بن زيد رضي الله عنه
رواه البخاري عنه اللهم اني احبهما فاحبهما ويروى اللهم اني ارحمهما فارحمهما يعني
الحسن والحسين م عائشة رضي الله عنها رواه مسلم عنها اللهم اسألك خيرها
وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به
كان يقوله اذا عصف الريح اي اشتد هبوبها وكان خوفه ع على امته انما يقعوا
كما وقع غيرهم من الامم وفيه بيان ان الا الشر عند حدوث ما يخاف منه ابن
مسعود رضي الله عنه رواه مسلم عنه اللهم اني اسألك الهدى اي الرشاد والتقى
اي الخوف من الله تعالى والحذر من مخالفته والعفاف وهو التنزه عما لا يباح والغنى
اي الاستغناء عما في ايدي الناس خ سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى
البخاري عنه اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان
اردّ على صيغة المجهول الى ارذل العمر اي رديه وهو ان يهرم ويخرف عقله وهو
ويعبر عن كبير الطاعات واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر



ابي هريرة تتمته فخرجت مستبشرا بدعوته ع فلما جئت الباب فسمعت
امي خشفة قدمي فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت
فلبست درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد
ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانا ابكي من الفرح فلت يا رسول الله ابشر فقد استجاب الله دعوتك
وهديت امي ثم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببني وامي الى عباده المؤمنين
ويحببهم الينا فقال ع اللهم حبب عبيدك هذا يعني الصغير عبد هذا وامه الى عبادك
المؤمنين وحببهم اليهما المؤمنين ق ابو هريرة رضي الله عنه انفعني عند الرواية عنه
قال فقدم الطفيل واصحابه فقالوا لما يا رسول الله هلكت ثقيف فادع الله عليهم
فقال اللهم اهد ثقيفا اي قبيلة وآت بهم اي اعطهم التوفيق للاعمال الحسنة
فيه بيان لحرص النبي صلى الله عليه وسلم على اسلام امته واستلم على بدنه م علي كرم الله وجهه
رواه مسلم عنه اللهم اهدني وسددني اي اجعلني مستقيما وفي رواية اللهم اني اسألك
الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد سداد السهم يعني اذكر
في خاطرك هذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد واطلب هداية
كهداية من ركب متن الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسداد اي كسداد السهم
علما بانه اي علم النبي صلى الله عليه وسلم هذا الدعاء عبثا رضي الله عنه م سعد بن ابي
وقاص رضي الله عنه رواه مسلم عنه اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم اي فيما يكال
بمدهم من ارادها بسوء اذابه الله كما يذوب الملح في الماء م ابو هريرة رضي الله عنه
رواه مسلم عنه اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينا يعني اكثر في المدينة
من القيام بالواو اي الله تعالى وبارك في صاعنا وبارك في مدنا يحتمل انه يكون البركة
فيه بنية ويكون بمعنى النبات يعني نبتنا في اداء حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير
وان يكون دينونة ويكون بمعنى الزيادة يعني اكثر ما يكال به بحيث يكفي المدين فيها لمن
لا يكفيه في غيرها اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك وانا عبدك
ونبيك وانا لم ينذر عدم الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله تعالى كما قال النبي ع
اتخذوا صاحبكم خليلا رعاية للادب حيث لم يسأ ولم يقل بابراهيم عم
انه دعا لمكة بقوله فاجعل افئدة الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات
بان يجلب اليهم من البلاد وانا ادعو لك المدينة بمثل ما دعا لمكة يعني يجيب

نغمتك اي غضبك وجميع تخطئاتهم عائشة
رضي الله عنها روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك
من شر ما علمت وشر ما لم اعلم ان كان
طاعة وان كان معصية فسره ظاهرا ومن
عالم العمل ومعنى استعاذته مما لم يعمل ان لا
يتلبس به في الزمان المستقبل والا فقد فعله
النبي في ذلك ق عائشة رضي الله عنها
على الرواية عنها اللهم اني اعوذ بك
من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة
المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة
المحيا اي البلايا الواقعة في الحياة
والممات اي من فتنة وبعض شدة سكرة
الموت اللهم اني اعوذ بك من المأثم
اي من الامر الذي يأثم به او العمل الاثم نفسه
والمغرم اي الخسران م انس رضي الله عنه روى
مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع
اي لا يعمل او معناه لا يكتفي الرجل في الدين
وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع
من كثرة الاكل او معناه لا تقنع بما آتاه
الله تمام عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها
اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار ومن
تصفيتي من خطايا بالنار والصفة تجيء
بمعنى التصفية كما قال الاكثار ولقد فتن
سليمان يعني صفيناه من الاوصاف المذمومة
وعذاب النار يعني من اكل من العمل
النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون
واما الموحدون فانهم موعودون بالنار
لا يخلدون فيها عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
رسول الله ع اذا دخل الموحدين النار
اماتهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها
اليهم الم العذاب تلك الجهنمية كما قال

دعاؤه عم وضاعف خير المدينة على خير مكة بان اجلب اليها كنوز قيصر
وكسرى في آخر الامر بازاء الذين اليها وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم ومثله
كان يقول اذا اخذ اول كرم بدعوا صغيرهم وليدله وهذا مشعر بانه يكون المولود اول
صلى الله عليه وسلم وقد جاء في رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان
فيحمل المطلق على المقيد او يقال هذه الرواية فيعطيه ذلك لتوهم ان الاصغر اعطاه
لكونه ارغب فيه واكثر نظرا لما بينهما من المناسبة وصدقة الانفصال الغنيب
خ ابن عمر رضي الله عنهما رو البخاري عنه اللهم بارك لنا في شامنا ويمننا
سكنه هم الارض المعروفة اللهم بارك لنا في يمننا م عبد الله بن مسور رضي الله عنه
رو مسلم عنه اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم وبارك لهم فيما رزقتهم وبخيرهم وارحمهم دعا به لابيه لما قرب اليه طعاما ثم اخذ يلحم دابته فقال ادع الله لنا خ البراء بن عازب رضي الله عنه
رو البخاري عنه اللهم باسمك احيا وباسمك اموت يعني لا انفك عنه اسمك
في حيوتي ومماتي وقيل ايهم معتمي كما في قوله تعالى بسم ربك يعني انت تحيي
وتميتني اراد به النوم واليقظة فسمى به على اثبات ما بعد الموت كما يقول اذا اخذ مضجعه
واذا استيقظ قال الحمد لله احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور والمراد بالاماتة ههنا
النوم والنشور الاحياء بعد الموت ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف
النصب على انه صفة لمصوف محذوف اي مباعدة مثل مباعدتك ما بين المشرق
والمغرب اراد به ان يزول عنه الخطايا بالكلية والبعد اليها اللهم نقني من خطاياي كما
ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد يعني اغفر
خطاياي بالعفو والنجاوز عبر عن ذلك بالثلج والبرد ق جبير رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه اللهم نبئه واجعله هاديا مهديا دعا به لابن له اراد به علما نافعا وحين مكاية
انه لما ولد جيء به الى النبي ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد او بها للنوع اللهم وصححها اي صح
اهل المدينة وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وهم
موضع سكنوا اليه اليهود ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا
ولا علينا قال الجوهري يقال قعد حوله وحواليه وحوالية بفتح اللام ولا يقال حواليه بسكون
اللام يعني امطر حوالينا ولا تمطر علينا تقدم قصته في هذا الباب في حديث اللهم

اللهم اغفر لهم ابو هريرة رضي الله عنه رو مسلم عنه اللهم رب السموات ورب
الارض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى اي الذي يشق
الحبة فيخرج منها السنبلة والنوى التمرة فيخرج منها النخلة ومنزل التوراة والانجيل والفرقان
اعوذ بك من شر كل شيء انت اخذ بناصيته يعني يكون كل شيء في قبضته وتحت
قهره اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت الآخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي
بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء اي ليس شيء اظهر منك لدلالة الآيات
الباهرة عليك وانت الباطن فليس دونك شيء اي ليس شيء في البطون قريبا منك
ودونك يجيء بمعنى قريب كقولهم الدينة دون مكة ويجيء دون بمعنى قبل كقولهم الاقوام
من مجلسي دون ان يجيء ويجيء بمعنى غير كقوله تعالى ولم يكن لفئة ينصرونه من دون الله
وقيل بمعنى الظهور والبطون اصحابه عن ابصار الناظرين وتجلب ابصار المتفكرين فيض
علينا الدين يجوز ان يراد به حقوق الله تعالى وحقوق العباد واغننا من الفقر م عائشة
رضي الله عنها رو مسلم عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل
افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل فاسرافيل لا يكون نصب بدل
على انه صفة لانه للبيم المشتقة بمعنى الاصوات ولا يوصف العلم الا بتاويل بل النقدير يا رب
خصهم بالذكر لعظم شانهم فاطر السموات والارض اي مخترعهما عالم الغيب والشهادة
انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق اي وفقني
لبيانه لما ارتضيتني عبدك بانك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن عباس
رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض
اي حافظهما وراعيهما وهو في معنى العدة كقوله تعالى وكذلك الحمد وكذلك الحمد بعد الحمد ومن
فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض اي منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك
ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق ان اثبات الواجب وعدك
الحق ان الصادق ولقاؤك حق ان اثبات وقولك حق والجنة حق والنار حق و
النبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه بالذكر فيهم انذانا بانه فاشع
عليهم فانه قلت لم عرف الحق في الاولين ونكره في البواقي قلت لانه هو الحق الواجب
الدائم وما سواه في معرض الزوال وكذا وعدك مختص بالانجاز دون وعد غيره ونكره في
البواقي لانها لم تكن موضع الحصر لان العاقبة ثابتة في جملة ما يكون ثابتا فما نظير النبي
صلى الله عليه وسلم الا عجزه ومغفم عبوديته قال اللهم لك اسلمت اي انقدت ولك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

خاصمت أو بك بيدك لا غيرك الكفر والبك حاكمت بعز وغلبت ومرة بك
وجدالك حاكما بيني وبين من بخل بفضلك فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت
وما اعلنت وما انت اعلم به انت المقدم وانت المؤخر لا اله
الا انت او فلا اله غيرك كما يقوله اذا قام من الليل يتهجد او يصدر صلوة الليل م
ابو سعيد رضي الله عنه رو مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملأ السموت والارض
ملأ ما شئت من شئ من العرش والكرسي بجر الضم مرفوع على الغاية او البعد
السموت والارض اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء ورو برفع الرابع
اهل الثناء والمجد النصب احق ما قاله العبد مرفوع على الابتداء وكلنا لك عبد جملة
معترضة بين المبتدا والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع
احق ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغني منك الجد اربد بك وحده قوله لك او لوشنا لجعلنا
منكم ملائكة في الارض اربد بكم بعث لا ينفع ذا الغنى غناؤه بدلك انما يطاع فتك وانما
ينفعه العمل الصالح فالجد هو منك معناه عندك كما يقوله اذا رفع راسه من الركوع
م مرثد الاسلمي رضي الله عنه رو مسلم عنه اللهم صب الخير عليها صبا والاجعل عيشها
كدا اكدا وجوا النصب في اصل دعاء الخبيث في امرأته فاد بعض الراحلين هذا الحديث
لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الستة انما اخرجه البرقاني وقد علم المصنف بعلمه ق عبد الله
ابن ابي اوفى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه ابواوفى فقال اللهم صل على ال ابي اوفى
تقدم الكلام عليه في الباب الماضي في حديث قولوا اللهم صل على محمد ق انس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اللهم على الاكام وهو بالكاف جمع اكمة وهو الموضع المرتفع
والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل الصغير وبطون الاودية و
منابت الشجر دعا به حتى استسقى فقيل له هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع
الله يمسكها عنا ق ابو سعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم عليك
بقريش اي الزم بهلاك قريش قاله ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل بن
هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف
وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة على صيغة التصغير وذكر السابع ولم احفظه قال
ابن مسعود رضي الله عنه فوالذي نفسي بيده محمد ا بالحق لقد رايت القتلى التي
صلى الله عليه وسلم صرعى جمع صريع بمعنى مصروعا ثم سحبوا اي بناء المجهول الى القليب

القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال المصنف مؤلف هذا الكتاب
اسم ابو عمار بن الوليد بضم العين وتخفيف الميم ق ابن عباس رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنه قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلاء فوضعت له وضوءه
فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه في الدين ارجعه فيه فاعا
وذا ابن مسعود وعلم التاويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى آخر بدليل دعا به لما وضع
له وضوءه بفتح الواو ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم لا عيش الا عيش
باقي الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة الجماعة المهاجرة م عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما رو مسلم عنه اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه
ظاهر ق عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم منزل
الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اي زلزلهم وجعلهم هو
مفسرا دعا به يوم الاحزاب م عائشة رضي الله عنها رو مسلم عنها اللهم من
ولي من الولاية شيئا من امر امتي فشق عليهم فاشق عليه ومن ولي من امر امتي
شيئا فرفق بهم فارفق به م جابر رضي الله عنه رو مسلم عنه قال طفيل بن عمرو
رايته في المنام وحينه حسنة فقلت له ما صنع بك ربك قال غفر لي بهجرتي
الى نبيه فقلت مالي اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت
فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم ولديه فاغفر للجاني والجرو
متعلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على مقدر
من حيث المعنى كان الله تعالى قال اغفرت له الا يديه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذ غفرته فاغفر لسديه لما قتل الرجل نفسه بقطعه يديه صار كانهما جنيا في نفسه
فاستغفر لهما يعني رجلا من دوس تقدير بيديه ما جرح مع الطفيل بن عمرو الدوسي
الى المدينة فاحتوا ما ارستوحمها فاصابه الجرح وجوا الجرح فاخذ من قصر
جمع المشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهو العقدة التي في ظهور
الاصابع فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد لا تنال ومحل الجناية وان العقوبة تقع
على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع بالنار م سعد بن
ابي وقاص رضي الله عنه رو مسلم عنه اللهم اهد ثقيفا اهل بعني عليا وفاطمة والحسن
والحسين فالاول نزل قوله فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم الآية م
عائشة رضي الله عنها رو البخاري عنها اللهم مالة بعني مالة بنت خويلد احب

فاتفقا عليه صح

قال لا استأذنت عليه ائذن عليه النبي صلى الله عليه وسلم فعرف النبي
عليه السلام استيذانه قال مثل استيذان خديجة م ابن مسعود رضي الله عنه
روى مسلم عنه أمسينا وامسى الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم اني اسألك خير هذه الليلة وخير
ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من
الكسل وسوء الكبر وروى سكون الباء معناه الاستعاذة من التعظم على الناس و
استحقارهم وبفتح الباء معناه الاستعاذة من الهرم وارذل العمر اللهم اني اعوذ
بك من عذاب في النار وعذاب في القبر كما يقوله اذا امسى واذا اصبح قال مثل
ذلك اصبحنا واصبح الملك لله م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها بسم الله
اللهم تقبل من محمد وآل محمد وفي امة محمد قال عند الذبح اذبح بكبش وفيه جواز تسمية
الثواب في عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها بسم الله تربة ارضنا
ارضنا تربة ارضنا اراد بها المدينة لبركتها او بجملة الارض بريقة بعضنا بعض
مجموعة بريقة بعضنا قال الامام التوربشتي ارضنا اشارة الى اقل العطرة وريقة
بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان منها كأنه يقول بدل الحال اختمر
آدم من طين ثم ابدع بنيه منه ماء مهين وهيئ عليك انت تشفى فكانت
هذه نشأته تبقى سقيمنا باذن ربنا قال القاضي ناصر الدين ثبت في الطب
ان للريق مدخلا في النضج وتراب الوطن تاثيرا في حفظ المزاج الاصلي ودفع مضرة
ضده قالوا ينبغي لمن سافر وتغير فراجانه يتبع فيه تراب ارضه بالماء ثم للريق والغرائم
آثار عجيبة يعجز العقول عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان ذلك لمداواة
كانت مختصة بتربة ذلك المكان الشريف وبريقة نبينا فالحق انه لم يرق في عين
عين فبرئت فانه الزمد كما اذا استكى انسان شيئا منه او كانت به قرحة او جرح قال
بسبابته او وضعها بالارض ثم رفعها يعني انه كان يأخذ من ريق نفسه على
اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق منها شئ فيمسح به على الموضع
الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على
الرواية عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله
رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم وصف الموصوف بوصف ملكه
كأنه يقوله عند الكرب فانه قلت هذا ذكر وليس بدعاء لا الا الله الكريم قلت هذا

قلت هذا الذكر يفتتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء او نقول كان عدم ذكر ذلك
الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف عند اظهاره لكونه المذكور علام الغيوب
وقد ورد انه تعالى قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين
ق عن مغيرة بن شعبة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده
لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم لا مانع لما اعطيت و
لا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقوله في دبر كل صلوة وجابر
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد
وهو على كل شئ قدير لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم لا حول ولا قوة الا بالله
ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله
مخلصين له الدين ولو كره الكافرون كان يهلل بهن في دبر كل صلوة ق ابن عمر
رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك
ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك روى بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه عام معنى
ان الحمد والنعمة لك على كل حال ومعنى الثاني لعلو لبيك كان يلبي بهذه التلبية
في حجة وعمرة م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لبيك عمرة وحجة منصوب بفعل
اي مريدا عمرة او بنزع الخافض اي بعمرة هذا يدل على انه عليه السلام كان قارنا تقدم
الكلام عليه وما هو اصح الروايات الواردة فيه في اوائل باب التاسع ثم تم
فديتم اتمام نفعنا الله بهذا الكتاب بعدة الملك الوهاب على يد الضعيف
العباد واحوجهم الى رحمة ربه يوم التناد مصطفى بن عمر
ابن ابراهيم بن حسن بن والي عاملهم الله تعالى
بلطفه الخفي والجلي الاديب الكوزلحصاري
يوم الثلثا بين الصلوتين
او اخر جمادى الاولى
سنة ١١٥٠

شبكة الألوكة
www.alukah.net

